

KÖPRÜLÜ KÜT. P.
297
M
Hc. Ahmet

اطول

اطول شرح تلخيص

اطول

اطول

نم تملك هذه الكتاب اضعف العبا
الحاج مصطفى بلغراد صح





نم تملك هذا الكتاب احو العلماء
محمد اكبر الدين بن السيد محي الدين
غفر الله لهما بحرمة سيد المرسلين
صلى الله عليه وآله واصحابه اجمعين



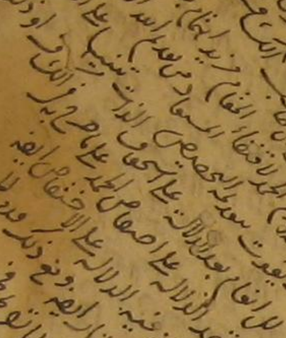




يا طالبا كن في طلبك وصابرا
فمن طلب وجد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الحمد هو الثناء على الجميل الاصادر بالاختيار على فاعله الاشتهار والصادر المختار نعمة كانت او غيرها والشكر هو الاذعان لما يفيد التعظيم على النعمة سواء كان ثناء او غيره فبينهما عموم من وجه حيث يجتمعان في ثناء للنعمة ويفارق الاول الذي هو على فضيلة ويفارقه الثاني فيما سوى الثناء مما يفعل بالاركان والجنان لافادة التعظيم للمنا اذا تمهد هذا فنقول افتتح كتابه هذا بالبسملة التي الافتتاح بها اجل افتتاح باسم الله للتغاير ثم بالحمد البالغ اعلى درجات الكمال من القول الدال على انه تعالى مالك الجميع للحامد بالاستقلال فحمده غير كالعارية على نحو موجباته من الفضائل والافضال اذ الكل منه واليه وليس لغيره الا مظهرية تلي بين يديه اقتداء بالكلام المجيد للعدالم الحميد وهو باعتبار ما جاء به السنة المشهورة لمباركها في الوعيد واداء الحق شيء من الفهمة التي يذكرها هذا المختصر استيفاء للقيد واستيفاء للمزيد واختار قوله الحمد لله موافقا للمنزل على قوله الشكر لله تحسينا للبيان بديع الاقتباس وتبيينا لاختصاصها بارباب الناس اذ اختصاص الحمد لاختصاص موجبه يوجب اختصاص الشكر بغير الانكاس واختاره على المدح تنبيها على انه تعالى هو الفاعل المختار على ما عليه ارباب الملل الاخيار ولا يشكل الحمد على صفاته تعالى لانها مستندة الى المختار وان ليست بالاختيار او منزلة منزلة الا اختياري لاستعلال الذات فيها من غير مدخلية شيء من الاغيار ونصب الكتابة علامة على افتتاحه باقية على مر صفحة الدهر الغير المتناهي اذ التيمن باسم الله والافتتاح بحمده اجل منقبة يحاها الارجاء



وباجلة اهل الدين واليقين بضاهي ومع كونه تلك الكتابة تلك العلامة على الحمد الحميد شكر عظيم لا يخفى على شاكر رشيد لانه تعالى هو المنعم والمعبود الكريم الملهم وجعلها جزاء الكتاب الذي هو العبارات للفائدة للمقاصد الملتوية بين الافئدة على ما هو المختار او هو نقوش الكتابة على احتمال ما اتمها للاقتداء بالكلام واحياء للذكي الفهام ان الحمد والبسملة ايضا كسائط بين الافئدة في ايجاب الحمد فيعجز كل ذي منة عن اداء محامده بل شمه ولا يريد فيما الفيت عليك انه مبني على جعل اللام في الحمد لام الاستغراق وقد جعلها العلامة الزمخشري علامة تعريف الجنس فلا يوافق بما انه صرح بانه في هذا النظم دالة على اختصاص الحمد به تع وهو لا يتحاشى عن افاده الاختصاص وان يتحاش فبناء على قاعدة الاعتزال من ان العباد هم الخالقون لافعالهم فالحمد على افعالهم ليس حمدا لله تعالى ونحن معاشر اهل السنة مخالفهم بناء على ان لا مؤثر الا الله فالمحامد يرجع اليه ولا تتعلق بالحقيقة مما سواه على انه قيل انما جعل التعريف للجنس دون الاستغراق من موجبات القرائن كما سنحقق في بحث التعريف واما اختيار ايثار اختصاص الافراد لجعل اختصاص الجنس كناية عنه لانه ابلغ وما قدمناه لكن من ان حملة الحمد تدل دال على الكتبة تعالى الجميع المحامد لا ينافي سلوك طريق الكناية وليس بالصريح في اختيار التصريح والله كالرحمن مختص بواجب الوجود ولم يطلقا على غيره فيما يأتي المقدمين وغيرهم الا ان الله اسم هو قيل من العلم والرحمن صفة وقد اشتهر الذات في ضمن اسم الله بالاتصاف بجميع صفات الكمال كالعالم بالجود في ضمن هذا الاسم فهو يدل على جميع الصفات على سبيل الاجمال ففي ذكره للحمد مزيد الاكمال فلذا اختير من بين الاسماء الحسنى المأثورة فان شيئا لا دلالة له عليه والمتصف بجميع صفات الكمال وما له من النظائر والامثال ليست الاسماء المأثورة على انه لو قيل الحمد للخالق او الرازق الى غير ذلك لا يعم ان علة ثبوت جميع المحامد لذي الصفة

مولد الواجب الوجود انما قال الواجب الوجود ليتبين ان ضمنه جميع بمواده اذ كل ممكن فتتبين كونه مستحقا لجميع المحامد لاستناد الفضائل والفواضل عليها اليه ره

مولد ولذا يقل الحمد للخالق دفعا لتوهم الاختصاص او احترازا عن فوت عموم الاستحقاق والمانع اقل دلالة على استحقاق حمد الحمد لكنه يدل بالاولوية فتدبر لكن لا يخفى ان الكلام على الاستحقاق لا على الاستحقاق الفعلي ولا على الاستحقاق الفعلي لكل حامد بل على الاستحقاق الفعلي لبعض المحامد وهو ظاهر لكل ولا اختيار لكل عاقل في ذلك الا ان يقال ان الكلام على الاستحقاق الفعلي لكل حامد بالنظر الى ذاته لا بالنظر الى ذاته وصفاته ولا يخفى ما فيه ره

مولد ولا يخفى ان الحمد لا يتوقف على العلم بالمحمود به بل يكفي العلم به اجمالا كما في حمد الله تعالى فان كنهه لا يعلمه الا هو ولا يتوقف ايضا على العلم بالمحمود عليه بل يكفي العلم به اجمالا كما في حمد الله تعالى على ما انعم به على عباده مما

المخصوصة قال الشارح المحقق قال الحمد لله تنبيها على الاستحقاق
الذاتي اي الاستحقاق الغير المختص بوصف دون وصف ثم تعرض
للانعام بعد الدلالة على استحقاق الذات تنبيها على تحقق الاستحقاق
وفيه نظر لان التنبيه على الاستحقاق الذاتي لا يحصل بتعليق الحمد باسم
العلم لانه يدل على عليه الوصف ولو سلم فاستحقاق جميع المحامد او
لاختصاص جنس الحمد به لا يكون باعتبار كل وصف حتى لا يخص الاستحقاق
بوصف دون وصف بل ذلك الاستحقاق بالنظر الى جميع الاوصاف
واما الاستحقاق الذاتي لثبوت جنس الحمد فانه ثابت بالنظر الى
اي وصف كان على ان تعليق الحمد بلفظ الله لو افاد الاستحقاق الذاتي
انما يفيده اذا كل وصف له يوجب استحقاق الحمد فيفيد الاستحقاق
الوصفي ايضا فلا يستدعي التنبيه عليه ذكر الوصف الخاص والجنس
ليس بتعليق الحمد بالذات كتعليقه بالانعام على ما يدل عليه كلامه فان
العلية المستفادة من التعليق باسم الذات هو علية الوصف لثبوت
الحمد لله تع والعلية المستفادة من التعليق بالانعام عليه الانعام
لانشاء الحمد ولو كان علة لثبوت الحمد له تع لكان المعنى ان جميع
المحامد ثابتة لله تعالى لاجل الانعام ولا يخفى علم صحته و
تحقق ذلك ان العلل المذكورة بعد الانشاءات قد يكون علة
للانشاء وقد يكون علة لما تعلق به الانشاء تعالى الاول انشاء
معلل وعلى الثاني انشاء معلل وعلى الاول قوله على ما انعم من
جملة المحمود به وعلى الثاني خارج عنه محمود عليه وبهذا ظهر انه
لا تنافي بين جعل الانعام علة للحمد وجعله غير مختص بوصف
دون وصف فتقول تعرض للانعام لان الداعي الى الحمد تاليف
هذا المختصر الذي هو من آثار الانعام وقدم الحمد لانه مسند اليه
في الحال وعامل في قوله لله في الاصل هو اصله حمد الله وهو من
المصادر السادة مسد افعالها عدل الى الرفع للدلالة على الدوام

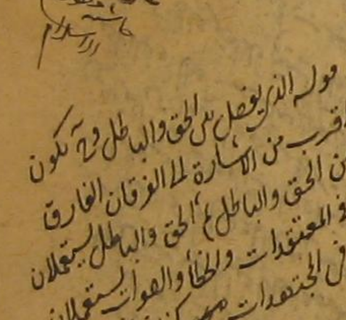
والثبات

والثبات ثم رتبة التقدم حالا ومآلا وليكون اقتباسا على امر وامتثالا لخبر الله
في الكلام القديم فليتصل بما ذكر بعده مما يتعلق به قال الشارح وقدم الحمد لاقتضاء
المقام زيد الاهتمام وان كان ذكر الله اهم في نفسه واورد عليه ان الحمد مجمع قول
القائل الحمد لله وبالاختصاص بالحمد كلمة الحمد بل الجزاء الجملة متساوية النسبة الى
الحمد ويمكن ان يدفع بان للحمد اختصاصا غير الجزئية باعتبار صدق مفهومه
على هذا الحمد على ما انعم تعليل لانشاء الحمد وعلى تعليلية كما في قوله تعالى فانكروا
الله على ما هداكم اي لما هداكم وما حرفية مصدرية لا اسمية موصولة او
موصوفة اما لفظا فلاحتياج الاسمية الى تقدير العائد في المعطوف يتكلف
اي وعلم به من البيان ما لم يعلم فيكون من البيان بيان ما لم يعلم ويكون
ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعلم من الشعور وغيره او وعلمه من البيان
وقت عدم العلم بان يكون ما لم يعلم مصدرا حينيا لا للاحتياج في المعطوف فيه
الى التقدير كما ذكره الشارح المحقق لان احتياج ان الى التقدير او التنزيل
منزلة اللازم لا يدفع بجعل ما مصدرية وما ذكره الشارح ايضا ان التقدير في
المعطوف متعذر لكون ما لم يعلم مفعوله وجعله بدلا من الضمير تعسف وكذا جعله
خبر مبتدا محذوف او مفعول اعني فرهول عما ذكرنا واما معنى فلان الحمد على
ما قام بالمنعم امكن من الحمد على ما يتعلق به ما قام به من نفس النعمة اما الاول فدعوة
النعمة الى حمد المنعم لما باطنيها به بواسطة الانعام بخلاف الانعام فانه مرتبط
به بنفسه واما الثاني فادخل في الاخلاص لان النظر في النعمة على وصوله الى العبد
بخلاف الانعام فان النظر فيه على احضار كمال المحمود والتجريد النظر عن شوب
الالتفات الى ما يصل اليه والمبالغة في قصر النظر على الكمال لم يتعرض للمنعم
به ثم بعد الحمد على الانعام اراد الحمد على ما هو مدار الحمد من البيان تنبيها على ان
الحمد ايضا مما يوجب الحمد لما لم يشمل عليه من جلائل النعم فلا يكون الخروج عن
عهدته مقدورا ولا يعطف على انعم ما اندرج تحته فعال وعلم من البيات ما لم يعلم
بطريق عطف الخاص على العام تنبيها على فضله على ما عداه من الانعام وارادة
بما لم يعلم بوجه من الوجوه وذلك التعلم لاستيلاء الله فان المعلم انما يعلم بتوجيه

آخر فلا يكون ذكره تطويلا وقيل المراد ما لم يكن نعلم اخذا من قوله تع وعلم
ما لم تكن تعلم اي ما لم يف قوانا ما نعلم به ودفع التطويل الاسم مجرد اثبات
فائدة رعاية السجع كما قيل او فائدة صحة الطباق ورعاية مناسب
الاستفاق لان هذه محسنات بديعية ولا بد لرفع التطويل مما يدخل في
اصل البلاغة وقوله من البيان بيان ما لم نعلم قدم عليه لرعاية السجع وفيه
سر آخر رعاية جانب المعنى لرعاية جانب اللفظ اذ حق البيان ان يتاخر
عن المبهم لتمكن بالبيان في النفس فضل تمكن ولا بد ان رعاية السجع
لا يقتضي تقديم البيان اذ يمكن بان يقال وعلم ما لم نعلم من البيان علما لان فيه ايضا
تاخر الفعة على خلاف الاولى ايهام ان ما لم تعلم هو المحمود عليه ولا يخفى حسن
البيان وما فيه من رعاية الاستهلال ثم اتى بالصلوة تكميلا للشكر اذ ورد
في الشرع من لم يشكر الناس لم يشكر الله واتفاقا لما علمنا الله من جعل ذكره
مقارنا لذكر نبيه في كلمة التوحيد فقارن بين حمد الله وصلوة نبيه و
اظهار الحاجة النبي اليه مع انه افضل المخلوقات خوارق العادات صيانة
عن وقوع هذه الامة فيما وقع فيه النصارى فقال والصلوة وهو من الله
الرحمة وكلمة على متعلقه بالنزول اي الرحمة نازلة على سيدنا اي سيد
خير الانام او البشر او المخلوقات وعلى كل تقدير يفيد سيادته لجميع المخلوقات
محمد اي من حمد كثير الاشتقاق له من الحمد اسمان احدهما افيد المبالغة في
المحمود به والآخر المبالغة في الحامدية وهو احمد واشهر من بين الاسمين
الاول اكثر اشتهارا وخصه خص به التوحيد لانه انسب بحاله في مقام
المحبوبية ووصفه بقوله جم من نطق بالصواب على المذهب الراجح من
تفضل خواص البشر على خواص الملك والمراد بالصواب ضد الخطاء
فاما ان يراد به الصواب في التكلم وعدم الخطاء فيه فصاحة وبلاغة
وهو انسب بالمقام واما ان يراد به مطابقة النطق وبراءته عن
الكذب وفيه مسلة عصمة النبي عن الكذب واختار الوصف به لانه
ضامن وعد الله تع به الملائكة المقربين حيث قال وقال صوابا ثم فضله ثانيا

بيان مذهب الشيعة

علي الانبياء صريحا بقوله وافضل مزاوتي الحكمة وفصل الخطاب وليتعاش
من حديث لا تفضلوني على موسى ومن حديث لا تفضلوني على يونس
بن متى لان المذهب انه افضل الانبياء وكانهي ورد في الاحاديث عن
تفضيله ما وان يطلب تاويله في شروح كتب الحديث واختار الابتاء على
منزله الحكم ومن جاء بالحكمة تنبيها على انه من عند الله لا من عند نفسه وبرك
الفاعل لانه منعن والحكمة العدل والعلم والنبوة على ما في القاموس وفسرها
الكشاف بعلم الشرايع وفصل الخطاب الفاصل بين ما قصد به وغيره كمال و
ضوحه في ما قصد به او الخطاب المفصول الممتز عن غيره كذلك او الخطاب
الفاصل بين الحق والباطل او الخطاب المفصول الممتز عن غيره بحيث لا يشتبه
بكلام البشر لاعجازه فيكون اشارة الى المعجزة الباقية بعد الاشارة الى النبوة
في وجه وجمعا بين المدلول والدليل في وجه وبين العلم وحسن التعليم
والتبليغ في وجه وعلى آله اعاد كلمة على رد اعلى الشيعة ان جمع الآل مع
الرسول في الصلوة كلمة على لا يجوز ويجب ترك الفصل بينه وبين
آله اصله اهال لليل اهيل خص استعماله في الاشراف ومنه لحظ معنى
انه لاستعمال الناس في هو اهل للاشراف بحسب الدين او الدنيا قال
صاحب الكشف نبه في تصغيره على اختصاصه بالاشراف وكانه يريد انه
بعد التخصيص لم يصغر لما فاته بحسب الوضع للتحقير وما روي عن
الكسائي انه سمع اعرابيا يقول اهل واهيل وال واويل كان قبل
التخصيص فاهيل ليس تصغير الا لان اهل الا لان الفا اعترض به من لم
الشرف بحسب ما اضيف نفسه وان التصغير يكون للتعظيم وما يمكن
ان يورد من ان التصغير للتقرب يصح ان يكون قبل التخصيص مندفع
لانه تنبيه على عدم تصغير الآل بعد التخصيص وبان سر على ان
التصغير يكون لتحقير الشيء في مفهوم ما صغر فالرجيل محقر في الرجولية
فتصغير الآل يكون التحقير في الآلية فلا مناسب في لفظ تقصد به شرف
الآلية ويجيء الآل بمعنى الاتباع فلو حمل على اهل بيت النبي فالصلوة



عليه وعلي الاصحاب لاداء حقوقهم علينا لانهم وسايط بيننا وبين الرسول
كما ان الرسول واسطة بيننا وبين الله تع ولو اريد به الاتباع يكون
اقتداء به عليه السلام في الدعاء للامة فان امر امته كان جل همته
ويكون ذكر الاصحاب للشمول علي اهل البيت تخصيصا بعد التعميم لشرفهم
الاظهار نقي الخوهري كون الافعال جمع فاعل فلذا اقال المثل المشهور
من قولهم اجناءها ابناءها اي جماعة جنوا علي الدار لهدمها الذين
بنوها اظنه تحريف جنانتها بنانتها فلذا قيل جمع طهر مصدرا مستعملا
في الظاهر مبالغة لكن يتجه عليه انه ينافي ما في الكشاف ان الزهر
في قوله تع يكون جرضا او يكون من الهالكين يستوي فيه الواحد
والجمع والمذكر والمونث لكونه مصدرا وفي القاموس طهر كنصر وكرم
فهو طاهر وطهر وظهير والجمع اطهار وصحابته هو في الاصل مصدر
كالصحابة بالكسر يستعملان في الرفقاء والمراد اصحاب الرسول هم
الذين طالت صحبتهم مع النبي مسلمين وقيل يشترط الرواية وقيلهم
مسلمون راوا النبي صلي الله عليه وسلم الاخيار في القاموس جمع
خير مخففا او مشددا علي وزن سيد بمعني كثير الخير او جمع خير
مشدد ابمعني كثير الخير في الدين والصلاح والمخفف في الجمال والحسن
وكانه بهذا الاعتبار قال الشارح جمع خير بالتشديد فان المناسب
هو المدح بالدين والصلاح لا بالحسن والجمال وليس مع خيرا تفضيل
وان كان يلائم وصف الاصحاب به ما روي عنه صلي الله عليه وسلم خير امتي
قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لان خيرا لا يتغير في التانيث
والجمع والتثنية علي ما في الصحاح وقال القاموس اذا اريد التفضيل
تقول فلان خير الناس وفلانة خيرة الناس اما التفضيل مجمل
سابق مع التاكيد لمضمون الجزاء وقد يستعمل لمجرد التاكيد كذا
في الرضي فهي هنا للتاكيد وتصحيح التفضيل هنا بتمحلات في
التقدير خارج عن التحصيل بعد اي بعد الحمد والصلوة هذا هو المشهور

في هذا المقام ونظايره والحق بعد البسملة والحمد والصلوة والمقصود
منه تذكر ابتداء ما ليفيه بهذه الامور المبتدا ليكون مع التبرك والتيمن آن
الشروع غير ذا هل عنها فيزيد في التيمن والترك والفصل الاتي بين
انشاء آت وما سيابي اخبار وتحقيق كلمة اما وبعد اعناك عنه قطع
السالك لمعرفتهما واعراب علم آخر عنه فلا يناسب قصد نحوهما هنا فلما كان
لما الوقوع امر لوقوع غير بحيث يكون وقوع الثاني مع الاول معية
المسبب مع السبب المقتضي فيلزم من ذلك اتحادزمانهما وهذا الزمان
مدلوله فيكون اسما كمتي ذهب اليه ابن السراج وابو علي وابن جني
وجماعة ورده ابن خروف بصحة لما اسلم دخل الجنة واجيب بانه مبني
علي المبالغة وكلام سيبويه محتمل حيث قال لما الوقوع امر لوقوع غيره
وانما يكون مثل لو فانه يحتمل القصد الي انه مثل لو في المضي او في عدم
العلم والقصد الي انه حرف وهذا مسلك يصعب فيه العطف وان جزم
الشارح بكونه اسما وجعل كونه حرفا وهما وبالجملة يليه ماض محقق
او مقدر لفظا او معني وحوابه ايضا يكون ماضيا وربما يكون مضارعا
بالفاء بالاتفاق واحيانا في وقوعه جملة اسمية مقرونة بالفاء او
اذا الفجائية وفعلا مضارعا وان شهد بالكل القران علم البلاغة
اي علم الغرض من يدويه تحصيل البلاغة وهو علم المعاني الذي
الغرض منه تحصيل ملكة تادية المعاني الزائدة علي اصل المراد علي
وجه الصواب وعلم البيان الذي الغرض منه ملكة تادية المعاني
الواحد بطرق مختلفة علي وجه الصواب واما ما سواهما مما يتوقف
عليه البلاغة فالغرض من يدويها تادية اصل المعني علي وجه الصواب
ولهذا يستوي فيه الخواص والعوام ولذا المراد بعلم بوابعها علم
دون لمعرفة ابواب البلاغة فلا يرد انه لو اريد بعلم البلاغة العلم
كان عطف ونوابعها عطفا علي جزء العلم ويكون ضم ابوابعها راجعا

الشرح غير

ادعاء منه وكل حذب بما لديهم فرحون فللقدح به يدعي ولا يبالي بمخالفة
الواقع فيه ان اهل الملة لا يفرحون بشيء بحيث يدعون بفضله على علم الدين
على ان قوله لا حاجة الى التخصيص يشعر بان الظاهر الاطلاق وقد عرفت ان
الظاهر في اطلاق ارباب العربية التخصيص وان الاستدلال عليه لشعر بانه
ليس ادعاء الا ان يقال انه صورة استدلال يرد بمجرد الادعاء وحينئذ لا يناسب
المنازعة في مقدمات الدليل ولا يحمل مؤنة التوجيه لرفعها اذ به يعرف
معاشر مكتسبي السليقة فلا يرد ان العرب يعرف بالسليقة من غير علم البلاغة
ونوابعها وقال الشارح المحقق اراد بالحصر الاضافي اي به يعرف لا يغرب في العلوم
دقائق العربية اي اللغة العربية او العلوم العربية واسرارها وهي اوفى
الدقائق والاسرار فتكون ادقها سرا وانما قدم بيان كونه ادق العلوم
سرا لان ما ذكر في بيان كونه اجل العلوم قدرا انما ينكشف بما ذكره في
كونه ادق العلوم سرا ويكشف على صيغة المجهول معطوف على يعرف
مشارك له في الظرف المقدم اي به يكشف وانما صح ان يكون على صيغة
المعلوم مسندا الى ضمير علم البلاغة فتكون في تقدير اراد كشف علم البلاغة
عن وجوه الاعجاز استارها لانه وان يغنيك عن تصحيح الحصر المنتقض
بالكشف بالسليقة والكشف بعلم الكلام فانه اثبت فيه اعجاز بالبلاغة
لكنه يمنع عنه وجوب نصب الاستار حينئذ لتوقف مصلحة التحجج
على رفعه وح لصحيح الحصر اما بالنسبة الى السليقة فقد عرفت واما
بالنسبة الى الكلام فاولا بان المراد الحصر بالنسبة الى غيره من العلوم العربية
اذ حققنا ان الدعوى كونه اجلها لا اجل جميع العلوم وثانيا بان
كشف الكلام لا يتم بدون هذا العلم لان الاعجاز انما يعرف بالذوق المكتسب
منه وليس مدركه الا الذوق فكونه معجزا لا يعرف بالتحقق الا بهذا العلم
عن وجوه الاعجاز اي عن اسباب الاعجاز وهو ما يراعيه المتكلم في كلامه
من المزايا والخصوصيات فبمعرفة هذه الوجوه ورعايتها يحصل الذوق
يدرك به ان القرآن خرج عن ان يتمكن البشر من الاتيان بمثله فتعرفه

الى جزء العلم ان اريد المركب الاضافي فان جعل بمعنى علم يتعلق بالبلاغة
دخل فيه النحو والصرف ومتن اللغة وان اريد علم له مزيد اختصاص
بالبلاغة فليس له ضابط يقتضي دخول المعاني والبيان وخروج
النحو ونحوه من اجل العلوم وقد ترى امامن نسبة الاجل الى العلوم فيكون
اصله من اجل قدر العلوم واما من نسبة الاجل الى علم البلاغة فيكون
اصله وما كان علم البلاغة ونوابعها من قدر اجل العلوم وعلى التقديرين
لا بد من بعد من مضاف في علم البلاغة ومن بعد من معطوف عليه اي لما كان
قدر علم البلاغة وسره من احد قدر العلوم وادق سرها وليس لك ان
تجعل قدر ترى امامن نسبة الاجل الى فاعله المضمر وان كنت تستغني
عن التقدير اذ الاصل حينئذ لما كان علم البلاغة ونوابعها طائفة
اجل قدرها من العلوم لانه يلزم عدم اتصاف النحو في الظاهر من غير شرط
والقدر كالفرس والخيل المقدار واد قهاسرا هو ما يكتم اولب الشيء
وانما جعل علم البلاغة ونوابعها من اجل العلوم قدرا لانه اراد تفضيل كل
واحد من افراد علم البلاغة وعلم نوابعها وهي ثلثة علم المعاني والبيان
والبديع فلا يصح جعل كل اجل جميع العلوم والا لزم تفضيل الشيء
على نفسه بلا بد من اعتبار الثلاثة طائفة هي العلوم وجعل كل
واحد منها فيستفاد جعل كل اجل مما سوى الثلثة وحينئذ يتجه ان كلا
منها ليس اجل من شيء من اصول الشرح وفروعه فيجاب بان المراد بالمفضل
عليه العلوم العربية كما يتبادر من اطلاقها في كتب العربية وهذا هو الجواب
الحق واما ما قال الشارح المحقق بانه لا حاجة الى التخصيص
لانه لم يجعله اجل العلوم بل من طائفة هي اجل العلوم ولا يلزم منه
كونه اجل من جميع ما سواه ففيه انه حينئذ لم يعلم لهذا العلم درجة
يعتد بها من بداعتدادا فيما بين العلوم العربية لانه يجوز ان لا يكون
اجل من شيء منها او لا يكون اجل الا من واحد منها وكذا ما قاله ان هذا

هذه الوجوه يحصل بالكشف عنها ومعرفه الاعجاز لا يمكن بالكشف عنه بل بالذوق
المكتسب من كثرة استعمال الوجوه المكشوف عنها بهذا العلم فلذا قال يكشف
عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فلا يرد انه بناء في ما ذكره صاحب المفتاح
انه لا يمكن كشف القناع عن الاعجاز بل مدركه الذوق ليس الا وما ذكرنا مما
يصرح به المفتاح حيث يقول اعلم ان شأن الاعجاز امر غريب يدرك
ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن يدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة
ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق ليس الا وطريق اكتساب الذوق
طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه متلمحة ربما يتسر احاطه
التام عنها ليتجلى عليك واما نفس وجه الاعجاز فلا هذا والشارح
لما لم يفرق بين الكاشف عن وجوه الاعجاز والكشف عنه حمل الكشف
على المعرفه دون الوصف ومنهم من قال معنى قول المصنف يكشف بهذا
العلم وجوه الاعجاز لو احيط بهذا العلم وحكم المفتاح بامتناع الكشف
لامتناع الاحاطة فلا ينافي وليس بشئ لانه لا يمكن وصف الاعجاز
وبيانه للغير لانه مما لا يمكن معرفته الا بالذوق فلو كان ميز وصف الم
صاحب هذا الذوق فهو مدركه بالذوق لا بالوصف والا فلا يدرك بالوصف
على ان للمصنف بيان جلالة العلم بجلالة غايته فاذا لم يحط بتلك الغايه
باحد فاية فائدة في بيان تلك الغاية له ثم هذا دليل قوله احد العلوم قدر
وجهات شرف العلم بلغة لا يعدوها في اعتبارهم شرف الموضوع وشرف
المسائل لكونها يقينية وشرف الغاية فلا اشرف للعلوم الظنية باعتبار
المسائل اذا عرفت هذا فلخص الاستدلال ان علم البلاغة يعرف به الاعجاز
فهو اجل موضوعا من سائر العلوم العربيه واجل غاية اما الاول فلان له
باحث عن اللفظ العربي البليغ من حيث يتعلق به الاعجاز واللفظ العربي
البليغ من هذه الحيثية اشرف من اللفظ العربي العاري عن هذه الحيثية
وهو موضوع سائر العلوم العربيه واما الثاني فلان غاية التصديق
بجميع ما جاء به النبي على ما قبل والتصديق بان القرآن كلام الله وهو

اجل

اجل من غايات سائر العلوم العربية وبهذا ظهر ضعف ما قال الشارح المحقق
من ان معلوم علم البلاغة ان القرآن معجز وهذا وسيلة الى تصديق النبي عليه
السلام في جميع ما جاء به ليتفرع اثره فيفاز بالسعادة الدينوية والاخروية
فيكون من اجل العلوم لكون معلومه من اجل المعلومات وغايته من اشرف
الغايات لان معرفه ان القرآن معجز غاية هذا العلم وليس منه والاشرف
لهذا العلم باعتبار مسائله لانه ظني في نظم القرآن استارها نظم
القرآن تاليف كلماته متربته المعاني متناسبة الدلالات على حسب
ما يقتضيه العقل بخلاف نظم الحروف فانه توالبها من غير اعتبار معنى لعصيه
حتى لو قيل ربض ضرب ريض لم يخل بنظم الحروف وليس الاعجاز بمجرد الالفاظ
والا لما كان للطائف العلمين مدخل فيه لانها لا يتعلق بنفس الالفاظ فلذا اختار
النظم على اللفظ ولان فيه استعاره لطيفه متضمنه لجعل كلمات القرآن
كالدرر كذا في الشرح وفيه اولا ان النظم ليس مجرد تاليف كلماته على الوجه
المذكور لا تم بدون تاليف جمله ايضا كذلك اذ النظم كما يتعلق بكلام واحد
يتعلق بكلامين او اكثر فالصواب والنظم بالمعنى اجزائيه الى اخره
وثانيا انه لولا الداعي الى ذكر النظم العدول عن وجوه الاعجاز في القرآن
اذ لا داعي الى ذكر اللفظ فالداعي ليس لترجيحه على اللفظ بل لترجيح ذكر
على تركه وكان القسم الثالث من مفتاح العلوم سمي كتابه مفتاح العلوم
لانه مفتاح العلوم التسعة التي اشتمل عليها من الصرف والنحو والاشتقاق
والمعاني والبيان والبديع والقوافي والعروض والمنطق ولانه
مفتاح للعلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتمكن بها من تحصيل
تلك العلوم وجعلها مفتاحا لها اشارة الى ان فيض العلم من الفياض
الوهاب والكتاب ليس الا مفتاح باب فيضه لاولي الالباب الذي وصفه
الفاضل العلامة ابو يعقوب يوسف السكاكي تغمد الله بغفرانه في
التعبير عن جعله مغفورا بتعمد بالغفران اشارة لطيفة الى تشبيه
بالسيف القاطع في حدة القريحة اعظم خبر كان والعظيم فوق الكبير

قوله وكان العلم الثالث من مفتاح العلوم كما مفتاح
العلوم لانه مفتاح العلوم التسعة التي اشتمل
عليها من الصرف والاشتقاق والنحو والمعاني
والبيان والبديع والمنطق وعلم القوافي
والعروض او كما مفتاح لجميع العلوم
لانه يحصل به قوة تحصيل جميع العلوم
وهو نفسه صرح بالثاني في اول
المفتاح فتامله منه

ان مقابله اعني الحقيقة دون الصفة الذي يقابل الكبير صرح به الزمخشري في
تفسير قوله تعالى ولهم عذاب عظيم ما ضف فيه من الكتب المشهورة بيان لفاعل
صف وفي لاء البيان زيد ما لغة في تنعه اذ الاشهار لا يكون الا للنفع
وصيانه عن تهمة الكذب اذ دعوى الاطلاع على جميع ما صف فيه
ودعوى الاطلاع على جميع ما صف فيه ودعوى اثبات النفع العظيم
لجميع ما ضوفيه بعيد عن مظنة التصديق وانما جعلنا البيان
للضمير دون ما كما في الشرح لان البيان حال من المبين وما ضف مضاف
اليه وليس فاعلا ولا مفعولا لكن في مقارنة زمان الاشهار لزمان
التصنيف نظر فجوز دفعه الى تكلف وجعل القسم الثالث كتابا وهو
بعض من الكتاب ايضا يسند عي تكلفا نفعا لا يدمن اعتبار مضاف اي لما كان
نفع القسم الثالث اعظم منافع ما ضف فيه فنفعا اما تميز عن نسبة
كان الى القسم الثالث فتقدير المضاف في ما ضف فيه واما عن نسبته
اعظم الى ما ضف فيه فتقدير في القسم الثالث وكانه مراد الشارح
حين قال تميز من اعظم وجعله تميزا عن المشهورة بعيد وان كان
اقرب اي المشهور نفعها ويتبن كونه اعظم نفعا بكونه جامعا لثلثة
امور كل منها مشتمل على عظم نفع لا بكل من الثلثة كما يشعر به كلام
الشارح حيث جعل قوله وانها تحرير ا في قوة لكونه انها تحرير ا
وقوله واكثرها للاصول جمعا في تقدير ولكونه اكثرها للاصول جمعا
اما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلانه لما حسن الترتيب
يوجد كل مقصد في محله فلا يعوت الطالب واما كون تمام التحرير
سببا فلانه اذا خلا عن الزوائد وما لا ينفع فيه لم يكن للناظر فيه
تضييع وقت ويكون خالص النفع فيعظم نفعه واما كون كثرة الجمع للاصول
سببا فظاهر واعلم ان قوله وكان القسم الثالث الى قوله نفعا فقرة
يعادلها قوله لكونه احسنها ترتيبا وانها تحرير ا واكثرها للاصول
جمعا فقد بعد من قال الاولى ان يقول الاعظم ما ضف فيه من الكتب

المشهورة نفعا للكونه اكثرها للاصول جمعا ليكون كالاما مستجمعا ويكفر
قوله لكونه احسنها ترتيبا وانها تحرير ا مشتملا على صنعة الموازنة
والترتيب جعل كل شيء من المجموع في مرتبته والتحرير جعل الشيء خاليا
استعير اخذ الخلاصة واظهارها فان الكلام المقتصر على الخلاصة
منزه عن ذيل الاشتمال على الحشو فكانه حسن بالتحرير ولون الكتاب
اتم تحرير اعبارة عن كونه احزايه المحررة اكثر من محررات اخر فلا يرد
ان التحرير لا يجامع الاشتمال على الحشو فلا يتصور فيه التفصان حتى
يجعل محررا اتم تحرير ا من اخران الكلام المحرر لا يجامع الاشتمال على الحشو
بخلاف الكتاب المحرر فانه عبارة عما حرر فيه شيء ولم يفرق بين
الكتاب المحرر والكلام المحرر فسر الاتم تحرير ا باقرب الى التمام وقوله
لكونه احسنها ترتيبا وانها تحرير ا في تقدير للون ترتيبه وتحريره
احسنها ترتيبا اي احسن ترتيبات الكتب وانها تحرير ا اي اتم
تحريرات الكتب ففي الكلام حذف مضاف ومعطوف وقد فصل
مثله فاجمل بمعرفته وجمع الاصول مقدم على الترتيب الا انه اخره
رعاية للسجع والمراد بالاصول مقدم اما الشواهد لانها اصل القواعد
واما القواعد لان الاصل جاء مراد فا للقاعده وقوله للاصول متعلق
بجمعا قدر وفسر جمعا على نحو ان احد من المشركين استجارك فقوله
جمعا عطف بيان للتميز المحذوف وذلك لان النحاة لم يجوزوا تقديم
معمول المصدر عليه لانهم جعلوا عمله الماويلة بان مع الفعل ومعمول
فعل ان لا يتقدم عليه لان ان وما مدخوله كحرف واحد كلمة شرط الترتيب
فيها فكما لا يجوز تقديم بعض حروف الكلمة على بعض لا يجوز تقديم
شيء من مدخوله ان عليه ولذا اول كل معمول متقدم على المصدر
بانه معمول لما يفسره المصدر وفيه انه تكلف حدا مع ضعف الداعي
اليه لوجهين الاول ما قال المحقق الرضي انا لا نسلم ان الماول بالشيء
حكمه حكم الماول به مطلقا ويريد بان ان مع الفعل لا يدله من

ف

قوله ولو لم يتاول العمل المنفي الخ
قال الفاضل نظر لان لم اضرب زيدا يحتاج
عدم ضرب زيد الى سبب ضرب
متعلق بزيد والعامل في زيد الفعل
المنفي لا تركيب الضرب فانه لا يصح للعمل
في زيد والحاصل ان الفعل المنفي يعمل
بلا تاويل فيما يكون قيد النفي الفعل
للفعل وتخصيص العام انه لو اعتبر القيد اولا
ثم نفي رجع النفي الى القيد فيكان
القيد هو العموم افاد عموم النفي
والعمل على القرائن منه

قوله لان الحصر فاقد للفائدة في بعض المواضع
فلم اراد التحرير عن الفاظ المترادفة
انها لان فيها زيادة التحرير وعكس ان يحمل ضمير
ترتيبه على الخط ويحمل اقرب حالا
او ترتيبه على كونه اقرب تناولا
من العطاء من وجوه ترتيب
فافهم فانه دقيق منه

ترتيبها

قوله لفظة ان الحصر فسر الضمير لئلا يعود
رجوعه الى الكمال او العموم الثالث
مع ان له نوع صحة وارجحه للحصر
لرجحانه منه

قوله ولو لم يتاول العمل المنفي الخ
قال الفاضل نظر لان لم اضرب زيدا يحتاج
عدم ضرب زيد الى سبب ضرب
متعلق بزيد والعامل في زيد الفعل
المنفي لا تركيب الضرب فانه لا يصح للعمل
في زيد والحاصل ان الفعل المنفي يعمل
بلا تاويل فيما يكون قيد النفي الفعل
للفعل وتخصيص العام انه لو اعتبر القيد اولا
ثم نفي رجع النفي الى القيد فيكان
القيد هو العموم افاد عموم النفي
والعمل على القرائن منه

قوله ولو لم يتاول العمل المنفي الخ
قال الفاضل نظر لان لم اضرب زيدا يحتاج
عدم ضرب زيد الى سبب ضرب
متعلق بزيد والعامل في زيد الفعل
المنفي لا تركيب الضرب فانه لا يصح للعمل
في زيد والحاصل ان الفعل المنفي يعمل
بلا تاويل فيما يكون قيد النفي الفعل
للفعل وتخصيص العام انه لو اعتبر القيد اولا
ثم نفي رجع النفي الى القيد فيكان
القيد هو العموم افاد عموم النفي
والعمل على القرائن منه

فاعل وناء عن الدلالة على زمان والثاني ماذكره الشارح المحقق انالمانع
ان المصدر عند العمل في الظرف يحتاج الى جعله في تاويل ان مع الفعل
لان الظرف بكمله رائحة الفعل لان له شانا ليس لغيره لتنزيله للشيء منزلة
نفسه لوقوعه فيه وعدم انفكاكه عنه ولهذا اتسع في الظرف فعمل مالا يتسع في
غيرها كلت فيما قاله الرضي نظرا لان تاويل المصدر بان مع الفعل يصلح
للعمل بضمنه الفعل فيجب ان يكون حكمه في العمل حكم هذا الفعل اودونه ولا
يثبت له عمل لايتملك هذا الفعل منه فالحق ان تقديم الظرف على عامله
المصدر كما جوزه الرضي وان لم يكن ملجوزه عامل ولكن يوهم ان للذكور لرفع
لرفع توهم نشاء من السابق بان وصف القسم الثالث بما وصف يوهم انه
مصون عن العيوب وليس كذلك بل المذكور تتمة الشرط اذ سبب تاليف مختصر
يتضمن مافيه من القواعد ويشمل على مايحتاج اليه من الامثلة والشواهد
امور ثلثة كون البلاغة وتوابعها موصوفه بما وصف به وكون القسم
الثالث كما وصف وكونه غير مصون عن الامور المذكورة فلا وطه وكان
غير مضون اي غير خال عبر عن عدم الخلو بعدم الصيانة تنبيها على جلالة
قدر المسكاي واشعار بان اشتمال القسم الثالث على الحشو والتطويل و
التعقيد لم يكن لعجز بل للمسامحة وعدم احتياطه عن الحشو هو فضل الكلام
على مافي القاموس والتطويل وهو جعل الكلام مطولا بذكر فضل فيه فالحشو
لغو في الكلام والتطويل عيب يحدث في الكلام المفيد بذكر الحشو فيه وفرق
آخر بينهما بحسب الاصطلاح سجى لكنا عملناها على اللغة لان مبنى الخطب
على الاوضاع اللغوية لانه خطاب قبل معرفة الاصطلاح والشروع في
تحصيله والتعقيد وهو كون الكلام معقدا يعسر تحصيل معناه قابلا للا
اختصار لمافيه من التطويل والفرق بين الاختصار والايضاح والتجريد يجعل
الاختصار مقبولا والاخيرين محتاجا اليهما غرظ ولو اريد بالتطويل جعل الكلام
مطولا من غير اشتمال على الحشو مع امكان ادا المقصد باقصر منه واوضح
فلم يكن فيه مواخذه الا بترك الاولى يكون التخصيص الافتقار بالايضاح

مقدمة

والتجريد وجه مغتفر الى الايضاح الالطف الى التلخيص والتجريد لما فيه
من الحشو اخره مع تعلقه باول ماذكر للمحاوطه على السجع الفت مختصرا
جواب لما ٣ والمنسب عن الشرط للذكور تالين كتابين في المعاني والبيان والبديع
يتضمن مافيه خاليا عن عيوبه اذ كمال هذا العلوم يقتضي تاليف كتاب فيها
وكمال المفتاح واشتماله على عيوبه يقتضي تصنيف ذلك الكتاب مافيه
خاليا عن العيوب فلما قال الفت مختصرا لم يقل اختصرته والعدول انما اختصره
احسن منه وهو لانه لو قال اختصرته لوجب ان يقول اختصره بحيث
يتضمن مافيه من القواعد ولا يخفى ان مرعاة هذا المعنى هذا المختصر كذا
انه كان عنده فوائد يخص بها لم يسبقه فيها احد فكان الانسب ان يضم الى
ماذكر في الشرط بان يقول لما كان علم البلاغة وتوابعها كذا وكذا وكان المفتاح
كذا وكذا واجتمع عندي فوائد كذا وكذا الفت مختصرا يتضمن مافيه الى اخر
ماذكره والقاعدة قضية كلية يشتمل على احكام جزئيات موضوعه بالقوة
القريبة من الفعل بحيث لو ضمت مع صغرى سهلة الحصول افادت حكم
جزئي منها سميت قاعدة لانها اساس معرفة احوال الجزئيات وكثيرا ما
يتسامح فيعرف بحكم كلي الى تفصيل القضية باشرف اجزائها ولا يخفى ان
قوله يتضمن كقوله ويشتمل على مايحتاج اليه من الامثلة والشواهد بدل
على ان صيغ الماضي مستعارة للمعنى الاستقبالي تفاؤلا والشاهد جزئي
لوضوح القاعدة يصلح لان يذكر لاثبات القاعدة والمثال جزئي يصلح
لان يذكر لايضاح القاعدة وهذا هو المراد بقولهم المثال جزئي يذكر لايضاح
القاعدة والشواهد جزئي يستشهد بها في اثبات القاعدة ولذا قيل الشاهد
اخص والطان الشاهد كالمثال لا يخص بالكلام العربي كما يستفاد من
كلام الشرح حيث قال هو جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة لكونه
من التمثيل وكلام من يوثق بعربيته فان قلت يستفاد من قوله يحتاج
اليه من الامثلة والشواهد ان القاعدة يحتاج اليهما واذا كان الشاهد
اخص فيندفع الحاجة به فلا يحتاج اليهما قلت الاحتياج اليهما

حيثيتان

لا ينافي الاحتياج الى احد له صفتان ولم ال من الوكالة نصر والوكالة عقد
والى سكا لعقد بمعنى التقصير جهدا اي لم انته اجتهادي واستفراغ طاقتي
اولم يعرفان التقصير عن الشئ يكون بكل من للعنين او من الوكالة نصر والوكالة
لوكالعد وبمعنى الترك اي لم اترك اجتهادا كذا ذلك من القاموس و
قد اثبت الشارح الالو متعديا الى مفعولين لقوله لا الوك جهدا فجعله
بمعنى المنع والظاهر انه من قبيل الحذف والايصال والاصل لا الوك جهدا
اي لا اترك في تحقيقه متعلق بالجهد او ال والصمير راجع الى ما فيه وما
يحتاج اليه ويعلم علم لقصره في حق ما اضاف اليه من ما اختص به
بالطرق الاولى والى المختصر وتهذيبه اي تنقيحه وترتيبه تر
تيبا اقرب تناولا اي احدا وهو في الاصل مد اليد الى الشئ ليوخذ من
ترتيبه اي السكاكي او القسم الثالث او المختصر وح من تعليل واقرب
تناولا حال من المفعول اي حال كونه اقرب تناولا من القسم الثالث مع اجل
ترتيبه ولم ابالغ في اختصار لفظه الظرف اما قيد للنفي او المنفي والحال
واحد وفايدة التقييد الاشارة الى انه بالغ في اختصاره بالتجريد عن
التطويل لكن قوله تقريبا لتعاطيه وطلبا لتسهيل فهمه علي
طالبيه تعليلان للنفي وليس النفي نفي المعلل اذ لا وجه لعصد ان الاختصار
لتقريب التعاطي وكذا طلب تسهيل الفهم على الطالبين فترك الوكان في
الاختصار تقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم لوجب ان يلتزم وهذا غير ما
رده به الشارح من انه على اصل الشيخ ان نفي كلام فيه قيد يرجع
الى القيد ويستدعي بقاء الامن فيكون المعنى ان المبالغة في اختصار
لفظه محققة لا لتقريب لعاطيه وطلب تسهل الفهم على طالبيه
وليس الامر كذلك والعامل في علة النفي كالعامل في علة المنفي الفعل
المنفي والفرق بالنفي قبل التقييد او بعده لا مر بين ان العامل في المفعول
به في لم اضرب زيدا على الوجهين هو الفعل لا معنى النفي نعم في الشرح
انه يحب تاويل لم ابالغ بالفعل المثبت اي ترك المبالغة حتى لو لم

مكرر
على الطالبين فترك الوكالة
في الاختصار تقريب التعاطي
وطلب تسهيل الفهم صح

يا ول كان المعنى علي نفي التعليل سيقيم عليل وعلي ما ذكرنا من الفرق للتعويل
والله الهادي الى سواء السبيل واما علة ترك المبالغة في اختصار فهي المتون
مطلوب والمبالغة فيه شعار مهرة البيان والسباق فيه صار حرص فيه غايه
الامكان فنفي المص بالتعليل تهمة عجزه في مقام البيان عن التعليل واما علم
التقصير في التحقق والتهذيب والايتان باحسن الترتيب فمعلومان لا نفسها
لا يستدعيان واعيا فمن جعل التعليلين مجملين لكونهما متعلقين بجميع ما ذكر
او منقسمين اليه على ترتيب او غير ترتيب وكان جواد فهمه مضطربا محتاجا
الى تاديب قال الشارح المحقق ولعمري لقد افرط المص في وصف القسم الثالث بان
فيه حشو او تطويلا او تعقيدا حيث شرح به اولا واوضح به ثانيا وعارض بوصف
مختصره بانه منقح سهل المآخذ اي لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد بان
في القسم الثالث ذلك اقول لعل المبالغة ليست لترغيب المفتاح بل التعذر
شروعه في التصنيف مع وجود المفتاح وقبول العذر منه يحتاج الى المبالغة
في تحقيقه واضفت الى ذلك المذكور من القواعد والامثلة والشواهد فوايد
جمع فايدة هي ما اكتسب من علم او مال عشرات اطلعت في بعض كتب القوم عليها
نبه باضافة البعض على ان ما حذ فوايد كتب سيمة لا يطلع عليها الا متيقظ
في التتبع فقد اشار في هذا الفقر الى كمال ممارسته كما لوح بقوله وزوايد
لم اظفر في كلام احد بالتصريح بها ولا بالاشارة اليها الى فطانته ترغيبا
في تلقيه كتابه هذا لانه وجد شرايط الكمال وهو الممارسة والفطانة
وتسمية الملتقطات من كتب القوم فوايد ظاهر وتسمية مخترعات خاطره
زوايد اما تواضع في الغايه حيث جعلها مستغنى عنها او اما مبالغة في
كمالها حيث جعلها زايدة في الفضل على القواعد وسميته تلخيص المفتاح
لانه تبيين المفتاح باعتبار تعقيداته وملخصه وجمع حاصله باعتبار
حشواته وتطويلاته والتلخيص هو التبيين والشرح والتخليص
على ما في القاموس وانا اسال الله تع قدم للمسند اليه اما للتخصيص
اظهار الوحدته في هذا الدعاء وعدم مشارك له فيه بالتامين

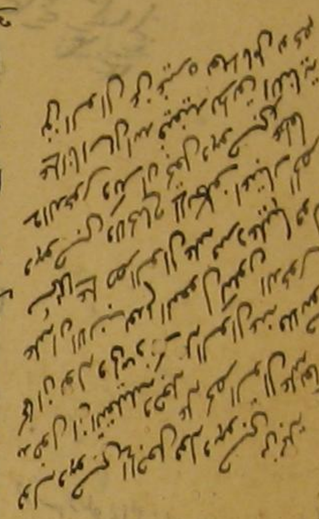
قوله وبلوغ كاتبنا صيب فسر قوله ويشتمل
على ما يحتاج اليه بانه لا يشتمل على ما سيغني عنه
لتكون وشوا هـ

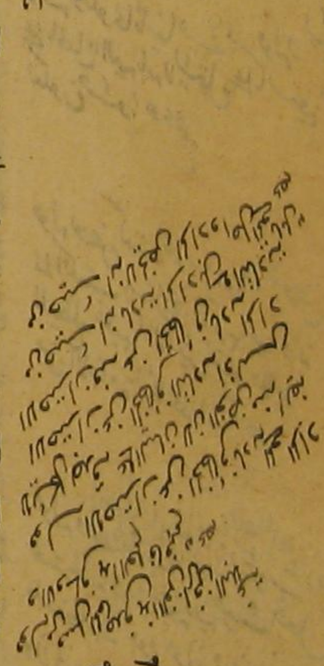
قوله بعض كتب القوم فاضافة البعض
لان الكتب اشارة الى ايها ما وانه
لا يطلع عليها الا كثير التتبع فلا يرد
من الاضافة انه لا تفوت هـ

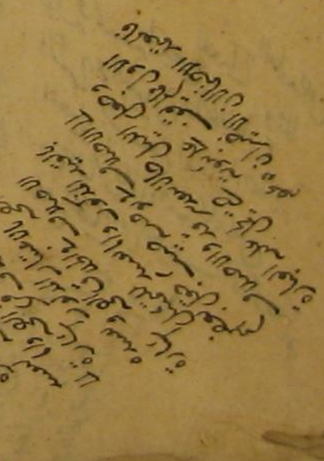
قوله ولعد الجب ان اتى بامر عجيب في وصف
مختر عاته والمبالغة فيه حيث جعل
ملتقطات القوم فوائد وهذه زوائد
ولا يخفى ان الزائد على ما هو فائدة
يكون في غاية الكمال هـ

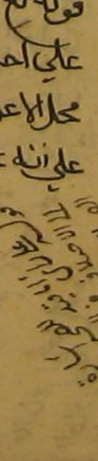
قوله وتسميته بتلخيص المفتاح التلخيص
الشرح والتبيين والتخليص وكلا
المعنيين حسن اما الاول فظاهر
واما الثاني فلان فيه تخليص
ما في المفتاح من العيوب المذكورة هـ

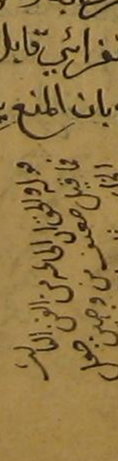
يستعطف كانه قال في اثناء السوال الهي اجبني وارحم وحدتي وانفرادي
عن الاعوان واليبنه على انه محسود اهل الزمان حتى لا يساعد احدا في
السوال واما التقوية الحكم بان كونه سايلا للنفع به من مخص الفضل
من غير نظر الى استحقاق كتابه الانتفاع بعد اطرائه في وصف
كتابه بما يوجب الانتفاع به مظنة الانكار فاردف ما ذكره الشارح
المحقق حيث قال لا يعرف لتقديم المسند اليه فيه جهة حسن اذ لا
مقتضي للتخصيص ولا للتقوي على انه يكون كون الاصل التقديم ولا
مقتضي للعدول عنه جهة للحسن واما قوله فكانه قصد الى جعل
الواو للحال فاتى بالجملة الاسمية ففيه انه لابد من بيان داع الى الحال
بالواو حتى يتم النكتة واما ما قيل انه لابد من بيان داع الى الحال ورجح له
على المعطوف ففيه انه يكفي داعيا بيان انه جعل جميع ما صدر عنه
مقارنا لحال التضرع الى الله تع ينجه ان الظان حمله انا اسال الله
انشاء الطلب فلا يصلح للحال من فصله حال من ان ينفع به وفي
قوله كما نفع باصله تعريض لطيف بالمفتاح بانه نفع به مع
تجرده عن استحقاق النفع به انه ولي ذلك اي متولي النفع من غير
استعداد النفع هو به اذ لا يتوقف فيضه على الاستعداد كما هو مذهب
اهل الحق وهو حسبي اي محسبي وكافي ولا حاجة لي في مسؤولي
الى استعداد قابلي له فلا يرد ان الانسب والله اسال ليداعه
قوله وهو حسبي لانه يحصل للاءمة بسبب الحاجة الى استبعا
المولى ونعم الوكيل يتبادر منه المدح العام بالوكالة لما مر في بعده
فاما ان يقدر بعده الممدوح اي ونعم الوكيل هو حذف للعلم به كما في
قوله تع نعم العبد اي ايوب وح ان كان تمام الجملة مجرد نعم الوكيل
على احد القولين يلزم عطف الانشاء على الخبر ليس لشيء منهو
محل الاعراب والاستدلال بالانشاء بان المعطوف عليه مما استدل به
على انه يجب ان يسال الانتفاع بهذا المختصر من مجرد فضله وان كان تمام











الجملة نعم الوكيل هو على القول الاخر فاما ان يكون نعم الوكيل خبرا بعد خبر او بدل كما
يقتضيه كونه للمدح العام فيكون من عطف الانشاء على اخبار كذلك و
اما ان يكون ما والجملة خبرية متعلق جزئها جملة انشائية اي مقول في حقه
نعم الوكيل فلا يكون الا انشاء للمدح العام وهو سلوك في غير مسالك الفهم
واما ان يعطف على حسبي فيكون الممدوح هو المتعدد ونظيره ما خرج بجواز
صاحب المفتاح من قولنا زيد نعم الرجل فاما ان يكون المعطوف نفس
نعم الوكيل فيلزم الاستدلال بالانشاء واما ان يكون متعلقه المحذوف
اي مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون هناك انشاء مدح ولا مخصص
الا بجعل الواو اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها او عاطفة
بتقدير المعطوف عليها اي نعم الولي ونعم الوكيل حذف لانسباق
الذهن اليه من قوله الله ولي ذلك لما مر غنا عن شرح اللدراجة
جان ان نشرع في شرح المقصد متوكلا على الفياض المحمود متوصلا
بتوفيقه لبيان مفصول المقاصد موصول الفوايد منبع عن الفضول
مقتصر على المحصول موفر لفوايد العوايد مقدم بالمقدمة خاتم بالخاتمة
محيط بالفنون فنون من بديع البيان لما كمل الان فنون سايل الفضل
فايلا اتم كما انعمت وانفع به اذا اتممت اعلم ان المصرب الكتاب
على مقدمة وثلثة فنون وخاتمة كما سنبينه لك في الخاتمة فخاتمة
كتابه كفاتحته في انها ليست من المقاصد ووجه الضبط ان المذكور
فيه اما ان لا يكون من المقاصد فان كان من حقه ان يتقدم على
المقاصد فهو المقدمة وان كان حقه ان يتاخر عنها لكونها تكملة
لها متممة اياها فهي الخاتمة واما ان يكون من المقاصد فان كان
للاحتراز عن الخطاء في ادايه المراد فهو الفن الاول وان كان للاحتراز
عن التعقيد فهو الفن الثاني والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين
وهو الفن الثالث يقال لبيل الحصر الاستقرائي قابل للمنع فدفعه
الاستقراء فلا فايدة في الاتيان به ويدفع بان المنع يندفع بما سوى

عليه على الموقوف الا في تقدم وصاحبه المتكلم على بلاغة الكلام فانه تقدها
عليها ليس لكونها الموقوف عليه لما بل لارادته بيان البلاغة بعد الفراغ عن
الفصاحة وقد اشتهر ان المقدمة في عرف اللغة صارت اسما لطايفة
معدومة من الجيش وهي في الاصل صفة من التقدم بمعنى التقديم ولا
يبعد ان يكون من التقدم المتعدي اما لانها يقدم انفسها الشجاعها على
بقية الجيش او لانها يقدم بقية الجيش على اعدائها في الظفر ثم
نقلت الى ما يتوقف عليه الشروع في العلم لكن يذكر في علتها الاول
لا يتوقف الشروع عليها كرسم العلم وبيان موضوعه والتصديق
بالفايدة المترتبة المعتد بها بالنسبة الى المشتغل التي لا بد منها في تحصيل
العلم وبيان مرتبته وشرفه ووجه تسمية باسمه الى غير ذلك فقد
اشكل ذلك على بعض المتاخرين واستصعبوه فتهم من غير تعريض للمقدمة
الى ما يتوقف عليه الشروع مطلقا او على وجه البصيرة او على وجه زيادة
البصيرة ومنهم من قال لا يذكر في مقدمة العلم الا ما توقف عليه الشروع
وانما يذكر في مقدمة الكتاب وفرق بينهما فان مقدمة العلم ما يتوقف
عليه مسايلة ومقدمة الكتاب طايفة من الفاظ قلت امام المعصم
لا دلالتها على ما ينفع في تحصيل المعصم سواء كان مما يتوقف المعصم عليه
فتكون مقدمة العلم او لا فتكون من معاني مقدمة الكتاب من غير ان
يكون مقدمة العلم واتيذ ذلك بانه بغسك معرفة مقدمة الكتاب
عن ظنه ان قولهم المقدمة في بيان حد العلم والغرض منه وموضوعه
من قبيل جعل الشيء ظرفا لنفسه وعن تكلفات في رفعه وبحث تقول
لحاجة الى تغيير تعريف المقدمة فان كل ما يذكر في المقدمة مما يتوقف
عليه شروع في العلم هو اما اصل الشروع او شروع على وجه البصيرة
او شروع على وجه زيادة البصيرة فيصدق على الكل ما يتوقف عليه
شروع ويحمل الشروع على ما هو في معنى المنكر مساغ كما في ادخل
السوق واورد على المثال الثاني ان اثبات مقدمة الكتاب

القسم الاخير وتقصر عليه فلا يحتاج لدفع المنع الا الى استقراء القسم الاخير فقيه
فايدة تقليل خونة الاستقراء وفيه نظر والحق ان ما ذكر في حيز الدليل
ليس لاثبات الحصر بل لتحصيل مفهومات ينضبط بها كل قسم كما اشرنا اليه
نعم بعد بيان مفهومات الاقسام لا فايدة في ايراد اصلا لمن وقع فيه
او دافع عنه ولما وقع المقدمة في نظم كلامه مسندة كالخاتمة والاصل
في المسند التنكير ذكرها فقال مقدمة بخلاف العنوان الثالثة فانها وقعت
مسندا اليها والاصل فيه التعريف ومن وجوه تنكيرها انها مقدمة بجملة
اذ ليست كمقدمة اشتهر ايرادها في اوايل كتب العلوم فانها شاعة
لبيان الحاجة وتصوير العلم وبيان الموضوع وهذه اقتصرت على بيان
الحاجة او تلك بما يتوقف عليه علم وهذه بما يتوقف عليه علوم
ثلثه واما ما قال الشارح المحقق انه لما سبق ذكر العنوان
الثلثة في اخر المقدمة صارت معهودات في مقام ذكرها فصار
المقام مقام التعريف بخلاف المقدمة فانه لم يقع ذكرها
والاشارة اليها فلم يكن التعريف هنا من نفيه ان ثلثة التنكير ليست
انفكاء مقتضى التعريف بل الكل من التنكير والتعريف مقتضيات لم يتحقق
شيء منها لا يصلح الاتيان به على ان انتفاء التعريف العهدي لا يوجب عدم
مقتضى للتعريف وقيل تنويها للتعظيم وقيل للتعليل ولعل وجه التعظيم
انها فاقت المقدمات في كونها مقدمة لعلوم ثلثة ووجه التعليل
انها مقتصرة على بيان الحاجة وبالجملة المقدمة في بيان الحاجة الى
العلوم الثلثة ولما كان موقوفا على معرفته مرجع بلاغة المتكلم وكان
موقوفة على معرفتها الموقوفة على معرفة بلاغة الكلام المتوقفة
على معرفة فصاحة الكلام الموقوفة على معرفة فصاحة المفرد الموقوفة
على معرفة فصاحة المتكلم الان كون مرجعها الى تميز الفصح عن غير مبني
على ان فصاحة المتكلم لا تحصل بدونه والفصاحة مما لا بد منها في
البلاغة صدر المقدمة بتصوير هذه المفهومات وقدم ما هو الموقوف

عليه

اثبات اصطلاح جديد لا نقل عليه في كلامهم ولا ما هو مفهوم من اطلاقاتهم
ولا ضرورة تلجي اليه وفيه ان ما هو بصدده لا يتوقف على اثبات اصطلاح بل
يكفي ان يكون المراد بالمقدمة طائفة من الالفاظ الدالة على ما له نفع مما
يأتي وأشبهه في هذه الارادة وهذا القائل لم يصرح بدعوى الاصطلاح
ولو كان مصرحا لم يسمع في المناقشة معه في ذلك لانه منفعة لا انه
يكفيه مجرد الاستعمال في هذا المعنى نعم في ما عرف به هذا القائل
مقدمة العلم انه صادق على المبادي التصورية والتصديقية
وكانه ارادما يتوقف عليه الشروع في مسائله واعلم ان المقدمة
كثيرا ما يطلق على ما يستحق التقدم على بقية الباب او الفصل
فالاظهر ان يقال المقدمة اسم لما يتوقف عليه المباحث الآتية
فان كان المباحث الآتية العلم بر متة فهو مقدمة العلم وان كان
بقية الباب فهو مقدمة الباب الفصاحة في اللغة بتشي عن الابانة
والظهور يقال فصح الاعجمي اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من
اللكنة وجادت فلم يلحن ويقال فصح اللبن اذا اخذت
رغوته وذهب لبأه فالفصاحة بحتمل النقل باعتبار جامع
الظهور بين معنى اللغوي عن كل واحد من المعنين كما قيل و
يحتمل ان يجعل العلاقة الجودة وطلاقة اللسان الخلوص عن اللكنة
يوصف بها المفرد يقال هذه الكلمة فصحة او هذه كلمة فصحة او بكلمت
بها فصحة والكلام كذلك فيقال في النثر رسالة فصحة وفي النظم
قصيدة فصيحة واما كلام فصح فلا يخص النثر كما يشعر به كلام
الشارح المحقق والمتكلم فيقال كاتب فصح وشاعر فصح والكتابة
انشاء النثر ولا يخفى عليك انه لا بد من جعل الفصاحة هنا من
الالفاظ المستعملة في اكثر من معنى كما هو مجوز عند البعض او تاويلها
بما طلق عليه الفصاحة وهما فلا يصح الاخبار عنها بقوله يوصف
بها المفرد والكلام والمتكلم بملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود

بلفظ فصح اذ ليس المنصف معنى يشمل المفرد والكلام حتى يوصف به اللفظ
الشامل والشارح المحقق عدل عنه في هدى المعانين وتبعه تلميذه في قوله المصنف
بعد معلم ان كلا من وصح ولا عكس وكذا الحال في قوله والبلاغة وهي في الاصل
تنبئ عن الوصول والانتهاء يوصف بهما الاخيران اي الكلام والمتكلم يقال كلام
بليغ ورجل بليغ فقط اي لا المفرد اذ لم يسمع مفرد بليغ وقوله وقطا اسم فعل
بمعنى اسكت والفاء نزيلة تزيين اللفظ او جزائية والتقدير اذا وصفت
الاحسن بهما فانه عن وصف الاول بهما وهما بدا منه في هذا المقام معرفة المراد
بالمفرد والكلام فقيل المراد بالمفرد الامر الجزوء على جزء معناه وبالكلام ما يقابله
سواء كان مركبا تاما او عرفا ان المركب الناقص يوصف بالفصاحة فالامر ان يكون
واحدا في الكلام وتعقبه الشارح المحقق بان صحة هذا القول يتوقف على
ان لا يكون وصف المركب الناقص بالفصاحة مجازا ما في قبيل وصف المركب
بحال اجزائه وان ثبت منع اطلاق الكلام الفصيح على هذا المركب وانه لا يكون
داخلا في المفرد وكل من الثلثة ممنوع بل الحق انه داخل في المفرد لان المفرد اذا
قوبل بالكلام يتعين ارادة ما يشمل المركبات الناقصة ويفهم السيد السند
بما يندفع به الممنوع الثلثة ويتعقب ما جعله الشارح حقا بالباطل وهو انه
اراد بتعليل الكلام بوصف المركب الناقص بالفصاحة انه يوصف بالفصاحة
مع انه لا يكفي في فصاحة ما ذكر في تعريف فصاحة المفرد بل لا بد معها من الخلو
عن تنافر الحروف وضعف التاليف والتعقيد فلا يكفي في فصاحتها فصاحة
الاجزاء حتى يكفي وصفها بحالها ولا يرد قوله في الكلام على ثبوت
اطلاق الكلام الفصيح بل يكفي اطلاق الفصيح لانه بمجرد اطلاق الفصيح
يعرف انه داخل في الكلام اذ لا بد للفصاحة مما لا بد لفصاحة الكلام ولا يصح
دخوله في المفرد لانه لا يكفي في فصاحته ما يبين به فصاحة المفرد وارد
عليه انه لا يصح تعريف فصاحة المفرد بادخال هذا المركب في الكلام لانه
بعد حمل المفرد على ما لا يدل جزءه على جزء معناه لدعوى تبادر هذا المعنى
منه لاشتهاره حمل الكلا بقرينة المقابلة على ما يعم المركبات الناقصة

هذا القول م تعميم

ح

نجعله علي تعريف فصاحة المفرد انه لا سمل فصاحه عبد الله علما لانه لا يكون
في فصاحته ما ذكر في تعريف فصاحة المفرد اذ لا بد لها من الخلوص من تنافر الكلمات
ايضا اذ متصور في ذلك السافر فعلم انهم غفلوا عن فساد تعريف فصاحه
المفرد انهم قصدوا بالمفرد ما يقابل المركب وجعلوا المركبات مطلقا كلاما
وعلمت ان يدفع بان تنافر الكلمات لا ينفك عن تنافر الحروف لكنهم اشترطوا في
فصاحة المفرد الخلوص من تنافر الحروف لانه لا قصد للمتكلم فيه الا الي جميع حروف
بخلاف فصاحة الكلام فان قصده الي جمع الكلمات فناسب ان يشترط فيه
التجنيب عن التنافر في جمعها والعلم في الوضع العلمي ليس فيه جمع الكلمات
فهو داخل في اشتراط الخلوص عن تنافر الحروف ودفعه بان العلم المركب خارج
عن حد الكلمة لاشتراط كونها كلمة لفظ مبني علي نهاية الغفلة لا نعلم
يجعل اخراج جاء زيد من المفرد ولا ينفع خروجه عن الكلمة دخوله في الكلام في هذا
المقام بقي انه يرد علي تعريف فصاحة المفرد ايراد لازم بعيد بحيث
يحتمل الانتقال فينبغي ان يكون فصيحا فتعريف فصاحة المفرد لا يصح
باخراج المركبات عن المفرد حتي يجعل قرينة علي اخراجها وغايته ما
يمكن ان يقال بحمل المفرد والكلام علي حقيقتهما وما يتبادر منهما ان الموصوف
بالفصاحة لتوقف معرفة البلاغة عليها ويكفي في معرفة البلاغة معرفة
فصاحة الكلام المتوقف علي معرفة فصاحة المفرد المقابل المطلق المركب
ولا غرض يتعلق بالاصطلاح علي معني الفصاحة بحيث يشمل صفة
المركبات الناقصة مثلا ولا يخفي ان قوله والبلاغة يوصف بها الاخيران
فقط يقتضي ان يحمل الكلام علي حقيقته ليفيد وصف المركبات
الناقصة بالبلاغة قال الشارح المحقق الدليل علي انه لا يوصف بالبلاغة
غيرهما انه لم يسمع كلمة بليغة والتقليل بان البلاغة انما هي باعتبار
المطابقة لمقتضي الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو
في بلاغة الكلام والمتكلم هذا واورد عليه ان نفي كلمة بليغة لا يستلزم
حصر الوصف في الكلام والمتكلم لاحتمال ان يوصف به مركب ناقص ويفوقه

ان المتبادر من العبارة ان بناء التعليل علي تعريف القوم لا علي التتبع وتنزيله
لما هو المتبادر بقي انه لو ساعدنا في انه لا يسمي مطابقة مقتضيات الاحوال في
المركبات الناقصة والمفردات بلاغة لكن لا ننكر فصلها كالبلاغة فالاوجه
اهمالها وعدم ضبطها ومن البين انه يجري في المركبات الناقصة بل
المفردات ايضا فانه في تعداد جماعة بعبد له تعظيم المضاف اليه وبعد السلطان
تعظيم المضاف وابي لهب الاشعار بالجهنمية الي غير ذلك واما قسم الفصاحة
اولا ثم عرف كلا ان قصده كان التمييز بين ما هو فصاحة موصوفها المفرد
وفصاحة موصوفها الكلام وفصاحة موصوفها المتكلم بتعريفات صالحة
لما عداها كلام القوم بتامله في موارد الاستعمال وتحصيل قدر مشترك بين
الافراد يظن به كونه مما وضع له اللفظ كما هو مسلك علماء اللغة ومدونيها
علي ما يستفاد من الايضاح واما لم يعرف الفصاحة المطلقة لانه لم يعتد منها
مشتركا بين فصاحة المتكلم وفصاحة اللفظ ويرجح كونه مشتركا عنده
ولا فصاحة اللفظ مطلقا لانه لم يتخلص له مفهوم للفصاحة جامع
لافرادها القائمة باللفظ فاعرض عن تحصيل مفهوم لها اما ظن الاشتراك
به او الابهام الحال فقسم اللفظ المشترك اما باستعمالها في المفهومات الثلاثة
او بارادة ما يطلق عليه الفصاحة فان قلت قد عرف صاحب المفتاح فصاحة
اللفظ بكون اللفظ مجاريا علي القوانين المستنبطة من استعمالاتهم كثير
الاستعمال علي السنة العرب الموثوق بعربيتهم قلت قد يزيف المصنف هذا
التعريف اجمالا بما قال في الايضاح من ان للناس في تغير الفصاحة
والبلاغة اقوالا مختلفة لم احد فيها بلغني منها ما يصلح للتعريف بها وهو
ابي ما يشير الي الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام وكون الموصوف بهما
المتكلم فان قلت هذا الاجمال عندك تفصيل اولا ثم معرض عن هذا
التنزيه جازم بصحته كما هو الظاهر من كلام الشارح المحقق قلت كثرة
الاستعمال لا يشترط في فصاحة الخالص عن التعقيد المعروف
بانه لو استعمل لفظ في لازم ظاهر الانتقال العدة الباعث التعقيد المعنوي

ولم يطلب له كثرة استعمال الا بقال يكفي كونه حقيقة كثير الاستعمال انا نقول
فلا يحل بالفصاحة ارادة ما ينتقل اليه بلما خلل وايضا كون اللفظ جاريا
على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم تطويل يغني عنه بقية التعريف
ولا بعد ان يكون صاحب المفتاح مشيرا الى تريفه حيث قال وعلامة
الفصاحة الراجعة الى اللفظ ان يكون اللفظ جاريا الخ وعاذكرنا اندفع
عن المصنف ما اعترض به عليه خطيب مصر انه لا مدخل للراي في تعيين
مفهومات الالفاظ فكيف يصح منه تعريفها بما لم يجد في كلام الناس
ولم يحتج الى ما اجاب به المصنف اني اردت بالناس المعهودين من صاحب
المفتاح وعبد القاهر ونظائرهما من المهرة المشهورين واندفع ايضا
ان تعريف الفصاحة بالخلوص مسامحة لان الخلوص لا يصح حمله على
كون اللفظ جاريا الخ كما هو الواضح البين المستغني عن البيان وتبعه
الشارح المحقق بكون الفصاحة وجودية وكون الخلوص عدميا وفيه
السيد السند بان حمل العدمي على الوجودي غير ممتنع كما في قولك
السواد ابياض لكن التعقيب مما لا يضر لانه نزاع في ايضاح البديهي
ووجه الدفع ان المصنف اعتبر مفهوم الفصاحة ما هو احق بالاعتبار
فخالف في كون مفهومه وجوديا وكيفا لا وهو انسب بالمعنى اللغوي في
اصل اللغة من قولهم فصح اللبن اذا ذهب لبأه وخلص عن رغوته
وفصح الاعجمي اذا خلصت لغته عن اللكنة فالفصاحة الكائنة
اوكائنة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة
القياس اللغوي وهو ثابت من الواضح لما جعله الصرفيون
قاعدة فابي بابي مخالف للقياس المصرفي موافق للقياس اللغوي
وانما جعل مرجع معرفة المطابق للقياس التصريف لانه يعرف
منه شيء من الواضح اما بالذات كما في القانون واما باستثنائه
من القانون وبيان شذوذه عقيب بيان القانون فالتنافر
وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان سواء كان لتنافر نفس

الحروف او التنافر كيفيات الحروف اولها فعالن بالنقاء الساكنين مشتمل
على تنافر الحروف من حيث كيفياتها ثم هو داخل في مخالفة القياس ايضا
هو وصف مستشزرات في قول امرئ القيس عذابره مستشزرات
الى العلي تضل العقاص في منثني ومرسل عقيب قوله وفرع يزين المتن
اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المنعثكل اي رب فرع يزين المتن
اسود فاحم بين السواد اثيث كثير كقنو النخلة هو للنخلة كالعنقود
للكرم المتعثكل بكسر الكاف وفتحها اي ذو عثاكيل وهي كالقرطاس
القنو عذابره اي ذوائبه جمع عذيرة مستشزرات اي مرتفعات
من استشزر اي ارتفع او مرفوعات من استشزره اي رفعه الى العلي
جمع العليا تانيث الاعلى يريد به اعالي شعر الراس والعقاص
جمع عقيصة او عقصة بكسر العين وسكون القاف وهي الخصلة المجموعة من
الشعر على هيئة الزمانة والمثني المفتول والمرسل خلاف المثني والعقيصة
لاختلاف المثني كما في الشرح يريد وصف شعر بالكثرة والطول حدا
حتى انقسم الى اقسام وغابت عقاص في مثني صدوم ومرسل وحتى احتاج
الى رفعه الى العلي وسيجيء ان مرجع معرفة تنافر الكلمات والحروف هو
الحس لكن لا اعتماد على كل حس بل الحاكم الناقد الحاذق حس العربي الذي
له سليقة الفصاحة او كاسب الذوق السليم من ممارسة التكلم بالفصح
والتحفظ عن التكلم بغير الفصيح وليس التنافر كالكراهة باعتبار الحروف
المخارج والا لكان مرجعه الى علم المخارج لا القريحة كذلك والاختلاف في
الحروف في الاوصاف من الجهر والهمس الى غير ذلك والا لكان للمرجع ضبط
اقسام الحروف واياك ان تذهب الى شيء منها اذ الكل مبني على الغفلة
عن العيان مرجع التنافر وعن كثير من المركبات الفصيحة الملتئمة من
المتباعدات نحو علم وفرح والملتئمة من المتقاربات نحو عيش وشيخ
وعن انه لا تفاوت بين مستشزرات ومستشزرع تنافر احدهما و
خلوص الاخر ومن قال الى ان اجتماع المتقاربات المخارج سبب للتنافر

لزمه علم فصاحه الم اعهد فاجتر او التزم فوقع في تصحيحه على ما وقع
حتى قال اعجاز السور من القران لا يتوقف الا على بلاغتها المتوقفه
على فصاحتها وفصاحتها لا يوقف على فصاحة جميع كلماته بل على
فصاحة الاكثر بحيث يكون غير الفصيح مغمورا فيه مستورا على الذائقة
بفصاحة الكلمات الكثيره كما يستر الحداوة الشديده المرارة القليلة
وبعدم فصاحة كلمة من ذلك الكلام لا يخرج عن الفصاحة كما ان الكلام
الغريب لا يخرج عن كونه عربيا بوقوع كلمة غير عربيه فيه الا ترى ان
القران عربي بحكم الشارع وفيه الفاظ غير عربيه بالرواية عن ابن
عباس وعكرمه واجماع النحاة على ان نوحا وابراهيم وغيرهما اعجميات
وذلك لانه تكلف جدا من غير داع واما ما قال الشارح المحقق من ان فصاحه
الكلمات شرط فصاحة الكلام فلا يكون جزء منه غير فصيح فلا يضره لو لم يراعه
الى جعل المراعهد غير فصيح لانه يخالف في اشتراط فصاحة الكلمات او بو
قوله بان للمراد فصاحتها حكما بان تكون بحيث لا يحس بغير الفصيح
فيها وكذا ما قاله من انه لو كان المراعهد غير فصيح فلا اقل من انه يلزم
العجز او الجهل على الله تعالى عن ذلك علو اكبيرا لانه يجوز ان يكون ابراده
لعجز المخاطب عن فهم معنى لفظا اخر بمعناه او البيان ان غير فصيح في
كلام طويل لا يضر الفصاحه قال الشارح لتعذر ضبط المتاخر لم يتعرض
لتحقيقه واكتفى فيه بالتمثيل قلت لو كان كذلك لم يكتف بقوله
نحو الخ بل كان يعرف الغرابة ومخالفة القياس والعدول عن الكلمة
الكلمة وحشيه غير ظاهره المعني ولا مانوسه الاستعمال كذا في
الشرح فان قلت لم يكتفوا بقولهم غير ظاهره المعني كما في
الايضاح قلت اراد نصب علامتين للوحشيه عدم ظهور المعني
وعدم انس السمع به وتنبه على ان كون الغريب مجمعه الامرين
انقباض العقل عنه لعدم وصوله الى المقصود منه ونفور السمع
عنه لعدم انسه به ولا يخفى ان تعريف الغرابة بهذا لا ينفع غير المتتبع

فلهذا

فلهذا قيل ان يكون مما يحتاج في معرفته الى ان يرجع الى كتب اللغة
المبسوطة كالكاتم والقعو اني قول عيسى ابن عمر النحوي حين سقط
من الحمار واجتمع الناس عليه مالكم تكاكاتم علي تكاكاتم على ذي جنة افر
يقعوا عني اي اجتمعتم تتحوا عني او يكون مما يحتاج الى ان يحرج له وجه
بعيد كما في قوله وفاكها ومرسنا مسرجا ولا يخفى ان هذا التفسير ايضه
مما لا ينفع لانه ان ما يفسر الغريب في الكتب المبسوطة فان تكاكاتم وافر
تقعوا انما ذكر في الصحاح والقاموس والقاموس الاسوديين النحوي له بعني
وشعرا فاكها والمرسن بفتح وكسرها الانف والمسرج مافسر بقوله
اي كالسيف السريجي اي المنسوب الى سريج هو قين ينسب اليه السيو
في الدقة والاستواء او كالسراج في البريق وهو مصدر فسره بقوله و
اللمعان والاولى في اللمعاني فالمسرج غير ظاهر الدلاله ولا مانوس الاستعمال
احتيج لبيانه الى جعله اسم مفعول من السريجي او من السراج بمعني المشبه بالسراج
او بالسريجي وكان وجه حصل الشبه من صيغة اسم المفعول ان المسرج فعاد
معناه المجعول سراجا او سيفا سريجيا بدعوى الاتحاد بينهما على نحو زيد
اسد فهو تفصيل من قبيل فرجنه اي جعلته فرجا وقيل جاء التفعيل
للنسبة الى الاصل نحو تمنه اي نسبه الى تيم فالمسرج بمعني المنسوب الى
السريجي او السراج نسبه المشبه الى المشبه به وهذا انما يحسن ان
يوجد نسبة المشبه الى المشبه به حتى يقال اسدي للمشبه به الا
ان نقال فليكن هذا ايضا وجها بعد التسريح قال المصنف في الايضاح ويقرب
هذا من قولهم سرج وجهه بالكسر اي حسن وسرج الله وجهه اي بهجه
وحسنه بريد ان اخذ المسرج من السراج كاخذ سرج منه فهذا الوجه
مرجح لتبادر بتحقق نظير له في كلامهم واشكل على الشارح انه بعد
وجود سرج لم جعل المسرج منه حتى يحتاج الى ادخاله في السريجي
او من السراج فاجاب بانه يجوز ان يكون سرج مستحدثا مولدا بعد
شعر العجاج او يكون ماخوذا لا عن مصدر بل من تفسير السراج فلا يكون

من افعال الاستيثاق منها بالراء من باب الغرابة كالمسوح وان يكون
الحكم بالتجريح المذكور للنقصان في تتبعهم وعدم عثورهم عليه
حتى ان صاحب مجمل اللغة جعله منه بعد عثورهم عليه هذا
او لك ان تقول التزامهم احد التجريحين لا يراثهم معنى البيت
على الوجهين كبرا عن كابر واعلم ان القرابة مما يتفاوت بالنسبة
الى قوم دون قوم كالاعتياد الذي يقابله فالعربي يقابل المعتاد
فالمراد بالغرابة المخلة بالفصاحة ان يكون غريبا بالنظر الى الفصحاء
وكلهم لا بالنظر الى العرب كلهم فانه لا يتصور اذ لا اقل من بعض اهل
عند قوم يتكلمون به ويلزم ان يكون الغرابة اعم مما يخل بالفصاحة بنحو غريب
القرآن والحديث والوحشي كما يكون بمعنى ما يشتمل على تركيب
يتنفر الطبع عنه وتقابله العذب ويجب الخلوص عنه في الفصاحة
لكن الخلوص عن التنافر يستلزمه كذلك يكون مرادفا للغريب المطلق
نقل عن الوحشي الذي هو منسوب الى وحش يسكن القفار على ما
قالوا ومن الوحشي الذي هو واحد الوحش يسكن القفار على
ما يقول في القاموس الوحش حيوان البر والجمع وحش والواحد وحشي
وحشي ولعدم الفرق بين المعنيين اعترض بعض بان ما ذكر الوحشي
في تعريف البلاغة غير مرضي بل الوحشية قيد زائد على فصاحة
المفرد يعني بالزائد الا فائدة له وذلك لانه يغني عنه الخلوص
عن التنافر ومنهم من فهم منه انه ينبغي ان يراد في تعريف الفصاحة
وبشرط الخلوص عنها فاعترض بانه لا وجوب زيادته لانه الخلوص
عن الغرابة يستلزمه لان الغرابة اعم من الوحشية والخلوص
عن الاعم يستلزم الخلوص عن الاخص والمخالفة هذا وضحناها
نحو مخالفة الاجلل في قوله الحمد لله العلي الاجلل فانه مخالف
ما ثبت من الواضع وهو الاجل تتمة انت مليك الناس ربا فاقبل
فان قلت لسس الاجلل مفردا غير فصيح لان المفرد قسم للموضوع

والموضوع هو الاجل لا الاجلل قلت اصل كل متغير من موضوع عندهم كالنوع
الا انه هجر الاصل فان قلت فما تجوز للشاعر فك الادغام وهو جائز
بشرط الاضطرار اتفاقا وعند ابي حيي من اضطرار ايضا قلت الضرائر
مقيسة وغير مقيسة وفك الادغام غير مقيس فلعل الشعر ليس من العرب
العرباء بل ممن ليس له الفك فيما لم يسمع وقوله ربا بالالف يريد به
يا ربي فيا محذوف والالف بدل عن الياء التي قابل الحمد قبيل فصاحة المفرد
خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع هكذا فسره الشارح المحقق
فان قلت قد سبق ان تعريف الفصاحة والبلاغة على هذا الوجه
مما لم يجعله في كلام الناس انما اخذه من اعتبارهم واطلاقاتهم ولو كان
فصاحة المفرد معرفا بهذا التعريف لم يكن اخذ التعريف عليه هذا الوجه
من اعتبارهم واطلاقاتهم بل كان تنقيحا للتعريف وجدي في كلامهم يخالف
ما هو مستدرك منه قلت لعل القايل ممن عاصرنا ويدعي وجوب زيادة
قيد على تعريف استخرجه والانسب بهذا ان لا يعتبره الشارح بل
يجعل قوله ومن الكراهة في السمع معطوفا على ما في التعريف اعني
من تنافر الحروف عطف تلقين ومعنى الكراهة في السمع ان يتبرأ
السمع كما يتبرء عن سماع الاصوات المنكرة وانما يجب اشتراط الفصاحة
بالخلوص عنها لان اللفظ من قبيل الاصوات والاصوات منها ما يستلذ
النفس سماعه ومنها ما تستكرهه كذا ذكره الشارح وفيه نظر لان
اللفظ يجوز ان يكون من الاصوات التي لا تستكرهها ابدا ويجوز ان يكون
نظر المتن هذا المنع اي لانسلم ان اللفظ يجري فيه استكراه السمع و
يمكن ان يكون هذا مخلصا فاصلا في بيان النظرين الكراهة في السمع
راجعة الى النفس فكم من لفظ فصح يستكره في السمع اذا ادي بنغم
غير مناسبة وكم من لفظ غير فصح يستلذ اذا ادي بنغم مناسبة
وصوت طيب هذا وما ذكره الشارح في رفعه من دعوى بداهة
استكراه جرس دون النفس غير مسموع انما المقطوع به رد السامع

احدهما دون الاخر مع احتمال ان يكون ذلك الرد لوصمه او تعقله على اللسان
وما نقل عنه في حواشي الشرح من قوله يعني سلمنا ان للمنع مدخلا
في ذلك لكنه لانهم انما المرجع بحيث لا يكون لنفس اللفظ مدخل اصلا
مقابله المنع بالمنع تحكم كراهة الجرشي كالذمكي مرادف النفس
في قول ابي الطيب في مدح سيف الدوله ابي الحسن علي كريم الطبع
الجرشي شريف النسب اوله مبارك الاسم اغر اللقب قال الشارح
وصف اسمه بالبركه لموافقته اسم امير المؤمنين علي رضي الله عنه
هذا وحينئذ لا اختصاص له بالاسم بل الكنيه ايضا كذلك الا انه
خصه بالاسم ضيق الشعر ولا بعد ان يجعل اكبر له لموافقته اسم الله
تع فيخص الاسم والا بلغ ان يكون نصه الى انه مبارك الاسم لا الكتاب
اسمه البركة من ذاته واغر اللقب يراد به مشهور اللقب يعني
لقب لسيف الدوله لاشتهاره بهذا الوصف لا للسؤال والمدح و
الاغر ابيض الجبهة من الخيل استعير لكل واضح معروف وفيه نظر
قال الشارح المحقق لانهما داخلة تحت العرابة المفسرة بالوحشية
لظهور ان الجرشي امامن قبيل تكاكأ وافرنقعوا او الحبيش واطلخ
ربدان الخلوص عن الغرابة يستلزم الخلوص عن الكراهة في السمع
اذ الكراهة في السمع يستلزم عدم استعمال الفصحاء له فيكون غريبا
اما غير ثقيل على اللسان او ثقيلا لا يقال جعل تكاكأ وافرنقعوا
غرك به على الذوق يندفع ما نقل من بعض البلغاء انه لما قال
عيسى بن عمر النحوي ما لكم تكاكأتم علي تكالؤكم على ذي جنة
افرنقعوا عني قال لاعوه فان شيطانه يتكلم معه بالهندية لان
اطلاق الهندية عليه يدل على كراهة على الذوق لانا نقول
يحتمل ان يكون قصد الى خفاء الدلالة دون الكراهة على
الذوق واورد عليه ان الغرابة كما يستلزم كراهة السمع يشمل
تنافر الحروف ومخالفة القياس اذ لقائل ان يكون بمنزاع في استعمال

لان اطلاق الهندية الخ

الفصحاء

الفصحاء ويمكن دفع ذكر التنافر والحروف مع اندراجه تحت الغرابة بان
اعتناء الغرابة عنه اعتناء المتاخر عن المتقدم ولا وصمه فيه بخلاف اعتناء
الغرابة عنه فيقيد الكراهة في السمع فانه مزيل اعتناء المتقدم عن المتاخر وهو
صحيح واما ذكر الخلوص عن مخالفة القياس فمشكل لان يقال الاخفاء في بيد
توضيح يتعلق بذكر الخلوص عن مخالفة القياس فلا باس بايراده وانما النزاع
في وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع ومنهم من جعل وجه النظر ان
ادت الى الثقل فقد دخلت تحت التنافر والا فلا نسلم ان الفصاحة وقال الشارح
ضعفه ظاهر لان عدم التنافي الى الثقل لا ينافي الاخلال بالفصاحة ويجوز ان
يكون الالفاظ المكروهة في السمع مما يعتز الفصحاء عن استعمالها فلا يكون فصيحة ويمكن
ان يقال ملخص هذا الوجه ان الكراهة في السمع والوكاتي مع الثقل يكفي داخلا
تحت التنافر والا فلا نسلم استلزامه الاخلال بالفصاحة اذ لم نجد في اطلاقاتهم و
اعتبارهم اشتراط الفصاحة بالخلوص من كراهة السمع ولا نخفى انه لا يدفع
منع اخلال الكراهة بالفصاحة جواز كونها مخلة ومنهم من وجه النظر بان
ما ذكره القايل بوجوب ذكر من الكراهة في السمع في بيانه فيه نظر لان كون
اللفظ من قبيل الاصوات فاسد بل هو كيفية الصوت كما عرف في موضعه وقال
الشارح ضعفه ظاهر لان كلام المتن يدل على ان نفس الاشتراط منظور فيه مع
ان جعل اللفظ من قبيل الاصوات شايع في اختيارهم حتى قالوا اللفظ صوت
يعتمد مخارج الحروف ولا يدان نقول ملخص كلامه ان وجوب زيادة هذا
القيد مع لان تعلق كراهة السمع بالملفوظ مما انه بين ان هذا المنع
راجع الى بيان هذا القايل لان المقدمة المثبتة اذا منعت يرجع منعها
الى دليله فاندفع ما ذكر من ان ظاهر كلام المتن ان نفس الاشتراط منظور فيه
واما ما ذكره من ان مختار الادباء ان اللفظ صوت ووجوب الاشتراط مبني
عليه فدفعه ان للخصم ان ينازع في الوجوب بناء على ضعف المبنى ومنهم من قال
ان مثل ذلك واقع في التنزيل كلفظ ضيزى ودسر ونحو ذلك قال الشارح وفيه
ايضا بحث لانه قد يعرض لاسباب المخلل بالفصاحة ما يمنع السببية فتصير

قوله وسافر الكلام والصحيح فما حينئذ الا ان يراد
بالكلام في سافر الكلام فوق الواحد اذ خلوص الكلام
من تنافر الكلمات فما عدا ما لا يكون فيه السافر المذكور
وليس اضافة الكلام الى الكلام معتبرة وغيرها صحتها
مع جميع كلمات الكلام والاناسب ارجاعه الى الكلمة
المذكورة منه

لان المقدمة المثبتة اذا منعت الخ

قوله حالا من الضمير في خلوصه الا ان يجعل الجار والمجرور حالا من
الخلوص معمولا للظرف مقدرا وصل يجوز ان يكون ظرفا لغوا
للخلوص من قبيل ضربي في الدار مع طلوع الشمس اعنده اول
الطلوع الله لان حكم ما وقع في كلام مع قيل فيه مع انه لوح
خلاف المتبادر ولا يخفى الجار عليه في التوقف المحفوظ فيه
ما هو المتبادر منه

حال ممكنته فانه لا يصدق على المقر لو اردت به مزلة السخاء حال
الممكنة ويصدق عليه لو اردت به من هو بحيث يسخو حال ممكنته
ومن لم يفرق بينهما اجاب بان زيدا جلد ليس من احوال زيد اجلد لانهما
تركيبان مختلفان وليس واحد له حالات وانما يذكر بحيث ذي
الحال او المتعلق بان يقال خلوصه مع فصاحتها من ضعف التاليف الخ ليلا يلزم
الاضمار قبل الذكر ولا بعد قوله تنافر الكلمات ليكون اقرب بذي الحال او
عاملة ليلا يسوغ كونه قيدا للتنافر لانه ظاهر الفساد ومع ذلك وقع
بعض الشارحين فيه وطول الشارح الكلام في الشرح وفي ما كتب على حواشيه
وزاد بعض الافاضل بما ليس الاشتغال به الا تضييع الوقت في تحصيل ما
ليس على الطائل فتركناه ليلا يلزم على الناقل ما على القوائل فالضعف فسر بان
يكون الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور فيما بين الجمهور والمراد
بشهرته ظهوره على الجمهور فلا يرد ان قانون جواز الاضمار قبل الذكر ايضا
مشهور اذ كل مسموع قانون جواز سمع قانون عدم الجواز ويرد عليه ان
العرب لم يعرف القانون النحوي فكيف يكون الخلوص عن مخالفته القانون
النحوي معتبرا في مفهوم الفصاحة في لغتهم فالصواب انه يقال وعلامة
الضعف ان يكون بالتاليف اجزاء الكلام الخ نحو ضعف ضرب علامه زيدا
بزيد به مخالفه انه لا يجوز ارجاع الضمير المتصل بالفاعل الى المفعول به
المتاخر فانه القانون المشهور عند الجمهور وان جوزه الاخفش وتبعه
ابن جني لان احدهما جوزا الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة كما هو المشهور بل
لانهما انكرا الاضمار قبل المذكر ههنا بنا على ذلك فعللهما بالجواز لشدة
اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل والمفعول به اذا انفصل عن الفعل لفظا
متصل به رتبة فلا اضمار قبل الذكر رتبة ولهما شواهد سرد بعضها بالتا
ويل وبعضها بالشذوذ فان قلت ما المراد بكونه شاذا ان قبل انه بصدد
التاويل فالاولى ان يراد بعدم فصاحته ولا ينتقض به بيان ضعف
التاويل قلت ما شاذ مستثنى من القاعدة فلا يكون مخالفها والشاذ

اللفظ فصيحا فان الالفاظ يتفاوت باختلاف المقامات كما يجيء في الخاتمة ولفظ
ضيزى ودسرا كذلك هذا وفيه انه يلزم ان لا يكون تعريف الفصاحة جامعا
لخروج فصيح غير خالص عن اسباب الاخلال مع وجودها ممنوعا غاية السهولة اما
انه يالغ في التكلف ويقال المراد بالخلوص اعم من الخلوص حقيقة او حكما فان
المشتمل على سبب الخلل مع ما به السهولة في حكم الخالص واعلم ان الوجوه المذكورة
النظر كلها راجعة الى منع وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع
باسانيد مختلفة فالمناقشة فيها مناقشة في السند الاخص عند التحقيق
والفصاحة في الكلام خلوصه من ضعف التاليف وتنافر الكلمات اي الكلمتين
فصاعدا ولما كان الكلام المشتمل على تنافر الكلمتين الخالص عن جميع
ما ذكر مع فصاحة كلماته فصيحا صدق تعريف الفصاحة على خلوصه
وليس اضافة الكلمات الى الكلام معتبرا لما مر تبعيدا للشافر مما يميز عن
تنافر الحروف وذا لا يسد عن اضافة الكلمات الى الكلام فافهم وح في
ارجاع ضمير فصلتها اليه اشكال لانه يصير المعنى فصاحة الكلمتين
فصاحة الكلمتين فصاعدا فلا يستفاد اشتراط فصاحة جميع كلمات الكلام
وتقييد التنافر بالكلمات للاحتراز عن تنافر المعاني فانه لا يخل بالفصاحة
وعن تنافر الحروف لقصد درج المخلوص عنه في قوله مع فصاحتها ف
التعقيد مع فصاحتها ظرف لعدم الخلوص ايكون الكلام خالصا من ان
فصاحتها وجعله الشارح حالا من الضمير وبالجملة احتوى به عن خلوص
زيد اجلد وشعره مستنزه وانفه مسرج فانه ليس بفصاحة وليذا ليست
فصيحات فيقال لزيد اجلد خلوص مع فصاحة الكلمات لانه حال قولك
زيد اجلد له خلوص عن الامور المذكورة فله خلوص حال فصاحة كلماته فلو كان
الفصاحة الخلوص حال فصاحة الكلمات لكان زيد اجلد فصيحا قلت
ليس لزيد اجلد خلوص حال فصاحة الكلمات لانه ليس ثمة خلوص
معتدا بتلك الفصاحة فلو قيل زيد اجلد خالص حال فصاحة الكلمات
لم يصدق نعم انه بحيث محاص حال فصاحتها وهذا كقولهم الكرم في شيخو

واخفق الناس فيه وان كان من عجائب الاتفاقات
الغريبة ان ابا الطيب المتنبي لما مدح سيف الدولة
بهذه القصيدة يعتذر فيها لما عدد من مساوئ وجهه
وقبائح اخلاقه بقوله
احاد ام سداس في اربعة ... امم تكاثرها ضروب
ثم قال
ما انصف القوم ضبة ... وامه الطرطبة
فلما سمع سيف الدولة هذا البيت قال لابي الطيب
اتدري ما الطرطبة فقال لا فقال هي ام الضباب
فقال ابو الطيب
لعمرك ما ضبة عمها ... بمنكرة ضبة الطرطبة
ثم ان ابا الطيب لما مدح كافورا الاخشيدي
بقوله
الحب ما يدعي الفتى ... والخيل ما سبقت به
قال له كافور ان كنت صادقا فيما ادعيته من الحب
فاعتقني لوجه الله فقال له ابو الطيب
اعتقك لوجه الله ان كنت مالكا ... فما لك في ما قد ملكت شريك
ثم ان كافورا لما مات وجد ابو الطيب في نفسه
وقال
ما كنت احسب ان الدهر يترك لي ... بعد الاميرة في مصر له ملكا
ثم ان ابا الطيب لما مدح علي بن اسحاق المتنبي
بقوله
ان يكن بعض ما سمعت يمينا ... فعطاياك اكثر الاكثارا
قال له علي بن اسحاق ان كنت صادقا فيما مدحتني
به فاعتقني لوجه الله فقال له ابو الطيب
اعتقك الله من رقي لانك ... اول من اسر بما سرني
ثم ان ابا الطيب لما مدح ابا شجاع فاتك بن عبد الله
المتنبي بقوله
ما مقامي بارض نخلة الا ... اخس الوحش دارة والاسد
قال له فاتك ان كنت صادقا فيما مدحتني به فاعتقني
لوجه الله فقال له ابو الطيب
اعتقك الله من مقام هوان ... ومن العيش تحت ظل العبيد
ثم ان ابا الطيب لما مدح ابا العشائر الحمداني
بقوله
ان يكن الصبر اسمه ... فلقد سماك باسمه
قال له ابو العشائر ان كنت صادقا فيما مدحتني به
فاعتقني لوجه الله فقال له ابو الطيب
اعتقك الله من عبودية ... زانك في الناس قبح منظره
ثم ان ابا الطيب لما مدح ابا الفضل محمد بن
الحسين العميد بقوله
الحمد لله هذا الفضل لا القمر ... وهذه الشمس لا الغرب ولا السحر
قال له ابو الفضل ان كنت صادقا فيما مدحتني به
فاعتقني لوجه الله فقال له ابو الطيب
اعتقك الله من ذل السؤال كما ... اعتقت لفظي من الاعراب والخطل
ثم ان ابا الطيب لما مدح ابا الحسين احمد بن
الحسين الكندي بقوله
ان كان سر لنا الغرب الذي ذكروا ... فانت شمس وما الاعراب والعجم
قال له ابو الحسين ان كنت صادقا فيما مدحتني به
فاعتقني لوجه الله فقال له ابو الطيب
اعتقك الله من رق المطامع كما ... اعتقت نفسي من رق المدائح
ثم ان ابا الطيب لما مدح ابا الحسين علي بن
عبد الله بن طغج بقوله
ما الذي عانه الحسود ... ما الذي عانه الحسود
قال له ابو الحسين ان كنت صادقا فيما مدحتني به
فاعتقني لوجه الله فقال له ابو الطيب
اعتقك الله من عبودية ... زانك في الناس قبح منظره
ثم ان ابا الطيب لما مدح ابا الحسين علي بن
عبد الله بن طغج بقوله
ما الذي عانه الحسود ... ما الذي عانه الحسود
قال له ابو الحسين ان كنت صادقا فيما مدحتني به
فاعتقني لوجه الله فقال له ابو الطيب
اعتقك الله من عبودية ... زانك في الناس قبح منظره

قوله الواو للحال لم يجعله للعطف لانه غير مراد
لانه يلزم ان يكون عامل اذ لا يصح اسناد
ما سبق وهو فعل التكلم الى الجملة
لان فيه فوت الاسناد الى المتكلم والفعلية
بخلاف واو الحال وفي العطف على المعدوس
فوت تناسب جملة المدح لجملة يقابله
وهو التشييد بالحال وليس ترجيح الحال
على العطف بنا على ان في العطف الاشعار
بترتب مدحه الناس على مدحه والافتقار
على زمان مدحه لانه معارض بتقييد مدحه بحال مدحه الناس وافتقاره عليه

قوله لو اريد به الاستغراق الخ يعني ان الجنس
المعرف باللام اذا اريد به الاستغراق
يصح الاستثناء منه نحو ان الانسان لفي خسر
الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وهذا
الاستثناء متصل عند الجمهور ومنقطع عند
البعض لان الانسان المستثنى ليس من جنس
الانسان المستثنى منه لان الاول كافر والثاني
مؤمن وقد يجاب بان الانسان المستثنى
منه ليس بمعناه الحقيقي بل بمعنى الكافر
فالاستثناء متصل

قوله ان يكون بدل الاشتمال

قوله ان يكون بدل الكل

قوله ان يكون بدل البعض

قوله لو فسر بحسان فيه زيد فقل حسن
الكسرة وحرف الحلق لا يمنع الا لجواز ان يكون
مثل خير وشر فخروض ما منع لسبب
الاخلال بالفصاحة لا لما هو اصل لما كان
في المفرد لا في الكلام منه

ان يكون الكلمات ثقيلة على اللسان اما في نهاية الثقل كقوله وليس قرب

قبر حرب قبر صدره وقبر حرب بمكان قفر بالرفع اي هو قفر يعني

حال يكشف عن خلو ما يعقبه وقال الشارح اي منفكا عن الملام والكلال و

اللفظ خبر والمقصد تحسر في عجايب المخلوقات نوع من الجن تعال لها

الهاتف صلح واحد منهم على حرب ابن اميه فمات وقال ذلك الجني

هذا البيت واما دون ذلك وهو مثل قوله اي ابي تمام في قصيدة يمدح

بها موسى ابن ابراهيم الرافقي ويدفع عن نفسه تهمة انه هجاه

بعد ان عابته على وجه الدفع انه كيف ازم من مدحه جميع

الناس واشار لقوله واذا ما لمته الخ انه يستحق الملامة

في تصديق انه هجاه لكنه لا يمكن ملامته لعدم موافقة واحد

من الناس ولهذا ذكر الملامة دون الذم فلا يرد ما عابه به الصاحب

من ان تقابل المدح الذم دون اللوم فينبغي ذكر الذم في مقابله دون

اللوم كرم متب امدحه والقرب معي جمله خالية والشافر

في امدحه امدحه بحذف ان في امدحه من ثقل ما بين الحاء والهاء من

القرب لكنه لا حد الي يحرج به الكلمة عن الصفاحة فاذا تكرر

كمل الثقل اي بلغ حدا لا يتحمله الفصيح وذلك لانه تكرر اجتماع

الهاء والحاء وادى الى اجتماع ثلث من حروف الحلق فافهم وهذا

مراد المصنف حيث قال الابيات ان في البيت تنافرا دون التنافر

قوله وليس قرب قبر حرب قبران في امدحه شيئا من الثقل ما بين

الحاء والهاء من القرب بل ان مجرد امدحه لذلك غير فصيح وكيف

لا وسبحله مع اشتماله على توالي الحاء والهاء مع زيادة وهو مجاوره

الكسر لحرف الحلق فصيح واقع في القرآن وهذا هو الموافق للمرح

به ابن العميد حيث قال فيه شيء من الهينجة هو هذا التكرير في

امدحه امدحه مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الحلق

خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر اي نافر تنافرا بالغا حد الكمال

وهو

وهو ما صرح به الكلم عن هذه الفصاحة فلا يناسب ان يقال دون قوله

ليس قرب قبر حرب قبر في الثقل وانما جعل واو والوريد حالية لاعاطفه

لتوافق ما يقابله وهو واذا ما لمته وحذف لهذا اذا فسر معيبة الوريد

بالمشاركة في المدح ووحدته بعدم مشاركته له في الملامة كما في الشرح

اما لو فسر للعيبة بحضور الناس والوحدة بعدم حضورهم يعني امدحه

دائما بحضور الناس لا بتهاجم الناس به ولا يمكن ملامته بحضور بل لو لم

لم في غيبة الناس لتعين جعل الواو للحال والتفسير المشهور ابلغ في استحقاقه

المدح وهذا التفسير ابلغ في تنزيهه عن الملامة ومن لطائف تنزيهه عن الملامة

انه لم يقدر على ذكر ملامته الا في صورة النفي فراد ما بعد اذا ابراز الملامة في

صورة النفي ومما يرجح الحال على العطف ان في عطف المفرد كلفة اسناد فعل

المتكلم الى الاسم الظاهر وفي عطف الجملة فوت التناسب ولغيرنا وجوه اخر

تركناها لاهمالها وفي فوايد الشرح ان في استعمال اذا والفعل الماضي ههنا اعتبار

لطف هو ايهام ثبوت الذنوب كانه تحقق منه اللوم فلم يشاركه احد

والبعد ان لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد كون التعقيد متعديا

ولذا فسره الشارح بكون الكلام معقدا على لفظ المفعول ويجب ان يكون في

تفسير عاذ كر شماخ لانه معنى يقتضي اللوم فلا وجه لجعل الكلام غير ظاهر الدلالة

الخ وقد اعترض عليه بالتعقيد لو كان مخلا بالفصاحة لم يكن اللغز والمعما مقبولا

مع انه مما يورد في علم البديع والجواب ان قبولها ليس من حيث الفصاحة

بل لاشتمالها على دقة يختبر بها اهل النظر ولعدم فصاحتها لم يوردها

صاحب المفتاح والمصنف في كتابيهما ولا يخفى ان الكون غير ظاهر الدلالة صادقة

على عدم الظهور لاشتماله على لفظ غريب او مخالف للقياس مع انه ليس

تعقيدا فلذا قيد بقوله لتخلل ما في النظم وليس المراد بالنظم ما سيقع في قوله

نظم القرآن لانه عبارة عن كون اللفظ مرتبة المعاني متناسبة الدلالات

على حسب ما يقتضيه العقل فان النظم شامل للرعاية ما يقتضيه علم المعاني

والبيان والمخل فيه يشمل التعقيد المعنوي والخطاء في تادية المعنى بل المراد

احفظه

بالنظم تركيب الالفاظ على وفق ترتيب لمقتضاه اجزاء اصل المعنى
والخلل فيه بان يخرج عن هذا التركيب الجاري ما يشهد به قوانين
النحو المشهورة او الى ما يشهد به لكن يحكم بانه على خلاف طبيعة
المعنى فيخفى الدلالة لكثرة اجتماع خلاف الاصل الموجبة لحير السامع
قال المصنف فالكلام الخالي من التعقيد اللفظي ما سلم نظمه من الخلل فلم يكن
فيه ما يخالف الاصل من تقديم او تاخير او اضمار او غير ذلك الا وقد اقامت
عليه قرينة ظاهرة لفظية او معنوية كما سبأتي بفصيل ذلك كله
فالتعقيد اللفظي ربما كان لضعف التاليف وربما كان مع الخلوص
عنه بان يكون على قوانين هي خلاف الاصل فلا يكون ناشئا الخلوص
عنه بعد ذكر الخلوص عن ضعف التاليف مستدركا كما توهم ولا يكون
وجود التعقيد اللفظي بلا مخالفة لقانون نحوي مشهور مخالفا للحكم
فان مرجع الاحتراز عنه النحو كما سيجيء لما انه لا علم معرفته بالرجوع
الى قواعد النحو لارتباطه عليها على ما توهم لان النحو يميز بين ما هو الاصل
وبين ما هو خلاف الاصل والاحتراز عنه بالاحتراز عن جميع كثير من
خلاف الاصل واما انه هل يكون الضعف بدون التعقيد اللفظي
ام لا فالحق الثاني وان توهم بعض الافاضل انه لا تعقيد في جاءني
احمد من لا تتجاوزني احمد يفيد مجيء احمد مع الشخص المعين فلا يكون
ظاهر الدلالة على الشخص المعين وفي المكون ظاهر الدلالة على المراد
لكن لا يخفى لزوم ذكر التعقيد مغن عن ذكر التاليف كما توهم لانه لا باس
باغناء المتاخر عن المتقدم كما في العكس ويمكن رفع استدراك ذكر
التعقيد لاغناء ضعف التاليف عنه ايضا بان ضعف التاليف لا يعني
عن التعقيد المعنوي وذكر التعقيد له لا للتعقيد اللفظي لان المراد
استيفاء بيان التعقيد فذكر التعقيد اللفظي لاستيفائه لانه يشترط
الخلوص عنه في الفصاحة بعد اشتراط الخلوص عن ضعف التاليف
كقول الفرزدق هو كسر جلد غيف سقط في التنور الواحدة بهاء

او فتاب الخبز والغف حمام بن غالب بن صعصعة في خال هشام نبه به على
ان الممدوح هو هشام وما مثله في الناس لانه في مجد العرب فيذكر قوله في
الناس جعل اللتي عاما ولولاه لتبادر نفي المثل في العرب الا ملكا فترتب
بمنع اعطى المال والملك وكانه رويء اسم مفعول او الا فالابلغ اسم الفاعل
ابو امه حي ابوه يقاربه اي حي يقاربه اشار الى ان حي بدل من مثله
ويقاربه صفة له فقد فصل بين البدل والمبدل منه والصفة والموصوف
باجنبي والجملة صفة مملكا فيخالفه القوانين النحوية ومخالفته
الاصل الذي هو تقديم المستثنى منه فحصل التعقيد فلتقديم المستثنى
مع شرعه لخلل في التعقيد واعلم ان ايراد البيت لتوضيح التعقيد
لا للتمثيل لما يخرج عن حد الفصاحة بقوله والتعقيد فانه خرج بذكر
ضعف التاليف وقد مال في مدح خال هشام ونفي ما مثله واشار
ببيان انه خال الممدوح الى ان مماثلة الممدوح لا ينقص توجد لاحد مماثله
الممدوح له اما جاهر من قبله وبحكم ان الولد يشبه الخال والا يخفى انه لو قيل
في الناس خبر مثله ومملكا مستثنى من مثله وابو امه مبتدا وحي خبره
وابوه خبر ثان ويقاربه خبر الث لم يكن تعقيد ويكفر المعنى ما مثله
في الناس الا مملك في غاية الحداثة اذ ابو امه حي وابو امه ابو الممدوح
ومن ان المملك مع قطع النظر عن انه جده فيكون مدحا للممدوح بالنسب
بعد المدح له بالحسب وليس في هذا الترجيه الا نصب مملكا مع ان المختار
رفعه ولو لا مخافة الاسام لذكرت وجوها اخر في الشرح وحواشي
بعض فضلاء الانام ولذيذت ما هو مزيف واحكمت ما هو قابل
للاحكام واما في الاشغال الذي في الاشغال الذي ليس لخلل النظم
والا فعدم ظهور الدلالة لخلل في النظم انما هو لخلل في الاشغال و
كان تريد الانتقال من الموضوع له واتيم التقابل اذ ما سبق خلل
الاشغال فيه من اللفظ وذلك الخلل اما لارادة ما ليس بلازم للمعنى
الاول الذي اريد الاشغال عنه وذلك بعد الوقوع ردي جدا واما لكونه

فيما جاء هذه الاسماء الثلاثة مستثنى من حي يقاربه فاعلم على البدل او الرفع بعد
جواز الرفع انفا ما صار الكلام مستعد الحيث
لانه لم يبنه

فهو على لا يجوز الاعلام اشار الى ان ابراهيم مبتدا وابوه خبره
ابو امه اشار الى ان ابراهيم مبتدا وابوه فصل بينهما بالاجنبي

قوله مالكي اي قوله لم ما وقع الناس خبره او قيل
والناس خبر مثله وملكا مستثنى من مثله وابوه
مبتدا وحي خبره للاشارة للاحداثة
بسن الملك او حداثة سن الممدوح
وابوه خبر ثان ويقاربه خبر الث اي قارب
الممدوح او الملك فيكون اشارة الى
بالمنسب الضم لكن
توجب توجيه قلق في المعنى اذ لم يقصد في
وصف الملك تعيينه وتشخيصه بانه
ابن اخت الممدوح وذكر الجيوة
والمقاربة لا مدخل لهذا الغرض
فاد راجه فيه وانما كان نقص وصف
الممدوح بالجميل الحسن منه
قوله من البدل والمبدل منه الاولى المبتدا
والخبر كما يستتبعه ما قيل وهم

وجعل ترجيه القوم تعسفا فاسد المبنى ولم يرض به المرتضى الشريف
وقال كلام القوم غير مستحق للتخطيه والتزييف فتصويب الشارح
كتصويب من قال الصواب ان الشاعر يقدر الى العشيقة فى التسمير
للسفر ليتوسل به الى اسباب معاشرتها فى الحضر اذ بالموصل يقتضى ظبا الغوا
ويتمتع بالوصال والى مثل هذا المعنى اشار المتنبى حيث قال آلله يجعله
رحيلا يعين على الاقامة فى ذرا كارم المعانى وجهة هو موليها وقصد
الشاعر موكول اليه غيره لا يعلمها اذ لم يعرف انه بصدد الظرافة او فى
مقام اظهار الحكمة والكراهة وكان المتكلم بهذا المقال فى مقام الشعر والمدح
تحال حتى يحكم بحقيقة الحال فلا مجال الا لاستيفاء الاحتمال ويمكن تقريبه
الشارح المحقق بان ما يحتاج الى معرفة حال الشاعر فالحق فيه متابعة
السابق الماهر وهو الشيخ عبد القاهر الذى يغلب حسن الظن به ويقرب
ان يكون مقاله عليه ظاهرا ومن الاحتمالات التى هو ابدر الى الفهم
لما خطر ببالى وهو ان الشاعر قصد الى ان يحصل المطالب بان يكون فى الا
ستغناء عنه كالهارب وبرى نفسه عنه معرضا فتراجل متعرضا ومن
اكب على شىء فهو عنه يهرع ومن اعرض فهو يقرب ومن هذا حكم بان
الحرص شوم والحريص محروم وقيل الوسيلة تطلب الدرك لطلبك وفى حديث
ذر غبا تزدد حبا منه شمر لمن له شامة واذا اغرت عن تحقيق معنى
البيت فنقول وبالحملة جعل سكب الدموع وهو البكاء كناية عما يلزم
فراق الاحبة من الحزن واصاب لانه واضح الانتقال لانه كثيرا
ما يجعل دليلا عليه ويرادبه وجعل جمود العين كنايه عن السرور
قياسا على جعل السكب بمقابله ولم يصب لان سكب الدموع قلما يفارق
الحزن بخلاف جمود العين فانه نادر ازمنه الخلو عن الحزن سواء كان
زمن السرور او لا فلا ينتقل منه الى السرور بل الى الخلو من الحزن وهذا وجه
واضح للمخلص فى الانتقال الى ما قصده وان حق المقالات وبه يندفع
ما ذكره الشارح انه يصح ان يراد بجمود العين خلوها عن الدمع مجازا من

ان ما بعيدا يغرّ الذهن دون الموصوف اليه واما لعدم نصب القرينة
وذلك ايضا بعيد جدا اولنصب ما هو خفى كقول الاخرم يقال كقوله
ليعلم انه غير الغرزدق اوليعلم انه ايضا بليغ من البلغاء كانه قال
كقوله البليغ الماهر والذاهر باسم الغرزدق ايضا سابقا ليعلم ان البلاغة
والمهارة لا يمنع عن الهفوة فلا بد من كل ذى يد طولى ان يسهو فى تحصيل
ما هو الطولى ولا يعتمد على ان بلوغه المرتبة العليا متكفلا له وقال
الشارح ليدل على انه الغرزدق وفيه انه تاكد القوم فى قوله كقوله
سيوح لها الخ ساطلب سوف طلب البعد وان كان مهما وقال بعد الدار
عنكم فاضاف البعد الى الدار اشاره الى ان بعد ذاتها لا يمكن ان يخطر
بالبال وطلب بعد الدار غير معدود فى الحال غاية الامر وسوسة
النفس والعقل مبالغ فى الامحال واستدل القوم الى ذاتها بقوله له
لتقريب الان قربهم متمكن فى الخيال ولا يترتب بعزة والمقال وشك
بالنصب بالتقدير ان لعطفه على بعد الدار او بالرفع لعطفه على
ساطلب عيناى الدموع لتجمدا ومعنى البيت على ما هو عند المشهور
عند القوم ان عادة الزمان والاخوان الجاء الطالب الى الحرمان
فاى امر كان هو المرتجب بحكم الزمان والاخوان انعكس وانقلب فالى
الآن بقيت فى حزن البعد والاحتجاب للمبالغة فى طلب السرور
بالوصل والاقتراب فبعد اليوم اطلب البعد ليساعدنى الدهر واهله
بالقرب والحضور واطلب حزن البعد لافوز بالقرب والسرور
على ما حققه الشيخ انه كنى بطلب بعد الدار عن توطين النفس
عليه والسين لمجرد التاكيد كانه قال الى اليوم اطيب نفسى
بالبعد واحدثه واشد بناء الصبر الجميل بان كانه لا تناسب بذلك
الى وصل يتابد ومسرة لا ينفد الى الابد فان الصبر الجميل مفتاح الفرج
مع الاجر الجزيل بالاحرى والابلغ ان يجعل تسكب عطفا على
اطلب فيكون تحت التاكيد والشارح المحقق صوب هذا المعنى

باب استعمال المقيد في المطلق ثم يكني به عن السرور لكونه لازما لها لعادة
اذ عرفت ان الخلق يفتدي عن السرور لكنهم نظروا الى ان جمود العين اشهر في
البخل بالدمع بناء على اشتهار الجمهور في البخل حتى يقال للبخيل
حمار كعطام ويقال جمد معف بخل ويستعمل الجمود في مقابله الجواد
حتى قال الحماسي الا ان عيناي بجديوم واسعا عليّ مجاري دمعها
لجمود فظنوا ان اشتهار الجمود في البخل يمنع الانتقال من المعنى الحقيقي
الى غيره فمثله ومثل غيره من المعاني المجازية كمثل الشمس والكواكب حيث
يختفي مع الشمس ولذا قال فان الانتقال من جمود العين الى بخلها بالدمع
الى ما قصد في السرور معرض لما سقل منه اليه ولم يكتف بما يدله
من انه لا سقل منه الى ما قصده تنبيها على ان الخلل في الانتقال
ربما يكون من كمال ظهور معنى اخر فيحول بين اللفظ والمقصود لكنه
يصحه عليه ما ذكر في صدر البيت وقصد الحزن بالسكب قرينه. وا
ضحة على المصمص فلا خلل في الانتقال قال المصمص والكلام الخالي
عن التعقيد المعنوي ما يكون الانتقال فيه من معناه الاول الى معناه
الثاني الذي هو المراد به ظاهرا حتى يخيل الى السامع انه فهمه
من حاق اللفظ ويتجه عليه انه يلزم ان لا يكون الكلام الخالي عن
المعنى الثاني فصيحا مع انه ليس له الخلوص عن التعقيد ودافعه
الشارح بانه بيان لقسم من الكلام الخالي عن التعقيد المعنوي خص
البيان به لان الكلام الخالي عن المعنى الثاني بمنزلة الساقط عن
درجة الاعتبار عند البلغاء كما ستعرف في بحث بلاغة الكلام
وفيه ان الكلام الخالي عن المجاز والكناية اذا روعي فيه المطابقة
لمقتضى الحال ليس ساقطا عن درجة الاعتبار فلا يقال هو ساقط
باعتبار الدلالة على المعنى وان كان معتبرا من حيث رعاية مقتضيات
الاحوال وبعد تسليمه ان ما ياتي في بحث بلاغة الكلام سيوطئ ليس له
معنى ثاني بحسب مقتضى الحال باعتبار الكون مجازا او حقيقة

المراد بالمقيد المجرد وبمطلق ما فيه
زيادة الاشارة الى التخلي والانعطاف والمذكور
عبارة عن اصل معناه كما ذكرناه حال

وهو خلل الاسنة من الكناية حال الزيادة الركاكة

وهو ان مادة الزوال والاضمحلال الا ترى
فالطلب البعيد تنوعوا والغلب تابع
الجمود فيتخلف بتخلفه فيقال
فاريد الجزء الذي يحصل به السرور وهو
وهو الدمع فيعبر عنه بالسكب تسمية

وانحن نقول لخص السكاكي بالخالي عن التعقيد مما استعمل في المعنى المجازي
لانه المحتاج الى البيان والتوضيح واما الخلو عن التعقيد المعنوي لعدم معنى
ثان فواضح لا حاجة له الى بيان قيد وذكرة التكرار وسبق مباحث
هما والتذكار ليغفيك عن التكرار والتكرار بالكسر والفتح والاول اتم والثاني
مصدر في القاموس التكرير والتكرة اعادة الشي مرة بعد اخرى وهذا
يقتضي ان يتوقف التكرار على التثليث فيتحقق الاعادة مرة بعد
اخرى والاستعمال لا يساعد اذ يستعمل التكرار اذا اتى الشي فالمنفي
ما ذكره الشارح المحقق انه ذكر الشي مرة بعد اخرى وما نقال انه
مجموع الذكرين لا الذكر الثاني وهم اذ الكر الرجوع والتكرير الارجاع
والمراد بالكرة ما نقابل الوحدة بقرينة ما ذكر من التثنية فان فيه تثليث
الذكر ولا يتحقق به ذكر الشي مرة بعد اخرى المرتين وقد ناقش
فيه بانه يتحقق ذكر الشي مرة بعد اخرى ثلثا ثالثها ذكر الثالث لا
بعد الاولى ويرده انه اذا ذكر الشي بعد مرات يقال اعيد مرتين
ولا يقال اعيد ثلثا ويكذب القابل فتامل وتابع الاضافات نقل
المصنف عن الشيخ عبد القاهر انه قال الصاحب اياك والاضافات
المتداخلة فانها لا تحسن وذكر انها تستعمل في الهجاء كقوله يا عالي
بن حمزة بن عمار مات والله ثلجة في خيارة ويتضح منه ان المراد
بالاضافات ما فوق الواحد وان التتابع لا ينافي وقوع غير المضاف
بين المضافين ولو قال المصنف ومن كثرة التكرار والاضافة لكان
احصر واوضح كقوله اب ابي الطيب ويسعدني في غمرة بعد غمرة
يريد بالغمر الشدة استعيرت عما يغمرك من الماء سبوح فعول بمعنى
فاعل من السبح والسباحة بعد اشتهار استعمارتهما الشدة عد
والفرس مع حسن جريها بحيث لا تتعب راكبها كانه يجري في
الماء يستوي فيه المذكور والمونث ولا يخفى حسن ذكر السبوح
بعد التعبير عن الاسعاد في شدة بعد شدة بالاسعاد في غمرة بعد

قوله ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف وجه التكلف
تحصيل الطلب فلا ترضى بالازمة الا المطلوبة
ووجه التعسف ان الاكتساب واللازمة يطرق
تحصيل جعل ايا كالحزن في الحال واللاعنيده
تشكيك لاشتراكه بين الحال والاستمرار الآن يقال
مرك علامة الاستمرار بمانع ذكره فيطلبه
يلوح اليه او الوجه في التكلف والتعسف
اما جعل الرواية النقيب مع انه خطا اعتبار
او الرفع في تحصيله بعد الطلب
ما طرق الالكور للان
الزمان والاقران
تاتي بما هو نقيض
المطلوب في
الواقع
هو
ترى بالتامل لتطلبه وجه عدم اعتبار التركيب
على ان سر الرفع لا يدخل تكسب الدموع
تحت الطلب فكيف يسوغ ان يطلب
الآن فتكلف تعسف لا يخفى على
ولازمة ملازمة الاثر المطلوب منه

قوله اني لبسوح الجيد نقل ان الطيبي
كرامة اضافة الطيب الى الفاضل
قوله الملاوصل يروح كما قيده
الغيضة لان الحمار التجود في
قوله في كل جديد بل في كل عيد ان
كما هو موضوع سورة الشرح

غير لها صفة سبوح منها متعلق بقوله لها او منازع له في الفاعل
وهذا الحسن وارد مما قيل من انها حال من شواهد عليها متعلق
شواهد شواهد فاعل لها لاعتماده على المخصوص والمضائر كلها السبوح
والمغني سبوح لها من نفسها علامات شاهدة عليها يشهد بنجابتها
فان قلت الشهادة على الشيء مضرة فكيف صح استعماله في الشهادة
بنجابة الفرس قلت لا اضر على الفرس من الشاهد بنجابتها فانه
يوقعها في المعارك والمحارب والمهالك وقوله اي ابن بالرعامة
مرعى طائر يبيض لا بالف البيوت او كل ذي طوق يقع على الذكر
والانثى وللجنس حمام جرعي مونث الاجرع مخفف جرعاء وهي
الكثيب جانب عنه رمل وجانب منه حجارة حومة البحر والرمل والجبال
وغيرها معظمها الجندل بالفتح وكسر الدال وبضم الجيم وفتح النون
وكسر الدال الموضع يجتمع فيه الحجارة فيجب ان يجعل الجندل مكسور
الدال الاخير حتى وان اشتهر بصحيفة حتى قيل المراد به الحارض
ذات الحجارة بان اطلق اسم الحال على المحل ومنهم من جعله مكسور الدال
مخفف جندل بفتحتين وكسر الدال حيث اثبته الصحاح بمعنى
موضع ذي حجارة وجعل اسكان النون للضرورة وفيه ان الحذف
المفسر ضرورة مختلف وهو بعدم صرف المنصرف ومتفق وهو
بالتر جيم صرح به التسهيل ففيه اضافة حمامة الجرعي المضاف
الى حومة المضافة الى الجندل اسجعي اي رددي صوتك والسجع
ترديد الحمامة صوتها تمامه بمرأى من سعاد ومسمع فانت اي بحيث
تراك سعاد وتسمع كلامك على ما في الصحاح والقاموس الا ان
الكتابين اثبتاه هكذا هو من مراي ومسمع بدون الباء وزاد
القاموس وينصب فمن شرحه بما نك بحيث ترين سعاد وتسمعين
كلامك لم يعرف الاستعمال واما قول الشارح المحقق انه خلاف
المعقول المنقول فلا يتم وان وجه بان الامر بالسجع انما ناسب الاسماع

سعاد وذلك انما يكون اذا كانت بحيث يسمع صوت سعاد فسعاد ايضا
بحيث يسمع صوتها لان صوت الحمامة ليس كصوت الانسان في الارتفاع بل
لان الامر بالصوت لا ينحصر في داعي الاسماع بل من دواعيه النشاط والسرور
كالبلبل اذا يترنم عشاهدة الورد ويرجح هذا الداعي عدم الاكتفاء بمسمع
وضم مراي اليه وفيه نظر لانه قال الشيخ لا شك في ثقل تتابع الاضافات
في الاكثر لكنه اذا سلم في الاستكراه ملح واطف كقوله ابن المعتز وظلت تدبر
الكاس ايدي جاذر عناق دنانير الوجوه ملاح ومنه الاطراد المذكور
في علم البديع كقوله بعتيبة بن الحارث بن شهاب هذا فعلم منه ان
تتابع الاضافات انما يأتي في الفصاحة حيث اوجب الثقل والتنافر
وكذا حال كثرة التكرار لانه لا وجه لمنافاته للفصاحة سوى
ايجاب التنافر كيف وقد وقع في الذكر مثل داب قوم نوح وذكر
رحمة ربك عبده ذكريا ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها
والفصاحة في المتكلم ملكة اي كيفية تر سخت بالتكرار في ذات النفس
واحسن ما يرجع به الكيف عرض لا يوقف تصوره على تصور غيره ولا
يقتضي القسمة في محله اقتضاء اوليا والمراد عدم توقف تصور
العرض الجزئي بخصوصه واحتر زبه عن الاعراض النسبية فان
تصورانها بخصوصيا تها موقف على تصور ما يتوقف عليه النسبة
والمراد الكيفيات المركبة لان تصورانها بخصوصها لا يوقف على تصورات
اجزائها ولا الكيفيات النظرية كما توهم ان اشخاص الكيف الا كيف
نظرية وقوله اقتضاء اوليا على ما صرح به ليلا يخرج العلم بمعلوم
واحد فانه لعروض الوحدة له لا يقتضي الا القسمة والعلم بمعلومين
فانه لتعلقه بالمتعدد يقتضي القسمة ولا يخفى انهما لا يصدقان
القسمة والا قسمة في محلهما بل في انفسهما فمع قوله في محله لا حاجة
الى قوله اوليا لذلك وكما انه يحتاج اقتضاء القسمة والا قسمة
الى التعدد بالاولي يحتاج عدم توقف التصور على تصور الغير بالتعدد

اي مطابقته صفته لمقتضى الحال فان مقتضى الحال خصوصيات وصفات
قائمة بالكلام فالكلام لا يطابقه بل يستلزمه عليه والخصوصة من حيث الحال
الكلام ومرتبط به مطابقة لها من حيث انها مقتضى الحال فالمطابق مغاير ان
اعتبار اعلى نحو مطابقته نسبة الكلام للواقع وعلى هذا النحو قول اللصفي
يعرف المعاني علم يعرف به احوال اللفظ مقتضى الحال اي مطابقة صفة اللفظ
مقتضى الحال هذا هو المطابق لعبارات القوم حيث يجعلون الحذف والذكر
الى غير ذلك معللة بالاحوال وما هو المتبع الاعتبار ان الحال عند التحقيق
لا يقتضي الا الخصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والشارح المحقق
اراد المحافظة على ظاهر مطابقة الكلام لمقتضى الحال الواقع في الكلام بان
مقتضى الحال هو الكلام الكلي والمطابق هو الكلام الجزئي ومطابقته الجزئي
للكلي على عكس اعتبار المتراديين من مطابقة الكلي الجزئي وعدل عما هو
ظاهر المنقول وعما هو المعقول وارتكب كلفة مطابقة الجزئي للكلي مع ان
المجهول بالطبع هو الكلي والذائع اعتبار وطابقته للجزئي مع
فصاحته وقيل خالف في هذا القيد الثاني فقيل انه لا يشترط شيا
من فصاحته الكلام في البلاغة وليس رجوع البلاغة الى البيان لاشتراطها
بالخلو عن التعقيد المعنوي بل لمعرفة انواع المجاز والكناية وعلاقاتها
ليلا يخرج بنهاية اعتبارات اللغة وقيل لا يشترط في البلاغة من الفصاحة
سوى الخلوص عن التعقيد المعنوي وهو اي مقتضى الحال مختلف فان مقامات
الكلام متفاوتة كان الظان يقول فاذا كانت الاحوال متفاوتة الا انه ينبغي على
ترادف الحال والمقام قال الشارح المحقق الحال والمقام متغايران بالمفهوم
والتغاير بينهما اعتباري فان الامر الداعي مقام باعتبار قوله كونه محل الورود
الكلام فيه على خصوصية ما وحال باعتبار قوله كونه زمانا له ولا خفى
ان وجه التسمية لا يكون داخلا في مفهوم اللفظ حتى يحكم بتعدد المفهوم
بالاعتبار ولذا حكمنا بالترادف ثم اقول انه سمي مقاما لانه كما ان تفاوت
مراتب الرجال بثبت بالمقامات كذلك تفاوت مراتب الكلام بالاحوال
وسمي

وسمي حالا لانه مما يتغير ويتبدل كالحال الذي عليه الانسان فان قلت يتجه
على ما ذكره الشارح ان تفاوت المقامات لا يستدعي تفاوت مقتضيات
الاحوال اذ لا يتفاوت الاحوال ويكون تفاوت المقامات باعتبار ما
اعترفيه قلت المراد ان ذات مقامات الكلام متفاوتة وما فرق بين
الحال والمقام ان المقام يضاف الى المقتضى فيقال مقام التاكيد والحال الى
المقتضى فيقال مقام التاكيد والحال المقتضى فيقال حال الانكار للهم
فهذا المقام يحتمل ان يكون وصية المتكلم بالاحتياط في تطبيق الكلام على
مقتضى الحال فانه في معرض الاختلال باختلاف الاحوال
وان يكون بيانا وحينئذ كون المقتضيات مختلفة وعدم اعتبارها
على نحو واحد لعينه انما جعل خصوصيات الكلام محلا له افادة
الاحوال ولا بد للامور المختلفة ليستعار منها وهذا كما سمعت من علماء
النحو انما وضعت الاعراب مختلفة ليدل على المعاني المقصورة على العرب
وعلى الاحتمالين لا يبقى لك ان تنازع معه بان الاحوال المتكثرة كثيرا ما
يجتمع على مقتضى كما ترى من اجتماع الافراد والنوعية والتعظيم
والتحقير والتكثير والتقليل على التنكير الى غير ذلك وباب المقتضيين
قد يكونان بحال واحد كالتنكير واسم الاشارة فانهما يكونان للتعظيم او تحقير
وذلك لان ما ذكرت لهما نظيران هو الاشتراك والترادف وكلاهما على
خلاف طبيعة قانون الوضع فخلاف الاولى ان يورد نقضا على دعوى
انتفاء تحقق ما هو الظاهر فلئن سلمنا انتفاءه قلنا ان لم تحرم عن المشاعر
فمقام كل شروع في بيان اختلاف المقامات وقال الشارح المحقق وفيه
اشاره اجمالية الى ضبط بديع المقتضيات حيث فصل فيها بين ما يخص
اجزاء الجملة وما يخص الجملتين فصاعدا وما لا يخص شيا منهما والثاني
مقام الفصل والوصل والثالث مقام الايجاز وخلافه والاول ما عداهما
اقول مع تقديم ما هو الاصل والتصريح به وتاخير ما هو الفرع وبيانه اجمالا
الاولى ان التنكير مثلا اصل والتعريف فرعه وكذا الفصل لان المناسب

ح ان تقول وفقام المساواة يباين مقام خلافه ويمكن ان يعتذر بانه
لما كان في سلوك طريق الايجاز داعي الاهتمام به بالايجاز الى ذكره لا يذهب
عليك ان ضبط الاكثر المقتضيات لا الجميعها فان من المقتضيات ما يخص
بنفس الجملة كالتعبير عنها بالانشاء وبالعكس ومنها ما يخص بجزئي الجملتين
كاعادة اسم ما استؤنف عنه نحو احسنت الى زيد زيد حقيق بالاحسان
وان الذكر والحذف المذكورين في الفصل لا يخص باجزاء الجملة بل يعم
الجملة والجملتين فصاعدا الاول فمقام كل من التذكير اي شيء كان
المنكر من اجزاء الجملة وكذا الاطلاق والتقديم والاذكر سان مقام خلافه
ظاهره مقام خلاف كل وليس لنا مقام هو خلاف كل وهل شبهة
صعبته على المهرة وغاية ما ذكر في نفسه ما اصطاده جواد قلم
السيد السند فاص عليه المغفره في الاحد الضمد طول الامد الى الابد لم
هذا اجمال التفصيل جميل اذ المقصد فيه ان مقام التذكير يباين مقام خلافه
الى آخر الكلام الا انه اجمل طلبا للاختصار فوقع الخلل في الاضمار فا
المقصد صحيح واضح والعبارة مختلة لا تصح لمن يناقش في المراد
فليس بشانه الاعتداد ومن يذب عن العبارة الفساد فهو في خرط
القتاد ونحن نقول لما تعارف هذا الاجمال في افادة التفصيل
وشاع في محاورات البغاء وارباب التحصيل فالبيان ايضا يباين
جميل ومقام الفصل يباين مقام الوصل ومقام الايجاز يباين مقام خلافه
صرح بخلاف الفصل بخلاف غيره حفظا لحسن موازنة الوصل للفصل
وطلبا للاختصار بقدر الامكان فتامل وينبغي ان يحمل قوله ومقام
الفصل يباين مقام الوصل على ان مقام كل فصل يباين مقام كل
وصل ليكون مشيرا الى تفاوت مراتب الفصول والوصول
ويجعل قوله ومقام الايجاز يباين مقام خلافه على ان مقام كل ايجاز
يباين مقام كل مخالف له لذلك فيكون على طبق ما في المفتاح ولكل
حد ينتهي اليه الكلام مقام فان لكل من الايجاز والاطناب لكونهما

نسبيين

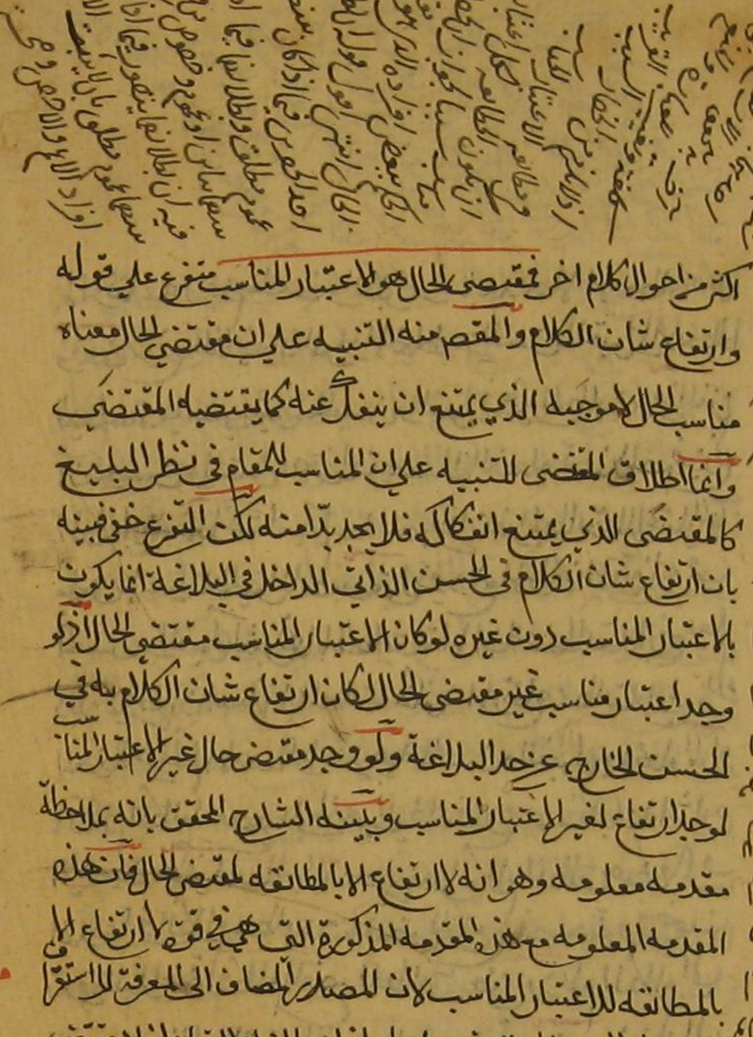
انضم ليندرج فيه المقام للمسند الذي هي جملة اسمية مع المسند
اليه وليندرج فيه تسمح بالمعيدي خير من ان تراه وبعد لا يفي هذا
التعهيم لاندراج كل ما هو من هذا القبيل من المقام لخروج مقام جمله
مع جمله ليس لشيء منها محل الاعراب فلا بد من الحكم فانه بترك المقايسة
فلك ان تستغني عن تعميم الكلمة بالمقايسة ولا تتوهم قاصرات
صاحبه الكلمة ما جاورتها اذ هي ما ارتبطت بها وتعلقت بها نوع
تعلق مثلا امر فوعه في قوله ع فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة
لها مع الموضوعة مقام ليس للمرتفعة معها الا مع الاكواب فتقول
يكفي للاتيان بالكلمة ان تقتضيها مقام لها مع صاحبه وان لم
يكن مقام تقتضيها مع علة من صواحب اخرى بل يستوي هو وما
يشاركها في اصل المعنى مع تلك الصواحب وبعد ضبط مقتضيات
الاحوال اجمالا يتعين على ضبط بعد الشروع في الفن تفصيلا ويتمكن
في النفس فضل تمكن رغب في ضبطها ببيان شرفها وعظم منفعتها
مقال وارتفاع شان الكلام في الحسن المعهود المعتبر عند عظماء
العرب والقبول عندهم فان العهد في هذا الفن ينساق اليه وان
كان للكلام اقسام حسن وقبول سواه فحسن الكلام عند من هو
طالب لانكشاف الشيء على ما هو عليه لصدقه وقبوله بحسبه وعند
من هو مطمح نظار النشاة الباقية بنفعه في النشاة الباقية
المطابقة للاعتبار المناسب للمقام كما يشهد به قول المفتاح وارد
تفاوت شان الكلام في الحسن والقبول وانحطاطه بحسب مصادفة
المقام لما يليق به وكانه قال المصر والخ مطابقة بعدها اصلا
لكلامه حيث اورد عليه ان الانحطاط ليس بالمطابقة فهو واجب
بان في كلامه محذوفا والتقدير بحسب مصادفة المقام لما يليق
وعدم مصادفته له فاتى في كلامه ليكون صالحا لما قدر في كلام
المفتاح للاصلاحه واورد عليه ان اصل الحسن والقبول بالمطابقة

حذفا

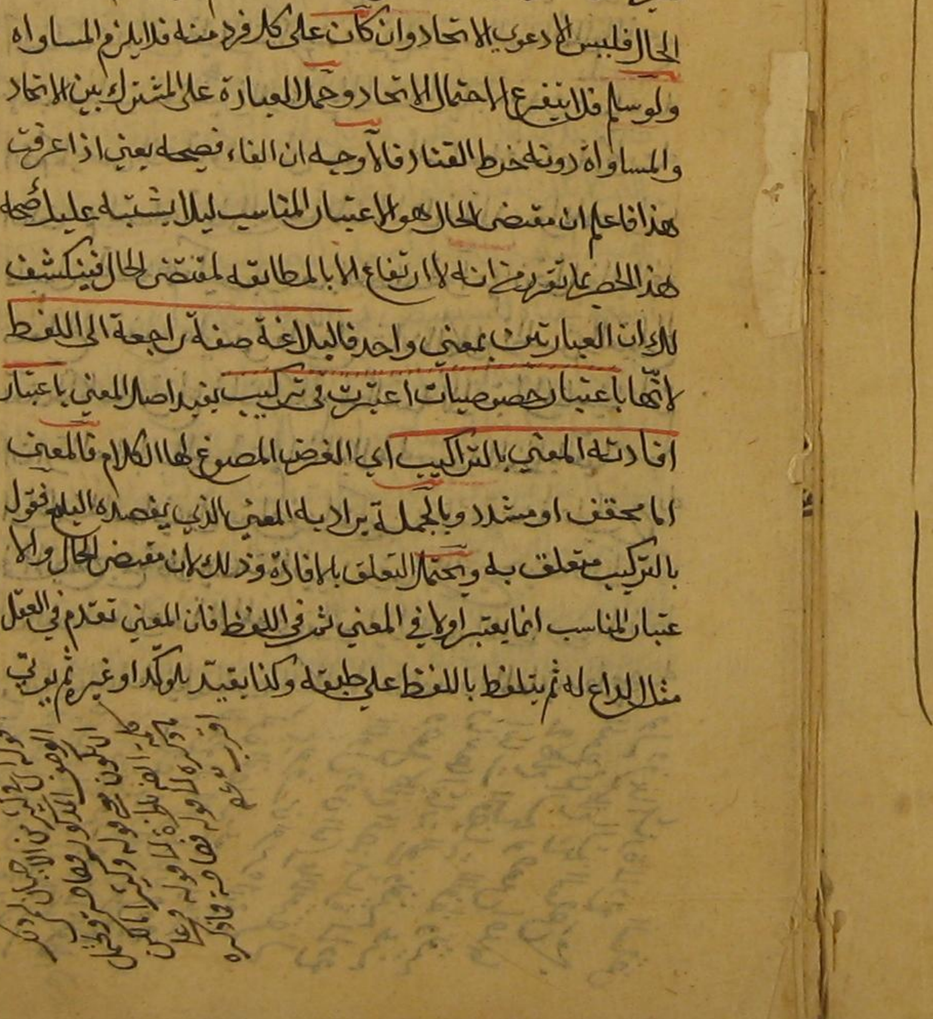
لا ارتفاعه وعلم الحسن والقبول رأسا بعد مهملا الانحطاط فيهما
ونحن نزيف الثاني بان المراد الانحطاط عن الحسن والقبول الا الانحطاط
فيهما حتى يقتضي ثبوت الحسن والقبول في غير المطابق ومن التزم
ان الحسن والقبول يجوز ان يحصلا بالفصاحة عند المصر فينزيف
الاول ايضا غفل عما سيحكم به المصر من ان غير المطابق للاعتبار المناسب
ملحق باصوات الحيوانات ونقول في دفع الاولان الارتفاع في
الحسن والقبول اكثرهما بالمطابقة الا انه بمطابقة ارفع يعلم
ذلك بمعرفة ان اصلهما بالمطابقة فكون الارتفاع بمطابقة ارفع وتلك
المعرفة من الحكم بالانحطاط عن درجة الحسن والقبول بعدمها والمراد
بالكلام الكلام الفصيح على ما ذهب اليه الشارح متمسكا بانه اشار
الى ما سبق وفيه ان السابق صريحا هو الكلام المطلق حيث قال و
البلاغة في الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحة وفي ضمن
تعرف البلاغة الكلام الفصيح المطابق فعني بردّ الام الكلام الى
الفصيح دون المطلق او الفصيح البليغ خفاء ونحن نصرفه الى
الكلام البليغ ولا مانع عنه بعد شرح قوله وانحطاطه على ما سبق
والمراد بالحسن الذاتي اعني الكلام الكامل المعتد به فينصرف اليه
فلا يرد انه قد يقع في الحسن والقبول بالمحسنات البديعية
بقي ههنا بحث لا بد منه وهو انه كيف تزيد مطابقة كلام على
كلام حق يرفع فان الكني في البلاغة بالمطابقة لبعض مقتضيات
الاحوال حتى يكون الكلام بليغا اذا روعي فيه حال وان فاتت
احوال اكثر فزيادة مطابقة كلام على مطابقة كلام آخر مما لا
خفاء في تحققها لكن الظاهر ان المراد بقولهم البلاغة مطابقة الكلام
لمقتضى الحال مطابقته لكل ما هو مقتضى الحال لانه المتبادر الا ان يقيد
بالاعتبار وان لم يكتف وشرط في البلاغة مطابقة الكلام لمقتضيات
الحال كلها فمرجع المطابقة على مطابقة بان يكون احوال الكلام

الكثر من احوال الكلام اخر فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب متفرع على قوله
وارتفاع شان الكلام والمقصد منه التنبيه على ان مقتضى الحال معناه
مناسب الحال الامر جيه الذي يمتنع ان يتغافل عنه كما يقتضيه المقتضى
واغا اطلاق المقتضى للتنبيه على ان المناسب للمقام في نظر البليغ
كالمقتضى الذي يمتنع انفكاكه فلا بد بدا منه لكن التفرع خفي فبينه
بان ارتفاع شان الكلام في الحسن الذاتي الداخل في البلاغة انما يكون
بالاعتبار المناسب دون غيره لو كان الاعتبار المناسب مقتضى الحال اذ لو
وجد اعتبار مناسب غير مقتضى الحال لكان ارتفاع شان الكلام به في
الحسن الخارج عن حد البلاغة ولو وجد مقتضى حال غير الاعتبار المناسب
لوجد ارتفاع لغير الاعتبار المناسب وبينه الشارح المحقق بانه على ملاحظة
مقدمة معلومة وهو انه لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فان هذه
المقدمة المعلومة مع هذه المقدمة المذكورة التي هي في قوة ان ارتفاع الى
بالمطابقة للاعتبار المناسب لان المصدر المضاف الى المعرفة للاستغرا
فيستفاد الحصر منه يقتضي اتحاد افرادهما اذ لو لا اتحاد افراد مقتضى
الحال والاعتبار المناسب لبطل احد الحصرين او كلاهما هذا كلامه وانت خبير
انه منقوض بصحة الحصرين في قولنا الصلوة الا بفاتحة الكتاب وقولنا
الصلوة الا بالنية والشارح نفسه اوضح في حاشية هذا المقام مراده
ووافقه السيد السند فقال الما بطلان احد الحصرين فيما اذا كان بين
مقتضى الحال والاعتبار المناسب عموم وخصوص مطلقا فانه يبطل الحصر في
الخصوص فقط محققا ان ارتفاع الا بالافراد الاخر للاعم واما بطلان كلا
الحصرين فيما اذا كان بينهما مباينة او عموم من وجه فانه يصدق
كل منهما بدون الاخر فلا يصح الحصر في احدهما هذا وفيه ان اللازم ليس الا
بطلان احد الحصرين كما لا يخفى ولا يتعين البطلان الحصر في الاعم باعتبار
الجزئية الترتيب للحصر ثم قال وفيه نظر واوضحه في ما كتب في الحاشية من
ان حصر شي في شي لا يوجب ثبوته لكل من افراده حتى يطلب الحصر

وفيه بحث لانه ان اريد ببطلان كليهما
بطلان كل منهما على التعيين بالنظر الى الغير
فلزوم عدم وان اريد ان كلا منهما بالنظر الى الاخر
بط وحاصله ان احدهما لا على التعيين بط
فهو مشترك بين التباين والعموم اذ الحصر اللام
منافي للحصر في الخاص وبالعكس ١٢ قط



فما هو اخص من ذلك مطلقا او من وجه كقولنا ليس الضحك الا للانسان
وليس الضحك الا للحيوان هذا وفيه بحث لان مقصود ارباب التدوين بمثل قولهم
لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ان الارتفاع يكون بها محالة ولا يكون
بغيرها اذ الغرض ان يتعلم المتعلم ما به يعرف الكلام المرتفع وبهذا اندفع ايضا ما
اورد ناه في المتن لكن ما كتب في الحاشية لرفعه ان امثال هذه المقدمات
عنتحبة في الخطابيات لا تعرف له محصلا قال السيد السند قبل على تقدير
صحة المقدمتين لا يلزم الا المساواة في الصدق بين المقتضى والاعتبار المنا
والمطلوب الاتحاد في المفهوم وانت تعلم ان تفريع قوله فمقتضى الحال هو الا
عتبار المناسب على ما تقدم وجعله نتيجة له لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم
وان مثل هذا التركيب ليس صريحا في الاتحاد مفهوما هذا وفيما قيل نظر لانه
على تقدير صحة المقدمتين كما لا يلزم الاتحاد في المفهوم لا يلزم المساواة
بل اللازم احد الامرين وفيما ذكره السيد المسند ايضا مع ان هذه العبارة ليست
صريحة في دعوى الاتحاد نظر لانه ان كان الحكم على مفهوم مقتضى
الحال فليس الا دعوى الاتحاد وان كان على كل فرد منه فلا يلزم المساواة
ولو سلم فلا ينفرع على احتمال الاتحاد وحمل العبارة على المشترك بين الاتحاد
والمساواة دون تخريط القتار فالاوجه ان الفاء فصيحة يعني اذا عرفت
هذا فاعلم ان مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب لما يشتبه عليك فصحه
هذا الحصر على تقرير انه لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فينكشف
لك ان العبارتين بمعنى واحد فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ
لانها باعتبار خصوصيات اعتبرت في تركيب يفيد اصل المعنى باعتبار
افادته المعنى بالتركيب اي الغرض المصوغ لها الكلام فالمعنى
اما محقق او مشكل وبالجملة يرادبه المعنى الذي يقصده البليغ بقوله
بالتركيب متعلق به ويحتمل التعلق بالافادة وذلك لان مقتضى الحال والا
عتبار المناسب انما يعتبر اولا في المعنى ثم في اللفظ فان المعنى تقدم في العقل
مثل الداعي له ثم يتلفظ باللفظ على طبقه وكذا بقيد المؤكد او غيره ثم يرتب



باللفظ على طبقه ولا يرد ما اعترض به السيد السند في شرح المفتاح من
لزوم هذا الايضاح في طي المسند اليه وذكره فان الذكر والطي من عوارض اللفظ
فالحق انه يعتبر اولا في المعنى ما يقتضي الخصوصية لان ايراد معنى
المسند اليه يحكم عليه من غير ايراد احضار بالذكر لتعينه لهذا الحكم فيطوى
في مقام قصد افادة المعاني يذكر الالفاظ ويأتي باللفظ على طبقه او يحكم عليه
بعد قصد احضاره كذلك لعدم تعسر فيثبت فيما بين للمعاني المقصد
بالافادة يذكر لفظ لعدم تعسره ويأتي باللفظ على طبقه فتأمل والسبع
يسمى ايراد اللفظ على طبق ما اعتبر من المعاني الزائدة نظما وكأنه بالنظر في
ان الفصيلة في تطبيق الكلام على مقتضى الحال والا فالنظم عند المحققين
ترتيب الالفاظ متناسبة المعاني متناسقة الدلالات والالفاظ
المرتبة كذلك على ما ذكره الشارح المحقق في التلويح وغيره في الديباجة
فلا بد لتحققه من رعاية علم اللسان ايضا وكثيرا ما يجيء كثيرا فهو مفعول
على الظرفية والتأكيد معنى الكثرة والعامل ما يدل عليه على ما ذكره صاحب
الكشاف في قوله تع قليلا ما تشكرون يسمى ذلك اي مطابقة الكلام الفصيح
لاعتبار مناسب وتذكير ذلك لتأويل المشار اليه بالمفهوم فصاحة
انضم كما يسمى بلاغة او كما يسمى المفهومات السابقة فصاحة وكانه
اطلق اسم الفصاحة على البلاغة لان ما بالبلاغة له منزلة الاصوات
الحيوانية عندهم فكيف يوصف بالفصاحة واعلم ان قوله فالبلاغة
صفة الخ متفرع على قوله وان ارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول الخ
تعقب لما كان ارتفاع شان الكلام لمطابقته للاعتبار المناسب ومعلوم
ان ارتفاعه بالبلاغة علم ان البلاغة صفة للفظ بالقياس
الى افادته المعاني والاعتراض بالتركيب والمقصد منه على ما صرح به
في الايضاح جمع كلامين متنافيين وتعامل الشيخ حيث قال تارات
ان الفصاحة راجعة الى المعنى والى ما يدل عليه باللفظ دون الالفاظ
وتارات ان الفضيلة للفظ الكلام لا لمعناه فانه المعاني مطروحة

في الطريق يعرفها العجمي والعربي والقروي والبدوي والاشياء ان
الفصاحة من صفاته الفاضلة فيكون راجعا الى اللفظ دون المعنى ووجه
التوفيق انه اراد بالفصاحة معنى البلاغة وحيث اثبت انها من صفات
الالفاظ اراد انها من صفاتها باعتبار افادتها المعاني بالتركيب وحيث
نفى ذلك اراد انها ليست من صفات الالفاظ المفردة والكلم المجردة من غير
اعتبار التركيب او ليست من صفات الالفاظ باعتبار انفسها بل باعتبار
افادتها المعنى وحيث اثبت انها صفة المعنى اراد انه للمعنى مدخلا
تاما في شيوعها للفظ وحيث نفاه اراد انه ليس من صفاته مع قطع
النظر عن افادة اللفظ اياها بالتركيب ويمكن التوفيق ايضا بانه حيث
جعلها صفة اللفظ دون المعنى اراد معناه الملتبس بالغرض وحيث جعلها
راجعة الى المعنى جعلها بمعنى البلاغة لكنه كوجه ذكره المصنف لا يطابق
ما قصده الشيخ بل الوجه ما ذكره الشارح المحقق انهم سموا ترتيب
المعاني الاول والمعاني الاول الالفاظ وفصلة الكلام باعتبار هذا
الترتيب فحيث جعلها راجعة الى اللفظ اراد باللفظ المعاني الاول
وكذلك حيث جعلها صفة راجعة الى المعنى وحيث نفى بقي كونها
صفة للالفاظ المنطوقة وللمعاني الثواني وما يقال فليكن مراد المصنف
باللفظ تلك المعاني الاول فبطابق مراد الشيخ فليس بشيء لان الشيخ
بين في كتابة تلك المواضعة والمصنف بين وكلما استعمل اللفظ
استعمل بمعناه المستفيض فحمل اللفظ في كلامه على هذا حمل له على
ما لا يحتمله وهي اي للبلاغة في الكلام طرفان اعلى اليه ينتهي
البلاغة كذا في الايضاح ولو اعتبر الطرف شخصا فيحث اذ
ثبوت الطرف يتوقف على ان يثبت تناهي مراتبها والدليل يدل
عليه وهو اي الطرف الاعلى احد الاعجاز اي مرتبة اعجاز الكلام
البشر بان يبلغ مرتبة لا يمكن للبشر ان يأتي بمثله وما يقرب منه
اي من حد الاعجاز اي الطرف الاعلى نوع تحته صنفان كلام يعجز البشر

عن الآيات بمثله وقريب من حد الاعجاز بان لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجز
مقدار اقصر سورة عن الاتيان بمثله وكلاهما مندرج تحت الاعجاز لان
حد الاعجاز هو حد الاعجاز عن الاتيان باقصر سورة وبهذا اندفع ما اورده
الشارح المحقق من انه لا معنى لجعل حد الاعجاز وما يقرب منه طرفا اعلى
اذ المناسب ان يوخذ حقيقيا كالنهاية او نوعيا كالاعجاز اذ قد اخذ
نوعيا هو حد الاعجاز المعتبر في الشرع وهو حد اعجاز اقصر سورة الا
انه بنى على انه ضعفان كلام يعجز بنفسه وكلام يعجز مقدار سورة من
جنسه وهذا الوجه مما ذكره الشارح المحقق حيث قال ومما اليمت
بين النزم والبسطاني ان قوله وما يقرب منه عطف على هو والضمير فيه
عائد الى الطرف الاعلى لا الى حد الاعجاز اي الطرف الاعلى مع ما يقرب
منه في البلاغة مما لا يمكن معارضة هو حد الاعجاز وهو مع كونه
خلاف الظاهر يابى توقف على معرفته لان ما يقرب منه بين
بما لا يمكن معارضة ولا معنى لحد الاعجاز الا ما لا يمكن معارضة وقد
اعترف هو نفسه ان هذا الهام بين النزم والبسطاني الحمد لله الذي
الهمنا بعظائم الامور وما ايد به توجيهه من انه الموافق لما في
المفتاح من ان البلاغة تتزايد الى ان تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف
الاعلى وما هو منه وبما في النهاية الايجاز ان الطرف الاعلي
وما يقرب منه كلاهما هو المعجز لا يخصه بل له وجميع ما فيه لتق
جيهنا فان كلام المفتاح نحمله على ان حد الاعجاز هو الطرف
الاعلى المعجز بنفسه وما يقرب منه المعجز اقصر سوره من جنسه
وكذا كلام نهاية الايجاز فتعطف وقد اعترض الشارح على الغير
الطرف الاعلى وما يقرب منه معجز اخبار عن طوق البشريات
البلاغة ليست سوى المطابقة المقتضى الحال مع فصاحته
وعلم البلاغة كافل بامام هذين الامرين فمن اتقنه واحاط به
لولا المجوزان يراعيهما حق الرعايه فياتي بكلام هو الطرف

الاعلى ولو بمقدار اقصر سورة ولا يخفى ان الاشكال لا يختص بتكفل علم البلاغة
بل كل علم سليقة العرب اقوى واوجب الاشكال ثم اجاب باجوبة ثلثة
الاول ان العلم لا يتكفل الا بيان مقتضيات الاحوال واما الاطلاع على كميات
الاحوال وكيفياتها فامر اخر وثانيهما ان امكان الاحاطة بهذا العلم غير علم
القبوم وثالثها ان الاحاطة لا يفيد القدرة على تاليف كلام بليغ فضلا
عن تاليف الطرف الاعلى اذ كثيرا من مهرة هذا الفن كانوا عاجزين عن
التاليف وفي الجواب الثاني والثالث نظر اذ لو لم يمكن للبليغ الاحاطة
بعلم البلاغة لم يكن بليغا لان البلاغة ملكة الاقتدار على تاليف اي كلام
بليغ خطر بالبال معناه فاذا خطر بباله معنى لم يخطر بما يتعلق به من علم البلا
غة لم يقدر على تاليف كلام بليغ له وآلته اذا احاط بعلم البلاغة ولم يقدر على
تاليف كلام بليغ لم يكن بليغا ولقد تركنا بهذا من الكلام ذكره الشارح المحقق
في هذا المقام لما لم نشاهد فيه الا اطالة والاسآم واسفل جعله طرف
البلاغة اشارة الى انه بليغ وقال في الايضاح منه عند بيان لمزيد توضح للاذ
وتعالم الم اوهمه كلام تهانه الايجاز ان هذه المرتبة لست من البلاغة
في شيء وان كان الطاف قصد المبالغة في ادائها وعدم الاعتداد بها
وهو ما اذا غير عنه الى ما دونه التحق عند البلغاء باصوات الحيوانات
يعني ما يستلزم تغييره الالتحاق باصوات الحيوانات فما قيل انه يصدق
على غير الاسفل لانه اذا غير الى ما دونه التحق لان ما دون الاسفل ما دونه
ليس بشيء على ان دون ما هو اسفل قليلا وتحقيق الاسفل هو انه ما ليس
فيه مقتضى الحال سعد او لم يعرفه به مع انه اوضح واخصر لينبه
على ان ما دونه ملتحق باصوات الحيوانات قال الملخص التحق وان كان صحيح
الاعراب ووافقه الشارح وفيه ان غير صحيح الاعراب ليس اولى
بالالتحاق لجواز ان يكون صحيح الاعراب ضعيف التاليف معقدا
مع عدم فصاحة الكلمات فالمناسب ان يقول وان كان فصيحا فان
قلت كيف يلتحق ما يشتمل على الدقايق البيانية باصوات الحيوانات

قلت اعتبار الوضوح والخفاء في الدلالة بالنسبة الي المعاني المجازية وتلك المعاني ازيد من الدلالات الوضعية ومما يتعلق بعلم المعاني فرعاية البيان لاينفك عن رعاية المعاني وبينهما مراتب كثيرة عطف علي طرفاي اي طاهر اي مراتب كثيرة حال كونها بينهما او الجملة بامه معطوفة علي قوله لها طرفاي وشبهها اي البلاغة في الكلام وجوه اخر احترز بها عن المطابقة والفصاحتين فانها وجوه يتبعها البلاغة ولا يصح جعله احترازا عن البلاغة بان يكون المعني ويتبع البلاغة وجوه اخر سوي البلاغة لانه بصير لغوا وفي قوله يتبعها تنبيهات احدها ان الوجوه البديعية لا يحسن بدون البلاغة وثانيها انه يجب تاخير علم البديع عن علم البلاغة وثالثها ان حسنا يورثه عرضي غير داخل في حد البلاغة ورابعها ان هذه الوجوه انما يكون من البديع اذا لم يقتض الحال اذ لو اقتضاها الحال لم يكن تابعة للبلاغة وانما جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لاختصاص ما وصف به الوجوه بها اعني قوله يورث الكلام حسنا ولم يعرض لحالة تحصل للمتكلم بالعرض اليها لانه لم يلتفت اليها ولم يسم المتكلم باعتبارها باسم ولم يوصف بصفة وانما عرض لها في اثناء تعريف بلاغة الكلام تتميما لبيانها وتكميلا لتميز مقتضيات الاحوال عن غيرها وقدم تمهيد البيان الحاجة الي علم البديع واختار لفظ يورث علي يفيد للتنبيه علي ان ليس النظر الاعلي حسن في الكلام ولا نظر فيه علي هذه الوجوه كانها فنيت وبقي الحسن بخلاف وجوه البلاغة فان النظر عليها وهي الداعية الي المتكلم وليس النظر علي الاحسن الكلام انما هو في توابعها والبلاغة في المتكلم ملكة يقتدر بها علي تاليف كلام بليغ اي لا يعجز بها عن تاليف كلام بليغ فالنكرة في سياق النفي عمت والمراد كلام بليغ ورد معناه علي المتكلم واراد بيانه فعلم تفريع علي تعريفات الفصاحة والبلاغة اي اعلم بالقوة القريبة من الفعل اذ بالتامل في التعريفات يعلم ذلك ولو قال فاهل بليغ فصيح ولا عكس

لاستغني عن هذا التكلف والظاهر ان المراد بتفريع المعلوم الاانه فرع العلم مبالغة في ظهور تفرع المعلوم اوذ للعصمات النسبة بعد التعريف تتميما للتعريف كما هو العادة كانه قال فالفصح اعم مطلقا من البليغ ولو قال كذلك لكان اخصر واوضح مما هو مقصود وفيه تعريض للسكاكي حيث لم يشترط في البلاغة الا الخلوص من التعقيد المعنوي فانحصر مرجع البلاغة عنده في علم البلاغة وما ذكر المصنف اصطلاح الجامه منه بل مما ينقل عن ابن الاثير انه ذكر في المثل السائر لكن رجح اعتبار السكاكي بان البلاغة ما يتميز به البليغ عن غيره ولا يكون الامر المشترك معتبرا في التميز ان كل بليغ كلاما كان او متكلما فصيح بالمعنيين او ما يطلق عليه الفصيح وقد سمعت ما فيه فتذكر والاعكس بالمعني اللغوي اي ليس كل فصيح بليغا وقوله وان البلاغة تحت العلم وتفرعه علي ما سبق فا والغرض منه اثبات الحاجة الي علمي البلاغة والبديع وقال الشارح المحقق الغرض بيان انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان وانحصار مقاصد الكتاب في الفنون الثلثة يريد ان البلاغة في الكلام كان في المتكلم مرجعها اي رجوعها الي امر ما اي يتوقف عليها اما رجوع بلاغة الكلام فقط واما رجوع بلاغة المتكلم فلانه انما يحصل الملكة بالممارسة علي الاحتراز او يحصل الاحتراز ليس هو بسهولة قال الاحتراز يتوقف عليه الملكة باعتبار تحققه وتكرره او باعتبار تصوره كما هو شان الغايات وكذا التميز فتفسير المص والشارح قوله بان البلاغة في الكلام مرجعها الي الاحتراز عن الخطاء في تادية المعني المراد خفي والمراد بالمعني المراد ما هو مراد البليغ من الغرض المصنع له الكلام كما هو المتبادر من اطلاقه في كتب علم البلاغة فالاحتراز فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوي كما توهمه البعض والاحتراز عن التعقيد مطلقا كما هو في عرض التوهم وشان التوهم ان يتعلق به ولا يختص بالاحتراز عن التعقيد المعنوي والي غير

الفصح كلاما كان او مفردا من غيره والاتات تختصه بالكلام وتدرج تميز
المفرد فيه والي الثاني ذهب المصر والثاني اي تميز الفصح عن غيره ومعرفة
ان هذا الكلام فصح وهذا غير فصح عند التحقيق تميزات يرجع كل واحد
امرفانه يميز الخالص عن الغرابة عن غيره وتميز المخالف للقياس
عن غيره وتميز الخالص عن ضعف التاليف عن غيره وتميز الخالص
عن التعقيد اللفظي عن غيره وتميز التفيد على اللسان عن غيرها اشار
اليه بقوله منه ما بين اي يوضح بمعنى انه يتضح ان غير المميز كان
حقا والاني علم متن اللغة وكان الاوضح منه ما يرجع الى علم متن اللغة
يعني معرفة الوضاع المفردات واما اللغة فقد يطلق على جميع اقسام
العلوم العربية فلو اقيد بالملكة لكون واضحا او التصريف او النحو ويدرك
بالحس المكتسب من الممارسة على التلفظ بالالفاظ الخالصة عن
التنافر وهو اي ما يبين في هذه العلوم او يدرك بالحس ما عدا التعقيد
المعنوي فمست الحاجة للاحتراز عن الخطاء في تادية المعنى المراد
الى علم وللاحتراز عن التعقيد المعنوي الى علم فوضعوا لها علم
البلاغة ثم احتاجوا لمعرفة ما يتبع البلاغة من وجوه التحسين
الى علم اخر فوضعوا له علم البديع وما يحترز به عن الاول الى الاخرين
الباقيين علم المعاني وما يحترز به عن ثاني الامرين الباقيين
وهو التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين
علم البديع ولكثير من الناس يسمى الجميع علم اللسان وبعضهم يسمي
الاول علم المعاني والاخرين علم اللسان والثلثة علم البديع ولا
مشاحة فيها لذوي الابصار وانما الاعتبار لما نال من مزيد الاشتهار
لما فرغنا عن شرح المقدمة وحان الشروع في شرح علم المعاني
نقول متضرعا مستمدا للاسايل الالهام الرباني الهي نعوذ بك من الملاهي
ونلوذ باوامرك في الاجتناب عن المناهي ونسالك التسمح باسرار
المثاني وفهم معانيه الاول والثواني واحرازا وعدته بقراءة كل

حرف

المختلف وضوحا وخفاء في المرام والبديع لتزيين هذا الكلام ولا
يخفى ما فيه من الترتيب للمقتضى بهذا النظام من غير حاجة الى جعل
البيان من المعاني بمنزلة المركب من المفرد لمزيد اعتبار في البيان و
هو ايراد المعاني المرتبة في طرق محلفة فقد يزيد على ترتيب المعاني
المعتبر في علم المعاني بالاختلاف في الوضوح كما اعتبر السكاكي وتبعه الشارح
المحقق والسيد السند وانما عرف اولا قبل الشروع في مقاصد لحفظ
القاصرين عن توهم اتحاده مع الفن قال الشارح المحقق ولان كلا منهما
مدون فهي الكثيرة تضبطها جهة وحدة باعتبارها تقرر علما واحدا
يفرد بالتدوين فمن حاول تحصيلها فعليه ان يعرفها بتلك الجهة
ليدل البقوته ما بعنته وما يضبح وقته فيما يعنيه وهذا خلاف
ما حقق ان جهة وحدة افرد العلم بها بالتدوين وصار المسائل الكثيرة
لاجلها علما واحدا هو المرضوع فالاولى ان يقال كل علم فهي كثيرة
يطبطها جهة واحدة ومن حاول تحصيل كثيرة يضبطها جهة وحدة
فعليه ان تعرفها بتلك الجهة وهو اي علم المعاني علم اسماء العلوم
المدونة نحو علم المعاني يطلق ادراك القواعد عن دليل حتى لو ادركها
احد تقليدا لا يقال له عالم بل حال ذكره السيد السند في شرح المفتاح
وقد يطلق على معلوماتها التي هو القواعد لكن اذا علمت عن دليل
وان اطلقوا وعلى الملكة الحاصلة من ادراك القواعد مرة بعد اخرى
اعني ملكة استحضارها متى اريد لكن اذا كانت ملكة ادراك
عن دليل وان اطلقوا كما يقتضيه تخصيص الاسم بالادراك عن
دليل كما لا يخفى وكذلك لفظ العلم يطلق على المعاني الثلثة له
لكن حقق السيد السند انه في الادراك حقيقة وفي الملكة التي
هو تابع الادراك في الحصول ووسيلة اليه في البقاء وفي متعلق
الادراك الذي هو المسائل ما حصله عرفه او اصطلاحه او مجاز
مشهور وفي كونه حقيقة في الادراك نظر لان المراد به الادراك

في دليل الادراك مطلقا حتى يكون حقيقة وبالجملة التعريف يحتمل ان
يكون للمعاني باي معنى يوخذ فيحمل العلم على معنى يناسبه ولا يجب
تحير المخاطب في المراد لانه اذا علم المخاطب ان كل اسم للعلم المدون يطلق
على المعاني الثلثة وكذا لفظ وافهم المتكلم اللفظ لتحمله على اي معنى شاء
فيختار اي نه معنى يريد ان يعرفه بالمعرف ويحمل تعريفه العلم عليه وفيه
والشارح المحقق اختار حمله على الملكة وجوز حمله على المسائل مع ان قول المص
ينحصر في عانية ابواب يستدعي بظاهره الحمل على المسائل وجعله السيد
السند وجه تجويزهما دون الحمل على الادراك استغفالهما عن تقدير المتعلق
بخلاف العلم بمعنى الادراك فانه لا بد فيه من تقدير اي علم بقواعد وزيفه
بان الحمل على الادراك ابلغ بين حجة كون نفس حقيقة هذا وفي طلب المصدر المتعدي
تقدير المفعول بحث لا يخفى وهو ان نزل المتعدي منزلة اللازم استغنى
عن تقدير المفعول مثلا اذا اجعل يعطي بمعنى يوقع الاعطاء لا يحتاج الى تقدير
المتعلق فلو استدعي المصدر تقدير المفعول لا استدعي الاعطاء المعبر
يعطي نعم ما ذكره الشارح يخالف قصد المص فانه قال في الايضاح قيل
تعرف به احوال اللفظ العربي التي بها تطابق اللفظ مقتضى الحال ودون
يعلم رعاية لما اعتبر بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة
بالجزئيات يريد بتخصيص العلم بتصور الكلي والتصديق بحاله وتخصيص
المعرفة بتصور الجزئي والتصديق بحاله فانه ظن انه اراد بالعلم
ادراك الكلي وبالمعرفة ادراك الجزئي ومن هذا تبين وجه اختيار
تعرف به على يبحث فيه عن احوال اللفظ العربي لان المراد احوال
الجزئية وهي لا تحمل على اللفظ العربي وذلك ان لا تفرق بين المعرفة
والعلم ويريد بالعلم الملكة فكون المعنى ملكة يعلم بها احوال اللفظ العربي
الى اي ملكة هي مبدا استحضار العلم باحوال اللفظ العربي ولا يجب
انه كما ادرج في تعريف فصاحة المتكلم الاقتدار ليشمل حالتي النطق
وعلمه ينبغي ان يدرج في تعريفات العلوم الثلثة ليشمل حالتي

قوله عبارة عن معرفة هذه الاحوال اي بعضها
معرفة فن الكلام هذا وفي بعض
هذه الاحوال على وجه الاجمال وهم
الناقص اذا فلا ينافي ان يكون كل
من يتصور بعض الصور
والعالم كذا وكذا اولى ما قرب
علم الحكم والبلاغة وما فوقهم

المعرفة وعدمها فتامل قبل ان اريد معرفة الجميع فهو محال لانها غير متناهية
او البعض الذي لا يمكن تعينها كالثلث والنصف والربع فهو تعريف
بمجهول او ما يمكن تعينه كمسئلة او مسئلتين فالعبارة قاصرة وقيل
ان اريد الكل فلا يكون هذا العلم حاصلا لاحد او البعض فيكون حاصلا
لكل من عرف مسئلة ومن البين ان كلا من الامرين قاصر تراه في بعض
الشوق يظهر من الاحاطة بهما واجيب عنهما بان المراد معرفة كل واحد
بين رعايا صاحب العلم بالامكان ولم يدفع به قصور العبارة ويمكن ان يجاب
بان المراد معرفة الجميع واستحالة معرفة الجميع لا ينافي كون العلم سببا
لها كما ان استحالة عدم صفات الواجب لا ينافي في سببية عدم الوجوب
له وعدم حصول العلم المذكور لاحد وهو يتزايد يوما فيوما ليس بممتنع
ولا بمستبعد وتسمية البعض فنيها او نحوتا او حكيما كناية عن علو
شانه في العلم بحيث كانه حصل له الكل ومما يدل انه يصدق التعريف
على ملكة مسائل العلوم الثلثة مثلا انه يصدق عليه انه علم يعرف به
احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يقال
انها ملكات لا بواب بل مسايله ووحدة الملكة ليس امرا منضبطا
يمكن تعيينه وتحديد العلم به وليس لك ان تجيب بان المراد
يعرف به لذاته وما صورت انه يعرف به لجزئيه لان كل حال يرد
على صاحب الملكة يعرف بها لجزئيها لذاتها نعم لا يبعد ان يقال
معرفة جميع الاحوال لذاتها تحذ وجوبا بهذا الاعتبار وما
تكلف وتريد يعرف به تلك الاحوال قصدا وما ذكرته من الملكة يعرف
بها غيرها ايضا ومما يرد انه يصدق التعريف على ملكة استحصال
العلم عن غير ان يحصل مسئلة كما اذا حفظ من شواهد المسائل
ما يفي باستنباط مسائله فانه يصدق عليها انها ملكة يعرف
بها احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال
لا يقال لا يعرف بها بل مسائل يستحصل بها لانا نقول فلا يعرف ملكة

وبانه

قوله والبعض الغير المعين فكالنصف
قوله في بعض الجزئيات بعض المعرف
قوله الاحوال التي بها يطابق اللفظ
قوله والمراد بالعلم

الاستحصال ايضا بل مسايل يستحضرها نعم يحتاج المعرفة مع ملكة الا
ستحصال الى المبادي ايضا بخلاف ملكة الاستحصال لكن هذا الفرق
لا حدي في صحة التعريف ولا يختلف في وهمك ان ملكة الاستحصال
المذكور علم لانه لا يقول احد ان من لم يحط بالمسئلة قط هو عالم
بالعلم انما الكلام في ان ملكة استحصال اكثر المسائل مع ملكة استحصال
الباقي هل هو العلم ام لا فمن اراد ان يكون اطلاق الفقيه على الامي محققة
مع عجزه عن جواب بعض الفتاوي التزم ذلك واما على ما سلكنا
من ان الاطلاق مجازي فلا نلتزمه وجوابه ان العلم بمعنى ملكة الا
ستحصال لا الملكة المطلقة كما فصلناه فملكة الاستحصال خارج من قوله
علم والمراد باحوال اللفظ الامور العارضة له المتغيرة كما يقتضيه لفظ
الحال في التقديم والتاخير والتعريف والتنكير وغير ذلك وموضوع العلم
ليس مطلق اللفظ العربي كما توهم العبارة بل الكلام من حيث انه يفيد
زوائد المعاني ما وقال احوال الكلام العربي لكان اوفق الا انه
راعى ان اكثر تلك الاحوال من عوارض اجزاء الكلام بالذات وان
صاحب المعاني يرجعه الى الكلام فاختار اللفظ فيكون صحيحا في بادي
الراي الا انه يخدشه احوال الاسناد فتامل وقد نبه بتقييد اللفظ
بالعربي واطلاقه في قوله يطابق اللفظ على ان تخصيص البحث
باللفظ العربي مجرد اصطلاح والا في يطابق بها ما طلق اللفظ مقتضى
الحال وهاهنا تفع شات كلمقال ولهذا لم يضم فاعل المطابقة فاتجه
ان الاحوال الشاملة لغير اللفظ العربي كيف يكون من الاحوال التي
يبحث في العلم ولا يبحث فيه الا عن الاعراض الذاتية ولا يندفع الا
بما ذكره الشارح المحقق في بعض قصانيفه من اشتراط البحث
عن الاعراض الذاتية انما هو عند الفلسفي واما ارباب تدوين
العربية فربما لا يتم في علمهم هذا الا بمزيد تكلف والمراد بقوله
التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ما قدمناه فلا نعيده فتذكر

قوله كلف بقوله الاحوال التي بها يطابق اللفظ
مقتضى الحال الاستفهام للانكار لا لل
عن وجهه بقرينة قوله وليس مقتضى الحال
الا تلك الاحوال بعينها نظيره اتقرب
زيدا وهو اخوك وبهذا اندفع ايضا
وليس معنى الحال الا تلك الاحوال بعينها
مستدرك لانا نقول لخفيته كالاخفى على
لاحظ مقدم الشرطية الاستبعاد للملازمة
اما لعدم ظهور المطابقة بين اللفظ ومقتضى
الاحوال والحال المتبادر من هذا التركيب
مغايرة سبب المطابقة لمقتضى الحال
ومقتضى الحال وقال السند المحقق في شرح المفتاح
اعلم ان مقتضى الحال هو الوجه الذي يسوق الكلام
ليكون
عليه من الخلاف الكلام
واكيده وطرق المسند اليه واثباته وتركه
والمسند وذكره وعدمه وكذا ما ذكر هنا اجمالا
وسياتيك في تفصيله انا لحالة المعهدة لتحرف
والالتفات والاعتراض والاطناب والايجاز
فتطبيق الكلام على مقتضى الحال ايراده
مشتملا عليه وهذا معنى قولهم مطابقة الكلام
لمقتضى الحال هو الكلام
تحت المعتقف اندراج الجزئي تحت الكلي
وقد يسهل لذلك قوله وربما الخ
تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره
ان بعض المقتضيات غير مذكور في هذا
فان الخلاف والسوق
الاذكر على التغليب اعاده
والتوصيل واحد كما فصل الاصل
معه على المعرفة بالمحسنات
اسماعيل فالامور المذكورة

واحترز به عن الاحوال التي ليست بهذه الصفة كالاعلال والادغام
والرفع والنصب وما اشبه ذلك من المحسنات البديعية فان بعضها
مما تقدم على المطابقة لمقتضى الحال وبعضها مما تاخر وقد
الحيثية اي التي لها طابق اللفظ مقتضى الحال من حيث هي كذلك
ليتم امر الاحتراز به والا دخل فيه بعض المحسنات والاحوال اللغوية
والبيانية التي ربما يقتضيه الحال فانه الحال ربما يقتضي تقديما او
تاخيرا يبحث عنه النحوي وربما يقتضي السجع وغيره وربما
يقتضي ايراد المجاز والتشبيه فلو لا قيد الحيثية لدخلت هذه
الامور التي تعلقت بعلوم اخر في المعاني لكن الفواضل في الاشعار
بالحيثية تعليق الحكم بالمشتق ثم بالموصول الذي صلته مشتقه
واشعار الموصوف بهذا الموصول بقيد الحيثية خفي ولذا قال الشارح
المحقق وفي وصف الاحوال بقوله التي بها مطابق اللفظ مقتضى
الحال قرينة خفية على اعتبار الحيثية واما قوله ولولا اعتبارها
يلزم ان يكون علم المعاني عبارة عن تصور هذه الاحوال والتصديق
بوجودها اذ لا يفهم من معرفة الشيء الا هذا فنقول ان قولهم العلم ادراك
المركب والمعرفة ادراك البسيط يشملان تصور البسيط والمركب والتصديق
المتعلق بهما مطلقا والعلم في التعريف اما بمعنى الملكة او المسائل
او التصديقات بها فكيف يكون تصور هذه الاحوال والتصديق بوجود
هذه الاحوال الجزئية داخلين فيه وانما يحتاج التعريف لانه يلزم ان
يكون علم المعاني ملكة او تصديقات بمسائل او مسائل يعرف بها هذه
الاحوال او وجودها وظاهر انه ليس كذلك وقد عرف صاحب المفتاح
المعاني بانه تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بها
من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطاء في تطبيق
الكلام على ما يقتضي الحال ذكره وعدل المصنف عنه الى ما هو اخصر منه
واوضح كما لا يخفى ولانه تعريف بالمباين اذ التتبع ليس بعلم

ولا صادق عليه كما اعترض به في الايضاح واجاب العموم عنه من
ان المراد بالتتبع المعرفة على اطلاق السبب وارادة ما هو مسببه بقيتها
على ان المعاني تتلك المعرفة دون معرفة الله ومعرفة العرب على ما قيل
ودون المعرفة بالتقليد كما تقول يريده انه يابى عن ارادة المعرفة بالتتبع
قوله ليحترز بالوقوف عليها اذ الدليل حينئذ ليحترز به وانه ليس
المعاني معرفة الخواص المذكورة بالتتبع لانه التصديق بالقواعد
لا معرفة الخواص الجزئية لانها المتبادر من معرفة الخواص بالتتبع
والحمل على معرفتها اجمالا بعد المعرفة الحاصلة بتتبع جزئيات الخواص
تجاوز عن الحد في التكلف وليس من وجهات العدول كما ظنه الشارح
المحقق ان العلم بتعريفه يوجب الدور وان اعترض به المص
في الايضاح حيث قال فسر التراكيب سراكب البلغاء فمعرفة التراكيب
في تعريفه يتوقف على معرفة البليغ المتوقفة على معرفة بلاغة المتكلم
وقد عرفها في كتابه بانه بلوغ المتكلم في تادية المعاني حدا له
اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه
والمجاز والكناية على وجهها فان اراد بالتراكيب تراكيب البلغاء
وهو ظاهر فقد جاء الدور وان اراد غيرها فلم يبينه هذا الا نرى هذا
الاعتراض لا يتجه على تعريفه لو ذكره المص في كتابه لانه عرف
فيه بلاغة المتكلم بما لا يتوقف معرفته على معرفة المتكلم البليغ
لكن نعم الجواب ما اصابه الشارح حيث قال المراد بالتراكيب
هو التراكيب ذلك المتكلم كانه قال بلاغة المتكلم ان يكون بحيث
يورد كل تركيب له في المورد الذي يليق به المقام بمعنى توفية
خواص التراكيب حقها ان يورد كل كلام موافقا لمقتضى
الحال وقوله في تادية المعاني وتوفية خواص التراكيب حقها
وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ناظر الى هذا
القصد وهذا بالغ في ظهور هذا المعنى حيث قال لا يفهم الا هذا

فالمناقشة بانه يمكن ان يراد بلوغه في نادر تلك المعاني حد الاختصاص
بتوهمه مثلا خواص تراكيب البلغاء حتما وايراد انواع التشبيه والمجاز و
والكناية على وجهها ليس على سنة التوجيه وان وقع عن السيد السند
الشريف النبيه واما ما اعترض به على الشارح من انه لم يعرف لم تراكيب
هذا المتكلم خواص حتى يضاف اليها وحكم بسببه على ان هذا الجواب ليس
بشئ فدفعه ان الخاصة هي الداعي عينا الى خصوصية مفيدة زائدة
على اصل المعنى واضافتها الى تراكيب المتكلم لا يستدعي معرفة
خواص لها نعم نتجه ان تعريف بلاغة المتكلم يستلزم الدور لان
الشكاكي عرف الخاصة بما اخذ فيه البليغ والتجب انهم احتاجوا في اثبات
الدور الى التردد في التراكيب ولم يلتفتوا الى ما ذكره في الخاصة
ولما انجر الكلام الى ايراد تعريف السكاكي فلا نرى بدا من شرح قوله
وما يتصل بها من الاستحسان وغيره فانه مما استصعب حله على
الاقوام وزل فيه الاقدام ولم يتر شيح حق بيانه من الاقلام فان
الشارحين جمهورهم ذهبوا الى ان المراد بالاستحسان المحسنات
البديعة وبغير الاستهجان الذي وقع منهم هفوة او قصدا او ولا
سيما هم المستهجنات في الاضاحيك والهجويات فذكر المحسنات
البديعية في تعريف المعاني واشار بذكر الاتصال الى انها خارجة
من المعاني محاملحقه بالخواص في التزيين الا يقال ان تزيينها
عرضي فتزيين الخواص ذاتي ولا يخفى انه افساد للتعريف لانه
لا مدخل له في الاحتراز عن الخطاء في تطبيق الكلام على ما يقتضي
الحال ذكره ولا يفهم من ذكر الاتصال انه خارج من المعاني فانه معلومات
علم قد تتصل بعضها ببعض فذكره في التعريف افساد للتعريف
لانه يعد حشوا لها في معلومات المعاني والسيد السند ذهب
الى ان ضمير وما يتصل بها الى التراكيب اي تتبع ما يتصل بالتراكيب
من معرفة ان اشتمالها على الخواص هل يستحسن او يستهجن

اذا التركيب المذكور مثلا قد يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصد
ما يقتضيه ولا يستحسن من آخر في ذلك المقام لسوء ظن به فلا يحمل على قصد
ما يقتضيه على ان صدوره منه اتفاقي وكذا حال المخاطب وقد صرح بذلك المفتاح حيث
قال وفي متممات البلاغة ما قد سبق لي ان نظم الكلام اذا استحسن من بليغ كامل
ان لا يستحسن مثله من غير البليغ وان اتحد المقام بل لا بد لحسن الكلام من
انطباقه على ما يجله يساق وفي صاحب له عراق بجهات الحسن
لا يخطاها ولا بد مع ذلك من اخذ الاقتضاءات الكلام مصوغة فظهر انه لا بد
لصاحب المعاني مع معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب مستحسنة وغير
مستحسنة ليتمكن من ايراد تراكيبه منطبقة على ما سيقها لاجله ومستحسنة
في مواقعها ومن حمل كلام تراكيب يرد عليه على ما يليق بحال المتكلم فان البلغاء
ايضا على درجات متفاوتة فربما يستحسن كلام في مقام من بليغ فيحمل على
دقايق جم ولا يستحسن مثله في ذلك المقام من آخر دونه في البلاغة فلا يحمل
عليها بل على ما يناسب مقامه مرتبة والاوجه ان مراده بالخواص ما يتعين كونه
خواص لا يتجاوزها كالتاكيد والذكر والحذف وما يتصل بها من الاستحسان
المحسنات البديعية وبغير المجازات والكنايات فانها قد تقع مقتضيات الاحوال فلا بد من معرفة كونها خواص في تلك الاوقات ليمكن المتكلم في الخطاء
فان ما قد يكون خاصة وقد لا يكون اكثر اقاعا في الخطاء او ان الخلل بما يتصل
بها من الاستحسانات المحسنات البديعية وبغيره الاستهجان الواقع فوقه
او قصد الكل وجب تتبعها التمييز الخواص ولا تقع في الغلط الا لتباسها بها بناء على وقوعها في كلام البلغاء وحملا بد من التنبيه عليه
ان المص لطلق مقتضي الحال والمفتاح قيده بمصرح حال تقتضي ما
يقتضيه المتكلم في تاديته الى ازيد من دلالات وضعية بان المعاني او ان
الاحتراز عن الخطاء في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ولا يعرض
خطاء لمن له ادنى تمييز في القاء الكلام المقتصر على الدلالات الوضعية
حين يخاطب من لا خطاء له في ازيد من الدلالة الوضعية تفضل تعالى

الثمانيه والافا لابواب مشتمله علي الشواهد والامثله والاعتراضات
وبعد دعوي ان العلم منحصر في ثمانيه ابواب ذكرها علي سبيل التعداد
ليرتفع بحاسب عددها كما هو طريقه معروفه مريده العدد ولانه لو لم يذكر علي
سبيل التعداد لوجب العطف والبس الايجاز والاطناب والمساواه ولم يعلم
انها باب واحد كالفصل والوصل ونوهم ان الثمانيه في التعداد صارت
احد عشر فعال احوال الاسناد الخبري احوال المسند اليه احوال المسند
احوال متعلقات الفعل القصر الانشاء الفصل والوصل الايجاز والاطناب
والمساواه بقي ان المذكورات علي سبيل التعداد مبنيات علي السكون
فكيف سكم باحوال الاسناد الخبري وظني انه يتكلم بكسر الام في الاحوال
لانه ساكن الاقي للام التعريف فيجب تحريكه بالكسر وبهذا علم انه ينبغي
اسكان ما ليس بمضاف ولا يخفي ان وجه عطف الوصل كالايجاز والا
طناب علي ما هو مذكور علي سبيل التعداد ايضا مشكل واما انحصر فيها
لان الكلام اما خبر او انشاء قال الشارح المحقق لانه لا محاله تشمل علي
نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم وفصلها في حواشي هذا
المقام حيث قال بعني انها صفه موجوده فيها وجودا تاصليا كالعلم
والارادة ونحو ذلك لا بمعني انها معقوله حاصله صورتها عندها
للقطع بان الموجود في نفس المتكلم اذا قال صلوا هو طلب الصلوة و
ايجابها لا صورة ذلك كصورة السماء عند تعلقها ولذا صح اتصاف
النفس بانها طالبة هذا وفيه ان النسبة باعتبار تحققها الاصيل
قائمة بالطرفين لا بالنفس لانها كما صرح به ههنا تعلق احد جزئي
الكلام بالاخر بحيث يصح السكوت عليه وكانه اراد بالنسبة ما يتعلق
بالنسبة من الطلب والحكم ومن فسر النسبة بوقوع الشيء او لا وقوعها
فقد خرج عن مفهوم التقسيم لما ذكر الشارح من انه لا يتناول التقسيم
بظاهر الانشاء لانه لا يصدق عليه انه ليس لنسبة خارج لانه ليس له
نسبة بمعني الوقوع واللا وقوع ومفهوم العباره ان له نسبة بهذا

قوله الباب الاول احوال اما اورد الم
قوله الباب الاول واخواته لئلا يتجه
ان ما عده الخمسه احد عشر ولو قال الباب
الفصل عالوصل والثمان الاخر الاحاد للكل
والمضمنه عما مقصوده بذكر اليس
بابا برأسه بطريق العطف ٥ منه

قوله لسبه ما بين الطرفين فاعلم ان
المتكلم اما ان ينسب احدهما الي الاخر
بها الاسناد الذي هو حكم احد الكلمتين
لما الاخري بحيث يفيد المخاطب
مدلول هذا الكلام من الطلب او
والاشتراك لا اخراج النسبتين التي
بين جزئي الكلام كما يتبادر من قوله تشتمل
علي النسبة ومن قوله بل النسبة
هو تعلق ٥ منه

قوله اكان لنسبة خارج في احد الازمنة
ليكون هذا بقولنا الله عالم ابدا وبقولنا حاصل
ضربت زيدا يوم الجمعة وامثالها فانه
للاخارج له في احد الازمنة ٥ منه

قال الله تعالي في احد الازمنة للتلميح
الي ما ورد عن ذكر كونه بقولنا زيد عالم
ما يتوقع لان فيها ايضا نسبة ثبوتية
او سلبية بالنظر الي الاستقبال بها في الخارج
يعتبر صدقه وكذبه باعتبار
النسبة الحالية والا لما كذب
كل خبر استقبالي لان النسبة
ينتفي في الحال منتفية فليتأمل ٥ منه

تميز فتطبيق هذا الكلام علي ما يقتضي الحال ذكر في التجريد ان الذي
ليس من مباحث المعاني لاستغنائه عنه ويحتمل ان يكون ذلك مخالفه
منه معه بناء علي ان ما يحتاج الي تنبيه للقاصر ربما يجعل في الغث
وبنحصر قال في الايضاح المقصد في علم المعاني منحصر في ثمانيه ابواب
يريد انحصار الكل في اجزائه الكلي في جزئياته والا لصدق علم
المعاني علي كل باب واعترض عليه الشارح المحقق بان ظاهر هذا
الكلام مشعر بان العلم عباره عن نفس القواعد لان تلك الابواب
انما هي المسائل وليست اجزاء للملكة وباب تعريف العلم وسائر
الانحصار والتنبيه الاتي خارجه عن المقصد ولا يخفي ان كون
العلم عباره عن المسائل يوجب خروج هذه الامور عن العلم لا عن
المقصود من العلم لانها ليست مسائل فلا حاجة لاحد ارجعها الي
درج المقصود لهذا الكلام مع تنقيح وتحرير ونحن نقول
ادراج المقصد لفظ المقصد بجعله الضمير الي الفن لانه المنحصر في
الابواب التي هي الالفاظ والعبارات بحسب الظاهر فكانه قال
وينحصر المقصد من الفن من علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان
المقصد الاصلية وبعد كون الضمير كناية عن الفن لا بد لاخراج
الامور الثلث من درج المقصد وجعل الضمير الي علم المعاني
بمعني الملكة وجعل قوله من المعاني صله المقصد اي ينحصر المقصد
من المعاني التي هي الملكة في ثمانيه ابواب وهو المسائل لان الملكة
وسيلة بقائها او جعله الي المعاني بمعني المسائل وجعل قوله
من المعاني صله المقصد اي ينحصر المقصد من المعاني التي هي المسائل
في ثمانيه ابواب وجعل درج المقصد لاخراج ما لم يخرج من القوة في
المسائل العلم وهو غير الابواب الثمانيه لاحتمال ان يكون مما يخرج
من القوة باب آخر لكنه لم يخرج ليس بمقصد بالبيان تكلف وكما
ان المحصور هو المقصد من الفن المحصور فيه ايضا هو المقصد من الابواب

المعنى وليس لخارج نطابقه ولا تطابقه ولما نقول من ان اصاده
النسبة الى الضمير العهدي النسبة المعهودة وهي النسبة المعينة في
الكلام فاذا لم يكن للانشاء ونسبة لا يصح اضافة النسبة اليه الا اذا لم
يتعين عهديتها فيكون خروجا عن مفهوم العبارة بالجهة لانه ان كان
لنسبة خارج يتبادر الى الفهم ان كل نسبة انشائية كانت او خبرية
لها خارج كان نسبة اضرب مثلا بثبوت الضرب للمخاطب لخارج بثبوت
الضرب له او علم بثبوته له بان الوازم مستحيل ان يخلو عنها فالنسبة
الخبرية لا يتميز عن الانشائية بان لها خارجا دون الانشائية فلا يقال
تطابقه او لا تطابقه وفيه ان النسبة التي لها خارج ليس ممكن ان يخرج
عن المطابقة واللامطابقة وكذا ما في بعض ما اشتهر من اختصاص
الصدق والكذب بالخبر كاختصاص احتمالهما به وقال يا زيد
الانسان صادق ويا زيد الغراب كاذب ويا زيد الفاضل محتمل فلذا
فسره هما الشارح المحقق في المختصر بقصد المطابقة واللامطابقة
فالانشاء وان كان لنسبة خارج تطابقه او لا تطابقه لكن لا بقصد ان
الانشاء بخلاف الخبر وفيه لانه لا اخبر بقصد به عدم مطابقة نسبته
لان وضع الخبر لمطابقة وانما عدم المطابقة احتمال عقلي فارطلت
هذا ان اريد بالنسبة الوقوع او اللاوقوع فان القصد ابدا الى
مطابقتها اما اذا اريد بثبوت امر لامر مثلا في المرجبة بقصد
وقوعها اي مطابقتها للخارج وفي السلب بقصد لا وقوعها اي
عدم مطابقتها الواقع فمعنى زيد قائم ان ثبوت القيام لزيد
واقع والقصد في زيد ليس بقائم الى ان الثبوت المذكور لزيد غير
واقع قلت هذا كلام حق حقيق بان يتمسك به لكن الشارح المحقق
جعل اللامطابقة ايهاء الكذب وهو لا يتم فالتحقيق الذي
لعطية الفكر العميق والذكاء الرقيق ان النسبة التي لها خارج هي التي
يكون حكاية عن نسبة فمعنى ثبوت الخارج لها كونه محكيا ونسب

بحث

الانشاء ان ليست حاكية بل محضرة للمطلب وجودها او عدمها او معرفتها
او تيسر على نوعها الى غير ذلك وكذا نسب التقييدات ليست حاكية بل محضرة
لتتعين به ذات ومعنى مطابقتها للخارج ان تكون محكيا بها عما هو
عليه ذلك الخارج للانشاء فقوله تطابقه او لا تطابقه لمحرد الاشارة
الى قسمها الى الصادقة والكاذبة وبها وصار بحث الصدق والكذب
بالتبعية فالكلام ان كان لنسبة خارج فجزء والا فانشاء والجزء قد يكون
بمعنى الاخبار وهو ايضا يقابل الانشاء لكن بالمعنى المصدري والجزء لابد
له من مسند اليه ومسند واسناد لو قال لا بد له من اسناد ومسند اليه
والمسند والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا او كان اولي
من وجهين لا اختفيان عن مثلك وتخصيص المتعلقات بالمسند مع
ان قولنا الضارب زيدا جاءني متعلق المسند اليه حيث قيد
المسند اليه بالمفعول لانه متعلق بمسند الصلة المتعلقة بالمسند
اليه وفيه ان الكلام في اجزاء الخبر وذلك المتعلق ليس بمتعلق مسند
الخبر لان الصلة ليست خبرا وان كانت جملة لان كل جملة غير انشائية
ليست خبرا بل متعلق المسند اليه للخبر قال المحقق في شرح
المفتاح ادرج المص احوال متعلقات المسند والمسند اليه في
بابيهما لكونها ممتزلة الاجزاء لهما واحكامه وله او في معناه على قوله
او معناه لشمول المشتقات المتصلة بالفعل من غير خفاء الا في معنى
الفعل صح في كل ما يؤدي معناه بخلاف معنى الفعل فان الاصطلاح
على انه ما يؤدي معنى الفعل وليس من تركيبه وما هو من تركيبه شيء
الفعل قال الشارح المحقق ولا جهة لتخصيصه بالخبر لان الانشاء ايضا
لا بد له مما ذكره وقد يكون لمسنده ايضا متعلقات هذا وفيه ان
انتفاء الاختصاص لا ينفي جهة التخصيص اذ رب مشترك يخص
في البيان ببعض النكتة والنكتة هنا ان المقوم بحث اعني المسند اليه والمسند
للجزئين وكذا اعني متعلقات الفعل والقصر وتكملة الانشائيات على القياس

فهما سبحه

حوله الا ان ما لا فائدة فيه لا يكون ملحوظا ولهذا الخطر
الزائد لفائدة فيه وهو غير زائد بوجه من
الوجوه والا لورد ما هو لا فائدة وغير زائد
لفائدة ٠٠ منه

حوله او غير زائد الخ يقابل غير الزائد الساوي
والناقص عنه لا يجمع الاطناب والايجاز
والمساواة باب واحد ولا يجعل لهذا التفصيل
باب آخر فتدبر ٠٠ منه

قوله هذا كله ظاهر بذكر ما يتعلق بالمسند اليه كما
وكون وجها للاعراض عن ترك الابواب الثمانية
او الى المسند اليه الغير المدلول وتكون وجها
لترك الاستدلال عليها وقوله كل للاطائل
والظاهر لا جعله ثمانية ابواب للاقل
والا كثر اذ لا طائل فيه والاصل فيما
ما ذكره لان الخبر يتحقق بانا وكذا الانشاء
وكذا المسند اليه وكذا المسند وكذا المتعلق
وقوله وكل من الاسناد والتعلق الخ اذ
ان القصر حال مشتركة بين طرفي الاسناد
والمتعلق فتحقق بانا وقوله وكل جملة
افاد ان هذا الباب ايضا مشترك بين الخبر
والانشاء فتحقق بانا وقوله والكلام البليغ
بجملة ٠٠ منه

حوله لتعين ذات من الفعل والمفعول
والمسند اليه والمسند للابواب الثلاثة
الاخيرة وصح جعل التعين بين التعين
تفنن وصح جعل ما بينة الخ
حوله وصح الاتي بانا الخ فيه نظر
تامل ٠٠ منه

ولذا قدموا هذه الابواب على الانشاء وانما فعلوا كذلك لان الخبر اكثر وقوعا
او نقول على ان بعض المحققين على انه لا انشاء الا وهو في الاصل خبر
صار انشاء بنقل او حذف كما في اضرب فان اصله تضرب او بزيادة كما في
ليضرب ولا تضرب الى غير ذلك وكل من الاسناد والتعلق اما يقصد للمسند اليه
على المسند والعكس وللفعل او ما في معناه على المتعلق والعكس او بغيرهم
وكل جملة قرنت باخرى اما معطوفة او غير معطوفة يتناول الجمل الحالية
المتلاحقة نحو جاء زيد يركب يسرع على ان يكون يسرع حالا من ضمير يركب
مع انها ليست في الوصل والفصل في شيء فلا ولي وكل جملة قرنت باخرى
اما معطوفة او منزلة العطف وح لا يلزم دخول الاشكال هذه الصورة في
باب الفصل والوصل لكن ينتقض الحصر بها ولا بد للتصحيح من تقييد
كل جملة قرنت باخرى بان يكون مما يقبل العطف في اداء اصله المعنى
ولا يخفى انه لا يتناول ترتيب باب الفصل والوصل الا ان يقال انه
من باب متعلقات الفعل ذكر في باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له به
والكلام البليغ اما زائد على اصل المراد لفائدة فقال الشارح المحقق
احترز عن التطويل اقول وعن الحشو ايضا وقال لم يحترز عن التطويل
لان الحاجة اليه بعد بعد الكلام بالبليغ وفيه بحث او لان الكلام
مطابقة لمقتضى الحال في الجملة او الكل ما يقتضيه الحال على ما سنوفي
بيانه ولا يلزم منه ان لا يكون في الكلام ما لا يقتضيه الحال نعم لا فائدة في
تقييد الكلام بالبليغ لان الزيادة لفائدة اطناب سواء كان في الكلام
البليغ او لا فالمقال يستفاد من تقييد الزيادة بكونه على
اصل المراد انه لا يكون زايدا على المراد فيكون لفائدة لان الزايد على
المراد زايد على اصله او غير زايد يتبادر منه او غير زايد على اصل
المراد لفائدة ويسلزم دخول التطويل والحشو في المساواة
والايجاز فسعى ان يقول او غير زايد على اصل وسعى ان بعد ايهم
بكونه لفائدة لان عدم الزيادة اما بالمساواة او يكون اللفظ اقل من المعنى

وكل

وكل منهما لا بد ان يكون في الكلام البليغ لفائدة ومقتضى وانما لم نفصل
عن الزايد بالمساواة والايجاز لان تحصيل الباب الثامن لا موقوف عليه
ولا يخفى ان سان الايجاز والاطناب على ما ذكره لا يتناول الايجاز والاطناب
باعتبار قلة الحروف وكثرتها وعما ذكره المصنف لم يتميز مسائل باب القصر عن
مسائل احوال المسند اليه واحوال المسند واحوال متعلقات الفعل لانه في
تلك الاحوال ايضا يحترز عنها والايجاز والاطناب والمساواة عن احوال الاسناد
والمسند والمسند اليه ومتعلقات الفعل لان تاكيد الجملة هو الزايد على
المراد لفائدة وحذف المسند اليه او المسند او متعلقات الفعل ايجاز الا
ان يقيد احوال المسند اليه مثلا بما سيجيء القصر مثلا قال الشارح المحقق رح
الله ما ذكره في وجه الحصر لطايل تحته بل ذكر ما لا يعنيه وقد فاته ما يعنيه
وهو بيان انه لما اخرد كلام من اقسام الاحوال بباب وكيف خالف المفتاح
في جعل القصر بابا على حدة وجعل الايجاز والاطناب والمساواة بابا على حدة
غير منضم مع الفصل والوصل فالاقرب ان يقال اللفظ اما جملة او مفرد فاحوال
الجملة هي الباب الاول والمفرد اما عمدة او فضلة والعمدة اما مسند اليه
او مسند فجعل احوال هذه الثلثة ابواب ثلثة تميزا بين الفضلة والعمدة
المسند اليه والمسند ثم لما كان من هذه الاحوال ما له مزيد غموض وكثرة
ابحاث وتعدد طرق وهو القصر افرد بابا خامسا وكذا من احوال الجملة
ما له مزيد شرف ولهم به زيادة اهتمام وهو الفصل والوصل فجعل بابا سادسا
والاظهر في احوال الجملة ولذا لم يقل احوال القصر احوال الفصل والوصل ولما
كان من هذه الاحوال ما لا يختص مفردا او جملة بل يتحرى فيهما وكان شيوع
وتفاريع كثيرة جعل بابا سابعا وهذه كلها احوال مشتركة بين الجزو
الانشاء ولما كان بعض اقسام الاحوال راجعة الى الانشاء خاصة جعل
الانشاء بابا ثانيا ولا يخفى ان وجه التبويب على الثمانية لا يتم مما
يبين عدم استحقاق اقسام الفضلات تميز كل منها بباب وانما استحق
قسما العمدة والتمييز بينهما به والنسبة التي بين ليس لها

هي

احوال وان ماذكره ان لا طائل تحت ماذكره فيه ان مقصوده منه بيان ان
ما استخرج من الف لا يزيد على الابواب الثمانية وكفى به فائدة تنبيه
التنبيه ربما استعمل في بيان البديهي وربما استعمل في بيان الشيء قصد ابعد
سبقه ضمنا على وجه لو توجه اليه السامع لقطن بكليته لعرفه لكن
للمرتبة ضمنيات يغفل عنه وله في هذا المقام نصيب من كلا الشريين
سواء جعل التنبيه عليه مفهوم الصدق والكذب او انحصار الخبر في
الصادق والكاذب على الوجه المشهور او ان الصدق والكذب ما
هو المشهور دون القولين الاخيرين اذ في قوله سابقا تحصل مفهوم
مطابقة الخبر للخارج وعدمها فالتعريف تنبيهي لانه لاحضار ما حصل
بالتحصيل صورة وكذلك عدم انقسامه الى القسمين وان الصدق
مطابقة الخبر للخارج والكذب عدمها كما هو المشهور حيث فصل الصادق
والكاذب على طبق المشهور ومن الواضح البين ان تلك الثلثة بديهية
ظاهرة عند فلا يليق من اهل الكسب والحمل على التنبيهي اجمع وما حصل
منه انفع ليس وهو يدفع شبهة الدور على تعريف الخبر بما حمل
الصدق والكذب بديهية التصور وان يجاب ايضا بان الصدق المعرف
للخبر هو صفة المتكلم وهو الاعلام بالشيء على ما هو عليه والمعرف بالخبر
ما هو صفة وأجاب الشارح المحقق بان المعرف به الصدق بمعنى
الاخبار فان الصدق هو الخبر عن الشيء على ما هو به فلو لا ان الخبر بمعنى
الاخبار لم يتعد بعن وبان الصدق المعرف به الخبر صفة الكلام بمعنى
مطابقة الكلام للواقع وما عرف بالخبر صفة المتكلم ولا يخفى انه يكفي
في الجواب ان الصدق المعرف به الخبر صفة الكلام لانه حينئذ يتوقف معرفة
الخبر على معرفة الصدق المتوقف على معرفة الكلام الذي هو اعم
من الخبر لا على معرف الخبر وما ذكره جواب عن توهم الدور بالنظر الى
تعريف الصدق بالخبر عن الشيء على ما هو به على ما في المفتاح
وما ذكرنا من الجواب عن توهم الدور ينظر الى تعريف الخاص الصدق

والكذب فما ذكرنا اوفق بالكلام ولورد السيد السند على الجواب الثاني
للشارح سؤالا وجوابا كل منهما استقطم الاخر فلا حاجة الى اعراضنا عنهما
اعراضا عن التكرار وانه يعلم منه ان الحكم بان الصدق مطابقة الخبر للواقع
او ان الخبر منحصر فيهما بديهي والمخالف عاني الشبهة ولا يمكن الاستدلال عليه و
الكتفي بحمل شبهة المخالف للكابر دفعا لاضطراب العقل وان يكفي الرفع شبهة
انها مصادرة للبديهي صدق الخبر قيد الصدق بالخبر تعيينا للمحدود
اذ الصدق مشترك بين صدق للكلام وصدق الخبر كما مر الاشارة اليه
وليس للاحتراز عن صدق غير الخبر من صدق المركبات التقييدية والا
نشائية لان الصدق والكذب مختصان بالاخبار من بين المركبات
لما قدمناه لك وان قال بعض انه لا فرق بين النسبة في المركب الخبري
وغيره الا بانه اعتبر عنه بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا لكما في قولنا زيد
انسان او فرس والا يسمى تركيبا تقييديا وتصورا كما في قولنا يا زيد الانسان
او الفرس وايا ما كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا او غير مطابق
فيكون كاذبا فيا زيد الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد القائل
محتمل هذا وليس بما ذكره الشارح المحقق من ان النسب التقييدية لا بد لها
من ان تكون معلومة للمخاطب بخلاف الخبرية ولذا قالوا الاوصاف قبل
العلم بها اخبار كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف صالحا بطالة لا
بما ذكره السيد السند من ان المعتبر في احتمال الصدق والكذب النظر
الى ماهية الجزم قطع النظر عن غيرها حتى خصوصيات الاطراف
لان ماهية المركب التقييدي ماخوذة فيها مع علم المخاطب فتجريد النظر
الى ماهية لا يستتر المعلومية عن نظر العقل بخلاف ماهية الخبر بلا
علم المخاطب المعتبر ليس البعيد حتى ينافي احتمال الكذب ولان احتمال
الكذب لا يمنعه علم المخاطب مطلقا انه محتمل عند غير المخاطب على
انه لا يوجب الفرق بين الخبر والانشاء ثم فيما ذكره هذا القائل لو امعن
الغفلة والاهمال اما اولا فلان قوله لا فرق بين النسبة في المركب الخبري

وغيره لا بانه اذا عبر عنه بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا ولا يسمى مركبا تقييديا ينتقض بالنسب المعبر عنها بكلام انشائي ولو اريد بكلام تام ما هو غير انشائي لا يصح قوله ولا يسمى مركبا تقييديا واما ثانيا فلانه ان قطع النظر عن معلومية النسبة في التقييديات بحسب خصوص المادة فجميع الامثلة محتمل وما يخفى ان احتمال الصدق والكذب راجع الى محصل الماهية مطابقته للواقع احترز باضافة المطابقة الى الخبر عن صدق المتكلم فانه ايضا المطابقة الجزء للواقع بل مطابقة جزء للواقع فالقول بانه يكفي ان يقال المطابقة للواقع من خلقيات النوع وكذا قيد عدمها اي عدم مطابقته للواقع عدل عن عبارة المفتاح وهي غير مطابقة للواقع لانه صادق على غير عدم المطابقة من الامور الكثيرة التي ليست بكذب ومحتاج تصحيحه الى جعل غير بمعنى لا يكون غير مطابقة للواقع بمعنى المواقع بمعنى لا مطابقة للواقع ومنه قولهم انا زيد غير ضارب اي لا ضارب والا لزم تقدم معمول المضاف اليه على المضاف هذا والمشهور ان وصف الجزء بالمطابقة للواقع وصف له بحال متعلقه فان المطابقة للواقع اي النسبة الخارجية وهي الحالة التي بين الطرفين مع قطع النظر عن تعقلها الامر الذهني المتعلق بالجزء والشارح المحقق ذهب الى ان النسبة المعقولة التي هي جزء مدلول الخبر اعني الوقوع واللاوقوع من حيث انها معقولة فاثنتيه المطابقة والمطابقة باعتبار ولم يرض به السيد السند وقال هو الايجاب والسلب ومطابقتهما للامر الخارجي هو التوافق في الكيف بان يكونا ايجابيين او سلبيين وكل وجهة هو مولاها ونحن نقول مطابقة الجزء للواقع يحتمل ان يكون بمعنى موافقته له وعدم مباينته له بان يكون مفيدا للواقع فان موافقة الدال للشيء انما هو بالدلالة له عليه واطلاق الواقع والحاصل على النسبة مع انها من الامور

تعلقها

الاعتبارية باعتبار انها حاصلة للطرفين والامر الاعتباري يصح ان يحصل كالمعنى الحاصل للاعمى وثبوت الشيء للشيء ليس مستلزما للثبوت المثبت بل الثبوت المثبت له وجعل الخارج ظرفا للنسبة ووصف النسبة بالخارجية لا يستدعي وجودها وذلك على ما حققوا الفرق بين كون الخارج ظرفا لنفس الشيء وبين كونه ظرفا للوجوده فان قولنا زيد موجود في الخارج جعل فيه الخارج جعلا بسيطا ظرفا لنفس الوجود وهو لا يقتضي وجود المظروف وانما يقتضي وجود جعل ظرفا للوجوده فالموجود في هذه الصورة زيد قائم في الخارج جعل الخارج ظرفا لنفس ثبوت القائم لزيد فالذي كون القائم ثابتا في الخارج بثبوت لغيره لا بثبوت له ونحن نقول الخارجي اسم للامر الموجود في الخارج كالذهني الذي هو اسم للامر الموجود في الذهن ومعنى كون الشيء موجودا في الخارج وللاعيان انه واحد منها وفي عدادها فظرفية الخارج للوجود مسامحة اذ الوجود ليس في عداد الاعيان ومعنى زيد موجود في الخارج ان وجوده في وجود الخارج وفي عداد وجوداته فليس الخارج الا ظرفا لنفس الشيء لكنه اذا جعل ظرفا له حقيقة اقتضى وجوده واذا جعل ظرفا له مسامحة لم يقتض وجوده هكذا احقق الخارج والواقع واحفظه واجعله في سلك البدايع ولا تتكره لانه محل اختلاف المستفيض الشائع ومما ينبغي ان ينبه عليه ان ما بسطنا من الكلام في الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب لانه بمعنى خارج تعقل المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن والا لم يشمل الصادق والكاذب الذهنيين بل في الخارج المقابل للذهن لتكون على بصيرة في القضايا الخارجية ويتضح عندك وجه نعت النسبة بها بالخارج ولقد اعجب المص في بيان المذاهب البتة وذكر المذهب الاول من غير نسبة الى صاحبه كما نسبة المفتاح الى الجمهور وليس كذلك ولم سالغ في التصريح بترجيحه كما ايده وصرح به حيث قال وهو المتعارف وعليه التعويل مبالغة في صحته وظهور سلطانه الى ان استغنى اعتبار عن نسبته الى الجمهور وعن التاييد بتعارفه والشهادة

قوله لان الكذب عبارة عن تساوي الطرفين لو كان الكذب عبارة عن تساوي الطرفين لم يصح قوله بل هو مجرد تصور فلابد من تاويل ان الكذب ادراك النسبة مع تساوي الطرفين منه

قوله وثبت الواسطة مع ان غير الجاحظ اتفقوا على الانحصار كما عرفت منه

قوله بل هو مجرد تصور اي بل الكذب مجرد تصور منه

قوله لانا نقول الحكم والاعتقاد بهذا الجواب يمنع لاستلزام الدليل نفي الخبرية لان ما هو مسلم في نفي الحكم والتصديق نفيه من الخبر الواقع لا نفي افادة الخبر ذلك اذ الخبر ليس في الخارج منه يفيده لا محالة فهذا يكون لكون اللفظ خبرا اولنا الجواب بالنقض الاجمالي بان نقول لو صح دليلك لجميع مقدماته لزم ان لا يوجد خبر كاذب لان كذب الخبر عنده بعدم مطابقته الخبر للاعتقاد فلا محالة لا تكون الخبر معتقدا المخصوصة بامل منه

قوله وفي كذب الخطاء الخ لعل وجه كذب الخطاء ان يكون كذب الخبر لا لانه بان يكون كذب الكلام منه

وهذا هو الذي اوضحه في الايضاح موافقا لما في المفتاح وثالثها ما يخيل
في الصدر ويجوز ان يكون من نتائج الشرح ان الكذب يوصف به الخبر و
الشهادة وهو عدم كون الشهادة عن مشاهدة وعيان فالصدق والكذب
الذين كل منا فيها الخبر واستعمال النظم بمعنى هو صفة للشهادة
فقد خلط القائل معنى بمعنى او تسميها لفظا او تسمية لانه راجع
الى الاخبار لان تقال مفعوله الاول محذوف والمذكور مفعول ثان وهو
راجع الى لفظ الشهادة فالمعنى يسمه هذا الاخبار شهادة وكذبهم
لان الشهادة يشترط فيه مواطاة القلب وهذا التاويل بعيد لما ذكره
الشارح ان مثل هذا يكون غلطا في اطلاق اللفظ لا كذبا وان قال
في شرح المفتاح في شرح ترجمه كانه قيل اخبارنا هذه شهادة لانه في
التعبير عن معنى بلفظ لا يكون مثل هذا الخبر مقصودا او المشهود به و
هو انك لرسول الله في زعمهم فحاصل المعنى ان المنافقين يزعمون انهم
الكاذبون في قولهم انك لرسول الله وانه غير مطابق للواقع فحاصل
الاستدلال بالآية ان الله تع حكم على المنافقين بكذبهم في الواقع في
الواقع في قولهم انك لرسول الله فالكذب عدم مطابقة الاعتقاد ليتم هذا
الحكم وحاصل الجواب منع الحكم عليهم بالكذب في الواقع في قولهم انك لرسول
الله لاحتمال الحكم بالكذب في الشهادة والتسمية في قولهم انك لرسول
الله بزعمهم فحقه الجواب منع والوجوه اسانيد ثلثة كما قيل
ولا يظهم وجه دعوى الشارح رحمه الله فساده قال بل الاولى ان حاصل
الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله مستندا
بهذين الوجهين ثم الجواب على تقدير التسليم بما اشار اليه بقوله
او للمشهود به وبالجملة ما وقع في الشرح من المنع في الوجهين الاولين
ممنوع للمسند ومما يقتضي منه العجب قال الشارح واعلم ان هنا ان وجها
اخر لم يذكره القوم وهو ان يكون راجعا الى حلف المنافقين على انهم لم يقولوا
لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده

[illegible] ليخرجن الاعز منها الاذل ذكر في صحيح البخاري عن زيد بن ارقم انه قال
كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن ابي سلول يقول لا تنفقوا على من عند
رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الاعز منها
الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني فحدثته
فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه
فحلفوا انهم ما قالوا فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقهم فاصابني
هم لم يصبني مثله قط فجلست في البيت فقال لي عمي ما اردت
الى ان كذبك رسول الله ومقتك فانزل الله اذا جاءك المنافقون
فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ علي فقال ان الله صدقك
يا زيد هذا وان اضعف انه تاويل فيه بعد وقريب منه ما يمكن ان يقال
انه راجع الى قولهم ليخرجن الاعز منها الاذل فيكون قوله تعالى الله العزة
ولرسوله مؤكدا له وذكر بعض الافاضل ان المعنى انهم قوم عادتهم الكذب
وان صدقوا في هذا القول فلا تعتمد عليهم ولا تصدقهم فيما يقولون
ونحن نقول يحتمل ان يكون المراد والله تع اعلم ان المنافقين تشهد
انك لرسول الله مقيد بحضورك وحضور اهل الاسلام واما في الخلوة
مع شياطينهم فالمنهم خلاف ذلك والله يشهد ان المنافقين لكاذبون فما يثافقون
ويصرفونه في انفسهم وهذا اعاد الظاهر ليتعلق
الكذب بصريح المنافقون لا بضميرهم ليكون ظاهرا في رجوعه الى ضمير هم
ويحتمل ان يكون الكذب راجعا الى الجزء الاخير استفادة من كثرة التاكيد اي هذا كلام
في معرض المبالغة في انكاره فيحتاج الى كثرة التاكيد ومن شاهد ضعف
نسج النظام ما يتجه عليه ان الاية لا توجب جعل صدق الخبر خلاف ما عليه
الجمهور بل جعل صدق المتكلم عبارة عن اعتقاده وكذبه عدمه مطابقة
الحافظ اي قال الحافظ كما هو الشائع في الكتاب وليس مراد الايضاح
حيث قال وانكر الحافظ الحصار الخبر فيهما ان الفعل المقدر انكر لانه
يفضي الى تكلفات بعيدة بل ذكر حاصل كلام الملتن فوق هذا المقام

[illegible] عدم اعتماد صدق الرسول عليه لكن
يرد ان الاخبار لا يكون اخباره قال ليكون اخباره صدقا بل
الغاية ان يكون المقصود من قصد ان يكون اخباره صدقا فحاصل
وقد يقال الكذب به المقصود ثم كان او ورد لذا الورود ثم

[illegible] ولا يبعد ان يقال المراد بقوله قالوا انك لرسول الله
انهم يدعون الاسلام لهذا العمل فيكون قوله
انهم لكاذبون معناه كذبهم في دعوى الاسلام ١٢ منه

[illegible] قوله لا يلزم من عدم اعتماد الصدق عدم الصدق
اي عدم ارادة الصدق فحذف المضاف فتامل هذا
وأقول اولا الاظهر ان هذا المعترض يريد انه لم يلزم
عدم الصدق من عدم الاعتماد والذي ثبت
عدم الارادة لا عدم الصدق فالحواب منع
ذلك وسعد انه لم يعرف ان الامور التي
الارادة مع كونه صريحا وثانيا ان مراده من عدم
الصدق عدم الصدق عند المتكلم لا يلزم من عدم اعتماد
الصدق اعتماد عدم والذي ينافي الارادة هو
التردد اعتماد العدم لا عدم الاعتماد اذ يكفي
في التردد التحير فتامل الجواب انه لا ينافي الارادة
وعدم الكذب تامل ١٢ منه

[illegible] قوله لا يلزم من عدم اعتماد الصدق عدم الصدق
اي عدم ارادة الصدق فحذف المضاف فتامل هذا
وأقول اولا الاظهر ان هذا المعترض يريد انه لم يلزم
عدم الصدق من عدم الاعتماد والذي ثبت
عدم الارادة لا عدم الصدق فالحواب منع
ذلك وسعد انه لم يعرف ان الامور التي
الارادة مع كونه صريحا وثانيا ان مراده من عدم
الصدق عدم الصدق عند المتكلم لا يلزم من عدم اعتماد
الصدق اعتماد عدم والذي ينافي الارادة هو
التردد اعتماد العدم لا عدم الاعتماد اذ يكفي
في التردد التحير فتامل الجواب انه لا ينافي الارادة
وعدم الكذب تامل ١٢ منه

مطابقته اي صدق الخبر مطابقة الخبر للواقع مع الاعتقاد اي مع
اعتقاد المخبر انه مطابق كذا ذكره الشارح اقتفاء للايضاح و
يتجه عليه انه حينئذ يشكل ارجاع ضميره في تعريف الكذب
اليه فالوجه ان يقال المراد مطابقة الخ للواقع مع اعتقاد الخبر و
قوله مع متعلق بالمطابقة والمقصود لتشريك الاعتقاد والواقع
في مطابقة الخبر ح معنى قوله وكذبه عدمها معه عدم مطابقة
الخبر للواقع مع اعتقاد الخ المقصود تشريك الاعتقاد والواقع في عدم
مطابقة الخبر فيكون جمع ما اعتبره الجمهور والنظام في الصدق عندك
وكذا في الكذب بصرح التعريف بخلاف توجيه الشارح فانه يجعل
اعتبار مطابقة الاعتقاد في الصدق لازم ما اعتبره في مفهومه
من اعتقاد انه مطابق وجعل اعتبار عدم مطابقة الاعتقاد
في الكذب لازم ما اعتبر في مفهومه وهو اعتقاد انه ليس بمطابق وبين
اللزوم بان الواقع والاعتقاد متوافقان ح يعني متوافقان في
التحقق والاسماء فالمطابق لاحدهما مطابق للاخر وغير مطابق
لاحدهما غير مطابق للاخر وعكن بيان اللزوم بوجه آخر وهو انه
اذا اعتقد المخبر ان خبره مطابق للواقع فلا محاله اعتقد الخبر
فقد طابق خبره الاعتقاد فلم يعتقد خبره فلم يطابق واذا اعتقد
خبره غير مطابق فلم يعتقد خبره غير مطابق فلم يعتقد خبره فلم
يطابق خبره الاعتقاد وهذا السات لا يتوقف على توافق
الواقع والاعتقاد بل يأتي مع تخالفهما لكنه لا ينافي صحة السان
التوافق الواقع فاعتراض بعض الافاضل بان اللزوم ذا علي
تقدير تخالف الواقع والاعتقاد ايضا فلا يحسن التعليل بالتوافق
ليس على سنن التوجيه وقوله وغيرهما ليس بصادق ولا كاذب اشارة
اشارة الى ان الصادق والكاذب بتفسيره اخص منهما بتفسير غيره لانه
اعتبر فيهما مجموع ما اعتبر غيره ويحتمل ان يكون نقيا لمذهب الجمهور والنظام

فقوله للواقع متعلق بعدم المطابقة
لا بالمطابقة لان عدم المطابقة في
معنى المخالفة فكانه قال كذب
الخبر مخالفته للواقع مع الاعتقاد
الخبر للواقع مع اعتقاد

ان عدم اعتقادهم صدق الاول ان يعلم كما مر ح

اي الصدق مثل ما هذا وليس غير مما ذكر صدقا ويرجع الاول او موافقته
للايضاح ولخصصه ببيان مذهب الجاحظ فان الثاني يجري في مذهب
الجمهور والنظام ولم يذكر فيهما فلو كان المراد ذلك لم يكن وجه لتخصيصه
بمذهب الجاحظ بدليل كانه سمي الامارة دليلا مبالغة في قوله افتري
على الله كذبا ام به جنة قال الشارح المحقق ان الكفار حصروا الخبار
النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر في الافتراء او الاخبار حال الجنة
على سبيل منع الخلو وهو الحق الظاهر من سياق الاية كما ذكره المصنف في
الايضاح حيث قال فانهم حصروا دعوى النبي عليه السلام للرسالة في الافتراء
والاخبار حال الجنون لان كلا و يحمل قوله للرسالة على الرسالة
وهذا الحكم فيرجع الى ما قال الشارح بقوان استدلال الجاحظ لا يتوقف
على منع الخلو بل على تقدير منع الجمع دلالة الدليل اقوى ويدفعه ان
الحمل على منع الخلو ليس لتوقف الاستدلال بل لان وضع ام له فما مل
وبالجملة لا اشكال ان المراد بالثاني اي قوله ام به جنة غير الكذب
لانه تقسيمه اي لان المراد بالثاني قسيمه فلا يصح ان يكون الكذب
وهذا اولى من قول الشارح اي لان الثاني قسيمه فافهم ولك ان
ان تفسير قوله لانه تقسيمه بان الكاذب قسيم المراد بالثاني او الثاني
وغير الصادق لانهم لم يعتقدوا قال الشارح المحقق اي لم يعتقدوا
الصدق فعند اظهار ايكذبوا لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو
مراخلا عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدمه لكان اظهر يريد
دفع ما يتوجه على الحصر من ان الاستفهام عن الشيء لا ينافي علم
الاعتقاد بان المراد بقوله لم يعتقدوه البعد عن الاعتقاد محث
لا يرضى المستفهم بالاستفهام عنه لكن نه قوله فعند اظهار لا يكذبه
مواخذه وهو ان الآية على مذهب الجاحظ ليست لاظهار
الكذب بل لاظهار عدم الصدق فالاولى ان يقول فعند اظهار
تكذيبه مواخذة وهو ان الآية على مذهب الجاحظ ليست

الجاحظ

قوله بان المسند والمسند اليه من اوصاف الالفاظ
في فرع فحسب ان يكون الاسناد ايضا
كذلك او فينبغي ان يعرف الاسناد على
وجه يكون الخارج من تعريف المسند اليه والمسند
اللفظيان لا العنويان تامل منه

قوله لانه تقسيمه اي لان الثاني قسيمه فافهم
لان غير الصادق اعم من الكاذب
مستلزم لعدم اعتقادهم صدقه
والاعتقاد بعدم صدقه مستلزم لاعتقاد
بعدم الصدق بالواسطة فيكون اظهر دلالة عليه

قوله لكونه اخص شانا قد يوجه بكونه ارجح
في الظن والاولى بالنظر الى ما يعتبره علماء المعاني والبيان
لا ما يعلق به الاغراض وجعل الاطلاق والنفي قرينة
من الخارج بالاعتبار بزيادة اداة في قرينة الاثبات

وقوله على الاول اي كون الاستفهام انكاريا
وقوله على الثاني اي كونه تقريريا
وقوله والتقرير اي بعد الاقرار

لاظهار التكذيب بل لاظهار عدم الصدق فالاولى ان يقول لغرض
اظهار عدم صدقه لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو عبارة عن
اعتقادهم ونحن نقول احواله الى التكليف بجعله ضميرا لانهم لم
يعتقدوه الى السائلين والى جعل الى المخاطبين ليتم على ظاهره
لان مالم يعتقده المجيب وظهر انه غير معتد له لا يسأل عنه وانما يسأل
عما يحتمل ان يكون معتقدا له ويرجى الجواب عنه ولا داعي في الملتبس
بجعل الضمير الى السائلين ثم عبارة الايضاح ظاهرة فيما حيث قال وليس
اخباره حال الجنون كذبا بجعلهم الافتراء في مقابله وللصدق لانهم
لم يعتقدوا صدقه فافهم واذا لم يكن مراد البلغاء بقولهم ام به جنة
الصدق ولا الكذب فلا محالة مرادهم الواسطة فثبت بارادتهم
الواسطة اذ لو لم يكن يريدوا لانهم البلغاء العارفون باللسان
الذين مرجع معرفه صحة كل كلام كلامهم فليس المعرض بان عدم ارا
دتهم صدقه لا يوجب عدم صدقه حتى يكون واسطه بمرأى من المخلصين
ولا يسمع ورد هذا الدليل يمنع ان المراد بالثاني عدم الكذب ومنع
ان قسيم الكذب او منع استلزام الدليل طلوبه بسند انه قسيم
الافتراء الذي هو عمد فليكن المراد به الكذب لا عن عمد وهذا الذي
قصده بان المعنى ام لم يفتر فان قلت ام لم يفتر اعم من الكذب
لا عن عمد ويحتمل الصدق فلا يكون مراد الانهم لم يعتقدوا ويحتمل
الصدق اذا عتقدوا واعدمه قلت عدم اعتقادهم يحتمل الصدق
مخصه بالكذب لا عن عمد على نفي الافتراء الذي هو الكذب عن
عمد ان رجع الى العمد ويبقى الكذب ثابتا على ما هو الشايع في
دخول النفي على المقيد ولما كان نفي الافتراء غرضا الارادة بقوله
ام به جنة فسر وبيان العلاقة بقوله نوع عنه اي عن عدم
الافتراء او عن معنى لم يغر بالجنة اي ليصير مضمون ام به
جنة وليس المراد منه انه عبر عنه بنفس الجنة حتى يكون بمعنى ام

به جنة ام به عدم الافتراء او الظهور فساده والاولى ان يقول فعبر عنه بالمانع
لان المجنون لا افتراء له بالضرورة فيلزم الجنة عدم الافتراء قبل كون
الافتراء الكذب عن عمد اما بحسب الارادة وكما مهما دعوى لا يسمع بل ايسنه
ويقابله ام به جنة لا يصير دليلا على اعتبار القصد في الافتراء لانه يحتمل
ان يكون المراد به ان ما نطق به صوت مجرد كالحنات الطير خارج عن الاعتداد
والاتصاف بالصدق والكذب فالاولى ان يحمل الاية على انه اما كاذب او
مصدوق صوتا لا معنى له ولا اعتداد به واجيب بانه كنفي دليل الفساد
نقل ائمة اللغة واستعمال العرب وقلنا معنى الصدق والكذب مقرر في
متعارف وعرض الملاحظ شبهة فيهما من قبل الاية فيكفي في دفع
شبهة ان الاية لا تعين لا يناسب الواسطه بل يحتمل ان يعني
تقصد الافتراء لغرام ارادة ويمكن ان يحمل قوله ام به جنة على انه
لا اعتداد بكلامه للمجنون المفهوم الاخري او منفي عنه وعدا اولى من قولهم
بحيث يفيد الحكم بان احدهما ثابت بمفهوم الاخري او منفي عنه لانه فاو
الحين هو الوقوع واللاوقوع الحكم بهما وهذا اوفق باطلاق المسند والمسند
اليه على اللفظ من تعريفه بانه الحكم بمفهوم المفهوم بانه ثابت له او
منفي عنه لكن صاحب هذا التعريف اراد التنبيه على ان هذا الاطلاق
على ضرب من المسامحة وتنزيل الدال منزلة المدلول لشدة الاتصال
بينهما ولا يختلج في وهمك ان تعريف الاسناد لا يشتمل الاسناد الشرطي
لان هذا مبني على ان الاسناد في الجملة الشرطية في الجزاء قيده واما
من جعل الحكم بين الجملتين فالتعريف الصحيح عنده هو ضم كلمة او ما يحري
مجراها الى الاخري بحيث يفيد الحكم بان مفهوم احديهما ثابت بمفهوم
الاخري او عنده او منافي لمفهوم الاخري او ينفي ثالث وتعريف المفتاح
حيث قال الاسناد الخبري هو الحكم بمفهوم كفهوم تكما يحتمل ان يكون بمعنى
الحكم بثبوت مفهوم لمفهوم فيكون حتى التعريف المذكور اذ الحكم
اعم من الايجاب والسلب وهذا هو الذي زعمه الشارحون وقصر عليه

نظر الناظرون وجعلوه مبنيا على ان الحكم في جزاء الشرط يحتمل
ان يكون بمعنى هو الحكم بمفهوم لاجل مفهوم ان الحكم في الخبر لاجل المحكوم
عليه ولمصلحته ولهذا اسماه محكوما له وح يشمل الاسناد الشرطي
مطلقا من غير ابتنائه على ما سبق لان الحكم هو الايجاب او السلب ادراكا
ووقوع ثبوت امر لامر او عنه او لا نفصال بينهما او ادراكه او وقوعه كذلك
ان قصد اي مقصود المخبر اي المعلم بالنسبة التامة المحتملة للصدق
والكذب على ما هو اللغة او الملفوظ بالجملة الخبرية مرادا بها مفادها
على ما هو العرف كما ذكره الشارح المحقق في شرح الكشاف تفسير و
بشر الذين امنوا وعملوا الصالحات فقول الشارح هنا اي من يكون
قصده الاخبار والاعلام لا من يلفظ بالجملة الخبرية فانه كثيرا ما يورد
الجملة الخبرية لاغراض سوى افاده احد الامرين من التحسر والتحزن
والتخشع وتحريك الحمية والدعاء الى غير ذلك محل نظر لانه ان اراد
الملفوظ بالجملة الخبرية مرادا بها مفادها فلا وجه لنفيه لصحته و
ان اراده مطلقا فلا احتياج الى نفيه لانه ليس من محتملات العبارة
لكن ينبغي ان يراد من هو بصدد الاخبار باي معنى كان لا المخبر بالفعل
وان كان قصده ايضا لا يخرج من الامرين لصحة قوله فان كان خالي
الذهن اه فتامل ينجره متعلق بالقصد فاعل والمراد به واخباره
الجملة اذ المقصد بالنفي والعرض منه الافاده لا المقصد للجملة الخبرية
فان المقصد هنا نفس الحكم او لازمه فلو اريد بالجملة لما صح قوله افادة
المخاطب اما الحكم او كونه عالما به او كليهما كما اذا سال واحد
عن امر يحضى جماعة بتاركا واحدا الى الجواب ليفيد الحكم وانه
كان عالما به فان قلت قد يكون قصد المخبر لمضمون الحكم في ذهن
المخاطب بعد ما غاب عنه قلت هو ح ليس مخبرا بمعنى المعلم للنسبة
الخبرية ولا بمعنى للملفوظ بالجملة الخبرية مرادا بها مفادها اذ لم
يقصد بالخبر الحكم للاعلام وهو معنى الخبر بل للاذكار وبعد فله

نظر اذ قصد المخبر ربما يكون افادة المخاطب حكما كما في صور التعريض نحو لئن
اشركت ليحبطن عملك فان المقصد من هذا الخبر افادة المعرض بهم من المشركين
بانهم احبطت اعمالهم لا ان يقال المخاطب صورة هو النبي عليه السلام ومعنى
هو لاء المعرض بهم غايته انه عدل عن الخطاب معهم الى الخطاب مع النبي
لانه اعوذ على القبول كما سيجي في محله فان قلت المقصد خطاب النبي
بانهم حبطت اعمالهم وهذا هو المعنى التعريضي قلت يكذبه ان دعامة
المولدات والخلو عنها انما هو بالنسبة لا بالنسبة الى المخاطب والمراد
بكونه عالما انه ليس مجرد حصول صورته في ذهنه وان ظنه الشارح بان
قصد الحكم لا يعتد به ولا يسمى علما ولا بعد المتصور به عالما بالحكم عليه بالجهل
به بل المراد به كونه مصدقا به اي بتصديق كان قال السيد السند اطلاق
العلم عليه مستفيض لغة وهذا لا ينافي ما ذكره بعض المحققين من ان
اطلاق العلم على الظن والتقليد والجهل يخالف العرف والشرع واللغة
لانه يجوز ان يكون مقصوده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون الحال
المستفيض الذي ذكره السيد مجازا ولا يشتبه عليك ان الخبر الذي
يستفاد منه اليقين لازمه تعين المتكلم به والخبر الذي
يستفيد منه الظن لازمه احتمال ان يكون ظنه ويحتمل ان يكون
المقصد شاملا وما نافيا بين كون الحكم وكون المخبر عالما لازما وملزوما
وبين الانفصال بين قصدي افادتهما وان توهمه بعض الافاضل
واطال في ذلك بلا طائل ومن ثم طعن المحقق ولا يكتفى بباري
الاظفار عن الفكر العميق لا ظنه ان يبقى من اهل التصديق بان
قصد المخبر غير افاده الحكم كيف ولا قصد الا الى افادة الحكم اما بمضمون
حقيقة الجزاء بمضمون يلزمه من المعاني المجازية او الكنائية
او التعريضية اذ افادة كونه عالما به لا تخرج عن احد هذه المعاني
والمراد بالحكم الوقوع واللاوقوع لانه الذي يفاد بالخبر بحكم بديهة
العقل كما اشار اليه بقوله لا شك وان كان كلام القوم يشعر بانه

نظر اذ قصد المخبر ربما يكون افادة المخاطب حكما كما في صور التعريض نحو لئن
اشركت ليحبطن عملك فان المقصد من هذا الخبر افادة المعرض بهم من المشركين
بانهم احبطت اعمالهم لا ان يقال المخاطب صورة هو النبي عليه السلام ومعنى
هو لاء المعرض بهم غايته انه عدل عن الخطاب معهم الى الخطاب مع النبي
لانه اعوذ على القبول كما سيجي في محله فان قلت المقصد خطاب النبي
بانهم حبطت اعمالهم وهذا هو المعنى التعريضي قلت يكذبه ان دعامة
المولدات والخلو عنها انما هو بالنسبة لا بالنسبة الى المخاطب والمراد
بكونه عالما انه ليس مجرد حصول صورته في ذهنه وان ظنه الشارح بان
قصد الحكم لا يعتد به ولا يسمى علما ولا بعد المتصور به عالما بالحكم عليه بالجهل
به بل المراد به كونه مصدقا به اي بتصديق كان قال السيد السند اطلاق
العلم عليه مستفيض لغة وهذا لا ينافي ما ذكره بعض المحققين من ان
اطلاق العلم على الظن والتقليد والجهل يخالف العرف والشرع واللغة
لانه يجوز ان يكون مقصوده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون الحال
المستفيض الذي ذكره السيد مجازا ولا يشتبه عليك ان الخبر الذي
يستفاد منه اليقين لازمه تعين المتكلم به والخبر الذي
يستفيد منه الظن لازمه احتمال ان يكون ظنه ويحتمل ان يكون
المقصد شاملا وما نافيا بين كون الحكم وكون المخبر عالما لازما وملزوما
وبين الانفصال بين قصدي افادتهما وان توهمه بعض الافاضل
واطال في ذلك بلا طائل ومن ثم طعن المحقق ولا يكتفى بباري
الاظفار عن الفكر العميق لا ظنه ان يبقى من اهل التصديق بان
قصد المخبر غير افاده الحكم كيف ولا قصد الا الى افادة الحكم اما بمضمون
حقيقة الجزاء بمضمون يلزمه من المعاني المجازية او الكنائية
او التعريضية اذ افادة كونه عالما به لا تخرج عن احد هذه المعاني
والمراد بالحكم الوقوع واللاوقوع لانه الذي يفاد بالخبر بحكم بديهة
العقل كما اشار اليه بقوله لا شك وان كان كلام القوم يشعر بانه

الايقاع او الانتزاع حيث قالوا مدلول الجزء انما هو حكم المخبر بوجود
المعنى اي بوجود الامر القائم بالطرفين في الاثبات وبعدمه في النفي
وانه لا يدل على ثبوت المعنى وانتفائه والواقع شاهد في
خبر يسمعه بل على ثبوت ما اثبت وانتفاء ما نفى اذ معنى الدلالة
الا افادة العلم بذلك الشيء ولما صح ضربت زيدا امس وقد وجد منه
الضرب ليلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له وجنيد
لا يحقق الكذب اصلا وللزم اجتماع المتناقضين في الواقع عند
الاخبار بامرين متناقضين هذا ونحن نقول بل يلزم اجتماع المتنا
قضين عند الاخبار عن امر غير واقع لاقتضاء دلالة اللفظ التحقق
والواقع عدمه ثم يتجه على استدلالهم هذا بانه يجري في كون المدلول
حكم المخبر اذ يمكن ان يقال لا يدل على حكم المخبر بوجود المعنى وعدمه والا
للواقع شاهد من سامع في خبر يسمعه بل على حكم المخبر بالثبوت او بعدمه
والا صح ضربت زيدا امس وقد وجد من القائل العالم بضرب زيد ليلا يلزم
اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له وح لا يحقق الكذب
وللزم اجتماع المتناقضين عند الاخبار بامرين متناقضين
لانه يلزم الحكم بالوجود وبالعدم وكل حكم يستلزم انتفاء الآخر
فيلزم وجود كل من الحكمين وعدمه قال الشارح التاويل كلامهم
ان المدلول ليس الثبوت والعدم قطعا بحيث لا ينفك عنه
الدلالة اذ فهم الثبوت ام اذ الانتفاء من الخبر ضروري لا يمكن
انكاره ولو كان مدلول الخبر الحكم لوجود المعنى وانتفائه لما كان
لانكار الجزمي لامتناع ان يقال انه لم يوقع النسبة وكان
مفهوم جميع القضايا متحققا ايجابا فلم يصح قولهم بين مفهوم
زيد قائم وزيد ليس بقائم تناقض لامتناع تحقق المتناقضين
وفيه او لا منع امتناع ان يقال انه لم يوقع النسبة لجواز ان
يكون المتكلم على خلاف الاعتقاد ومنع تحقق مفهوم جميع القضايا

لجواز

لجواز ان لا يكون المتكلم عالما باللفظ عالما بالمعنى الا ان يراد امكان تحقق
مفهوم جميع القضايا لجواز ان متكلم بالنقيضين شخصان عالمان
بخصوصهما وانه يجوز ان يكون مدلول الخبر الحكم المطابق فلا يمكن
تحقق المتناقضين لعدم امكان مطابقة حكمهما ويجوز انكار الحكم
المطابق فلا يمكن تحقق المتناقضين لعدم امكان مطابقة
حكمهما ويجوز انكار الحكم المطابق بانكار مطابقته بالخفاء وثانيا
انه لو كان تاويل كلامهم ما ذكره لكان حاصله انكار قطعية الدلالة
ولا تعلق لذلك الانكار بكون المدلول الحكم بالثبوت والانتفاء او الثبوت
والانتفاء في الواقع فان قطعية الدلالة باطلة لكونها وضعية
مع كون المدلول الحكم ايضا بالوجوه المذكورة كما اشرنا اليه الا ان يقال
ان مرادهم ان المدلول بالوضع وجود المعنى وعدمه من حيث انه
متعلق حكم المخبر وبواسطته يدل على ثبوت المعنى وعدمه في الواقع
ليس المدلول لا ثبوت المعنى او عدمه قطعا بحيث لا يحتمل الخلاف
وانما يعرض المدلوله الثبوت والعدم من حيث انهما متعلقا الحكم لانه
بوسيط يظهر ان الدلالة غير قطعية لجواز عدم مطابقة العلم
نعم لا يحصر وجه عدم القطعية فيه اذ دلالة الخبر باستعمال المخبر
في ما قصد به فيجوز ان يتخلف لعدم استعماله في صورة ذهنية متحققة
بان يتلفظ به من غير صورة ذهنية ومن ههنا انكشف ترتب
الدلالات الثلث في المكتوب دلالة الخط على اللفظ واللفظ على
الصورة الذهنية اي الشيء من حيث انه متعلق علم المتكلم
ودلالة الصورة الذهنية على الامر الخارجي اي على الشيء من
قطع النظر عن انه متعلق الحكم وبحث بعد لو كان مدلول الخبر الحكم
بالثبوت والعدم لكان دخول اداة الاستفهام لطلب المتكلم العلم
بعلمه بمضمون الجزء ودخول اداة الشرط للتعليق الحكم بالحكم ودخول
لام الامر لطلب حكم المتكلم به ولكان ليت زيدا قائم التمني العلم

بقيامه وعلى هذا القياس ويسمى الاول اي الحكم من حيث انه يستفيد
المخاطب من الخبر فائدة الخبر ام من حيث انه يعسر للمخاطب كما شرحه عبارة
الشارح المحقق وذلك لان العالم لعلما استعد به من علم اذا قال الآبي
في وجه تسميه الحكم فائدة الخبر لكونه مستفادا لا كونه او الثاني لان هذا
اللازم فايدة الخبر في ايراد الضمير خفاء وانما سمي الاول فايدة الخبر والثاني
لازم فايدة الخبر في ايراد الضمير خفاء وانما سمي الثاني لازم فايدة ما وضع له اللفظ
ولازم الفايدة ما هو غير الموضوع له واستفادته انما يلزم الموضوع له
وقد نبه صاحب المفتاح على ان هذا اللازم ليس بمعنى اللازم في الحملة
ولو بقرينة بل من قبيل ما يمتنع انفكاكه عن الشيء فقال والاولي بدون هذه
يمتنع وهذه بدون الاولي لا يمتنع او نبه على ان لزومه باعتبار لزوم
افادته لاستفادة الحكم فقال والاولي وهذه منتهيا بتاء التانيث الاولي وهذه
على ارادة الاستفادة بيت دون الحكم وكون المتكلم عالما به وقد ذكرهما
على وجه التذكير حيث قال ويسمى هذا اللازم فايدة الخبر ثم ارادا بيان
انه كيف خص احدي الفايدتين باسم فايدة الخبر والاخري باسم
لازم فايدة الخبر فقال كما هو حكم اللازم المجهول المساواة يعني كما هو حكم
لوازم اللفظ الموضوع المجهول له المساواة في النسبة الي الوضع يعني
فاعلة القوم ان يجعلوا لوازم الدال بعضها فايدة وبعضها لازم فايدة
فما كان له مزيد اختصاص بالدال حتى كانه يفهم من حاقه يسمى فايدة
ويعتبر في دواخل المقصود به وما جهل مساواته بالمختص في الاختصاص
سواء ظهر لنا خطاه عنه او لا يعد من لوازم الفايدة ضرب الحدث والنسبة
والزمان التساوي الثلثة في النسبة الي الوضع والمكان المبهم والعلة المبهمة
والمقارنة محال من افعال الفاعل لا تعد فايدته ولا يجعل من دواخل ما وضع
له ضرب مع لزومها اللفظ ضرب لانه مجهول المساواة مع الثلثة هذا
الهمة في حل عبارته والقوم جعلوا قوله والاولي بدون هذه يمتنع
وهذه بدون الاولي لا يمتنع كما هو حال اللازم المجهول المساواة بيانا لوجه

مثال فايدة

تسمية

تسمية الثاني لازم الفايدة يعني تسميتها لازما دون الاولي لانها يمتنع بدونها
كما هو حال اللازم المجهول المساواة فبعضهم قال اراد به اللازم الاعم لانه
احق بمجهول له المساواه من المساوي المجهول المساواة وبعضهم قال اراد ما يشمل
الاعم والمساوي المجهول المساواة ولعمري ان امثال هذا في العجاب والمشاهد
على عجز الممكن حيث وقع مرجع غفير من اولي الالباب السابقين في
من الابواب وعلى ان المنزه لبيت الا الواجب رب الارباب اللهم لك التنزه
والتقدس ونعوذ بك عما هو لوازم الامكان من التدنس وكيف لا ووجه
تسمية الاولي فايدة والثاني لازم الفايدة هو الواضح الذي قدمناه
فكيف تلتفت الي مثل هذا التوجيه مع وضوحه ولون الناسه لازما
اعم واضح نعم الداعي الي جعله من حملة المجهول المساواه او التعبير عنه
بمجهول المساواة ولا نظن بعاقل ما ينسبونه الي فاضل بيد مفتاح المعاني
وكامل ينسبونه بل اغته ثغور المباني بقي انه كيف صح ان كونه
عالما به لازم فايدة الخبر وكثيرا ما يتحقق الحكم والمتكلم غير عالم به لكونه
مخبرا على خلاف فقيل ان الملزوم واللازم عند التحقيق ليس الحكم وكون
المخبر عالما به بل افادة الحكم وافاده كونه عالما به فان الاولي يمتنع
بدون الثانية والثانية لا يمتنع بدون الاولي وقال المص وافعله
العلامة انهما عند التحقيق علم المخاطب من الخبر نفسهما فان علمه
من الخبر بالحكم لا ينفك عن علمه بكون المخبر عالما به منه بخلاف العكس
فجعل الملزوم ما ولازما باعتبار هذين العلمين والشارح المحقق ظن
انهما جعلا اللازم والفايدة نفس العلمين وخالف للفتاح وبيانهما
ليس موجبا لما ظنه فليحمل على ما سمعت وبالجملة بيان اللزوم ان علم المخاطب
بالحكم من الخبر موقوف على علمه بكون المخبر عالما به علما مطابقا فصح
لو شك في علمه او مطابقه علمه ام لا حصل له العلم بالحكم من الخبر فالعلم
بالحكم منه لا ينفك عن العلم بكون المخبر عالما والعلم بكونه عالما بالحكم منه
ينفك عن العلم بالحكم منه كما في قولك احفظت التوراة لمن حفظه وهذا

لانه ربما يظهر ما يخالف الاعم

بيان واضح لا يخوم حوله ريبة الا انه خفي على السلف والمصرح كما في
سان ان علم المخاطب بالحكم منه يستلزم علمه بكون المخبر عالما به منه
بان العلم الثاني لو لم يحصل عند الاول فاما لانه قد حصل قبل او لم يحصل
بعد وكلاهما باطل وبين الشارح بطلان الاول بان العلم بكون المخبر عالما
بالحكم يوجب كونه الحكم حاصلا في ذهنه ضرورة وان لم يجب ان يكون
حصوله من ذلك الخبر وفيه نظر لانه مبني على ان اللازم مجرد ادراك
ان المخبر عالم بالحكم ولو تصورا وقد عرفت ما فيه بل الحق في بيانه ان علم
المخبر بالحكم من الخبر موقوف على علم المخاطب بكون المخبر عالما به علما
مطابقا كما عرفت ولو حصل هذا العلم قبل حصول العلم بالحكم بالخبر
لحصل العلم بالحكم ايضا قبل حصوله بالخبر فيكون حصوله بالخبر تحصيل
الحاصل وبين المصنف بطلان الثاني بان سماع الخبر المخبر كاف
في حصول الثاني منه واثبته الشارح بان التقدير ان حصولهما
من نفس الخبر وفيه نظر لان التقدير الذي تحت قوله ليس الان حصول
الحكم بالخبر لا يقول اذا كان حصول الحكم بالخبر كان حصولهما به لانه
لازمه لانا نقول هذا اول المسئلة وتحت زمانه فالتمسك به
مصادرة فالوجه ان يقال ان سماع الخبر من المخبر الموثوق به كاف
في حصول الثاني منه لانه لا يتكلم على خلاف علمه فان قلت كثيرا
ما نسمع خبرا وليس في ذهننا ان المخبر صادق قلت ان اردت انه
ليس بحيث هذا الحكم فهو مما لا يسمع وان اردت انه ليس مغفلا
بقدح واستصعب الشارح الاشكال فاختار طريقا ثانيا وهو ان
الفائدة ولازمها فجعل الفائدة الحكم ولازمها كون المخبر عالما به
وهذا ضروري للمخبر ولا يخفى عليك ان الضروري يحصل صورة الحكم
في ذهنه لا التصديق به وهو المراد والاول بمعزل عن الاعتبار وبعض
الناظرين في هذا الكتاب ذكر احتمالات كثيرة يمكن اعتبارها في الفائدة
ولازمها وكان لنا عليه زوائد لكن امثال هذا لا ينفع في تعيين المصطلح

فرآنيا ان العرض عنها قد افلح فطرساها على غرتها لتعمل عرضها
وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل اي ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها
لعدم جريه على موجب العلم بالفائدة والعالم باللازم منزلة الجاهل به لعدم جريه
على موجب العلم باللازم مثال المخاطب العالم بالفائدة قولك للعالم بوجوب
الصلوة التارك لها الصلوة واجبة ومثال المخاطب العالم باللازم نحن
ضربت زيدا لمن يعلم اقل الا ترى انه ضرب زيدا لكنت بنا جيء غير عندك
لضربك كانه يخفى منك فالمراد بالجاهل الجاهل بهما الجاهل بالفائدة لان
العالم بلازم الفائدة اذا لم يعمل على موجب العلم به ينزل منزلة الجاهل به
ولا محصل لسريانه منزلة الجاهل بالفائدة وقد ذكر السيد السند ان
تنزيل المفتاح العالم بالفائدة ولازمها منزلة الخالي عنهما للمبالغة
والا فتنزيله منزلة الجاهل بالفائدة كاف

يمكن ان يقال لما ذكر ان تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل
بالفائدة يكفي في القاء الكلام عليه مطلقا بالفائدة وذلك حيث جرى على
خلاف مقتضى العلم بالفائدة ومع كون كلام المفتاح ان العالم بهذا المعنى
الاحمال بما ذكرنا لان بعض كلام المفتاح ان العالم بالازمهما منزلة الجاهل
ينزل منزلة الجاهل بهما والعالم بالفائدة ولازمها منزلة الجاهل
به فليس الكلام مبنيا على المغالطة ١٢

يكفي في الثناء الكلام عليه وبما حققناه لك ظهر اثر اهمال النظر فيما ذكر وكما يكون
التنزيل لعدم الجري على موجب العلم يكون للجري على موجب العلم الجهل وبينهما
فرق فلا تخلط ونبه عليه ان هذا من باب اخراج الكلام على خلاف مقتضى
الظاهر فسعى ان تذكر بعد قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه ويجعل على خلاف
مقتضى الظاهر كما في المفتاح ويمكن ان يجاب عنه بانه قدم على قوله وكثيرا ما الدفع
بانه على الحصر من انه قد يكون قصر المخبر غير بما فانه قد ينفيه على العالم بهما
فحينئذ ينبغي ان يجعل الجاهل مساويا للخالي والسائل والمنكر لينتظم الدفع
والاخص بالخالي عن التنبيه مطلقا كما فعل السيد السند بناء على ان تنزيل
العالم منزلة المنكر داخل تحت قوله وقد المنكر كالمنكر وان يؤيده انه مثل
لتنزيل غير المنكر منزلة المنكر كما هو تنزيل العالم منزلة المنكر على ان قوله
بهما سيأتي لسان وقت تنزيله منزلة المنكر فلا يوجب التكرار وان في هذا
التفهيم اغناء عما احتاج اليه في حواله تنزيل العالم منزلة السائل بالمقايسة
واعلم ان لتنزيل العالم بهما منزلة الجاهل نتائج منها الغاء الخبر الى
العالم ومنها سلب العلم عن العالم بالخبر كما في قوله ولقد علموا لمن اشتراه
ما له في الاخرة من خلاق ولبئس ما شروا به انفسهم لو كانوا يعلمون فلما اثبت
لهم العلم لفائدة من اشتراه ما له في الاخرة من خلاق ما شروه به نفى عنهم
العلم بعد اثباته لتنزيله منزلة الجهل فبطل ما ذكره المص من ان في كلام
المفتاح ايهاما لان الاية من امثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر والاولى منها
الجاهل بهما وليست منهما بل هي من امثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل
لعدم جريه على موجب العلم والفرق بينهما ظاهر لان من امثلة تنزيل العالم
بفائدة الخبر منزلة الجاهل لا لك لقاء اليه بل لسلب العلم عنه صريحا لما
ذكره الشارح في شرح المفتاح من انه لا ايهام مع قول المفتاح كيف تحدد
بصف اهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي واخرج بنفيه عنهم حيث
لم يعملوا بعلمهم ولو سلم فلا اثر في الايهام بعد وضوح المرام لانكر عرفت انها
لاثبات العلم بفائدة الخبر في صدرها ونفيه في اخرها فلا يلتفت قول المفتاح بهذا

الايهام ولا يدفع ضرر وضوح المرام على ان للمصنف ان يقول المقصد من هذا الكلام
تنبيه القاصر وحفظ عن التشبث بهذا الايهام وظهر ضعف ما ذكره الشارح
وفي تتبعه في دفعه من ان مراد المفتاح بالحوالة على كلام رب الغرة دفع
تنزيل العالم بالشيء امر من الفائدة وغرضها منزلة الجاهل ذا للآية الكريمة
احتمال اخر يحكم فيه صدرها عن وصف اهل الكتاب بالعلم وهو ان يكون
لقد اعلموا دالا على الجزاء ويكون اللام لام الابتداء ويكون لو كانوا يعلمون
لنفي كونهم من اهل العلم فالحاصل لو كانوا يعلمون لعلموا لمن اشتراه ما لهم في
الاخرة من خلاق ظليس في الاية الا نفي العلم وفيه ايضا تنزيل العالم بالفائدة
منزلة الجاهل لان اهل الكتاب عالمون بان اختيار السحر والشعوذة على
كتاب الله مذهب الشياطين لكن دخول لام الابتداء على الجملة الفعلية مختلف فيه
والجمهور على ان اللام الداخلة على الفعل في غير ان ان محمولة على تقدير القسم وكما
لابد في تصحيح حصر قصد المخبر في الفائدة ولازمها من البتة على انه قد
ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل ليدل الشكل الحصر بالخبر الملقى الى
العالم لابد من التنبيه على تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه ليدل الشكل
بمثل ما رميت اذ رميت لانه لولا تنزيل الرمي منزلة العدم لم يكن في هذا
القول صحة قصد الفائدة ولا لازمها وعلم ان قولهم وما رميت اذ رميت
انما يكون من قبيل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه لو كان المقصد نفي الرمي مطلقا
فتفطن السيد السند حيث قال اي ما رميت حقيقة اذ رميت صورة لان اثر
ذلك الرمي كان خارجا عن طوق البشر فخرجه عما نحن فيه وكذا ما نقله من انه ما
رميت تاثيرا اذ رميت كيف وانى فيه بانه ليس شيء الحيثية في حيز الانكار
عند من يقول بالكسب وعدم صحته على قول من ينكره وكذا ما يمكن ان يقال من انه
ما رميت في اعين الكفرة اذ رميت من الغلبة او ما رميت على قدر قوتك اذ رميت
ما ينبغي لك بمعرفة فينبغي ان يتفطن على صيغة المجهول او المعروف من التركيب
او من المركبات او تركيب الالفاظ بعضها مع بعض في نظامه وتقديره على قدر
هو كالضرب بعد العدد بمعنى المقدار الحاجة اي على مقدار حاجة في افادة الحكم

والارم

وبعد علمه بانه ليس لهم علم حكما وسرا فلا يمكن
تنزيل خلوهم بهذا منزلة جهلهم لان موجب
هذا العلم ان يوضعوا على عدم الخير عاموجب
العلم وهو ترك الاشتراء المذكور تامل
فانه دقيق جدا ه ع

ولا ارخه او حاجة المخاطب في استفادتها فوجه تفرعه على السابق ظاهر ولم
يتنبه وقع في الطويل ليس فيه كثير تحصيل والحق انه بظاهره لا يتفق وجوب
الاجتناب عن ايراد اقل من الحاجة والدليل ان يقال صحتي ان يذكر
البرکشلي على قدر الحاجة ولعلم ان الايراد على قدر الحاجة كما يراعى
في كل باب من ابواب البلاغة لا يخفى اقال الاسناد الخبري
وعلل وجوب ذلك في المفتاح بالحذر عن اللاغية واتجه عليه انه لا يفيد
وجوب الاجتناب عن الايراد اقل من قدر الحاجة اذ ليس فيه الحذر
عن اللغو بل عن فوت المقصود واجاب عنه الشارح المحقق بانه ترك وجه وجوب
الاجتناب عن ايراد الاقل لظهوره والسيد السند بان الاقل مما لابد
منه في حكم اللاغية ومندرج تحت المراد باللاغية ونحن نقول في ايراد
الاقل تكون قصد بعض ما قصد افادته لاغية ثم فصل ذلك المجمل
بقوله فان كان المخاطب خالي الذهن لعض تفصيل لمزيد اختصاص
باحوال الاسناد والاحذف المسند اليه وذكره الى غير ذلك تحت هذا المجمل
في الحكم اي النسبة التي هي الوقوع او اللاوقوع وعلى التقديرين الخلو عبارة
عن عدم الادراك لا عن عدم الاتصاف كما في الخلو عن الترديد وتبعه انه يلغو
قوله والترديد فيه بلا ريبة لان عدم ادراكهما يستلزم عدم الترديد فيهما لان
الترديد بدون التصور محال وتقييد خلو الذهن بما يخصه مما لا خلو عن التصديق
لا يدفع الغناء عن الترديد لان التقييد غير مرضي اذ التصديق والخلو عن
التصديق كما لا خلو عن الترديد ولا يلزم ذكر الترديد بعده لكن لا يصح جعل ضمير
والترديد فيه الى الحكم اذ ترديد المخبر لا يكون في التصديق بل في النسبة المتصورة
فهو راجع الى الوقوع او اللاوقوع المذكور ضمنا لان الحكم بمعنى ادراك
الوقوع او اللاوقوع فهو من قبيل اعد لواما هو اوقب للتقوى فقول من قال بان الحكم
عار عن الاستحكام وكذا الحال في قوله وان كان مترددا فيه طالما له ولم يرد
بالحكم الوقوع او اللاوقوع حتى يستغنى عن قوله والترديد فيه لما يتوهم ان المراد

قوله وما رميت اذ رميت فانه ليس رميت ما نزل وجوده
منزلة عدمه بل هو صدور الرمي عن غير الاهل
اذ الوجه لتنزيله منزلة عدم الاهل
وليس هذا والمتردد في النسبة حقيقة
العبارة والمتردد في النسبة بحيث
ان النسبة بان يحصل في ذهنه وقوعها ولا وقوعها
صدق وقوعها ولا وقوعها وكلاهما عليها
والترديد بين ان يحكم بوقوعها او لا وقوعها
قوله ولا يخفى بقي من النفي والاثبات فهو خال
عن الحكم دون التردد وحقه ان كونه خاليا
عن الحكم اولى بالبحث فتنوير البحث به
لا يخلو عن خفاء ه ع

قوله صحة ان يذكر ما يعم البعض الاولى
لان ظاهر العبارة ان ظاهر الايهام
قوله فيه راجع الى الحكم المذكور فانا
ان يراد به ايقاع النسبة او النسبة
الحكمية والاول بط اذ لا معنى للتردد
في ايقاع منشئ عند الطالب والثاني
يقتضي استدراك قوله والترديد فيه لان
الخلو عن النسبة الحكمية يناقي التردد
عما لا يخفى ه ع

قوله على لفظ المبني للمفعول كتب الى
في الحاشية لفظ المبني للمفعول هو الرواية
وكانه اوفق بقوله حسي يوسم بوكد وجوب
تاكيده حيث لا تعوض للمكلف او المخاطب
ولا يخفى ما فيه من الخبر
ولو صح استغنى لا احتمال عود الضمير
الى الايقاع المفهوم من السياق
استغنى بوضع سوض يوسم بوكد وجوب
والاظهر ان يقال
قوله لا يخفى ان انه الاولى تقدير الخبر اي
اذا كان قصد المخبر فينبغي ان يقدر
كما علمت انفا ه ع

الحكم بمعنى الاتباع فيفوت اشتراط الخلو عن التردد فهذا هو قبيل ترك المبالغة
في اختصار اللفظ تقربا للتعاطي وقيد الخلو بالحكم وسكت عن الاذهان لعدم ظهور
جريان الاقسام المذكورة فيه لانه انما يحسن حفظت التوءدة لمن يجوز ذهنه
عن انك عالم اما الخالي المتردد في علمك فلا يحسن ان تقال له انك حفظت
التوءدة لانه ظاهر في تاكيد الحفظ لا العلم به والظاهر حينئذ انى عالم بحوطك
التوءدة بل قولنا حفظت التوءدة لافادة العلم مع اعتبار خلو ذهنه عن
العلم بالحفظ اذ لو اعتبر خلو ذهنه صار ثبوت علمك به مقصودا اصليا وصار
ثبوت الحفظ من متحققات العلم فينبغي ان يعبر عنه بما يفيده قصدا وصريحا
فلم يكن فائدة الخبر استغنى المخاطب في استفادته او المتكلم في افادته او الكلام
او الحكم قال الشارح على لفظ المبني للمفعول وهو محمول عن مؤكدات الحكم الاولى
عن مؤكد الحكم وملخص الشرط بالحكم قال على طبقه عن مؤكدات الحكم او كنه على
ان وضع المؤكد للحكم وان استعمال للازمه الضد والمؤكدات ان واللام الابتداء
وصيرورة الجملة اسمية قال الشارح اسمية الجملة فيما بينهم بهذا المعنى وتكرر
الاسناد ودونا التاكيد واما الشرط بالفتح والكسر وحرفا التنبيه وحروف الصلة
اعني الزوائد وان كان مجردا فيه طالبة لحسن تقدمه مؤكد قد سبق
لحض ما يتعلق شرح هذه العبارة فتذكر ومما لابد منه التنبيه عليه ان المراد
بالرد فيه التردد في حصول الحكم ولا يعتبر التردد احتمالا بان يكون سوال
مجملا او فصل وقع الجواب من تفاصيله كما في قولك كيف زيد فانه محمل لتفصيل
(هو استوى) وابيض او صحيح او سقيم لكن لم يوجد تردده في حصول الصحة
مثلا فلذا قال في الجواب انه صحيح بل صحيح بلا تاكيد والمراد بحسن هو منه
انه لو ترك المتكلم لم يكن الا في ترك الاولى ولا يخطاء وربما قال مراده ان
التاكيد للمنكر او حسن وترك مع السائل الظن خطاء وبما ذكرنا اندفع ما
انه يلزم من هذا الكلام ان لا حسن في جواب كيف زيد صحيح وان لا يتم قولهم
ان الجواب عن سوال السبب الخالي تقتضي التاكيد دون السوال عن السبب
المطلق لكنه ينافي ما قال الشيخ في دلايل الاعجاز حيث قال اكثر مواقع ان بحكم

الاستقراء

الاستقراء هو الجواب لكن يشترط فيه ان يكون للسائل ظن على خلاف ما انت
تجيبه فاما ان تجعل مجرد الجواب اصلا فيها فلا لانه يودي الى ان لا يستقيم
لنا ان نقول صالح في جواب كيف زيد في الدار وفي جواب اين زيد حتى تقول
انه صالح وهذا مما لا قائل به فانه يفيد ان لا يكون التاكيد للسائل مطلقا
بل مقيدا بما ظن المذكور وان يكون التاكيد واجبا في جواب السائل بما سمعه
قوله لا يستقيم وبما يجاب بان هذا حكم ان لكونه عالما في باب التاكيد دون
يجاب لانه ايضا مناف للاطلاق المؤكد ولك ان تجيب بان هذا بيان
الوجوب في الشيخ وتقييد الوجوب الا ينافي اطلاق الحسن نعم اثبات الوقوف
في البعض ينافي اطلاق الحسن الا انه جعل المص هذا البعض داخلا
في المنكر لان التصديق نقيض الشيء يوجب انكاره وان كان ظنا نعم جعل
التاكيد بان للاطلاق بخلاف ما انت تجيبه اكثر مواقعه في معرض الانكار لان
ان التي هي علم في باب التوكيد احق بالمنكر الخارج ما للنقض الا ان يكون
الظن اكثر من الجازم بكلام الاستقراء وكون الاستقراء مفيدا لا يخلو عن
بعد ولا يتجه على الشيخ ما اورد السيد السند من ان كلام الشيخ يفيد انه يحسن
انه صالح في جواب كيف زيد مع انه ينافي ما ذكره القوم من ان كيف لطلب التصور
وان السوال عن السبب المطلق لا يؤكد لانه انما يفيد لو كان معنى كلام
وبلا احمالا قال به انه لا قائل بوجوب انه صالح بل المعتبر جوازه وهو عبر
متعين لجواز ان يكون معناه ولا قائل بانه صالح في جواب كيف زيد ولك ان
يقتصر ما فهم المعترض من كلام الشيخ بان السوال بما مثال كيف عن التصديق
الخاص عند التحقيق الا انه لما كان تحصيل ذلك التصديق بالقاء قد قالوا
انها لطلب التصور والاستعمال الموثوق به بعد صحة التاكيد في الجواب قال
الله تعالى في جواب ما هي لنا بقرة صفراء والحمل على ان التاكيد هنا
لاظهار الرغبة لا لكونه كلاما مع السائل خلاف الظاهر واعترض السيد السند
بان ما ذكره وهما لعدم الاصل بان يكون للسائل ظن على خلاف ما انت تجيبه
لانه يمكن ان يجعل الاصل وهو الاولى انه لما كان التردد في اصل

التصديق الذي في الجملة الخبرية كما في قولك هل زيد قائم فهناك تؤكد الجملة
دان كان عن تامل الاطراف والقيود التي فالحاجة الى التاكيد أذا
لم تجب الظن وهو التصور واجيب بانه لم يبين التقدم على عدم استواء
اطراف الاصل بل على الاستقراء وليس بشيء لانه لو كان كذلك لكان
لانه يودي ان تستقيم في جواب غير الظان التاكيد وهذا احمالا قائل به.
نعم يرد انه يودي ما ذكره من الاصل ان لا يؤكد كجواب من يقول ازيد
اضربت وهو خلاف ظاهر كلام القوم فالظاهر ما ظهر من شرح كلام المتن
ويمكن ان يقال مراد السيد باشتراط ان يكون لذلك يقال ظن على خلاف الواقع
الكون بالقرينة القرينة من الفعل وذلك بان يكون متردد في خصوص الحكم
الذي يجاب به فانه اذا تردد بين الطرفين وصار المخاطب له وكل منهما في
معرض الزوال وقريب من حصول التصديق وكل ما يجيب به سهو الى هو على
خلاف ما هو مظنونه بالقرينة القرن وح توافق ما ذكره كلام المصنف وان المخاطب
منكر الحكم حالي بخلافه فالمنكر اسم فاعل وجعله اسم مفعول منكر وان كان له
وجه صحت وجب تاويله اي الحكم بجب الانكار الذي تقدر الانكار اي زائد
اعلى قدر ما للسائل بالفعل ما يبلغ على حذف الانكار فله فائدتان احديهما
اشتراط ان يكون زيد اعلى قدر تاكيد المتردد وثانيهما انه متفاوت بحسب
المقامات وان اقصر الشرح على بيان الفائدة الثانية يرشدك الى ما ذكرناه قوله
ابي العباس المبرد لابي اسحق المتفلسف الكندي حين سأله قائلا اني اجد
في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم ثم يقولون ان عبد الله قائم ثم
يقولون ان عبد الله لقائم والمعنى واحد وذلك ان قائل هذه المعاني مختلفة
فقولهم عبد الله قائم اخبار عن قيامه وقولهم ان عبد الله قائم جواب عن سوال
سائل وقولهم ان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر قيامه يزاد ما ذكر لغرض
في قوله تع ثم انكم يوم القيمة تبعثون فان انه اكد اثبات البعث تاكيدا واحدا وان
كان حاضرا لانه لما كانت ادلته ظاهرة كانت حقيقا بان لا ينكر بل غاية ان
يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه تنبيها على ظهور ادلته

وسيزيد

وسيزيد رشدك بالتامل في اجوبة رسل عيسى عليه السلام وهذا اعرفت ان في
بيان مقامات الاخبار رد ما ذكره العرب طاعن الطاعن بل احتراء القاصر
المحتوى على الكلام المعجز وان في قوله وقد يخرج الكلام على خلاف مقتضى الظ
وفي ما لما يكاد يعود ويقول يجد في كلام الاخبار في غير الجواب ورد ما
ذكر ان عبد الله قائم وفي مقام رد الانكار عبد الله قائم كان عبد الله قائم
في جواب السائل عبد الله قائم فان قلت لكن صح اشتراط كون التاكيد
على قدر الانكار وكيف يزول به الانكار لو لم يكن زائدا على قدره قلت اذا
تعارض التاكيد والانكار تساقطا فبقي اصل الخبر هكذا كما قال السيد السند
على وجوب التاكيد على حذف الانكار اردف الترديد على تفاوت مقامات
الانكار في طلب التاكيد حكاية عن رسل عيسى عليه السلام صم بولس بفتح
الباء الموحدة وسكون الواو وفتح اللام والمعجمة ويحيى وشمعون وهو الثالث
الذي عذاره لعدم تكذيبهما وما في الشرح انهم شمعون ويحيى والثالث الذي
هو بولس او جيب النجار غير موثوق به كما اعرف به الشارح ونبه عليه في حاشية
الكتاب اذ كذبوا الاصح تعلقه بالحكاية والاقال بل بمقول الحكاية والتقدير
حكاية عن رسل عيسى قولهم اذ كذبوا والمراد اذ كذب بعضهم كما قال قتل
فلانا بنو فلان والقاتل واحد منهم اذا المكذب في المرة الاولى اثنان بدليل
قوله تع اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون
وحمل الكلام وجه اخر لكن الشارح المحقق وهو ان تكذيب الاثنين تكذيب للثلثة
لرأي المرسل والمرسل به يعني ان منشاء التكذيب انهما لا يصلحان ان
يكونا مرسلين من هذا التعظيم في يزاد التعظيم وهو بعيد حاز في الثالث والفاعل
المحتوى للشرح وجه اخر وهو ان في المرة الاولى والثانية متعلقان اما قال
او ما الحكاية اكذبوا فلا يلزم تكذيب الرسل في المرة الاولى والباقي كون
المكذب اثنين لا غير والاتجه عليه ما توهم انه حينئذ لا يكون المحكي عنه رسل
عيسى بل رسولين لان القول للرسل بعد تكذيب الاثنين فهم المحكي عنهم
لم يتجه ان المحكي عنهم ليس قولهم وقت تكذيب الثلثة بل بعد تكذيب الاثنين

ولم يزد ما فيه اي في كلام المصنف ان كلام الطاعن مطابق
اولا او في الوقوع او اللاوقوع وهو الاظهر مع
وتوبيد الاول عود ضمير نبوته ملاحكم للطاعن
ولسعاد من شروح المفتاح ان التوكيد
يعوم كلام المنكر لا فاذ المخاطب عن
ورطة الحيرة هو هم

ولم يرد ان السوم لنا ان نعوم كذا
لان التاكيد في صور الشك فكيف يتوهم
فجعل مجرد الجواب مثلا لعدم الاعتناء
بهم

ولم كما قال اسد حكاية عن رسل عيسى عليه السلام
الآتي ثلث على كل واحدة منها تقييد
تكذيب المكذب الرسل وما ادعوه من الاشارة
اما الاولى فخطر بين الكفار لان البشرية
عند الكفار تنافي الرسالة فيلزم من
اثبات البشرية انتفاء الرسالة واما الثانية
فبطريق المفهوم واما الثالثة فبالنص والتنبيه
ولذا جاء قوله تع ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون
توكيدا بكلمة او جم لعوله ربنا يعلم فانه
في موضع القسم فكانما قالوا والله ربنا يعلم
انا اليكم لمرسلون فعند تاكيد اسناد خبرها
بلامها والمالك يا اللاه هم

وقد تم الكتاب بحمد الله وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

ويحتاج الى اعتبار وقت تلكذب الله ممتدا من وقت تلكذب الاثنين الى وقت
تلكذب الثلثة كما يحتاج في توجيهنا الى اعتبار وقت تلكذب الاثنين ممتدا
الى وقت قول الثلثة ونوضحه الشارح وان استغنى عنه لكن احتياج الجهل
بتكذيب الاثنين لتكذيب الثلثة قبل اخبارهم فلكمال وجهه هو وكدها والفاضل
المحشي اجاب عن اشكاله بما لا يكشف الا عن ابهام فليكشف بحكاية سؤاله
وكشف حاله في المرة الاولى متعلق بما عرفت في المرة الاولى او الثانية انا
اليكم مرسلون مقول قال او قولهم على اختلاف القولين اكد للمنكر في اول
وتتمة الانكارين وصلوا الجملة عن الدلالة على الزمان مع ان الظرفية انا
اليكم ارسلنا اذ فصلوا الجملة عنها والعدول عنها يشعر بدعوى الاستمرار الدال
على المبالغة في بعض مضمون الجملة لان تاكيد المنكر فوق تاكيد المتردد كما
ارشدت وهذا مريد ارشاد وعدت فلا تغفل ولعل هذا مراد الشارح
بقوله مؤكد اباسمية الجملة والا فالاسمية الجملة من ضرورات ايراد كلام ان
فينبغي دلالتها على التاكيد في المرة الثانية انا اليكم لمرسلون يعني
تثنى لناظر زيادة انكارهم الذي على قدر ما ظهر من مرائب انكارهم لانهم
لم يصروا في المرة الثانية على اصل الانكار بل بالغوا فيه حيث قالوا
ان انتم الا بشر مثلنا فنفوا بنوتهم باثبات البشرية لهم حيث اعتقدوا ان
الرسول لا يكون بشرا فاظهروا به انكارهم ثم زادوا في النفي بقولهم وما انزل
الرحمن من شيء ثم بقولهم ان انتم الا تكذبون فلما جرم اكدوا الحكم بهم ثلث
تاكيدات وفيه بحث لانه على تقدير ان الانكار يستدعي زيادة تاكيد على التردد
فلا بد له من تاكيدين وللزيادة مرتين لا بد من تاكيدين اخرين حتى يلزم التاكيد
بسبب الانكار وقد وقع في الآية اربع تاكيدات الا ان الكلام مع صاحب المفتاح
والمصنف في انها لكي تركا في الاستشهاد بل يكون التاكيد على قدر الانكار
في الدلالة على وجوب التاكيد بسبب الانكار لا التاكيد بالقسم وهو ينبغي العلم فانه
جعله الزمخشري حاريا مجرى القسم في تاكيد الحكم ولنا نتكلم في دفع ما ذكرناه
كتب الشارح في حاشية شرحه بيانا لكيفية عدم عد القسم من جملة المؤكدات من

ان الكلام

ان الكلام في المؤكدات المتعلقة بالحكم والقسم جملة برأسه هذا وقد استصعب
نفي رسالتهم باثبات بشريتهم اذ البشرية بنافي الرسالة من الله لا الرسالة
من عند عيسى وانما رسلوا كانوا يدعون الرسالة من عنده لا من عند الله ومعنى
قولهم انا اليكم مرسلون من عند عيسى عليه السلام واجاب الشارح المحقق عنه
بما استفدته من عباره الكشاف حيث قال وردعا بما انى رسول عيسى الملك
اي ملك ان اكد تقال من ارسلكم قال الله الذي خلق كل شيء وليس له شريك
فقال صفاه او جز قال يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد من انه كان الرسل
دعوهم على وجه ظنوهم اصحاب وحي ورسل من الله بناء على ان الرسالة
من رسول انما تليق رسالة من الله هذا معنى في وجوب انقياد ما يبلغ والتصديق
له واشار بقوله وكان الى رجحان هذا التوجيه والى ان له توجيها احرى
ان السياق انسب بهذا التوجيه واستبعده جدا ان الرسل انما ارسلوا
الى اصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته والانقياد
لدينه فانهم ايامهم انهم اصحاب وحي من الله بلا واسطة رسول مستبعد
جدا فلا يليق ان يوجه به فضلا عن ان يكون توجيها راجحا بل الظاهر ان
مرادهم انا اليكم مرسلون من عيسى ما جرى الله وان يكذبهم انما هو في كون مرسلهم
رسولا من الله لا في كونهم مرسلين من ذلك الرسول وان الخطاب في قولهم ان
انتم تتناول الرسل والمرسل معا على طريق تغليب المخاطبين على الغائب
فيكون نفي الرسالة عنهم تغليبا له عليهم كانهم احضروا عيسى عليه السلام و
خاطبوه بنفي رسالته من الله مبالغة في انكارها ونظير ذلك في الاستعمال
على التعليمين ان سلطانا جاءه من خدم السلطان حكمه الى اهل بلد فيقولون
في ردهم ان حكمكم لا يجري علينا اذ فينا اعلى بلدانكم منا وكمن
نقول اولا ان استبعاده لتوجيه الشارح ليس بذاك لجواز ان يقولوا
حكمه الله في حقكم ان تصدقوا عيسى في جميع ما جاء به فان فيه دعوتهم
الى عيسى على وجه يعمهم انهم اصحاب وحي وثانيا انه يحتمل ان يكون
المعنى بالنفي في ان انتم الا بشر مثلنا منع دخول عيسى عليه السلام في الخطاب

فاذا الكلام

ان الكلام

نفي احكام الرسالة لهم عن الله فيدخل عيسى في نفي الاحكام ويثبت نفي
رسالته على اكد وجه فلا يكون في الكلام الا تعليب واحد والاظهر ان
المراد بقوله انا اليكم مرسلون انا اليكم مرسل احكامنا ويؤيده حد انتهم
وما انزل الرحمن من شئ فانه ظاهر في نفي الاحكام مرسلة وتعميم الضرب النوع
الاول اي الكلام الملقى مع الخالي سواء نزل منزلة المتردد او المنكر اولا
لابتدائي ما فقوله تع انهم مرسلون ابتدائي وانما سمي به لانه ابتداء كلام
من عرسق طلب او انكار كذا نقل عن الحمص وتبعه السيد السند في شرح
المفتاح والاظهر لانه احداث صورة نسبة في المخاطب من غير سبق خطورها
في نفسه ولا يصح ان يقال لانه اصل الكلام والطلبي او الانكاري يحمل
بزيادة لانه يشكل بقولهم انهم مرسلون فانه ابتدائي وبقوله لا يبعد فانه
طلبي ويمكن توجيهه بتامل وقيل لانه مبني على ما الاصل المخاطب ان يكون
عليه ولذا يعتبر خاليا ما لم يشهد شاهد على خلافه والثاني طلبي والثالث
انكاري ولو قال والخلو والطلب والانكار ظاهر الحال والوجه التي تتبعها
مقتضى الظاهر لكان قوله واخراج الكلام عليها اي على مقتضاها اخراجا على
مقتضى الظاهر اي مقتضى ظاهر الحال في غاية الظهور في المفتاح واخراج الكلام
في هذه الاحوال يريد الخلو والطلب والانكار على الوجه المذكورة يريد
الخلو عن التاكيد والتاكيد زيادته اخراج مقتضى الظاهر او مقتضى الظاهر
ومقتضى خلافه كلاهما مقتضى الحال كما ان ظاهر الحال وباطنه كلاهما حال
فمقتضى الظاهر اخص من مقتضى الحال لان القسم هنا ذكر بالتركيب الاضافي
فمنع الاخصية منع لما حكم به صريح العقل فلا يقبل وان حمله الشارح المحقق
مستندا لما ذكر اذا جعلت المنكر كغير المنكر والقيت الكلام عملا بمقتضى الظاهر
كحق مقتضى الظاهر بدون مقتضى الحال لان الحال يقتضي ترك التاكيد مع ان السيد
مندفع بان الحال هو الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص فالانكار مع
تنزيله منزلة لا ليس حالا فليس التاكيد مقتضى الظاهر ولا مقتضى الحال ولو
سلمت زاعما ان الحال ما يدعو الى ذلك في الجملة غير مفيد لحال الدعوة

وجاريتا

وجاريتا معك فقول ليس التاكيد بعد مقتضى الحال للان التنزيل مانع عن
اقتضائه وكيف لا ولو كان التاكيد في مقتضى الحال لكان الكلام مطابقا
لمقتضاها وكان بليغا مع انه عراص عن البلاغة لا ما ذكره الشارح من ان
الامر انه ليس على وفق مقتضى الحال لان المقتضى لترك والتاكيد هو الحال بحيث
غير الظ لا مطلق الحال والملزم من كونه على مقتضى الحال بحيث غير الظ كونه
على خلافه مطلقا لان اعم والخاص لا يوجب انتفاء العام على انه لا معنى يحمل
الانكار كل انكار ثم تاكيد الكلام اذ لا يعرف اعتبار الانكار وعدم
الا بالتاكيد وتركه لان منع السند غير مسموع على انك سمعت ما دل على ان ليس
مقتضى الحال وكون التاكيد في الصورة المذكورة مقتضى الحال انما توقف على ان
يتان به حتى يظهر سلب المعنى عن الاتيان به احسن التامل فان يندفع مراقي
التعقل وكثيرا ما اي اخراجا او زمانا كثيرا غاية في الكثرة اوخرج الكلام على
خلافه حال كونه كثيرا لذلك ولقد اجمت حيث وسم قسم المخرج على خلافه
بالقلة حيث قال وقد ينزل العالم بها منزلة الجاهل والمخرج على خلافه بخلافها
قال الشارح المحقق يعني ان وقوعه في الكلام كثير في نفسه لا ما بالاضافة الى مقابله
حتى يكون الاخراج على مقتضى الظ قليلا وان كانه استعد كون موارد مقتضى
الظ اقل من خلافه تعلل في شرح العبارة عن مقتضى الظ وكن تقول مقتضى
الظ اقسام ثلثة الكلام مع الخالي والمتردد والمنكر واقسام خلاف مقتضى
الظ تسعة الكلام مع العالم ثلثة لتنزيله منزلة الخالي او المتردد او المنكر
والكلام مع الخالي المنزل منزلة المتردد او المنكر للاخطاب بناء على التنزيل
منزلة العالم والكلام مع المنكر المنزل منزلة الاخرين والكلام مع السائل المتنزل
منزلتهما وكثرة اقسام التي تقتضي تكثيره فيهما على ان الظ ان المراد انه
في مقام وجد التنزيل تجوز الوهان والتنزيل الكثير الجري على مقتضى الظ
لان البليغ اميل به لدقة لكن ذلك يستدعي وصف التنزيل منزلة العالم
بالكثرة فيجعل غير السائل تفصيل لاخراج الكلام على خلاف مقتضى الظ
وهو متناول بجعل العالم والخالي والمنكر كالسائل الا انه ينزل العالم

منزلة السائل بعد تجهيله فتنزيله منزلة الجاهل ودخوله في قوله وقد تنزل
العالم بهما منزلة الجاهل لا يخفى عن ادخاله في هذا البحث لانه بعد تنزله
منزلة الجاهل لتنزيله منزلة الخالي فقام وليتنزل منزلة السائل فهو قد تنزيله
منزلة المنكر فقام وقوله اذا قدم اليه ما يلوح له بالخبر اي ما يدعوا المخاطب الى الخبر
ويجعله متوجها اليه متاملا فيه في حقه حار الله لوح للكلب بالرغيف خوانده
سگ داسوزى يا نان وفي السارح المحقق بالاشارة الى ما يثير للمخاطب الى الخبر
وما ذكرنا اظهر متروك بين البلغاء لان تقديم الملوح يستدعي جعل العالم
المنزل منزلة الجاهل منزلا منزلة السائل وتقديم الملوح انما يؤثر في المنكر
فيجعله مترددا فقول السيد السند ان المراد بغير السائل الخالي لان تقديم
الملوح انما يختار بالقياس الى الخالي واما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع
الى تجهيله لوحا ما وداخل فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل داخل في قوله والمنكر
كغير المنكر ففيه البحث لا يخفى على مثلك لما كان تقديم الملوح محتملا للا
يكون موجبا لازالة التردد وان يكون موجبا للتردد احتاج الى تقيده بقوله
فليسترف له استشراف المتردد الطالب اي بالقوة القريبة من الفعل لا
ان يصير متردد ا بالفعل والا لكان الكلام معه مركبا على مقتضى الظاهر والاستشراف
ان تنظر الى الشيء كالمستظل من الشمس يضع كفه فوق حاجبه وهو مقعد نفسه
يقال استشرف الشيء فوق العبارة فليسترفه للايذان بقي في كلامه لام لغو العمل
التي في عبارة المفتاح بعد اختصاره لان عبارته هكذا فيتركه مستشرفا فاذا وضح
فليسترف فكان فيتركه مستشرفا فعلل عدم ان لام التعويم لا يدخل معمول العمل
متاخرا كما يدخل معمول شبه الفعل فيبقى في كلا وصار مختلا ولان الاحتمال
بحسب العبارة لا يؤثر منه بحسب المعنى فجعلت صلة له للملوح لا للخبر اي فليسترف
راجل الملوح الخ وينبغي ان يعلم ان التنزيل منزلة السائل لا يستدعي سبق
الملوح بل يستدعي ان يكون معه ما يجعله في عرضه التردد لكون الخبر مستبعدا
ولكون المخبر فيها بالبهوا والكذب وكاد خص تقديم الملوح بالذكر لكثرته ووقوعه
نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا قالوا اني لا تدعني يا نوح في شان قومك واستدفاع

العذاب

العذاب عنهم لشفاعتك هذا وكان هذا النهي لما علم منه تعالى علمه القديم انه
سيدعو به لنحاه انه وجهل والله اعلم النهي عن المخاطبة في طلب العذاب لهم
كما قال رب لا تذر على الارض من الكافرين دياراني لا تدعني تعد اعدائهم
فانهم قد حكم عليهم بالاغراق وبالجملة هذا الكلام تشير الى توجه العذاب للظالم
فيكاد النفس تلتفت اليه ويتردد وبعد الجزم به ايضا يحتمل ان يتردد في انه
الاغراق لانه واحد من جنس العذاب بما وقد سبق واضع الفلك فلذلك قال
انهم مغرقون موكدا واكتفى الحصن في تعيين الملوح بقوله ولا تخاطبني في
الذين ظلموا ولم يذكر واضع الفلك مع انه الذي يدور عليه الاسعاف الى
غراق اشارة الى ان قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا يكفي في التنزيل
منزلة السائل لانه يكفي الاشارة الى حصن الخ ولا يجب الاشارة الى حضوصه
الخ فابحاج كلام السارح حيث قال فهذا الكلام يلوح بالخبر مما سبق في قوله
واضع الفلك باعيننا انه قصر حيث اقتصر على قوله ولا تخاطبني لان قوله
واضع الفلك في تتمة حالا يلتفت اليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى وما
ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء منه واشار الى الفرق بينهما وكان وجه
الاشارة ان فيه تاييد احدهما لتنزيله منزلة الحكم الملوح لتقديم الملوح وتاييدها
لان الحكم مما يقبل الوهم على الجملة لكمال تراهه ويوسف وظهوره فقد اجتمع فيه
هذا التنزيل ان الطبان امر النفس مما يتردد فيه الشارع ولذا كرها عامة فيه على
ما يفيد صيغة المبالغة وكون الحكم مما يقبل الوهم على تقدير كون النفس نفس
يوسف فقط او عاما وكون الاستثناء منقطعا عنى لكن من رحم ربي تصرف
عن الامارة او ظرفا فاظهر واما على تقدير كون المستثنى متصلا غير ظرف بمعنى
الا البعض الذي رحم ربي ففيه خفا لا يدفعه ما ذكره السيد السند في حواشي
شرحه على المفتاح من انه لا يعلم الوهم قبل الاستثناء مما يجب ان ينكر
فكيف يؤكد لرفع الانكار على انه لا حكم قبل الاستثناء فضلا عن ان تؤكد
ادعاء مما يمكن ان يقال في توجيهه ان احتمال الوهم لانكار الحكم قبل الاستثناء
يجعل المخاطب منكرا لما يقوله المخاطب ومعرضا عن قوله والمؤكد لكلام لما قيل

فتاكيد الحكم لرفع هذا الانكار بل هو
معجب لان الحكم قبل الاستثناء ص

انه لما قال وما ابرئ نفسي اورثت المخاطب
حيرة في انه كيف لا يبرئ نفسه عن البهوا
مع كونها مطمئنة طاهرة فاجابه الزال الحيرة
عنه بقوله ان النفس اي في جميع الاشخاص
لامارة بالبهوا اي بالشهوة والوزيلة
الا من عصمه الله تعالى وقليل ما هو

لك انه لا بد لمن تاكيد من فلا بد لاجتماع التنزيلين من تاكيدان وذكر ان يجعل مرجوة الجملة خالية عن الدوام على الزمان دوام
على الاستمرار حيث لم يقل ان اليقين لما مر تاكيد اثالث م

الاستثناء لرفع الانكار المعلق به احترازا عما اذا كان التنبيه عليه انه قال صاحب المفتاح
انه يتنزل من لا يكون سائلا منزلة السائل فيخرج الجملة مصدرة بان وقال
السيد السند تاكيد بهذا النحو في الاستعمال بان دون غيرها وكان الشريف كون
هذه الكلمة على التاكيد وقال الشيخ عبد القاهر ان في هذه المقامات يعني بعد
الاوامر والنواهي والاحكام لتضمن الكلام السابق والاحتجاج له وبيان
وجه فائدته يعني غناء الفاء وقال السيد السند بتقديرها بل بحذف اللام معها ولم
يقل ويجعل السائل كغير السائل على طبق قوله ويجعل المنكر كغير المنكر الا ان كلام السائل
متعين لخلاف كلام غير السائل فانه متحمل فيه تفصيل وكذلك قوله ويجعل غير المنكر
كالمنكر اوضح من قوله ويجعل المنكر كغير المنكر فلذا اقتصر دلكن بقي من تفصيل جعل
السائل كالخالي اذا كان معه ما ان ناصله ارتدع عن التردد فكانه اعتمد على شهوله
معرفته بالمقايسة وسنن سنجعله داخلا تحت قوله وهكذا اعتبارات التي فترتيب
فانه من فوائد نا الشريفة وغير المنكر اعم من السائل والعالم والخالي وكلامهم يجعل
كالمنكر اذا لاح اي بدا عليه شئ من امارات الانكار وما يوقع في ظنه وكذا
اذا كان الحكم بعيدا عن القبول فالتقييد تقييد بما هو اكثر كقوله اي
قول جعل بن سهل وهو بالفتح من اعلام النبي صلى الله عليه وسلم ولما حمل الشاعر
بالتحريك فهو عند ما ان جاء شقيق هو اسم رجل فان كان هو المخاطب
يستدعيه اخر البيت ففيه التفات عن الخطاب الى الغيبة على طريقة الكاكي
وقوله ان بني عمك التفات متفق وان كان المخاطب غيره فلذا التفات بل
المعتبر تقدير القول اي قلت لهم ان بني عمك فيهم رماح عاريا اي رافعا
على غرضها كم في عرض السيف على الفخذ وهذا من طرق اظهار الشجاعة وعدم
وعدم المبالاة بالخصوم فهو لا ينكر ان في بني عمه رماحا لكن لعدم عمل المنكرين
المعتقدين انهم ليسوا ارباب سلاح والخفي ان قوله ان بني عمك فيهم رماح صلحتي ان
فيهم رماحا يعمل كرمحك او فوقه وانهم اشجع منك وحينئذ لا يتجه ان يكون من جعل
المنكر كغير المنكر بل لا يبعد ان ينكر وجود مثله فيهم ويحتمل ان يكون تحكما مبنيا على
ما هو محسن لو علم ان فيهم رماحا لا يحتمل الرمح من خوفهم والمنكر اذا كان غير المنكر

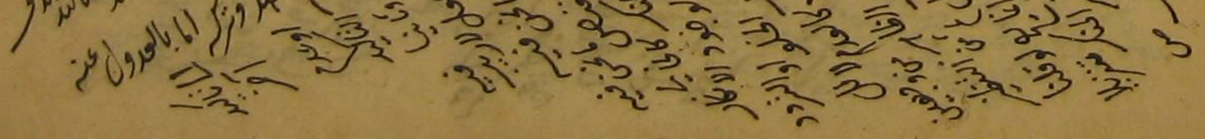
ما ان

في شرح المفتاح وزيفا بان
هذا يجعل ان غير له ان
للمعلل غنه ان ان لا يفيد
السببية ص

هو ان يكلم جزاء قرأ في القاموس العول
بفتحتين والاعول من السلاح هم
وجمعها عزل ه هم

هو ان جعل المنكر كغير المنكر اذا كان
معه ما ينزل منزلة انكاره ويشترط
في التنزيل منزلة التردد ان يعلم
ان التاكيد وان لم ينفع الضعيف سوا كان مذكورا
معه ام لا ه هم

ان تامله اي تامل فيه لان التامل النظر في الامر ارتدع عن انكاره بان ينتقل
الى مرتبة التردد او خال الذهن ومعنى كونه معه ان يكون معلوما له ولو
بالقرينة من العقل او الدليلي في التنزيل وذلك واجب كونه معلوما
بالفعل وهنا بحث شريف ترجو ان يكون من خزائن الغيوب لاح دقائق
الغيوب وهو ان الكلام في هل من قبيل تنزيل المنكر منزلة غيره او من قبيل
جعله ما معه من قبيل المؤكد في ازالة الانكار فلا يكون على خلاف مقتضى الظاهر
لان الكلام مع المنكر لابد له من تنزيل انكاره تاكيدا كان او غيره واعلم ان الظاهر
فقد جعل المنكر كغيره ولا يظهر وجه لجعل الظاهر موضع المضمر لا ريب فيه ظاهره
انه المثال لما نحن فيه حتى يكون جزاء مع المنكر ترك فيه التاكيد لجعله كغير المنكر
وفيه ان الانكار حق لوجود كثير من المرتابين فكيف يكون حقه التاكيد لرد
الانكار وان لا النفي الجنس في النفي بمنزلة ان في الاثبات صح به ايجاب
النحو فيكون فيه التاكيد فالحق ان يعدل عن الظاهر ويقال انه مثال للحد وجعل المنكر
كغير المنكر لا يجعل المنكر للخبر الملقى كغيره فانه تعالى اراد رد انكار منكرين
الصانع في الانكار انه من عند الله فقال لا ريب فيه تنبيها على ان انكارهم
كلا انكار وانما غايته الا مرفيه الريب فاني يبقى الريب في مقام نفي الانكار
وقد نبه في الايضاح على ان لم يقصد التمثيل لخصوص ما فيه حيث قال وعليه
قوله تع في صحف القرآن لا ريب فيه وانما مثل به تنبيها على ان جعل وجود الانكار
كعدمه من المقاصد التي ربما تصدق بحاق اللفظ فينضح صحة قصده من هو اصل لغيات
التراكيب ولجعله من المستبعات كمال ايضاح ولك ان تجعل قوله وهكذا اعتبار
ان النفي على انه هكذا باقي اعتبارات النفي في جعله مقصودا بالجحد وهذا
تقرير بديع لا يخفى حقيقته على من له قدر دفيع وان غفل عنه الناظرون والشارح
المحقق هنا مسلك اخر سلك السالكون فلا علينا ان نذكره وما ادى اليه النظر
فيه وهو انه استشكل كونه مثالا لما نحن فيه لوجهين احدهما انه لا يصح نفي
الريب فضلا عن ان يجب توكيده كما سمعت وثانيهما ان لا ريب فيه تاكيد
لذلك الكتاب كما سبق في بحث الفصل فهو لتاكيد الحكم ورد الانكار فلا يقتضي



هو ان يكون معلوما لم لو محسا
كالغيب بوجوه منعفة وهو الوجه
بالتعسف وهو نحو ما لا يعلمهم
الا الله ونحن نعلمهم ه

قوله ظاهر في التمثيل اي اراد لا ريب له لا تفه لانه
مثال لا تمثيل وقوله فضلا عن ان يؤكد اقول
كلا اسلما انكار فان فيه كثرة المرتابين
وان يستلزم اسماء عدم الريب الى حل
في نفس الكتاب فليكن الفهم لا ريب
حاصل في نفس الكتاب ولا يتناهى من
الريب ولو كان ريب في الخارج فلة
مغتفر في المقام فنفي الريب بالكلية تاكيد الريب
الناشئ من نفسه وقوله فيكون تاكيدا فيه
نظرا لما انه وقع الجملة السابقة واحدة بالذات
والذي فيها في حد ذاته فيها مؤكد صناعة
الم الفاعل لا مؤكد صناعة الم المفعول وقوله
بل مقتضى الحضر انه قد يجعل انكار غير المنكر كلا
انكار تعويلا على ما يزيله فيترك التاكيد هم
جعل الانكار كلا انكار لا يقتضي ترك التاكيد
اولا ان كالمتردد وجوابه ان المراد بالتاكيد التاكيد الذي
يقتضيه الانكار على ان اللام للعهد وتركه اما بالعدول عنه
لظهور ان يجعل

التاكيد حتى يكون ترك التاكيد خلاف مقتضى الظاهر واوجب لذلك العدول عن
جعله مثلا الى جعله نظير الما كان فيه فى انه جعل فيه وجود الشئ وهو الريب
منزلة عدمه واجاب عن الاول بان مبنى التمثيل ليس جعل وجود الريب كعدمه
بل بوجه الكشف وهو ان نفى الريب بالكلية عبارة عن نفى كونه محلا للريب
وانما وقع الريب لعدم السائل والظرف فيه كما هو حقه وهذا كلام صحيح نبه عليه كثير
من الاشقياء حقه التاكيد لازالة انكارهم لهذا الحكم كما
انكار فلذا ترك التاكيد وعن الثانى بان ما يبجى انه بمنزلة التاكيد المعنوى فيه
والتاكيد المعنوى لا يدفع الا التجوز ويدفع التجوز لا يناكد الحكم بحيث يزيل
به انكار المنكر وانما هو شان التاكيد اللفظى اعنى تكرير اللفظ الاول وما هو
بمنزلة فلا يتجه على المصنف لم يتجه لو كان الامر كما ذكر الشيخ انه بمنزلة ان تقول
ذلك الكتاب ذلك الكتاب فيعيده مرة ثانية هذا ولا يخفى انه لا يدفع ما ذكره ما
انتهاه من تاكيد النفى مع زيادة انه اذا كان نفى الجنس كناية عن نفى كونه
محلا للريب كان فى النفى مرتين تاكيد وسالغة يفيده سلوك طريق الكناية وان
مع كونه المقصد تنزيل وجود الريب منزلة عدمه لا يجب ان يكون نظير الا ما لا
لما كن فيه فان كون وجود الريب بمنزلة العدم ينكره كثير من الاشقياء فيجب
التوكيد وتركه لتنزيل المنكر منزلة عدمه وان التاكيد اللفظى ايضا يكون لدفع
التجوز فيجوز ان يكون مراد الشيخ ان قوله لا ريب فيه بمنزلة الذكر فى دفع توهم
التجوز لا فى تكرير الحكم وتقويته فيوافقه كلام المصنف وهكذا اعتبارات النفى لما
لم يكن فى الاثبات السابق ما يوجب حصره بالاثبات لم يكن مسوى للنسبة
الا الاثبات والنفى اتجه ان قوله هذا تطويل فلا اشارة الى دفعه قال الشارح
المحقق ولما كانت الاشكال المذكورة للاعتبارات السابقة من قبيل الاثبات
سوى قوله لا ريب فيه اشار الى التتميم دفعا لتوهم التخصيص وقال السيد السند
ان هذا القول يحتمل ان يكون لا ريب فيه تنظيرا حتى يكون لتوهم التخصيص مسلك
واصح هذا والاظهر ان هكذا اشارة الى اشكال الاثبات يعنى كاشكال الاثبات
اشكال النفى فمن احاط بها سهل عليه استخراج اشكال النفى وهذا اوفق بعبارة

الايضاح

الايضاح حيث قال هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفى
كقولك ليس زيد او ما زيد منطلقا او ممنطلق وما ينطلق او ما ان ينطلق
زيد او ما كان زيد منطلق او ما كان زيد لينطلق ولا ينطلق زيد ولن ينطلق
زيد والله ما ينطلق او ما ان ينطلق زيد هذا وكيف لا وقول هذا كله اعتبارات
الاثبات بعض فى كون السابق مختصا بالاثبات فكيف يصح جعل قوله وهكذا
اعتبارات النفى لدفع توهم التخصيص والعبارة الكتاب احتمالى فى نفسه جدير
بان يوطئ لاجله النظر عن رعايته وطابقته لها فى الايضاح والمفتاح
فى هذا المقام وهو ان ما فى اعتبارات النفى مع وجود النفى مثل ما فى
كلا ما لم نفى لما تحقق ووجود فيندرج فيه تنزيل السائل منزلة الخالى
كما اشرنا اليه وغير ذلك مثل لا ريب فيه على وجه ومثل وما رحمت اذ
رميت واعلم انه قال صاحب المفتاح وان اخراج الكلام على مقتضى الظاهر
يسمى فى علم البيان بالتصريح وخلافه يسمى بالكناية ولما كان الكناية فى
المشهور على الوجه المذكور فى البيان اللفظ المراد به اللازم ما وضع له من
غير قرينة مانعة عن ارادته والتصريح اللفظ المراد ما وضع له ولم يكن
المعانى المستتبعة للتراكيب مستلزمة لما وضع لها اللفظ وكان اعتبار
الكناية والتصريح باعتبارها غير ظاهر حتى لم يعلم ان هذا معنى اخر الكناية و
التصريح او تحويل مبنى على التشبيه واشتبه مقصوده اعرض عنه المص بالكلية وما
قال السيد السند ان المعانى المستتبعة فى عرف البلغاء هى المعانى الاصلية
يريد انه لو كان لذلك لكان زيد قائم مما لا يكاد مرادفا لقولنا انتفى عن
عن قيام زيد ذكما لا يخفى ولا مرية ان هذا الكلام لم يكن لزيد قايم اذ التشابه
فى دلالات عقلية واعتبارات غير وضعية يكشف عن فرد ذكاء ووقوفه ولا مشاحة
فى الاصطلاحات المبنية على الاوضاع اذ يبقى فيه الخواص والعوام وايضا
لا بد فى الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقى واذا القى الخالى عن التاكيد
الى المنكر لا يصح ان يراد به انتفى الذهن وما قال الشارح المحقق والسيد
السند يصح الارادة للاستعمال الى ملزومه الادعائى وهو ما معه حمار زيد

الايضاح حيث قال هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفى
كقولك ليس زيد او ما زيد منطلقا او ممنطلق وما ينطلق او ما ان ينطلق
زيد او ما كان زيد منطلق او ما كان زيد لينطلق ولا ينطلق زيد ولن ينطلق
زيد والله ما ينطلق او ما ان ينطلق زيد هذا وكيف لا وقول هذا كله اعتبارات
الاثبات بعض فى كون السابق مختصا بالاثبات فكيف يصح جعل قوله وهكذا
اعتبارات النفى لدفع توهم التخصيص والعبارة الكتاب احتمالى فى نفسه جدير
بان يوطئ لاجله النظر عن رعايته وطابقته لها فى الايضاح والمفتاح
فى هذا المقام وهو ان ما فى اعتبارات النفى مع وجود النفى مثل ما فى
كلا ما لم نفى لما تحقق ووجود فيندرج فيه تنزيل السائل منزلة الخالى
كما اشرنا اليه وغير ذلك مثل لا ريب فيه على وجه ومثل وما رحمت اذ
رميت واعلم انه قال صاحب المفتاح وان اخراج الكلام على مقتضى الظاهر
يسمى فى علم البيان بالتصريح وخلافه يسمى بالكناية ولما كان الكناية فى
المشهور على الوجه المذكور فى البيان اللفظ المراد به اللازم ما وضع له من
غير قرينة مانعة عن ارادته والتصريح اللفظ المراد ما وضع له ولم يكن
المعانى المستتبعة للتراكيب مستلزمة لما وضع لها اللفظ وكان اعتبار
الكناية والتصريح باعتبارها غير ظاهر حتى لم يعلم ان هذا معنى اخر الكناية و
التصريح او تحويل مبنى على التشبيه واشتبه مقصوده اعرض عنه المص بالكلية وما
قال السيد السند ان المعانى المستتبعة فى عرف البلغاء هى المعانى الاصلية
يريد انه لو كان لذلك لكان زيد قائم مما لا يكاد مرادفا لقولنا انتفى عن
عن قيام زيد ذكما لا يخفى ولا مرية ان هذا الكلام لم يكن لزيد قايم اذ التشابه
فى دلالات عقلية واعتبارات غير وضعية يكشف عن فرد ذكاء ووقوفه ولا مشاحة
فى الاصطلاحات المبنية على الاوضاع اذ يبقى فيه الخواص والعوام وايضا
لا بد فى الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقى واذا القى الخالى عن التاكيد
الى المنكر لا يصح ان يراد به انتفى الذهن وما قال الشارح المحقق والسيد
السند يصح الارادة للاستعمال الى ملزومه الادعائى وهو ما معه حمار زيد

لشك اورد الانكار وللاحق في كل كلام مؤكدا ان يكون العرض منه رد الانكار
محقق او مقدر وكذا المؤكد عن التاكيد بهذا كلامه وارادة ينفي وجوب كونه لرد
انكار محقق او مقدر بما يشمل رد الانكار والتردد وهو ظ وارادة تعليله وكذا
المجوز انه لا يجب ان يكون التجدد لحاق الذهن حقيقة او تقديرا بل يكون
لغير ذلك كان يكون لانه لا يدرج في المتكلم على لفظ التاكيد ولا يقبل منه
وبين عدم انحصار فائدة التاكيد فيما ذكر اولا مما يعلل عن الشيخ عبد القاهر
رحمه الله في انه قد يدخل ان الله على ان الظن كان ظ المتكلم في الذي
كان انه لا يكون كوكل للشيء وهو عراى وسمع من المخاطب انه كان في
الامر ما ترى واحسنت الي فلان ثم انه فعل خلاف ما ترى وعليه قوله يتع
ربع اني وضعتها انثى ورب ال قومي كذبون ومن خصائصها ان الضمير
الشان معها حتما ليس مبتدا بل لا يصلح بدونها نحو انه من يتق ويصبر وانه
من يعمل سوءا وانه لا يفلح الكافرون ومنها تهيئة النكرة لان تصلح مبتدا
كقوله ان سواد وليلة وجب الباطل الا موت في لذة العيش والفتى
الدهر والدهر ذو فنون وان كانت النكرة موصوفة تراها مع الحسن كقوله
ان دهرا يلف شملي بسعدى لزمان بهم بالاحسان وقد حذف الخبر نحو ان
مالا وان ولدا وان زيدا وان عمرا قان اسقطت ان لم يحسن الحذف اولم
يجز انتهى كلام الشيخ وفي ما علم من الشيخ ابحاث الاول ان جميع ما ذكره
من تاكيد الكلام في هذه المواقع يحتمل ان يكون من فروع كونه رد الانكار
او تردد اما في صورة التاكيد فيما كان ظن المتكلم في الكائن ان لا يكون
وكانه وقع ما يستبعد وكان الحكم في نفسه مظنة الانكار او التردد فتنزل
المخاطب منزلة احدهما او يتجاوز عنه او تجزئنا او حرا الى غير ذلك واما في
اصلاحه ضمير الشان او تهيئته فلان ايراد ضمير الشان لتاكيد الحكم و
تقريره في النفس بالابهام اولا ثم التفسير كما سبق فالتزم معه ما هو علم
في التاكيد والتقرير بتنبيهها من اول الامر على ان المقام مقام التحقيق والتقرير
وبذلك لا يخرج عن ان يكون الحصر في الشك اورد الانكار واما في صورة

قوله ومنها تهيئة النكرة الخ لقائل ان يقول ان النكرة لا تقع مبتدا
الا وكلا ان تقدر مبتدا وقد مر ان فيه ما فيه فليس مبتدا الا قبل دخول ان
لعدم صلوحيته لكونه مبتدا ولا بعده لعدم التجرد والفرض سواء منع صحة ما اشتهر
ان ان من نواسخ الابتداء ام لا

قوله وهذا اعتبار انت الخ كما ان كلمة اعتبار الاضافة
الى كلمة اعتبار الشيء ناظر الى ما ذكر في الكلام من اعتبار الشيء
وقف على اعتبار انت الخ

قوله وعليه قوله الخ اي كما ان ما ذكر في قوله
بل يقتضي كون الكلام الخ

قوله ان ان معها حسنا الخ لعل المراد ان ذكر الضمير بدونها
حسنا ما هو اسد حيل الا الصلح فانه يكون معها حسنا
ضابطة ذكر الحسن

الانكار لو تامل على ما ذهب السيد وتنزيله منزلة الخالي على ما ذهب اليه الشارح نفعه
انه لو اكتفى في الكناية بصحة الارادة للاسناد وان امتنع المعنى الحقيقي لم يتعذر
المجاز في الحقيقة اذ لا معنى لزوال ما لا يصح ارادة المعنى الحقيقي فيه للاسناد فالتحقق
ان صحة ارادة المعنى الحقيقي للاسناد انه يصدق المعنى الحقيقي وتحقق في
المقام مثلا حيال الكلب مراد معناه الحقيقي لا كما انه مضاف حيال الاكباد
حتى لو لم يكن حيال الكلب لا يصح ارادته للاسناد الى المضاف بل تعين
المحذور فكلام الشارح ان الكناية نفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر
فانه نازم تنزيل المخاطب منزلة غيره فاريد بالملزوم ما هو الملزوم كما هو
مقتضى الكناية ورده المحقق بان الكناية تعتبر الزوال الملزوم باللفظ
الدال على اللازم لا بنفس اللازم فهي لا تحقق الكناية الا على سبيل التبعية
وعبارة المفتاح واضحة في ارادة الكناية الاصطلاحية ولا يخفى انه مشترك
بين كلام الشارح وكلامه على ما حققناه لك فالنظر في الرد على الشارح ان عامل
اذ كان الكناية نفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر كما ان التصريح نفس الاخراج
على مقتضى الظاهر وليس للاخراج على مقتضى الظاهر معنى يكون صريحا فيه وان
ارادة التنزيل ما راد الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اشبه بالتصريح لانه
اريد به من غير توسط شيء فهو بمنزلة ارادة المعنى به من اللفظ ولا يدفع
المشابهة بالكناية من ان يكون الانتقال في الايراد الى امر متوسل به الى
الانتقال الى التنزيل فلا يحسن اطلاق الكناية بطريق البشير الخ ولعل
مراد المفتاح ان اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان يسمى بالكناية
لا باخراج خلاف مقتضى الظاهر وارادة باخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
استعماله في غير ما وضع له من ملزوم المعنى لا هذا الاخراج بعينه كذلك مراده من
باخراج الكلام على مقتضى الظاهر المسمى بالتصريح في علم البيان استعمال اللفظ
في ما وضع له على ما هو وطبع السال لا هذا الاخراج بعينه وغرضه ان لكل
من هذين الامرين نظيرا في علم البيان سمي باسم اخر قال الشارح المحقق
وههنا بحث لا بد من التنبيه عليه وهو انه لا يخص فائدة ان في تاكيد الحكم نفيا

لشك

قوله وعلى هذا لعل وجه ان ارادة الكلام
الخ

قوله وان ان معها الخ

في كمال الاهتمام بتقرير الخبر في ذهنه بعدم المؤكد لعدم صدق الرغبة لتنزيل
المنكر منزلة الخالي في انه ليس لمريد اهتمام في الاخبار كما انه ليس لمريد
اهتمام في الاخبار للخالي الا ان عدم الاهتمام هنا لعدم كون التقرير في
ذهن السامع مطلوبا وفي الخالي لعدم حاجته الى مريد الاهتمام بالاصالة
الاولى وثالثا بما استخرجه في مولد الاستعمال حيث قال وقد يؤكد الحكم
بناء على ان المخاطب ينكر كون المتكلم عالما به معتقدا له كما تقول انك
لعالم وعليه قوله تع قالوا نشهد انك لرسول الله والذي اردت ان تنبه
المخاطب على ان هذا المتكلم كاذب في ادعاء ان هذا الخبر موافق اعتقاده
يؤكد الحكم وان لم يكن مخاطبك منكر الطابق ما ادعاه وعليه قوله مع ان
المنافقين لكاذبون والله يعلم انك لرسوله فانما اكد لانه مما
يجب ان يبالغ في تحققه لانه لرفيع الاهتمام والا فالمخاطب عالم به ولا ازعم
بهذا ولا يخفى عليك ان التاكيد للخبر الذي لغير لازمه لكون المخاطب
منكرا له داخل في بيان المص لانه صرح بالحكم لازمه الاصل وظهور
الاحكام فيه دون اللازم وتاكيد ان المنافقين لكاذبون انما يحتمل ان
يراد به لتنزيل المخاطب منزلة المنكر لان حال المخاطب لحرصه على ايمان
الامة ان يقبل منهم ما بالغوا في اعتقادهم برسالته وتاكيد والله يعلم
انك لرسوله لان المخاطب مع الموهم في عرضة الانكار فتنزل منزلة المنكر
ولا فرق المص السكاكي واتبعه بعد تتبع كلام الشيخ والكشاف على ما ذكرا
في التاكيد وتركه والله تع اعلم ولما فرغ من بيان احوال الاسناد ذكر بيان
الحقيقة العقلية والمجاز العقلي عقيبه ليعلم ان اسناد الشيء الى شيء قد يراد به
ظاهره فيعلم ان في خاطب الموحد بقوله ايت الربع الطلل الايحاج
الى التاكيد وليس تركه التاكيد مبنيا على التنزيل اذ ما اريد به ليس مما ينكره
الموحد وليعلم ان تخاطبه في سمع عنه ايت الربع الطلل يا ثبت الله التقل
لا يحوج الى التاكيد لان قوله ايت الربع التقل لا يفيد انكاره ايت
التقل ولا فبيان الحقيقة والمجاز العقليين كما للغويين ما يذكر في البيان

في كمال الاهتمام

وان كان لم تعلق بالمعاني باعتبار انها قد تقتضيها الحال ودعاته بانه
الحيثية لا يوجب تخصيص العقليين بالاسناد في المعاني لشمولها للكنايه و
المجاز اللغوي انصح وفي تقدير البحث بتم للتراخي بالوجه لانه ليس كذلك
مقصودا بل مستطردا وليس ايرادهما في المعاني في الحكم لزعم انهما من المعاني
على خلاف ما ذهب اليه المفتاح كما زعم الشارح حتى يرد عليه ما ذكره من انه
لا فرق بينهما وبين اللغويين وساعد على اندفع الظن ان الاول ذكرهما في
البيان للاضاح تعرض صاحبها الى المعرفة المجاز اللغوي والاستعاره
بالكنايه ومباحث عنهما فكان المناسب ان يسوق في البحث حتى لا يحتاج
الى اعادة بحثهما في البيان فيخرج عن مطلق الاسناد باعتبارهما لانهما
لا يختصان الاسناد الخبري قال الشارح فلذا قال ثم الاسناد وذكره بالاسم
ثم الظرف دون الضمير لئلا يتوهم عوده الى الاسناد الخبري هذا وهذا
هو الذي ذكره البيضاوي قدس سره في تفسير قوله تع من بعوثنا الا قرفا
يا قومنا حتى هدى فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون حيث
قال وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول وادرد
عليه ان المتبادر من المعرفة سبق ذكرها بعهد وكونها عين ما سبق وان
جاز حملها على غير ما سبق فهي كالضمير بعينه في ان الظاهر ان مرجعه عين
ما سبق مع جواز رجوعه الى ما في ضمنه ولا يدفع عليك ان العطف ثم يخشية
للتراخي الزمني لكونه بحسب اشتمال حما سبق ونحن نقول لم يضمر ليعود المرجع
جليا او ترفع توهم رجوعه الى الكلام المذكور في قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على
خلافه والمقام لاستبداد التوهم كيف والمشهور الثابت في اصل التلخيص
كون الحقيقه والمجاز العقليين كذلك على انه قد تقرر في موضعه انه اذا دار
الضمير بين الابعد والاقرب فهو عائد الى الاقرب بقي انهما لا يختصان
بالاسناد بل يجريان في التعلق نحو اجريت النهر والاضافة في قولهم سقاق
بينهما على ما قيل وفي النسبة الوصفية نحو الربع المسقت فقد استيفاء البحث
عنهما كما ذكرت ليتدعي ذكر ما هو اعم من الاسناد ولا يذهب انتقاض تعريفهما

كما

كما وسيأتي لهذا الكلام تتمة وانما قال منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي ليطه
ليعم نحو انبت الربيع البقل اما حقيقة عقلية والا مجاز عقلي لان لفظ الاسناد اليهما
لا يتم اذ كل منهما اعم من الاسناد من وجه كما عرفت فلم يصلح قسما له وقال السكاكي
المحقق لان من الاسناد ما ليس بحقيقة والا مجاز عنده كما اذا لم يكن المسند فعلا
او بمعناه كقولنا الحيوان جسم فكانه قال بعض حقيقة عقلية وبعضه مجاز عقلي
وبعضه ليس كذلك هذا وفي كون منه ومنه مفيدا الوجه وقسم آخر خفاء والظاهر
انه لدفع توهم قصد الانحصار لا لافادة عدده ويمكن توضيح ما ذكره بان افاده
منه ومنه كون كل من الامرين بعضا من الاسناد بالنظر الى بعض افراده بان يذكر
والا فلكون كل منهما بعضا بالنظر الى الاخرين بالنظر الى بعض افراده بما يراد كما لا يخفى
ويكفي فيه ان يقال الاسناد حقيقة عقلية ومجاز عقلي واختلف في الحقيقة والمجاز
العقليين قال المصنف المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكر صاحب
المفتاح هو الكلام وهو الموافق لظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من دلائل
الاعجاز وهو الحق والصواب وما نقله الشيخ ابن الحاجب عن
الشيخ عبد القاهر ونسبة الاسناد الى العقل للدلالة ونسبة الكلام اليه بواسطته
فهو احق بالتسمية بالعقلي فلذا اخترناه وهم نسبة الاسناد الى العقل كما يفتضيه
ان يكون الاسناد في انبت الله البقل الى ما هو في انبت الربيع البقل الى ما
هو له مما يدرك بالعقل من دون مدخلية اللغة لان هذا الاسناد وما يتحقق
في نفس المتكلم قبل التعبير وهو اسناد الى ما هو له او الى غير ما هو له قبل التعبير
ولا يجعل التعبير شيئا منهما فالاسناد ثابت في محل او متحاذ راناه بعمل العقل
بخلاف المجاز اللغوي مثلا فان تحاذيه محله لان الواضع جعل محله عين هذا
المعنى وهذا ربيع انبت البقل في الوجود مجازا ومن الدهر بحقيقة
التفاوت عمل عقلها لا للتفاوت الموضع عندهما وهذا الدفع ان انبت الربيع
البقل انما يكون مجازا عقليا لو لم يكن وضع الفعل للنسبة الى ما عاد مخصوص
صدر عنه بل يكون للنسبة الى مخصوص قصد المتكلم نسبته اليه والظاهر هو الاول
نعم هذا البحث انما يتوجه على جعل طرفي اسناد انبت الربيع البقل خصوص كما

فرق بين صحة الفعل او معناه كالصدر
ما يورد معناه ولا يشاركه في تركيبه
وبعضه ما يورد معناه ويشاركه في تركيبه
فالظرف معز الفعل وبعض الحاء
الافعال كالاستفعال
المضي او معناه على مفهوم التركيب
الاضافي للاعم الاصطلاحي لئلا تفوت
المسببية ولكن ان تتربه بالفعل الفعل
وبعضه وتبقى معناه على معناه ره

قوله لما هو له احتراز لفظ له على عنه ليدخل
الاسناد الذكري بين الفعل المبني للمفعول
ومن فاعله لان قوله هو له اعم من ان يكون
صدر عنه او وقع عليه وهذا الاسناد
ليس بمجازي لعود ضميره عنه ره

قوله او المفعول فما بني له لا فائدة في هذا
القيد لان المراد بالاسناد التعلق فان فعل
الاول اسناد لما المفعول به ره

قوله في الظاهر اقول وفي الظاهر مغني عن
قوله عند المتكلم حتى لو قيل الضمير اسناد
الفعل لما هو له في الظاهر لكان مساويا
في الصدق لما ذكره المصنف تامل ره

قوله وذكر بالاسم الخ بعض فيه ان الاولى
ان يعود الضمير بان لا يكون الا ذكر لفظ الاسم
على الاطلاق لان الغالب ان يكون وجود
التركيبة بعقب المتكلم ره

قوله والا لانتج ما يكون منه غير مقصود
اصلي فيه توقف ره

قوله فقد دخل فيه الى بجريان
القيود في طرفي التوقف ره

قوله او هما في الوجه والاصح انه اذا كان
في الكلام ما يصلح ان يكون طرفا للاسناد
وتكرر ما يصلح ان يكون طرفا للاسناد
فالاسناد الى كل منهما كلام على حدة ره

والمختار ، هو له في الواقع وحينئذ يخرج عن التعريف قول الخامل انبت الربيع البقل
تقييد بقوله عند المتكلم وصرفه عما يتبادر منه الى ما يشمل ، هو له في الواقع
والاعتقاد ، هو له في اعتقاد المتكلم فقط لكن بعد تبادر منه ، هو له في
اعتقاد المتكلم في الواقع فيخرج به قول المعتزلي لخلق الله الافعال كلها
مخطيا مذهبه فعتيه ثانيا بقوله في النظ اي فيما يفهم من ظاهر كلامه ليصرفه
عما يتبادر منه الى ما يشمل ، هو له في اعتقاد في الواقع في النظ ، هو له في
اعتقاد فقط فما هو ليس اعم مما هو له في اعتقاده اذا اطلق وعند التقييد
بتغير معناه الى اعم مما هو له في الواقع وفي اعتقاده ويقصد بقوله في اعتقاد المتكلم
فيخرج عنه ما هو له في الواقع فقط فقوله عند المتكلم مغير لمعنى ، هو له ويقيد
فيصح ان تقال انه لا دخال ما هو له في الاعتقاد فقط ويصح ان تقال انه لاخراج
، هو له في الواقع فقط مما ذكره السيد السند ان امثاله مغير للمعنى لا تقييد محض
نظر وكذا قوله في النظ ولا يخفى انه لو اقتصر على قوله اسناد الفعل او معناه الى
، هو له في النظ لتم التعريف وقل المؤنة والتكلف للمتعلم القاصر الضعيف الا انه
اراد التنبيه على انه لا يصح الاكتفاء بما عند المتكلم كما في المفتاح ولا بد من زيادة
قيد في النظ هنا وقد اشار بذكر الاصل الى انه جمع التعريف بزيادة هذه القيود
على ما هو له اقسام اربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد كقول المؤمن انبت الله البقل
وما يطابق الاعتقاد فقط كقول الجاهل انبت الربيع البقل وما لا يطابق شيئا
منهما وعلم منه بالاولى ما لا يطابق الاعتقاد فقط كقول المعتزلي يطابق الواقع
فاكتفى في الاشارة اليه بقوله نحو قولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجئ ولم يكتف
به في الاشارة الى دخول ما يطابق الواقع فقط تعننا وقوله وانت تعلم حال
عن فاعل زيد لانه مقول القول وقوله وعدم المسند اليه فيه للتخصيص اي انت تعلم
دون المخاطب كما اشار اليه في الايضاح قال الشارح المحقق فيه احتراز عما اذا
كان المخاطب اعلم عالما بانه لم يجئ فلم يتعين كونه حقيقة بل يقتضي احدهما
ان يكون المخاطب مع علمه بانه لم يجئ عالما بان المتكلم يعلم انه لم يجئ والثاني ان لا
يكون عالما والاول لا يكون اسنادا الى ما هو له عند المتكلم لا في الحقيقة ولا في النظ

حواشي المختار

حال من ضمير به صاحب العصا وصف
للمسند اليه المذكور نوع تعلق
وكذا بالمسند اليه المذكور
فان هذا المجاز لا يتركب الا بالمسند
المتعلق والمسند اليه ما يتركب من المسند
انبت الربيع البقل من نوع
بالفاعل المجاز من دوران الانبات
بوجوده وعدما نظرا للمعنى الانتزاعي
مع تحققه دورانا مع اختيار
الفاعل وجودا وعدما وبين
ما نزوع في الوضوء لا يقوى من
دورانه وعدما ما لم يكن بذا الاثر بين الذكور
والمؤنث كما وقعت انبت الربيع البقل
والبقل الرواء الواحد نزر البقل

قوله بناء على هو والنسيان
انما يتصور فيما اذا علم انه كان عالما فينسى ان يعلم
بناء على ان الجهل بسيط ، جعله ، منهم

قوله وانما دخل على نحو صاحب العصا توليح
صاحب العصا ان الجميع من الكلام المفاد به
ما عند المتكلم من الحكم فيه يصدق بظاهره
على المجاز فان صاحب نهاري قد افاد الحكم
بصوم المتكلم في النهار اذ الحكم الذي فيه
ليس صوم نفس النهار وهو ظاهر دفعه
للايراد بالمفاد به المفاد بمجرده وليس افادة
ما عند المتكلم بمجرد الكلام المجازي بل بهم
القرينة فليكن من جهات العدول وقوله
ما عند المتكلم يشمل جميع ما يحتمل الخبر فاعلم
تصورا كان او تصديقيا شرح لمطلق العلم
وشمل ما عنده بحسب الخارج فلو لم يقيد بقوله
من الحكم فيه لدخل في نحو الجمعة قول المتكلم
اضرب باعتبار افادته ما عنده من الضرب
مع انه ليس لجمعة من هذه الحيثية ودخل فيه
صام نهاري باعتبار افادته ما عنده من تصور
اللاطراف ولا خفاء ان الحكم لا يطابق على ما ليس
في الخبر فالمقصد بالتعريف في كلام الكاشف الخبر
والحصر في مطلق الجمعة ولكن من جهات العدول ، منهم

حواشي المختار

سيجيء وهي اي الجملة المفيدة ولذا انتهاها وتذكره لكون خبر المذكر راجعا
به الشيخ آبن الحاجب في الايضاح اسناد الفعل اي نسبته سواء كانت تامة
اولا يكتفي عنه قوله او معناه بمعنى اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة
واسم التفضيل والظرف واسم الفعل اذ اسناد معنى الفعل لا يلزم ان يكون
تاما وفيه والاولى ان يقول او ما في معناه لان معنى الفعل في الاصطلاح
مقابل شبه الفعل وهو ما يفيد معنى الفعل ولا يتأكل في التركيب ولا يجوز ان
يجعل اتمي اليه داخلا في معنى الفعل واحترز به عما ليس بمتعلق ولا مجاز نحو
الحيوان جسم الي ما اي شيء هو اي الفعل او معناه ويجوز افراد الراجع الي
المتعدد المعطوف بعضه على بعض بعاطف هو لاحد الامرين كما يجوز مطابقته
له اي لذلك الشيء سواء كان صادرا عنه كما في ضرب زيد عمرا او لا كما في
انقطع الحبل فلذا لم يعل ، هو عنه ومعنى كونه له ان حقه ان يسند اليه في مقام
الاسناد سواء كان النسبة للمتكلم او للاثبات لا ان يكون قائما به كما في الشرح
حتى لا يشكل بقولنا ما قام زيد لان العام حقه ان يسند الى زيد في مقام
نفيه عنه بخلاف ما صام خالد فان الصوم حقه ان يسند الى المتكلم في مقام
نفيه عنه لا الى خالد لهم حقه ان يسند الى النهار في مقام قصد النفي عنه
مع ذلك الاسناد حقيقة فاحفظ فانه من الدقائق والشارح يقتضي عنه
تارة بان قوله في التعريف ما اسناد الفعل او معناه الى ما هو
له لو كان الكلام مثبتا والقيام في ما قام زيد يكون قائما بزيد لو كان الكلام
مثبتا والقيام في ما قام وتارة بان النفي اسناد الى ما هو له باعتبار لازم
ففي ما صام زيد لازمه افطار زيد وفي ما رعى زيد لازمه حشر زيد والمراد
بالاسناد الى ما هو له اعم من الاسناد الى ما هو له باعتبار نفسه او لازمه و
سيجيء الثاني جوابا تحقيقيا والاول ظاهر لا يخفى ان كليهما يعزل عن التحقق
وخارج عن صيغة التعريف ويمكن ان يجعل ضمير هو الى ما هو وضمير له الى
الفعل او معناه وكون الشيء للفعل او معناه بمعنى ان حق الشيء ان يسند
الفعل او معناه اليه لكن جعل الفعل وما في معناه للذات اغرب من العكس

والمختار

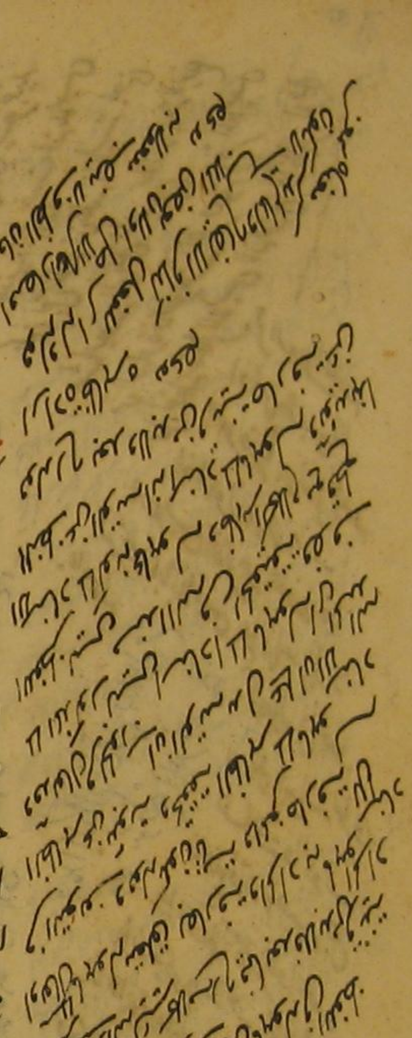
بالبنان لان تقديم المجاز العقلي يوجب فصلا كثيرا بين الحقيقة والمجاز
للكثرة بما يتعلق به وما قصد تذكرها في مزيد ايضاح المجاز بمعرفتها انما يتضح
كل الاتضاح بمقارنتها على ان بعض مباحث المجاز مما لا يتذوقه من يعرف الحقيقة
كما ستشاهد وعدل عن تعريف للحقيقة والمجاز لانه احسار انهما ما ذكر الله وغيره
وتمام كلام ابن الحاجب انه مذهب عبد القاهر فلا يصح تعريفهما بالكلام لانهما
صفة الاسناد وما اشتراط ان يكون المسند فيهما فعلا او وافي معناه فلما تعلم
عن جار الله من ان المجاز العقلي هو اسناد الفعل الى سببي يتلبس بالذي
هو في الحقيقة له والحاصل ما هو في معنى الفعل به للتة في كلام حتى يكفي كثيرا
من ذكر الفعل في مقام الحكم عليها فعلك زيد انسان خارج عنها عنده داخل في
الحقيقة عند صاحب المفتاح فلا بد له من العدول في هذا الوهم الباطل واما ان
الحق في ذلك مع المفتاح لشهادة الشيخ عبد القاهر له فلا تقدح في وجه العدول
واما ما اعترض به المصنف على تعريفه للحقيقة من انه الكلام المفاد به ما عند
المتكلم من الحكم فيه من انه غير صادق على ما لا يطابق الا اعتقاد وما سبق في قولك
جاءني زيد وقول المعتزلي المخفي اعتقاده حيث ترك فيه تقييد ما عند المتكلم
بقولنا في الظاهر انهما حقيقتان من غير ريبة في احدهما فلا يتم وهما
للعدول لان الموصوف الظاهر عند المتكلم ما عنده في الظاهر لعدم الاطلاع على
السرائر نعم الكلام في صحة العدول لقصد فيه ايضاح والاحسن ان يدع غفلة الظاهر
غير صحيح ولو سلم ان المتبادر ما عند المتكلم في نفس الامر لعدم صدق التعريف
على ما لا يطابق الاعتقاد في نفس الامر مما لا يدخل الكلام المفاد به ما عند المتكلم
من الحكم في نفس الامر غاية ان الافادة لم تطابق لتخلف المدلول عن الدال
والاصح ان قال المتبادر وهو اعم فان يكون عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر
وارد ينتقض على هذا تعريف المفتاح بدخول ما ليس منها ان يكون ما عند المتكلم
هو الواقع في الظاهر وبما قررت به من حيثيات العدول ان تعريف المفتاح غير منعكس
لخروج الانشائيات اذ الحكم فيها والخروج المركبات الغير الكلامية وغير مطرد على
مذهب المص للدخول نحو زيد صائم فيه من ان انشائيتها فيه الى المبتدأ وحده

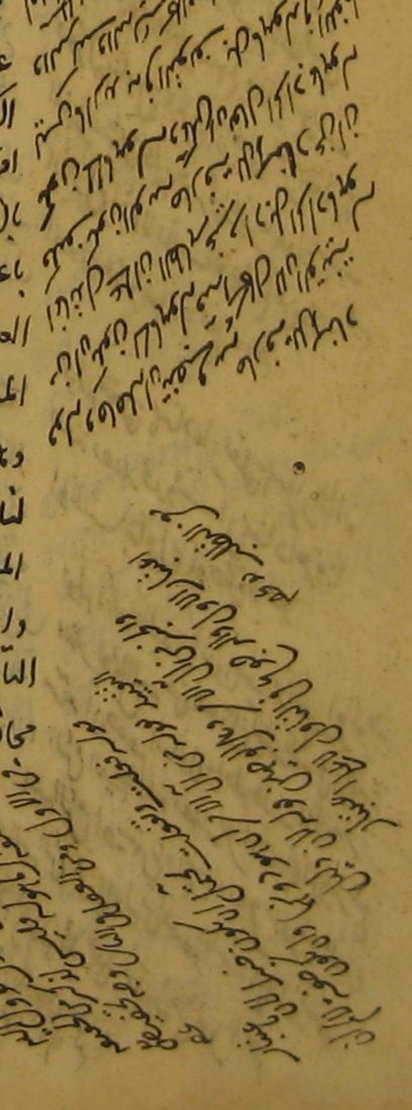
وجه لان ما فاعل او مفعول به هو لم
ان يقول بعد ان اشترط كون الاسناد
في الحقيقة والمجاز ذلك الاسناد
كذلك في المجاز العقلي
الفاعل الغير المتصرف والمفعول
جعله من الملابسات الزمان والمكان
والسبب والمصدر الفعول فيه
والمفعول له والمفعول المطلق
وقد يقال يدخل على الفاعل نحو الصوت يعجبني

لوجود القرينة الصارفة فلا يكون حقيقة عقلية بل ان كان ملابسة يكون مجازا او
الا فهو من قبيل ما لا يعتد به ولا يعد في الحقيقة والمجاز بل يثبت قائله اني ما
ذكره كما صرح به صاحب المفتاح بخلاف التالي فان المخاطب عالم بانه لم يحي
عالم بانه لم يحي لفهم من ظاهره انه اسناد الى ما هو له عنده بناء على سهو او نسيان
بدا وفيما ذكره الحاث نشأة هي فيما بين المباحث مباحث دقيقة فالحري ان
تتخذ وهي اثنتا الاول ان المراد بالعلم اما اليقين فلا يلزم من اختصاص
اليقين بالمتكلم تعين المثال لكونه حقيقة لجواز ان يصدق المخاطب ايضا عضوه
من غير تعين فينقسم الى القسمين المذكورين واما التصديق فلا يكون مثالنا لما
لا يطابق الواقع والاعتقاد لا محالة والحالة التصديق المطابق بعد غير الحالة
وثانيتها انه مع اختصاص التصديق بالمتكلم ايضا ينقسم الى قسمين لجواز ان يكون
المخاطب مع كونه غير مصدق لعدم المجيء مصدقا بان المتكلم مصدق به وحينئذ
لا يكون اسنادا الى ما هو له عند المتكلم لانه في الحقيقة ولا في الظاهر بل يكون اما مجازا
او تأكيدا وثالثتها انه مع علم المخاطب بان المتكلم عالم بانه لم يحي محتملان للعلم
المتكلم ذلك ويكون في ذلك الخطاب مخفيا عنه اعتقاده فيكون اسنادا الى
ما هو له عند المتكلم في الظاهر وحينئذ لا بد من التنبيه عليه ان المراد بالاسناد الى ما هو
له الاسناد الى ما هو له من حيث انه ما هو له اذ قد يكون الشيء ما هو له باعتبار
غير ما هو له باعتبار اخر اما في النفي فقد عرفت واما في الاثبات فكما في قول الخنساء
تصف ناقتها قائما هي اقبال وادبار فان الشيخ قال لو جعلت الاقبال بمعنى
المقبل حتى يكون المجاز في الكلمة او جعلت التقدير ذات اقبال حتى يكون
المجاز للحذف لكان معقولا من الفصاحة عاريا مرذولا عند اصحاب
البلاغة ومن قال ممن يعتد بشأنه انه بتقدير المضاف قصد ان اصل الكلام
فيه ذلك بل المعنى انها لكثرة اقبالها وادبارها كانها اجتمعت منها فالمجاز في
اسناد الاقبال لانه وان كان لها من حيث القيام بها لكنه ليس لها من حيث
الحمل والاتي فاقبلت حقيقة وبهي اقبال مجاز وقد عول المصنف ترتيب
المفتاح حيث قدم المجاز العقلي لانه المتصف بالبيان في فن البلاغة المآل اليه

بالبنان

فالملابسة محازان وتلتقي ان ال يستثنى من المفعول به المفعول الثاني من
باب علمت والثالث من باب اعلمت فاسناده الى الفاعل او المفعول به اذا
كان مبنيا له اي لاحدهما حقيقة كما مر اي كما مر فيما سبق من كشف الحقيقة وما
قبله من قوله انا اليكم مرسلون وقولهم انهم بما تقولون ومن لم يسم كذبه في الاسناد
الحقيقي الى المفعول والى غيره اي غير احدهما للملابسة مجازا واصل هذا الكلام
فاسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له حقيقة والى غيره مجازا واسناده الى
المفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة والى غيره مجازا الا انه غلب الاختصار
فجمعهما واختلف فقيدان اسناد المبني للفاعل او المفعول الى احدهما وطلقا
حقيقة لانه حين الاسناد الى احدهما مبني لاحدهما ولا يفيدان اسناد
المبني للمفعول الى الفاعل والمبني للفاعل الى المفعول مجازا والاسناد للملابسة
ان يكون الملابسة الداعية الى وضع الملابس موضع ما هو له شاركته
مع ما هو له في كونها ملابسة للفعل وفائدة التقييد اخراج الاسناد الى
غير ما هو له من غير ذلك الداعي عن ان يكون مجازا فانه غلط وتحريف يخرج به
الكلام عن الاستقامة والالتفات اليه فضلا عن ان يخرط في سلك المزايا
او تنبيه على ان ما يميل اليه عبارة الكشاف من ان المعتبر التلبس بما هو له ما دل
بل مراده التلبس بما هو له في ملابسة الفعل لان مجرد التلبس بالفعل لا
باعتبار التعلق علاقة بحيث ينبغي ان لا يعتد بها في اسناد الفعل وتخريل
العبارة الا يكفي في اثبات مذهب مخالف لمذهب عنه وهذا نسب الملابسة
المذهب اليه وعنه على ما نقلنا وذلك وبعض المتأخرين هنا بحث شريف
وهو انه كيف يكون جلس الامير وسير سير شديد وسير الليل مجازا وجلس
لنا مسير ومجلوس نزول الامير والسير الشديد منزلة ويلحق به دانا الراقعال
المتعدية فينبغي ان تفصل وتقال ضرب الامير ان قصد به كونها حقيقة فمجاز
وان قصد كونها مضروبا بها فحقيقة وكذا الحال في ضرب شديد وضرب
التأديب هذا وكنت تقول كون اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول به
مجازا مبني على ان وضع ذلك الفعل لارادة الفاعل على ما اسند اليه فح اذا صح





فلا يحسن وصفه بما لا يوصف به المصدر فى دعوى كونه عين المصدر او جعله
من قبيل اطلاق الموصوف على الصفة لا من وصف ما اطلق عليه ولا من
اطلاق الشعر على مسماه كما فى قولك شعر فلان لانه انسب بمقام المبالغة و
جعله المرزوقى من قبيل داهية دهياء لمثل البلاى ما اعتاد به العرف من
اخذ شئ من لفظ شئ ووصفه به تنبيها على كماله وبلوغه الغاية ونهاية ضربه
مثال لاسناد المبنى للفاعل الى الزمان ذهر جاد ومثال لاسناد المبنى
للفاعل الى المكان وبنى الدار المدوسم مثال لاسناد المبنى للمفعول
للفاعل الى السبب والكفى بعض الامثلة لانه لم تبات له ما هو دائر
على السهم للباقى متروك على المعانيه قال الشارح المحقق واعلم ان
هذا المجاز قد يدل عليه صريحا كما مر وقد يكون كناية كما ذكرنا فى قولهم سلى
الهموم انه من المجاز العقلى حيث فعل الهموم محذوفة بقرينة اضافة
التسلية اليها هذا وفيما ذكره نظر لان سلى الهموم حقيقة سلى المهموم فى
الهموم او للمهموم فجعل التعلق الظرفى او السببى منزلا منزلة التعلق
الايقاعى واوقع التسلية على الهموم مبالغة فى تعلقه الظرفى او السببى وليس
فى ذلك جعل الهموم محذوفة وكيف يكون الكلام كذلك من جعل للهموم
محذوفة وطلب التسلية الذى هو المعنى الصريح مقصود بالافادة وقولنا
فى التعريف يتبادل يخرج نحو ما مر من قول الجاهل ما مر انبت الربيع البقل
وكقولك شفى الطبيب المريض وعلمه من حقايق وطرائق الاعتقاد دون الواقع
وزاد لفظ النحو لعدم اختصاص الاخراج تمام ولم تقل يخرج ما مر من نحو قول
الجاهل اذ لم يسبق نحو قول الجاهل بل قول الجاهل لان ذكر النحو فيه
للتمثيل لا للتعميم فتامل لا تغفل واتما تعرض لبيان غاية هذا القيد فى
قيود هذا التعريف وخص هذه الغاية بالبيان مع ان لكل قيد غاية اخراج الكواذب
مطلقا وغاية اخراج صادق مخالف الاعتقاد كقول المعتزلى الحى خلق الله
الافعال حتى ترد الى الوهم انه يجب ان يذكر فى تعريف المجاز ايضا ليخرج
باضافة الغزالى ما هو عند المتكلم عن تعريف المجاز فقط ايضا ليخرج قيد عند المتكلم

لم يخرج وانما بين خروجه واستشهد لهم انه لاخفاء فيه لان الجاهل لكن تعامل
لما انظاهر كلام المفتاح بل صريحه يدل على انه لو لم يكن فى التعريف قيد عند
المتكلم لدخل وبطل به طرد التعريف وجعل الشارح المحقق وجه التعرض للتعريض
بالمفتاح وما ذكرنا لك انفع فان قلت لو كان المراد ما ذكرته لينبغى ان يعرض ايضا
لخروج قول المعتزلى به لانه دخل فى تعريف المصنف بقيد فى الظن فيتبادر من
ترك هذا القيد فى تعريف المجاز انه لم يخرج عنه قلت التعامل يدل دلالة ظاهرة
على ان اسناد الكلام منه الى غيره هو فى الظن خلاف الواقع ونفسه عدم كونه
معتقدا له وهذا اى لان مثل قول الجاهل خارج بقيد التعامل عن حد المجاز
لم يحمل كقولك اى الصلتان العبدى اشاب الصغير وافنى الكبير كر الغداة
ومر العشى على المجاز اى على اسناد الاشابة والافناء الى كر الغداة و
مر العشى لكونهما ملابسين لما هو لهما عند المتكلم ولم يحتمل مخالفته هذا الاسناد
وقال الشارح معنى قول لم يحتمل على المجاز لم يحمل على ان اسناده فيه مجاز
ولا يخفى ان الحمل لا يتعلق الا بما لم يعلم او يظن اى لا تتفاء احد الامرين
لا لاحد الانتفائين لان لاحد الانتفائين لا يكفى بل لا بد من كلا الانتفائين
وهو انما يستفاد من ترديد النفى لان ترديد النفى بان يقال ما لم يعلم او لم يظن
فاعلق لم فيه كما فعل الشارح فى شرحه لا يصح فان قلت لا يكفى انتفاء العلم
والظن بل لا بد من انتفاء التصديق وطلقا اذ يكفى للحمل الجزم الغير الراسخ
مطابقا كان او لا قلت اذا قوبل الظن بالعلم يراد به ما عدا العلم فيعم لو قال
ما لم يعتقد لكان اوضح لما جعلنا ما مصدرية غير ظرفية وما لم يعلم مفعولا
له بتقدير اللام لقولك لم يحمل لوجود شرائط حذفها خلص الكلام عما يتجه
على الشارح حيث جعل لم يعلم ظرفا اى ما دام لم يعلم مع انه يفيد انه
حمل البيت بعد العلم بذلك على المجاز وهو خلاف الواقع وان ما بمعنى ما
دام يجعل الفعل منسلخا دان بنيتاعه المقام وقوله ان قائله لم يرد
ظاهره فكان قول المفتاح لم يعتقد ظاهره لان العلم بعدم الاعتقاد لا
يكفى فى الحمل على المجاز لانه يجوز ان يعلم مع ذلك انه مخطئ اعتقاده وقوله

قوله مثل جد جده الطاهر لك العبارة انه مثل قيل
الاسناد الى المصدر وزيف بعضهم فى وجه الصحة ان العذاب
كثيرا ما يطلق بمعنى الالم الفادح والالم مصدر الايلام
وكذا الضلال يمكن ان يستعمل فى البعد على الصواب
كذا افاده شيخ الاسلام وقيل المراد انه على طريقه
جد جده فى ان الاسناد الى المصدر وان امكن
مصدر ذلك الفعل واما ذهب الى المجاز
وضعفا قيل اذ الايلام بمعنى الالم كالسميع بمعنى
السمع لا يثبت ١٢ منه

قوله وانكى للحواب عن الاول قيل الاولى
ان يقال ما لا يسلم علم صدق المتوهم عليه
لان المراد الاسناد الى غير ما هو له لا يكون
الاسناد على وجه اسند اليه الا يكون له
على هذا الوجه وان الاسناد اذا كان على وجه
الحمل والا يكون المسند محمولا عليه مجاز كان
الاسناد مجاز اذا كان على وجه القصور عنه
والا يكون المسند حاد راعنه وعلى وجه الوقوع عليه
والا يكون واقعا عليه قان قيل لا يكفى ان يكون
غير ما هو له بل لا بد مع ذلك من ان يكون
ملابسا له فلم اراد بالملابسة ما يصح ان يحمل
محمولا له والاظهر ان يحمل محمولا له حتى اسند اليه
وما فى فيه كذلك ١٢ منه

قوله وكذا الاسناد الى ضمير المصدر مثل الاوضح
بوضع المصدر بالاسناد فى الخروج
ولما اضاع للاكثر لا يقال ان الاولى
الوضع بوضع الحدث لان الاسناد
ليس من عوارض المصدر بل الفعل
هو المتصف بالوقوع والفاعل ليس
متصفا بالفاعلية والمفعول ليس
متصفا بالمفعولية لانا نقول
الاسناد من عوارض المصدر
الذى يوصف بالحدث وصاحبه كالاتحاد
من عوارض الكلى فى كلام ١٢ منه

قوله والعذاب قيل الالم بعض العذاب
كالسميع بعض السمع فلا فائدة لما ذكر
نعم يمكن ان يقال ان الالم والعذاب
وجوده ان يكون بقاؤه ١٢ منه
نفع اسد بطول بقائه ١٢ منه

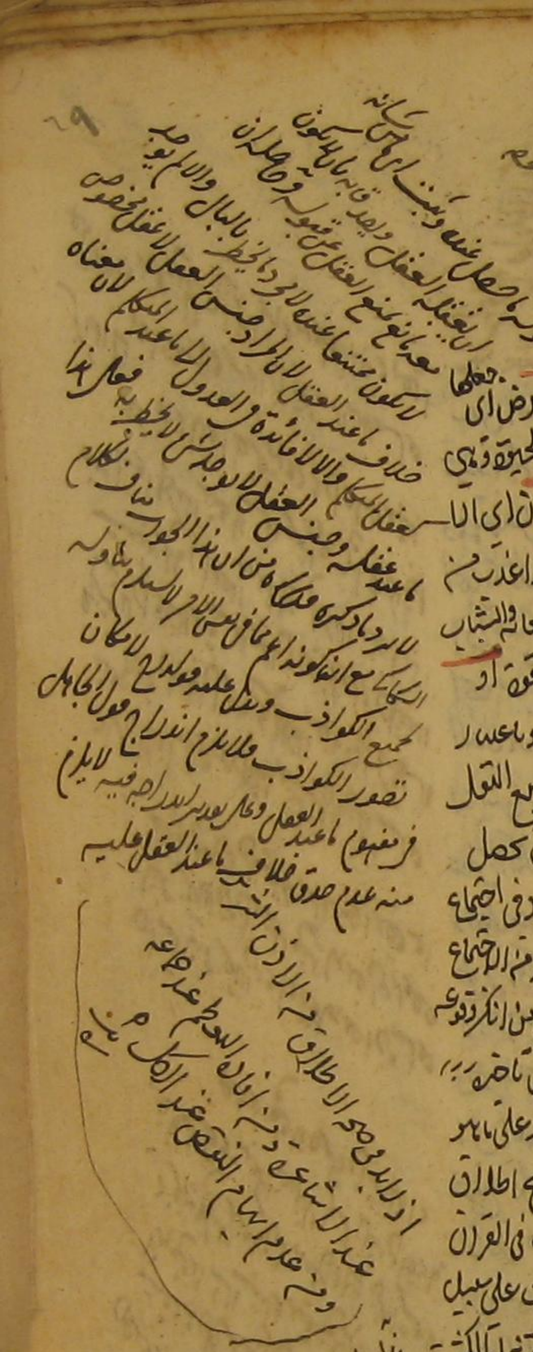
لم يحمل على المجاز بحمل الحمل على التحقق والوقوف في الحمل قال الشارح المحقق حين
حقق الاول يحمل على الجمع لانه اسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظرف قال
السيد السند منشأ هذا الحكم التسوية بين الحقيقة العقلية والحقيقة اللغوية وذكر
ان اللفظ ظرف في المعنى الموضوع له اذ اخطأ عما صرفه عنه فهو ظرف في الاسناد
الى ما هو له اذا خطأ عن الماول والمبنى فاسد آذ الظرف من المتكلم العاقل
ان لا يعتقد الخطأ وفيه نظر لان الاسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظرف
معناه نظرا الى ظاهر البيان لا الى ظاهر حال المتكلم ولذا فرقوا بان الاول
يتصف قرينة على خلافه هذا وفي قوله وهذا لم يحمل الى اخره نظر لجواز ان
يكون عدم الحمل لظهور صدق تعريف الحقيقة عليه لا لكونه خارجا عن تعريف
المجاز بقيد التاول لكما استدل متعلق بعدم الحمل اي ولان التاول يخرج قوله كما استدل
الكلام عن المجاز لتحقق عدم حمل قول الشارح على المجاز لعدم ظهور التاول المتبادر ما هو
كما لا استدلال في شعر ابي النجم على مجازيته اسناد فيه اذ لو اشترط في قوله
التاول لم يستدل على مجازيته شيء بل يحتمل ان المسند اليه فيه ليس ما هو له
او ظن انه له والشارح جعله متعلقا بمحذوف وجعل تقدير الكلام ما لم يعلم او يظن
ليستدل كما استدل ولم يستدل لشيء على انه لم يرد ظاهره كما استدل واحتمل انه مع انه يكلف
الحاجة اليه فوجب ان يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال حواله كثيرا فالعلم في قوله الا
يحمل على المجاز ظهور استحالة قيام المسند بالمسند اليه عقلا على ان اسناد
جبر الى حذب الليالي في قول ابي النجم قد اصبحت اي صارت ام الخيار
تدعى علي ذنبا كله بالقع وان كذبة الى خلق منقول لم اضع نحلا النصف
فانه يكون منقولا لتفيد عموم النفي ولان الكل الحقيقي اي النصف لا
يكون الا ماكدا او معمولا للعامل المعنوي من ان ذات اي شرحيني الذنوب
تتمة في اصل ان كبرت واثرى الحرم التشديد اذا المنوان بمعنى الشيب
وبطلين تثنية شباب الجيب راسي كراسي الاصل في القاموس الصلع
الحصاز مقدم الراس للقصال ماة الشعر في تلك البقعة وقصورها عنها
واستيلاء الجفاف عليها ولنطامن الدماغ عما يأسه من القحف فلا

يبقيه سقيه اياه وهو ملاق صلع كفرح وهو اصلع وهي صلعاء وتزعه
فتزعا عن فتزع حلمة مقشرة لرويته راسه كراس الاصلع جبينة لرحب الشبه
وعن الثانية بمعنى بعد والتنزع جمع فتزعه وهو الشعر المجتمع حول الراس د
المعنى جبر وسلب عن الراس فتزعا بعد فتزع وصار شعر نواحي راسه فتزعات
منفصلة بعضها عن بعض جذب الليالي اي مضى اكثر العمر فقولهم جذب
الشهر مضت عامته وعن اياتم العرب الليالي تثنيها على شدتها وقيل ان
العرب يورخ الزمان بالليالي لان غرة الشهر من ابتداء رؤية الهلال وفيها
ابتداء السنة وما ذكرنا ابلغ واليب وتفسير جذب الليالي بمضيها بعيد المجذب
عن بعض معناه كما في الشرح مستغنى عنه بما ذكرنا الرطبي او اسرعي اثبات تمالك
شدت الليالي بحت تمالك في حوقها الرطبي او اسرعي اميالاة تمك اذا تفاوت
بين سرعتك وبطئك وهو حال عن الليالي بتقدير القول او اشارة الى اختلافها
في العسر والسهولة ورداءة العيش ولطيبته فبعضها ما تمالك له الرطبي د
بعضها ما تمالك له اسرعي واختلاف العيش اكثر تاثيرا وايجابا كما الهرم وصعف
البدن من دوام العسرة ولا يخفى ان وصف الليالي بالاختلاف لا يستقيم مع
تفسير الرجاء او اسرعي بالتسوية بين حالها فوصفها بالاختلاف مع هذا التفسير
كما فعله الشارح محل نظر ما مجاز فخبر ان قوله متعلق باستدل عقيبه اي عقيب قوله
مسرعة مسرعا عن فتزع اقتناه اي جعله فاسا اي معدوما لتشريله منزلته
الفاني للاشراف على الفناء اي فاسا بعض هرما فان قضى تحي بمعنى انتقدم
والضمير للشعراء والى النجم قتل الله للشمس الحلمي اي ارادته طلوع الشمس
حتى اذا ادراك افق فارجح والمعنى اقتاه ازالة الله جذب الليالي ان
جذب الليالي بطلوع الشمس والرجوع ووجه الاستدلال انه يدل على انه
موجد وسائق ان الصدور عن الموجد من القرائن فاسنادهم اي الليالي
المجازية لانه زمان او سبب واقسامه اي المجاز العقلي كما يقتضيه بيان
الايضاح والمفتاح وظاهر الكلام الاربعة لكن ذا اختصاص لها بالمجاز فالحقيقة
متروكة للقاعدة لعلة الاهتمام بحالها ولكن ان تغيير الضمير لكل واحد من

والمجاز بجعل الامثلة لكل منهما باختلاف حالها في الصدور عن المؤلف والحاصل
لكنه تكلف يأباه عود ضمير هو في القرآن كثيرا الى المجاز مع انه يوهم انه لم يقل
بحقيقة المؤلف كما قال سابقا نحو قول الحاصل والاختصار الاقسام قوله الشرط
على مذهب الحص ولا اشكال بالطرق الجملة وان عرق الحقيقة والمجاز
ان طرف الحقيقة والمجاز لا يكون جملة عنده لانه اشترط في المسند ان يكون
فعلا او ما في معناه نعم للاشكال على مذهب السكاكي حيث جعل الحقيقة والمجاز
وطائق الكلام فانه يجوز على مذهبه كون المسند جملة كذا ذكره الشارح وفيه انه
لا اشكال على مذهب الحص لعولك اسرني ليلى وقد اوردت هذه اللفظة
حين سمعت فان من سمع تلفظها وليلى اذا اريد بها نفسها ليست
بحقيقة والمجاز ان اللفظ اذا قصد نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف
بالحقيقة ولا بالمجاز لان الاشتراك صرح به الشارح في شرح الكشاف وعولنا
قتل حماء ابن زيد فانه حقيقة وطرفها جملة ويشكل الحصر مطلقا بجواز كون
الطرف كناية وانما بين هذه الاقسام ليتضح الفرق بين هذا المذهب وما يأتي
من مذهب ردالمجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية لان طرفيه ح يكونان
الامجاز من ان جعل التخييل مجازا او حقيقة الجعل التخييل حقيقة
وهذا يوصف تخصيص البيان بالمجاز وقال الشارح فائدة البيان التنبيه على
ان الاسناد المجازي لا يجري الطرق عما هو عليه وازاله لما عسى ان يستبعد
في اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز في كلام واحد وان كانا مختلفين اقول تلك
لا زالة استبعاد يحقق المجاز العقلي لان ما ذكره من الاستبعاد يوصف بهذا
الاستبعاد لان يحقق المجاز العقلي للاكثر عنه لان طرفيه اما حقيقتان اي
كلمتان مستعملتان فيما وضعتا له في اصطلاح المخاطب نحو انبت الربيع البقل
البقل ما نبت في نوته لا في اصل ثابت كذا في القاموس والربيع ربيعان
ربيع الكلاء وربيع الثمار فالمراد بالربيع ربيع الكلاء فكونه حقيقة ليس
بواضح ومن جعلهم اجزاء وهو ان انبات البقل من بعض اجزاء الربيع او من
جميعه او مجاز ان اي كلمتان مستعملتان في غير ما وضعتا له في اصطلاح المخاطب

لعلاقة

لعلاقة بينهما مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضعا له نحو اجرى الارض اي جعلها
نابتة ما ينفع كالحي وما لا ينفع كالميت حقيقة اعطاء الحياة وهي
صفة تصحح الحس والحركة وتنتهي الى الروح والبدن شباب الزمان اي الربيع
زعم ابن سنان ان الشباب جمع شباب على ما في القاموس وهو اغلب من
جعله مصدرا والمراد به ارجحه فوقها المؤثرة الموهومة في العالم والشباب
حقيقة حيوان حرارته الغريزية مشبوبة مستعلة اي في كمال القوة او
مختلفان نحو انبت البقل اشباب الزمان واحيى الارض الربيع وما عدا
الهيئة الدالة على المجاز ايضا فمان لانها اما حقيقة نحو انبت الربيع البقل
واما مجاز نحو لينبت الربيع البقل بمعنى الجزء لو اعتبرت مع الطرفين كحصل
باعتبارها اقسام كثيرة فعليك باستخراجها ولا يخفى ان الاستعارة في اجتماع
مجازين او حقيقة ومجاز في الاسناد باعتبار نفسه وما دل عليه اكثر من الاجتماع
باعتبار الطرفين وهو اي المجاز العقلي في القرآن كثير فيه رد على من انكر وقوعه
في القرآن عقليا كان او لغويا فلعدم الاتيان بالطرق قدمه او لان في تاخيره
التباس انه من جملة ما بعده اي في القرآن بهذه الجملة وبناء الانكار على ما هو
ابهون من بيت التطبيق حيث قالوا لو وقع المجاز في القرآن لصح اطلاق
المكفر عليه تعالى وهو موضع كونه ممنوعا مفوض بانه لو وقع ركب في القرآن
لصح اطلاق المركب عليه تعالى ولتوضيح دعوى الكثرة ذكر عدة آيات على سبيل
التعداد ولم تقل نحو واذا تليت لانه لو اعاد النحو في كل اية لزم عتبار الكثرة
بآية واحدة ولم يعد لانهم في باقي الايات ان العاطف محكي كما في الاية
الاولى قال الشارح المحقق لم تقل نحو اياها كما قال ابن عباس وان المعنى واذا
تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وتصديقا بوقوع المجاز العقلي في القرآن
كثيرا والمقصد ان اسناد زادت الى ضمير الايات مجاز لانها فعل الله و
الايات سببا لها والبحث عن ان الايمان هل يزيد ام لا دخل الآية فيه لكن
او على ظاهرها وما تأويلهم فمام اخر نعم يتجه على اتمام ابن عباس ان زيادة
الايمان كيف يتصور في شان منكري وقوعه في القرآن ولا بد في الزيادة من



سلق النبوت ولقحها بان تلاقح آية يوجب الايمان وتلاوة الايات
تزيد وهم لم يتيقظ ادعى ان الزيادة ربما تستعمل فيما لم يسبقه النبوت
وما هو عن مثله ببعيد فان قلت لم لم تجعله اقتباسا مثل جعله شاعرا اذ
انها ما للاقتباس قلت لانه صرح به في الايضاح حيث قال كقوله تعالى و
اذا تليت الآية يعني ان ما عدا من المحسنات البديعية هو الاقتباس لا
انها منه يذبح اي قرعون ابناءهم اي ابناء بني اسرائيل فيه اسناد والذبح
الذي هو فعل الجيش الى السبب الآمر بنزع اي ابليس عنهما ادم وحوا
لباسهما اسند فعل الله الى ابليس لانه صار سببا لنزع سوءتهما وحثه له
على اكل الشجرة وكيف تتقدون يوما يجعل الولدان شيبا جمع اشيب جعل ظرف
للفعل حاعلا والحاعل هو الله تع وجعل الولدان فيه شيبا كناية عن
طوله او كثرة اهواله وشدة امره فان الشدة من مرجبات شيخوخة الشيب
واخرجت الارض اثقالها جمع ثقل وهو متاع البيت يريد به دفائنها
وخزائنها نسب فعل الله الى مكانه كذا في الكشاف والاظهر انه اسناد
الى المفعول به لان الاخراج من الارض لا في الارض وكذا جعل الا
خراج فعل الله لجعلهم نزع لباس ادم وحوا فعلم خفي لاحتمال ان يكون
الفاعل فيهما الملائكة ولا بد لتعيين الفاعل من السمع وهو غير مختص بالخير
اي المجاز العقلي غير مختص بالخير كما يتوهم من اختصاص اسانيده وفيه انه كما
يوهم الاختصاص بالخير يوهم الاختصاص بالمثبت فدفع الوهم قاصرا
وكما يتوهم من ذكره في بحث الاسناد الخبري ولك ان تزيد ان كثرة الوقوع
في القرآن غير مختص بالخبر بل يجري في الانشاء كما يأتي ان لي صرحا اي
قصرا اسند البناء الذي هو فعل البناء الى ضميرها كان الذي هو آمر بالبناء
وللابدلية اي للمجاز العقلي من قرينة صارفة عن ارادة ظاهره لانه اشترط
فيه التأول وهو بمعنى نصب القرينة على عدم ارادة وانما ترض لهم استفادته
من قيد التأول لتعطفها فهو عمر له السيال للتأول فعسى ان يذكر متصلا ما يتعلق
به ولا ينفصل بينه وبين ما يتعلق به ببيان الاقسام وحديث كثرة الوقوع في القرآن

دعلم

وعدم الاختصاص بالخير ولما شرط قرينة معينة لما هو الحقيقة ولهذا اختلف
في انه هل يلزم له حقيقة او لا وجوز كونه تعرفها خفية واذا لم يظهر قرينة
صا فان كان النظر صادقا يحمل عليه والسيد متوقف وقد عرفت ما
من لفظية كما مر في قول اعمى النجم والاخفى ان قوله اقتباسا قيل لا يصرف
قوله من غير عنه قد يزع عن ظاهره لدلالة على انه كان موصوفا بما قوله
صدور عن الموصول يقتضي ان يقيد الصدور عن الموحد بما اذا لم يعلم مع
لفظ يقارن بالكلام او معنوية جواز اجتماع القرينتين الاتفاقي التنافي بين
وجوبهما كاستحالة قيام المسند بالمذكور اي بالمسند اليه المذكور لفظا او تقديرا
عقلا يعني كاستحالة العقل قيام المسند بالمذكور عقلا تميز عن نسبة الاستحالة
الى القيام باعتبار انه فاعل الاحالة كما قالوا في امتلاء الاناء هاء
والمراد باحالة العقل على سبيل الاستعمال من غير ان يحتاج الى الاستعانة
بنظر اخيه يعني استحالة جلية البلاغة كقولك محبتك حاءت بي الملك
او عادة اي احالة العادة ذلك نحو هزم الامير الجند والاولى كاستحالة نسبة
المسند الى المذكور ليتناول نسبة الفعل هو المجهول وصدوره عطف على
الاستحالة اي صدور المجاز وارجاعه الى الكلام يوقع سلك الضمائر عن الى
نظام فلا يقع فيه وان اوقع الشراح فيه عبارة الايضاح في هذا المقام
عن الموصول لا بد من تقييده بغير المختص حالة والا شمل المستغني عن التقييد
كصدوره عن المريض به في مثل اشاب الصغير متعلق بالظرف فانه اذا
صدر عن الموحد يحكم العقل بانه مجاز لانه من كل عقل لا يأبى عنه بل كثير
من العقول القاصرة تحكم به ومعرفة حقيقة الاول مرك المعرفة اذا لمعهود
المتعارف وصف المعلوم بالظهور والخفاء لا العلم والمراد ان حكمه
اما ظاهرة والمراد الحكم على الفرد المقدر للحقيقة سواء كان محققا اولا
فلا يحتاج الى ما ولم يأت معرفة مسند اليه لو اسند اليه لكان الاسناد
حقيقة اما ظاهرة كما في الشرح وان وجب بانه انما اورد لما ذكره من انه لا بد
ان يكون للمجاز زعمه بل الواجب ان يكون له مسند اليه لو اسند اليه كان

ولا يخفى ان هذا الجواب انما يتم لو كان الاسناد الى الموصول مطلقا
مجازا وليس كذلك بل قد يكون حقيقة كما اذا كان الموصول مسندا اليه
بمعنى الفاعل او المفعول الذي لم يسم فاعله فان الاسناد حينئذ حقيقة
لان الفاعل والمفعول الذي لم يسم فاعله لا يكونان الا موجودين
فقد اخذ في مفهوم الموصول الوجود فلا يكون الاسناد مجازا
وانت خبير بان هذا الجواب انما يتم لو كان الاسناد الى الموصول
مجازا من جهة ان الموصول لا يكون الا موجودا وليس كذلك
بل من جهة ان الموصول لا يكون الا معلوما للمخاطب
فالاسناد اليه مجاز من جهة ان المخاطب لا يعلم
ان المسند اليه الموصول هو الفاعل او المفعول
الذي لم يسم فاعله فيكون الاسناد اليه
مجازا من جهة ان المخاطب لا يعلم
ان المسند اليه الموصول هو الفاعل
او المفعول الذي لم يسم فاعله

الاسناد حقيقة اما الاسناد فيجوز ان لا يتحقق اصلا وكيف لا يجوز ان يكون
الفعل مستقلا ويسند الى فاعل لا يوجد اصلا فالجواز الذي اصا بهذا
الاسناد ليس لمسنده فاعل محقق بل مقدر وفي هذا الكلام اشعار على
انه يكفي في المجاز القرينة الصارفة ولا يخل القرينة المرضحة بتحقيق الاسناد
بل ربما يجاز حقيقة خفية لا تظهر حتى انكر الشيخ وجوب الحقيقة لئلا يرد
على الشيخ انكاره لان الفعل يستحيل بدون المسند اليه غاية انه قد يكون
خفيا ويعتبره النظر الصحيح ليصح واليه اشار بقوله واما خفية كما في
قولك سرني رويتك اي سرني الله عند رويتك وتبع في هذا الرد
الامام الرازي كما تبعه صاحب المفتاح الا انه قال يجب ان يجعل المسند اليه
ما يقتضي به يريد انه لو كان المتكلم ممن يجعل خالق الافعال الله تعالى فاجعل حقيقة
الاسناد الاسناد اليه تعالى وان كان من يجعل خالق افعال العباد انفسهم فاجعل
حقيقة الاسناد الاسناد اليهم وان كان من يجعل خالق افعال العباد انفسهم
فاجعل الحقيقة ما ينا سبه بل حقيقة ما قال ان الاسناد حقيقة لا يدور على
الخلق بل عند الحكم بان الله خالق الافعال كلها ضرب زيد حقيقة وضرب الله
حينئذ فالحكم العقل فما ترضى ان يكون عند متكلم فاعلا حقيقيا فاعتبر الحقيقة
الاسناد اليه والحق مع الشيخ لانه يريد انه لا يجب في المجاز العقلي بصدق حقيقة
ولا يجب ان تلاحظ الفعل فاعلا حسا محققا فانك تقول اقدمني بلدك حق
لا تصادقا محققا ولا بد من فاعلية المحقق الى السبب الذي هو الحق بل
تريد افادة العدم للحق فتبالغ في سببية الحق لحتى كانه فاعل فتوهم اقداما
وقدما وتضع الحق موضع العدم الموهوم مبالغة في سببية هذا رد صدق
هذا الكلام على وجود العدم ولا الطلب منك وجود الاقدام الموهوم و
لا يخفى ان النظر سرني الله بسبب رويتك ليكون اسناد سرني الى الرويه
اسنادا الى السبب واما جعله اسنادا الى الزمان فيحتاج الى تقدير اي سرني
زمان رويتك وغنه مندوحة ويمكن ان يوجه قوله عند رويتك بانه ليس
للتقييد على ان الاسناد الى الوقت بل للتنبيه على ان السببية على ما يتعارف

وجود

وجود الفعل في هذا الوقت وقوله اي ابى نواس على ما في الاقناع وهو
ابن هانئ الشاعر المشهور على ما في القاموس وقال الشارح هو قول ابن
المعتز من قال للاسافي بس قولها لجواز ان يكون لها كنيان لم يات نبتني
بحتى قمر يعوق سناهما القمر انر يدرك وجهك حسنا اذا رأته نظرا
اي يريد الله حسنا في وجهك جعل وجهك مائدة تتناول فيه الوان نعم الحسن
المزيدة من يد الله كلما نظرت في هذه المائدة لونا من النعم تلذذ به وما
لك المعقول الثاني في مريد بحب ان يضع اضافة الى الاول كما في زاد
الله رضا اي زاد مرضه وههنا لا يصح اذ لا يصح يزيد الله حسنك في
وجهك فلا بد من جعل مريد بمعنى يظهر اي تظهر لك الله حسنا في وجهك قد اندفع
بما ذكرناه اذ يريد لك الله حسنك في وجهك بمنزلة يزيد الله لحمتك في مائدة و
وجهة هذه الملاحظة حسن اضافة الحسن الى المخاطب على ان جعل يريد بمعنى
يظهر فاسد لانه ليس متعديا الى مفعولين وقد صرح بترجيح وجهه في اول البيت
واشار باشارة لطيفة في اخره الى الترجيح فان القمر اذا رأت النظر فيه يرى
فيه اشياء غير مستحسنة كالجدري وفيه مع ذلك اشارة الى انه على خلاف الاشياء
فان الاشياء اذا تكررت فيه الرغبة فيه وتنقص حسنها بل ربما يكره اعلم ان
عدي نظم المجاز العقلي في سلك الكناية بان يجعل انبت الربيع لاسات الابناء
للربيع وجعل الربيع فاعلا لينتقل منه الى المبالغة في وصف الربيع للانبات ودعوى
كمال مدخلية فيه وكذا تريد بقوله بني ان مر انبات البناء للامير لينتقل منه
الى كثرة مدخلية في البناء حتى كانه الفاعل فان قلت كيف يصح منك اثبات
الانبات للربيع و انبات له فالحق ان يجعل مجازا مرسلا لاشتباه اراده
المعنى الحقيقي قلت صح اثباته له عند الوهم فكانه قيل انبت الربيع في وهمي و
كونه مبنيا في الوهم يلزمه كثرة المدخلية في الانبات والذكر السكاكي اي آنكر
المجاز العقلي وقال ليس في كلام العرب مجاز عقلي ولا خفاء في ان ما ذكره ليس
الا احتمال امثلة المجاز العقلي للاستعارة بالكناية وذلك لا ينفي حتى يلزم
نفي الاستعارة بالكناية ايضا باحتمال المجاز العقلي منها منكرا في ذلك الا

اضافة الشيء الى نفسه اذ لا اعتداد لمن جوزها وجعلها في عداد الاضافة اللفظية
من حمل اللوازم الباطلة ان لا يصح نحو نهارك صائم اذ لا معنى لنسبة الشيء الى نفسه
وما قيل ان المجاز العقلي اسناد اسم الفاعل الى فاعله لا نسبته الى المبتدأ والموصوف
فلا تحتاج السكاكي الى جعل الخبر استعارة بالكناية ولا الى جعل العينية بكيفية
جعل الطير استعارة بالكناية فمما لا يعتد به لانه تعالى مبني على عدم التفرقة
بين مذهب السكاكي ومذهب غيره في المجاز العقلي بحمله على ان لو جعل الصبر
بمعنى الصائم والعيشة ونهاره بجاريها لحل الصفة المشتقة عن ضمير الموصوف
والخبر المشتق عن ضمير المبتدأ على ان ضمير الغائب لا يعقل فيه الالتفات لانه
تابع المرجع الحالة وهو حقيقة فيما قصد رجعه مجازا كان المرجع او حقيقة وهذا
علم ان رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية انما يجعل طرف المجاز العقلي كناية
كما في ابيت الربيع البقل او يجعل رجع الطرف استعارة بالكناية كما في عينه
راضية وان يكون الامر بالبناء لغيرها مع ان النداء له بلبابة في قوله
يا هامان ابن لي صرحا وفيه ان الامر بالبناء ليس لهامان بل الامر بالامر
بالبناء لانه قصد بهذا الكلام ان امر هامان المعلق بالبناء فينتفي ان فعل
وان لا يكون الامر لهامان ولك ان تقول المراد ان لا يكون امر المعلق بالبناء
لهامان لان وعون هو الامر لهم بنفسه في هذا الكلام لا مفوضا للامر اليه
فتصير ان كان لك حلة النظر فان بهذه الاشارة ليت لضعف البصر وان
هو قف نحو انبت الربيع البقل على السمع الاولى على ان ذلك لان اختيار رجع
السمع في هذا القسم من البلغاء لازم الشارع واللوازم الباطلة كلها رد
فتنقيح ظاهرة الاسناد وكيف لا والكلام المعجز والكلام المعجز المستفرغ من
البلغاء صحته اجلى من الغراب وجيب توجيه الامر بعد النداء الى المنادى لما
مدخل فيه الانكار ولكل احد في استعمال مثل انبت الربيع البقل استقلال
واختيار واجيب عنه بان السكاكي يمنع كون احد من البلغاء على مذهب التوقف
فلذا لم يقيد على الاذن واما العلماء فلم يعنوا باستعمال مثل قولهم بالتوقف
لانهم زعموا انهم قصدوا المجاز العقلي واقتداء بهم في معرفة وجوه تصرفات

كلام

قوله اي من جهة العقل الخ اذ العقل عقلا غير عن المجاز
العقلي ما صح به اي بذلك الاسناد عقلا وان امتنع عادة او
كان ممتنعا عقلا واطلق عليه لانه اقل استعمالا وعكس ان يقال
انه منفي عنه ما لو صح به لم يكن فعلا له على الاصل فخرج
المعلل بما لا يصح عقلا كجاء زيد لتحرك يده وبما يصح
لكن على خلاف العقل كمحبتك لعمرو لجواز ان يعال الاتحاد بينهما
موجب ما ليس بمحبة عقلا كما يعلل الاتحاد بالمحبة
والعلل محذوف والتجوز عنه والاضافة للمفعول
جواز الحال عن فاعل الحضر المحذوف وتجوز في
عنده وليس بعنده فانه
ان عقلا غير عن النسبة والعرض من التجوز جعل الكلام
مجازا لاستحالة العقل تجوزا كما انه
جعل السبيل اضل وان كان الاضل صاحبه والا لخ انه
صح بعده يشتمل على اثباتة اضافة العقل والعادة لما
القياس هذا وهو على الحال الاخيران فيما التجوز على الحال
لا يتبع في غالب منكر الاحوال على انه لا حاجة
العادة للافعال وهم

قوله بحسب الاعتراف من الخصم فيه دفع لان يعال
لو صح كما في الحاشية صار المسند بالمذكور عند المتكلم والظ
كان او لان الاستحالة عقلا لا تكون وهم ان ما لم يرد
لا سوغ الحكم بمجازيته فتدبر عند الصغير على ظهور ان ما لم يرد

الشارح وتبعه القوم وقد قال مبنى الاعتراضات على ان السكاكى جعل الاستعارة
ما لكنايته من قبيل المجاز وذلك لا يتم بدون الاستعمال فى المشبه به حتم وان
صرح بخلافه فى تحقيق الاستعارة بالكناية وفيه انه لا ينفع فى دفع ازعام المجاز
العقلى لان له ان يبنى الرد الى الاستعارة على ما تقصه ما ذكر فى ادعاء تها
على ما تقصه جعله من المجاز ويمكن ان يناقش فى رد كلام السكاكى انه يلزم ان
يكون المراد بعيشة فى عيشة راضية صاحبها وهو لا يصح سواء كان صاحبها
ادعائيا او حقيقيا لان مبنى الاستعارة على تناسى المغائرة ومبنى الزفاقة
على دعواهما وبهما متنافران ينفر عنه البليغ وهكذا فى نحار صايم لان الاول
ضاقه يستدعى المغائرة والاستعارة الى الاتحاد وليس لك ان تحمل كلام الخص
عليه لانه يابا ه الطرفان الاخيران ولانه ينتقض بنحو نهاره صائم لاشتماله
على ذكر طرفى التشبيه وهو مانع عن الحمل على الاستعارة كما صرح به فى كنايته وحواب
ان يذا مبنى على انه جعل الاشتمال على الطرفين مطلقا مانعا وليس كذلك لانه
رد به الاشتمال على الطرفين من حيث انهما طرفان ولكنه لا وقد حمل زرارة
راره على القرينة تبعا للاستعارة وليس النهار وما اضيف اليه طرفا التشبيه لان
الاضافة لامية لتعين المشبه المستعار لان المشبه الشخص نهارا خاصا لا مطلق
النهار وانما يكون النهار طرفى التشبيه لو كان الاضافة فى معنى الحمل المبالغة فى
التشبيه ولا يخفى ان طرفى التشبيه حقيقة فيما يكون مقتضاه كون طرفا فلا حاجة
فى دفع الاشتمال الى منافاة تقييد الاشتمال على طرفى التشبيه للاستعارة بكونه
على وجه مبنى على التشبيه كما فى الشرح ورما منع اشتمال نهاره صائم على طرفى
التشبيه بان المشبه به للنهار شخص ما يم مطلقا والضمير لزيد ان نفسه من غير
اعتبار كونه صائما وفيه انه لا يفيد الاخبار عنه بصائم ويشتمل الكلام على طرفى
التشبيه وهو النهار وصائم ويمكن دفعه بان المراد المشبه به شخص ما يتاتى منه
الصوم ويصلح لان يصوم الله الحمد على الفراغ من شرح الباب الاول من المعانى
ونساله التوفيق لشرح الباب الثانى ونفوض الامر اليه ونتوكل عليه فى سلوك
مسلك الصواب فى شرح احوال المسند اليه اى احوال بها لطائن اللفظ مقتضى
الحال

الحال على ان الاضافة عهدية وبعد لا بد من اخراج احوال غرض لها بالقياس الى
الاسناد والمسند اوغير ذلك كالكونة مسندا اليه لاسناد وكل مسند اليه يسند
موخرا الى غير ذلك وقد اخرجه الشارح باعتبار قيد الجنسية وفيه ان احوال المسند
اليه فى ... مسند اليه لا يحوز ان يوجد فى غيره وكلما يوجد حال يخص به ولا
... ح بالعهد به المذكور لان كون المسند اليه مسندا اليه لاسناد
... ين مقتضى الحال بل مقتضى الحال تاكيد الاسناد وحال المسند اليه من
... واجبه وانما ذكرنا هذا التحقيق هنا متابعة للشارح والا فالاحق ذكره فى بحث
الاسناد الخبرى فاحفظه وانتفع به فيما سبق ولحق وقدم احوال المسند اليه لان
الاصل فى الكلام تقديم ما حذفه قدمه على سائر الاحوال لانه يبنى عن قرنه
المسند اليه على سائر الاركان لانه دل على انه لشدة الحاحه اليه كانه الى به وبين
ثم نزل وكذا بحر عنه بالحذف وفى المسند بالترك وبهذا ظهر ضعف نكتة ذكرها
الشارح للتقديم حيث قال وقدم على سائر الاحوال لانه عبارة عن عدم الاتيان به لفظ
وهو مقدم على الاتيان به لتاخر وجود الحادث عن عدم زمان الحذف ينبئ عن منافاة
حادث العدم على الاتيان ان الوضع على الاتيان به انما يفيد التقدم على ما يجب
الاحوال لوتاخر سائر الاحوال عن الذكر فقد احترز عن العبث وهو ذكر على
ما اشتهر للفظ يحلم بدون الذكر فالذكر عبث فى ذكره او القرينة على ما
يقول لان فائدة القرينة معرفة اللفظ فاذا علم الذكر لغت وصارت
عبثا وانما قال بناء على الظن لانه الركن الاعظم من الكلام فكيف يكون
ذكره عبثا او فكيف يكون القرينة عليه مع الذكر عبثا دون الركن الاخر
سيحق اتهاما يوجب كثيرا ما حصره ولا يخفى ان هذا التقرير يخص بالمسند
اليه ولو اريد حمل الاحتراز عن العبث بناء على الظن مشترك بينه وبين
السند كما ستعرف مما ذكره المص فى احوال المسند بل مشترك بينه وبين غيره
المسند ايضا فينبغى ان يقتصر على ما هو مقصود بالافادة كيف يكون ذكر مسند
او كيف يكون تقويه الذكر بالقرينة مستدركة قال وقصد الافادة انما يوجب
اتيانا ما احتياطا يدفع العبث ويترك حديث كونه ركنا اعظم بل كونه ركنا ولا

مطول

قوله فالاحسن ان يقال ... قوله ما لكنايته من قبيل المجاز ... قوله فى تحقيق الاستعارة بالكناية ... قوله فى كنايته ... قوله فى دفع ازعام المجاز ... قوله فى رد كلام السكاكى ... قوله فى نحار صايم ... قوله فى شرح احوال المسند اليه

كمال او للتعظيم او امكانه اذا كان اللفظ حماديدل على كمال او للتحقير او امكانه اذا كان
اللفظ حماديدل على نقصان او التبرك بذكره او استدان اى وحدانه لزيدا
او اظهار بغته الامور او لبسط الكلام حيث الاصغاء مطلوب قبل الاول
حيث السماع مطلوب للمتكلم ليصح التمثيل بقوله كوحي عصاى والافهو
تبع حشره عن الاصغاء والاذن واقول الى ان القرآن نازل على لسان العرب
عدول فيه معاملتهم في محاوراتهم وينبغي ان يقول حيث زيادة الاصغاء مطلوب
لان الاخبار يحصل مع حذف المسند اليه بذكر المسند وما يعلق به لا لعقصد
البسط فيما ذكره بل ربما كان له دواع اخر كالاختصار والافتخار وحيث ر
للمكان اى في مكان الاصغاء مطلوب فيه ولا قرينة على جعله مستعارا للزمان
حتى يصح بقوله ومما ينبغي ان ينبه عليه ولا يخفى ان قوله او نحو ذلك في
بحث الحذف وتركه في هذا البحث ليس لان نكات الذكر استوفيت بالتفصيل
بخلاف نكات الحذف واضح الى اشارة احاله الى ما بقي بها لك كذا ق
هذا البحث بل لاجمال فما سبق اشارة الى ان الاحوال المقتضية للخصوصات
ليست متناهية حتى تدخل بل مدارها على العقل السليم والطبع المستقيم وتركها هنا
للاكتفاء بالاشارة السابقة فهكذا اعادته كما ستشاهد انه وما لي بالاشارة
الاجمالية وقد يترك متابعة لدراب المفتاح ولا يخفى ان يكون الذكر لامثال
هذه النكات لا يحتاج بها اذا قامت قرينة تصحح للحذف حتى اذا لم يكن
قرينة كان الذكر لاقتضاء القرينة لا لشيء من هذه النكات اذ لا تزاحم بين
اسباب الذكر فقول السارح المحقق بذا كله مع قيام القرينة لظاهره لا يتم
والصواب ان يذا كله يكون مع قيام القرينة وما ذكره المفتاح انه قد يكون الذكر
لكون الجزاء النسبة الى كل واحد وارد تخصيصه وترك المص لانه نحو
انه فاسد لانه ان قامت قرينة على الخصوص فكونه عاما واراد التخصص لا
يوجب الذكر وان لم تقم قرينة فالذكر واجب لعدم قرينة الحذف لا لاقتضاء
عموم النسبة واراد التخصص ودفع السارح المحقق بان منفعة كلامه انه قد
يكون الذكر لانتفاء القرينة الا انه جعل عموم النسبة والاذن التخصيص تفضلا

لذلك

لذلك الانتفاء والانه بانتفاء يكون الخبر خاصا ينتفي قرينة الخصوص وبانتفاء
ارادة العموم ينتفي قرينة العموم واعترض عليه السيد السند بان عموم النسبة
مع ارادة الخصوص يجامع قرينة الخصوص كان يكون جوابا لسؤال او غير ذلك
نعم يوجب عدم كون الخبر قرينة على المسند اليه وانتفاء كون الخبر قرينة لا
يستلزم انتفاء القرينة مطلقا والجواب ان مراد السارح بعموم النسبة عموم في هذا
المقام وشمولي للمتعدد وهو يستلزم انتفاء دلالة الخبر على الخصوص وانتفاء دلالة غيره
ايضا والا لم يكن الخبر في هذا المقام عام النسبة الى متعدد ومن نزله على السارح
بان مراد المص ان الذكر لعدم القرينة لتسهيل فصاحة الكلام والاحتراز عن التعقيد
اللفظي لان الحذف بلا قرينة مخل في النظم يوجب كون اللفظ غير ظاهر الدلالة
ولانه مخالف القانون النحوي لان حذف المسند اليه عندهم لا يكون الا لقيام قرينة
فلا اعلم له بهذا العلم بل يكون مرجعه علم النحو والجواب عن اعتراض المص
انه كما يكون الحذف لمجرد التفنن لانه اذا حذف المسند اليه والمرجع ولا قرينة
على الخصوص يحمل الكلام على عموم الحكم دفعا للمرجح بلا مرجح يكون الذكر عند
قصد التخصص والخبر عام النسبة لئلا يتبادر الذهن الى ان الحذف لمجرد
التفنن لشيوع الحذف لذلك فمع وجود القرينة على الخصوص يذكر المسند اليه
الخاص لئلا يفهم في بادي الراي العموم ويعقل عن القرينة ورعايته واما
تعريفه اي جعل المسند اليه معرفة وهو ما وضع لمستحضر في شيء بعينه او ما
وضع لشيء بعينه والاول هو المشتهر بين الجمهور والثاني هو الذي حققه بعض
المحاققين وهو المعتبر المنظور وان اردت كمال تحقيقه فعليك بشرح الرسالة
الوضعية لنا فانا بذلنا فيها جهدنا المقدور وبالجملة لترجيح التعريف على
التنكير نكتة هي مدار امر التعريف والبد منها في اختيار كل قسم من اقسام
التعريف اذا اختار كل قسم منها في افادة المسند اليه مثلا ان مقام
الافادة لطالب التعريف يقتضيه وقد يدله المفتاح وكانه ترك المص طلبا
منه ان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص فنكتة الخاص يكفي الايراد
العام وليس كذلك لما عرفت ان احضار الخاص لمكنه تدعو طالب التعريف

اليه وهذا ايم ما قيل ارتفاع شان الكلام بان لا تغفل من نكتة العام المعلوم
ومن نكتة الخاص بخصوصه وقد تنبه المصنف لذا كما فاردها في الايضاح
وهي قصد افادة المخاطب فائدة كاملة معتدا بها وفائدة الخبر اما الحكم
بكون المسند للمسند اليه واما الحكم بعلم المتكلم بها وكلما زاد على اصل الحكم
بشيء على شيء خصوص زاد الفائدة لكن ما لم يوصف العدد عن حد الوقوع
الى ان لا يعلم الخبر من المتكلم تخصص الحكم اما الخصوص المسند اليه اما
بالتعريف او التقييد او تكثير المحكوم عليه بالتعميم لاعلى سبيل التردد واما
لغير ذلك والكل مقام كما ان لكل قسم من التعريف مقاما ولذا افصل وما
ذكرنا تفحصنا ما ذكروا في هذا المقام واندفع ما يرد على قولهم كلما كان الحكم اتم
كانت الفائدة في الاعلام سر اقول انه لا يتم الان الحكم وما يخرج بالتعميم
حيز العقل واندفع ما يتجه على كون الفائدة في المعرفة انتم انه سيأتي تخصيص
النكرة بالوصف حتى لا يشاركه فيه غيره والا يكون للمعرفة عليه مزية وذلك
لانه خصوص حصل بما زاد على التنكير من الوصف وبان مناب التعريف ولم يعلم
بما لا يوصف وجد مقام التعريف واما ذكره وانشاء فان التعريف اتم
من هذا الخصوص لانه وضعي كما ان تخصيص النكرة يتجه عليه ان الفائدة
التي تتدرج على الخصوص بعد فهم الخصوص لا محالة من النكرة المخصوصة لا
يمكن ان يكون في المعرفة اقوى لكون الخصوص فيه وضعيا على انه ان اراد
الوضع الافرادي فلا يوصف المعرف باللام والمضاف وان اراد مالعم
الوضع التركيبي فيوجد في النكرة الموصوفة واندفع ايضا ما يرد على قولهم
كلما ازداد المسند اليه خصوص ازداد الحكم بعدا وصار فائدة الحكم اتم
وكلما ازداد عموما قرب وصارت الفائدة اتم فان حاتما في كل عالم العدم
حاتمي زيد اذ قد عرفت ان المراد التعميم على سبيل التردد والتعميم الذي
يزيل الحكم على سبيل الاجتماع وقولهم فيما لا اضمار يشعر بانه يصدر تفصيل
اقسام التعريف والمقام يقتضي كونه بصدد تفصيل اغراض كل قسم فالاولى
واما تعريفه بالاضمار فلان المقام اي المرجع واعلم انه قد يبين سبب الاعراض

من التعريف

ومن هذا يعلم ان ذكر المسند اليه مع ان الاصل فيه الذكر لكونه محكوما عليه
وهذا يعلم ان ذكر المسند مع ان الاصل فيه الحذف لكونه محكوما به
وهذا يعلم ان ذكر المسند مع ان الاصل فيه الحذف لكونه محكوما به

في التعريف بالنداء وهو وان كان ممزلا عن تعريف المسند اليه والمسند للكن
تحت التعريف لا بخص شيئا منها الا صورة والتجأت بتيكل على تلك في
معرفة الغرض في عنوانها من اجزاء الكلام فنقول اما التعريف بالنداء في
قولك يا رجل فلانه اشارة الى حصة معينة من الجنس فهو عندنا للام
في العهد الخارجي وربما يقصد به تعيين الجنس لاعتباره في ضمن كل فرد
نحو قولهم يا ايها الانسان ما غرك وقولهم يا ايها الانسان انك كادح
فهو عندنا للام الاستغراقي وهم لم يجعلوا يا رجلا في شيء من التعريف و
قالوا لم يقصد فيه الا النداء كما في يا زيد وحرف النداء لا يدخل قصد التعريف
ولك ان تحمل قصد تعريف الجنس الا انه اعتبر في ضمن فرد ما فيكون عندنا
للام في العهد الذهني الا ان التزام وصفه بالنكرة يؤيد اعتبارهم وقدم
التعريف في احوال المسند اليه لانه الاصل فيه كما انه قدم التنكير في احوال
المسند لما انه الاصل وفيه وقدم المضمر لكونه اعرف المعارف وبني عليه
ترتب الذكر في الضمائر كلهم الا انه لم يراع ذلك في تقديم الموصول على
اسم الاشارة والاول انه قدم الضمير لان مباحث تعريف الاسم الظاهر
كثيرة فاراد الاستفتاح بها بعد فراغ البال بخلاف الضمير لان المقام للمتكلم
والمخاطب والغيبة يعني ولا مقتضى للعدول عنه والا فقول الخلفاء امير
المومنين يامرك بكذا في مقام التكلم والخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر
الغيبة كون الشيء غير مخاطب ولا متكلم اي اذا كان الموضع موضع كون المسند اليه
متكلما او مخاطبا او غائبا وفيه ان كون الشيء غائبا لا يستدعي الاضمار لان بلا اسما
الظاهرة كلها غيب وهذا عرف الصنف الغائب بما وضع لغائب تقدم ذكره لفظا
او معنى او حكما ولم يعرف المجرد ما وضع لغيب والبيان الوافي ما في المفتاح بدل قوله
والغيبة او كان المسند اليه في ذهن السامع لكونه مذكورا او في حكم المذكور بقرائن
الاحوال ويراد الاشارة اليه فلما اختصر كلامه اختل وبعد اعتبار قيد التقدم
واراد الاشارة اليه يتجه انه لا يتعين الاضمار لجواز المعرف بلام العهد الا
ان يرجح الضمير بكونه موضوعا له بالوضع الافرادي والمعرف بلام العهد دخيل

منافي ابرازها في صورة الممتنع بدخول لولا الامتناعية عليه قلت ادخال لولا
متناعية للاشعار بانها مع عمومها تكاد تمتنع لوظاعة حالهم وعدم وفاء
طاقة احد بمثل هدتها وفي الايضاح وقد يترك الى غير معين نحو فلان لئيم
ان اكرمته اهانك وان احسنت اليه اساء اليك فلا تزد مخاطبا بعينه بل
تريد ان اكرم واحسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب لتفيد العموم وهو في
القرآن كثير نحو ولو ترى الآية اخرج في صورة الخطاب لما اريد العموم يريد
بخرجه في صورة الخطاب من غير ان يكون حقيقة ليفيد عموم كل مخاطب فافادة
العموم لانتفاء حقيقة الخطاب وتعلق العموم بكل مخاطب لصورة الخطاب و
بهذا قوله اخرج في صورة الخطاب لما اريد العموم وقد صعب على الشارح المحقق
سلوك الجادة فعدل الى الطريق غير مسلوك وتوهم المحجة الواضحة مسلكا هو
المشكوك وقال قوله لتفيد العموم متعلق بقوله فلا تريد به مخاطبا بعينه لا
بقوله يخرج في صورة الخطاب لفساد المعنى وكذا قوله لما اريد العموم متعلق
بما دل عليه الكلام اي بحمل على هذا اعني عدم ارادة معين لارادة العموم
وبالعكس عطف على قوله بالاضمار اي جعل المسند اليه معرفة بكونه ولا يدل
بجعله علما وجعله معرفة وجعله مضمرا الى غير ذلك عبارة عن ايراده كذلك
اذ الوضع للتبليغ الا الاترى ان العلم ما وضع لشيء بشخصه ان لم يتعين علم المخبر
علما عند اصحاب فن البلاغة لانه دعت اليه ضرورات كونه يهم في سعة عينه
ولا يكون غير العالم موضوعا لشيء بشخصه بناء على ان ما سوى العلم معارف
استعمالية حيث وضعت المفهومات كلية وشرط في حين الوضع ان لا استعمال الا
في معين والا فلا قدرة على وضعها لامور معينة لا يمكن ضبطها ولا حظها
حين الوضع وحينئذ يلزم الوضع لمعنى للاستعمال في شيء آخر ولا يخفى بعده و
يلزم ان يكون المعارف سوى العلم مجازات لا حقائق لها ولو كان كذلك
لما اختلف اهل اللغة في وجود مجاز اذ لا حقائق لها ولم يتمسك القائل به بمثله
نادرة ويرد على قولهم لا قدرة على وضعها لامور لا يمكن ضبطها ولا حظها
حين الوضع للكثرتها ولعدم خطور بعض منها بخصوصه في القلب انه لكيف صح منكم

في ذلك فمقام الضمير الغائب ان يتقدم الذكر ويراد الاشارة اليه من حيث انه
حاضر في ذهن السامع بذلك الذكر حتى لو تقدم ولم يقصد الاشارة اليه من هذه
الحيثية لم يضمر نحو وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله وقولك انه يجيئني زيد
جاءني رجل فاضل وكون التعريف بالاضمار لان المقام لاحد الامرين اما في
ان ضمير المخاطب قد لا يكون معرفة كما اذا كان لغير معين وان الضمير الراجع الى
نكرة محضة لا تكون معرفة على تحقيق الشيخ الرضي على ان مقام الخطاب لا
يكون فيه ضمير مخاطب غير معين لان الخطاب يوجه الكلام نحو الحاضر فلا
يحتاج الى تزييف مذهب الشيخ الرضي وجعل اصل الخطاب مضمرا معطوفا
على اسم ان اي التعريف بالاضمار لان المقام للخطاب وأصل الخطاب ان
يكون لمعين واحدا كان كثيرا عدل عن عبارة المفتاح ان يكون مع معين
لان استعمال الخطاب مع اللام اسداد تقال خاطبته لعمي لا تقال خاطبت
معه وقد يترك الخطاب لمعين قصدا الى عرض معين لعم الخطاب كل مخاطب اي كل
من يصلح له على سبيل البدل ونحن نقول قصد الخطاب الى الماهية في ضمن كل
فرد كما في يا ايها الانسان فهو خطاب للجميع فكما لا عدول لعقيل ولو ترددن اذ
المجرمون لا عدول في ولو ترى ٣ بهما بمثابة واحدة فافهم ولا يخفى ان خطاب الغير
المعين من اخراج الكلام على مقتضى الظاهر للعدول الى غير معين بل هو عند
التحقيق من قبيل وضع المضمر موضع المظهر فان قوله لو ترى الظاهر فيه لو ترى كل
احد فمقتضى الظاهر ان لا مذكر هنا بل ذكره هنا مخل لقوله فيما بعد يذاكلم
مقتضى الظاهر ولا يخفى ان اصل الخطاب ان يكون لمشاهد وقد يترك الى غيره
لجعله كالمشاهد لغرض من الاغراض نحو اياك نعبد واياك نستعين ولو ترى
اذ المجرمون ناكسو رؤسهم فانه لم يقصد بالخطاب معين لعم صورة الخطاب
كل مخاطب وقصد الى ظهور فظاعة حال المجرمين في ذلك الوقت واليه اشار
بقوله اي تناهت حالهم في الظهور وانكشفت فظاعتها لكل اهل المحشر الى حيث
يراها كل احد فلا يختص به اي بالخطاب وفي بعض النسخ كها اي بالمخاطبة او فلا
يختص بالابصار او بالرؤية فمخاطب دون مخاطب فان قلت التنبيه على عموم الرؤية

حلافاهم

اشتراط ان لا يستعمل الا في واحد معين من طايفة من المعينات فيما ضطة
المستعمل فيه يمكن ان يضبط الموضوع له ويوضع له فلذلك قيل ما سوى العلم
وضع الاشياء معينة ملحوظة بذلك المفهوم الكلي الملحوظ هي به لاشتراط
ان لا يستعمل الا في واحد منها بعينه فالوضع كل والموضوع له جزئي على
خلاف الوضع للمفهوم الكلي فان الموضوع له فيه كلي كالوضع وعلى ظاهر وضع
العلم فان الموضوع له شخص ملحوظ حين الوضع بشخصه فالوضع جزئي كالموضوع
له فهذه اوضاع بالسنة لا دليل لها ولا اسم كزيد العلم كما وضع لشئ بشخصه ليصدق
على ضمير المتكلم مثلا لم ينبغي ان نقال ما وضع لشئ بشخصه دون غيره في ذلك
الوضع وههنا اشكال لان قولهان احدهما ان القول بان ما سوى العلم موضوع
لمفهوم كلي للاستعمال في جزئيات بعينه من جزئياته او موضوع لجزئيات معينه
ملحوظ بعنوان كلي منتقض بالمعرف بلام الجنس فانه موضوع للمفهوم الكلي
المتعين الملحوظ بنفسه اذ لا ضرورة تدعو الى الوضع له بوسيلة مفهوم اعم
وثانيهما ان العلم ليس موضوعا لشئ بعينه ملحوظا بنفسه لان الموضوع
للشخص من وقت حدوثه الى فنائه لفظ واحد والشخص الذي لوحظ حين
الوضع يتبدل كثيرا فلا محالة يكون اللفظ موضوعا للشخص بكل تشخص را
ملحوظ باحد كلي فاعلم كالمضمر ويمكن الجواب عن الاول بان لام التعريف حرف
وضع لمفهوم كلي للاستعمال في جزئيات او تلك الجزئيات على اختلاف الرايين
وتلك الجزئيات ملحوظة بالمفهوم الكلي وهو بتعيين مدخوله تاره وبعين حصة
منه تاره فالكل مشترك لفظا بين تعيين الجنس وتعيين الحصة وتعيين مدخل
له احصة منه فالكل مشترك معنويا بينها وبالجملة مدخوله موضوع بالوضع التركيبي
اوكا لموضوع بالوضع الافرادي لعدم استقلال اللام فكانه موضوع مع اللام جملة
على ما صرح به بعض محققي النحاة لكل معين وهو مفهوم مدخوله احصة منه فالوضع
في المعرف بلام الجنس لمفهوم الجنس المعين كل والموضوع له جزئي كسائر المعارف
عن العلم وعن الثاني بان وجود الماهية لا ينفك عن تشخص باق ببقاء الوجود لعرف
بعد عروض بعده وتلك العوارض يتبدل وباخذ العقل تلك العوارض المتبدلة

اما دارت تعرف بها ذلك التشخص فاللفظ موضوع للتشخص بذلك التشخص لا
المتشخص بالعوارض ولو كان التشخص بالعوارض لكان للحرباني اشخاص
متحدة في الوجود وما اشتهر من ان التشخص بالعوارض مسامحي وقوله تامل
بامر يعرف العوارض وانما ان ذلك التشخص هل هو متحقق مدرهن او موجود توهم
فلا حاجة بنا اليه في وضع اللفظ للتشخص لان اياما كان يكفي فيه بقي ان
العلم لو كان موضوعا للتشخص بعينه لما صح وضعه لما لم يعلم تشخصه والوضع
لما لم يعلم تشخصه كثيرا اذ الآباء يسمون ابناءهم المتولدة في غيبتهم باعلام
وتاويله بانه تسمية صورة وامر بالتسمية حقيقة او وعدها بعيد وان الوضع
في اسم الجنس كذلك لعدم ملاحظة بعينه وشخصه حين الوضع ولعدم
العلم بالوضع لشخصه للمخاطبين به وانما يفهم منه معين مشخص في الخارج
بعنوان ينحصر فيه الا ان يراد بالشئ تشخصه كونه متعينا بحيث لا يحتمل التعدد
بحسب الخارج ولا يطلب لرفع الحقوق عن تجوز الشركة فيه ولقد اطنبنا في تحقيق
التعريف لانه ما لابد منه في توضيح هذا البحث ولبحث التعريف كلام شريف منه فلعلك
تحتنب الشكوى عن انتهاب الاطناب بعد التمتع بالجذب القاصر الخطير
المالجئ الى اقتفاء التراب لاحضار بعينه في ذهن السامع ابتداء باسم مختص
به وهذه نكتة جليلة عامة محتاجة بالعلم حرية بالتقديم على سائر النكات
حيث لا يوجد في نكرة لانه لا احضار لها لمدلوله بعينه ولا باسم مختص به
والاحضار بعينه في ضمير الغايب العايد الى العلم والمعرف بلام العهد المذكور
تحقيقا ليس ابتداء ولا باسم مختص به والاحضار بعينه ابتداء بضمير
المتكلم والمخاطب واسم والمخاطب واسم الاشارة والمعرف بلام الجنس وغيره
ليس باسم مختص به واخرج بقيد ابتداء الاحضار بالعلم ثانيا فان بعضها
منه من خلاف معصى الظاهر كما في الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد وان كان
البعض مقتضى الظاهر كما في تلك حاد زيد زيد والاحضار باسم مخصص به وان
خص العلم لكن ليس له بتلك الحلالة اذ ليس فيه الرجوع على النكرة وضمير الغايب
والمعرف بلام العهد لمعهود ولو ترك قيد اخر القيود اصار النكتة شيئا اخر فاعلم

الوجود لله تعالى للاثبات وجوده على التقديرين لانه اثبت التوحيد لانه اثبت بنفي احتمال الوجود عما سوى الله تعالى فنسأل له
ان المرفوع بعد الاخر والا لغو نوظا والاصل في كلمة الشهادة الله ثم الاله الله تعالى عدل عن الاول الى الثاني
وقال بعض المحققين كلمة الشهادة في التوحيد بالنظر الى المعنى اللغوي لان التقدير لا اله عن احد الا هو

لنباتها في العود كلها وليس العود زيد تحقيق وتفصل النكتة كما ذهب اليه الشارح
والمقدس سرها حيث قال لا باس باغناء القيد المتاخر عن جميع ما تقدم لانه
يحصل به الاحتراز عن جميع ما احترز عنه بالقيود الاخر لان العود لتحقق
مقام العلمية كما في التعريفات وهذا اعرف ان للتعريف بالعلمية نكات اخر
يرشدك اليها هذه النكتة اذ مع الاكتفاء بالقيد الاخير نكتة وبالاكتفاء
بقيدين نكتة فحصل عددها بعد ما حصلت لك عددها فان قلت الاحضار
بعينه حاصل بالرجوع مع انه ليس علما قلت المراد الاحضار الوضعي
واختصاصه استعمالي وفي النكتة الجليلة وان لم تسمعها من احد ان الاصل
في الاحضار خصوص الذات العلم لانه وضع لذلك بخلاف غيره فانه وضع
لعرض اعم ربما يقع عليه احضار خصوص الذات نحو قل هو الله احد
تمثل في وجه وتنظر في وجه تعرفه ان يلفك التفسير والالم معرفا بالام
من الاعلام الغالبة وبعد حذف الهمزة من الاعلام المختصة فالله علم بالغلبة
نظرا الى اصله ومن الاعلام المختصة نظرا الى نفسه قال السيد السند يجوز ان
يكون حذف همزه على غير قياس فيكون التزام الادغام قياسا ويجوز ان يكون
على ذلك بيان ذلك انه لو حذف الهمزة على غير قياس يكون محذوفة مع
الحركة فيلزم اجتماع مثلين ساكن ومتحرك يجب الادغام وان حذفت بنقل
الحركة الى ما قبلها يكون حذف الهمزة قياسا ويكون وجوب الادغام غير قياس
لان المثلين المتحركين لا يجب فيهما الادغام اذا كانا من كلمتين نحو ما سلككم و
ما سلكم ونحو لنقول لما جعل اللام عوضا عن الهمزة صار عندنا كانها صارت
اجتماع المتجانسين في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياس او فلسكون وجوب
الادغام بعد العلمية لان الاجتماع في كلمة واحدة وفيهم من انكر علميته وقال
انه اسم للمعبود الكائي الملحوظ فيه تعرض الواجب لذاته او المستحق للمعبودية لذاته
وكان مشتاء انه لتشكل عليه امكان وضعه لم يتشخص وترتب فائدة هذا
الوضع وقد لعدم ما يتعلق به وقال الشارح المحقق هذا سهو صناه فهوم لوظا
الغفلة عن كلمة التوحيد فانه يقصد التوحيد بمفهوم الغافل عن اعتبار وصفي

فان قيل ان ادت ان كلمة التوحيد موجودة لم يلزم ان لا يكون في الاحضار
واثبت الوجود لله تعالى لم يلزم نفي الاحضار
في هذا الزمان الحمد لله تخصص على الملحوظ

فهوم

العلمي ويمكن ان يجاب عنه من وجهين احدهما ان ايراد العلم اعم من ان يكون باعتبار معناه العلم وانما يكون بين اعتبار المعنيين
منافاة ان لو لم تقصد من المعنى الاصلي الى الشخص الذي هو المفهوم العلمي بطريق الكناية لانه ملاحظ استعمال النكرة في شخص
معين والقصد اليه كما وقصد الكفار في قولهم هل ندلكم على رجل ينبئكم مخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كانهم لم تعرفاه
الا انه رجل ما لكذلك ههنا فكانه لا يعرف الشخص المقصود بهذا الكلام الا ان متلبس بتلك المرتبة الا ان والجواب الثاني ان
اعتبار المعنى الاصل في جعل كل واحد من اللفظين معربا باعراب على حدة لعالم لكن منافيا للعلمية لم يكن اعتباره في حق
جعله لمانعة عن شيء ايضا منافيا للعلمية فتامل فانه نكت لطيف ٥

مفهوم لوظ منه واستثناء المفهوم الكلي من الاله لا يفيد التوحيد لانه لا
يزيد على الاله بشيء فلو كفى في التوحيد لكفى اثبات الاله على انه لو اريد
بالاله المعبود مطلقا لزم الكذب اذ عبد غير الله ولو اريد المعبود بحق لزم
اخراج جميع افراد المستثنى منه بالاستثناء وانه باطل فيجب ان يكون
الاله بمعنى المعبود بحق والله علما للفرد الموجود منه وفيه بحث لان الله
اذا كان علما للفرد الموجود منه لكن لا يكون خاصا في عقولنا الا بمفهوم
الواجب لذاته والمتصف به يحتمل المتعدد كالاله بحق فلا يحصل باستثنائه
اثبات ما هو المطلوب بالاستثناء على وجه يوجب التوحيد وايضا الاخص
الاله بحق فيه فيكون استثناءه اخراج جميع ما يحب المستثنى منه فحينئذ
التوحيد على نفي وجود ما يتوهم معبودا بالحق واثبات ما هو المستحق للعبودية
في الواقع او الواجب لذاته وهو يكفي لانحصاره في ذات واحد فالمعنى لا اله
الا يجوز العقل كونه معبودا بالحق الا الواجب لذاته في الواقع ولا يتفاوت
في ذلك لو كان الله بمعنى الواجب لذاته او بمعنى شخص معين ملحوظ بمفهوم
الواجب لذاته نعم كونه بمعنى الشخص اسب بمقام التوحيد كما لا يخفى على الفطن
والبليد او تعظيم او اهانة والفرق الواضح في ذلك لا لاقب لان الغرض
من وضعها الاشعار بالمدح والذم وقد يتضمنها الاسماء وان لم يقصد
بالوضع الاشعار الذات لكونها منقولات من معاني شريفة او خسيسة كمحمد وعلي
وكلب او لاشتهار الذات في ضمنها بصفة محمودة او مذمومة كحاتم وما ورد بعدا
لقاب في ذلك الكتاب كابي الفضل وابي الجهل وانما قال يحظ او اهانة دون لحظ
او اهانة بعمدا للداعي فانه قد يقصد تعظيم غير المسند اليه او اهانته نحو ابو الفضل
صديقك وابو الجهل رفيقك ومن نكات العلمية الحث على الترحم نحو ابو الفقراء
سالك او كناية اي عرف المسند اليه بالعلمية لقصد كنايته بالعلم تعرفت لولا العلم
نحو ابو لهب فعل كذا عبر عن المسند اليه بالعلمية للتنقل منه الى كونه جهنميا
باعتبار معناه الاصلي فان المعنى الاصلي الذي يقصد التلميح الاشارة اليه
بهذا العلم من تولد منه النار وتولد النار منه باعتبار كونه وقود النار والنار

الباعث لاعطى الموصول لجواز التعبير بالنكره الموصوفة لانه يقضى الموصول
واختيار النكره الموصوفة يحتاج الى نكته عدول ولا يحتاج الى ما قال السند السند
فى نقعه من ان الكلام فى مرجح تعريف على تعريف بعد امكان المقام
التعريف فالنكره الموصوفة بمعزل عنه ولا الى ما قال الشارح المحقق ان المرجح
لايجب فيه الاطراد والانعكاس بل هو ما يكون له مناسبة وملائمة بالاعتبار
المناسب ولا يرد ما اورد على السند السند انه لا يفيد الترجيح على المعرف
الموصول بالموصوف لان ذكره المعرف لغو اذ يكفى الموصول او استهجان
التصريح بالاسم الاولى بالعلم لشمول اللقب والكنية ايضا بلا اخفاء ولم يقل
لاستهجان الذكر بالاسم للتنبيه على جهة الاستهجان وهى التصريح والا
سبحان اما لمصاحبة يعود الى المسند اليه كما فى الآية لان من له شرف اذا
اجيح الى ذكر ما صدر عنه ما لا يليق به لا يحسن ان يصرح به واما لصلة يعود
الى غيره كما فى اذا فعل المسند اليه ما لا يحسن التصريح بانه فعل به ذلك نحو
ضرب الامير من امره السلطان بضربه وهذه النكته لا ترجح الموصول الاعلى
العلم او زيادة التقرير لم يقل زيادة تقرير ليعم زيادة تقرير المسند وزيادة تقرير
المسند اليه وزيادة تقرير عما سوى المفعول والعرض المسوق له الكلام ولو
قال تقرير لكان اظهر فالخلاف فى ان المراد تقرير المسند والمسند اليه او
العرض المسوق له الكلام مما لا يلتفت اليه اولها الافهام والحصر فى الثلثة
من قصور انظار الافهام ويرد عليك توضيح بهذا المجمل التى هو فى بيانها
عن نفسه اى بما نحو هذه الآية يعنى التعريف بالموصولية لاستهجان التصريح بالاسم
وزيادة التقرير كما يرشد اليه كلام المفتاح وانكان يوهم اختصار الايضاح
على تطبيقه على زيادة التقرير اختصاصه بالثانى وفى عمل مفاتيح مثال واحد
تنبيه على انه لا مانع جمع بين المقالات ولا اخفاء فى ان فى الاسم الموصول فرد
تقرير ثبوت المراودة اى المخادعة والحيل لمواقعة يوسف اياها لانه اذا
كان قولها يكون فى غاية التمكن من تلك وفرد تقرير المسند اليه لدفع الاحتمال
الذى فى غير الموصول من ريبتها وامراة العزيز بناء على احتمال اشتراكها او زيادة

مع فرد العام من للملك
العام فى شرح ما مثل به
يقتضى المعلم اعنى قوله
نحو للمودة ص

تقرير مراودة يوسف ودفع استبعاد مراودتها بكونه مملوكا لها وزيادة تقرير العرض
المسوق له الكلام من ثمامة يوسف عليه السلام حيث افاد اياه عن الفحشاء
مع سنى مالكته فيه بالغة غاية الاتمام وفيه نشر له دقيق اخر لم يدركه العلماء
الاعلام وهو ان براهته بحيث انه لو لم يكن مملوكا لها لم تتمكن من مراودته ومن
عجائب ما وقع من بعض الكتاب على هذا الكلام انه كيف يكون التى هو فى بيتها
ادل من تأنيثها واما ارادة العزيز فقد تقرر فى الاصول ان دار فلان تحمل الدار
المملوكة والعارية والمستاجرة ولم يدر ان صاحبة الدار ومالكتها ايضا تحمل
اكثر احتمال من ارادة العزيز فاى شئ يوجب الى الرجوع عامة الاصول وان
نسبة العبد الى شخص بكونه فى بيته يفيد انه مملوك له وكون الموصول غير
محتمل لان مالكة يوسف عليه السلام متعينة غير محتملة او التعميم اى التعظيم
على ما فى القاموس وفى المختصر اى التعظيم والتهويل نحو فغشيهم من اليم ما
غشيهم قوله من اليم بيان ما غشيهم او من التبعيض وهو حال على التقديرين
والتعظيم للكثرة ما غشيهم حيث اجتمع مدة مديدة وحبس حتى مر بنو اسرائيل
ودخل آل فرعون بتمامهم وكمال قوتهم وشدتهم لمنعهم عما يقتضيه طبع الجريان
حتى ازدحم قتا ثيره فيهم كان فى النهاية او التعظيم لانه كان ماء منفاد
الحكم الله محكوما بها هو خارق العادة ما مر ذا بعذابهم فغدهم بما ليس
عادة الماء مثله ويحتمل ان يكون الموصول فى الآية للاتهام لنجعله عاما (فى المقام)
حيث وجدنه ما لا يعقله العقول او ينبأى عن العقول ومنه قول ابى نواس ولقد
نهزت مع الغواة بدلوهم واسمت سرح اللحظ حيث اساموا وبلغت ما بلغ
امرء بشبابه فاذا عصارة كل ذاك آثام والآثام ما يلبح واذى جهنم والعقوبة
ويكبر كالمأثم كذا فى القاموس او تنبيه المخاطب على خطاء سواء كان خطاءه
او خطاء غيره فلذا اسكره نحو قول عبدة بن الطيب من قصيده يعظ فيها بنيه
ان الذين ترونهم على صيغة المجهول من الارادة اى تظنونهم لان مجهول هذا
الباب من اللوية تعارف فى الظن والمراد بالظن ما سوى اليقين كما قد يجى
بهذا المعنى لان ذلك حكم ظن الاخوة دون الجزم ولا ان الاخوة لا يكون

الامظرنة لان الناس اضاف مظنون الاخوة ومجردها ومستيقنها وضعة لفرق
المعروف يردها الرواية والدراية لانها عنى اليقين فلا يتصور فيها الخطاء
اخا كلم يشفى غليل صدورهم الغليل العطش اوشدته اوحرارة الجوف كذا في
القاموس ان تصرعوا اي ان نطرحوا على الارض و الصراع الطرح في الارض
والظاهر انه كناية عن ان تغلبوا وقال الشارح اى ان تهلكوا او تصابوا بالحوادث
ففيه تنبيه المخاطب على خطائه في الاعتقاد ليتحذف عن مثل هذا الاعتقاد
والارض بالاعتماد على احد يظن به الوداد وعلى خطاء اخوانه في المعاملة
معه اذا لالتيام الذي ينبغي عليه المهام ان لا يفوت منك في شان اخيك
الاهتمام فالمثال لقسمي الخطاء قال الشارح المحقق ففيه من التنبيه على خطائهم
في هذا الظن مالبس في قولهم ان القوم الغلاة يذا ويتبادر منه ان كلام
الشاعر في قوم مخصوص والظاهر انه تنبيه على خطاء اعتقاد يتعلق منه
بالناس اياكانوا واى وقت كان فليس هناك قوم معينون يتاتى التعبير عنه
بالقوم الغلاة الى بل من نكات التعبير بالموصول في البيت عدم علم المخاطب ولا
المتكلم بهم بما سوى الصلة ويحتمل ان يكون المقصود التحديد عن الناس
فالتعبير بالموصول ليلزم ثبوت الحال لمن ليس له الصلة بطريق الاولى بحدها
من نكات الموصولية فانها نعم الكمة والسكاكي جعل البيت من الايماء الى وجه
بناء الخبر ليتوسل به الى التنبيه على الخطاء والنص عدل عنه وجعل التنبيه
على خطاء لانه لا ايماء في الموصول الى وجه بناء الخبر لانه يقضي بناء بعضه
عليه ورده الشارح المحقق بان الذوق والعرف شاهد اصدق على ان التعبير
عن يعتقد المخاطب لحاله لمن يظنه اخا يومي الى ان الخبر عنه يكون بما ينافي
الاخوة ولا يخفى ان خطاءهم مستفاد من الموصول كالايماء من غير ان
يتوسط في ذلك الايماء وجعل الايماء ذريعة لا يصفو عن شائبة التكلف
فلم يخطاء في العدول وان خطاء في نفي ايماء الوصول الا ان تقال المراد
التنبيه الواضح الحاصل من البرهان والموصول قد يكون للتنبيه على صواب
نحو ان الذي راشه مجالك لم يعصر في محبك او الايماء الى وجه بناء الخبر

اقول في القاموس وجه الكلام البيل المقصود فالايماء الى وجه بناء الخبر الايماء
الى سبيل بناء الخبر وانه الى اى مقتضى ينتهي بعد معرفة بناء ولذا قال
المفتاح الى وجه بناء الخبر الذي بنه عليه اشارة الى ان الايماء انما يتم
احد تحصل بناية وانما قال الخبر لان الكلام وشائي الحكم المشترك بينه وبين غيره
ان يعرف بالمقايسة فالمقصود نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتهم سيدخلون
جهنم داخرين يومي الى ان سبيل الجزء عن دخولهم جهنم صاغرين كون دخولهم
على هذه الصفة على طريق استكبارهم عن العبادة وقوله ان الذي سمك
السماء يومي الى ان سبيل الاخبار ببناء البيت الارفع وليس مرتبة رفعة يكون
معتادا فيما بين البيوت بل تفاوت يكون بين السماء وسائر الابنية الرفيعة
ثم ان ذلك الايماء ربما يقصد به تعظيم المحكم في هذا البيت وقوله ان الذين
كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين دل على ان سبيل الاخبار بحسرانهم ليس الخسران
المتعلق بالدار الفانية التي ربما يجر بالسعي في مقدمات الرمح بل الخسران
الاخروي الذي لا ادراك له وفيه تعظيم شان شعيب عليه السلام وقوله
ان التي ضربت بيتا مهاجرة بكوته الجندعالت ودها غول يومي الى ان سبيل
الاخبار بهلاك ودها انها اشاصلت ولم يبق منها شيء حتى اختارت
المهاجرة الى بلد بعيدة بعد طريق الوصول اليه ملاقاتها فلو كان بقي
من ودها اثر لما اختارت ذلك ثم انه يحمل ذلك الايماء وسيلة الى
تحقق الخبر وبيان انه المحقق لا محالة واقع ومن هذا تبين الفرق بين
الايماء الى وجه بناء الخبر وتحققه واندفع تزييف الحمص حمل الايماء ذريعة
الى تحصيل الخبر بعدم الفرق بينهما ولذا تركه وقال الشارح المحقق الايماء
الى وجه بناء الخبر هو الايماء الى طريقه والى انه من اي جنس ام جنس
الثواب او العقاب حاصله ان مالي بالفاتحة على وجه بينه على الخاتمة كما
لا يرضاه في علم البديع ويرد عليه انه لا بد من فارق بينه وبين الايضاح
حتى لا يكون جعله البلاغة وجعل الايضاح من توابعها كما ورده السيد
السند بان المتنوع هو الخبر لا بناءه فلوظ البناء مستدرك وان اريد

هذا ما عثرت عليه

النسل الولد وشيبان من ثعلبة ابو قبيلة صار اسما للقبيلة وما في البيت يحملها
والضال والسلم شجران ما لذيذ وكونه من نسل شيبان يعني كرماء العرب
وكونه بين الضال والسلم يعني من خلص العرب وفصحائهم او من اغرة الناس
لان فقد العز في الحضر كما قيل او من سادات العرب آلتي لهم مرعى ومسكن
لا نيارعهم العرفيه وان كان داخلا في محاسنه لكن ذكره لان المتبادر من
غير النسب والفصاحة وصيانة الغرو لم يتعرض لبيان الاعراب لانه تحرد من
الاسحاب او التعريض بغباوة السامع حتى كانه لا يدرك غير المحسوس عليك
ما قيل او حتى كانه لا عقل له وانما قوته الادراكيه كحيوانات العجم لا لانه لا
يفهم ما لم يميز الشئ كمال يتميز غره حتى يجعل هذه النكته من فروع قصد
التميز احمل عتيز كما في المفتاح ويمكن ان التعريض باسم الاشارة لفظاته
السامع اشارة الى انه يدرك كل شئ ادراك المحسوس وبالمشار اليه متحقق
غاية التعين حتى كانه محسوس لكل احد كقوله اي الفرزدق او لئك يحتمل ان
يكون للتعريض بمعين ابائه اباتي فجيئني بمثلهم اي اذكرني مثلهم من ابائك
فقيه هكم يناسب بحارة او من فرق الناس وهو المناسب بمقام مدح ابائه
قيل الامر للتعجز نحو فاتوا بسورة من مثله وجعل الكلام هكما لاحوج الى جعله
للتعجز كما لا يخفى على صاحب التميز اذا حققتها يا حر في هذا المقام البعيد
ايضا تربية غباوة كانه قيل لا تعرف انك المخاطب مالم تتاول لك تحت قوله
ليلاك ولا تزال بعد بعيدا المجامع اي المجالس اي ملجس كثر الحضار من
طوائف العرب كانه مجالس وفيه اشارة الى انه بعيد عن الانصاف مكابر
جدا حتى لو لم يكن كثرة المشاهدين بالحق لادعى ما يشاء ولا يفحم الحق المبين
الواضح البيضاء وفي الاساس الجوامع لبيان لغة الجامعة بالامر الذي
يجمع له الناس وجعل المجامع مصدرا ميميا بمعنى الفاعل لجميع الروايتين
معنى تكلف بعيد وعنه غنى او بيان حاله في القرب الرتبي والبعد والتوسط
اي التوسط مع ان ظاهر حاله تقتضي التوسط لما قيل انه يتحقق بعد تحقق الطرفين
او لانه ناقص في كل من القرب والبعد فلا يخفى ان جعل القرب الرتبي واخويه

ذريعة للتعظيم والتحقير اقرب فلا يرد ما استصعبه من انه كيف يعد البيان
بالمعنى اللغوي والافادة بالدلالة الوضعية من الخواص والمزايا حتى يذا
العديل للخواص توطئة لما بعده ولم يتحرز عن عدم مساعدة العبارة او احتج
الى دعوى ان القرب والبعد والتوسط ليس هما المقصد باسم الاشارة وضمائر
من دقائق لا يحيط بها الا نظر البليغ لانه يدور على مناسبة الالفاظ بحسب
القلة والكثرة والتوسط وقال السكاكي المحقق ان المعنى الوضعي قد يكون زائدا
على اصل المراد فتارة اذا كان المراد اصل الحكم على معين تمكن تصورة بطرق
متعددة فاختيار اسم الاشارة لافادة قربه يكون ايرادا لزائد على اصل
المراد هو القرب ولهذا الاعتبار للاشكال كثير من مباحث المعاني والاخبار
والعلمية والقصر الى غير ذلك ورده السيد السند بان جميع المعاني اللغوية يصير
زائدة على اصل المراد بهذا الاعتبار ويكون الافادة بالدلالات الوضعية
في مباحث علم المعاني مع انهم صرحوا بان نظرهم في الزايد على المعنى الوضعي
ويمكن ان يجاب عن اصل الشبهة بان الحكم بانه قريب ليس داخلا في الموضوع
له وانما الداخل فيه القرب على وجه هو قيد للذات ملحوظ معها اجمالا وما حمل
داعيا الى ايراد اسم الاشارة بيان انه قريب وافادة بذا الحكم اذا دعى المقام
اليه كما يقول لمن يخاطبك بما لا ترضى اذ يسمعه غرك بسمع بذا تنويها بالتغيير عنه
بهذا الايماء الى انه قريب ليتسع المتكلم عن التكلم او يقول المتكلم في رد كلام
يسمع اولئك فتعريفا ولئك للاشارة الى انه بعيد لا يسمع ولمزيد توضيح بذا
المقصود قال بيان حاله في القرب اه ولم يقل بيان القرب اه فتامل ولا يبعد
ان تمال المقصود منه التنبيه على ان غرض البليغ ربما يكون بيان المعنى الموضوع له
اذا لم يكن مقام يقتضي ازيد منه اما لحضور المخاطب او لغير ذلك وبذا تم ينفعك
في كثير من مباحث المعاني من اشكاله وينجيك من صعوبته واشكاله كقولك بذا
او ذلك او ذاك زيد اي كقولك هذا زيد او قولك ذلك زيد او قولك ذاك زيد
فان قلت الظاهر العطف بالواو لان التمثيل للنكتة الثالثة السابقة قلت التمثيل
نشر على ترتيب اللف والمتعارف فيه العطف بكلمة او وستطلع على وجهه ان شاء الله



ع ولك ان تجعله حكما واحدا مشتملا على الامثلة الثلثة مشتملا على الترديد
او تحقره بالقرب اى بسبب القرب اما بان ترتله الانتقال منه الى التحقير فيكون
من قبيل الكناية واما بان ترتله التحقير لعلاقة له بالقرب فيكون مجازا بعلاقة
الذى يذكر الهتكم او تعظيمه بالبعد تنزيلا للبعد درجة منزلة لبعد المسافة نحو
الم ذلك الكتاب او تحقيره بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا كانه لم يذكر
التعظيم بالقرب مع انه يناسب التعظيم بان ينزل قربه من ساحة عز الحضور
والخطاب منزلة قرب المسافة واعترض عنه فى الايضاح ايضا بانه لم يجد
فيما بينهم ويرد بقولهم ربنا ما خلقت هذا باطلا وقولهم ان هذا القرآن
يهدى للتى هى اقوم واعلم ان الاشارة المستعمل فى غير الحاضر فى العين عينا
كان او معنى كقصر البعيد يحتاج الى تقدم ذكر صح به الرضى او التنبيه عند
تعقيب المشار اليه باوصاف اى عند ايراد اوصاف عقيب المشار اليه على
انه متعلق بالتنبيه اى على ان المشار اليه جدير بمايرد بعده اى بعد اسم الاشارة
او على ان المسند اليه جدير بما يرد بعده من اجلها اى من اجل تلك الاوصاف
ولا يخفى ان التنبيه لا يوقف على بعد الاوصاف ولا على الكون عقب المشار اليه
فانه يصح ان يكون مثل كان قولك جاءنى الفاضل الكامل زيد وهذا يستحق الا
كرام ولا على ان يكون ما يجدر به وارد ا بعده فليكن قبله كان تقول وهذا يستحق
الاكرام بهذا اقول لو اضح ان قال او التنبيه عند الاشارة الى موصوف على ان المشار اليه
جدير بما اسند اليه من اجل كونه موصوفا ووجه التنبيه انه يصير التعبير باسم الا
شارة بمنزلة التعبير بقولنا المتصف بهذه الصفات لان ايراد اسم الاشارة
لجعله كالمحسوس باعتبار التمييز الحاصل بالاتصاف وتعليق الحكم بالمشتق تشعر
بعلية ما منه فيدل تعليق الحكم بالمتصف على مدخلية الاتصاف ويحتمل ان
يكون ايراد اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه لتفخيم الاوصاف او تحقيرها
ان اعظم اللذات ستها او حقرت نحو اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون
فان اولئك الاول اشارة الى الموصول المعقب بصلة الايمان بالغيب وعطف
عليه والموصول المعقب بالايمان بما انزل اليك وما انزل من قبلك وفيه تنبيه على ان كونهم

خليقين بان يكونوا على هدى لاجل الاتصاف بهذه الاوصاف والملك الثانى
اشارة الى اولئك الاول المعقبين ملك الاوصاف مع زيادة كونهم على هدى وفيه
تنبيه على ان استحقاقهم الفلاح والفوز عاجلا واجلا للاجل ذلك الاتصاف و
الشارح المحقق لم يفرق فيما بين اسمى الاشارة فاتبع الفارق فانه اعدل ما هو الاحق
افضل وبهما جعله صاحب المفتاح داعيا الى اشتم الاشارة ان لا يكون لك او لسامعك
طريق سوى الاشارة ولم يلتفت اليه المصنف للعلم ان لا يمكن التعبير عن المحسوس
للمتكلم او السامع بطريق آخر يعرفها اذ لا اقل من الذى فى هذا المكان فتامل و
باللام اى بتعريف المسند اليه واياراته معرفا باللام للاشارة الى معهود اطلق المعهود
مع ان نفس الحقيقة فى المعرف بلام الجنس ايضا معهود كما يشير اليه قوله وقد يقال لو
احد اعتبار عهديته فى الذهن لان المعهود يتعارف فى بعض مع مفهوم ما دخل
عليه اللام وقدم لام العهد على لام الحقيقة مع انه اخر السكاكى لان العرف
به اعرف وان انقسام لام الحقيقة وكثرة الحاجة فلام العهد كالبسيط بالنسبة اليه ولو
اخر لكثر الفصل بين القسمين واعلم انه اشتهر فيما بين النحاة ان لام التعريف يكون
للعهد الخارجى وللتعريف الجنس وللعهد الذهنى وللاستغراق فحقق صاحب المفتاح ان
لام التعريف للاشارة الى تعيين حصة من مفهوم مدخوله او لتعيين نفس المفهوم والعهد
الذهنى والاستغراق من اقسام لام تعريف الجنس ثم ذكر ان الفرق بين تعريف الجنس
والعهد بما لا يعود الى محصل اصطلاح وتفرقة بالتتمة لا يظهر بهذا الايضاح او حقق
ان لا فرق بين لام العهد ولام الجنس اذ كل منهما اشارة الى معهود غاية ان المعهود
فى احديهما الجنس وفى الاخر حصة منه وجعل احديهما لام الجنس والاخر لام العهد ليس
لتمييز يعود الى مفهوم التعريف بل باعتبار معروض التعيين وبهذا قال ائمة الاصول
حقيقة التعريف العهد لا غير وهذا كلام حق قد خفى على المص والشارح المحقق ظنهما
به انه يعود الى فرق بين القسمين بحسب المفهوم وتعريف العهد ملتبس بتعريف الحقيقة
فرد المص عليه وتبعه الشارح بالفرق بتبعين الشارح بالفرق المراد بلام العهد ولام
الحقيقة بان الاول اشارة الى حصة من الجنس والثانى الى نفسه لكن تبعاه فى كون
لام العهد الذهنى ولام الاستغراق داخلين تحت لام الجنس فلام العهد اشارة
الى معهود اى مدرك حاضر فى ذهن المتكلم والمخاطب اما لذكره سابقا فى كلامك او كلام

الحال
الاقوال
اقوال
او حالا
افعال
او تبعيضية
او ابتدائية
او بيانية
او تعليلية
او بدلية
او ظرفية
او مقحمة
او زائدة
او بمعنى
او بمعنى
او بمعنى

غير ذلك صريحا او عرضيا وهو العهد التحقيقي واما التعيين وكونه معلوما للمخاطب فهو
اما ادعاء لغرض وهو العهد التقديري واحدا كان او اثنين او جماعة لكن الاشارة
الى الجماعة للجمع تعريف العهد مع الاستغراق لان العهد يقضي قصد الجماعة
باللفظ واشارة اللام الى تعيينها ولام الحقيقة تقتضي الاشارة الى حضور الجنس
وقصده باللفظ وفهم الجماعة من القرينة ومن خارج اللفظ فما قاله الشارح المحقق
من انه صاحب المفتاح بتمثيل العهد بقوله ادخلت في المدارس حاشرين ما ترك
بخل سخا وعليه فجمع السخة على ان العدم والعهد يجتمعان ولا يتنافيان كما توهم
حملها فتمعن اذ المراد بالسخة جميعهم من ضيفكم به عليه السلام السيد والذي اري
ان التعريف العهدي لا يكون اشارة الا الى واحد من الجنس فان الشيء الى
اثنين انما هو التثنية والاثنان حصة واحدة من مفهوم الجمع واعلم ان المذكور
في كلام الشارح المحقق والايضاح ان لام الجنس ولام الحقيقة بمعنى والمذكور
في حواشي السيد السند نقلا عن بعض الافاضل ان لام الحقيقة بمعنى وهو
قسم من لام الجنس يقابل العهد الذهني والاستغراق نحو وليس الذكر كالانثى
لما فسر قوله تع وليس الذكر كالانثى بوجهين احدهما نفي مساواة الذكر والانثى
في التحرير وهو مبني على كونه من كلام امراة عمران وتتمة تحريرها يعني التحرير على
وضعها انثى وعدم مساواتها في التحرير فيما ليتها كانت ذكرا او يا ليتها تساوي
الذكر والانثى في التحرير فاجاب الله عنها بان جعل انثاها مساوية للذكر
في التحرير ولو شاء لجعلها ذكرا وح اللام فيهما للجنس ولا الصلحان متاتيين للام
العهد وثانيهما انه من كلام رب العزة لتسلية لها بتبشيرها بان انثاها تفضل
على الذكر الذي طلبته احتاج المص الى تفسيره حتى يصح كونها متاتين فقال اي
الذي طلبت امراة عمران وهذا يشعر بانه جعل الذكر معهود التعيين باعتبار
لا باعتبار ذكره فيكون مثالا للعهد التقديري وقولها كالتي وضعت لها اشارة
الى انها معهود باعتبار ذكرها في قولها رب اني وضعتها انثى لان وضعتها
مرضية لله ولو مثل كالتي وضعتها لكان فيه مثال للعهد التحقيقي ويمكن
جعل الذكر معهود التحقيقا بوجه صحيح ما ذكر الشارح المحقق من ان قولها رب
اني نذرت لك ما في بطني محررا يفيد الذكر لان التحرير لا يكون الا للذكر وهو

عتق

من الشرط بطل ان يجوز فيه غير
بالمشتق الا فراد الجامد والعهد
عين بعينه بالنسبة الى الافراد
افراده الا فراد جنس هم

عتق الذكر لخدمة بيت المقدس وصفها ان قوله الى نذرت لك ما في بطني محررا
بتقدير شرط واضح اي لو كان ذكرا وصفها انثى على
فوت الذكر فتذكره لكن ما ذكره المص بوجه حسن اليق بهذا المقام نبهت له وان
خفي على الفحول الاعلام والحمد لله على الانعام بالاتمام وصلى الله على خير انام وصف المناكير
المبهم نحو يا ايها الرجل ووصف اسم الاشارة نحو هذا الرجل للعهد لكونه معلوما
بالحضور وتعقب الشارح بتامل وفيه ان الوصف انما يفيد الابهام ووقع الاتفاق
في الاشارة الحسية ببيان الجنس المحقق به يتم كلام النحاة فهو للتعريف الجنس ثم تقع
الجنس على حصة متعينة عناية التعيين وفرق بين القصد بالجناية وبين الضرب
الجناية اليه قيل ولكل وجهة هو موليها اذا استعمل اسم الاشارة في المشاهد على ما هو وضعه
او ذكر اسم الاشارة على وجه الابهام للاعلام وجه كلي اي اسم الاشارة في الجملة فلا
يرد ان اسم الاشارة قد يكون اشارة الى الجنس الذي جعل وصفا له او الى نفس
الحقيقة ومفهوم المسمى او المفهوم المجازي فان لام التعريف كما يدخل على الحقيقة
يدخل على المجاز فتقول الاسد الذي رمى خير من الاثنين المفترسين والمراد
ان الاشارة الى المفهوم سواء اقتصر الحكم على المفهوم او اقتضى صرفه الى
الفرد فالاول كقولك الرجل خير من المراة والثاني ما يشير اليه قوله وقد مر انثى
وقد لفند ولا يصح تقييد الحقيقة بما لم يعتبر معه قصد الافراد كما شعر به كلام
الشارح وان يوهم التمثيل والا فلا يصح جعل العهد الذهني والاستغراق
داخلين تحته وكون جنس الرجل خيرا من جنس المراة لا ينافي كون شخص
مراة خيرا من شخص رجل فان العوائق قد تمنع عما يستحقه الجنس وقد
يكون الاشارة الى نفس الحقيقة لدعوى اتحاده مع شيء وجعل منه قوله اولئك
هم المفلحون وهو الذي قصده حار الله حيث قال ان معنى التعريف في المفلحون
الدلالة على ان المتقين هم الذين ان حصلت صفة المصلحين وتحققوا بها هم
وتصوروا بصورتهم الحقيقة فهم هم لا غير وان تلك الحقيقة كما تقول لصاحبك
هل عرفت الاسد وما جبال الا من فرط الاقدام ان زيدا هو هو ولا يخفى انه
ابلغ من قصد القصر ادعاء ووضعه الشيخ في دلائل الاعجاز بنهاية الدقة حتى

قوله لواحد من الافراد اي فرد مبهم
قوله كما في قوله تع
قوله بالنظر الى الوسيلة يعني ان المراد البعض من
كليها وان كان ارادة البعض من الجزء بقرينة اللفظ
وفي العرفة بالقرينة وقد سوهم ان الكل باعتبار
الى الوسيلة سواء اتى بكل او كان اسم الجنس موضوعا
للعهد من حيث هو مستعمل فيما او كان للعرف بالام
مستعملة البعض وعم
قوله والمراد الاشارة الى ما يراد بقوله الا
الذين تابوا الخ بقرينة المقام
قوله فاذا الطفتها على الواحد ليس في الطلاقها
على كل من استعمالها فيه بل المراد ان معناه ان
يكون ذكر الاثنين مرادا عند استعمال اللفظ
سواء قصد باللفظ وحده او مع القرينة
وفي الحواشي المسعودية قوله انما اردت بنظر
لجواز الاطلاق بطريق المجاز وعم
قوله كعام مخصوص لكن العام مجاز فيه بخلافه
فانه لا يلزم ان يكون مجازا وعم
قوله كما في قوله تع
قوله فاذا الطفتها على الواحد ليس في الطلاقها
على كل من استعمالها فيه بل المراد ان معناه ان
يكون ذكر الاثنين مرادا عند استعمال اللفظ
سواء قصد باللفظ وحده او مع القرينة
وفي الحواشي المسعودية قوله انما اردت بنظر
لجواز الاطلاق بطريق المجاز وعم

يأتي الواحد باعتبار عهديته ذلك الواحد من حيث انه متحد مع ما هو
معهود في الذهن فكانه معهود ولا يخفى ان ادخال حرف التقليل في
قوله قد يأتي وقوله وقد يفيد بهما ان لام الجنس من حيث هي هي اكثر
منهما وليس الامر كذلك لان الحكم على المفهوم من حيث هو هو قليل
في المحاورات وان كثر في العلوم في التعريفات وكانه اتى بكلمة قد للتحقيق
ازاله للشك في ذلك الاسناد لانه خلاف الاصل والاصل اراده المفهوم
من حيث هو هو لانه المشروع له وانما يعدل الى البعض عند قرينة البعضية
والى العموم عند قرينة الوجود وعدم قرينة البعضية لان التخصص ببعض
دون بعض رجح بلا مرجح وانما قال وقد يأتي ولم يقل وقد يقصد به واحد
لان الواحد غير مقصود باللفظ وانما يأتي من القرينة كقولك ادخل السوق فان
الدخول انما كان الحقيقة المتحدة المرادة بالمعرف باللام متحد مع موجود
حتى لو اريد الواحد كان اللفظ مجازا بخلاف النكرة فانها وان وضعت
للحقيقة المتحدة الا انها مع التنوين يفيد الحاصل مع وحدة لا بعينها و
يسمى فردا منتشرا ويفهم الواحد منها من حاق اللفظ واختلف في وضع اسم
الجنس بل هو موضوع للحقيقة المتحدة او للحقيقة مع وحدة وجح الشارح
المحقق الثاني ورده السيد السند بانه لو كان كذلك لزم ان يكون اسم
الجنس حين دخول لام التعريف في مقام لام العهد الذهني مجازا وقد
جعلوه حقيقة او موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الافرادي وفيه بعد و
يعارضه انه لو كان اسم الجنس موضوعا للحقيقة لكان المعرف بلام العهد مجازا
في الحصة المعينة او موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الوضع الافرادي و
الاول باطل بالاتفاق والثاني بعيد وبالجملة تولك ادخل سوقا يأتي لواحد من
حاق اللفظ فالنكرة اقوى في الاتيان لواحد فلذا قال وهذا في المعنى كالنكرة
لكن ليس كل نكرة كذلك لان المصادر ليس فيها القصد الا الى الحقيقة المتحدة
بالاجماع كما نص عليه الصباح الا ان الشائع الغالب في النكرة ذلك فلذلك اطلقها
ولا يخفى ان المعرف في مقام الاستغراق ايضا كالنكرة لانها تأتي للواحدات فيغير

كانه يعرف وينكر ومن وهم من قوله لا يعدون ذلك الجمع انه خط على المسند
فلا يأتي به وكيف وقد استولى عليه الوهم الى ان قال ان جعل ضمير الفصل لتقو
المسند اليه على المسند ولم يعرف انه في بيان معنى التعريف وقد يشار الى
تعيين الجنس من حيث انتسابه الى المسند اليه فيرجع التعيين الى الاسناد الا
نشاب كما في بيتحسان ووالدك العبد اي والدك المعروف بالعبودية و
ظاهر عبارته تشعر بان لام الجنس اشارة الى نفس المفهوم من غير زيادة وذلك
لا تقتضي تعريف في المفهوم حتى يعد معرفا لحصولها من نفس استعمال اللفظ و
سيدعي ان محل تعريف المعرف بلام الجنس تعريفا لفظيا لا الحكم به الا لفظ
احكام اللفظ من عرخط المعنى فيه كما قال بعض محققي النحاة كل لام تعريف سوى
لام العهد لا معنى للتعريف فيها والناظرون في المعاني لهم شرب اخر ولا
يلتفتون الى هذا المورد ولا يتطرقون الى هذا المحمد ولا يعتبرون التعريف
اللفظي ولذلك تراهم طوى اذكر علم الجنس باقسامه في مقام التعرض للعلم
واحكامه يجب ان نحمل قوله اوالى نفس الحقيقة على نفس الحقيقة باعتبار
حضورها وتعينها وعهد تحققها في الذهن يرشدك اليه قوله فيما بعد باعتبار
عهديته في الذهن فان قيل لم لم يجعل علم الجنس موضوعا بجوهره فلا وضع
له المعرف بلام الجنس قلت لان اعتبار التعين الذهني تكلف اذ ليس نظر
ارباب وضع اللفظ الا على الامور الخارجية وذو اللام يدعو اليه ليلا
يلغو اللام ولا داعي فيه في نحو اسامه تأكل السمكة لا بد في تعريف الحقيقة
من تنزيلها منزلة المعهود بوجه من الوجوه الخطابية اقول لكون ذلك الشيء
محتاجا اليه على طريق التحقق او على طريق التحكم نحو لذلك حاضر في الذهن او
لانه عظم الخطر معهود بينهم لذلك على احد الطريقين او لانه لا يغيب
عن الحس على احد الطريقين واما لانه جار على الالسن كثير الدور في
الكلام على احد الطريقين وقد يأتي اي المعرف بلام الحقيقة او احد من
افراد مفهومه باعتبار عهديته اي عهد ذلك المسمى في الذهن لا باعتبار
عهديته الواحد اي حرف التعريف للمعنى المسمى لا الفرد وقال الشارح يريد

اشارة الى تعينها غايته انها متحدة مع الماهيه المعهوده كالعهود الذهني
والمعرف بلام الحقيقه من المصادر كالنكره منها في المعنى حتى حكم السيد
السند في شرح المفتاح بانه ينبغي ان يجوز ان يعامل مع هذه المصادر معاملة
النكره وان لم تتحقق الاستعمال فلا وجه لتخصيص هذا الحكم بهذا القسم ويمكن
ان يقال يريد ان هذا في المعنى كالنكره في اعتبار البقاء وليس غيره كذلك و
لذا لم يعامل معه معاملة النكره ونظر ثم في هذا التخصيص محمود لان مناط
الافادة وهو الفرد في هذا القسم مبهم فلم يعتد بتعين يتعلق بالمفهوم بخلاف
ما اذا اريد الحقيقه من حيث هي هي فان مناط الحكم هو ما يتعلق به التعين
واجتلى في نظر العقل تعينه وتخلف ما اذا اريد جمع الافراد فانها لتعينها
بالعموم ثابتة بمناب المتعين فلم يحتمل تعيين اللام لمجاورة الابهام وحاصل
اللام في افادة التعين عدم ملاءمة الابهام والمعاملة معها معاملة النكره
وله غير تطير فانه وصف بالجمله في قول الشاعر ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت
فيه قلت لا يعنيني وفي التنزيل كمثل الحمار يحمل اسفارا وانما نكر في المثنى
كالنكره لانتفاء اللفظ معرفه صرفه لوجود اللام وعدم التنوين وهذا اغلب
اجراء احكام المعارف عليه حتى تعارض صرف التعريف في اللفظ النبذت
تعريف في المعنى وبهذا ظهر مما قال الشارح ان القيد تعلم في المعنى لانه يجري
عليه احكام المعرف من وقوعه مبتداء او ذا حال الى غير ذلك لان هذه الاحكام
فرع كونه معرفه او كالمعرفه كما ان اجراء حكم النكره فرع كونه في المعنى كالنكره وليس
في وجوه كونه في المعنى كالنكره وقد يفسد اي المعرف بلام الجنس الاستغراق وشمول
جميع الوحدات اذا امتنع حمله على الحقيقه من حيث هي لعرضه اعتبار الوجود
وعلى بعض الافراد دون بعض لعدم قرينه البعضه فاول ما عند المعرف بلام
الجنس الحمله من حيث هي هي ثم الحقيقه في ضمن واحد ويتجاوز الى الحقيقه في ضمن
الجميع فترتيب الكتاب على وفق هذا الترتيب وانما كان رجحان الاستغراق
على العهد الذهني ورجحان العهد الذهني على ماهو لتعريف الجنس من حيث هي هي
كما تقرر في محله تقتضي عكس هذا الترتيب وقد يتحقق رسم على الاستغراق سوى

استغراق.

استغراق قرينة العهد بعد قرينة اعتبار الوحدة فلا بد منها في المقام الاستدلال
بخوان الانسان لفي خسر الاستثناء قرينة ارادة العموم لان شرط الدخول في
المستثنى منه قطعا او الخروج قطعا ولا محال لخروج المؤمنين وعامل الصالحات
من الانسان فلا بد من الدخول جزما والدخول لا يأتي بدون الاستغراق واعلم
ان التعريف باللام والنداء وبالاضافه جاء لمدلول اللفظ من الخارج واما التعريف
فانما في المعارف فمن جوهر اللفظ ولوضعه للام المأخوذ مع التعين وما ذكر السيد السند
ان تعريف الموصول واسم الاشارة والضمير من الخارج كالمعرف باللام والنداء و
بالاضافه جاء لمدلول اللفظ من الخارج واما التعريف انما في المعارف فمن جوهر
اللفظ ولوضعه للام المأخوذ مع التعين وما ذكر السيد السند ان تعريف الموصول
واسم الاشارة والضمير من الخارج كالمعرف باللام والنداء والاضافه والاقسام
الى التحته بحسب ما تعاورت ما استفاد منه تعريف لان الخارج في الموصول ونظريه
وقرينة المراد من اللفظ لا الاشارة الى تعيينه ولان تفاوت ما استفاد منه
ازيد من التحته وهو اي الاستغراق مطلقا باللام كان او غيره بدليل قوله بعد
بدليل صحة لا رجال في الدار فالاول والاستغراق ضربان كما في الايضاح فلا
اختفاء في التمثيل بالصاغه مع كونه معرفا باللام اذ اللام في اسم الفاعل اسم
موصول لا حرف التعريف عند غير الماذني لان التعريف بالموصول ايضا يأتي
للاستغراق نحو اكرم الذين اتونك الا زيدا هكذا ذكر الشارح المحقق وفيه نظر
لان اسم الموصول لا يستعمل الا في فرد معين من المعلوم بالصلة نصاغه
استعملت في الجماعة المعينة التي هي صاغه بلده او مملكته الاتي مفهوم معرف
بتعريف جنس من حيث التحقق في ضمن افراد بمعونة القرينة من غير اشارة الى
تعين الافراد وما ل انكان لكل دقه نظر يجنبك الى ادراك وطرفا ترتب في
انه لا معنى لجريان الاقسام الاربعه في تعريف الموصول والشارح المحقق جعل
كون اللام في اسم لفاعل او مفعول لم لقصده الحدوث حرف تعريف اتفاقا
كاللام في الصفة المشبهة استنباطا من مقتضيات كلامهم حقيقي نحو عالم الغيب
والشهادة وعرفي نحو جمع الامير الصاغة جمع صايغ اي صاغة بلده او مملكته هو

على انه تنبيه للوطن منه لان استغراق المثنى يكون اشمل من الجمع فقال و
استغراق المفرد اشمل اي استغراق هو مفرد في المعنى سواء كان مفردا في
اللفظ اولا كالجمع المحلى باللام الذي بطل فيه معنى الجمعية اشمل من الجمع بحسب
المعنى سواء كان جمعا صورة او مفردا نحو قوم ونحو طول نقصد بذلك الحكم الكلي
والاظهر منه عبارة المفتاح واستغراق المفرد يكون اشمل والاظهر منهما قد يكون
فلا يجب ان قوله بدليل صحة لا رجال في الدار اذا كان فيها رجلا ورجلان دون
لا رجل لا يتم لان الصورة الجزئية لا يثبت الدعوى الكلية ومعارض بانه يصح
لا يطيق حمل هذا الحجر رجل حيث يطيقه رجلان او رجال دون لا يطيقه
رجال وبيناق الفهم ما ذكره الى ان استغراق المثنى اشمل من استغراق
الجمع واستغراق جمع القلة اكثر من استغراق جمع الكثرة واستغراق كل محصور اشمل
مما فوقه فقولك لاعشرة رجال اشمل من لاعشرين رجالا حتى انه كان الواضح
ان يقول واستغراق المشمول اشمل من استغراق الشامل قال الشارح المحقق وانما
اورد البيان بلا التي لنفي الجنس لانها نص في الاستغراق نحو ما في الدار
لان زيادة من بعد النفي للنص على الاستغراق وبناء اسم لا لتضمنه معنى
من حيث لا يصح لا رجل بل رجلان بخلاف لا رجل بالرفع فانه ظاهر فيحتاج
لصح صرفه عن الاستغراق بالقرينة نحو ما جاءني في رجل بل رجلان وذلك يحتمل
وجهين احدهما ما ذكره السيد السند انه يعني اورد بيان الدعوى فما هو نص في
الاستغراق لانه اذا لم يشمل نفي الجمع مع كون النفي نصا في الاستغراق الواحد
والاثنين فعدم شمول جموع لين نصا فيه بطريق الاولى فنقض بذلك ثبوت
المدعي ويعارضه ان المفرد فيما ليس نصا في الاستغراق اذا كان شاملا لما
لا يشمله الجمع كان شمولهما هو نص فيه بطريق الاولى وما هما انه عسى انه
لا ريبة في صحة قوله دون لا رجل بالفتح لانه نص في الاستغراق وبخلاف
لا رجل بالرفع فانه عدم صحته حتى اذ لا يصح ان يقال لا رجل في الدار
بل رجلان ولو جعل لا رجال بالفتح ولا رجل بالرفع لكان عدم شمول لا رجال
بالرفع وشمول لا رجل بالفتح بطريق الاولى واورد على كون ربما كم موجبا

[illegible] على

[illegible] بفتح الميم واللام او ضم الميم عن الملك وسلطانه على ما في القاموس والمراد هنا
ما في تصرف الملك من البلاد وارادة صاحب البلد اذا كان المراد بالامير امير
البلد والمملكة اذا كان امير بلاد وفسر الشارح المحقق الحقيقي بالشمول لكل ما يتناوله
اللفظ بحسب اللغة وكانه اراد احترازا من التناول بحسب المعنى المجازي او الحقيقي
او العرفي بالشمول ليتناوله اللفظ بحسب مستفاهم العرف بهذا والعرف اذا اطلق
يراد به العرف العام فيلتجه انه يبقى الشمول شرعا واصطلاحا واسطة وان
الظاهر لغوي وعرفي اذ لا تقابل بين الحقيقي والعرفي وفسر في شرح المفتاح و
السيد السند ايضا الحقيقي بما كان شموله للافراد على سبيل الحقيقة بان لا
يخرج فرد والعرفي بما يعد شمولا في عرف الناس وان خرج عنه كثير ولم يراد
المفهوم وبهذا ولا يخفى عليك ان اللحم الى الحقيقي والعرفي لا يخص الاستغراق
بل هو تخصيص من غير مخصص اذ بيان المعرف باللام ايضا لواحد منهم يكون عرفا
وحقيقة اذا دخل السوق عرفي اذ المراد سوق من اسواق البلد لا اسواق
الدنيا بل الاشارة الى الحقير من حيث هي ايضا كذلك لانك انما تقول في
بلد البطيخ خير من العنب لان بطيخ خير من عنبه فالاشارة في كل من
البطيخ والعنب الى جنس خاص منهما بعونة العرف ولذا قد يعكس ذلك في
بلد آخر وهذه دقيقة قد ابدعها السكاكي واتخذها فاضي جاء بعده مذهبا يفتخر
به قوله في صدر هذا البحث وههنا دقيقة والحق ان الاستغراق الاحتيقا و
التصرف في امثال هذا المثال في الاسم المعرف حيث حض بعض مفهوم لعرو
المعارف فاريد بالصاغة احدى الصاغتين وادخل اللام فاستفيد العموم
فان قلت لم لم تجعل الصاغة عهدا لعدم ما قلت لانزاع في صحته وانما الكلام فيما
اذا اريد بها كل صاغ ولو نازعت في الارادة تقطع نزاعك بالعدول الى الاصل
نقول انا جمع الامر كل صاغ ولما كان المثنى اشمل من المفرد والجمع من المثنى و
كان الغرض من وضعها الشمول لقصور المفرد عنه كان يتبادر الى اوهم ان
الجمع المستغرق اشمل من المثنى والمثنى المستغرق اشمل من المفرد المستغرق
اذا لا دهو جب الشمول نبه على فساده بان استغراق المفرد يكون اشمل وعمم

[illegible] قول [illegible] الجمع المحلى باللام لا استغراق بهذا
[illegible] لتضعيف المفرد
[illegible] والمفرد تقدير ارادة الفرد فيكون مع اللام للعموم
[illegible] جميع الافراد وقصر ارادة الجنس فتكون بمعناه
[illegible] جميع الانواع مثل قولك خذ من هذه الاموال
[illegible] صدقة بدلالة العرف والاجماع على
[illegible] ان المراد في تلك الانواع الافراد وقد
[illegible] دل قرينة على ان المراد الجمع الكامل فرد
[illegible] مثل هذه الدار لا تسع الرجال او نفس الحقيقة
[illegible] مثل فلان يركب الخيل فلا يفوق للرجال عند
[illegible] درهم الا بالبراءة الاصلية فهم

[illegible] وقوله وما من الاطالة معطوفا على قوله الاشارة الى الجنس
[illegible] الاستغراق وانما كان الاستغراق اشمل من المفرد لان المفرد
[illegible] كما يتحقق بفرد يتحقق بافراد فاذا قيل لا رجل في الدار
[illegible] صدق بانتفاء فرد واحد منه وان كان فيها رجلان او رجال
[illegible] بخلاف لا رجال فانه لا يصدق الا بانتفاء الجميع
[illegible] وقوله ولا يخفى ان هذا الخ لا يخفى ان الاستغراق
[illegible] الذي ذكره في المفرد ليس بمتحقق في المثنى والجمع
[illegible] فلا يتم ما ذكره من الاشمل
[illegible] وقوله ولهذا ذكر الخ اي لان الاستغراق
[illegible] الذي ذكره في المفرد لا يتحقق في المثنى والجمع
[illegible] فلا يتم ما ذكره من الاشمل
[illegible] وقوله ولهذا ذكر الخ اي لان الاستغراق
[illegible] الذي ذكره في المفرد لا يتحقق في المثنى والجمع
[illegible] فلا يتم ما ذكره من الاشمل
[illegible] وقوله ولهذا ذكر الخ اي لان الاستغراق
[illegible] الذي ذكره في المفرد لا يتحقق في المثنى والجمع
[illegible] فلا يتم ما ذكره من الاشمل
[illegible] وقوله ولهذا ذكر الخ اي لان الاستغراق
[illegible] الذي ذكره في المفرد لا يتحقق في المثنى والجمع
[illegible] فلا يتم ما ذكره من الاشمل

الجنس كلها لم يخرج منه شيء وما الجمع فلا بد حمل كلمة الاما فيه معنى الحسر من الجمع

الاجزاء واعلم ان السيد السند جعل لا احال محتملا الان تقدير معنى لا احال تحرزا
عن التكرار كما في المعرف باللام وفيه بحث لانه موقوف على ان يثبت قصد معنى المفرد
به في ائمة اللغة والاصح انه بناء على ما هو الباعث على ادخال معنى الجمعية في
المعرف باللام لانه ستر تحوي لا يطرد على انه يمكن الفرق بان مقام المبالغة في
النفي كما يفهم له زيادة في الاستغراقية يدفع مشاعة التكرار ولا التعويل على ما روي
عن ابن عباس رضي الله عنه ان الكتاب اكرم من الكتب وان مالك الازمري ايضا في تفسيره قوله
تع والملك على ارجائها ان الملك اكثر من الملائكة متابعة لهذا المروي لان ما حققناه
سابقا وما حققه الكثيرون وتبعه الكشاف في مواضع كثيرة وما قاله المفتاح ان في
اختيار المفرد المعرف على الجمع المعرف تكثيرا للمعنى بتقليل اللفظ وهذا لطف
قوله تع وهن العظم مني لان رقة وهن كل عظم بخلاف رقة وهن العظام فانه يصح وهن
العظام بوهن البعض اما مبني عليه فيكون صحيحا واما مبني على انه وان قصد بالجمع
المعرف باللام المجموع من حيث المجموع ولهذا لا يلزم في قولك للرجال على درهم الا
درهم واحد فانما كان وهن العظام يحتمل هذا المعنى وقصد بتقليل اللفظ الى التكثير
المعنوي وصفاحكم الشارح المحقق تبطلان قوله لا يخلو عن وهن فان قلت لا نسلم
الحكم بمجيء الرجال من حيث المجموع مع تخلف واحد فكيف يصح وصف مجموع العظام
بالوهن مع عدم وهن بعض تلك لانه اذا قال قوم المجموع ثبت للمجموع وهن اذا لم
يبق القوة التي تعلقت بالمجموع بخلاف المجيء فانه لا يثبت للمجموع اذا لم يثبت لجزء
اعلم ان من لا يفرق بين الجمع المحلى باللام والمفرد كذلك في جانب الكثرة يوافق من
يفرق بينهما في جانب القلة اذ لا يصح ان يراد بالجمع الجنس في ضمن الواحد اتفاقا
بخلاف المفرد فانه يصح ان يراد بالجنس في ضمن اي بعض الى الواحد وبهذا الاسماعي
يعلم ان الجمع المستغرق يطل جمعيته لانه من خواص الجمع المستغرق للزوم التكرار
مع بقاء الجمعية والمعرف باللام الجنس لا يستدعي بطلان الجمعية لعدم الموجب لا يتأتى
من حلف لا يتزوج النساء كمن يتزوج واحدة وعليه قوله تع لا يحل لك النساء من
بعد فقد اريد بالجمع المعرف باللام الى الواحد لانا نقول هذا من قبيل المعرف باللام
الاستغراق اي لا تتزوج واحدة من النساء فهو نظير والا يكن الثانيين خصما اي

حاشية على قوله الا ما فيه معنى الحسر من الجمع

حاشية على قوله وهن العظم مني

حاشية على قوله وهن العظام مني

لا تخاصم عن خائن لما اثبت افادة المعرف باللام الاستغراق بقولك ان الانسان
لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فالتراخي فيها اما بالمعارضة او النقض بان
يقال لا يفيد الاستغراق للتنافي بين الاستغراق وافراد الاسم اذ لو صح الدليل
المذكور للزم تحقق المتنافيين اذ لم يوقف صحة الاستثناء على الاستغراق
لانه يستحيل الاستغراق في المفرد وبهذا تبين ان حق ما ذكر في الجواب ان يذكر
متصلا بقوله وقد يفيد الاستغراق نحو ان الانسان لفي خسر ليثبت الاستغراق
ويستحق ان يذكر تقسيما وحكما وتحقيق الجواب المسار اليه بقوله والتنافي بين الا
ستغراق وافراد الاسم اي كون الاسم مفردا مستغرقا للوحدة او افراد يفيد
الاسم فالافراد يعني الوحدة كما سياتي في قوله واما تنكيره فلما افراد لان الحرف
اي حرف التعريف الذي يكون افادة الاسم الاستغراق بعد دخوله وتغييره بالحرية
الدال على الاستغراق كما في الشرح سياتي ما تحقق ان مدلول الحرف ليس الا التعريف
والاستغراق انما يجيء من القرينة وذكر الحرف تغليب والواضح ان الاسم انما اعتبر
معنوته في ضمن جمع الافراد مجردا عن معنى الوحدة كيف وتنافي الاستغراق لخصوص
استغراق المعرف باللام بل يجري في المضاف والموصول والمضاف اليه كل ايضا
انما يدخل عليه اي الاسم المفرد وفيه ان الاشكال لا يخص المفرد لانه يجيء على
قولك ما جاءني رجال وما جاءني رجلان ايضا لان رجالا يدل على جماع فاقله
والاستغراق توجب تعدد الجماعة المقصوده او على الاسم المفيد للافراد والوحدة
وح يتناول الجمع والتثنية فهذا الترجيح مرجح فاحفظ مجردا اسم فاعل حال من
ضمير الحرف او اسم مفعول حال من ضمير الاسم عن معنى الوحدة انه يحمل الاسم بمعنى
الحقيقة من حيث هي هي بحيث لا وحدة فيها ولا كثرة بل هي قابلة لكل منهما فتنضم
الكثرة بقرينة الاستغراق فان قلت هذا ظاهر في قولك الرجل لخلوه التنوين
الدال على الوحدة واما في قولك ما جاءني رجل او رجال فمشكل لوجود الدال على الوحدة
قلت التنوين لم يدل الا على التمكن ودلالته على الوحدة فاذا لم يصح
الوحدة حمل على التمكن كتنوين زيد نعم التنوين في الاسم الغير الممكن توجب له
افتراق عن الوحدة احترازا عن اللغو وهذا الجواب لا يتم في بعض الصور الاتي

سبيل

سبيل الجدل فان ما جاءني رجل لم يخرج عن الوحدة بل اريد به الوحدة المطلقة
فمنعت بدخول التي للابهام وكذا ما جاءني رجال دليس بهذا الجواب مبنيا
على اسم الجنس موضوعا للفرد اذ لو كان موضوعا للحقيقة المجردة فلا وحدة
حتى تخرج عنها لان المبهم جعل ذا وحدة واما ما ذكره السيد السند ان اسم
الجنس لما استعمل في التراكيب لسان الاحكام وكان الغرض الاخبار عن
الماهية في ضمن فرد شاع اسم الجنس مع اعتبار الوحدة وصار بحيث يتبادر منه
الفرد للالف اللفظ كانه دال على الوحدة فاذا دخل عليه حرف الاستغراق
خرج عن هذا العارض الذي هو مفاد الاغراض فلا ينافي ما فيه اذا غلب الابهام
على الماهية في ضمن الفرد لا يوجب كون ارادة الفرد منه اكثر حتى يتبادر منه ان
المراد باخبار الاقوال والاوصاف هي المفهومات دون الافراد ولا ان
اي الاسم المستغرق بمعنى كل فرد لما مجموع الافراد وانه يجتمع العدد في الوحدة
لانه بمعنى كل واحد لا مجموع الاحاد والكل المتشاول للمتعدد واحدا واحدا
على سبيل البدل لا ينافي الوحدة ولذا اكل واحد دهذا اصح وضم بعض
الجمع بان يحمل الجمع لمعناه وكذا اصح حمله حالا عنه وخبرا له فالاول ترك
الالتفات لعدم الكل وما جعله الحمص علة للاشباع المحافظ على التشاكل اللفظي
ويتجه عليه ان التشاكل اللفظي لا يجب دهذا جمع القوم الفاضلون والفاضلون
فلا يصير سببا للاشباع والتحقيق ان المراد بالمعرف موصوفا او صفة نفس
الحقيقة المجردة عن الوحدة والكثرة انما جاءت من القرينة فلا يصح جمع ما اريد
به الحقيقة المطلقة من غير كثيرة وان اقتضت القرينة اعتبار المتعدد من غير فصلة
بالمعرف فان قلت كيف يصح الوصف بنعت الجمع واللام للاستغراق مبطل الجمعية
ويصير اللوط معه في حكم المفرد فلا يوصف المفرد بالجمع الذي ظلت جميعه قلت النعت
واحواله مراده المفهوم للاكل فرد حتى يبطل معنى الجمعية بالاستغراق والمراد
اشتاع وصفه بنعت الجمع اذا كان مفردا والا فلا يمتنع وصف رجال في ما
جاءني رجال بنعت الجمع دهذا اصح ايضا لرجاع ضمير الجمع الى ما مثل قال
الشارح المحقق اشتاع الوصف المذكور عند الجمهور والاخفش حكى الزيادي الصفر

وقوله ويجمع العالم والعالمين ونحوه
وقوله ما سمع له واحد من لفظه لانه جمع لا مفرد له
من لفظه ونحوه

والدرهم البيض ورده السيد السند بان الدينار الصغر ليس بمعنى كل دينار بل
المراد بالدينار الجنس مع داعي الوضعة نعم مذهب الاخفش مناف وجود
على التناكل اللفظي لكن لم يذكر المص هناك وان ذكره في الايضاح ولا يليق
التعرض لمذهب الاخفش في شرح كلام المتن ولا يذهب عليك ان الدينار الصغر
يحتمل ان يكون من قبيل ثوب اسمال بمعنى ان مجموع اجزائه سمل اي خلق فيراد
بالدينار الصغر ان مجموع اجزائه صغر وليس بمستهجن ومن قول بتكفل امتناع
الوصف بالجمع في قولهم ثوب دامس دارية الا امم امثالكم ويمكن ان يدفع بان المراد
امتناع وصفه بالجمع مع الغاية على ظاهره من غير تاويل والآية لنا وتاويل ما في دارية
بقولنا بالدراري وهو ممكن التوفيق بين مذهب الاخفش والجمهور فتامل و
بالاضافة اي تعريف المسند اليه بالاضافة ولا يذهب عليك ان الاضافة من
احوال المسند اليه والمختص بالتعريف بل يعلق بها نكات كثيرة من خلوه
عن التعريف فكم بين تحقر في ولد حجام حضر او يصاحبكم وبين ولد الحجام الا ان
القوم اهملوها من غير ظهورها لانها اي الاضافة اي المعرف بالاضافة فافهم
اخصر طرق الى احضار المسند اليه في ذهن السامع وبهذا العلم اما لانه اخص
كل ما يخطر عند المخاطب لانه اخصر طرق التعريف لان اخصر الطرق مطلقا
هو بعض المضمرات فهذا لا يصلح الا داعيا الى الضمير كقوله جعفر بن غلبة
الحارثي هواي فيه الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح بمهويي و
محبوبي والصواب تفسيره بمهويتي ومحبوبيتي يدل عليه ما بعد بذا البيت وهو
عجبت لمسراها وانى تخلصت الى وباب السجن دوني مغلق الملت فجئت ثم
قامت فذعرت فلما تولت كادت النفس تزهق ولا يريبك تذكير مصعد لانه
للفظ هواي فانه احضر من التي ابداها واسمه لا ينبغ المخاطب وليس مقام
الاشارة والضمير والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط الشامة لكونه في السجن
والمحبوب على الرحيل ويمكن ان يقال الداعي الى الاضافة استلذاذ اضافة
الهوى الى نفسه مع الركب اسم جمع للراكب اليمانين جمع يمان معنى بمعنى بتحقيق
الياء وتعويض الالف عنه وحذف الياء المحقق لالتقاء الساكنين بعد حذف

حركة

حركة الياء الموجبة مصعدا اي سعد ذاهبا في الارض تهامة جنيب وحثيثان بمكة
موثق والجنيب المجنوب المتتبع ولفظ البيت جزء معناه تحزن وتاسفا اما
على البعد الجثماني او على مفارقة الروح من الجثمان او تضمنها تعظيما لشان
اي امر المضاف اليه او المضاف او غيرهما وامثلة الثلث على ترتيبها كقولك
عبدي حضر اذا كان العبد ذا شان والا لطف عبدي عندي عبد السلطان
ركب عبد السلطان عند او ليتضمنها تحقيرا على احد الوجوه الثلثة نحو
ولد الحجام حاضر مثال لتحقير المضاف واستخراج المثالين الاخرين سهل ومخ
داعي الاضافة تضمنها ابدا لطيفا مجازيا وهو جعل ادنى ملابسة منزلة
اعتبار الملابسة تامة يسند عليها الاضافة كقولك الخرقاء وهل هي مجاز
لغوي حكمي اختلف كلام الشارح المحقق فيه ورد السيد السند كونه مجازا
حكميا بانه ليس فيه تعلق الاضافة من محل الى محل ملابسة سهيل هو استعارة
الهيئة الاضافية من الملابسة الكاملة للاقوى ملابسة لمضاهاتها اياها وفيه ان
تحقق حقيقة للمجاز الحكمي او ظهورها غير لازم كما عرفت فيجوز ان يكون الاضافة
منقولة عن محل وهمي او محل يحتاج معرفة الى تامل ومنهم من قال ما هو للكوكب
الوقت الذي يطلع فيه كما قيل وكوكب الصبح ورد بان الكوكب ليس مملوكا له وليس
بشئ لان الاختصاص الملكي الذي يفيده الاضافة اعم من الملك الحقيقي المعتبر
الذي لا يراجع الوهم فيه للعقل او كونه بمنزلة حتى بعد الوهم المضاف ملكا للمضاف
اليه دون غيره الا يرى ان حمل الفرس حقيقة وحمل زيد تجوزا ومنها تعميم المضاف
باضافة الى شئ يعم جميع افراده فيعلم ان القصد الى الجنس دون فرد بعينه ولا يلزم
فيه ان يكون المضاف اليه مخصوصا بالمضاف كقولهم تذكر على حرامي الارض نفحة
من رائحتها ومنها ما ذكره السكاكي من ان للطريق كسواها ووقف السند السند
بانه ليس الاحرى عقليا اذ الاضافة بمضمن بشئ خبره يصح جعلها صلة قال
يصح جعلها صلة وقال ولذا تركه المص ولم يلتفت اليه في الايضاح ويمكن دفعه
بان النسبة الاضافية لاشتهارها والفة نفسه بها حاضرة عنده وطريق الموصول
يحتاج الى اعمال واستخراج من النسبة الاضافية فيصح انه للطريق كسواها اذا

مولوي ولهذا يشتبه وصفه بنعت الجمع تعالى اذا كان
للاسواق ببطلان الجمعة فلا يوزن وصفه
بعت الجمع بل على دفعه كان العهد
الصوري للجمع بل الاولى ان يقال
بعنوان الوصوف واللام فيه للجنس
وان كان تاويل وصفه للاسواق فللاستطالة
سعر الجمع صفة العهد
اساعة ان يكون الوصوف
والاوصاف العهد
بعض الوصوف
مصدوم من صاحب الخط
وهذا والصحيح ان يقول
وصفه بنعت الجمع
مولوي يكفي لتشبيه الجمع
اولى فان اسماء الجنس

مولوي ذكر لا اذا كان
الآتي في جميع الوجوه
مطلق ما يصدق
الكل في الجنس
فارق الاول
الجنس
للعالم
مولوي

لا امكان لا ايضاح في نفي الشيء بالفعل وترك الايضاح انما يكون امارة اعراض المص لو لم يترك عليه ما ذكره في المفتاح واعتبارات الاضافة كثيرة واستخراجها بصرة فعليك به فانه لبس بينه وبينك مسيرة واما تنكيره اي جعل المسند اليه نكرة قدم التنكير على التوابع والفصل احتراز اعن الفصل بين التعريف والتنكير مع شدة متناسبهما والمفتاح قدم التوابع والفصل على التنكير لاختصاص الفصل بالمعارف ومزيد اختصاص التوابع بها فقلل افراد اي لجعل المسند اليه فردا من شيء بافاده فردية فان جعل الشيء شيئا يكون بحسب الحقيقة وبحسب القول وبحسب الاعتقاد وعليها قولهم ولا تجعلوا لله اندادا اي لا تعتقدوا واذ لا تذكروا ندا له والفرد يكون شخصا ويكون نوعا لكن المتبادر من الشخص فلذلك جعله مقابلا للنوعية مع ان المفتاح جعل الافراد شاملا لهما وكقول ابي تمام بالافراد جعل الشيء فردا وطلعاس عن غرض للنوعية والشخصية وح مقابلة الافراد الشخصي والنوعي وحينئذ يكون الغرض بالافراد الشخصي متروكا استغناء لشهوده وظهوره عن البيان والمثال اعني قولك نحو جاءني رجل من اقصى المدينة ليعي ظاهري وقصد الشخص والناظر او التنوين مكان قولك او النوعية اي جعل المسند اليه نوعا الى انه تفنن في ذكر الاسباب فابرز بعضها في صورة الغرض المترتب وبعضها في صورة الحامل المتقدم نحو على ابصارهم غشاوة اي نوع من الغشاوة غير ما يتعارفه الناس وهو عطاء التعامي عن ايات الله فان التنكير كما يفيد الوحدة الشخصية او النوعية يفيد ايهامها ولوكها مجهولة وان لم يكونا مجهولة لبداهتها والمخاطب عن قولك لعدم حضوره تعطاء من اعطيه بعرفها والعلم انما عدل الا لانه لعدم معرفتها حتى يعرف طريق ارادتها وكما شيدنا بنيان هذه النكتة اندفع ما قالوا ان الاقتضاء حق المقام حمله على التعظيم كما فعله المفتاح اي غشاوة عظيمة تحول بين ابصارهم والحق المبين بالكلية وما سبق الى الوهم ان عدول المص هنا عما في المفتاح لانه ان افساد لما هو بصدده من الاصلاح فلا يذهب عليك ان جعل نوعا من غشاوة للنوعية يوح الى جعل غشاوة مستعملة في المجاز اللازم من الحقيقة لبصر التعامي

نوعا

نوعا منها داخلا تحتها او التعظيم اي بيان العظم بجعل الاجرام وسيلة اليه عظمته لان العظم حاصل عن معرفة التعظيم او التحقير اي بيان الحالة المناسبة للمكانة لان الحقير لعدم الاعتناء به لا يعرف بما كقوله اي قول ابن ابي الخط قال في القاموس الخط الرجل الخفيف وابو الخط من كناهم وفي سهون خط اذا زال واتضح على ان المثال لما فاز فهما له جانب اي مانع عظيم في كل امر شبيه اي يعيبه وهو كونه عيبا فلذا قال في كل امر وليس له عن طالب العرف اي الاحسان حاصل حقه فكيف العظم وظهور تعيين الاول للعظم والثاني للتحقير عند الطبع السليم كما ادعاه السكاكي لم يبينه ولا اخفى ان توهم الاول للتحقير والثاني للتعظيم لا قبل عليه الدور القوم حيث يفيد انه يكفه مانع حقير عن العيب ولا يزال مانع عظيم عن الاحسان ولك ان تجعل نكتة ترك تعيين المثال لعدم تعينه عنده لتنبهه لهذا المقال لكن التعيين في الايضاح ينبو عن هذا الاحتمال او جعل الثاني للافراد حتى يكون عموم النفي صريحا لم يعد في البين ان اثبات المانع عن كل امر تشينه يستلزم انتفاء المانع عن الاحسان لانه شين فالمانع فليس وجعل التنكير للتكثير والتعليل على ما عرفت في التعظيم والتحقير من التفصيل مساع او التكثير بقرائنه ان الكثرة مغنية عن المعرفة كقولهم ان له لابلا وان لم لفقا او التعليل بقرائنه ان القلة لعدم الاعتداد بها حول بينه وبين المعرفة نحو ولضوان من الله اكبر في تعرضه للتعليل والتحقير بعرض ما صرح به في الارض من ان السكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكثير والتعليل والتحقير واكد الفرق بقوله وقد حاول للتعظيم والتكثير نحو ان لي لاجرا فقد كذبت وسل من قبلك وجعله الشارح اشارة الى الفرق والناظر ما ذكرنا وتحقيق الفرق ان القلة والكثرة باعتبار الكمية تحقيقا او تقديرا او التعظيم والتحقير بحسب ارتفاع الشان او انحطاطه كما اشار اليه بقوله اي ذو وعدد كثير وآيات عظام والناظر استفادة الكثرة من جمع الكثرة الا ان يراد المبالغة في الكثرة افي الدلالة عليها والعدول عن المص لكشف وائق السكاكي في هذا المقام مخالفة في جعل تنوين التفخيم فيما سيأتي للتحقير ولم يعرض لاجتماع التعليل والتحقير لعدم عثوره على مثال من كلامهم وجعل السكاكي التنكير

في قوله تع ولبئس مستهم نفحة من ربك للتحقير واعترض المص بان النحقير مستفاد من بناء المرة ونفس الكلمة لانها امام قولهم نفحت الريح اذا هبت اي هبا وفي نفح الطيب اذا فاح اي فوحة والاورد ان بناء المرة للوحدة لا للتحقير لان النفحة اذا كانت واحدة تستدعي احتقارا ما عبرها عنه والجواب ان النون لتحقير النفحة لا التحقير العذاب وتحقير النفحة لا يستفاد من بناء المرة ولا من نفس الكلمة نعم تحقير النفحة لغاية المبالغة في تحقير العذاب وبهذا اظهر مما ذكر ونفحه السيد السند في شرح المفتاح من ان التحقير مما يقبل الشدة والضعف فيفهم من اجتماع الدلالات الثلث ان العلم في الغاية وزاد في حواشي شرح المفتاح عليه حيث قال على ان اجتماع الدلالات على مدلول واحد لا يقبل تفاوتا جائز للمبالغة في الدلالة عليه والايضاح وبهما حمله المفتاح محتملا للتهويل والخلاقة قوله تعالى اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن وقال المص هو ظ وفي الثاني ووجه قوله ان ذكر المس والرحمن ليشعر بانه يصدر تخويفه من ادنى عذاب واظهر شفقته عليه بمثل هذا التعبير نادى عذاب له فلا يدفعه ما ذكره الشارح انه لا دلالة للفظ المس واضافة العذاب الى الرحمن على ترجح الثاني كما ذكره بعضهم لقوله تع لمسكم فيما اخذتم فيه عذاب عظيم ولان العقوبة من الحليم اشد على ان بين اضافة العذاب الى الرحمن واضافته الى الحليم فرقا ومن تنكيره غيره لان تنكير المسند اليه كما هو عادة المفتاح فليحمل كلامه على ذكر النظير دون المثال للافراد او النوعية لا للمجرد النوعية كما هو الظاهر من المفتاح والله خلق كل دابة من ماء اي كل فرد منها من فرد النطفة في الشيح هي نطفة ابيه المختصة به ووجه التخصيص بنطفة ابيه غير ظاهر والظاهر وهي النطفة الممتزجة من نطفة ابويه او كل نوع من الدواب من نوع من انواع المياه وهو نوع النطفة الممتزجة من نطفتي ابويه ولا يجوز ان يراد كل شخص من الدواب من نوع من الماء لانه بعيد عن الغباية وخلاف الواقع ولا كل نوع من شخص من الماء لذلك لا لانه محال كما زعم السيد السند اذ لا يعدل عن خلق نوع بصر في شخص من شخص من الماء فلذا لم يلتفت المص في الايضاح الى هذين الاحتمالين واكتفى بالاحتمالين الاولين وارد وعلى الاحتمالين ادم

وحوا عيسى عليه السلام والوزاز والغالة والعفرس ويمكن منع عدم خلقهم وعدم خلقهم من النطفة اذ لم يقم دليل على بطلانه حتى يؤول النظم نعم لا يسعني ان نفسر الماء بنطفة الاب او الابوين وارد وعلى الاحتمال الثاني خصصها بالفعل فانه خلق من نوعي نطفة ومدفعه ان ليس النوع هو النوع الحقيقي بل اخص من النطفة فالنطفة الممتزجة من نطفتي الحمار والفرس نوع من النطفة وصاحب المفتاح يعبر اخر الماء وهو نوع الماء يعني النطفة اذ هي نوع من الماء ولم يلتفت اليه المص لانه خلاف سوق النظم لان النظر تخصيص كل دابة بما ورد كون التنكير في الاية للافراد بان يصل الدابة بالانواع حتى قال فمنهم من يمشي على بطنه الآية لا يلائم ارادة الفرد والتعظيم خوفا ذو الجرب من الله ورسوله حتى او سر على بحرب الله ورسوله ويحتمل النوعية اي نوع حرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب لا مدركة لهم حتى يدفع مرة والتحقير بخو قوله تع ان نظن الا ظنا اي لا نظن الا ظنا ضعيفا لا اعتداد به وهذا اصح الاستثناء ولم يستلزم استثناء الشيء عن نفسه وبهذا من مزالق النحاة حيث خرجوا الى دفع الاشكال عن مقتضى اللفظ والمعنى فتارة يجعلون ان ضربت الا ضربا بمعنى ان انا الا ضربت ضربا ويقولون في التركيب لقديم وما عبر وتارة يقولون لم يقصد بالضرب الا مطلق الفعل كما نه قيل ما فعلت الا ضربا ولا يخفى ان اللفظ بعيد عن هذا الحمل عاد النعد وان المعنى على حصر الضرب في نوع منه لا على حصر الفعل في الضرب على انه لا يصح في ان ضربت زيد الا ضربا خطه في بعد ان فعلت زيد الا ضربا فليس ترجيح هذا الوجه على ما ذكروه لمجرد انه يغني عن التكلف فيما ذكروه كما يدل عليه كلام الشارح بل لان وجوه توجيههم فاسد والا بحج للنحاة حذف الصفة في امثاله فيكون التقدير ما ضربت الا ضربا حقيرا او عظيما او كثيرا على حسب القرائن والاجب لرفع الاشكال جعل التنوين على ما يجعل به المصدر نوعا كما يشعر به بيان الشارح بل رب مقام يكون التنوين فيه للوحدة فيجعل المفعول المطلق للعدد قال الشارح المحقق وكما ان التنكير الاتي يفيد التعظيم والتحقير كذلك لفظ البعض قال الشريف بعضهم درجات افاد بنبينا صلوات الله عليه وسلامه وبلفظ البعض اعداد لقدره

وحوله خلل وزاد اي الخ بقوله بما خرق السنة عنه بطلان هذا الوجه ولا يخفى ما فيه

وحوله فلان

ونقول بهذا الكلام ذكره بعض الناس تحقر الشان البعض وقد يقصد به التقليل نحو كفانا
بعض اهتمامه واما وصفه اي جعله موصوفا بايراد نعت له ذكر التوابع على طبق ما
ذكر في الكلام اذا احتمت قال الرضي بدى بالعصم لتاكيد ثم بالبدل ثم
بالمشوق ولم يذكر البيان لكمال التباسه بالبدل حتى قال لم يظهر لي الآن فرق
بين بدل الكل وعطف البيان والحق انه بدل الكل كما هو ظاهر كلام سيبويه
وقال الشارح المحقق بداء بالوصف للكثرة وقوعه واعتباراته وانما يكون بينه
النكتة نشريفية لو كانت مرعية في ذكر التوابع كلها فلكونه اي كون الوصف بمعنى
اللعب فالاوضح عباره المصباح فلكون الوصف مبينا له كاشفا عن معناه بين
بقوله كاشفا عن معناه ما اراد بقوله مبينا من بيان معنى دون نفسه فجعل عبارة
الكافي مثالا له وهذا من الدلائل التي قصله بعض اهل الادب حتى جعل كما ما في
الخزانة كذلك بتمامه والمتبادر من المعنى هو المطابقي لكن ينبغي ان يحمل عليه لان
الوصف الكاشف ربما يكشف عن معنى مجازي مرادا بالمعنى المقصد لكن
اعم من المقصد لذاته اذ ربما يحتاج المعنى الاصلي للفظ الكناية الى الكشف لينتقل
منه الى المقصود لذاته والاحسن في الكشف ان يبلغ الغاية حتى يكون ظاهر الكنة
او مميزا له عن جميع ما عداه بل ربما يكون الكشف بوجه اعم وقول المفتاح كشفه
كشفا كانك حدوته انما هو تحقيق المثال للوضع الضابطة كقولك الجسم الطويل
العريض العميق يحتاج الى فراغ لتعلق كل من الاوصاف الثلثة وصف كاشف
يبين الجسم بوجه والمجموع وصف كاشف بالغ مرتبة الحد اما بجعلها عنزلة وصف
واحد معنى الممتد في الجهات الثلث واما بجعل الوصف اعم من ان يكون واحدا
او متعددا وقد تكلف بما لا يحتاج اليه من قال المثال هو العين لانه يساوق الجسم
او قال المثال هو الطويل الموصوف بالوصفين وهذا الوصف كاشف على مذهب
السكاكي دون الجمهور فان الجسم عند الاشاعرة قد يتركب من جزئين فلا يكون
عريضا عميقا قال الشارح في شرح المفتاح والمراد بالطول ازيد الامتدادين
المفروض اولا وبالعرض اقصرهما او المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما هذا
وللبحث انه لو فسر الطول بازيد الامتدادين والعرض باقصرهما لا يتناول الوصف

جسما

جسما ليس فيه ارند الامتدادين وقد نبه بالمثال على ان الدكات غير مختص بوصف
اللغة بل يجري في الاوصاف الاصطلاحية وانما الجسم في اللغة هو جماعة هذه
البدن والاعضاء من الناس وسائر الاتواع العظيمة الخلق كذا في القاموس وفي
الصحاح هو البدن قال السيد السند في تاييد هذا الوصف الاشارة الى علة الحكم
وفيه ان علة الحاجة ليست الطول والعرض والعمق وانما احتاج الجوهر الفرد الى
جسم ونحوه اي نحو قولك قوله اي قول اوس من حجر الشاعر الجاهلي في مرثية غضارة
بن كلدة فصلا عنه تنبيها على التفاوت بينهما من وجهين احدهما في الكشف عن المعنى
فان السابق بعينه تفصيل معنى الجسم وهذا ليس بعينه تفصيل معنى الا المعنى
لان معناه الذكي المتوقد وليس الوصف تفصيلا بل كيف لو تامل فيه يتكشف معناه
وهو انه مصيب في ظنه كانه راى المظنون او سمعه من راه قالوا او معنى اراد
المرء انه راى في بعض الاوقات وسمع في بعض الاوقات وثانيهما ان الا المعنى
الذي يظن كل الظن كان قد راى وقد سمعا ليس من وصف المسند اليه بل وصف
اسم ان في البيت السابق اعني ان الذي جمع السماحة والمروة والبر والتقى جمعا
او بتقدير اعني او مرفوع بالمدح وخبر ان باقي بعد عدة ابيات من قوله اودى فلا
ينفع الاشاحة من آخر لمن قد حاول البدعا وقول الشارح ان قول الا المعنى خبر
ان جملة اليه عاده السوق فتامل او مخصصا اي للمسند اليه والفرق بينه و
بين الوصف المبين ان الغرض في تخصيص اللفظ بالمراد في الوصف المبين كشف
المعنى وجعله عالما بما اريد باللفظ فالنظر فيه على ازالة الاحتمال عن اللفظ في
الاول على ازالة المجهولية والابهام عن المراد والا فالوصف الكاشف او المادح
لا يخلو عن التخصيص وهذا قيد صاحب المفتاح كونه مخصصا لقوله مبتدا غرضه
الكشف والمدح والمص استغنى عن التقييد بجعل كونه مخصصا علة الوصف تصريحا
ولما لم يكن صريحا في عبارته احتاج الى التقييد وقيده في المفتاح ايضا بزيادة تخصص
لما رخص البحث توضيح الغرض والغرض الخلو عن تخصص ولما لم يخص المص به
لم يحتج الى هذا القيد والتخصيص في عرف النحاة تقليل الاشتراك في الذكر الا
اشتراك في المعرفة عندهم بقسميه توضيحا والمراد بتقليل الاشتراك تقليل مقتضي الاشتراك

عن رفع الاحتمال او ازالة البعض الشمول لان مقتضى الاشتراك قد يكون الشمول وان كان اكثر الاحتمال لهذا الامر نحو زيد الناجح اختاره على الرجل الناجح ليتضح شمول التخصيص لرفع الاحتمال الباقي من اللفظ اومدحا اوذما عطف على محصصا او جيئا فيحتاج الى جعله بمعنى ما دحا او ذاما لان الوصف مفيد مدح اوذم او عطف على قول لكونه على انه مفعول لاجله من نكتة بجعل المبين و المخصص في قرن واحد وهي تعاورهما حيث يكون الفرق بمجرد القصد والنظر نحو جاءني زيد العالم او الجاهل حيث يتعين عند المخاطب ايا ان اختصاص الاسم او الاختصاص علم بصفة له اولا مر آخر قل ذكر وظاهر متعلق بالتمثيل فالمعنى حيث يتعين زيد ونفس النكتة احق بالتقييد لكن جعل قيدا له ورجع ضمير يتعين الى الموصوف البعيد دون القريب لخوف الالتباس وانما قيد المدح والذم به لان الاصل في الوصف التخصص او الكشف فلا ينبغي للبليغ قصد شيء غيرهما احتمل قصد احدهما او تاكيدا اذا كان الوصف غير الشمول ويفيد الموصوف افادة ضمنية واصحه وبهذا المعنى ما قيل انما يكون الوصف للتاكيد اذا افاد الموصوف معنى ذلك الوصف مصرحا بالتضمن فكلامهم لا يكونان وصفين للتاكيد لانه وان يفيد متبوعهما ما يفيد انه لكن المفاد هو الشمول نحو امس الدابر في القاموس امس مثلثة الآخر مبنية بينى معرفة ويعرب معرفة اليوم الذي قبل يومك بلا ميل وامس منونا شيئا ذوان دخله ال معرب كان يوما عظيما وانما يوصف الامس بالدابر اذا كان ذيوده مقصودا اما للتلذذ بذيوده بالنحاة عنه او بالتحسر على ان ذيوده الى غير ذلك والفرق بينه وبين الوصف للبيان اي بيان المخصص من الموصوف وما هو فناط القصد الى مفهومه والداعي الى ذكره نحو قوله تع لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد فاقتضى اذ اثنين مما افاده الموصوف افادة ضمنية واضحة وهو غير الشمول حتى لم يفرق بينهما نظر النحوي وجعلهم الآية كنفي واحد مثالا للوصف للتاكيد والفرق بان المراد للاشارة الى ما هو مناط الفائدة ومتعلق القصد فان المقصد بالنهي اتخاذ الاثنين لا اتخاذ الاله فلو لم توصف باثنين ربما وهم ان المنهي اتخاذ هذا الجنس وانما ذكر المثنى لكون اتخاذهم على هذا

وهو الاحتمال والافاشتراك اللفظ بين افراد معنوم او بين معلومات لا يتحقق شيء والظاهر انه محمول على ازالة الاشتراك اما في الجملة او بالكلية الا انه قد يتطفل الا شتراك لانه الغالب في التخصيص وقلما يبلغ مرتبة الازالة بالكلية والمخصص حري على اللغة لانه اشتهر من الجرجاني على اصطلاح قوم آخرين وارادته ازالة الاشتراك اما في الجملة او مطلقا ليجوز جمع المواد ولم يرد ازالة اشتراك نشأ من المعنى اي الاشتراك بين افراد المعنى وان ادعى السيد السند المتأخر تطفل الاشتراك تطفيل الاشتراك المعنوي وشمول لتطفيل الاشتراك اللفظي بمحل لان التطفيل لا يتصور فيه بل بمحل لانه لا يتصور في امثال والذي لا يثبت لم يعد ما اوضحناه لك فالوصف في عين جارية مخصص عند النحاة لانه يزيل مقتضى الاشتراك وهو احتمال العين لمعان وتوضيح التخصيص ازالة الاشتراك الباقي من المعنى لخرج وصف الاعلام المشتركة والمبهمات والمعرف بلام العهد عن كونه مخصصا لان الاشتراك في هذه الامور ليس بين آحاد يتوسل في كلام الكلام بها باستعمال اللفظ في مفهوم كلي صادق عليها مثل بين متعدد ويقصد واحد منه بنفس اللفظ اما في الاعلام المشتركة فظ واما في غيرها فلانها اما موضوعات لكل واحد من متعددا وللاستعمال في خصوص واحد منه على اختلاق واما كالتي لا يستعمل الا في واحد ولا يجمع جمع المعارف لكون الاشتراك فيها مع نفس اللفظ كما افاده السيد السند اذ المعرف بلام الجنس يكون وصفه لتخصيصه ببعض افراد مفهومه فان الاشتراك فيه ناشئ من المعنى لا من اللفظ فان قلت الرجل العالم خير من الجاهل في المقام لا ستعراق لا يتصور ان يكون لتطفيل الاحتمال اذ لا احتمال للمستغرق بل لتطفيل التمثيل هل يجعل تطفيل الشمول داعيا اخر او يكتفى بما ذكر في الوصف المخصص قلت قرينة الاستعراق لتقوم بعد الوصف فالوصف لتطفيل الاحتمال وقرينة الاستعراق على الموصوف للتعميم ما وقع فيه بعض الاحتمال فيكون الوصف مخصصا فان قلت لا سلم ذلك في كل رجل عالم قلت دخل الكل على الموصوف ولو لا يمكن دخول الكل بل يكتب احراز الوصف على المضاف اليه وينقدح من هذا جواب اخر في المعرف باللام انه بمنزلة كل وما اضيف اليه يستغني الوطن عن تعريفه ولو جعل تطفيل الاشتراك عبارة

عن رفع

هذا ما وقفت عليه من تعليقات المحشي على المطول وقد كتبت بخطه على ظهر نسخة من شرح المفتاح للسيد الشريف وهي الآن في ملكي وقد كتبت هذه التعليقات بخطي على نسخة من المطول وهي الآن في ملك ولدي العزيز محمد عارف ابن محمد عبد الحكيم الارزنجاني

الاية بوجه احر ساقط والامر كما ذكره الشارح المحقق من وحدة التوجيهين
وذكر السيد السند من انه اذا اريد بهما نفس الجنسين لا معنى لزيادة
التعميم لان الجنس مفهوم واحد لا يجري فيه التعميم والتخصيص لا يتم لان التعميم
في افراد الجنس بارادة الجنس باللفظ لا بارادة الجنس في مقام الحكم يرد
اليه قوله ان الوصف ليبان ان التعدد من اللفظ الى الجنس وما ذكره من
ان حمل امم يحتاج الى اعتبار ما ذكر واحدا واحدا على سبيل الاحتمال في وجه
بالكشاف دون المصباح اذ لا كلفة في حمل الامم على الجنس يتجه عليه ان من
الاستغراقية تجعل الجنس في ضمن كل واحد الا ان يتكلف ويقال كلمة من
في الحصر ثم يدخل عليها مثل على اعم منها كانه قيل ما من واحد من
الجنسين ولا يخفى بعده عن السوق بقي ان القصد لا يصح ان يكون الى
الجنس على قدر ما يفسد عموم الوصف لوجب خروج المنفيه عنه الا
ان يقال القصد الى العام والشامل مستثنى عنهم لقرينة التثنية كانه قيل
ما من واحد من افراد هذين الجنسين يحومهما سواكم الا امم امثالكم وما يستثنى
ان لا يهمل بيانه ولا يهمل ويتصل بتفصيل احمال وصف النكرة بالحمل
فيقول اولا اشتراط ان يكون الموصوف بالحمل نكرة تحقيقا او حكما كالمعرف
بلام العهد الذهني قالوا لان الحمل نكرات واورد عليه ان التعريف والنكر
من خواص الاسم ورفع بتاويل قولهم بان مرادهم ان مفرد انحاء صحة
قيامه مقام الحملة التي لا محل من الاعراب نكرة لانه يسبك من الحملة باعتبار
المحكوم به الذي حقه ان يكون نكرة وانت تعلم ان هذا لا يكفي ومع ذلك
لا يتم لان من الحمل التي لها محل من الاعراب خبر ضمير الشان والمفرد الذي
يقوم مقامها ليس مسبوكا من المحكوم به بل هو زيد قائم في معنى القصة هذا
الخبر وهو معرفة وكذا مقول القول نحو قال زيد ان عمرا قاعد لا يقوم مقامه
الا تدلي الكلام ولهما غير نظير بل مرادهم ان الجمل نكرات حكما لانه عومل معها
معاملة النكرة حيث جعلت احوالا ونحوها ولما كانت نكرات واخبارا حقيقيا ان يكون نكرات
ولا يبعد ان يكون نكرات مرجعها في حكم النكرة انها في الاغلب كما ذكروا وثانيا انه

الوجه الاول الاحتراز عن اتخاذ الاثنين على ان وجه كان حتى يكون المنتهي
عنه كل منهما عالما بالنهي او يكون الكلام على شمول النهي اي لا تتخذوا
شيئا منهما ولما كان متعلق الاثنين يوهم جواز اتخاذ غير الله بوحدة عقبه
بقوله انما هو اي لله اله واحد بكلمة الدال على اشتراك الجزائر فان مناط
الحكم هو الرهان لا الذبح على ما لا يخفى فان قلت في كون الوصف الها واحدا
للبيان نظر بل هو يشبه ان يكون وصفا للتخصيص انما يكون للتاكيد لو كان
تنوين اله يفاتي الوحدة وليس كذلك لاحتمال التعظيم والتكثير فوصفه
بالواحد كوصف زيد بالناطق لرفع الاحتمال قلت سبق قولك لا تتخذوا الهين
اثنين يجعل تنوين اله للوحدة ويعد فيه بحث لان وصفه له ليس بالواحد
الذي يسلم عليه اله لانه بمعنى الوحدة الفردية التي يحمل الجنس فردا
متشرا او بمعنى الوحدة بمعنى نفي الشركة ولولاه لكان معنى انما هو اله واحد
انما اللائق فرد من الاله فلا يفيد توحيدا بل لا يكون كلاما مفيدا او لعلك لا
يلتئم عليك الوصف للبيان كما لم يلتئم الوصف للتاكيد بالتاكيد
فان البيان لايضاح نفس المشتوع وذلك الوصف لبيان معنى فيه بناط
القصد اليه ولا تظن انه التئم على السكاكي ذلك الرجل حيث اورده
في البيان فان ذكره لظهر اللسان لا ما لاله ولم في كتابه غير نظير ولقد تغطى
كذلك المص فذكره في الايضاح هناك ولم يرد ايراده في عطف البيان عليه
وجعل صاحب المفتاح قوله وما من دابة في الارض وطائر يطير بجناحيه
الا امم امثالكم من هذا القبيل وقال ذكر في الارض مع دابة وبطير بجناحيه مع
طائر ليبان ان القصد من اللفظين الى الجنسين دون الى تقريرهما بهذا معنى لو يهم
ان يراد بهما ما هو احق منهما كما في جميع الامر الصائغ فيكون زيادة في الاستغراق
بعض افرادها لا لاستغراق الجميع وفيه ما ذكره صاحب الكشاف ان معنى وصفهما
بهذين الوصفين زيادة العموم والاحاطة كانه قيل وما من دابة في جميع الارضين
السبع ولا من طائر يطير في جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه الا امم امثالكم محفوظ
احوالها محبوس احوالها غير مهملة امرها اذ لو لا تقدير ارادة الجنس لعمومه لم يفد
كلمة من استغراق جميع افراد الجنس فهو يهم المص ان كلام السكاكي والزمخشري ليس

اشترط في الجملة الواقعة صفة ان تكون خبرية ووجه ذلك تارة بان الصفة في
الاصل خبر حتى قبل الاوصاف قبل العلم بها اخبار والاخبار بعد العلم بها
صفات والخبر يجب ان يكون جملة خبرية ورد بان ذلك من اشتباه خبر
بخبر لان الخبر بمعنى ما يحتمل الصدق والكذب لا يصح ان يكون انشاء ولا
خبر المبتدأ والوصف في الاصل خبر المبتدأ ثم الحكم بان الاخبار بعد
العلم بها اوصاف ليس كليا بل الاكثر ذلك على ان لنا ان نقول الاخبار
بعد العلم بها اوصاف مطلقا وليس الخبر الذي هو انشاء مما يعلق به العلم
والتصديق فضلا الحكم مما يخصص المحكوم به لا محالة فخبر المبتدأ لا يطلب الا
اسنادا الى المبتدأ سواء كان على وجه الانشاء او الاخبار الا ترى الى
قولك ازيد قائم ويصح اسناد الجملة الانشائية الى المبتدأ على وجه الانشاء
فيقال زيد آضربه ووجه تارة اخرى بان الصفة يجب ان تكون معلوم الانتساب
الى الموصوف ليتميز به عند المخاطب وما هو ثابت للغير يجب ان يكون ثابتا ولا
يثبت لمدلول الانشاء معه لانه اما طلب لا بد له من امر غير حاصل واما يمين
من اليمنى وصيغ العقود فالجميع يتعلق بامر غير حاصل ودفع بان مضمون
الانشاء هو الطلب او اليمنى او احداث عقد شرعي وكلها حاصل مع الجملة
ويرد ايضا ان ما هو معلوم الانتساب لا يجب ان يكون حاصلا الا ترى الى قولك
رجل يأتيني وجه مرة اخرى بان الصفة يجب ان يكون معلوما للمخاطب قبل الوصف
والجمل الانشائية كيف مدلولاتها بنفس اللفظ فتعلم حين التلفظ به ولا تعلم
قبل الوصف وأورد عليه الشارح المحقق ان وجوب علم المخاطب بالصفة كلام ذكر
المفتاح وكلام الكشاف ليتعرضا به في الصلة دون الصفة حيث قال في قوله تعالى
فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة ان الصلة يجب ان يكون قصة معلومة
للمخاطب فيحتمل انهم علموا ذلك بان سمعوا قوله في سورة التحريم قوا انفسكم و
اهليكم نارا وقودها الناس والحجارة ثم قال وانما جاءت النار هنا معرفة في
سورة التحريم نكرة لان اللام في سورة التحريم نزلت أولا بمكة فعرفوا انها نارا
موصوفا بهذه الصفة ثم جاءت في سورة البقرة مشارا بها وأجاب بان المخاطبين

في سورة

في سورة التحريم هم المؤمنون فمحتمل انهم علموا ذلك بسماع من النبي صلى الله عليه
وسلم والمشركون لما علموا ذلك بسماع الآية خوطبوا في سورة البقرة ويرد عليه
ان المؤمنين لو سمعوا ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم لوجب ان يعرف النار
لهم كما عرف للمشركين في سورة البقرة وأيضا لا وجه لترجيح العلم بالصلة في الآية
باستناد الى سماع آية سورة التحريم لان سماعهم انما يفيدهم لو علموا قبل سماعهم
مضمون الصفة وح يستند الصلة والصفة في الآيتين الى ذلك العلم وايضا سماع
المشركين آية سورة التحريم لا يفيدهم العلم حتى يصح جعل الجملة صلة وأجاب
السيد السند بان الادراك المطلق كاف في جعل صلة وهو خلاف المنقول والمعقول
بل الجواب ان الانكار عند عدم الاساس استفادة العلم ويمكن ان يجاب عن التشبث
الأولين بان الصلة والصفة وان تشاركا في وجوب العلم بمضمون الجملة لكن الصلة
امتازت بوجوب العلم بالمحكوم عليه بها بان يجعل ملحوظا بها فالاولى ان يقال
الى سماع اتقوا نارا وقودها الناس والحجارة لان النار عرف بمضمون الجملة و
قوله النار مستند الى جماع من النبي ان بعض النار وقودها الناس والحجارة
ولا يكفي في عهدية النار معرفة ان بعض النار كذلك بل لا بد من معرفة النار هنا
الجملة فلهذا تركت في التحريم وعرفت هنا ولا يعد ان يقال لا يكفي في التوقف
العهدي معرفة الشيء مطلقا بل معرفة ينتقل اليها في الايراد معرفة فيقتضي معرفة
الشيء في القرآن ايرادا ثانيا معرفة ولا يقتضي معرفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ايراده
في القرآن معرفة وأورد على قول الكشاف ان الآية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة
انه ينافي ما صرح به في اول سورة التحريم بانها مدنية وما سبق منه ايضا ان المصدر
بيا ايها الناس مكي وبيا ايها الذين امنوا مدني ويمكن ان يجاب عن الاول بانه يحتمل
ان يكون هذه الآية نازلة في المكة وحدها والسورة نازلة في المدينة بتمامها ويحتمل
بان ما قد سبق منه كان رواية عمن علمه فيحتمل ان لا يكون وانتباها او يكون معنى
الرواية ما صدر بيا ايها الناس مكي لا محالة وذلك لا ينافي النزول بمكة ايضا وتصدى
السيد السند لاثبات ان خبر المبتدأ يجب ان يكون جملة خبرية فيتم الوجه الاول
لوجوب كون الصفة كذلك فقال خبر المبتدأ وضع على ان يكون حالا من احوال المبتدأ

تقرر واندفع الوهم والحاجة في توجيه ذكر التقرير مقابلا للدفع الى ما ذكره الشارح
من ان القصد الى مجرد التقرير يغاير الى دفع الوهم وان كانا للتقرير يندفع
الوهم وقد حمل العلامة التقرير على تقرير الحكم واورد عليه الشارح ان عرفت
انا نقرر المسند اليه دون الحكم كما سياتي وكانه اراد بتقرير الحكم ما يلزم تقرير
المحكوم عليه من ادخال الحكم في نفس المخاطب وازالة غفلته عنه بغفلته عن
المحكوم عليه لا التقرير الحاصل له بتكرير الاسناد وازالة الشك او الانكار و
يشهد به انه قال اي المجرد دون الحكم لا توكيد فلا يتجه ما اورد عليه الشارح
المحقق او دفع توهم عدل عن الظن كما في المفتاح لان ذكر المسند اليه لا يوجب
ظن التجوز او غيره غاية التوهم التجوز اي التكلم بالمجاز فالمجاز مشترك
بين المجاز اللغوي والمجاز العقلي والتاكيد يرفع دفعها واراد انها توجب الجمع
بين المعنيين او عموم الاشتراك والخفي ان فائدة التاكيد لا تنحصر على رفع توهم
التجوز بل هو لدفع توهم المجاز او الحذف فان قولنا جئت قريتي يحتمل كون القرية
مجازا عن الاهل وكون الاجيب متعلقا بالقرية مجازا عقليا وحذف المضاف اي
اهل قريتي فاجيب قريتي لرفع توهم التجوز او الحذف ودعوى انه يكون لدفع
توهم التجوز لا غير تحكم وزاتضح ان التاكيد لا يجامع المجاز لان دفع توهم المجاز
لا يوجب دفع المجاز المحقق فقولنا رماني اسد نفسه فيه تاكيد الاسد المجاز
عن الشجاع لدفع توهم ان الرامي بعض غلمانه واسناد الرمي اليه مجاز وكما في
يك ان يقول زيد نفسه جاءني لدفع توهم التجوز على مذهب عبر المص وليس عند
المص لدفع توهم التجوز فان اسناد الخبر الى المبتدا ليس مجازا عنده فحياة ر
المصنف قاصرة في بيان النكتة وانما هي وافية في كلام المفتاح لانا نقول اذا
اكد زيد اندفع توهم التجوز في اسناد جاء الى الضمير تقدم ان التاكيد لدفع توهم
التجوز لا نسلم انه يجوز ان يكون التاكيد لرفع توهم التجوز في اسناد
الخبر الى المبتدا بل هو الظن وبيان المص لا يشمله او دفع توهم السهو تمسك
البيان مع انه مذكور في المفتاح لعدم الفرق بين السهو والنسيان في اللغة في
القاموس سهى عنه نسيه وغفل عنه والمفتاح جرى على اصطلاح الحكماء من

سواء اسند اليه على وجه الاستفهام او النفي والاشك ان الجمل الانشائية ليست
بخبر فانها احوالا لما يجعل اخبارا له ونحن نقول الجملة الطلبية لا تقع خبرا ما لم يحتمل
احتمال الصدق والكذب ولم يجعل بسببها غير ملحوظ بصدا فالقول بان الجملة الطلبية
تقع خبرا ولا يقال ما في الاصل جملة خبرية تقع خبرا للحال كونها جملة خبرية
وكذا الجملة الانشائية اذا كانت نسبتها مقصودة وكانت لانشاء لا تقع خبرا ولا
يرتبط بعضها لا اظنك في مرية من ذلك ووصلانك حاكم صدق واذا اخرجت
عن كونها كلاما ما وجعلت في حكم المفرد فلا مانع من جعلها خبرا فالجملة الخبرية
والانشائية سيان في امتناع كونها خبرين وبهما على نمطها وامكان جعلها
خبرين بجعلها كالمفردين فلا مانع من وقوع قام ابوه خبرا لزيد بجعل في
قوة قام الاب لا مانع من جعل اضربه خبرا لكونه في قوة مطلوب ضربه او
واجب ضربه ثم ذلك التصرف في الخبر اكثر بقي الكلام في ان زيدا اضربه
هل جملة انشائية اعتبر نسبة اضربه الى زيد على وجه الطلب والانشاء او
خبرية كما يشعر به قولهم انه في تاويل زيد مضروب في حقه اضربه الحق انه انشائي
لا تفاوت في التصديق بين زيدا اضربه واضرب زيدا اضربه واضرب زيدا لم
وجه في جعل زيد قايم ابوه في قوة زيد قايم الاب دون زيد مضروب فيه ابوه
وجعل زيدا اضربه في قوة زيد مضروب فيه اضربه دون زيد مطلوب الضرب
او حقيق او واجب الضرب كما اشتهر واما توكيده اي ايراد التاكيد للمسند اليه
وقس لطائف ترتيب المص ان بحث التاكيد بقوله او تاكيدا تخلص الدبر
كان نوما عظيما فان بحث التاكيد يوضحه ولك ان تزيد بقولك واما توكيده ايراد
التاكيد الاصطلاحي او ما في حكمه فيتقوى حسن الاتصال فللتقرير اي جعل مضمون
المسند اليه مقررا ثابتا في ذهن المخاطب وذلك اذا توهم المتكلم ان المخاطب
غفل عن سماع اللفظ اشتغل السمع عنه او سمع عنه لكن لم يلتفت الى
معناه لشاغل الفهم عنه ولا يخفى ان هذا التقرير ينفك عن دفع توهم التجوز او
السهو فصح ذكره مقابلا له ولو كان دفع توهم التجوز والسهو مسلزما للتقرير لان
توهم التجوز او السهو يمنع عن ثبوت المسند في نفس المخاطب بذكره مرة فاذا تكرر

تقرر

السهو لزوال الصورة عن المدرك دون الحافظ حتى لاحتياج في حصولها الى تحصيل ابتداء بل يكفي الاستحضار والبيان لزوال الصورة عن الحافظ حتى يحتاج الى تحصيلها ابتداء والظاهر ان التاكيد ليس لدفع توهم السهو بل لدفع توهم وضع صورة مكان صورة والا فزوال الصورة عن المدرك لا يوجب الاتيان بالحطاء نعم منشاء الوضع زوال الصورة عن الحافظ فالاولى لدفع توهم الخطاء فان قلت لم يراد التاكيد لدفع توهم سبق اللسان مع انه لا يتوهم لانه لمس للسهو بل يكون مع حصول الصورة في المدرك قلت سبق اللسان لزوال صورة اللفظ الذي يراد ذكره عن المدرك وانما الصورة الحاصلة معه صورة للمفهوم فجاءني زيد ليدفع توهم ان الجائي عمرو وانما ذكر زيد على سبيل السهو فان قلت التكرار لا يدفع توهم السهو لانه ربما يتوهم في جاءني زيد زيدان زيد الاول وقع موقع اخوك وزيد الثاني بدل او عطف بيان وفي زيد قائم قائم يتوهم ان الاول قائم مقام قاعد سهوا والثاني خبر ثاني قلت الدفع به توهم السهو في الاخبار عن مجيء زيد وحده قيام قال التارح المحقق وهذا الوهم لا يندفع بالتاكيد المعنوي وهو ظاهر ورجح السيد السند بانه اذا قيل جاءني زيد وهو نفسه احتمل ان يراد ان يقول جاء عمرو نفسه فمتى وتلفظ بزيد كان رجوعا ووقفه تحت لان حفظ الكلام عن توهم التجوز ينبغي عن مريد احتياط وبعد المتكلم عن مظنة السهو وستزيد لك غير بعيد ولانه ينافي ما حقق بعد هذا الكلام ان الاول ان جاءني زيد الرجلان كلاهما ليس لرفع توهم عدم الشمول لان العشرة بعض فيه بل لدفع توهم ان الجائي واحد منهما والاسناد اليهما رفع سهو اولانه ينافي ما ذكره السكاكي ان توهم السهو في بحث الفصل والوصل ان اتباع الريب فيه لزلك الكتاب كما يتوهم السامع انك في التلفظ للخليفة في قولك جاءني الخليفة نفسه ازالة عسى كما يتوهم السامع انك في التلفظ قولك جاءني الخليفة متجوزا وساه ولم يخالفه الشارح المحقق والسيد السند في شرحيهما في هذا المقام او رفع توهم عدم الشمول هو او ضح واخص من خلاف الشمول كقولك جاءني القوم كلهم لمن شانه ان يتوهم ان القوم لم يجيء منهم الا البعض لا انك لم تعتد بذلك البعض وجعلت الجائي كل القوم او ان القوم جاءوا بر متهم الا

انك لم تقصد الا بعضهم لعدم الاعتداد بغيرهم او جعل البعض منزلا منزلة الكل لكونهم في الجمع لمعاونتهم واشتراكهم في مصالحهم واشتراك حضارهم وتوقف تحصل بعضهم على بعض كلهم وفي كون التاكيد رافعا للوهم بحث لان التاكيد مما يؤكد كون البعض بمنزلة الكل سواء كان ما اعتبار الاول او بالاعتبار الثاني وسواء كان مبنى الوهم على توهم اطلاق الاسم على البعض فيكون مجازا لغويا او على توهم اسناد فعل البعض الى الكل وتخصيص الموضع بالتاكيد بالاعتبار الثاني كما وقع في السيد السند حتى كان جعل الاعتبار الاول في المجاز اللغوي والثاني في المجاز العقلي عرطام على ان جعل الكل بمنزلة البعض مما ذكر ليس من الملابسات التي ضبطها المصنف للمجاز العقلي ولا يدفع للبعض الا يكون دفع التاكيد لذلك مبنيا على المواضعة والعرف لا على اقتضاء المفهوم التركيبي ذلك قال التارح المحقق وهو غائب وهو ان عدم ذكر الشمول انما يفيد زيادة توضيح والا فهو في قبيل دفع توهم المجاز نص عليه الشيخ عبد القاهر حيث قال لا اعني بقولنا نفي الشمول انه موجب في اصله وانه لولاه لما فهم الشمول من اللفظ والا لم يسم تاكيدا بل المراد انه يمنع ان يكون اللفظ المقتضي للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومجوزا فيه انتهى كلامه وههنا امران احدهما ان ذكر افادة الشمول المندرج تحت دفع توهم التجوز في معامله بل هو اغلاق او توضيح ويمكن دفعه بانه لما كان الاندراج واضحا علم ان الملحوظ من دفع توهم التجوز دفع توهم التجوز سواه وصار الكلام تفصيلا لدفع توهم التجوز تقضيا للمقام وثانيهما انه ينبغي ان لا يفصل بينه وبين دفع توهم التجوز بالسهو وثالثهما انه لا يظهر كون دفع توهم الشمول دفع توهم تجوز خاص بل يحتمل دفع توهم سهو خاص هو وضع العموم مثلا في جاء القوم موضع بعض القوم او اكثر القوم سهوا نعم حينئذ الصد لمريد التوضيح من غير تعقيبه الفصل بينه وبين قسيمه بالسهو وزالبعهما ان في كلام السكاكي ما ينافي في كلام السيد حيث جعل كل انسان حيوان وكل رجل عارف لدفع توهم عدم الشمول مع انه يوجب الشمول من اصله ولولا كل لما فهم الشمول

انك

من اللفظ ويمكن دفعه بانه ربما يكون النكرة في الايجاب للعموم وذلك
في المبتدأ غير قليل كما في الفاعل فلو لم يكن كل لكان رجل عارف للعموم
وكيف لا ولا مخصص للنكرة حتى يقع مبتدأ سوى ذا ويمكن تحصيل هذا
التحصيل على الاجمال بان دفع توهم الشمول في التاكيد شايع والمتكلم
البليغ احوج هذا التقسيم لشيوع التخصيص في العمومات حتى قيل ما من عام
الا وقد خص منه البعض وهذا اعني لم مراتب على قدر رقة التوهم فربما
يكتفي بالتاكيد بالكل وربما سيع الكل باجمع وربما يتبع بعض تلك الفاظ
وربما يتبع بتوابع اجمع فاسعى بذلك المرقي البيان وجعله مشارا اليه
بالبنان فان قلت قد يوجد رفع توهم عدم الشمول مع التحوز فلا يغني رفع
توهم التحوز عنه الاترى ان قولهم فسجد الملائكة شامل لابليس تحوزا فان
الاصح انه كان جنيا معمورا في الملائكة تحوزا ولا يرفع التحوز قلت يحمل
الاسناد التحوزي بان يكون اسناد السجدة الى الكل تحوزا فهذا التاكيد المفيد
للشمول يدفع توهم التحوز هذا التحوز قال السند السند استدراك قوله او
عدم الشمول انما يوهم اذا اريد بالتحوز ما يتناول العقلي واللغوي اما
اذا خص بالعقلي كما تشعر به كلام السكاكي حيث قال السيد السند استدراك
قوله او عدم الشمول انما يوهم اذا اريد بالتحوز ما يتناول حيث قال واما
الحالة التي يقتضي تاكيده فمتى اذا كان المراد ان لا تظن بكلامك في حملك
ذلك تحوزا او سهوا او نسيانا فلا بد من التعرض لعدم الشمول فانه يجوز لغوي
لم يندرج في التحوز المذكور هذا وفيه ان خصص التحوز بالعقلي مما يضيق
دائرة النكتة الوسيعة بلا جهة فلذا اسقط الخص لوط الحكم الموهم للتخصص
فلا تعتد به لتوجيه ذكر عدم الشمول وقد اتضح لك مما قدمناه ان قوله فانه يجوز
لغوي ما يلوح عليه اثر الاجمال والحق البين فانه ربما يكون تحوزا لغويا ولولا
الضنة بتغويت عدم رفع توهم التحوز لرفع توهم عدم الشمول مع التحوز فلا يغني رفع
توهم التحوز عنه الاترى ان قوله تع فسجد الملائكة شامل لابليس تحوزا فان
الاصح انه كان جنيا معمورا في الملائكة تحوزا ولا يرفع التحوز قلت يحمل
الاسناد التحوزي بان يكون اسناد السجدة الى الكل تحوزا فهذا التاكيد المفيد
للشمول يدفع توهم التحوز هذا التحوز قال السند السند استدراك قوله او
عدم الشمول انما يوهم اذا اريد بالتحوز ما يتناول العقلي واللغوي اما
اذا خص بالعقلي كما تشعر به كلام السكاكي حيث قال السيد السند استدراك
قوله او عدم الشمول انما يوهم اذا اريد بالتحوز ما يتناول حيث قال واما
الحالة التي يقتضي تاكيده فمتى اذا كان المراد ان لا تظن بكلامك في حملك
ذلك تحوزا او سهوا او نسيانا فلا بد من التعرض لعدم الشمول فانه يجوز لغوي
لم يندرج في التحوز المذكور هذا وفيه ان خصص التحوز بالعقلي مما يضيق
دائرة النكتة الوسيعة بلا جهة فلذا اسقط الخص لوط الحكم الموهم للتخصص
فلا تعتد به لتوجيه ذكر عدم الشمول وقد اتضح لك مما قدمناه ان قوله فانه يجوز
لغوي ما يلوح عليه اثر الاجمال والحق البين فانه ربما يكون تحوزا لغويا ولولا
الضنة بتغويت عدم رفع توهم التحوز لرفع توهم عدم الشمول مع التحوز فلا يغني رفع
توهم التحوز عنه

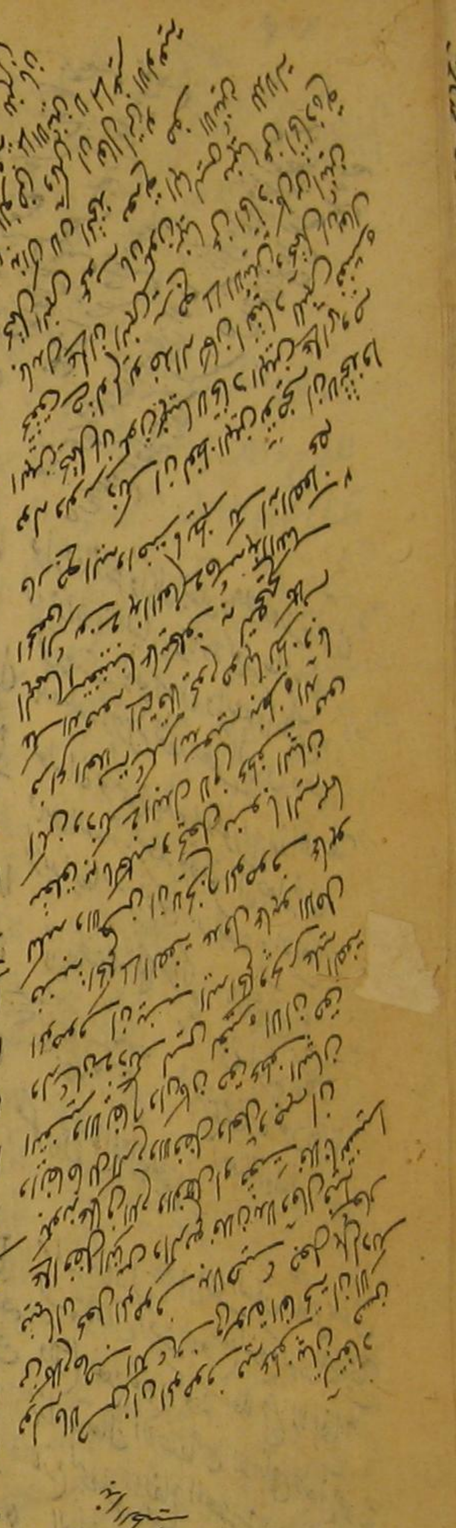
توهم

لدفع توهم تخصيص بدء استعمال العام في البعض او اسناد حكم البعض الى الكل
فالاربعة في قول ذكر او عدم الشمول ولو كنت معتبرا في التاكيد لرفع توهم
الحذف لامكنك النزاع في اندراج رفع توهم الشمول في دفع توهم التجوز
لان توهم عدم الشمول يجوز ان يكون توهم اعتبار حذف مضاف كما نبهت عليه
لكن بيانهم يكشف عن غفلتهم عن الحذف فلذا لم ينظر اليه الا بوخر العين و
ما يحق ان يطعن به الكامل بكامل القلب حق التحمل ان توهم عدم الشمول
ربما يكون الظن ان المتكلم حاكم بالثمن غير متتبع اجزاء الكثرة حق التتبع
المفيد للتيقن فتدفع ذلك بتاكيد الشمول افادة للاستقصاء في تفحص الكثرة
والتجنب عن الغفلة والفترة وما ينبغي ان ينبه عليه وانما هو عيت
الاطناب تكميل الفوائد هذا الباب ان التاكيد لرفع التوهم انما يكون مفيدا
اذا كان في المتبوع محال التوهم ولذا صح العاه عن اختصم الرجلان كلاهما لكن
يجوز واجابني رجلان كلاهما لان المثنى وان لا يحتمل ارادة البعض منه وهو
نقض في العدد لكن يحتمل جعلها عنوانا للشخص الواحد حتى يسند الفعل اليهما
اليهما فرد اشارة جعل جاءني الرجلان كلاهما لرفع توهم عدم الشمول لكونه
نصا في العدد وحكم بان الاولى انه لرفع توهم السهو ووضع الرجلين مقام
الرجل محل نظر لوجهين فتامل ولا ينبغي ان تقول جاءني الرجلان كلاهما لرفع
توهم ان القصد الى مجيء رسوليهما او رسول احدهما دون الاخر لانه لا يدفعه
للاجابي الرجلان انفسهما ونحو ولا لرفع توهم ان الجائي احدهما والاخر باعث
وجعل جاءني مستعملا في المجيء والتعرض على سبيل عموم المجاز فانه انما يدفع
تقول جاءني الرجلان لان توهم التجوز انما وقع فيه لجعل كون احدهما مخصوصا
سبيلا لاسناد المجيء اليهما تجوزا يصح ان يكون لرفع توهم الشمول على ما حققناه
لك واما بيانه اي تعقيب المسند اليه بعطف البيان فلما يصلح المراد
بالايضاح رفع الاحتمال سواء كان في المعرفة او النكرة فلا يلزم كون المتبوع
فيه معرفة ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال في
المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بتابع غير صفة يوضح متبوعه من تخصيص

[illegible]

[illegible]

التوضيح بالمعارف كما عرفت وسواء كان الاحتمال محققا او مقدرا اذ
قد يكون متبوع عطف البيان مما لا ابهام فيه اصلا وانما يؤتى بعطف
البيان لتقدير الاحتمال بتقدير الاشتراك او اتفاق الاطلاق على غيره
مجازا ولذا جعل قوم هود في قوله تع الا بعدا لعاد قوم هود عطف بيان
لعاد مع كون عاد علما مختصا بهم لا ابهام له قال السيد السند عطف البيان
ههنا لرفع اللبس المقدر اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم
وامامن جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لشركتهم اياهم فيما اشتهروا به
من الحسن والجناد كثمود ولذا قيل عاد الاولى فالفائدة انتفى لا تخلو
عنها عطف بيان هو الايضاح التحقيقي او التقديري فلزم صحة التحاه
ايضاح المتبوع وضلا للتعريف لكنه قد لا يكون الايضاح مقصودا لذاته بل
يجعل وسيلة الى غيره كالمدح على ما ذكر صاحب الكشاف في قوله تع جعل الله
الكعبة البيت الحرام قياما للناس ان البيت الحرام عطف بيان جيء به للمدح
لا للايضاح كما في الصفة لذلك اراد بالايضاح اولا الايضاح التحقيقي
فلا ياتي حمل النحاة كلا عطف بيان للايضاح لكن يمكن ان يكون عطف
البيان مجرد البيت فان البيت معرفا باللام علم للكعبة كالنجم ويكون المدح
في وصف عطف البيان بالحرام لا في جعل الموصوف بالحرام عطف بيان و
كجعل المسند اليه موسوما بشيء كذكر عطف البيان على ما ذكر صاحب الكشاف
في قوله تع الا بعدا لعاد قوم هود من انه عطف بيان لقوم عاد وفائدته و
ان كان البيان حاصلا بدونه ان توسموا بهذه الدعوة دينا وتجعل فيهم
امرا محققا لا شبهة فيه بمنزلة بيان المبهم حصل بدونه اذ لا اشتباه
محققا لكن ذكر عطف البيان يدفع الاشتباه التقديري على ما عرفت و
كجعل قوم هود في الآية الكريمة للتصريح بانهم قوم هدوا برسول من الله
فاستحبوا العمى على الهدى فهم احقاء هذا الدعاء او كجعله للتعيير بهم بالضلال
مع كونهم قوم نبي هو فيهم على ما الهمت باسم المراد به ما يقابل العقل والحق
مختص به في التركيب وان لا اختصاص له بانفراده وذلك لان اسم اما عطف البيان



فانه

فانه وقت ذكره بعد متبوع مختص بالمتبوع لا يحتمل غيره فلذا ذكر للايضاح
المتبوع واما المتبوع فانه بعد تحقيق عطف البيان مختص بالمسند فلذكر
عطف البيان للايضاح المسند اليه باسم مختص به هو المتبوع الحاصل اختصاصه
بذكر عطف البيان فاحسن التامل لعلك تتصرف من اهل التحقيق ولا تقف طوقل
دون التحقيق فلا يرد ان عطف البيان لا يلزم ان يكون مختصا بالمتبوع الا
ترى انهم ذكروا ان الطير في قوله و الموحى الحاذات الطير لصحتها وكان
مكية بين الخيل والمسند عطف بيان مع ان الطير لا تختص بالحاذات و
ان لا خلاف في ان كل موصوف على الصفة نحو جاءني الفاضل الكامل زيد
يحمل ان يكون عطف بيان كما يحتمل ان يكون بدلا وعلى التقديرين لم يخرج
لكونه علما في هذه الصفة بحيث يتعين له الصفة انما يجعله تفسيرا وايضاحا لهذه
الصفة كما ذكروا واما للتعريف عن ذاته هذه الصفة حتى كانه بلغ فيها بحيث
يكفي للكشف عنه ذكر الصفة كما يمكن ان يقال وانما النزاع في ان الاولى جعله
بدلا او عطف بيان فرجح الكاتبي المحقق كونه عطف بيان لان الايضاح
لم يزد اختصاصا به ولك ترجيح البدل بما وجه السيد السند ترجيح الكشاف له
من ان فيه تكرير العامل حكما ويقوى عليه تاكيد المسند وبما يمكن ان يقال حق
الصفة ان تجري على الغير وتفيدها معنى فيه لا ان يجري عن الذات في حال
نسبة شيء اليه فالاولى ان يجعل الذات المذكورة بعدها مقصودة بالنسبة و
يكفي في ما يحمل به من الايضاح وان لم يقصد الايضاح في البدل كقوله
في عطف البيان يحمد صديقك خالد فخالد عطف بيان لو كان المقصود
المسند صديقك ولو قصد المسند الى الخالد فيتاكد النسبة ويستقر بقرار
حق الذات ان يجري باسم لا بالصفة وحق الصفة ان تجري على الغير فخالد
بدل وعلى التقديرين يشعر الظاهر بان الخالد علم في كونه صديقك وتوجه عرفت
وكان المص رجح احتمال كون الموصوف الجاري على الصفة عطف بيان لحمل
به له قال ابن الحاجب التمثيل للتوضيح فلا يحسن بما يحتمل الغير احتمالا لا تساوي
احتمال المقصود فضلا عما يحتمل احتمالا راجحا توضيح البيان للايضاح وان يقع

عنه فوائد اخر بخلاف غيره من الصفة والبدل فان وضعهما وليس للايضاح
بل للامر آخر وان يقع عليه الايضاح وقد احيانا وللتنبيه على مشاركة الوصف
له في الايضاح في بعض الاحيان قال السكاكي في بحث البيان قولهم علمت كلمة لا
تتخذوا الهين اثنين انما هو الله واحد من هذا القبيل وظن انه جعل الاثنين
والواحد عطف بيان وقد عرفت انهما صفتان للبيان وقد طول الكلام في ايضاح
ما هو احد بالطرح وهما يخفى على الانظار ولم يظفر لسان قلم بالاظهار ويتجه
فيه الاذكار ان عطف البيان يصح ان يكون من غير المتكلم للتوقع فان شأنه
التوضيح والاكثر من توضيح لكلام الغير لان المحاورة جرت بتصديه بخوف التقصير
اي اذي فتقول للتقصير قول من قال جاء رجل اي زيد ولا اختصاص لعطف البيان
هذا بالبيان بل هو في كل لفظ شائع ذائع كما تقيد اللفظي بقولي في التقرير قلت
اي ضربت ضربا شديدا اذا علمت ما هو الراجح المشهور فيما بين الجمهور فان خالفهم
في ذلك وتبعت المفتاح والمتوفى وصرحا بعبارته في بحث العطف بالواو
فلا نزاع معك بعد حفظها في الظرف واما الابدال منه اي ابراد البدل في
المسند اليه فقد جعل المبدل منه مسندا اليه وان ليس القصد الى الاسناد اليه
بل الى البدل وانما اسند اليه صورة وليس هذا اول ما دل على ان المبدل منه
مسند اليه غدهم بل جعل بعضهم البدل في احوال المسند اليه دليلا عليه نعم الذي
يقتضيه الفن ان لا يوافق النحو ويجعل المبدل عنه في احوال المسند اليه لانه المذكور
لافادة ما يتعلق بالبدل ويجعل المبدل مسندا اليه لانه الذي قصد الاسناد اليه
كما ان اللائق بنظرهم جعل التغير عن القسم في احوال المسند اليه لانه لا تفاوت
بين طاب زيد علما وطاب زيد علم الا بكون العلم مخالفا لزيد في الاعراب فليتأمل
يوافقه وهذا آخر ما رجح على خطور في نظر صاحب هذا الفن فلزيادة التقرير اي زيادة
تثبيت الحكم والمسند اليه كما يفصله لك هناك فقد تبين بلوطا الزيادة على انهم يتدارك
التأكيد في التقرير ويزيد علما حيث تقرر الحكم بخلاف التأكيد فانه لتأكيد المسند
اليه دون الحكم كما يجيء في بحث تعريف المسند اليه ثم الانسب بالكشاف اخراجه جعل
الزيادة متعلقة مضافة الى المفعول لا لازمة مضافة الى الفاعل تأمل وقال الشارح

اشار

[illegible]

[illegible]

[illegible]

انت ماكلات ووافقهم صاحب التسهيل وجعل نحو الاية الفرق تحكما ومن فوائد
بدل الكل البينة ما يقصد في جاءني اخوك زيد من تقوية التبشير وفي اكرم زيدا
يستحق الاكرام من المبالغة في حث المخاطب على الاكرام واعطاء المسكين زيدا
من احداث الرحم على زيد في نفس المامور وهكذا ما لا يخفى على الفطن من
الامور اللائقة ولك ان تجعل الكل تحت زيادة التقرير تحمل التقرير شاملا
للتقرير العرضي المسوق له الكلام وجاء القوم اكثرهم في بدل البعض والتقرير
فيه باعتبار ان المبدل منه مشتمل على البدل احمالا اما في المثال المذكور فظ
لان محيي القوم يستدعي محيي الاكثر واما في نحو قطع زيد يده وظهور ان المقطوع
ليس نفس زيد بل شيء منه فلبيد مشعور به احمالا اذ ذكر المبدل منه كما
انه في سلب زيد ثوبه الثوب مشعور به احمالا حين ذكر زيد لظهور ان ليس
المسلوب نفسه ولا فرق في الاشتمال على هذا الوجه بين بدل البعض والا
شتمال فجعل بدل البعض مما عليه المتبوع شمولا تاما او جعل بدل الاشتمال
مما يصلح الى بيان اشتمال المتبوع عليه كما ذكر الشارح غير ظاهر ومما لا ينبغي
ان يعدت الفطن ان جاءني القوم اكثرهم او بعضهم انما ينال المرتبة العليا
اذا كان محيي ذلك البعض عين محيي الكل وكذا قطع زيد يده انما ينال تلك
المرتبة اذا كان قطع يده كالاستيصال له لزيد حاجة له الى البد لانه كان
ممن يكثر عمل اليد ويضيع بدونه وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره من المثال لرجحان على
الامثال ومن بدل اشتمال بالقسم الاول من الابدال وكان جديرا بالاختيار
ورجحان في الاعتبار وسلب عمرو ثوبه في بدل الاشتمال ومكان التقرير فيه ان
المبدل منه مشتمل عليه لظهور ان القصد ليس الى نفسه بل الى المرء امواله
ولذا قيل يجب ان يكون المبدل منه فيه تعرضا لذكر المبدل ومشوقا اليه فنحو
جاءني زيد حماره ليس بدل الاشتمال كما ذكره بعض النحاة فكان هذا الجواب
واجبا في تحقق بدل الاشتمال غير معتبر عند البليغ لو كان واجبا في كونه معتبرا
عند البليغ فجزم الشارح بانه بدل غلط لا اشتمال كما ذكره بعض النحاة بعيد
الجزم ومما ينبغي ان يراعى في سلب زيد ثوبه ان يكون سلب ثوبه غير السلب

نفسه





لم يقل مع الاختصار لسلامة دراختصار المسند اليه واحترز به عن فصل المسند
اليه بالوصف او عطف البيان نحو جاءني رجلان احدهما زيد والآخر عمرو وجاءني
رجلان زيد وعمرو وليس احترازا عن فصل المسند اليه في قولنا جاءني زيد
وجاءني عمرو على ما قالوا فانه وان كان فيه فصل المسند اليه لكنه ليس بمستقل
المسند اليه وانما الغرض منه فصل المخصص الواقع والنعت المجمل والتفسير ليس
مرجعا لعلى جاءني زيد وعمرو بل على وقوع امر ودخول دما يحتاج في القيد ان العطف
لتفصل المسند اليه لا يخص العطف على المسند اليه الذي هو في الكلام متبوع
محض بل يعم المسند اليه التابع ويشمل نحو جاءني اثنان زيد وعمرو فان زيدا
بدل البعض وعمرو عطف عليه لتفصل المسند اليه التابع وبهذا العطف لتفصل
المسند بل تقول زيد فعمرو ثم عمرو وعليك ان تعود هذا التحقيق الوضع و
التأكيد وعطف البيان ولا تحبس نفسك على ما يفصل البيان نحو جاءني زيد
وعمرو ونحو جاءني زيد وعمرو بعده فانه لتفصل المسند اليه ليتوسل به الى تفصل
المسند فانه لو لم يذكر المعطوف لم يكن تقييد محتاجا به فقد تأخر والمراد بالكون
لتفصل المسند اليه اعم من ان يكون تفصيله مقصودا لذاته او ليتوسل به الى
غرض اخر او المسند لذلك اي تفصل المسند مع اختصار وفيه ان لا تفصل
في جاءني زيد وعمرو معنى ذكر كل منهما منفصلا عن ذكر الآخر بل كلاهما ذكرا
فقولك جاءني لهم فيه تفصل معنى بيان خصوصه في كلم لفهم من ذكر المسند الا
ان تقال العطف افاد ذكر المسند في المعطوف بخصوصه فكانه ذكر بعبارة منفصلة
عن عبارة ذكرها للمعطوف عليه والمراد بكونه لتفصل المسند ان الداعي اليه
تفصل المسند اما لذاته او ليتوسل به الى غرض نحو جاءني زيد فعمرو وبتاعه فان
تفصل المسند بالعطف للبيان التقييد بتاعه واحترز بقولك لذلك عن نحو جاءني زيد
بعيد الجاءني عمرو فانه لتفصل المسند لكن لا لاحتراز فيه قال الشارح المحقق
احترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو بعده بيوم او سنة وفيه بحث لان الغرض بهذا
التركيب ليس من مقاصد العطف حتى يكون الاختصار داعيا الى اختيار العطف
عليه كيف وشيء من الفاء وثم وحتى لافادة التعقيب بيوم او سنة قل افادة
التعقيب

مولد والكلام فيه فتح في التقرير
الاول والجبل ان الكلام فيه تقرير
لان الافادة بالكلام الذي هو جملة
في التقييد بمعنى بتاعه الذي هو
مولد نحو جاءني ان الكلام فان زيدا
الاول والجبل ان الكلام فيه تقرير
لان الافادة بالكلام الذي هو جملة
في التقييد بمعنى بتاعه الذي هو
مولد نحو جاءني ان الكلام فان زيدا

١٠٧

التعقيب بلا مهلة مقام يقتضي الفاء والافادة التعقيب بيوم مقام يقتضي بهذا
التركيب وليس مرجع العطف عليه للاختصار بل لانه لا تفيد بها تفضل العطف
على انه لتفصل المسند مع اختصار اذ لو لم يعطف لاحتيج الى ذكر المسند نحو
جاءني زيد وعمرو فانه يدل على ان مجيء عمرو بعد مجيء زيد فقد تفصل المسند على
وجه الاختصار فان قلت العطف مما جعل لتفصل المسند يشتمل على تفصل المسند
اليه ايضا وينبغي ان تقول او لتفصل المسند والمسند اليه كذلك قلت تفصل
المسند بالتعقيب على اخص وجه الابعد بالنسبة الى المسند اليه وما يكون لو آخر هو
وسيلة الى اواخر كثيرا ما يطوى في بيان الداعي اليه العرض الاولي ويكتفي
بالعرض الثاني كما قال لعريف المسند اليه ما الاشارة لبحثهم انه لسان
القرب ليتوسل به الى البحث على ان اللازم للعطف بالفاء وثم هو تفصل
المسند دون تفصل المسند اليه الا ترى انه لا تفصل له في قولك جاءني رجل
ورجل اخر او ثم رجل اخر واجاب عنه الشارح المحقق بانه ذكر الشيخ ما محصله
انه ما من الكلام فيه امر زايد على مجرد اثبات شيء لشيء اذ ينفيه عنه الا وهو
العرض الخاص والمقصود في الكلام وهذا مما لا سبيل الى الشك فيه فنحو جاءني
زيد فعمرو ان يكون الغرض اثبات مجيء عمرو بعد مجيء زيد بلا مهلة كانه معلوم ان
الحاصل زيد وعمرو والمجهل انما تعلق بالرئيس والتعقيب فيكون العطف افاد
تفصل المسند لا غير حتى لو قلت ما جاءني زيد فعمرو كان نفيا لمجيء عقيب مجيء
زيد ويحتمل انهما جاءا معا او جاء عمرو قبل زيد وبعده بمدة متراخية
هذا كلامه وفيه نظر لان كون العطف لتفصل المسند اليه والمسند اعم ان يكون
له مقصودا لذاته او ليتوسل به الى غرض اخر وكون تفصل المسند اليه مقصودا بالعطف
ليتوسل به الى تفصل المسند في المعطوف بالفاء ولولا اعتباره اعم لم يتم
نكتة العطف في جاءني زيد وعمرو بعده بيوم فان المقصد فيه الترتيب و
التعقيب حتى كان مجيئهما معلوم والمجهل وانما وقع بالترتيب والتعقيب فان
قلت ما الفائدة في عطف المسند اليه في نحو قولك جاءني الذي اكل فالناريت
فالنار دم البين انه ليس لتفصل المسند لعدم تعدد المجيء والا الحاصل قلت

مولد والكلام فيه فتح في التقرير
الاول والجبل ان الكلام فيه تقرير
لان الافادة بالكلام الذي هو جملة
في التقييد بمعنى بتاعه الذي هو
مولد نحو جاءني ان الكلام فان زيدا
الاول والجبل ان الكلام فيه تقرير
لان الافادة بالكلام الذي هو جملة
في التقييد بمعنى بتاعه الذي هو
مولد نحو جاءني ان الكلام فان زيدا

قال الشارح هو في التحقيق ليس من عطف المفرد اليه بل من عطف الصلات اي جاءني الذي ياكل فيشرب فتيامم بهذا وتوجيهه ان اللام وصلة لمتلة الا متزاحم كالكلمة الواحدة فيدخل عاطف الصلة على اللام كما يدخل على اعراز اللام على الصلة لو قدرت الموصوف وجعلته من عطف الصفة اي جاءني الرجل الاكل فالشارب فالنائم لاستغنيت عن هذا التكلف اذ ثم عمرو كما مت فانه محض لعطف الجمل والفرق بينه وبين الفاء ان الفاء تفيد المهلة وثم لا تفيدها فاوجاءني القوم حتى خالد لم تقل او حتى خالد لان حتى لعطف جزء من متعدد عليه بخلاف ثم فلا يقال جاء القوم ثم خالد بخلاف ثم خالد فيقال ثم جاء القوم ثم خالد وهذا هو الفارق بين حتى وثم بعد اشتراكهما في التراخي مهلة وقال الخرذلي هي متوسطة بين الفاء وثم والتحقيق ان المهلة المعتبرة في حتى هي اول جزء للمعطوف عليه وما بعدها لاجل المعطوف عليه والمعطوف اذا المعطوف من ثم المعطوف عليه والخفاء المهلة بين ما بعد حتى وما قبلها الكم نجم الاتيم كوكبا للمهلة وانكر ايضا الرئيس الخارجي وقال ان الترتيب المعتبر بين اجزاء المعطوف عليه هو الذهني دون الخارجي وفي قولنا جاء القوم حتى زيد بعد العقل ترتيب تعلق المجيء باجزاء القوم بحسب رحجانه بالنظر الى بعض حتى سرى الى الاقوى او الاضعف وما قال كانت جعلهم اياها مثل ثم وما استدل عليه مات كل اب لي حتى آدم مع ان موته متقدم ومات الناس حتى الانبياء مع ان موت الانبياء في اثناء موت الناس وقولهم جاء القوم حتى خالد مع ان محلهم معا لا يتم تجوز ان يكون بهذه الامثلة مستعارات لترتيب الذهني للمبالغة في الترتيب الذهني بحيث يخيل الترتيب الخارجي وقد جاء مثله في ثم في قوله ان من سادتهم اليوم سادوا قبل ذلك جده على ان الترتيب فيما ذكر من الامثلة الضاحك الخارجي لكنه ربما لا زماني وليس للعقل الا ملاحظة هذا الترتيب الذهني كما لا يخفى على احد ثم الترتيب الزماني او ورد السامع عن الخطاء اي الاعتقاد الغير المطابق الى الصواب اي الاعتقاد المطابق وما تقدم قوله بما في الايضاح والشرح حيث قال لا ورد السامع عن الخطاء في الحكم فيقتضي

جعل

جعل الخطاء والصواب صفتين للحكم لجعلهما نفس الحكم وح يكون المعنى رد السامع عن كون حكمه خطاء الى كون حكمه صوابا ولا يخفى انه معنى سمج وان وافق المفتاح ففيه تعويت لما التزم في عبارة المتن من اصلاح عبارة المفتاح ولا بد من تقييد الرد بقولنا مع اختصار ليخرج عنه نحو ما جاءني زيد ولكن جاء عمر وكذا في البواقي ليخرج عنه عطف الجملة على الجملة ولا بد من بعده النفي كما يخرج ما عداه من طرق القصر فانه يصح في نحو ما جاءني زيد لا عمرو وما جاء الا زيد وانما جاء زيد ورد جاء فالاول ان يقال اورد السامع صريحا الى الصواب فان فيما عداه لا نص الا على المثبت وكم فيه التصريح بالمثبت والمنفي الا اذا كان المنفي لكمال ظهوره كالمصرح كما سيجيء انشاء الله تع ورد السامع الى الصواب في المثال المذكور بازالة اعتقاد الشركة لا غير فانه انما يكون لقصر الافراد على ما بينه الشيخ عبد القاهر وعند المصاح بقلب به اعتقاد المخاطب ايضا ويخاطب بمن اعتقد انه جاء عمر دون زيد ووافق المص ويفهم من كلام الشارح في بحث القصر انه يخاطب به من اعتقد مجيء احدهما من غير تعيين لكنه حسد ليس لرد السامع الى الصواب بل لحفظ عن الخطاء ولكن هذا انكته اخرى للعطف على ذكر منك ومن امثاله رد السامع الى الصواب ما جاءني زيد بل عمرو وعلى ما قال ابن مالك ان بل بعد النفي والنهي كلكن وجعل ابن الحاجب ذلك محتملا حيث قال ما جاءني زيد بل عمرو ويحتمل ابطال المجيء لعمرو مع تحققه نفيه عن زيد وعليه ما سياتي في بحث القصر ات ما جاءني زيد بل عمرو للقصر وحما ذكره المصاح والايضاح ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو ولم يتعرضا لكونه لمن اعتقد الشركة تعال الشرح ان محله رد اعتقاد الشركة حما لم يحل به احد بهذا ووجهه خفي وفهم من وجهه بانه يحصل رد اعتقاد الشركة بالمعطوف عليه فذكر الاثبات لغو وزاد السيد السند بانه منقوض بقولك جاءني زيد لا عمرو والاول انه منقوض برد بباقي طرق القصر ونحن نقول لم نذكر وا لكن من طرق القصر الاتي تحت العطف مثل الرد السامع الى الصواب والعطف لا يرد به الى الصواب في قصر الافراد

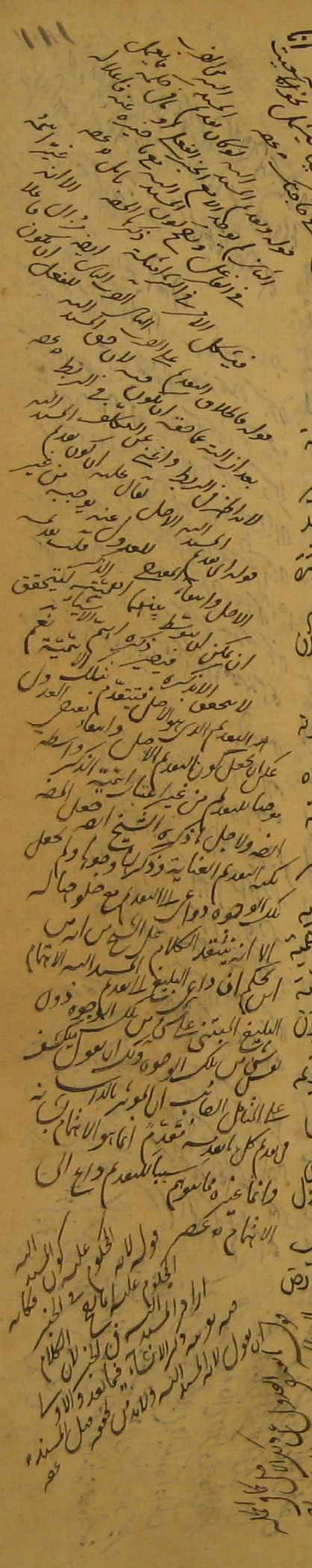
ازيدوما اعتقده المخاطب بل للقدر ما اعتقده من الصواب فجعله لقصر القلب
في مقام التمثيل به للرد الى الصواب لا يوجب عدم كونه لقصر الافراد لاحتمال
ان يكون عدم التعرض به لانه لا يصلح بهذا الاعتبار لما يهم قصر التمثيل وانما
لم يذكره الخص في المتن مع تعرضه له في الايضاح لانه كجاءني زيد لا عمرو من
طرف القصر كذا ذكره الشارح وكن لقول لم يعرض له لانه مخالف لما جمع
الائمة الاعلام من النحاة حيث جعلوه لرفع توهم المخاطب ان عمرا ايضا لم
يجئ كزيد بناء على ملابسة بينهما وقلة الافراد احدهما بامر ولم يعرض لما ذكروه
ايضا ليعلم ان العطف بلكن لرفع توهم ناشئ من السابق لاحتمال ان يكون الحق
مع المفتاح وكلام الشارح المحقق والسيد السند يشعران بان المراد بالتوهم
الاعتقاد سواء كان جزما او ظنا صحفا ويمكن ان يقال لا مخالفة بين كلام
السكاكي والنحاة على ما توهموا لانه يجوز ان يكون ذكر لكن في النصح بالاثبات
بعد النفي للقصر واختياره على بل لانه ينشأ من نفي ما اعتقده ثانيا لا توهم انه
واقعة المتكلم فيما تلقاه ولذا لم يبدأ باثباته مع ان الاثبات احق بالتقديم
ففيه مع رد المخاطب الى الصواب دفع توهم المتكلم في النفي ولا يخفى ان يحمل
رد السامع الى الصواب شاملا لرفع التوهم لعد ما بين ان المراد بالتوهم الاعتقاد
فان العطف لكن ح لرد المخاطب من خطاء اوقعه المتكلم فيه وهو اعتقاد انه
لم يجئ عمرو او اعتقاد انه مشارك لزيد فح يكون من طرق قصر الافراد او صرف الحكم
الى اخر سواء جعل الاول في حكم المسكوت عنه بحيث يحتمل ان يكون ثابتا وان
لا يكون ويسمى الاضراب او لم يجعل في حكم المسكوت عنه وذلك حين يراد لا قبل
بل فانه يبطل الايجاب قبله ويقرر النفي ويؤكده فلا يكون ما قبل بل ح محتملا
بل مقطوعا به فاذا قلت جاءني زيد لا بل عمرو ابطلت مجيء زيد وصرت الحكم
الى عمرو واذا قلت ما جاءني زيد لا بل عمرو قررت النفي وصرفته الى عمرو فان قلت
اخر بمعنى غير من جنس السابق فلا تقال جاءني زيد وجاءني اخر بل رجل اخر قلت
او صرف الحكم الى اخر يوهم عدم صحة كونه جاءني زيد بل جاء مع انه ليس كذلك
فالصحيح او صرف الحكم الى غيره قلت معنى قولنا او صرف الحكم الى اخر اي مسند اليه

اخر والمسند اليه الاخر من جنس السابق في هذا الكلام وذلك لا يقتضي كونه غيرا
بعد بل من جنس السابق عليه وبهذا من قبيل اشتباه مفهوم الحكم بموارده فانما
كان الاضراب عن شامل لجميع صور العطف بل وان كان منحصرا في نحو جاءني
زيد بل عمرو وجاءني زيد بل عمرو امر عن ذكر الاضراب والذي يصرح
الحكم الشامل بجميع التصور لكن كون المثال الثاني لصرف الحكم غير واضح على مذهب
الجمهور من ان بل يبطل النفي فيما بعده ويجعل ما قبله في حكم المسكوت عنه حتى
يكون المعنى ما جاءني زيد بل جاءني عمرو ولانه لا معنى لصرف الحكم الى ما بعد
بل بعد ابطال ان الحكم السابق واللاحق نعم يتضح على مذهب المبرد ان النفي
والاثبات سيان والمعنى بل ما جاءني عمرو مع احتمال حال زيد بين النفي والاثبات
بناء على الغلط عند المبرد في الاسم المعطوف الم قط وعند الجمهور فيه وفي ذكر
النفي وكلمة بل لتدارك غلطتين عندهم تدارك النفي بالابطال وتدارك المعطوف
عليه بصرف الحكم الى المعطوف ويمكن توضيح صرف الحكم بان المراد صرف الحكم بعينه
او بعد اصطلاحه ما بطال بعد والمراد بالحكم اما الوقوع واللاوقوع
والايجاب والسلب والمراد بصرفه باعتبار الافادة فلا يرد انه يقتضي بكذب الحكم
في المعطوف عليه مع انه غير كذب بل مسكوت عنه والصرف في الافادة كما يصح
في اللاوقوع يصح في الوقوع والصرف بحسب الواقع لا يصح في شيء منهما فما ذكره
الشارح المحقق في شرح المفتاح ان المراد بالحكم اللاوقوع فلا يستلزم صرف الحكم
كذب الحكم في المعطوف عليه لا يتم ولا يشكل عليك عدم شمول المثلثة للعطف
في ليضرب زيد بل عمرو لانه ليس لصرف الحكم بل لصرف الطلب لان الكلام في
المسند اليه بالاسناد الخبري على ان المحقق ان الحكم ههنا بالخبر والانشاء
قال الرضي واذا عطفت ببل مفردا بعد النفي او النهي فالنفي انما للاضراب
ايضا ومعنى الاضراب جعل الحكم الاول سواء كان ايجابا او نفيا مسكوتا عنه
بالنسبة الى المعطوف عليه وفرق بين العطف ببل وبدل الغلط وان كان كلا
هما لتدارك الغلط في المتبوع فان الاول لا يقع في كلام البليغ والثاني في
شائع بين البلغاء صرح في كلامهم لانه موضوع لتدارك مثل هذا الغلط

وقد نبه عليه المص حيث ترك بدل الغلط وذكر العطف بيان لدا بين الحاصل بينه وبين البدل لكن يعقبه الرضى بهذا الفرق وهو المرضى كذا قال وقد عرفت ان مدار الغلط ما هو ابلغ في المعطوف فالفرق بان هذا البدل ليس من احوال المسند اليه اذ لا مستدل له قبله لانه لم يقصد او ترك له بالكلية بخلاف المعطوف عليه بل قال السلنبي بعد الاذعان به سهوا اللغت اليه داعية الحكم مرتبطا به وذكرا بصرف الحكم عنه الى الخبر او الشك اى افادة الشك او التكليك اى يجعل المخاطب شاكا في الحكم المعرض متعلق به نحو جاءني زيد او عمرو او للابهام نحو انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين او للتخيير او للاباحة نحو لدخل زيدا وعمرو والفرق بينهما ان التخيير يفيد ثبوت الحكم لاحدهما فقط وفي الاباحة يجوز الجمع بينهما لكن لا من حيث مدلول اللفظ بل بحسب امر خارج ونبه المص بترك عند التفسير مقاما للعطف على قلته في الواو والفاء وعلى ان ما بعد اى وان عطف بدل لما قبله كما عليه الجمهور لا معطوف كما عليه المفتاح قالوا وما يؤيد الجمهور كون المعطوفات مغايرة للمعطوف عليه الا ما قام من العطف بالواو والفاء للتفسير وتفسير ائمة اللغة الضمير المجرور باى من غير اعادة الجار وتفسيرهم الضمير المرفوع المتصل به من غير تاكيد بمنفصل ولا فصل وفيه بحث لان ما بعد بما تشارك المعطوفات في كون التشريك فيه في الاعراب بواسطة الحرف وبهما مستثنيات عنده من قاعدي العطف على الضمير المجرور والضمير المرفوع المتصل بل القاعدتان عنده انه اذا عطف بعد اى وان على الضمر المجرور بعد الخافض وعلى الضمر المرفوع المتصل بلى بتاكيد بمنفصل او بفصل وكون القاعدة عندهم اشتمل من القاعدة عنده لا يوجب تاييدهم والحروف الخاطفة عنده اثنى عشر لانه جعل اي وان منها لانه لا وجه للفرق بين اى وان وان لم يصح الا باى فما ذكره السيد السند انما عنده احد عشر حرفا محل لط ولم يذكر العطف بام لاختصاصه بالانشاء الا ان عدم العوض به في باب الانشاء ايضا يوجب اهمال الفن لما بهم واما الفصل الى ما يسميه نحاة البصرة فصلا وغيرهم عما واوجب الفصل من احوال المسند اليه لدلالته على كونه مخصصا به المسند ودال على معنى فيه هو كونه متمما اياه المسند مفردا من بين

من بين الجنس به وجعل الفضل مصدرا بمعنى تعقب المسند اليه به غير ثابت وعنه مندوحة وكون احواله مصادر لا يخل به مثل هذا التكلف والاصح انه على صحة الضمير المرفوع المتصل وليس ضميرا فقول الشارح ضمير الفصل وجرى ذكر النحاة من انه وضع للفصل بين الخبر والنعت يستدعي جعله من احوال المسند كما ان كون التخصيص متعلقا بالمسند بلا واسطة حرف الجر فيما يقتضي جعله حالا لم لا انه لما كان العمدة في الكلام هو المسند اليه ونظر المتكلم عليه وما عداه قد يطفل بين يديه كان الاولى ارجاع الحال اليه ما لم تعرض الى مزيد تكلف وح لا يحتاج جعل الفضل لفظا عن الموصوف وانما اقتصر على قوله فلتخصيصه بالمسند ان فائدته الى لا تنقل عنه بالكد الحكم بخلاف التخصيص فانه قد يكون اذا لم يكن في الكلام ما يفيد التخصيص سواه وقد لا يكون اذا كان كالخبر المعرف بتعريف الجنس لا افادة تاكيد الحكم من احوال الاسناد على المالي ثبوت القصر معه اما لم يكن بالفضله سواه سرد قال الشارح في شرح الكشاف افادة القصر اما يتم اذا ثبت العصر في مثل كان زيد هو افضل من عمر وهما الجزء فيه نكرة وخلاف من الحص والسكاكي حيث قال انه لتخصص المسند والمسند اليه الا ترى الحاجة فان الباء في صلة التخصيص قد يدخل على المقصور عليه وجعل الشارح الاستعمال الاول عرضيا وغالبا والثاني غير عرفي والسيد السند الاستعمال الاول اصليا والاول مبنيا على جعل التخصيص حاصلا مشهورا او ثابتا بالحقيقة العرفية في التميز او متضمنا لمعنى التميز وجعل الباء متعلقا بمعنى التميز اى الفضل التميز المسند اليه مخصصا بالمسند اليه فعدول المصنف عن عبارة المفتاح الى ما هو العرفي الغالب استعمالا في وجه وابى ما هو اظهر في كونه حالا للمسند اليه في وجه وليس لك ان تقول انه لعل قد يكون لقصر المسند اليه على المسند نحو الكرم هو التقوى وهو الذي ذكره المصنف وقد يكون لقصر المسند على المسند اليه نحو ان الله هو الرزاق وهو الذي ذكره المفتاح لان قصر المسند اليه على المسند في المثال المذكور فرع تعرف المسند اليه على نحو تولك المنطلق زيد وكون الفضل لم يغير ثبت وانما يوجد في بعض من غاية الكشاف في نصر اولئك هم المفلحون ولكون بيان متعلقا بمقام

فعل على فعل الاكون العامل المقدم اكثر والاهتمام به او فرد كون الاهتمام موجبا
للتقديم وصحة كونه التقديم للاهتمام بينهم مستغنية عن بيان ما به الاهتمام لكن كون
التقديم على وفق مقتضى الحال يوجب ان يكون له جهة من جهات تدعو البليغ
اليه فمن قال يكفي ان يقال قدم للعناية يريد انه اذا وقع تقديم من البليغ
يكفي ذلك القول اذ لاخفاء في ان ما دعاه الى الاهتمام امن معتبر في البلاغة
وحيث قال الشيخ انا لم نجدهم اعتمد وا في التقديم شيئا يجري مجرى الاصل غير
العناية والاهتمام لكن ينبغي ان نفهم وجه العناية لنبني ونعرف فيه معنى يريد
ان صاحب علم المعاني ان يفهم لبعلم المتعلم الكاتب للبلاغة الجهات المعتبرة
عند البلغاء ولذلك جعل المص اقتفاء للمفتاح سبب التقديم انا نهم
فسر وجوهها بقوله اما لانه ظاهر اما لان المسند اليه الاصل وهو موجه لان
كل ما يذكر من غيره مرتطفل على ذكره وليبانه ولتحصيل معرفته بالاصالة
بحاله وح يحتاج قوله ولا مقتضى للعدول عنه الى تكلف بارجاع الضمير الى كونه
الاصل حتى يكون المعنى ولا مقتضى للعدول عن كونه الاصل اى عن مقتضاه
وهو كونه اهم فما متفرع عليه لكن لاخفاء في جعله وسيلة الى الاهمية الداعية
الى التقديم وما في الموضح اما لان اصله التقديم ولا مقتضى للعدول عنه فلا فسر
شارح المحقق صمر لانه تقديم المسند اليه ولا يخفى ان كون تقديم المسند اليه
الاصل لما مقتضى عدوله يوجب التقديم من غير ان يلاحظ انه يوجب الاهمية
وكانه لهذا جعل الشيخ الاهتمام جاريا مجرى الاصل اذ نكتة تقديم لا يكون نكتة
نادرة لكون التقديم الاصل لما اقتضاء العدول وممكن ان يقال ملاحظ كون
التقديم الاصل وعدم موجب العدول يحمل ذكرهم وكون المسند اليه اذ تقديم
الاصل ليس لكونه محكوما عليه بل لكونه مسندا اليه حتى يستحق التقديم في
الانشائية ايضا وانما قال ولا مقتضى للعدول عنه لان لا تقدم مع مقتضى
العدول فهذا لم تقدم الفاعل على الفعل لان كون المسند عاملا يقتضي العدول
عن تقدم المسند اليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة المعمول فان قلت كيف يوجب
كون المسند عاملا تقدم المسند او العدول عن تقدم المسند اليه غاية ان يعارض



الحامل والاصل الذي في المسند اليه فلا بد من امر اخر حتى يتم اقتضاء العدول
قلت كون الفعل عاملا لاحال نفسه وكون المسند اليه الاصل باعتبار دلوله واما
الشيء باعتبار نفسه اقوى حاملا باعتبار معلوله ذلك ان تقول المقتضي للعدول عن
الاصل في الفاعل المسمى بالمبتدأ او التباس العامل اللفظي بالعامل المعنوي
او التباس علامة الفاعلية بعلامة كون الشيء مبتدأ او اما لتمكن الحكم الذي اريد
به الخبر في وقت ما سواء كان خبرا في الحال اولا لتشمل البيان تقديم المفعول الاول
من باب علمت على الثاني كقولك علمت التي حارت البرية فيه حيوانا
مستحدثا من جماد ولا حاجة الى التعميم لسائر خبر كان وخبر ان وخبر
ولا خبر للا لان الخبر يتناول الجميع لكن السابق على عموم
المجاز لان تتمة المفعول الثاني خبرا مخازوتتمة البواقي حقيقة ولوفاك واما
ليتمكن المسند لكان واضحا الا انه اراد التنبيه على ان المسند في باب تقدم
المسند اليه ما سوى مسند الفاعل في ذهن السامع للان في المبتدأ الحاجة
ماسة الى تعجيل المبتدأ اكثر مما سبق في الخبر والتشويق في تقديم المبتدأ
اذ لو قدم الخبر فلا تشويق في المبتدأ المتاخر اليه فالاول ان في تقديم المسند
اليه تشويقا اليه كما في المفتاح وفيه ان كون التقديم مشوقا الى الخبر مدعى الى
التقديم لا الى كونه ايهم حتى يصح تفسير وجه الاهتمام به وقد بحثت في وطن هذه
المسافة والتشويق انما يتكامل بتطويل المسند اليه ولذا قيل حق الكلام
تطويل وانما يتمكن الخبر حتى سامعه بعد التشويق للان حصول الشيء المرتب
بعد التشويق الذي اوقع في النفس وانما قيدنا بما مر تنبيها على ما علمت ان
حصول الشيء غير مترقبه الذي هو كرزق من حيث لا يحتسب كقولك اي الى الحمار
المعروف من قتله مرتين بها فقتلها حتفها والذي حارت البرية فيه حيوان
مستحدث من جماد يعني تحير البرية في المعاد الجسماني والنشور الذي ليس بنفس
في وفي ان ابدان الاموات كيف تحيى من الرفات كذا في ضرام السقوط وقيل
بان احوال الناس واختلف الناس فداع الى ضلال وهدى يعني بعضهم يقول
بالمعاد وبعضهم لا يقول به وبهذا تبين ان ليس المراد بالحيوان المستحدث من
الجماد آدم عليه السلام ولا ناقة صالح ولا اشعبان موسى ولا القفش على
ما وقع في الشروح لانه لا يناسب السياق هكذا ذكره الشارح قريف ما في الشروح
بانه يخالف ما في ضرام السقوط ويخالف البيت الذي قبله وزيد في التمييز بينه
بانه يخالف البيت الذي بعده وهو اللبيب اللبيب من لبين مفترا بان قصة
الى القفاد واورد عليه السيد السند في شرح المفتاح بان تلميذ الشارح ذكر
في تنوير السقوط ان المراد حيرة الناس في معاد آدم عليه السلام من التراب ومن
البين ان لكن البرهة مخالف السياق لا يترفع كونه من تلميذ الشارح ونحن
نقول كون الكلام في حشر الاجساد للاينافي كون المراد بالحيوان المستحدث
من الجماد احد بدنه الاول ويدل على قولنا المراد ما يعم الجمع والكلام تتميم بليغ اي
الذي تحيرت الناس فيه من الجسم المحشور ليس الا الحيوان المتحدث من
الجماد والاعادة ابعد من الاستحداث فتعد انكشاف الاستحداث بل اعتقاد
الاجمال للتجويز لا يعدان يراد ما يشمل خلق الحيوانات من النطف ومحصل
الابيات انه ظهر ادلة الناس من العقلاء من كمال قدرته يخلق ما يكون خلق الانسان
من التراب بالقياس اليه هينا واختلف الناس في بحث الاجساد فمنهم
داع الى ضلال وهو الانكار ومنهم هاد الى الاعتراف والذي تحيرت الخلق
فيه حشر الكفر وليس الا الحيوان مستحدث من جماد و اللبيب الكامل اللب
من ليس يغتر في الحيوة الدنيا بان صيرة الى انفاد فغير المعاد فيفتتم
هوى النفس ولا يتعمل لما بعد الموت واما للتعجيل اثرة او المسارة للتفاؤل
او التطير قسن للتفاؤل او التطير نشر على ترتيب اللف لان التفاؤل
مشهور للاختصاص بالخير فلذا لم يكتف به كالمفتاح وزاد لفظ التعجيل ظانا منه
ان ما يصلح للتفاؤل موجب للمسرة بالتفاؤل به سواء كان في مستهل الكلام او
اثنائه ورد بان التفاؤل انما يكون في مستهل الكلام ولا يتفاءل بغيره وبعد
بناء الكلام على ان التفاؤل والتطير يكون في غير الاول لا يخفى ان قولك للتفاؤل
الصالح علة لتعجيل المسرة لان التفاؤل لا يقتضي تعجيلها بل تعجيل التفاؤل
فيجب ان يجعل علة للمسرة لا لتعجيلها كما جعله الشارح في المختصر ولا يخفى ان كون

الحماد

المسند اليه سالا يتوقف على التعامل به لانه اتما يراد السامع لتضمنه خبرا وادخاله
خبرا في ذهنه والمسئلة كما يحصل بالتعامل يحصل بتذكيره ما هو الواقع لانه ربما
ليس سماع صدق تلك وربما تسمع سماع عدول فقوله للعاول او الدرا فتذكر
على سبيل التمثيل واما الابهام انه لا يزول عن الخاطر وانه يستلذ اى يوجد لذة
ولم تقل اولانه ليكون عطف على انه داعلى ابهام ويكون تحت الابهام فان
ما يوجد لذة التصور المدلول لا اللفظ فاستلذ انه فيهمي واما تحو ذلك هو
احسن من عبارة المفتاح او اشباه ذلك وهو واضح لا شبهة عليك وفي جملة
امثال ما ذكره قال المفتاح وهو كون المسند اليه مقتضا بالخبر يكون هو الغلط لا
نفس الخبر واعترض عليه الحص بان المراد بقوله لانفس الخبر ان كان الخبر
بتصور الخبر فما في خبر الا وهو كذلك وان اراد لانفس وقوع الخبر فقد انه
مع ذكر المسند اليه لا يكون المراد نفس وقوع الخبر بل يحسب الاقتصار على المسند
فعند الاطلاق نفس وقوع القيام لا القائل قام زيد فوقع القيام ذلك ان تقول المراد
الثاني والخفاء في ان كون الغلط عند ذكر المسند اليه يكون مقتضا لاد وقوع الخبر
وما يوجب كونه ابهم ويصح جعله موجبا للابهام الموجب للعدم فحينئذ الحران
بمعنى الاصار وهو احسن من جعل الخبر الاول بمعنى خبر المبتدا والخبر
الثاني بمعنى الاخبار والمشهور في جواب الحص ما ذكره الشارح المحقق واتما
يكون المسند اليه مقتضا بالخبر كونه مقتضا به على وجه الاستمرار وقول لانفس
الخبر لا مجرد الاخبار فالخبر الثاني بمعنى الاخبار وتعدم تتمة الحص حتى الحال عليه
وزيد فلك بانه قال المفتاح كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد يترب
فان كيف انما يسال بها عن الحال المستمرة في اكثر الاوقات فترب الزاهد
يدل على مجرد صدور الترب عنه في الحال والاستقبال والزاهد يترب يدل على
صدور عنه حاله فحاله على سبيل الاستمرار واعترض عليه بان الاستمرار التجددي
انما استفاد من المضارع تقوته سواء قدم المسند اليه او اخر فلا يكون وجها للتقديم
ويمكن دفعه بان مراد المفتاح ان عدم المسند اليه لان الغلط اتصاف خبر على
الاستمرار التجددي والفعل مع عدم المسند اليه ادل عليه وذلك لان قولك الزاهد يترب

وضع

قوله لانه قد نص على الملكة الراسخة وعدم العود عليها ان اريد بالملكة
معناه نص البرودة بالنسبة الى كل احد كما ان الكلب اكل كل احد
فان اريد بالكلب اكل الى كل واحد كما قيل ليس بذا ولا بذا
بالنسبة الى كل واحد كما لا يخفى

قوله لان النفي هو البرودة الواقعة بعد الحرارة الواقعة بعد البرودة
الكائن بعد العدم فتامل

وضع الفعل فيه موضع المفرد لان الاصل في الخبر الافراد فاريد الاسم في صورة
المضارع للدلالة على الاستمرار التجددي واجاب السيد السند عن اعتراض
الايضاح في شرح المفتاح بان مراد المفتاح انه اذا كان الخط موصوفا المسند اليه
لا وصفية الخبر فان للاخبار عن شرب الزاهد اعتبارين احدهما ان يكون الكلام
في الزاهد وانه هل لصدر عنه الترب فالخط ههنا موصوفه الزاهد فيقال الزاهد
يترب وثانيهما ان يكون الكلام في الترب وانه هل يقع وصفا للزاهد فيقال
يترب الزاهد متقاما قال فح ان التقديم يكون لزيادة خصص كما في قولهم متى
تهز بني وطن تجدهم اى متى تحرك وبعث هذه العسلم تجدهم سيوفا في عواتقهم
سيوف اى تجدهم سيوفا في قطع الاعد والغوايث وفي سرعة التحرك والسيوق لا
ينتقل عن عواتقهم لانهم يكفون الامر بذواتهم وهمتهم من غير حاجة الى
اعمال السيوف حلوس في مجالسهم الان يحتمل ان يكون جملة معقولا ثانيا لتجدهم
اى تجدهم بهذه الصفة فيكون الحلوس في مجالسهم واصحاب وقار لتاثير وقارهم
في ملك الحلوس وقيل خبر مبتدا محذوف اى هم حلوس وان خفف الم فهم
خفوف قالوا هو جمع خان بمعنى خفف والاظهر ان يحمل جمع خفيف فانه جاء
بطريق فطراق والمراد بزيادة التخصيص ليس زيادة الحصر اذ لا يومن الحصر
زيادة والقلة بل المراد زيادة تخصص المسند العام من المسند اليه بالمسند اليه
نه تذكر تحصل التخصص وبالعدم زيادة التخصص اذ بالذكر احرا تحصل
التخصص في اخر الكلام وبالعدم يحصل التخصص اولا فيكون التخصص حاصلا
في اول الكلام واخره ولا يخفى بزيادة التخصيص الا بهذا القدر وما كان زيادة
التخصص موهمة لارادة الحصر قال والمراد بهم خفوف يعني لا انه لا خفوف
الا بهم وبهذا اندفع اعتراضات ذكرها الحص في الايضاح احدها منع كون فهم
خفوف مفيد الحصر لاختصاص الحصر بالخبر الفعلي وثانيها ان قوله والمراد
بهم خفوف تفسير للشئ بما عاد لفظ وبما يدفع الاول بما يات ان الحصر يستفاد
مع الخبر المشتق وان لم يكن فعلا تمسكا بتصريح ائمة التفسير به في قوله تع ومالت
علينا بغزنة واشباله ويرد بانه لا معنى لقصد الحصر في البيت وتدفع بان حصر الخفيف

قوله بل البرودة الواقعة بعد الحرارة الواقعة بعد البرودة الكائن بعد العدم
اى الفعل الذي بعد العدم بتوته بغير بعينه فالفعل الذي بعد العدم بتوته بغير بعينه هو البرودة
الكائن بعد العدم فتامل

قوله لان النفي هو البرودة الواقعة بعد الحرارة الواقعة بعد البرودة الكائن بعد العدم
اى الفعل الذي بعد العدم بتوته بغير بعينه فالفعل الذي بعد العدم بتوته بغير بعينه هو البرودة
الكائن بعد العدم فتامل

فهم لترجيح سرعتهم في خدمة الضيف على سرعة خدمتهم فلم يتجه انه للاصح بعد
المسند اليه في قوله هم حفوف على انه فاعل معنى اذ لا اعتماد لحفوف بعد ما حصر
المسند اليه حتى يكون له معمول فضلا عن ان يكون فاعلا معنى ودفع الشارح المحقق
الثاني بانه اراد بقوله والمراد بهم حفوف ان المقصود من البيت لاشتهارهم حفوف
لا تجدهم سيوفا ولا حابوس لاحتمال تعدد المسند اليه فرجع او لا يحتاج لخوذلك فتهما بل
ذكر امر آخر في المفتاح ويمكن امور اخر بعيدة كما تعرضنا لها ما ذكرنا
لك من الحالات تعلق بها وقد اخفى عليك ان الاحتمال المطابق لقوله وما نحو ذلك
سبق ان يكون بعد تمام التفصيل وبعض التفصيل بذكر فيما بعد الا انه اخر بعض
التفصيل ليلا يتباعد المعطوف عن المعطوف عليه كثيرا وحينئذ ينبغي ان يجعل
ما يذكر فيما بعد تفضيل البعض ما اندرج في قوله وما نحو ذلك بعد القاعد اي قاك
عبد القاعد وقد يعدم اي المسند اليه ليفيد تخصيصه اي المسند اليه بالخبر الفعلي
اي قصر الخبر الفعلي عليه على ان الباء داخل على المقصور وتعلم ان تعديم
المسند اليه للكونه اهم لان المخاطب اذا اصاب في اصل الحكم واخطأ في قيد
من قيوده يكون ذلك القيد اهم عند المتكلم لانه به تدور الصواب ويرد الخطاء
فيقدم فالتخصيص من جهات الاهمية لا انه جعل الخص من جهات التقديم ولم يجعل
من جهات الاهمية على طبق ما تقدم من ان لا هتمام له الاهمية والتكاثر تفسير
الاهمية تنبيها على انه كثيرا ما يفسر الاهمية ووجه العناية مكانها و
ذلك تقتضي ان لا يخص التقديم لهذه النكتة بالفعل بل يجري في كل مسند واعتذر
السيد السند عن تخصيصه بسوى الجوامد بان معاني الجوامد كالجسم والحيوان والجوهر
مثل الامور بالاسم غير متغيرة فلما يقع الخطاء فيها في الامور العرفية فلم يلتفت اليها
واما المشتقات فكلها متشاركة في سبب افادة التخصيص ونقض الشكاكي بان
ما ذكرت علينا بعزيز من هذا القبيل وكانه اراد انه لم يلتفت الى الجوامد في افادة
التقديم فيها التخصيص لانه علامة له غير واضحة والا فلا خفاء في وقوع التخصيص
فيها نحو ان هم لا يشرب بعد بيتك ان الصفة المشبهة من المشتقات للثبوت وقد جعلت
التقديم في مالت علينا بعزيز للتخصيص وبالجملة انما قال المص بالخبر الفعلي لانه بالخبر

الفعل

العقل لان الخبر ليس العقل بل المركب من العقل وغيره من اجزاء الجملة وشبه
العقل فالتعالي تناول شبه العقل فلا حاجة الى ما اعتذر به الشارح للمتن
من ان التقييد بالفعلي مما يفهم من كلام الشيخ وان لم يصح به على خلاف قصد
المفتاح بعدم التقييد واشتراك الحكم بان الاخبار المشتقة ثم كون التخصيص في
ما انا قلت بالخبر الفعلي ليس بواضح اذ المسند اليه فيه خص نفي الخبر الفعلي
وخص الخبر الفعلي بغير المسند اليه فان القول خص بغير المتكلم وانما خص به نفي
القول واحتيج بان الخبر الفعلي ههنا هو القول وحرف النفي في حيز المسند
ولا بد فيه من نظر لانها غول حيث جعل التخصيص القول بعدم كونه في ضمن
الخبر وارد عليه السلام السيد السند بانه يستدعي عدم الفرق بينه وبين
ما انا قلت وبيان الفرق ونقول لولا الفرق لم يصح تقييد الحكم بقوله ان في حيز
النفي اي ان كان المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل ويمكن ان يغير بان
الفرق ليس في افادة التخصيص بل في خصوصيات اخر ولكنك لا وقولك انا
ما قلت داخل في قوله ولا افقد بانى اه وقد انزال ما في قوله تخصيصه بالخبر الفعلي
في خفاء بيانا لك فنبه بقوله كما انا قلت هذا اي لم اقل مع انه مقول
اي لغيري حيث افاد به ان التقديم نص المسند على المسند اليه دون العكس
والتخصيص نفي الحكم دون القول فقولك ما انا قلت هذا انما يفي في شيء
بيت انه مقول وترديد نفي قولك القائل رد اعلى من راعم بتركيبك مع غيرك اي
اختصاصك به وبراتي غيرك عنه كذا افاده والظاهر انه لا يختص فيه بل يجوز ان
يكون رد الترديد المخاطب الامر بينك وبين غيرك فيكون قصر تعيين هذا
اذا قصد قصر افراد اما لو قصد قصر قلب فينبغي ان يكون جميع ذلك
فائدة امر وللا يجب ان يكون هناك اعتقاد مشوب بصواب وخطاء بقي انه
كيف يكون تخصيص النفي رد الخطاء اعتقاد النوت بل ينبغي ان يكون رد
خطاء في اعتقاد النفي حقا في انا ما قلت ويمكن دفعه بانه ملازم لذكر خبر نفي
القصر الا النفي اريد الاشعار بتسليم الثبوت للذكر في قصر الافراد و
بالنبوت لمن اعتقد النفي عنه في قصر القلب وذلك يحصل بحصر النفي في المسند

وقد يقال ان المراد بالنفي في قولهم النفي والاستفهام ما يعم الحقيقي والادعائي
والمراد بالاستفهام ما يعم الحقيقي والادعائي ولا يخفى ان هذا لا يدفع الاشكال
لان الادعائي من النفي والاستفهام ليس بانشائي فلا يدخل في الخبر والانشاء
ولا يخرج عن الاشكال ايضا ما قيل ان المراد بالنفي والاستفهام ما يعم
الانشائي والخبري لان الادعائي من النفي والاستفهام خبري لان الادعائي
من النفي والاستفهام ما يكون النفي والاستفهام فيه مجازا عن الاثبات
والتقرير ولا يخفى ان هذا لا يدفع الاشكال لان الادعائي من النفي
والاستفهام ليس بانشائي فلا يدخل في الخبر والانشاء ولا يخرج عن الاشكال
ايضا ما قيل ان المراد بالنفي والاستفهام ما يعم الانشائي والخبري
لان الادعائي من النفي والاستفهام خبري لان الادعائي من النفي
والاستفهام ما يكون النفي والاستفهام فيه مجازا عن الاثبات والتقرير
ولا يخفى ان هذا لا يدفع الاشكال لان الادعائي من النفي والاستفهام
ليس بانشائي فلا يدخل في الخبر والانشاء ولا يخرج عن الاشكال ايضا

اليه في المسند اليه وهذا اى ولان التقديم يفيد التخصيص ونفي الفعل
المزكى مع ثبوته للغير لم يصح ما انا قلت هذا ولا اعني قالوا لان
مفهوم اول الكلام ثبوت هذا القول لغير المتكلم ومنطوق المعطوف نفيه
عن الغير وهما متناقضان ولك ان تقول لان اول الكلام لم يخصص
السلب بالمتكلم ولا حقه نفي التخصص ولا بد لسلم ثبوت القول وتصويبه
مع سلبه عنك وعن جميع اعتبارك فلزم اثبات القول من غير قائل ولا
يظهر ان العطف قائل على انه لم يقصد الحصر بالتقديم فليس الالتزام شيئا من
المحالات المذكورات بل كون التقديم لغوا وقيه الصائحت لانه انما يكون
لغوا لو لم يكن له في هذه الصورة داع اصلا من دواعي التقديم وهو حتم قال السائح
المحشي كون التقديم من غير قصد التخصص اذ الظاهر ان التقديم لغرض اخر غير
التخصص كما اذا ظن المخاطب كاذبا فاردت ان اصدبه انك قلت هذا
القول المالي انك تعتقدان قائله غيرك فيقول لك ما قلت لاغيرك
فتقول له ما انا قلته ولا احد غيري قصدا الى انكار نفس الفعل وعدم المسند
اليه يطابق كلامه هذا كلامه المنفي لكلام المحتاج ولك ان تقول لم يصح هذا
التركيب لان نفي القول عن المعطوف عليه نفي على وجه الاختصاص فيقتضي
التقديم ولعدم المعطوف نفي لا على وجه الاختصاص فلا يحسن العطف وبهذا
الوجه يفيد عدم صحة ان يقال ما انا قلت هذا ولا زيد بخلاف الوجه السابق
والوجه السابق نفي صحة ما انا ولا غيري قلنا بهذا الخلاف بهذا الوجه فالشائع
الذي عن الابهام الخالي من غير الابهام ان يقول فهذا لم يصح ما انا قلته هذا
وقال عرف لانه بعد قال غيري لاغية ليس لها داعية وما كيب السكاكي على ان
هذا التخصص فمما اذا لم يكن المسند اليه دالا على العموم نحو ما كل ما يتمنى المرء
يدركه فانه للنفي المشمول خاصة والظاهر ان التقديم لانه منط الفائدة المتصورة
بالكلام من توجيه النفي الى المشمول خاصة واما اذا كان احدا اى وللان
التقديم يفيد تخصص المسند اليه بنفي الخبر الفعلي مع تصويب اثبات ما نفي عنه
بعينه الغير لم يصح بهذا التركيب ويتجه عليه ان رؤية الغير احدا غير باطل وغير

الذي

حول قال السيد ان الاول اعم من الثاني لان الاول يعم ما كان المسند اليه معينا او غير معين والثاني خاص بما كان المسند اليه معينا وهذا ظاهر لان الاعم يصدق بدون الاخص وقد يقال ان الاول اعم من الثاني لان الاول يعم ما كان المسند اليه معينا او غير معين والثاني خاص بما كان المسند اليه معينا وهذا ظاهر لان الاعم يصدق بدون الاخص وقد يقال ان الاول اعم من الثاني لان الاول يعم ما كان المسند اليه معينا او غير معين والثاني خاص بما كان المسند اليه معينا وهذا ظاهر لان الاعم يصدق بدون الاخص

حول لعل خصص عدم الصحة بما كان المسند اليه معينا لان ما كان غير معين كما في قولك ما كل ما يتمنى المرء يدركه يصح فيه ان يقال ما انا قلت هذا ولا غيري قطعا فتدبر منه غفر له

حول قال في الايضاح ان ما كان المسند اليه معينا

رايت احدا وهذه اخصر من الاول وفي افادتها للمعنى المذكور نوع خفاء ودقة وهذا اختلف فيها وتوجيها ما قررناه بهذا كلامه واورد عليه ان نفي الرؤية عن كل واحد واحد متحقق في ما انا رايت الا احد لانه وان عرف فيه الاحد لم يخرج عن اللبهام الذي يستلزم العموم في سياق النفي ضاع عموم النفي مع ضياع التعريف العهدي وان التعرض لنفي الرؤية عن كل واحد واحد ضائع في رد اعتقاد المخاطب ان فاعل الرؤية لكل احد اثبت ويكفي نفي الرؤية عن كل واحد وان نفي رؤية احد لا بعينه يقتضي ايراد النفي عليه ولا اخوني للاجمال وانما يلزم اللغو لو فصل لانه اتيان بما عنه مندوحة هذا وانت تعلم ان نفي رؤية واحد لا بعينه السلب الكلي وبما يتصدى لسلب رؤية الواحد ويلزم السلب الكلي فالاول لرد اعتقاد ثبوت الحكم الكلي والثاني لرد اعتقاد رؤية واحد لا بعينه ففي ما انا رايت الا احدا شعارنا به لم يقصد السلب الكلي وان لزم حمل سلب الاحد على وجه اعتقده المخاطب وهو احد لا بعينه فلا يلزم كون السلب الكلي لغوا لانه من ضروريات ما قصد وبالجملة لغوا انما يتعلق به القصد من غير حاجة فاندفع لزوم اللغو في ما انا رايت الا احد ليضر وان لزم اللغو في ما انا رايت احدا مبني على عدم الفرق بين الاجمال والتفصيل لزوم اللغو في ما انا رايت احدا في رد اعتقاد رؤية كل احد بناء على ان قصد نفي رؤية كل احد يناقض دون نفي رؤية واحد واحد فيندفع بان في تحقيق نفي رؤية كل واحد بيان ان المتحقق بها السلب الكلي بل فيه مسامحة في رد الاعتقاد اذ يفيد انه لم ير احد فضلا عن كل احد فتامل اذ البلاء المسند اليه المقدم حرف النفي فيفيد بظاهره نفي اختصاص الخبر الفعلي لا اختصاص المثبت وانما يستفاد حصر النفي واختصاصه بحمل الاختصاص المستفاد من العدم وارد على النفي وانكار الظاهر ورود النفي عليه وسطه كون النفي في الجملة الاسمية للاستمرار دون الفعلية وقوله قد يقع وما انا بطلام للعبيد للمبالغة في نفي الظلم لا للنفي المبالغة في الظلم وبهذا المعنى وانكار بعيدا عن النظام لكن جعله حرف البلاغة في ما نحن فيه واضحا والواضح مهجورا

القدر والبعض لو كان المفاد اثبات النفي على وجه نفي لكان ما انا رايت كل احد للايجاب الجزئي للغو لان السلب فيه على التوجيه المرضي منهم لم يفرقوا بين ما انا رايت احدا وما انا لا رايت كل احد فمعنى كلام السيد ان المثبت هو النفي على وجه نفي وكان عليه حين تعلق النفي للابعد تعلق الكلي فهم بنفيه ما قالوا انه لا يصح ان يقال ما انا قلت شعرا الا انه يقتضي ان يكون انسانا قد قال كل شعر في الدنيا لكن ما ولم ان الفعل به يحمل قلت شعر اللوم ما ان النكرة ربما تكون في الاثبات عامة نحو تمرة خير من كسرة وكما ان قولك ما تمرة خير من كسرة لرفع الايجاب الكلي دون السلب الكلي فكذلك ما انا قلت شعرا في هذا المقام ولا مناقشة في الفعل وما نورد لتصوير الشيء وتوضيحه وقس عليه قوله ما انا رايت احدا واستغن بذكر عن دعوى انه سهو الكاتب و الصواب ما انا رايت كل احد وعاقل ان لفظ احد عند قوله كل احد عند قوله لما انه في الايجاب لا ينفك عن الكل اذا لم يكن بمرتبة مبدله عن الواو كما في احد عشر اولانه يصح استعماله بمعنى الجمع كما صرح به ائمة اللغة فليحمل على معنى الاحاد المتغرقة بكل احد اتم مع ضعف الاول وبعد الثاني للاحرمان في ما انا قلت شعرا هذا غاية ما بلغنا الجهد في تحقيق الكلام وقال السيد السند ان التفصيل ههنا ان يقال ان كان النزاع في رؤيه واقعة على شخص معين كزيد مثلا قال ما انا رايت زيدا فيكون هناك من باب زيد ذاهب ولا ذاهب وان كان في رؤية وقوعه على احد لا بعينه فقال ما انا رايت الا احدا من الناس او ذلك لا اصدقائه وان كان غير معين لكنه معهود من حيث تعلق الرؤية به فحقه ان يشار اليه بذلك الاعتبار ولا يصح ان يقال ههنا ما رايت احدا الا انه في قوة قولك ما انا رايت زيدا ولا عمرا ولا بكرا الى غير ذلك في افادة نفي الرؤية بالنسبة الى كل واحد من المتعاقل وان اختلفا في الظهور والخصوصية فيبقى عموم نفي الرؤية لكل واحد منهما ضائعا لان الفعل المثبت في اعتقاد المخاطب منسوب الى واحد فلا يحتاج في رد خطائه في الفاعل الى نفيه عن كل واحد واحد وانكار النزاع في رؤيته واقعة على كل احد منهما عبارة احد يهما ان يقال ما انا رايت كل احد والثانية ان يقال ما انا

قوله غير مسبوق بوجود ... اولنسيان فيخرج نحو اضربت الا زيدا على ما مر في اول بل كان ان يقول غير مسبوق بالوجود او مع صدور الفعل عنه فتدبر

قوله والا لكان ... الاستدراك قد يجتمع مع الاستثناء ان اريد الاستدراك المصطلح عند النحاة فلا يرد ان الاستدراك لا يتوقف على الانسيان لانه يتوقف على عدم الدراية ايضا فتدبر

ولما انا ضربت الا زيدا قد تقرر في النحو ان الاستثناء المفرغ في الاثبات لا يسلم عالبا لان سوق الحكم للمخاطب في غير المستثنى لا يخلو غالبا كذا في نفي الحكم عن المستثنى فانه يتحقق في ما سوى المستثنى غالبا فلا يصح ضربت الا زيدا لامتناع ان نضرب كل احد الا زيدا فاذا دخل عليه النفي وقلت ما ضربت الا زيدا صح لانه لا بعد في ان لا يضرب احد الا زيدا اذا عرفت هذا فاعلم انه جعل المحصل من ثمرات افادة التقديم في هذه الصورة تخصيص المسند اليه بنفي الحكم وسوق الكلام لاجله لغرض ان دخول النفي على قولنا انا ضربت الا زيدا لا يوجب صحة الاستثناء وما انا ضربت الا زيدا باق على عدم الصحيح بخلاف ما ضربت الا زيدا لان دخول النفي لفد تخصص المسند اليه بنفي الضرب المقيد بالمستثنى مع ثبوته لغيره فالمستثنى على ما كان قبل دخول النفي من ثبوته في الاثبات ويستلزم صحة التركيب كون كل احد مضروبا لغيرك سوى زيد وان يعتقد المخاطب ان هذا الضرب صدر عنك وتعتقد انه صدر عن عمرو وترتدان رده الى اعتقاد انه صدر عن عمرو فهذا المثال يشارك المثال الثاني في الفساد فناسب ان يجمع معه دون الاول لكن الشيخ عبد القاهر والسكاكي جعلاه مشاركا للاول في الفساد فناسب ان يجمع معه فان لم يجمعا معه بل مع الثاني كما فعل المص وزاد لم يصح ما انا ضربت الا زيدا الا ان نقض النفي بالا يصح ان يكون ضربت زيدا وتقديم الضمير وايلاءه حرف النفي يقتضي نفي ان يكون ضربه فيما اراد ان من ثمرات افادة هذا التركيب تخصص المسند اليه بالنفي وغيره بالاثبات انه لا يصح استثناء شيء من هذا النفي لاستلزام نقض ذلك النفي نقض التخصص فلكل من المص والشيخ وجهة هو مواليها ولما تقال عن سلوك الطريق الا انه خفي على المص اقتضاء التقديم وايلاء النفي نفي ضربك زيدا المفهم يمكن اثباته بان ما انا ضربت يقتضي تخصصك بنفي هذا الضرب عنك واثباته لغيرك واذا كان هذا الضرب منتفيا عنك فلست ضاربا زيدا فلا غير هذا الضرب ونقض النفي بالا يقتضي لونك ضاربا بهذا الضرب زيدا فتقديم الشاقض في

وجهين

قوله لكن الشيخ ... والسكاكي الظاهر فيهم

قوله فناسب ... الثاني

قوله والا لكان ... الاستدراك

قوله غير مسبوق ... بالنفي

قوله لكن الشيخ ... والسكاكي

قوله فناسب ... الثاني

قوله والا لكان ... الاستدراك

قوله غير مسبوق ... بالنفي

وجهين كونك ضاربا وغير ضارب وكونه مضروبا لك وغير مضروب لك كما ان الشارح المحقق اشتبه بان تخصصك بالنفي يقتضي اثبات ضرب من عدا زيدا لغيرك فيلزم ان لا يكون زيد مضروبا لك ولا لغيرك فاعترض بان الاستثناء من الاثبات لا من النفي فليس النفي من الاقتضاء في شيء لكنك قلت لست الذي ضرب الا زيدا فكان المخاطب اعتقد ان انسانا ضرب كل احد الا زيدا واردت ذلك الانسان فنفيت ان يكون انت ذلك الانسان وبنيت على المص بانه غفل عن الاحتراز عن الاقتضاء لا عن اقتضاء النفي بلا دون اقتضاء تقديم المسند اليه وايلاء حرف النفي نفي ان يكون ضارب زيد وقد نحاك ان هذا اعتراض على نفسه دون القوم وكان منشاه قلة التامل وايهامك العقل واعمال الوهم لكنه لا يتجه عليه ما ذكره السيد السند من انه يوجب هدم ما قرره من ان ما انا رايت احدا يقتضي اثبات الرويه لغير المسند اليه على طريق النفي من العموم لان النفي اذا كان للقيد عليه لا يفيد عموم الاحد لعدم توجه النفي الى المقيد ومدلول التركيب اني لست فاعل رويه احد فلا يقتضي ان يكون الانسان راى كل احد بل ان يكون انسان راى احدا لان قولك الى لست فاعل رويه احد هي لست فاعل رويه زيد ولا عمرو والى غير ذلك فعموم النكره واضح فلو لم يكن القصد الى اثبات رويه كل احد لغير المسند اليه لكان ذلك للعموم ضائعا فلما ذكرته من انه لا يصح ان يكون للاستثناء من الاثبات لانه يكون المستثنى منه احدا وهو ليس بعام فلا يصح ما انا ضربت الا زيدا كما لا يصح ضربت الا زيدا لعدم تناول احد زيدا لانه لا موجب لكون المستثنى منه احدا بل المستثنى منه في المثبت عام فحتى المستثنى مشتاكان او صفيا ينبغي ان يكون المستثنى منه كل احد كما ان المستثنى منه في قولك الايوم كذا قرات كل يوم على انك عرفت ان نفي الفاعلية لضرب احد يفيد عموم احد والاثبات للغير يجب ان يكون على طبق النفي على زعم الشارح فالمثبت للغير ضرب كل احد الا زيدا واما تقال فمن ان يكون الاستثناء من الاثبات الملزم من كلامهم حيث قالوا ان تخصيك بالنفي اثبات ضرب

قوله ... الاستدراك

قوله ... بالنفي

قوله ... والسكاكي

قوله ... بالنفي

من عدا زيدا لغيرك وظاهر ان ذلك مبني على كون الاستثناء من الاثبات نفيا
توجيه له لان الشارح رفع بهذا البيان منع المص فالمناقشة فيه من الشارح
مناقشة فيما هو معتقده ولا يلزم منه لا فيما لزم القوم وهو لا يرضى به على
انك عرفت انه شيء فهيم من كلامهم وليس بكلامهم ونحن نقول اذا سمع ما انا
ضربت الا زيدا كان قولك ما انا ضربت لمنفي ضرب معين عن نفسك مع
اشارة للعرف فانه ان يكون زيد داخلا في المقدر فيكون حذوفا فلا يصح
استثناؤه وان لم يكن داخلا فيه فكذلك لانه غير داخل في مفهوم الحكم
حتى ما يصح اخراجه ولان التقديم يفيد كون المخاطب جهلا فيما عدا زيد
الفاعل فيصح ان لا يكون زيد حذوفا لك والقصر بالنفي والاستثناء
يفيد كونه جهلا فيما عدا مفعول فيصح ان يكون زيد حذوفا
لك ولا يذهب عليك ان افادة العدم التخصص بالكنى لا تخص لعدم
المسند اليه بل فيه ما شعرا قلت حيث التزم نفي القول وقصد تعلق القول
بغيره فلا يضر ما شعرا قلت ولا غيره ولا ما شيا قلت ولا ما شعرا قلت
الا تصلة والا لغى للشرط السابق اعني ويعرف المنفي يعني ان لم يقع بعد
حرف النفي بلا فصل فقد خرج من الشرط الاول مثل ما ان انا قلت هذا
ودخل في هذا الشرط مع انه من دواخل جزاء الشرط الاول فعند الحكماء
الا ان الاتحاد ما هو من توابع حرف النفي فاصلا بينه وبين مدخله فهو مثل
حرف النفي ما يعدم ولم يكن في الكلام حرف او كان وعد يعدم على حرف النفي
نحو انا ما قلت او يعدم حرف النفي ولكن فصل بينه وبين المسند اليه نحو ما
زيدا انا ضارب فانه لتخصيص نفي الفعل بالمفعول مع التتابع على غيره لا التخصص
نفي الخبر بالمسند اليه واثباته لغيره وجزاء قوله والا قوله فعدا ما في وجوب الشرط
والجزاء الا معطوف على مجموع قوله وقد يعدم لبعد تخصصه بالجزء العقلي ان يلي حرف
النفي اي ان لم يل المسند اليه حرف النفي فقد يأتي اي التقديم للتخصص اي
لتخصص المسند اليه بالمسند لا التخصص بالنفي رد على من زعم انفراد او غيره
اي غير المسند اليه بخصوصه به اي بالمسند لا رد على من زعم انفراد المسند اليه

كما في القسم السابق وهو حصر دليل على ما سبق او زعم مشاركة فيه اي مشاركة
العرفي المسند او في احتمال كون المسند له فهو حصر افراد او بعض فالفرق بين
ما يل حرف النفي وما لا يليه ان الاول لتخصيص المسند اليه بالنفي والثاني لتخصيص
بالخبر وان الاول رد على من زعم انفراد المسند اليه بالحكم والثاني على من زعم
انفراده بالخبر وان الاول للتخصص والثاني للتخصص او التعيين واما
قلنا زعم انفراد غيره بخصوصه ليخص للكلام لغير المنكر كما يقتضيه قول فيما بعد
وان بني الفعل على منكر فان نحصل لتخصص المنكر على خلاف ما بنينا لك فان
التخصص في المعرف بخصوصه وارد على ثبوت الحكم لغيره من حيث الخصوص وفي
المنكر تخصيص بالمسند اليه بحسب الجنس او الوصف وارد على من زعم انفراد
الغير بحسب او الوصف لان الخصوص غير معلوم حتى يعتبر الغير بحسب الخصوص
والاصل في المنكر في مجرد التخصص لعدم العلوث في الامر فافراد بتخصص
المسند اليه في هذين القسمين تخصيص خصوصه وان بني الفعل على منكر افاد
تخصص الجنس او الواحد فقولك ما رجل جاءني تخصص جنس الرجل او الرجل
الواحد بالنفي وقولك رجل جاءني تخصص جنس الرجل او الواحد منه بالجنس
فعلم بهذا ان قوله وان بني الفعل على منكر الايخص بالقسم الثاني وانه لا يوجب
ان لا يكون المنكر للتعيين حتى يرده اشارة الشيخ في دلائل الاعجاز الى
كونه للتعيين اصح نحو انا سمعت في حاجتك لاحد الرجلين فهو مثال للتخصص كما
يصح به قوله ويؤكد على الاول نحو لا اخرى مثل لا اغر ولا ابلق ولا زيد ولا
عمرو ولا ما سواى وعلى الثاني نحو وحدي مثل وحدك ووحده ومنفردا او
متوحدا ولا اعرى ايضا فافهم وفيه دفع شبهة ربما يختلج في صدرك من انه لو
كان التقديم للتخصص لما يجتمع مع مثل قولك وحدي ولا اعرى فدفعه بانه لتأكيد
التخصص ورده بخصوص كل بالسد بقسم مع ان كل بخصوص تشتمل على وحده
المخصص والسلب عن العموم الملائم لزعم استغراق لغير التصريح بالسلب عنه و
الملائم لزعم الشركة التصريح بالوحدة كما لا يخفى على سلامة الذوق وقد يأتي للعموم
للعموم الحكم الا نحو لقولك للتخصص للعموم الحكم ولا سعدان يحمل قول ضابئ

كاتبه

على الاقتة من الحمار و للنظر الدقيق ان نفي الكذب في الاستدلال مع
مرتكن الحال بعيد مبالغة فيه وعلى كان نفي الاشد يتضمن نفي لا يكذب اتم في الوهم
في لا يكذب انت حملت شبهاً به تنبيهاً على هذا التفاوت وقال وكذا من لا يكذب
انت ولم نستعمل بهذا التوضيح في قسم الاثبات مع انهما سيان فيه ليلا يتباعد
النفي عن الاثبات الا انه يجب ان كون النفي للتعميم ليس اقتضى في كون انت
لا يكذب اشد لنفي الكذب من التركيبين الاخرين حتى يتم توضيحه بل
قد يس كونه اشد لنفي الكذب بكونه لتاكيد الحكم حيث قال لانه لتاكيد المحكوم
عليه لا الحكم وقولنا انت انت لا يكذب على الاحتمال لاحتمال ان يكون انت
الثاني مبتدأ و لا تاكيدا للمحكوم عليه بل محكوم في الجزء وطيه مخالفة لما ذكره الكشاف
في تفسير قوله تع حكاية عن يوسف عليه السلام وهم بالاخرجهم كما فوق من ان
تكرير هم للدلالة على انهم خصوصا كافوق بالاخرة وان غيرهم قوم مؤمنون
بها وهم الذين على ملة ابراهيم عليه السلام و لتوكيد كرهم بالخراء وهذا دفي
خصوص بيان الفرق بانت لا يكذب للنفي تعريض للمفتاح بانه الاشتباه
في لا يكذب انت وبين انت لا يكذب للتخصيص وبيانه ان الفرق بينهما
لغوي ينبغي ان نفرق بين لا يكذب ابدا وانت لا تكذب للنفي لانه محل
الاشتباه و لا يدفعه ما ذكره الشارح المحقق انه خص بيان الفرق بالحصص
لانه اورده الحصص وان بني الفعل على منكر ادماني حكمه من الفصل الراجع
الى النكرة فاذا قلت ضربت رجلا وهو جاءني كان قولك وهو جاءني للحصص
جنس الرجل او الرجل الواحد للاحتمال الاول افاد النفي بحصص الجنس او
العدد اذ قولك او الواحد به لا يتناول رجلان جاءني انه لحصص الجنس
او العدد اي رجلا ما جاءني لا رجل واحد لانا نقول رجلان جاءني آتى
لتخصيص العدد ولا يحتمل بحصص الجنس وللان التثنية او الجمع نص في
العدد لا يحتمل التجريد عنه بخلاف التنوين فانه كثيرا ما يجرد عن العدد فيعم
اطلاق المنكر منكر وفي موضعات ضعف الاطلاق ان المصدر غير المرة
لتحصيص الجنس دونا لواحد والمراد بالجنس المفهوم الكلي حتى ان رجلا

مقتضى بان المعرفة بعد اللام مسندا الى ضمير التقدم اي قد يأتي التقدم
لمعنى الحكم وتقوية في نفس السامع نحو هو اي لا غير يعطي الجزيل اي كل
مسند اليه مقدم على خبر مسند الى ضمير استدراكا ما لان التقوي بين
جهة تكرار الاسناد التام عند السكاكي وبعد الحصر وادا عرف السبع ففي
كل مبتدأ مقدم لعموم الحكم لانه بيان للحكم بعد العموم للاحكام فعلى هذا
زيد ضربته للتقوي بخلاف ما ذهب اليه الحصر لكن هذا ينافي كون التقوي
مخصصا بالخبر الجملة والذي اراه ان وجه التقوي ان الخبر الذي هو جملة يستعلم
بهيئة الارتباط بما قبله فاذا ربط بالعائد وغيره تقوى باسناده الى المبتدأ
لان في تحمل اعباده و مزيد توجه وعليه يجري التقوي في كل خبر جملة ولا مبتدأ
و السيد السند ذهب الى ان تحقق كلام السكاكي ان ربط الخبر بالمبتدأ
بالبيت ضمير ليس ملحقا بالعدم يوجب التقوي فزيد ضربته يوجبه لانه تكرر
اسناد الضرب الى زيد بالوقوع بسبب الضمير بخصص التقوي بما يكون فيه ضمير
مسند اليه يتوهم من آلشارح المحقق وتزيفه ان ذلك يقتضي ان يكون في ضربته
انا تقوي لانه تكرر بواسطة الضمير اسناد الضرب على وجه الايقاع الى زيد فلنزا
نقلنا الكلام في شرح كلام الحصر على ما ذكر الشارح واثبتنا الخلاف بينه وبين
الشيخ في كون زيد ضربته للتقوي وكما ان التخصص لا يلزم من داع اليه كذلك
التقوي وهو ازالة الشك اوالانكار حقيقة او ادعاء الا انه لما تقرر هذا
في احوال الاسناد دون فوايد التخصص لم يعرض له كما عرض لفوايد التخصص
والتخصيص بالعرض وهم آخر وجيه لا اظن بك الغفلة عنه فيما قدمنا لك
ولما كان الخبر المنفي بنظنه اشتباه لما يلي فيه المسند اليه حرف النفي لم يكتف بعموم
قوله وقد يأتي للتخصص وقد يأتي للتقوي الحكم مع ظهور اندراج المنفي فيه وصح
بقوله وكذا اذا كان الفعل منفيا نحو انت لا يكذب لقصد التخصص او مجرد التقوي
فلم يقل المص تمثيل التخصص في النفي كما فعله الشارح ولما كان افاده التقدم
التقوي محتاجا الى توضيح قال فانه اشد لنفي الكذب من لا يكذب ولاخفاء ان
صيغة التفضيل ليس على حقيقة اذ لا يريد المتالات على نفي الكذب وترجيحه لا يخفى

على

طويل جنس صح به السبع لكن ينبغي ان يعلم ان قولك رجل واحد جاءني لتخصص
الواحد دون الجنس لان الواحد للوحدة لا تكون رجلين فصاعدا الوحدة لا تكون بعضا ولو
اريد بالتنوين التحقير او التقليل او التكثير يكون لقصر الجنس الحقير او القليل او الكثير
دون الواحد نحو رجل جاءني اي لا امراة او لا رجلان او ثلثة الى غير ذلك
والا عدت في قصد قصر الجنس الرجل جاءني بالتعريف الجنسي ووافقه السكاكي
على ذلك اي على افادة التقديم التخصيص والتقوي لتخصص الجنس دون الواحد
لكن لم يجعل تقديما للتخصيص فقط بل غير ان تصديه مجرد التقوي كما جعل
السبع ما تلي حرف النفي كذلك وجعل من التقديم ما هو لمجرد التقوي فقط
بخلاف السبع فانه ليس لتقديم فيه مجرد التقوي عنده والى هذا
التفاوت اشار بقوله الا انه قال اي الكلمة قال التقديم بعد الاختصاص
ان جاز تقدير كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط نحو انا قلت
قدم على التقدير لان التقدير فرعه ولم يتقدم على التقدير مع ان التقدير
لا يمنع عن الجواز لاحتمال ان يقارن تقدير التقديم الجواز ولا يتوقف عليه
فصح بالجواز تنبيها على انه لا بد منه في التقدير الرضه ولا بعد ان قال
المراد جواز التقدير بلا تكلف وتقدير فتقول ما انا قلت بعد التخصيص يقدر
اصله ما قلت انا وتتم عليه ان يبطل ما حكم به من عدم صحة ما انا قلت بنا
وللغيري وما انا رايت احدا وما انا ضربت الا زيدا لانه لو لم تقدر التاخير
يكون عرضة للتخصيص فلا يلزم شئ من المفاسد فتامل والا اي وان لم يجز
تقدير التاخير على انه فاعل معنى فقط فلا يفيد الا تقوي الحكم جاز مجئ
في نحو انا قلت ولم تقدر نحو انا قلت ومن اصال انا قلت هو عرف فان من
قولك عرف هو لا يحتمل كونه فاعلا لفظا او لم يجز نحو زيد قام فان زيدا لو قدر
مؤخرا كان فاعلا لفظا لا معنى فقط وقال الشارح لم يجز تقديره مؤخرا لانه
يلزم تقدم الفاعل لفظا وهو لا يجوز والمراد بنحو زيد قام ما يكون المسند اليه
فيه مظهرا فانه عند التاخير يصير فاعلا لفظا هذا كلامه وفيه بحث لانه تقدم
بوضع المظهر موضع المضمر المسند اليه فمضمره انه لو اخر يكون فاعلا معنى

حاشية: قوله لانه يجوز ان يجعل نكرة مخصصة بالوصف المقدر صفة لمحذوف دل عليه الكلام اي لانه يجوز ان يكون التقدير انا قلت شيئا لا قولا آخر فيكون الوصف بالمقدر مخصصا للنكرة المحذوفة كما ان الوصف بالمذكور مخصص للنكرة المذكورة فلا يرد ان الوصف المقدر كالمعدوم والوصف المعدوم لا يصلح للتخصيص كما لا يخفى على من له ادنى تامل

حاشية: قوله ان يعلم ان قولك رجل واحد جاءني لتخصص الواحد دون الجنس لان الواحد للوحدة لا تكون بعضا ولو اريد بالتنوين التحقير او التقليل او التكثير يكون لقصر الجنس الحقير او القليل او الكثير دون الواحد نحو رجل جاءني اي لا امراة او لا رجلان او ثلثة الى غير ذلك والا عدت في قصد قصر الجنس الرجل جاءني بالتعريف الجنسي ووافقه السكاكي على ذلك اي على افادة التقديم التخصيص والتقوي لتخصص الجنس دون الواحد لكن لم يجعل تقديما للتخصيص فقط بل غير ان تصديه مجرد التقوي كما جعل السبع ما تلي حرف النفي كذلك وجعل من التقديم ما هو لمجرد التقوي فقط بخلاف السبع فانه ليس لتقديم فيه مجرد التقوي عنده والى هذا التفاوت اشار بقوله الا انه قال اي الكلمة قال التقديم بعد الاختصاص ان جاز تقدير كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط نحو انا قلت قدم على التقدير لان التقدير فرعه ولم يتقدم على التقدير مع ان التقدير لا يمنع عن الجواز لاحتمال ان يقارن تقدير التقديم الجواز ولا يتوقف عليه فصح بالجواز تنبيها على انه لا بد منه في التقدير الرضه ولا بعد ان قال المراد جواز التقدير بلا تكلف وتقدير فتقول ما انا قلت بعد التخصيص يقدر اصله ما قلت انا وتتم عليه ان يبطل ما حكم به من عدم صحة ما انا قلت بنا وللغيري وما انا رايت احدا وما انا ضربت الا زيدا لانه لو لم تقدر التاخير يكون عرضة للتخصيص فلا يلزم شئ من المفاسد فتامل والا اي وان لم يجز تقدير التاخير على انه فاعل معنى فقط فلا يفيد الا تقوي الحكم جاز مجئ في نحو انا قلت ولم تقدر نحو انا قلت ومن اصال انا قلت هو عرف فان من قولك عرف هو لا يحتمل كونه فاعلا لفظا او لم يجز نحو زيد قام فان زيدا لو قدر مؤخرا كان فاعلا لفظا لا معنى فقط وقال الشارح لم يجز تقديره مؤخرا لانه يلزم تقدم الفاعل لفظا وهو لا يجوز والمراد بنحو زيد قام ما يكون المسند اليه فيه مظهرا فانه عند التاخير يصير فاعلا لفظا هذا كلامه وفيه بحث لانه تقدم بوضع المظهر موضع المضمر المسند اليه فمضمره انه لو اخر يكون فاعلا معنى

كما في ما هو قايم فقول المراد بنحو زيد قام ان يكون المسند اليه مظهرا والفاعل
مضمرا وكذا زيد ضربته فانه لو قدر مؤخرا الصار مفعولا معنى وهذا منافي ما سبق
ان نحو زيد ضربته لا تفيد تعدي الحكم عنده لانه بعد انه بعد التعدي وقدم
المص نقض التقدير على تنقيض الجواز على عكس ترتيب الجواز والتقدير لنكتة
دقيقة لا تنتبه بصيرتها الى البصائر المحيطة بما خفي الضمائر وهو ان النفي المستفاد
من قوله والا يرجع اولا الى التقدير الذي عزل القيد للجواز واستثنى السكاكي
المنكر الصرف الذي ليس فيه شايبة التخصص بقرينة قوله ليدل سبق التخصص
وذلك ان يجعل صيغة التفعيل للمبالغة في المكانة فيفيدها صار رتبة النكارة
والاستثناء من حكم مستفاد من قوله والا فلا يفيد الا تقوي الحكم اي ان لم
يجز كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط فلا يفيد الا تقوي الحكم لا بعد
تعدي الحكم الا المنكر الصرف فانه لا يجوز تقدير كونه مؤخرا على انه فاعل معنى
فقط بدون تكلف ويحوج لا فيفيد التخصص وهو اظهر حاملا للشارح المحقق
ان المراد انه اخرج السكاكي المنكر عن كونه فاعلا لفظا وجعل فاعلا معنى محكم
من باب واسرد النحوي الذين ظلموا اي يجعل المسند في الاصل مسندا الى
ضمير يفسره اسدال الظاهر دائما قال اي على القول بالاسدال فالضمير
يشار الى قول اخر فيه وهو ان الواو في الفعل قد يكون علامة الجمع فقط كما في
الصوم من غير ان يكون فاعلا فلا يكفي ما فيه من وجوه التعدد فلم تظاهر واسرد
النحوي الذين ظلموا والخلاف في كون الواو وضميرا وآخر الضمير من اللفظ الى
التعين بالتقديم فيلزم المخالفة الفاحشة بين الاصل المقدر وما عدل اليه
وانما ارتكب هذه الامور ليلا ينتفي التخصص بالذي شرط كون المسند
نكرة اذ لا سبب له اي لهذا التخصص سواه اي سوى كونه في الاصل فاعلا
معنى فكما لا يحتاج فاعلية النكرة الى مخصص سوى تقدم المسند لم يحتج هذا
الابتداء اليه سوى تقدم المسند في الاصل ولا يخفى انه لا يحتاج المنكر الصرف
على اطلاقه الى الاستثناء اذ بقرة تكلم وتوكب انقض الساعة الى غير
ذلك لا يحتاج الى مخصص وقوله لخلاف المعرف بيدان المعرف بسبا

حاشية: قوله لان الواو وضمير او آخر الضمير من اللفظ الى التعين بالتقديم فيلزم المخالفة الفاحشة بين الاصل المقدر وما عدل اليه وانما ارتكب هذه الامور ليلا ينتفي التخصص بالذي شرط كون المسند نكرة اذ لا سبب له اي لهذا التخصص سواه اي سوى كونه في الاصل فاعلا معنى فكما لا يحتاج فاعلية النكرة الى مخصص سوى تقدم المسند لم يحتج هذا الابتداء اليه سوى تقدم المسند في الاصل ولا يخفى انه لا يحتاج المنكر الصرف على اطلاقه الى الاستثناء اذ بقرة تكلم وتوكب انقض الساعة الى غير ذلك لا يحتاج الى مخصص وقوله لخلاف المعرف بيدان المعرف بسبا

حاشية: قوله اول والمعطوف وهو علي وعلي وابي السلام الا ابا خالد من
ذات عوف وعلي لان ابا خالد انتقل من العامل الى المعمول فصار
ذا وجهين

للتخصيص سوى تقديم المسند في الاصل ولا يكفي فساده فلذا اجعل الشارح تقدير الكلام واذا انتفى التخصيص لم يصح وقوعه مبتدأ بخلاف المعرف فانه يجوز وقوعه مبتدأ في غير هذا الاعتبار البعيد ولا يكفي انه بعيد كما ان جعل غير لا يسبب له الى كونه مبتدأ بعيد ثم قال لا تراخي بين هذا الكلام وما سبق في كلام السكاكي مما يفيده كلمة ثم وشرطه اي شرط ارتكاب هذا الوجه البعيد في المنكر ان لا يعرض التخصيص مانع وهو انتفاء فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب في هذا الحكم تسلم اصله كما اشار اليه بقوله كقولنا رجل جاءني على ما مر من ان معناه لا امرأة او لا رجلان ولا يكفي ان شرط مطلق التخصيص ذلك وهو بين مستغنى عن البيان وغاية التوجيه ان يقال يكاد يتوهم ان الضرورة في المنكر رفعت عنه شرط التخصيص فخصه بالعرض لا ذاته هذا التوهم دون توهم شاهر ذا ناب فان فيه مانعا من التخصيص اما على تقدير الاول وهو تخصص الجنس فلامتناع ان يراد المهر شر لاخير اذ المهر لا يكون الا شرا او ظهور الخير للكلب لا يهم ولا يزعم واما على تقدير الثاني فلنص عن مطلق الاهم فانه لا يستعمل لزعم اعتبار ان يكون المهر اكثر من شر واحد واذ قد صح الاهم بتخصيص حيث تناولوه بما هم ذا ناب الا شر لزم طلب وجه لتخصيصهم اذ التخصص او للتساوي وقال الشارح المحقق لزم طلب وجه للجمع بين ما ذكرنا وبين ما نعاه فكانه قال واذ قد صح الائمة بما هو في ما ذكرناه لزم طلب وجه للجمع ليصح ما ذكرناه او ما ذكروا للتحويل فالوجه ما جد الوجه عامل توطيء شان الشر بتنكيره بجعل النكرة للتعظيم وذا للتحويل كما مر في تنكير المسند اليه ونحن نقول بجعل المتفضل عليه المحذوف في غاية العموم اي شر من كل شيء وبالجملة المعنى ما هم ذا ناب الا شر عظيم في الغاية ويتجه ان التنكير تخصصت بالوصف المستفاد من التنوين او بالمتفضل عليه المحذوف فلا حاجة الى تقدير التاخير بل ايضا لانه لا يركب الاعتبار البعيد الاتي التنكير الصرف على ما حقق واجيب بان التخصص الذي صرح به الائمة في تاويلهم هو التخصص المستفاد من التقييد اذ التقييد يفيد التخصص عند السكاكي لانه يجعل ما مر بيت الكراخوتك انتباه الفرد الاهم

وفيه

وفيه انه لم يجعل النحاة شرا هم ذا ناب من قتل وبعد فرحم شر اولى على ما ذكر يكون كلاهما تخصصا بالوصف وفيه اي مما قاله وفعل السكاكي نظرا اذا لفاعل اللغوي والمعنوي الاولى الاسلم من النزاع الفاعل اللغوي والدال والكاشف سواء في امتناع التقديم ما بقيت على حالها لانه لا يتجه عليه عليك في رحم الله السلام وقوله ما بقيا على حالهما قيد الامتناع اي سواء في الامتناع المقيد ببقائهما على حالهما لا التسوية حتى يحتاج اتمام الكلام الى تقدير وسواء في جواز التقديم اذا لم يبقيا على حالهما فتامل فالمنافشة في التسوية بدعوى ان التابع اولى بالامتناع لان فيه التقديم على العامل والمتبوع فتجويز المعنوي دون اللغوي ترجيح لا مرجح بل امرجح للناظر السكاكي بل يتبع ثم لانم انتفاء التخصص لولا تقدير التقديم للحكم اذ الحكم هو الراجح لحصوله بغيره كما ذكر يتجه على كلام السكاكي سيان احدهما على قوله التقديم يفيد الاختصاص انحاز بتقدير كونه في الاصل خبرا على انه فاعل بمعنى فوظ وقدر لانه تعالى لانم انتفاء التخصص من غير تقديم التقديم اذ لا دليل على اعتبار التقديم للتخصص بل حصل بالتقدير تقديم كما ذكر صفو لا عن الشيخ وكلام الملتن يحتمل هذا المنع وبمعنى قوله لحصوله بغيره حصوله بتقدير تقديم باجراء غير محدى لا نخوغير ما يخوف على زيد اي لا ما سوف ولا غير نظير وثانيهما على قوله لئلا يلتبس التخصص وح معنى الكلام لانم انتفاء التخصص في صوره المنكر لولا تقدير التقديم لحصول التخصص بغير التقديم من التخصص بالوصف المستفاد من التنكير كما ذكر السكاكي والايضاح يقتضي عن هذا المنع وهو اوفق بالحالة وبالجملة الاوضح لولا تقدير التاخير ولا يخاب المنع الاول والجواب عن المنع الثاني ان اردت منع انتفاء التخصص في النكرة مطلقا لولا تقدير التاخير فلم يدع احد ان المسند اليه اذا كان نكرة لا تفيد التخصص بدون تقدير التاخير وان اردت منع انتفاء التخصص في نكرة من النكرات لولا تقدير التاخير فالمنع مكابرة لان النكرة التي لم تخصص بشيء من المخصصات اذا قدمت ينتفي تخصيصه لولا تقدير التقديم ثم لانم امتناع ان يراد المهر

تقديم ح

قوله ولانتفاء حكم ما يصح الخ جعله الشارح المحقق لان انتفاء زيد وما جاءني الا عمرو انتفاء الفاعل فيهما مع الفاعل جملة وقوله ولهذا حكم بانه ليس جملة يرد عليه ان يقول ولهذا حكم بانه ليس جملة لان الاول لا يصح فيه الا ان يقال ان الفاعل الذي لم يكن مع فعله جملة لانه اعرب فيه الفاعل ولم يكن الفاعل الذي جعل جملة مع فاعله جملة لانه اعرب فيه الفاعل الا ان يقال سر بزيد حيث اعرب فيه الفاعل استحقه هو مع فاعله وهذا دليل على انه لو جعل مبنيا لجعل الجمع مبنيا اذ لو جعل مبنيا لوجب ان يعرب الجزء باعراب استحقه الكل وهو خلاف الجواز ان يكون الجمع مبنيا اذ لو كان مبنيا لوجب ان يكون كل جزء من اجزائه على هيئة مخصوصة من الاعراب المحلي الذي استحقه الكل كما اجر على الفاعل الصلة الاعراب المحلي الذي استحقه الموصول فان قلت لا وجه لجعل قام هو باعراب استحقه الكل لان الكل مركب فلا يستحق الاعراب لان المعرب فرع الاسم والبناء قام الم موضوع لهذا التركيب فلا يدل من اعراب قلت لا نسلم ان الاعراب يستحقه لاجل التركيب بل لاجل ان الكل كلي والكلي لا يوجد الا في ضمن الكل والكل لا يوجد الا في ضمن الاجزاء فاعرابه هذا يستحقه لاجل خصوص الاجزاء

شر اخير وكيف لا وقد الشيخ عبد القاهر قدم شرا لان المعنى الذى ابره من
جنس الشر لا من جنس الخير فجرى مجرى ان تقول رجل جاءنى يريد انه
رجل لا امراة وربما يدفع بهذا المنع بان المتبادر من الشر الشر بالنسبة الى
الكلب والاهرار صوته عند تاذيه ونحوه عما يوذيه فلا اشكال عاقلا ان
مضره لا يكون خيرا بالنسبة اليه وفيه نظر لانه تحوز ان يراد بالشر الشر
بالنسبة الى اهل الرجل اويراد بالاهرار مجرد حمله ذا صوت وهناك
مقال اخران احدهما انا لا نسلم ان لا يصح قصد التخصيص لاصباغ ان
يراد شراهر للاخير واصباغ ان يراد شر ابره لا شران لاحتمال ان يراد
شر اهر ذا ناب لاغير بان يكون الحصر حقيقا لا لمراد اعتقادا وثانيهما ان
هذا مثل يراد به عجز القوى البعيد عن البحر فهو يصح ان يقع مبتدا وان لم
تخصص للكون الحكم مفيدا بدون التخصص وبالجملة نرد ان النزاع فى مثال
ذكر لتصوير مانع قصد الخصوص وهو ليس من باب المحصلين ثم قال
السكاكى ويقرب من هذا قام زيد قائم فى الغد يعنى فى افادة الغد ولو
قال ويقرب من زيد قائم زيد قائم لم يصح الى قوله فى الغد لان زيد قائم
لا يحتمل الا الغد بخلاف هو قائم فانه يحتمل التخصيص ايضا قال السيد السند
فى شرح المفتاح هو قائم يحتمل التخصيص على نحو هو قائم ولهذا ذكر لكان فى
احساد زيد قائم على هو قائم وجه وجيه لكن فيه انه كيف يحتمل التخصيص ولا
يمكن تقدير تاخيره على انه فاعل معنى اذ لا يحمل اسم الفاعل بدون
الاعتماد لتضمنه الضمير علة لقال دهره الا وفق لقوله شبهه بالحال عنه
من جهة عدم تغيره فى التكلم والخطاب والغيبة فتامل او علة لقوله يقرب
دهرا وفق تمام الفعل وقوله شبهه على صدر الماضى من الاصل هو المشهور
ويحتمل كونه محققا مصدرا فالا ظهر انه عطف على تضمنه ويحتمل النصب
على انه مفعول معه والرفع على انه مبتدا والجملة حالية اى والحال ان شبهه
ثابت بالحالى او شبهه بالحال عن الضمر ثابت من جهة عدم التغير والضمير فى
تغيره للضمر اى من جهة عدم تغير الضمير فى وقت التكلم والخطاب وعليه فجعل

الشارح

حوله لان جعل الحال الحالى بالافراد والاصباغ
اقول فيه ان الحال فى الزمان فى الحقيقة والزمان
الذى يقع فيه الفعل لا يجب ان يكون حالا
بل قد يكون مستقبلا او ماضيا فلا يجب
ان يكون الفعل الواقع فيه حالا
بعينه كالفعل الواقع فيه
فتى اذا كان الفعل واقعا فى الحال فى
الزمان الذى هو حال فى نفسه

حوله لان سلب الافراد الاول
لنفى الاثبات عن الافراد ليصح

السارح القائم الى لعدم تغير قايم فى وقت التكلم كما هو الظ ففيه مسامحة اى فى
وقت تكلم الغير والمراد متكلم الماضى ضربت انا وضربت انت وضربت هو
أدنى المضارع اضرب مادة ونضرب اخرى وكذا فى الخطاب والغيبة واما عدم
التغير فى واحد واحد فخ نحو ولعدم للتغير فى الاحوال الثلث لهذا لم يكلم بانه
اى اسم الفاعل مع فاعله حملة اصلا واصحيح فى الحكم بكون اسم الفاعل الذى
صله اللام مع ضميره حملة الى مادليله بالفعل وادعاء انه فعل فى صورة الاسم فيقبل
الشارح المحقق الآتى فى صله الموصول استثناء من غير حاجة وفى قال استثناء
قاصرا اذ اسم الفاعل اذا وقع بعد حرف الاستفهام وحرف النفى الزائد للملفوظ
الضامن بقبل الحملة يعود اليه الضمير لان الكلام فى اسم الفاعل المتضمن
للضمير واما ما لم يتضمن الضمير لجعل نائبا للمتضمن فى الافراد والاعراب فلم
يتعرض له المص كما لم يعرض له المصباح حيث قال واعلم فى حكم الافراد واما فى
بعض النسخ الاتضاح معناه لتبع عارف فى الافراد وهو اذ لم يسبق فى
المفتاح عرف وقال الشارح اذ لا حاصل لهذا الكلام فان قلت لم لم يكلم بكون
اسم الفاعل مع فاعله حملة لانهم اشترطوا فى الحملة الاسناد الاصلى وهو
اسناد الفعل او ما هو فعل فى صورة الاسم واسناد المصدر واسم الفاعل
واسم المفعول والصفة المشبهة واسم الفعل والظرف ليضا على ما قالوا اعلا
سبيل الشبه وليس بحملة وان كان كمحل الظرف غير حملة كما لف ما قالوا
ان الخبر الظرف مقدر بالحمل فى الاصح قلت ما ذكر المصباح لوجه لخصص الحملة
بما يكون اسناده اصليا وتاويلهم اسم الفاعل الذى هو صله والذى بعد حرف
النفى والف الاستفهام بالفعل حتى يصح كونه مع فاعله حملة اوكلاما فان قلت
الحمل ما يكون اسناده مما يصح السكوت عليه فى الجملة واسم الفاعل مع الفاعل
ليس كذلك اصلا قلت اسم الفاعل كذلك فى اقائم زيد وما قائم زيد فعدم
جعل مع الفاعل حملة وجعل ما بين الصورتين مؤولتين بفعليتين لا هذا هو
وجه وذلك الوجه ما ذكره فى المصباح ولا عومل قائم مع الضمير معاملتها اى الجملة
فى البناء الجملة - اذا لم تقع فى محل مفرد معنى لا اعراب لم اصلا لا محلا ولا لوحا

الاعدم التغير فى الاحوال الثلث
فتفهم ومن هنا يعلم عدم التغير فى التكلم
فى الفعل فان قلت صح

ccL

ولا العدد واذا وقع مفرد فهو معرب محلا واسم الفاعل معرب الا انه اجرى
اعرابه على جزئه الاول جزئه الثاني باعراب لم من جهة اسم الفاعل كما
اجرى اعراب علما على جزئه الاول لاستحقاق الجزء الثاني باعراب اختصاه
الجزء الاول فان قلت المعرب قسم الاسم واسم الفاعل مع فاعله ليس
باسم فلا يكون له اعراب قلت المعرب هو الاسم او ما تنزل منزلة الاسم
بحق قائمة ويجري فان قلت اسم الفاعل لو لم يكن معربا باعراب نفسه و
يكون معربا باعراب استحقه المجموع المركب منه ومن فاعله فكان اسم مركب
مع العدد لم يكن معربا قلت مطلق التركيب لا يوجب اعراب الاسم بل تر
كيب لمسمى حصول معنى فيه يقتضي الاعراب فان قلت البناء لاختص
الجملة حتى يوجب عدم جعل اسم الفاعل مع فاعله جملة عدم جعله مبنيا قلت
فرق بين جعله مبنيا وبين كالجملة في البناء والذي يسقط من المعاملة مع
معاملة الجملة في البناء هو الثاني دون الاول لانقال كيف كلم بانه لم يجعل
اسم الفاعل مع فاعله مبنيا لم لا يجوز ان يكون مبنيا ويكون الاعراب الذي
اجري على الجزء الاول باستحقاق المركب بخلاف اذا جاز اجراء الاعراب
المحلي المبني على كلمة مقارنة له كما في لام الموصول وصلته فجاز ان على جزء
المركب اولى قلت لم تجعل النحاة اسم الفاعل مع فاعله مبنيا وذلك معلوم في
علم النحو والمراد لعدم المعاملة عدم معاملة النحاة دون العرب حتى قبل ذلك
المنع ولا يذهب عليك ان جعل زيد قائم مشتملا على النسبة يقتضي ان لا
يقال مقام الاخبار عن قام زيد ونحن بمقام جواب السؤال كزيد قام ويكذبه
ما نقله المبرد عن ابي العباس في جواب الكندي حين قال اني اجد في كلام
العرب حشوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم وان عبد الله لقائم و
المعنى واحد فقال بل المعاني مختلفة فعبد الله قائم اخبار عن قائم وان
عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وان عبد الله لقائم انكار منكر فالحق
انهم لم يلتفتوا الى النسبة في زيد قائم اصلا وجعلوه كزيد انسان مطلقا
وما يرى على صيغة المتكلم المعروف او الغائب المجهول للعلم كالاخبار اي ما

نعلم

2 ٢

نعلم معاشر علماء المعاني او ما يطلق لقوله كما للازم لقوة مقتضى العلم بعدم
ابدا الا نه لا يلتفت ان يدرك البليغ ما هو كما للازم وان ليس لازما لان الاصول
على المراد ليس لانا لا نجوز العامل سوى لوط مثل وغير وشبه ومماثل ومغايرا لا
ان الشائع في الاستعمال مثل وغير فلذا اخترناهما لكن فرق بين مثل ومماثل في
الكناية عن الحكم على المضاف اليه الحكم المذكور فانه يلزم الحكم على المضاف اليه الحكم
على المثل بطريق الاول لان المثل هو الاتي وفي المماثل يلزم الحكم على المضاف
اليه لا لانه الاولى بل لانهما سواء ان في منشأ الحكم لان المماثل هو المشارك
المساوي بخلاف المثل فانه الاتي الملحق في نحو مثلك لا يبخل وما غيرك لا يجود
بمعنى انت لا تبخل بجعل نفي التبخل عن المثل كناية عن نفي التبخل عنك لانه اذا
لم يتخل من هو على صفة لك وهي قبيحة اكمل منها فيه فلا محالة لا تتخل وانت
تجود لانه اذا انتفى الجود الموجود في محل عن غيرك مطلقا فانت تجود لا محالة
بل المستفاد انك تجود على الكمال استمراه في الحال والاستقبال فانه اذا
انتفى الجود عن غيرك مع استمرار على الكمال فلا محالة انت محمول على الافراد و
الاستقلال في غير ارادة التعريض بغير المخاطب اي غير مرادبه التعريض بغير المخاطب
بان يراد بالمثل انسان غير المخاطب مماثلك وبالغير غير المخاطب مماثل اكان اولم
يكن وما ذكره الشارح انه يراد بغيرك غير مماثل له لا يظهر وجهه وقوله من غير الحال
من النحو المضاف الى المسالمين ولوط من زائدة في الاثبات للتضمن النفي لانه في
قوة لا من ارادة تعريض بغير المخاطب ونظيره ضربني من غير حرم اي غير ذي حرم
وهذا اظهر مما قالوا بردهم في توجيهه ان الغير بمعنى لا اي ضربا ما شتيما في غير
حرم وهو كناية عن ضرب لم يشتم عن جرم وينبغي ان يحمل الارادة على القصد
بالذات والا فالكناية لا يستلزم نفي ارادة الحقيقة والاولى حذف التعريض
والاكتفاء بقوله في غير ارادة المخاطب اذ ارادة غير المخاطب تستتبع كون التقديم كما
للازم سواء كان في الكلام تعريض بغير المخاطب وحكم عليه ام عرض الكلام لاعلى
وجه الاستقامة على ما هو معنى التعريض اصطلاحا او لم يكن ولهذا ترى السيد السند
احتاج الى حمل التعريض على الدلالة الخفية وجعل النفي ان تريد بمثلك لا تخل تنفي التخل

عن شخص معين مشتهر بالمماثلة فتجعل لفظ مثل كناية عن هذا الشخص المعين ،،
فالخفاء دلالة الكناية ذكر لفظ التعريض ولا يخفى ما فيه لتشول قوله من غير ارادة ،،
التعريض بغير المخاطب حينئذ قولنا مثلك لا يبخل في معنى فلان لا يبخل بان يريد
لمثلك فلانا على وجه الاستقامة دون الكناية لان الاضافة المعهدة تفيده
من غير كناية وفي معنى مثلك مطلقا لا يبخل فانك تريد فيه غير المخاطب من غير دلالة
حقيقة فينبغي ان يجعل قوله من غير ارادة التعريض بغير المخاطب اشارة الى ان التقديم
لا يلزم في شيء من هذه الصور ولا يخص بما خصه السيد السند وغاية البحث انه
اراد الدلالة الخفية ونبه على ان مثلك لا يبخل اشتهر في معنى انت لا تبخل الى
ان صار دلالته على غير المخاطب بوجه من الوجوه حقيقة وبما ذكرنا ظهر ان قوله من غير
ارادة التعريض بغير المخاطب تاكيد لقوله لمعنى انت لا تبخل لا قيد ثان حتى لكان
مع ارادة المخاطب بالتعريض بغير المخاطب لم يكن التقديم كالملام على ما هو ما
وهم كيف وقوله لكونه اعون على المراد بهما يقتضي لزوم التقديم في الكل والظاهر
اعون من العون وان كان استعمال الاعم اشيع فان قلت لا قرينة للتاخير
على المراد فكيف صح قوله اعون قلت كانه اراد لكون مثل وغيره مع التقديم
اعون على المراد بهما منهما مع التاخير لكن قلت ان كان المخاطب منكرا او مترددا
تقديمها واجب او حسن وان كان خاليا تقديمها غير جائز فكيف صح الحكم بلزوم
التقديم قلت كانه اريد ان التقديم ليس لقصد تقوية الحكم للرد بل لكونه اعون
على ما هو المراد من لفظ مثل وغيره من ايراد الحكم على وجه ابلغ لا للرد فان
كون الحكم ابلغ ليس للرد اذا لم يقل احد ان قولنا جاءني اسد للرد على المخاطب
على انك سمعت عن الشيخ وغيره ان التاكيد ربما يكون لقوة الباعث لغير الانكار
واما له الرد وان يكلمنا فيه ولا يذهب عليك ان هذا الحكم لا ينبغي ان يخص
بلفظ مثل وغيره ولا بالكناية بل يجري في المجاز ايضا فيرى تقدم المسند اليه في انت
تقدم رصلا وتواخر اخرى كما للازم للكونه اعون على المراد وهو ايراد الحكم على
وجه ابلغ اذا المجاز ابلغ من الحقيقة قيل وقد تقدم المسند اليه وذلك اذا كان
المسند اليه مقارنا بما يفيد شمول القصد بجميع افراده كلفظ كل وما يجري مجراه وكان
المحكوم

وقد ياتي ان شاء الله تعالى

المحكوم به منفيا وكان بحيث لو قدم صار المسند اليه فاعل اخلاق تولك كل انسان
لم يقم انه فانه اذا يغور ضه العموم لو قيل لم نقم انه كل انسان وعند النحاة
هذا التقديم للحوف القياس المبتدا بالفاعل حتى انه يجب في زيد لم يقم ابوه
وان لم يفوت العموم في تولك لم يقم زيد ما تفهمه هذا المنقول انه فلا عدم لانه
لا يدل على العموم كما في انسان لم يقم بخلاف انسان فانه يدل على العموم
ويستفاد منه نكتتان للتاخير احديهما الدلالة على العموم والاخرى الاحتراز
عنها واعلم ان هذا التقديم ليس داخلا تحت الاصل الذي هو الاهمية ،،
المفسرة وجهها بالدلالة على العموم بل الدلالة على العموم بذاتها بل يستدعي
التقديم حاصلة في نفس التقديم والاحق ان دلالة التقديم على العموم ترتب على
تحققه فيصح ان يكون غرضا منه كما يفيد قوله لانه دال على العموم اي تشول الحكم
لجميع افراد المسند اليه وليس المراد بالعموم ما يوصف به اللفظ حتى يشكل جعل
التقديم دالا على انه اذا كان اللفظ دائرا بين كونه عاما وغير عام فلا
باس بان نجعل شيئ دال على عمومه ويتوسل بتعميمه الى شمول الحكم لكن
الاعذب جعل التقديم دالا على شمول الحكم مستلزما لما يعم اللفظ وجعل
دلالة التقديم على العموم انه بالتقديم يكون الحكم مرجحا فينشمل الكل وهو
النفي لكل واحد عمومه وسوله بخلاف ما لو اخر اي بخلاف التاخر على ان ما
مصدرية تقول يعم كل انسان فانه يصح الحكم سالبا ويكون رفعا للايجاب الكلي
فلا يفيد شمول النفي فانه يفيد نفي الحكم اي المحكوم به عن جملة الافراد اي
عن جميع الافراد دلا عن كل فرد وانما قلنا بخلاف التاخر لانه لو كان العموم
مستفادا في كل من صوري التقديم والتاخر لما يصح التعدد لكونه دالا على العموم
كما في كل انسان قام وقام كل انسان لكن الحاجة اليه لرفع الوهم ونظر التحقيق
لا يلتفت اليه لانه اذا ساوى التقديم والتاخر في العموم فلا دلالة بشيء منهما
عليه فلا يتصور فيه التقديم الدلالة على اللهم ونحن لا نوفق فائدة لكلمة لو في
قوله ما لو اخر بل لا تقدر على تصحيح وتعيين جواب له وكان الاوضح بخلاف
التاخر وبما بيناه في الوجه السديد والسبيل الرشيد استغنى عن سؤال المسالك

البعيد الذي ذلك عليه هذا القائل بقوله وذلك اي كون التقديم مخالفا للمرام
على هذا الوجه اعتبه البلغاء بشهادة الاستعمال لئلا يلزم ترجيح التاكيد
على التاسيس فهذا بيان الداعي الى الاستعمال لا اتمام الدعوى بالاستدلال
حتى يرد ان اثبات المنقول بمحض المعقول بعيد عن الفحول ومن البين
ان التقديم في كل انسان لم يعم لشمل على تكرير الاسناد فيفيد التقوية لا
محالة فلا يجعل النكتة فيه افادة العموم دون تاكيد الحكم مع ان سبب
وذلك السبب ان يقوم الحكم بالكد و افادة العموم تاسيس ويرجح التاكيد
على التاسيس لترجيح الخسيس على النفيس فلا يظن بالبلغ ولولا
منافاة ما يتبع هذا الكلام للحمل على هذا المرام لحملته عليه دفع ذلك لكان
اجتري بان ما لحقه سان لم يزعزعه بما لا يرضى به ولين هذا اول
قارورة كسرت في الاسلام ولقد بين ترجيح التاكيد على التاسيس لولا
التقديم للتفخيم والتاخر لا للتفخيم بقوله لان الموجبة المهملة وهي ما لم يشتمل
على ما يفيد كون المحكوم عليه بعض الافراد او كل المعدولة المحمول وهي ما
جعل النفي جزء من مفهومه في قوة السالبة الجزئية وهي التي ذكر فيها ما يدل
على ان السلب عن البعض وهو قسمان ما يدل على السلب عن الحملة المستلزم للسلب
عن البعض وما يدل على السلب عن البعض وما يدل على السلب عن البعض
المستلزم للسلب عن الجملة فالسالبة الجزئية مطلقا لا تقتضي السلب عن الجميع بل
لما كانت مشتملة على رفع الايجاب الكلي قلنا وصف السالبة الجزئية مطلقا تقول
المسارعة نفي الحكم عن الجملة ولم نقل المقتضية ولم نقل المقتضية نفي الحكم عن
الجملة بخلاف السالبة الكلية فانها بطلوقها صريحة في نفي الحكم عن كل فرد قبلا
يصغها بالاقتضاء وقد بعد عن المرام الشارح المحقق في هذا المقام فقال في
بيان الاستلزام لان صدق السالبة الجزئية اما بانتفاء الحكم عن كل فرد او عن
البعض فقط ولزم الدور من الانتفاء عن الجملة لان الكلام في مفهوم القضية
دون مناط صدقها لانه مدار التاكيد والتاسيس ثم بنى عليه استعمال الاستلزام
والى القضاء وغفل عن ان قولنا لم يقم كل انسان سالبة جزئية يصدق في حقها
ان صدقها

انتفاؤها اما بالسلب عن كل فرد ولما بالسلب عن البعض فقط دون البعض
انما مقتضى النفي عن الجملة كما مضى والسالبة الكلية النفي عن كل فرد وقال
السيد السند ان الواضح ان يقال لان مفهوم السالبة الجزئية صريحا نفي الحكم
عن البعض وذلك صادق بنفي الحكم عن الجملة لكن يستلزم كما ذكر الشارح ولا ينفي
ما فيه ايضا لان صريح قولنا لم يقم كل انسان نفي الحكم عن الجملة مع انها سالبة
جزئية بلا مسامحة وكانه اشتباه للسلب الجزئي بالسالبة الجزئية لان السلب
الجزئي ما يفيد السلب عن البعض والسالبة الجزئية قضيتها يفيد السلب عن البعض
انما بمفهومها الصريح او بطريق الاستلزام وهضما ادكار ملتبسة اختلفت عن
اطوار العقول واستقلتني بالقبول فاوزعها البصائر العلوية والبصارا العقول
حوطها الله عن الحاسد المستعجب الجهول اولدها ان الفقه شاعت في هذا
المقام في كتب الطرفين في معنى التلازم فلذا احتاج الشارح المحقق الى
تقييد السالبة الجزئية بوجود الموضوع ليلا ينافي ما حقق في موضعه ان السالبة
المهملة اعم من الموجبة المعدولة ولا يخفى ان ما هو بصدده لا يتوقف على دعوى
استلزام السالبة المعدولة بل يكفي فيه استلزام الموجبة المعدولة السلب
فالاولى ان يكون الباعث باستعمال الفقه في الاستلزام وثانيها ان الاولى ان
يقال لان الموجبة المهملة المعدولة المحمول لا تستلزم اثبات النفي للبعض ولم
يفد لكل العموم لزم ترجيح التاكيد على التاسيس وثالثها ان افادة العدم
العموم للخصوص الجملة الجزئية فانه يجري في قولنا كل انسان لم يقم والم يعم كل
انسان فنفي الدليل وارد على الدعوى دون كل فرد واذا ثبت ان انسان
لم يعم معناه نفي العام عن جملة الافراد اذ عن كل فرد فلو كان كل انسان لم يقم
كذلك كان كل تاكيد الا تاسيسا فيلزم ترجيح التاكيد المرجوح على التاسيس
الراجح فثبت العموم واما السالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية النفي
عند كل فرد يريد السالبة المهملة التي موضوعها نكرة بدليل قوله لورد
موضوعها في سياق النفي لان الورود في سياق النفي يفيد العموم اذا كان الوارد
نكرة وقد بلغ ذلك في الاشتهار الى ان استغنى الورود عن التقييد بالنكرة

حاشية: قوله ولان البلغاء العصمة ارادوا بعض الجملة فيه ان ان السالبة الكلية ايضا تنفي الجملة فيصح ان يقال ان البلغاء ارادوا بعض الجملة فيه

ولك ان تجعل اللام للوقت وتجعل قوله هذا بعد الحكم لا التعليل فيندفع
لانه لا وجه لتعليل هذا الحكم وعدم تعليل كون الموجبة المهملة المعدولة في
قوة السالبة الجزئية بوجه الشارح المحقق بانه احتاج ههنا الى التعليل لان
هذا الدعوى منافية لما تقرر في محله ان المهملة في قوة الجزئية وفيه نظر لان
الحكم بان كل مهملة في قوة الجزئية لا ينافي ان بعض المهملة في قوة الكلية والباعث
من تخصيص المقدمة الكلية الحاكم بان النكرة الواردة في سياق النفي يفيد
العموم تماشري نكرة عامة قبل ورودها في سياقه وانا لنا قض حكمه بان
لم يقم كل انسان لنفي الحكم عن الجملة دون كل فرد وفيه نظر لان على تقدير
ان يكون كل انسان لنفي الحكم عن الجملة دون كل فرد وفيه نظر لان سلمنا عدم
لافادة النفي عن الجملة ولم يقم كل انسان لافادة النفي عن كل فرد لا يلزم ان يكون
شيء منهما تاكيد الان ساسيا لان التاكيد الاعادة بلفظ ما افيد بلفظ اخر
وههنا لم يكن افادة معنى مرتين بلفظين لان النفي عن الجملة في الصور
الاولى اي الموجبة المهملة المعدولة وعن كل فرد في الثانية اي السالبة
المهملة انما افاده الاسناد الى ما اضيف اليه كل وقد زال ذلك بالاسناد
اليها فيكون تاسيسا كما كان قيل دخول كل كذلك بكذا اوضح الشارح
هذا المقام وفيه انه لو كان التاكيد ما ذكره لم يصح ان يوكد العدم في انا
سعيت تارة بوحدي وتارة بلا غيري فالصحيح ان التاكيد اعادة ما افيد
بشيء بعيد اخر وفي ما ذكره المخصص بحث لان المسند اليه عند التحقيق ما اضيف
اليه كل وكل لبيان افراد المسند اليه ولذا لا يوصف بل المضاف اليه والكلي
عن الجملة او عن كل فرد لاستفادة الاحتراز الاسناد الى ما اضيف واليه و
ايضا لا يجري ما ذكره لوضع لام الاستغراق موضع كل لان المفيد للنفي في
الصورتين الاسناد الى امر واحد فاللام لتاكيد ما افاده الاسناد وغيره
فان قلت هذا الجواب منافي الجواب الذي بعده لان مقتضاه ان كلا اعم
هذا التقدير في الصورتين ساسس لا تاكيد ومقتضى قوله والان الثانية اي
اي السالبة المهملة نحو لم يعم انسان اذا افادت النفي عن كل فرد فقد افادت

عن الجملة

ولو سلم ان ما ذكر ليس بتعسف
فيمنع كون الان للتاسيس بل
يجوز ان يكون للتاكيد ايضا
لجواز ان يكون الحكم
بالنفي عن كل فرد
مفادا بقوله لم يعم كل
فلا يكون
عن الجملة

عن الجملة فاذا حملت كل على الثاني لا يكون تاسيسا لان كلا اذا افاد
ما افاده التركيب قبل دخول تاكيد قلت الجواب السالم مبني على تسليم ان
كلا تاكيد فعلى هذا الجواب تسليم ما وضع في الاول وقد نبه عليه المص في
الايضاح حيث قال وان سلمنا انه ليس توكيدا يعني لو اصطلح على تفسير
التوكيد بما يفيد معنى يحصل بدونه ولا مشاحة فيه والثالثة بعد الحمل
على ما حملت لا يكون تاسيسا بل تاكيد اولا يكون فيه ترجيح التاسيس على
التاكيد بل ترجيح التاكيد على تاكيد ولا يخفى انه يمكن ان يناقش حينئذ
ايضا بان ما هو المشتهر ان التاسيس خير من التاكيد بالمعنى الاصطلاحي
وهذا اوضح بان الافادة خير من الاعادة واما كون التاكيد بهذا المعنى
خيرا من التاسيس المقابل له فغير بين ولا مبين وكيف ولا يتحاشى احد من
استعمال بعض الانسان لم يعم ولم يقم بعض الانسان مع انه تفوت فائدتهما
الانسان لم يعم ولم يعم الانسان واجاب الشارح عما ذكره المص بان افاده
النفي عن الجملة في ضمن افادته النفي عن كل فرد صلاح افادته على ان وجه المجمل
لان يكون في ضمن النفي عن كل فرد وفي ضمن افادة النفي عن البعض مع الثبوت
للبعض والكل يفيد الثاني والمفاد قبل الكل هو الاول فيكون تاسيسا
وفيه ضعف لان لم يعم كل انسان لنفي الشمول مع بقاء اصل الفعل كما يجيء
فالجواب الصحيح ان النفي عن الجملة مع كل بان يكون منفيا عن البعض ثابتا
للبعض وهذا المعنى غير النفي عن الجملة بان يكون منفيا عن كل فرد كما كان
قبل كل منهم فمن اجاب بانه اذا حمل الكل على الثاني يكون تاسيسا لان
دلالة لم يعم انسان عليه بالالتزام ودلالة لم يعم كل انسان بالمطابقة ويكفي
في التاسيس اختلاف الدلالة لا يخفى ورده الشارح بانه يلزم ان لا يكون
كل انسان لم يعم على تقدير جعله للنفي عن جملة الافراد تاكيدا لان دلالة قولنا
انسان لم يعم بطريق الالتزام وهو ظاهر ولا يخفى عليك ان دلالة كل انسان لم
يعم ايضا على النفي عن الجملة بطريق الالتزام لانه لاثبات عدم القيام للكل
ويلزمه النفي ولان دلالة لم يعم انسان على النفي عن جميع الافراد ايضا عند

ولو سلم ان ما ذكر ليس بتعسف
فيمنع كون الان للتاسيس بل
يجوز ان يكون للتاكيد ايضا
لجواز ان يكون الحكم
بالنفي عن كل فرد
مفادا بقوله لم يعم كل
فلا يكون
عن الجملة

قوله والاول ان يجعل الاستغراق للاجزاء المجموعي الخ اقول
الاجزاء بمعنى الافراد ان يجعل مطلقا على
الاجزاء الخارجية والذهنية
والاول ان يجعل مطلقا على
الاجزاء الخارجية
ليطابق كلام الشيخ ومن تبعه
قوله بالعطف عليه الخ اقول
قوله بالعطف عليه
الاولى ان يقول بالعطف
على ما يفيد
قوله ولا يخفى ان ترجيح الخ اقول
قوله ولا يخفى
ترجيح التاسيس
على التاكيد
قوله ويكفي في التاسيس الخ اقول
قوله ويكفي
في التاسيس
قوله ويلزمه النفي الخ اقول
قوله ويلزمه
النفي
قوله ولان دلالة الخ اقول
قوله ولان
دلالة
قوله على ما يجيء الخ اقول
قوله على ما
يجيء
قوله على ما يجيء في المثال الذكور اقول
قوله على ما
يجيء في
المثال لا يدل على المراد بالمثال لانه جزئي
من جزئيات القاعدة فالاولى ان
القرينة الامثلة التي ذكرت فيما
بعد الخ
قوله وجعل الفعل منفيا بل الاولى ان يجعل
الفعل منفيا بما قابل الخ
قوله بهذا مع ان الظاهر بقيته ما لانه
سابق الخ
قوله ان كان كل في المعنى فعلى المراد
بالفاعل ما يعم الفاعل
الحقيقي في اللفظ لانه هو
كما هو المتبادر الخ
قوله والوجه ثبوت الحكم ليشمل ما اذا كان
الخبر جامدا فيه لو قال افاد ثبوت
الحكم لبعض بل ثبوت البعض للكل
ويمكن ان يقال اراد بثبوت الفعل ثبوت
الفعل اللغوي بطريق القيام كما سيأتي من
ان المراد بثبوت الوصف صورة اسناد الذي
الى الفاعل
قوله ولا يخفى ان ترجيح الخ اقول
قوله ولا يخفى
ترجيح التاسيس
على التاكيد
قوله ويكفي في التاسيس الخ اقول
قوله ويكفي
في التاسيس
قوله ويلزمه النفي الخ اقول
قوله ويلزمه
النفي
قوله ولان دلالة الخ اقول
قوله ولان
دلالة
قوله على ما يجيء الخ اقول
قوله على ما
يجيء

المستدل بطريق الالتزام لانه فى قوة الكلية ولو كان لم تعم كل انسان لعموم
النفى لم يكن تاكيدا ولك ان تمنع كطلان ترجيح التاكيد على التاسيس لان
استعمال كل فى التاكيد اكثر فالاصل فيه كونه للتاكيد وان سلم فانما لا
اشتباه فى ان الافادة خير من الاعادة وذلك يقتضى بطلان ترجيح التاكيد
على التاسيس فلا يسمع الملخ مالم يعارض بنحو المقدمة او لا اشتباه فيه
وكون كل فى التاكيد اكثر انما يسلم اذا اضيف الى الضمير فانه لا يكون الا تاكيدا
او ابتداء او بعد شروعه لا تقادم تلك المقدمة لان فى اعتباره ترجيحا بين
اللفظ وفى اعتباره هذه المقدمة ترجيح جانب المعنى واذا دار الامر بين
رعاية المعنى ورعاية اللفظ تراعى المعنى ولان النكرة المنفية اذا عمت
كان قولنا لم يقم انسان سالبة كلية لا مهملة ولا فى قوة الكلية فان قلت
بهذا لا يضر هذا القائل فيما هو بصدده من ترجيح التاكيد على التاسيس بل
ينفعه لان كونه سالبة كلية اقوى فى اثبات مطلوبه من كونه فى قوتها قلت
نظر المص لم يصر على تزييف دليله بل عم ذلك وخطاه فى الاصطلاح
ومقصوده التنبيه على فساد جعله مهملة ليذا يتجه قوله بدلها ومشاه غلط
ما شاع فى كتب الميزان من عدهن الاسوار وعدم اطلاعه على التحقيق الذى
ذكره الشيخ فى الاسارات من ان كل ما دل على كمية الافراد فهو سور حتى
اللام والتنوين وهذا ظاهر ان قصر النظر على تخطئة القائل فى السالبة المهملة من
قصور النظر اذ احتمال انسان لم يعم النفى مهملة خطاء ولما كان ما ذكره من الدعوى
صدقا وكان المناقشة مع القائل فى ما ذكره من الوجه اردف بنيه على ذلك
دفعا لتوهم بطلان الدعوى من تزييف الوجه فانى عقيبه بكلام الشيخ قال
فى الايضاح فى هذا المقام اعلم ان ما ذكره هذا القائل من كون كل فى النفى معادلة
للعموم بانة وغيره معادلة اخرى مشهور وقد عرض له السهو كل فى عد العام وغيره
هذا عند الظاهر ان كانت كلمة كل داخلة فى حيز النفى وقول الشيخ فى خبر النفى
ان يتعلق النفى بثبوت شئ له او بثبوته لشئ او يتعلق شئ به او يتعلق شئ
ولما كان يتوهم ان الداخل فى خبر النفى ما دخل عليه او انه رفع ذلك الوهم بقوله

ولما كان

ولما كان يتوهم ان الداخل فى خبر النفى ما دخل عليه او انه رفع ذلك الوهم بالتعميم
فقال بان اخرت عن اداته اى بلا فاصلة سواء كانت معمولة لها او لا والاخفى
ان تناسب هذا الفن حرف النفى واداة النفى لغة ارباب الميزان وكانه اراد
ارادة النفى واختارها على حرف النفى لشمول ليس للاخفاء نحو قول اى الطيب
ما كل ما يتمنى المرء يدركه تجرى الرياح بما لا تشتهى السفن وكل فى هذا المثال
معمول للنفى على لغة دون لغة وكونه مثالا للمعمول للفعل النفى اظهر من كونه
مثالا لما اخرت عن الاداة بلا فصل لانه من مواقع اختيار النصب فى كل او
كانت معمولة للفعل المنفى او شبهه نحو انا ما صارنى كل رجل نحو ما جاءنى القوم
كلهم قال الشارح المحقق قدم الساكب لان كل الاصل فيه ولا خفى ان النافع
ان يكون الساكب اصلا فيه دون العكس وما جاء كل القوم لم تقل وما جاءنى كلهم
سمعا على ان الكل المضاف الى الضمير لا يكون الا تاكيدا ولم احد كل الدراهم
او كل الدراهم لم احد وغيرها الى لم لان معمول ما لا يتقدم عليه توجه النفى
الى المعمول خاصة واذا كان الكلام تبوت الفعل او الوصف لبعض قال الشارح المحقق
ونوقال ثبوت الحكم للمشتمل ما اذا كان الخبر جامدا نحو ما كل سوداء تمرة لكان
احسن قلت وللمشتمل نحو ما كل القوم كاتبا انه او يكتب ابوه فانه ليس فيه ثبوت
الفعل او الوصف للبعض بل للمتعلق بعض وقلت لا يبعد ان يقال او ثبوت البعض
لشئ ليشتمل نحو ليس القوم كل العلماء ولا يخفى ان هذه الكلمة ينقوضه بعولنا
ما زاله كل انسان متنفسا او باخوانه لانها لا تعد ثبوت الفعل للبعض بل ثبوت
اجزاء الفعل للكل واعلم ان المراد بكونه معمولا للفعل المنفى ان
يكون معمولا للفعل دخل عليه النفى نحو ليس كل انسان ناجيا ولو اريد ان
يكون معمولا للفعل يدل على النفى لدخل فيه نحو انتفى كل انسان او تعلقه اى
الفعل او الوصف به اى بعض اورد عليه الشارح المحقق بعد بعلة عن السبع
المبالغة فى ان النفى للعموم خاصة مع بقاء الاصل فى بعض مواد تخلف فى كلام
الله عز وجل نحو والله لا يحب كل مختال فخور والله لا يحب كل كفار اثيم وقولهم
والله لا قتلت كل صلاة بغير وضوء فتقتل بعضها اذا لم يقصد الكل قلت يمكن ان

Bibliotheca Alexandrina

يعتذر عن تلك المواد بان نفي المحبة كناية عن البغض والنهي عن الاطاعة كناية
عن الامر بالاجتناب والمضادة وكلام كل ليبت محمول للفعل المنفي فيفهم
لا يخفى ان هذا التحقيق من الشيخ ليس لخصوص كل بل هو مبني على ما حققه غير
مرة ان النفي اذا دخل على كلام فيه قيد يتوجه الى القيد ويثبت الاصل
والتحقيق ان هذا اكثري لا كلي ولا يبعد ان يقال مراد السعد ان مقتضى ورود
النفي ان يصرف الى القيد حتى لا يستفاد منه الا ذلك كما ان مقتضى وضع
اللفظ لمعنى ان لا يفهم منه الا ذلك المعنى وذلك لا ينافي ان يعرض امر
يخرجه عن مقتضاه ويعمل به ما لا يرضاه ولا يخفى ان البعضية قد تفهم من الكلام
كالعموم المستفاد من كل عام وقضية ذلك ان يفيد ما جاءني بعض القوم
ثبوت الحكم للكل لرجوع النفي الى البعضية مع انه ليس كذلك والفرق من مواقع
الانظار الدقيقة ولا صحة لمن كنت اهلا لم فتقول قد شاع استعمال
البعض في النصف المطلق المجامع للكل اكثر من شيوع الوحدة في الوحدة
المطلقة المجامعة للكثرة وكما ان ما جاءني رجل يجامع عموم النفي فكذلك ما جاءني
بعض القوم لا فرق مجيء الكل والا اي وان لم يكن كله كل داخلة في خبر
اداة النفي بان لا يكون في الكلام نفي نحو كل انسان قام او قام كل انسان او
كان لكن لم يدخل في خبره عموم الكلام ما احاطت كل به من الافراد وما كان
العموم في المثبت واضحا اقتصر على ما نبه في الكلام المنفي فقال كقول النبي عليه
السلام لما قال له ذو اليدين وهو الخرباق السلمي وقال له ذو الشمالين ايضا
واحلهم اشاروا بذلك الى صعفها او الى قلة عنايتها وقال الاصفهاني
هو الذي يعمل بيديه كذا في بعض شروح المصابيح وفي الشرح ان قوله والا حتى
وان لم يكن كله كل داخلة في خبر النفي ويكون الكلام نفي ومعنى قوله عم عم النفي
وما ذكرنا استعمال وما ذكره الظاهر اقصرت الصلوة فاعل قصرت ام نسيت ما هول
الله معقول قوله ذو اليدين ومعقول قول النبي كل ذلك لم يكن اي لم يشاهد
ولما النسيان وفيه اشكال وهو انه كيف صدر عن معدن الصدق ما لم يطابق
حتى قيل مراده صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن في اعتقادي فيكون صادقا

ولا يخفى

يعتذر عن تلك المواد بان نفي المحبة كناية عن البغض والنهي عن الاطاعة كناية
عن الامر بالاجتناب والمضادة وكلام كل ليبت محمول للفعل المنفي فيفهم
لا يخفى ان هذا التحقيق من الشيخ ليس لخصوص كل بل هو مبني على ما حققه غير
مرة ان النفي اذا دخل على كلام فيه قيد يتوجه الى القيد ويثبت الاصل
والتحقيق ان هذا اكثري لا كلي ولا يبعد ان يقال مراد السعد ان مقتضى ورود
النفي ان يصرف الى القيد حتى لا يستفاد منه الا ذلك كما ان مقتضى وضع
اللفظ لمعنى ان لا يفهم منه الا ذلك المعنى وذلك لا ينافي ان يعرض امر
يخرجه عن مقتضاه ويعمل به ما لا يرضاه ولا يخفى ان البعضية قد تفهم من الكلام
كالعموم المستفاد من كل عام وقضية ذلك ان يفيد ما جاءني بعض القوم
ثبوت الحكم للكل لرجوع النفي الى البعضية مع انه ليس كذلك والفرق من مواقع
الانظار الدقيقة ولا صحة لمن كنت اهلا لم فتقول قد شاع استعمال
البعض في النصف المطلق المجامع للكل اكثر من شيوع الوحدة في الوحدة
المطلقة المجامعة للكثرة وكما ان ما جاءني رجل يجامع عموم النفي فكذلك ما جاءني
بعض القوم لا فرق مجيء الكل والا اي وان لم يكن كله كل داخلة في خبر
اداة النفي بان لا يكون في الكلام نفي نحو كل انسان قام او قام كل انسان او
كان لكن لم يدخل في خبره عموم الكلام ما احاطت كل به من الافراد وما كان
العموم في المثبت واضحا اقتصر على ما نبه في الكلام المنفي فقال كقول النبي عليه
السلام لما قال له ذو اليدين وهو الخرباق السلمي وقال له ذو الشمالين ايضا
واحلهم اشاروا بذلك الى صعفها او الى قلة عنايتها وقال الاصفهاني
هو الذي يعمل بيديه كذا في بعض شروح المصابيح وفي الشرح ان قوله والا حتى
وان لم يكن كله كل داخلة في خبر النفي ويكون الكلام نفي ومعنى قوله عم عم النفي
وما ذكرنا استعمال وما ذكره الظاهر اقصرت الصلوة فاعل قصرت ام نسيت ما هول
الله معقول قوله ذو اليدين ومعقول قول النبي كل ذلك لم يكن اي لم يشاهد
ولما النسيان وفيه اشكال وهو انه كيف صدر عن معدن الصدق ما لم يطابق
حتى قيل مراده صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن في اعتقادي فيكون صادقا

ولا يخفى انه يجب ان نظن به صلى الله عليه وسلم الاعتقاد المطابق فلا يلزم
ان يلتزم انه لا يعتقد في وقوع الاعتقاد الغير المطابق اذ القول الغير المطابق
اذ القول الغير المطابق في ما ليس هو من الامور الدينية ولا يعد ان تعالى
النسيان ليس منه صلى الله عليه وسلم بل انساه وبه ولذا امرنا بان لا نقول
نسيت بل نسيت على صيغة المجهول من التفعيل ولا يخفى ان هذا التردد
مبني على عدم الفرق بين السهو والنسيان والا ينبغي ان يقال اقصرت الصلوة
ام نسيت ام سهوت وعلله لا فائدة فيه والنظر يقول الى النجم قد اصبحت ام
الخيار تدعي على دينا كله لم اصع بر قط كله لئلا يكون مفعوله للفعل المنفي ويفيد
عموم النفي اذ المعنى على اني لم افعل شيئا من الذنوب لا اني لم اضع جميعها
قال المصنف المعتمد في اثبات الحط الحديث وشعر اني النجم اما الاحتجاج
بالحديث فمن وجهين احدهما بان السؤال لم عن احد الامرين لطلب
التعيين بعد ثبوت احدهما على الابهام فجوابه اما بالتعيين او نفي كل منهما
وثانيهما ما روي انه لما قال صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن قال ذو اليدين
بعض ذلك قد كان والايجاب الجزئي نقيض السلب الكلي بهذا وما في المصابيح
قد كان بعض ذلك فاقبل على الناس فقال اصدق ذو اليدين
قالوا نعم فتندم فصلى والذي اراه ان يصح الجواب باثبات كل منهما ايضا
لان الجواب ينفي كل منهما محيط في اعتقاد ثبوت احدهما وشاركه الجواب
باثبات كل منهما في التخطئة في هذا الاعتقاد وهذا كلام وقع في البين
فليرجع الى ما كنا فيه ثم قال ويقول الى النجم يعني واما الاحتجاج بقول الى
النجم ما اشار اليه الشيخ عبد القاهر وهو ان الشاعر نصح والنصح الشائع في
مثل قوله نصب كل وليس فيه ما يكذبه وزنا وسياق كلامه انه لم يات بشيء مما
ادعت عليه بهذه المرادة فلو كان النصب مفيد الذلك والرفع غير مفيد لم
يعدل عن النصب الى الرفع من غير ضرورة هذا وفيه بحث لانه ان اراد ما يحط
عدم افادة الداخل في خبر النفي العموم وافادة غير الداخل فالحديث لا ينفي
بانيانه على ان نظم دليله لا يبطل لكون كليهما مفيدا وان اراد الثانية فقط
لكفاه ان يقول فلو لم يكن الرفع مفيدا لذلك لم يرفع ولا دخل لحديث النصب

بخط المصنف

طر
وعنه عبد العزيز ان لا يكن فيها باقي فيها مو جود ا
الكلام بقرط ايمان العرب ان لا يعلم
والعرب اهل العرف يعلمون
خلاف اهل الجواهر الباقية فانه
باقيا من حلم الجواهر
الغير غير ان لا يكون
والغائب لانه حين الكلام
وجه نظر لانه
فالاوجه ان العال
قوله او السبب عند بعضهم
بوصف فيكفي ان العال
في قوة ذات له كذا والدار الدار هو الدار وهذا جعل الاعال من الاوصاف
يوصل بالغيب الى الدرس في الدرس يوصل من جملة الاوصاف
فالاسر دان الكاتب ان يعمل المنقول بان الدرس عند بعضهم
به المحقق في حاشيته في هذا المقام وجه التشبيه ان الدار الحيثية
ما وصاف الدار بانه لا كان يميز الدار حيث يتحقق الاشارة عند الاطلاق
باعتبار الصفات فكان اسم الاشارة فاجراء
الدالة على الصفات

ويقدر عن تلك المواد بان نفي المجبة كناية عن البغض والبغ
عن الامر بالاجتناب والمضادة وكلام كل لبيب متحول لا
لا يخفى ان هذا التحقيق من الشيخ ليس لخصوص كل بل هو
مرة ان النفي اذا دخل على كلام فيه قيد يتوجه الى القيد
والتحقيق ان هذا الكرى لا كلي ولا يعد ان يقال مراد المص
النفي ان يصرف الى القيد حتى لا يستفاد منه الا ذلك
اللفظ لمعنى ان لا يفهم منه الا ذلك المعنى وذلك لا ينا
يخرجه عن مقتضاه ويعمل به مالا يرضاه ولا يخفى ان البع
كالغرم المستفاد من كل عام ومقتضى ذلك ان يفيد ما
ثبوت الحكم للكل لرجوع النفي الى البعضية ومع انه ليس
الانظار الدقيقة وناصره بك ان كنت اهلا له فنقول
البعض في العصم المطلقة المجامعة الكل اكثر من شيوع
المطلقة المجامعة للكثرة وكما ان ما جاءني رجل يجامع عمو
بعض القوم لا يفيد مجيء الكل والا اي وان لم يكن كلمة ر
اداة النفي مان لا يكون في الكلام نفي نحو كل انسان قام او
كان لكن لم يدخل في خبره عم الكلام ما احاطت كل به من
العموم في المثبت واضحا اقصر على ما نه في الكلام المنفي
السلام لما قال لم ذو اليدين وهو الغراق النسلي وقال ل
واحلهم اشاروا بذلك الى صعفها او الى قلة عنايها و
هو الذي يحمل بينه كذا في بعض شروح المصابيح وفي الم
وان لم يكن كله كل داخلة في خبر النفي ويكون الكلام نفي و
وما ذكرنا استمال وما ذكره اظهر اقصرت الصلوة فاعل قص
الله مقول قوله ذو اليدين ومقول قول النبي كل ذلك
ولما النسيان وفيه اشكال وهو انه كيف صدر عن معدن
حتى قيل مراده صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن في اعتقا

قوله فاذا اضيف لا الجنس يشمل
في كلامه لها كل اذا اضيف لا
مفرد مفهوم فيه حكمي ان لا يعمل فيما
قبل الا اذا اضيف لا
بعد ما في ذهن المخاطب
ذهن المخاطب لان الاضافة
وهو ناصل وقد ذكر ان يكون منه
قول عطارد
قوله في ما بين البيوت لها اصول
الاوجه ما بعد كما في نسخة كذا في

الحكم عليه بالصفات المذكورة اسم الاشارة لتعظيم المشار اليه
عليه المعلوف بالصفات المذكورة اسم الاشارة لتعظيم المشار عليه
وانما ذكر اسم الاشارة فقط ان الوصف والمراد بعده لاجلها
يواسطة الصفات فقط لاجل تلك الصفات وبكل منها قام قام به
حامل على مدح لاجل كل منها وبكل قام قام به مدحهم بوصف
لاجل الجميع او لاجل كل منها وبكل قام قام به مدحهم بوصف
اولئك على هدى من ربهم تكوفيم بحامد المعنى مع الشطان جعلهم في صورة
الانسان وجعل ركبهم هدى الله ووصفهم بالفلاح الذي هو من لوازم الغاية
والجهاد ولا يخفى تناسب هذا الاسلوب لوصول الامر
اولئك اشارة الى المتقين ان كان استينافا فاولئك والا لم
بالغيب ان كان خبرا وهو مبتدا او الذين يوصل وان لا يكون
اليك ان جعل خبر الله وهو مبتدا وعصمة موصول وايضا سابق
طريق اعادة اللام الجارة لبعد المعطوف عليه
غاية متأخرة وعدم طريق الى احضاره سوى الاشارة حامل بعدم
فغيّر الاسلوب للتنبيه على ذلك ثم ان العقل بانه
لا يسهل الى احضاره سوى الاشارة بجعل المتكلم
او السامع باحواله محل بحث

عند حضوره احضاره بالمشار اليه لكونه
حاضر الخصوص العلم او كونه آتيا او ذاهبا او نحو ذلك
في المكان يجوز ان يشتبه السامع بذكر هذه الاحوال ايضا
ويمكن ان يقال يجوز ان يشتبه السامع بذكر هذه الاحوال ايضا
على السامع فسوق احضاره عن الاشارة فلسامل يوضح

فيما بعده واعترض الشارح المحقق عليه بما توجه منع الشرطة القائلة فلو
كان النصب اه سندانه لا محال ههنا للنصب اذ الكل المضاف الى الضمير
لا بعده والتاكيد الى غير مبتدأ وقال نظر بهذا الاستدلال استدلال سيبويه
على ان حذف الضمير المنصوب عن الخبر الجملة للمبتدأ جائز في السعة نحو السمن
منا كلهن منا سمنا حيث حذف الضمير عن خبر المبتدأ مع انه لا ضرورة اذ
لو نصب كلهن لاستقام الوزن ولم يلزم حذف الضمير وتنظير اعتراضا اعتراض
ابن الحاجب عليه بانه لا يصح نصب كلهن لانه لا يلي العامل اللفظي بل يجب
اما كونه مبتدأ او تاكيدا والخفي ان اعتراض ابن الحاجب لا يتوجه على سيبويه
اذ لو لم يحذف الضمير في السعة لم يكن وجه لاصرار الرفع على نصب كلهن مع سلامته
عن الحذف واستوائهما في عدم الجواز على ان النزاع مع ابن الحاجب وسيبويه
يؤل الى النزاع في صحة كون الكل المضاف الى الضمير معدودا للعوامل اللفظية
اصالة وقد صرح المعنى بثبوتية على قلة ولا اظن بك ان لا تذكر ههنا ما قدمناه
لك ان مراد الشيخ ان العدم على النفي بعد العموم اذا حلى وطبعه كانا لوقوع
في حيز النفي رفع العموم كذلك ولا ينافي ذلك تخلف الاداة عن ذلك احيانا
عليك ان اثبات الحديث والشعر لملك الادعى دون خط القتاد وانا ناخيره
فلا اقتضاء الخ لعدم المسند يعني ان تاخيره ليس من مقتضيات الاحوال و
انما هو ضرورات مقتضى الحال فلذا لا يبحث عنه وبما ذكرنا اندفع ما يتجه عليه
ان التاخير ليس مقتضى الحال فلا معنى للبحث عنه وانما يتجه لو كان مقصوده ان
تاخيره مقتضى احوال تبنى في تقديم المسند وليس كذلك ولذا لم يعد
مجيئها لاني هذا الكتاب ولاني الايضاح وقد عد السكاكي حيث ظن ان المقصود
وذلك محال وسيجي بيانه وهما يقتضي تاخير اقتضاء المقام تقديم متعلق المسند خبرا
على الله عباده متوكل ما مثل هذا كله قد بينه جار الله وكله تاكيدا او مبتدأ وعلى
ان المثل الله متوكل واختار هذا مع ان الشائع في المتعدد المذكور ذلك لكون
مقتضى الظاهر تباين خلاف مقتضى الظاهر ويريد ان كلا من الاضمار والتظاهر
الى ههنا مقتضى حال الظاهر لقد اعجب حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر
كما هو خلاف مقتضى الظاهر من وجه حيث وضع اسم الاشارة موضع الضمير

والمفرد

والمفرد موضع الجمع تنبيها على انه جعلها كيس البيان ولطف المرام واحدا و
كهاة الايضاح كالمجموس ولك ان يجعل بذا فصل الخطاب اي خذ بذا و
ما بعده كلا ما مبتدأ ولقد نبهناك على ما خلط بالمباحث فخذ ما متعلق الظ
في صدق بذا الدعوى نظرا الا ان قال اشاره بهذا الى ما هو المقصد المقاصد
من المباحث المتقدمة وتدرج الكلام على خلافه اي مقتضى الظاهر في هذا
الباب وعنى الصد كما عدلت انزح كذلك في باب الاسناد عزمة لاسرار خفية
مع اولي بصائر زكية وهذا اللوح والنكان داخرتين في درجة عليه بحق قل
مستعد وقابله لكن قل بالنسبة اليه ملاوقابله ولذلك الى تكلمه قدم
المضارع اشارة الى ان مقابله هو الكثير الشائع وبداء فيه بوضع المظهر موضع
الظاهر على خلاف ما في المصباح حيث ابتداء بوضع اسم الاشارة موضع المضمر لانه
يليق ما وراءه وكيف وهي في ضمائر التنزه عن تلك المواقع لا يعدون خلاف
مقتضى الظاهر فقال ووضع المضمر موضع المظهر وذلك اذا لم يتقدم المرجع ملفوظ
دال عليه او بمرتبته وهكذا ورتبتهم الذكر فالذكر ونعوا العدد الاصغر ان يجعل
الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر لتقدم المضمر وتاخر المفسر يمكن ان الاخراج هو ما
يقتضي ظاهر الحال من التقديم الى خلاف من التاخر وبالعكس الادل في التفسير
لانه في باب الضمير حقه التقديم وثنايهما في الضمير لان حقه الباطن والاكثر لطف
التعريف فوضع المضمر موضع الظاهر اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كقولهم
نعم رجلا مكان نعم الرجل ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم رجالا مكان
نعم الرجال فقد اشار الى ان الضمر عبارة عن متحفل مبهم تفسيره التمييز وهو
مع تمييزه بمنزلة الرجل واختلف في الرجل هل هو بمعنى كل رجل بجعل الممدوح
بمنزلة جمع او زاد الرجل مبالغة او بمعنى هذا الجنس بجعله بمنزلة نفس الجنس
مبالغة او بمعنى رجل مبهم بحسب الوجود فان الابهام يناسب الكمال والتعظيم
وقيد التمثيل بقوله في احد القولين كما قيده المفتاح مراده بالقول بان نعم الرجل
جملة مستقلة والمخصوص بالمدح خبر مبتدأ محذوف احترازا عن القول بكون نعم
الرجل جزء جملة وصفية وجه الاحتراز ان الخلاف في ان ذلك الضمر مبهم على كل للذكر

والمؤنث والواحد والتثنية والجمع او على الواحد المذكر فقط وعلى الاول
فالمفسر اما مفرد او مثنى او مجموع على حسب ما يراد به وعلى الثاني
فالمفسر مفرد لا غير وعلى الثالث فالمفسر مفرد او مثنى وعلى الرابع
فالمفسر مفرد او جمع وعلى الخامس فالمفسر مفرد او مثنى او جمع
وعلى السادس فالمفسر مفرد لا غير وعلى السابع فالمفسر مفرد او جمع
وعلى الثامن فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى التاسع فالمفسر مفرد
او جمع وعلى العاشر فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى الحادي عشر
فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى الثاني عشر فالمفسر مفرد او مثنى
او جمع وعلى الثالث عشر فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى الرابع عشر
فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى الخامس عشر فالمفسر مفرد او مثنى
او جمع وعلى السادس عشر فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى السابع عشر
فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى الثامن عشر فالمفسر مفرد او مثنى
او جمع وعلى التاسع عشر فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى العشرين
فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى الحادي والعشرين فالمفسر مفرد
او مثنى او جمع وعلى الثاني والعشرين فالمفسر مفرد او مثنى او جمع
وعلى الثالث والعشرين فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى الرابع والعشرين
فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى الخامس والعشرين فالمفسر مفرد
او مثنى او جمع وعلى السادس والعشرين فالمفسر مفرد او مثنى او جمع
وعلى السابع والعشرين فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى الثامن والعشرين
فالمفسر مفرد او مثنى او جمع وعلى التاسع والعشرين فالمفسر مفرد
او مثنى او جمع وعلى الثلاثين فالمفسر مفرد او مثنى او جمع

قوله ومن ثم جاز الخ اقول ومن ثم ايضا جاز ان يقال ان الضمير راجع الى ما يفهم من الفعل وان لم يجر له ذكر لفظا ولا معنى ولا حكما وان لم يجز ان يقال ان الضمير راجع الى ما لم يجر له ذكر لفظا ولا معنى ولا حكما

اعيت مذاهبه ولا باس اذ المجرور معدوم ويحتمل ان يكون مردوفا حال من المفعول
وان يكون حالا من الفاعل اى تلقاه مردوفا انت ببيت بداقاته وفيه مرند
مبالغة فى تردده بشيما اذا حمل المضارع للاستمرار هذا الذى ترك اى صير فان
ترك اذا عدى باثنين يكون بمعنى صير على ما فى التسهيل الادغام حاتم نصير
العالم البحر المتقن زنديقا اى نافيا للصانع منكر الاخرة وتفسيره بحر والثانى
للصانع كما فى بيان الشارح المحقق والسيد السند فى شرح المفتاح ذا الوافق
وما فى القاموس من هو لا يؤمن بالاخرة والربوبية فى القاموس او هو معتركب ذا
مذين اى دين المراة فان قلت اذا كان هذا حصر الادغام دوات حتة فغاية
امر العالم ان يتحر فمن اين التصير حاذما نفى الصانع قلت جعله الحصل المحمول
عليه من جرمانه مع كر تحققه منكر اللصانع معاندا فقوله هذا اشارة الى حاصل
بالمعقول غير محسوس وهو كون العاقل محمودا والجاهل مردوفا فكان المقام
مقام الاضمار لكنه لما اقتضى كلام بديع وهو جعل الادغام حاتم والعالم
المتقن زنديقا كملت العناية المتكلم بتميزه فابرزه فى معرض المحسوس وكانه
يرى السامعين ان هذا الشئ المتقن المتميز هو الذى له تلك الصفة العجيبة
والحالة البديعة فان ملت تذكر اسم الاشارة لا يرد فيه تميز اذ لا يصح الاشارة
للمعنية لكمال التميز فليكف يوجب كمال العناية بتميزه ذكر اسم الاشارة
الغير المفيد له قلت اذا ابرزه فى معرض المحسوس جعل بصيرة السامع متوجها اليه
بوجه الباحة الى المحسوس فحصل عنده فرد تميز والاظهر انه للتنبيه على كمال
ظهوره الى انه بلغ منزلة المحسوس قال السند السند وقد رد على انى الراوندى
من قال كم من اديب فهم مستكمل العقل معقل عديم وفهم جهول مكثر مائة ذلك
من تقدير العزيز العليم وفى قال نكد الاديب وطيب عيش الجاهل قدار الرزق
الى حليم كامل اذ التهكم بالسامع جعله المصاح عديل الاختصاص بحكم البديع
روجه كمال العناية بتميزه وكذا نظائره التى بعدها واعترض عليه بان التهكم
بالسامع ونظائره يوجب ايراد اسم الاشارة ولا يوجب كمال العناية بتميزه واجاب
عنه السيد السند فى شرح المفتاح بان التهكم يطلب اسم الاشارة الموجبة للكمال

مولده اعيت مذاهبه اى اعجزته وقال الموضح خبر الناسخ
اذ قال الموضح واذا كان كذا فالاولى ان يجعل حالا
فان قيل اصاحبه ذو حال فكيف يكون حالا منه
قلت يجوز ان يكون حالا من الضمير المستتر فى
الظرف الواقع صلة لذو اى الذى استقر بجانبها
مردوفا وان يكون حالا من الضمير المجرور فى
بجانبها لان ذو بمعنى صاحب يعمل عمله
وان يكون حالا من الضمير المجرور فى بها
لوقوعه فى حيز النفى فيعم

مولده ويحتمل ان يكون حالا من الفاعل اى
المستقر بجانبها حال كونه مردوفا عليه
اى على الظرف

مولده ويحتمل ان يكون حالا من المفعول
اى المستقر بجانبها حال كونه مردوفا
بالظرف

مولده ويحتمل ان يكون حالا من الضمير
المجرور فى بجانبها اى حال كونه
مردوفا

التهكم فالتهكم يصير سببا لكمال العناية بتميز والموصل لاراد اسم الاشارة ولا يخفى انه
تكلف فلذلك قال الشارح المحقق هو عطف على كمال العناية بقي الكلام في انه
مقصود للمص لانه لم يتعرض في الايضاح لتصور المفتاح فهو يشهد بانه رضي بما
فيه واختصر من غير عدول عنه كما اذا كان فاقد البصر الاخصر كما اذا كان اعمى او
لا يكون ثم شار اليه او النداء على كمال بلاغته تقدمه على وظائفه لانه اشبه
بالتهكم او فطانته حيث تنزل غير المحسوس عنده منزلة المحسوس او التنبيه على
كمال حدة بصره فاحفظها فانها من البديعات او ادعاء كمال ظهوره لم يقل او
المبصر على كمال ظهوره لان وضع اسم الاشارة موضع الضمير لا يخلو عن الادعاء بان
جعله محسوسا ادعاء وعلمه اي على وضع اسم الاشارة في غير هذا الباب اي باب
المسند اليه قول ابن دينية تعالت اي اظهرت العلة كي استبح على صيغة المعروف
كما هو المعروف في باب علم لازما اي اخزن ويحتمل صيغة المجهول من باب نصر
متعديا اي اخزن ومالك علة حال مؤكدة لانه يفهم من التعالل عدم العلة او جملة
دعائية معترضة بين قتلي الظاء اردت اراد اتم اراد حكاية الحال الماضية
قد ظرفت ذلك الفعل المحسوس ويحتمل ان يكون ذلك الاشارة الى بعد
القتل لان كمال شناعته يبعد عن قتل كل احد وهي قد ظرفت بمجرد تعالك
وان كان المظهر الموضوع موضع المضمر غيبة اي غير اسم الاشارة فلزيادة التمكين
وذلك اما لان في ذلك الاسم الظ تقليل الاحتمال واما لان الظاهر الموضع
غير موقعه كان كحدوث غير متوقع فاثر في النفس تاثيرا بليغا ويمكن فيه انا يكون
يمكن وفي اختصاصه بغير اسم الاشارة نظر تحو قل هو الله احد الله الصمد وعندي
ان يترك الاضمار لانه يتبادر الذهن منه الى الشان الذهني ذكر اتفاقا ولا
يبعد ان يكون من ركنات وضع غير اسم الاشارة موضع الضمير التنبيه على بلاده
السامع حيث لا يفهم الضمير وادعاء الحفاء بحيث لا يتضح الا بتكرار البيان
الواضح وتطبيه ولا اخفاء في انه لا حاجة الى قوله من غيبه قوله وبالحق انزلناه
وبالحق نزل اي ما انزلنا القرآن الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة
ولا يخفى ان الظ فيما الحق نزل لانه لازم الانزال بالحق الا ان يقال المراد

بالانزال

بالانزال تقدير النزول وقال السيد السند في شرح المفتاح لو فسر الحق بالامر
والنواهي لم يكن بها بأس فيه حلب ح يكون الواو في موقعه او ادخال الروع
في ضمير السامع المهاب وتربية المهابة ولا اخفاء لان ادخال الروع في الضمير
المهاب وتربية المهابة واحد فلذا عطف بالواو ولو اريد ادخال الروع ابتداء
لكان مخالفا لتربية المهابة لانها ادخال الروع بعد وجود وقيل مع ذلك متغايران
والمقتضى منهما بيان نكتة واحدة هي ادخال الروع فلذا لم العطف بالواو وقلت
ولم يعلل مثالها بمثل مثالها اشارة الى ان التقدم في الادخال دالة فيه الى نكتة
واحدة او تقوية داعي المامور الى ما امر به وهو عظم الامر مثالها اي مثال
ادخال الروع خطابا وتقوية داعي المامور قول الخلفاء امير المؤمنين بارض كذا
بكذا فكان انا امرا الى وممكن ان يكون النكتة فيه اظهار الخضوع بانك ان
اطلب منك وطاوعتي بل وطاوعتي امير المؤمنين ايا كان وعليه اي على
وضع المظهر موضع المضمر للنكتتين قوله ع فاذا عزمت فتوكل على الله حيث لم تقل
علي لان في سماع لفظ الله الجامع لجميع صفات اللطف والقهر ادخال روع في
قلب السامع ما ليس في سماع ضمير المتكلم وتقوية الداعي الى التوكل ما لا يخفى
ولا وجه بخصه باللفوه كما فعله الشارح المحقق والسيد السند في شرح
المفتاح او الاستعطاف اي طلب العطف والرحمة لان في المظهر دلالة على ما
يوجب اظهار رحمة المخاطب بخلاف الضمير كقوله الهي عبدك العاصي اتاكا مقرا
بالذنوب وقد دعاكا فان تغفر فانت لذاك اهل وان تطرد فمن يرحم
سواكا ولا يخفى انه لو قال وان ترحم فمن يرحم لكان في غاية اللطافة وكانه
احتراز عن لفظ الرجم يشعر في وصف الشيطان قال الشارح المحقق حيث لم
يقل انا العاصي انبئك على ان يكون العاصي بدلا للاشارة ذكر عبدك مع اتحادهما
الرحمة وترتب الشفقة مالين على ان يكون العاصي في لفظ انا وفيه ايضا
تمكن من وصفه بالعاصي كما في قوله ع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم
جميعا الى قوله فامنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي يومن بالله وكلماته حيث
لم يقل فامنوا بالله وبي ليتمكن من اجراء الصفات المذكورة عليه وشعر بان

منع

الذي وجب الايمان به بعد الايمان بالله هو الرسول الموصوف بتلك الصفات
كائنا من كان انا ادعى اظهار التضرع وابعد من التعجب للقصد بهذا فقد جعل
المظهر الذي هو عبدك مقام انا في انا العاصي واشكل عليه موقع العاصي فجعله بدل
الكل على مذهب الاخفش مع ان الجمهور على منعه الا عن ضمير الغائب وتبعه السيد
السند وينبغي في ترجيح مذهب الاخفش وكن نقول وضع عبدك موضع انا الغير
المقرون بالوصف فهذا صح ان يكون من بكات ذلك الوضع التمكن من الوصف
بالعاصي والنافع ضمير المتكلم الذي يتحقق ذلك التمكن باراد الوصف بدلا
لان النافع في مقام التضرع ذكر وصف العبودية لاجعله صفة نحوية قال السكاكي
بهذا اشارة الى ما استفاد من اوتي مثال وهو وضع المظهر مكان ضمير المتكلم عم
مختص بالمسند اليه لا يخفى انه لغو لا فائدة فيه لا في الكلام المص ولا في
كلام السكاكي لانه قد سبق منهما انفا وعليه فاذا عرفت فتوكل على الله ولا
هذا القدر اي النقل من التكلم الى العبد لا يخص هذا القدر النكاما
فيه من وضع الاسم الظ موضعه بل قد يكون موضع ضمير غايب موضعا ثم اعرض
عن هذا المقصد الى الاهم الانم فقال بل كل من التكلم والحطاب والغيبة
وطلقا اي واحدا كان او مثنى او مجموعا مذكرا او مونثا ينقل الى اخر ولذا غير
عن المتكلم والحطاب والغايب بالمصدر ليصح اطلاقه على الجميع وزاد المص
قوله مطلقا تركا لما قصده وللسه على غيره الضامر الاطلاق عن ان
يكون مقصى المقام من غير ان يعبر عنه بعبارة اخرى كما في الامثلة السابقة
حتى يصح قوله ويسمى هذا النقل عند علماء المعاني التفاتا وليس المراد الا
طلاق عن ان يكون معبرا بعبارة اخرى كما يستفاد من سوق كلام الشارح
المحقق لان هذا التقييد لا يستفاد مما سبق الكلام بل ما ذكرنا من التقييد
ومن الاطلاق عن ان يكون في المسند اليه وما ذكر الشارح المحقق وتبعه السيد
السند من ان في قوله وللاخير اذ لا يساعد ان المراد ولا بخص مطلق
النقل بهذا القدر من النقل الى التكلم عن التفت لان العبارة
بعده عنه جدا والحمل عليه تعسف ولا يقود اليه قايد وانما قال عند علماء المعاني

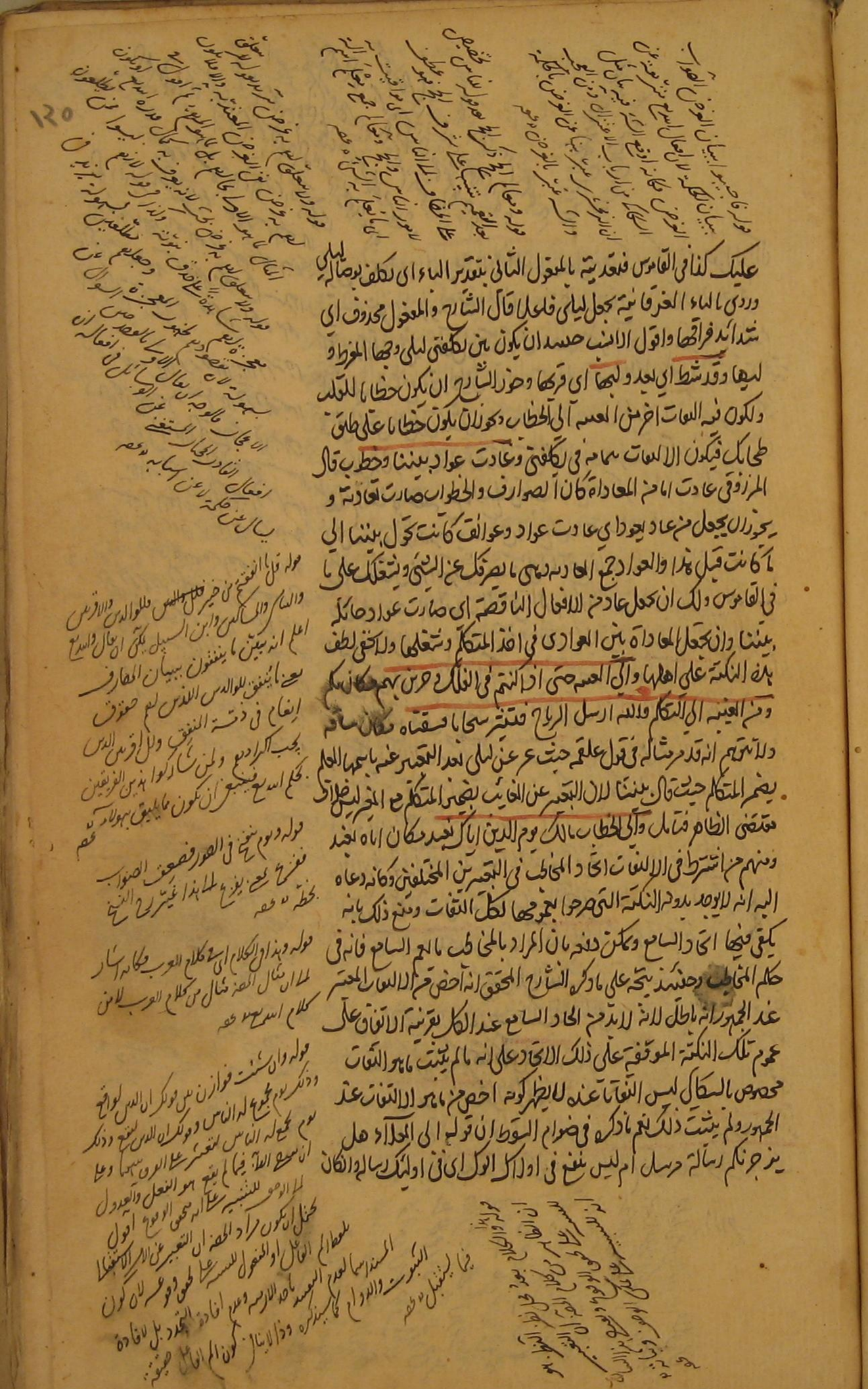
مع ان بيان التسمية في علم المعاني اجنبي عنه لكن استوجه ان السبب ما طلاع من
حيث اشتهر خلافه بين الجمهور وقد يتوهم عبارة الكشاف حيث قال يسمى
المعاني في علم البيان وتوجيهه انه جرى في استعمال علم البيان على مذهب من
يسمي العلوم الثلثة بيانا لانه من علمي المعاني والبيان بحيثيتين بل من
اللسنة ولذا ذكره السكاكي في علم البديع ايضا لانه من حيث اشتماله على
ايراد طرف مما يحله لا يخرج عن اقسام المجاز فليس لرجال مخصوص بيان
يستدعي ذكره بخصوصه في علم البيان حتى يكون سببا للتسمية باسمه ومن
قال انه من العلوم اللسنة فلا يلزم من اثبات حتى عرضي به كحسن ذاتي
وفيه بحث قال الشارح ما خوذ من اللغات الانسان من يمنة الى شماله ومن
شمالا الى عمه قلت لانه فيه ربما ينتقل من التكلم الى الخطاب ومن الخطاب
الى المكلم كقول امرء القيس في المرشية كذا ذكره العلامة في شرح المفتاح
وتطابل لملك تذكر الخطاب وان كان السياق في خطاب النفس الثابتة
بدليل ولم ترقد متذكر الخطاب بالاتحاد قال الشارح والسيد السند في شرح
المفتاح الاتحاد بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع ويروى بكسرهما وفي القاموس
الراشد كاحمد ويضم معه الدال المص فريد تصريح بان التعبير باحد الطرفين
في مقام تقتضي الطريق الاخر التفات به عنده فالكفي في التمثيل باول
مصراع امرء القيس مع ان السكاكي اورد ابيات التلثة اذ هذا الا
لتفات في المصراع الاول فقط والباقي من بين شواهد السكاكي هذا لانه
بالغ السكاكي في مدح امرء القيس في هذا المقام بحيث يترا آى ان اوفق
ما ذكره هذا التفخ وما ذكره الشارح المحقق من انه خصص هذا المثال من
بين امثلة السكاكي لما فيه من الدلالة على ان مذهبه ان كلا من التكلم و
الخطاب والغيبة اذا كان مقتضى الظ ايراده فعدل عنه الى الاخر فهو
الا لتفات لانه قد صرح بان قوله لملك التفاتا لانه خطاب لنفسه ومقتضى الظ
ليلي فيه ان من امثلته كثيرا يحصل منه هذه الدلالة الا ان يقال اراد انه
خصص هذا المثال من بين الامثلة المشتملة عليه هذا البيت وقد يمكن ان

يراد في النكتة ويقال الانسب في مقام الاقتصار على مثال واحد ان يذكر مثال
اول ما ذكر في الفاعلة وهو نقل الكلام من التكلم ولا يخفى عليك انه ينبغي
للشارح ان يقول بما فيه من الدلالة على ان مذهب علماء المعاني عدم كذا
لان مذهبه لانه ادعى ان ما ذكره مذهب علماء المعاني لا انه مذهبه والمشهور
ان الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الثلثة بعد التعبير عنه باخر
منها وكانه حمل السكاكي قولهم بعد التعبير عنه باخر منها على عموم التعبير صدقه
او حكما والقضاء المقام بتعبير في حكم التعبير والاخفى ان التعبير عن معنى يقتضي
المقام التعبير عنه بلفظ مذكر بلفظ مؤنث وبالعكس وكذا التعبير بمذكر بعد
التعبير بمؤنث يشارك الامثلة المذكورة في النكتة فينبغي ان يحمل بحث الا
للتفات وله نظائر فارجوان تتفطن بها ولا تقتصر على ما القيته اليك ولو لم
يثبت انها جعلت التفاتا فيجعلها ملحقا به وصرح العلامة في شرح المفتاح
عن قرة بعيد تعريف الالتفات بان يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى
الظاهر وادعى الشارح المحقق ان التنبيه لوجوب زيادة هذا القيد فيه وعندي
تامل بانه لو لم يقيد التعريف لدخل فيه ما ليس من الالتفات كما اذا ندم واتت
عمرو ونحو اياك نستعين فانه بعد التعبير بالتكلم مع انه لا التفات الاتي اياك
بعد لانه بعد اياك نعبد مقتضى الظاهر اياك نستعين ويمكن اخراج عن التعريف
بان يراد بقول بعد التعبر عنه بطريق اخر بعدم بلا واسطة كما هو المتبادر وربما
من يوهم ان في يا ايها الذين امنوا التفاتا ومقتضى الظاهر منتم ويرد ما ذكره
الا ترى في قول علي رضي الله عنه انا الذي سمتني امي حيدره انه لو لا الاشعار
بوزده وكثرته اد الناس سمته امه وعلى هذا في قوله التفات وهذا اي التفسير
المشهور اخص من تفسير السكاكي قال في الايضاح وهذا اخص من بعض صاحب المفتاح
بقول الشارح اي الالتفات بتفسير الجمهور اخص منه بتفسير السكاكي بعض عبارته
بغير ما يرضاه وكلام الكشاف ظاهر في موافقة السكاكي حيث قال التفعة امرا القيس
ثلث التفات في ثلث ابيات يعني بها تطاول ليلك بالاثمد بات الخلي ولم ترقد
وبات وبات الليلة الكليلة ذي العائر الارمد وذلك من بناء جاني وجاريه عندي

الاسهوذ وكوبران يكون قوله جميعا على ان الالتفات من الخطاب الى الغيبة و
الى التكلم التفاتات من الخطاب الى الغيبة والى التكلم التفاتات ومن الغيبة
الى التكلم التفات اخر باجمل اذ لا انتقال من الخطاب الا الى الغيبة لانه اذا
انتقل الى الغيبة لم يبق في الخطاب حتى ينتقل عنه الى التكلم وكذا يجوز
ان يكون احد الالتفاتات ما لا التفات من الغيبة الى الخطاب في ذلك لان
كون خطاب ذلك الى نفسه عن خاطره فلا ينافي ذلك التجويز كون كلام الكشاف
ظاهرا فيما قاله السكاكي مثال الالتفات كون عن التكلم الى الخطاب وما لي لا اعبد
الذي فطرني واليه ترجعون فكان الرجع فان ما عبر عنه بصيغ المتكلم في اعبد اوتر
بصيغة الخطاب في ترجعون لانه داخل في ترجعون والمعنى ارجع وترجعون
قال الشارح المحقق فان قلت ترجعون ليس خطابا للنفس حتى يكون المعبر
عنه واحدا قلت نعم ولكن المراد بقوله ما لي لا اعبد المخاطبون والمعنى ما لكم
لا تعبدون الذي فطركم كما سبق فالمعبر عنه في الجميع المخاطبون وفيه نظر لانه لم يعبر
عن المخاطبين بضمير المتكلم بل انهم المحرض بهم هذا الكلام من غير الدخول في
الحالة ونظم التركيب ثم قال فان قلت لم يكون قوله ترجعون واردا على معنى
مقتضى الظاهر والالتفات كما ان يكون على خلاف مقتضى الظاهر قلت لانهم ان
قوله ترجعون على مقتضى الظاهر لان الظاهر بحسب ان لا يغير اسلوب الكلام
ويجري الكلام على سنن السابق وهذا الخطاب مثل التكلم في قوله بناء جاءني
وقد قطع الحص بانه وارد على مقتضى الظاهر وزعم ان الالتفات عند السكاكي
لا ينحصر في خلاف مقتضى الظاهر وهذا مشعر بما نحاله فيه عند غير السكاكي وقد
نظر لان مثل ترجعون وجاءني في الاداء والبيت الالتفات عند السكاكي وغيره فلو
كان وارد اعلى مقتضى الظاهر لما انحصر الالتفات في خلاف مقتضى الظاهر عند غير السكاكي
ايضا ولا يتحقق اختلاف بينه وبين غيره ثم الحق انه منحصر في خلاف مقتضى الظاهر
وان مثل ترجعون وجاءني من خلاف المقتضى على ما حققناه هذا كلام ولو نظر
في كلام الحص حق النظر لا يتجه عليه شئ مما ذكر لانه قال في الايضاح واما قول
امرء القيس تطاول ليلك آه فقال الزمخشري فيه ثلث التفاتات وهذا ظاهر

على تفسير السكاكي لان في كل بعد الغايا على تفسيره لا تقال الا للغات عنده
خلاف مقتضى الظاهر اذ يكون في البيت الثالث الغات لورود على مقتضى الظ
لانا نمنع الحصر الا للغات عنده في خلاف المقتضى لما تقدم بهذا كلام ولا يخفى
على الناظر انه مانع ولا نسلم للمانع وتقييد عدم الانحصار بكونه عند السكاكي
انما يتم بثبوته عنده عليه على القول بمفهوم المخالفة وهو انما يثبت عند قائله اذا لم
يكن للتقييد فائدة اخرى وقد في كلام الحصر فائدة اخرى ظاهرة وهو ان المقصد
منه رفع الاعتراض على المقدمة القائلة بان في كل بيت للغات عند السكاكي
ثم الحق ان نظائر ترجون على مقتضى ظاهرها الظ نظرا الى الوضع وعلى خلافه
نظرا الى اسلوب الكلام وكلام الحصر في نفي الالغات بناء على انه خلاف مقتضى
الظ مبني على حمل خلاف مقتضى الظ على خلاف مقتضى ظاهر الوضع وفي الانحصار
في ذلك وهو لا يناقي اشتراط كونه على خلاف مقتضى الظاهر بوجه ما والى الغيبة
نحو اعوطناك الكوثر فصل لربك مكانا وقد كثر في الواحد من المتكلم لقوط الى
تعظيما له تعديم المعظم كالجماعة ولم يحي ذلك في الغائب والمخاطب في الكلام العديم
وانما هو استعمال المولدين كقوله ماي نواحي الارض التي دمالكم وانتم ملوك لا
اقصدكم نحو اعطاما للمخاطب لكن اقالوا ولا يخفى انه جاء اطلاق الجمع الذي يعني على
الواحد كما في نعم الماهدون فان الاسم الظاهر غائب ولا سعدان يجعل للواحد لقوط
الجمع لكونه غير لائق جمع للاني العظمة بل لغيرها تحرضا للمبالغة في كثرة مضر حتى
كانه الضاربين وكمرضا للتنبيه على شدة مرضه كانه متعدد من المرضى وفي الخطاب
الى التكلم قول علقمة من عدة طحالك مذكرا او مؤنث لانه خطاب للنفس اي ذهب بك
في الحسان اي في طلب الحسان فهو متعلق بطحا وقال الشارح المحقق متعلق بقول
طرب وحينئذ يناسب ان يكون التقديم للحصر قال المرزوقي طرب في الحسان
لم طرب في طلب الحسان ولمشاط في مراودتها بعيدا الشباب اي زمانا بعد الشباب
قربها منه والتصغير للتوسل في قوله عصران اي قرب منيب لان المنيب
خلاف الشباب وهذا قبل المراد بعيد اكثر زمان الشباب اي حين كاه بعصر الشباب
وقرب المنيب او قبل المراد بالمنيب بهجوته وقوته يكلفني التكلف الا بما يشق

عليك



عليك كذا في القاموس فعدية بالمفعول الثاني بتقدير الباء اي تكلف بوصالها ليلى
ورددي بالباء الغرقانية تجعل ليلى فاعلا قال الشارح والمفعول محذوف اي
شد ائد فراقها واقول الانسب حسدان يكون بين تكلفتي ليلى وجها المفرط و
ليها وقد شط اي بعد وليها اي قربها وجوز الشارح ان يكون خطابا للمتكلم
ولكون فيه الغات اخر من العصر الى الخطاب وكونان يكون خطابا على طريق
طحالك فيكون الالغات تماما في تكلفتي وعادت عوادي بيننا وخطوب قال
المرزوقي عادت امن المعاداة كان الصوارف والخطوب صارت تعاودني و
يجوزان يجعل من عاد يعود اي عادت عواد وعوائق كانت تحول بيننا الى
ما كانت قبل بذا والعوادي جمع العادية وهي ما يصرفك عن الشيء وتشغلك على ما
في القاموس ولك ان تجعل عادني للافعال الناقصة اي صارت عواد حائلة
بيننا وان تجعل المعاداة بين العوادي في اخذ المتكلم وشغلها ولا يخفى لطف
هذه النكتة على اهلها والى العصر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم وكان بكم
وفي العنبة الى التكلم والله ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه فكان سائم
ولا تتوهم انه قد مر مثاله في قول علقمة حنت عرعن ليلى بعد التعبير عنه باسمها العلم
بضمير المتكلم حيث قال بيننا لان التعبير عن الغائب بضمير المتكلم مع المغايرة لمقتضى
مقتضى الظاهم فتامل والى الخطاب مالك يوم الدين اياك نعبد وكان اياه نعبد
ومنهم من اشترط في الالتفات اتحاد المخاطب في التعبيرين المختلفين وكانه دعاه
اليه انه لا يوجد بدونه النكتة التي حرجوا بعزمها لكل الالتفات ومنع ذلك بانه
يكفي فيها اتحاد السامع ويمكن دفعه بان المراد بالمخاطب ما يعم السامع فانه في
كلام المخاطب وحينئذ يتجه على ما ذكره الشارح المحقق انه احترض قم الالتفات المحتر
عند الجمهور انه باطل لانه لا يتدفع اتحاد السامع عند الكل بقرينة الاتفاق على
عموم تلك النكتة الموقوف عليها ذلك الاتحاد على انه مالم يثبت ما هو الالتفات
مخصوص بالسكاكي ليس الالتفات عنده لا يظهر كونه اخص مما هو الالتفات عند
الجمهور ولم يثبت ذلك نعم ما ذكره في ضوابط السوط ان قوله الى المعاد هل
يزجرنكم رسالة مرسل ام ليس بنفع في اولاك الوك اي في اولئك رسالة والكان

قوله كان لتوزار رضه عبارته اصول هذا
المصباح ومختلفه خال عن التعقيد
مستغن عن حذف المضاف فلا حاجة
الى ارتكاب التجوز بشركة الدار والساكن
بجعل الدار كناية عن اهلها ان لا انتقال بها
كما ان لعن الارض وقعت بالمذنبين دون ارضهم
قباح اللعن بالمذنبين دونهم

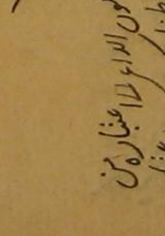
قوله اى لونها فحمل اسكان على لونها اى
لونها سعيد اى ان لونها كلون سعيد
لونه لا ان سعيدا كان حسن بياض الجلد

الامر الى خاتمتها المعنى انه مالك الامر كله فى يوم الجزاء وجه ذلك بانه اضيف
مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية اى مالك فى
يوم الدين والمفعول محذوف دلالة على التعميم واورد عليه ان المحذوف
المقدر كالملفوظ وكانه قيل مالك يوم الدين يجمع الامور فيلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز اقول يا سارق الليلة اهل الدار مشتمل على هذا المجاز مع ذكر المفعول
الحقيقى وتوجيهه جعل المفعول بدلا والجمع بين الحقيقة والمجاز غير عزيز فى البدل كما
فى قطع زيد يده وسلب زيد ثوبه فقولك هذا القائل ذا المفعول محذوف تريد ما
كان مفعولا قبل الاتساع وصار بدلا منه فحسن وصف ذلك المحذوف الا قيل
عليه اى على ذلك الحق بالحمد والخطاب بخصوصه لخاتم الحضرة الذى هو
الحامد اذ الحمد نهاية التذلل والاستعانة فى المهمة اشارة الى اختيار
تقرير اياك نستعين بالاستعانة فى المهمات على تقريره بالاستعانة فى العبادة و
المرجح عكسه على ما بين فى محله لان الطلب الداعية اى بهذا الالتفات قوى المحرك
الحاصل من تفصيل الصفات لا التنبيه على ان القارئ ينبغى ان ياخذ فى القراءة
كذلك لان القرآن نزل على لسان العباد والعبد فى قراءته لا يقصد ان القارئ
ينبغى ان يكون كذلك فعلم البيان متن حيث اسقط ما فى المصباح من ان
الطيفة هى ذلك التنبيه ولم يتنبه له الشارح المحقق فظنه حصرا فى تقرير كلام
المفتاح وقال تتميما لبيانه والطيفة المختصة بها موقع هذا الالتفات هو ان فيه
تنبيها على ان العبد اذا اخذ فى القراءة يجب ان يكون قراءته على وجه يحدث نفسه
ذلك المحرك المذكور هذا وقد ظهر لك ان اياك نستعين ليس من الالتفات فى شىء لانه
مقتضى الظاهر العدول الى الخطاب فى اياك نعبد فلا يلتفت الى ما يوهم سهوك
بيان النكتة من ان فيه التفاتا دعت اليه قوة محرك الاقبال وحرارة نكتة المفتاح
وبراعته على ما ذكره الذمحشرى لا يحتاج الى الايضاح وهو ان الخطاب لتميز بان
المخصص بالعبادة والاستعانة هو الموصوف بالصفات وهى العلة فى التخصيص
لان الخطاب لكونه بالغا فى التعيين مقام الشاهد وذلك التعيين انما حاصل من قبل
الصفات وذكر الشارح ان النكتة فيه التنبيه على ان العابد ينبغى ان يكون متوجها



قوله وقد اجيب اى بان الخ حسن لطائف وتزيينه
ولا يلزم من الخلو عن الحسن الخلو عن القبح
قوله وللاشارة الى الخلاص على ان اسم الاشارة
الخ عطف على قوله لتميز بان الخ
قوله بعد ما حصلت بما ذكر اى من الوصف
بالصفات المذكورة
قوله فى الطرف اى فى الظرف
قوله ولا يلزم الخ اى لجواز ان يكون
للشىء الواحد اعتباران
قوله فى البصرة بمعنى الا ترى ان
قوله كالا يخفى اى على من له ادنى تامل
لانه لو كان بمعنى الا لكان استثناء منقطعا
لان ما بعد الا ليس من جنس ما قبلها
قوله فى الوجدان اى وجدان المخاطب
واحد وهو هم

يرى فيه التفات ليس منه لان المخاطب هل يزعم انكم يعوكنانه وقوله اوالاكل
انت تشعر بانه اريد اتحاد المخاطب حقيقة اذ لا تفاوت فى اتحاد السامع فيه
لكن الكلام فى انه هل يتحقق من صاحب الضرام او وهم لعدم التثبت يعم
المخاطب السامع وقد يطلق الالتفات على تحقيق الكلام المحمل مستقلا مثلا التي
له فى المعنى على طريق المثل او الدعاء او نحوهما من المدح والذم كقولهم وناهيك
الباطل ان الباطل كان زهوقا وقوله ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم وقد يطلق على
كلام الشاعر المتضمن رمز ما الصلة فى قلب السامع حاذكره قبل تمام المتضمن كقول
ابن ميادة فلا صرحه يبدو وفى الناس راحة ولا وصله يصفو لنا فنكارهه
وكانه لما قال فلا صرحه يبدو قيل له ما تضع فاجاب بقوله وفى الناس راحة و
وجهه اى وجه الالتفات الداعى اليه ان كان فهذا الوجه يعم كل التفات بل
يعم وضع الظاهر موضع المضمر وعكسه والتعبير بالجائى عن المستقبل وعكسه والغير
ذلك ان الكلام اذا نقل من اسلوب يتوقعه السامع الى اسلوب لا يتوقعه سواء
وحد المتوقع قبل غير المتوقع كما فى الالتفات المشهور اوكم يوجد كما فى نحو
السكاكى من الالتفات كان احسن لقرينة قبل المسموع فى المفتاح المحذور لكن حمله
السيد السندى فى شرح المفتاح محتملا الان يكون من طرز عليه اذ اورد عليه اى حسن
ايراد اوان يكون ناقصا من ثوبت اذا عملت به ما جعل كانه جديد
واللام فى قوله لتشاط السامع اما للتقوية فيكون النشاط مفعول التقرير بمعنى
التجديد واما للتعليل فيكون غرضا من التقرير وهو الموافق لقوله واكثر الالتفاتات
للاصغاء اليه وقد يخص تحقيقا مرتبة بلطائف اى قد يخص بعض مواقعه
ببعض اللطائف لا انه يخص كل التفات سوى هذا الوجه العام بلطيفة كما
فسر به الشارح والا لاوجب ذلك ان لا يكتفى فى التفات بالنكتة العامة وقد
اشار بجمع الكثرة الى كثرتها كما فى العاكه اى فى سورة العاكه وكذا الى برمد فاكه سورة
العاكه قال العبد اذا ذكر الالى حمد لان الحمد اولى فى الوجود من مجرد الذكر الجميل
بالحمد عن فلسفا فرد بانه العبد الذليل وهو سيد جليل بحدس نفسه محركا للاقبال
عليه وكلما اجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام قوى ذلك المحرك الى ان يؤل



قوله لان الكون الذى هو اعتبار من جهته الخ اى الكون الذى هو اعتبار من جهته
الخ كلام البيضاوى وحاصله ان الكون الذى هو اعتبار من جهته الخ
الكون الذى هو اعتبار من جهته الخ
الامر

اليه بالكلية كانه تركه والتفت الى ما سواه بذا وينبغي ان يضم اليه وعلى
ان المتعين ينبغي ان يكون كذلك ليجاب فان قلت كونه في مقام تخصيص
العبادة لا تقتضي التنبيه على وصف كونه كذلك في مقام العبادة قلت يمكن ان
يتكلف الشارح بانه لما جعله في مقام الحمد وهو عبادة كذلك نبه عليه او بانه لما
جعل في سورة لا يكون الصلاة مدخلها كذلك نبه على ذلك وهذا مراده لا انه
لما جعله كذلك في مقام عرض العبادة نبه على ذلك وههنا سوالج غفيته لمن لم
اهليته منها ان المراد بقوله انك لغنيك انك تعرفكما في ما خلف الحق والناس
الا يعبدون اي ليعرفون فحصر المعرفة بعد حصر الحمد واشار الى المشركين العام في
ذلك بنبهها الحصر المعرف في مقام شديدة الكثرة وذلك كمال التوحيد ولا يخفى ان
ان المبنية على تلك الكلمة صفة الخطاب وفيها انه تعالى نبه اولا على انه
غائب عن كل متبادل بعالم الحس وطريق التوصل اليه التوجه الى محل صفاته بتكليف
حاضر فان نهاية التفصيل حضوره عنده بحيث يسعه ان كاطه وتصوره لدى العبد
ان القدرة كلها له وهو ذليل عاجز فيخاطبه بانها رذل ضعيف وعجز في كل ما
عناه وانه لا حول ولا قوة الا بالله قال الشارح المحقق وما الحركة في اصطلاح
متقضي النظام او دعوة اقسام منه وان لم يكن من صناعات المسند اليه اول قد هد
البحث في اول الشرح في بحث خلاف الاولى على وجه لا يخص المسند اليه وبنيه
على ان بحثه غير محقق حيث قال وتدبر الكلام على خلافه ولم يقل وتدبر المسند
اليه على خلافه فقوله ومن خلاف المقتضى يعني خلاف المقتضى الذي كما انه في
وطبق خلاف المقتضى وبنيه بقوله ومن على انه لا يخص في ما ذكر كيف والمحاورات
خلاف مقتضى الظاهر القاموس لقيه كتلقاه والتلقاء هذا قوله تلقى المخاطب بغير
ما يترقب عدى الى المفعول الثاني بالباء اي جعل المخاطب متلقيا بغير ما يترقب
بحمل اي بسبب حمل كلامه على خلاف مراده بتنبيها على انه اي ذلك المخاطب اولى
بالقصد او قول او هو الواجب ان يقصد على حسب تفاوت المقامات وكونه اولى
اما بالنظر الى المتكلم او المخاطب او غيرهما ولا يخفى ان التلقي لا تتوقف على حمل كلامه
على خلاف مراده بل يصح ان يكون للتنبيه على ان غير الاولى بالافادة والمخاطب

به فالحمل

به فالحمل على خلاف المراد هو نهاية الاجادة كقول القبعثري للحجاج **وقد قال**
الحجاج من اعدل لك اشار بقوله وقد قال وجعله حالا انه قال كذلك بديهة واكد
وطأنته بقوله متوعدا له حيث لم يخل بينه وبينها وعد الحجاج لا حملنك على
الادهم مثل الامر حمل الادهم والاشهب نبه الحجاج انه الاولى بالقصد نظرا
الى حال الاخير كما اشار اليه الملخص ولكان قصده الى انه الاولى بالقصد نظر
الى المخاطب لقال مثل حمل على الادهم والاشهب اي الفرس الذي غلب
سواده حتى ذهب الياض والفرس الذي غلب بياضه حتى ذهب ما فيه من
السواد وضم الاشهب للقرينة على المراد بالادهم اولا فانه لا ينبغي ان
يكتفي بالادهم اي من كان مثل الاقرع في السلطان والغلبة وبسط الهدايا
الكرم والنعمة والمال فجدير بان يصفد قال الشارح اي بان يعطى من الابل
صفوا دلا ان يصفد من حد ضرب اي يقيد ويوثق وفي القاموس حمل كذا
من الصفاد والصفد مشتركا بين المعنيين فلك ان تحملها على لفظ واحد
وكل منهما معنى وان تحمل كل لفظ معنى لفا للآخر اما كما فعله الشارح او على عكسه
روي انه قال عقب الحجاج قوله وقال الادهم حديد بحال بلا توقف لان يكون
حديدا خير من ان يكون بليدا اي خيرا بالنسبة الى الامير او بالنسبة الى
او السائل بخير ما يطلب في الصحاح الطلب هو الطلب وكانه اوقع فيه حسن
المناسبة بين يترقب ويتطلب فرجح رعاية جانب اللفظ على المعنى تنزيل
سواله منزلة غير الكلام فيه كالكلام في حمل الكلام على خلاف المراد هل
صرورى اولا بتنبيها على انه الاولى والمبهم من غير ذكره والفرق بين الاولى
والمبهم هو الفرق وبين الابهام والمبهم فالمبهم هو الواجب والاخفى ان تلقي السائل
بغير ما يتطلب مندرج تحت تلقي المخاطب بغير ما يترقب والتفاوت بينهما الا
بحسب العبارة كقوله تع يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج كما
ان السوال عن حكمة تفاوت الاهلة اولى بحالهم الجواب ببيان الحكمة اولى بحال
الرسول عليه السلام لانه المبعوث لبيان اقتاله في الشرح سالوا عن السبب في
اختلاف القمر في زيادة نقصانه حيث قالوا اما بال الهلال يبدو دقيقا

٢. بحاله اي في حالي السائل اي على
انه الاولى بحال المجيب فالاولى
الاكتفاء بتنوعه على انه الاولى
او المبهم من غير ذكره صح

مثل الخيط ثم يتزايد قليلا قليلا حتى يميل ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى
يعود كما بداء فاجيبوا ببيان الغرض من هذا الاختلاف وبيان الحكمة
بسبب ذلك الاختلاف معالم يوقت به الناس امورهم من المزارع والمتاجر
ومحال الديون والصوم وغير ذلك ومعالم الحج يعرف بها وقته وذلك للتنبيه
على ان الاول دال لبقى بحالهم ان يسالوا عن الغرض لا عن السبب لانهم
ليسوا مما يتطلعون بسهولة على ما هو من دقايق علم الهيئة ولا يتعلق لهم به
غرض هذا كلامه وفى الوجه الاول انه يلزم ان يكون فى الاية بيان ان
السوال عن الغرض يكون اولى بالنسبة الى من لا يطلع بسهولة على السبب
وظاهر الخطاب خلافه وان معرفتهم من بيانه صلى الله عليه وسلم مع انهم غير
مستعدين لها يكون معجزة اخرى وفى الوجه الثانى ان فى معرفة سبب ذلك
ظهور كمال قدرة الله وظهور معجزة شاهدة على صدق نبوته نبوته
صلى الله عليه وسلم حيث حار وا ببيانه عالمين بالسبب مع بعدهم عن فهم فالاولى
ان يقال الاولى محال من لا يعرف احكام الشريعة تقديم معرفة الاحكام او
الاولى حمل السوال عن افعاله تعالى هو السوال عن حكمه لا عن اسبابه لان
الفاعل المختار المستغنى عن السبب وكقوله تع ويسالونك ماذا ينفقون
قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين و
ابن السبيل سالوا عن بيان ما ينفقون فاجيبوا ببيان المصارف
منبها على ان المهم هو السوال عنها لان العلم لا بعدها
الاوان تقع موقعها وكل ما هو خير فهو صالح للانفاق فذكر بعد اعلى
سبيل الضمن دون القصد كذا فى شرح وكحمل ان يكون وجه كون بيان
المصارف مهما لهم دون نفس النفقة ان نفقاتهم كانت على وجه
لا يتصور فيها لكن كانوا اهل التفاخر والمباهاة فصرفوها الى
الاماعد وارباب الجاه والثروة فاجيبوا ببيان المصارف تنبيها
على ان المهم كلمة فى الانفاق ذلك لان حظاكم فيه فى المصرف لا
فيما تصرفون وفيه التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق

وقوعه

وقوعه وكانه اعتمد على انه يتنبه من له فطنة ان التعبير عن الماضى
بلفظ المضارع ايضا من خلاف مقتضى الظاهر لكنه تبين فى محلها فلم
يتعرض له كذلك لا لاختصاص خلاف مقتضى الظاهر بما ذكره بل كل مجاز
كذلك نحو يوم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض بمعنى
فيقع فصعق مكان ففزع وسيجىء ان تعالى لم يمثل بالقران بل بتركيب
مضبوع له وافق اكثر لفظ المتكلم وحده فى كونه خلاف مقتضى الظاهر او
فى النكتة ان الدين لواقع اى التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل
وشبه بقوله وحده على تفاوت بين المتاكين وكانه ذلك انه لا اشتباه
فى كون المستقبل بلفظ الماضى خلاف مقتضى الظاهر واما كون اسم الفاعل
فى المستقبل خلاف مقتضى الظاهر ففيه خفاء لعدم دلالته على زمان ووجه
التنبيه فيه على تحقق الوقوع ان اسم الفاعل حقيقة فيما قام الموصوف به
فى الحال اتفاقا مجاز فيما يتصف به بعد التعبير اتفاقا واختلف فيما
اتصف به قبل والمقتضى كما بين فى الاصول هذا اذا اريد بالدين
جزاء يوم البعث اما اذا اريد الجزاء مطلقا والدين يجرى العباد فى
الدنيا ايضا فليس التعبير فى المستقبل باسم الفاعل بل عما لا يختص بزمان
ولا يعدان يترك الظاهر لمن يعلم زمانا مانع عنه بالتحقق وهو غائب
عن المخاطب ان بين زمانه بخلاف ما هو حاضر بين يديه والدين كذلك
فكان مقتضى الظاهر ان يقول ان الدين لوقع فلما كان ان الدين لواقع
فلما كان ان الدين لواقع نزل منزلة المتحقق المشاهد المخاطب وذلك لان يوم
يجمع له الناس اى يجمع فيه لما كان حاضرا وجعل مشاهدا
حسن دليله بالاشارة اليه فان تلك الاشارة تستدعى جعل المجموع فيه فى
الحال فاحفظ فانه بديع لعله رفيع واقول فى كون والعكس فى خلاف
مقتضى الظاهر وطلقا رطلانه اذا اعتبر وستقبل بلفظ الماضى
فذلك التعبير لمقتضى الظاهر على دون الاسلوب حتى توعر عنه بلفظ المستقبل
كان خلاف مقتضى الظاهر لكونه خلاف الاسلوب واظن بكسر الفاء وبهذا

التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى فى هذه الاية

التحقيق بعد الاحرت في بحث الالتفات على التوتيق فتمسك بما هو الحق
واسأل الله التوفيق وفي هذا تبيين لك انه لا يكون التعبير عن المستقبل
بلفظ المستقبل وعن الماضي بلفظ طلاق مقتضى الظرفية اي في طلاق
مقتضى لفظ الطلب قال الشارح هو جعل احد اجزاء الكلام مكان
الاخر او لا خر مكانه والا لتفوت نحو انا في الدار زيد وخرج عمرو اي
زيد لان المراد بالجعل الجعل متضمنا بصفة الوجود ان
يوضع موضعه فدخل فرجل احد اجزاء الكلام مكان الاخر في ضرب زيد
حيث جعل المفعول مكان الفاعل وخرج نحو قولك والا خر مكانه فلا يرد
في الحكم بالطلب في داع اما لو طلق كجعل المكرر مسندا اليه والمعرف مسندا
فانه اذا وقع بكذا حكم بالطلب واما معنوي مدعو دعاية حاذ المعنى
لون الجزء في الاصل على طلاق الترتيب الواقع مثال الاول ان
اول بيت وضع للناس الذي ببكة ومثال الثاني ما اشار اليه نحو لخوا
عرضة السلام على الحوض فان الاصل فيه عرضت الحوض على السقاة فان
عرض السعي على الشيء معناه ارادته اياه على ما في القاموس ولا رويته
للحوض وفي الشرح لان المعروض عليه يجب ان يكون لم ادراك ليميل الى
المعروض او يرغب عنه وقد اختلفت الفلسفة في الواسطة داخلة وفي
الراجح لعل التلقية في القلب في هذه الامور ان العناية تحرك المعروض
في نحو المعروض عليه والمظروف نحو الظرف وهنا العكس الامر وقيل
السكاكي مطلقا وجعل نفسه اعتبار الطيف ورده غيره مطلقا وقال
يجب ان يجيب عنه والحق انه ان تضمن اعتبار الطيف قيل لقوله اي قول
رونه ومهم اي مفرقة مغيرة متلونة ارجاده اطرافه وبواجه كان لون
ارضه سماوي اي لونها سرداب المضاف الى السماء محذوف ولك ان تجعل
التقدير اي بي لونها ويجعل ضمير لونها الى الارض والمحذوف الى السماء فيكون
اسناده الى القلب لا الى خذف المضاف والاعتبار اللطيف فيه ما شاع
في كل تشبيه مقلوب من المبالغة في كمال الحبيبة الى ان استحق ان جعل مشبها به

ويمكن

ويمكن تفسير قوله كان لون ارضه سماوي بما لا يكون فيه قلب ولا حذف اي
ارتفع الغبار فيها واتصل بالسماء بحيث صار السماء متصلا بالارض
اتصال اللون بالجسم كان لون الارض نفس السماء والا اي وان لم
يتضمن اعتبار الطيف رد لان لفظه ليس اعتبار الطيف ولم يتعرض لرد
ما يتضمن خلاف المقصود لانه لا غرض يتعلق به في هذا المقام لان رد
ما يتضمن خلاف المقصود امر مشترك بينه وبين غيره لا ينبغي ان يجعل
في مباحث القلب ولا تعلق له برد ما قال السكاكي فالتعرض له كما تعرض له
الشارح في فضول الكلام وعدوم رعاية ما يليق بالمقام كقوله اي لوطا في
بيت ما قبله ما للضمن فلما ان جرى ضمن عليها كما ظننت ما لفظ اي الوقع
السباع هو كالسحاب الطين ما لتبن كذا في القاموس والاصل فيه كما
ظننت الفدن ما لسباع وهو ان يتضمن ما بعده في وضع السابقة ما لضمن
واشارة الى ان الكلام المكتب صار اصلا في بدنها ومعروض السمن صار
فرعا كما جعل السباع اصلا والوقع عن له الطين للسباع كلفة لعدم الطبع
لان قولنا ظننت السباع ما لفدن مما يستهجن اذا دعان ولستقبح الاذان
كما ان في احوال المسند اما ترك الترك الرفع والحذف الاسقاط فالثاني يدل
على سبق الثبوت دون الاول فلهذا قال الشارح في استعمال الحذف في المسند
اليه والترك في المسند اشعار بان اصغاء الكلام الى المسند اليه اشد فكانه
كان ثابتا في المحل ثم اسقط للراح واورد عليه ان كلامه هذا ينافي ما ذكره في
شرح الكشاف ان قول ابن عباس رضي الله عنهما في ترك التسمية وكانما ترك بآية
واربعة عشرة آية من القرآن مشكل لانه لم يكن في سورة البراءة تسمية حتى يكون
تاركها تاركا لاربعة عشر من القرآن على هذا فعلى ان الترك لا يقتضي الثبوت وفيه ان ترك مائة و
اربعة عشر من القرآن عادة عن ترك قراءتها وما لم يكن التسمية اربعة عشر اية
لا يكون الفاعل التارك لها تارك قراءة اربعة عشر اية وترك القراءة قد تحقق
بدون تبعة القراءة فلا يكون ما ذكره مستلزما لثبوت المتروك لان المتروك
هو القراءة ولم يكن ثابتة والاولى ان اختلاف العبارات للتسمة على تعدد

Marginalia in Arabic and Urdu

اقوى الدلائل من المفعل والوط قال الشارح الحذف هنا لما مر من اتباع
الاستعمال الوارد بذا فان قلت لم يسبقه في المتن ذكر الاتباع المذكور
فكيف يحيل للحذف كما مر بما هو لاتباع الاستعمال الوارد قلت الاتباع المذكور
مندرج تحت قوله واما نحو ذلك وكنى نظن بك انك على شرة مكانه في معرفة
هذا المثال قبل ان يقصر مخاطبا لنا في هذا المقام فلو اشتغلنا بما يتعلق
به للعدنا مشتغلا بفضول الكلام فاعرض عنه خوفا عن الكلام وقوله اي
الاعشى ان محلا وان مرتحلا الى ان لنا في الدنيا حلولا الحلول المسافرين
وارتحالا الى الوطن وهو الاخرة وان في السفر اذ مضوا مهلا في الصحاح
السفر جمع سافر كصحب وصاحب تقول سفرت اسفر سفرا اي خرجت للسفر
وفي القاموس رجل سفر وقوم سفر ذو سفر ضد الحضر والسافر المسافر الافعل له
وقوله مهلا بالتحريك اي تؤدة ووقارا وقوله اذ مضوا متعلق بالمهل وحاصل
المعنى ان لنا حلولا في الدنيا قليلا وارتحالا عنه الى وطن بعيد لا يوطأ طريقه
بسرعة ولا بد لنا من تهيئة اسباب كثيرة في قطع هذه المسافة فلفظ البيت
خبر ومعناه تحسر على عدم التمكن في هذا الحلول القليل من تهيئة اسباب السفر
الشديد وقطع الامد البعيد في الشرح والسفر الرفاق قد توغلوا في المضي
لا يرجع لهم وتحن على اثرهم ودال على ما ذكرنا اظهر مما ذكره والحذف هنا
لقصد الاختصار والعدول الى اقوى الدلائل واشاع الاستعمال الشائع
الكثير فانه كثر هذا الحذف في مثل هذا التركيب حتى قال سيبويه في كتابه باب
ان مالا وان ولداء وقال عند القاهر لو اسقطت ان لم يحسن الحذف او لم يجز
لانها المتكلمة بشانه والمترجمة عنه ولضيق المقام للشحر ومحافظ الوزن
ولم يذكر الشارح الا الوجه الثاني للضيق ولقد نبه في هذا المثال على ان الخبر
الظرف مع كونه نائبا عن الخبر الحقيقي يحذف قال السيد السند ان جعلت اذا
اسما غير ظرف بمعنى الوقت جعل بدلا عن السراء في السفر فان قضيتهم ان
لازم الظرفية لا يكون مفعولا به وانقض التؤدة والوقار صفة السفر لا وقته
قضيتهم فالوجه ما ذكرنا وقولهم ع لو انهم تملكون خزائن رحمة بي جعل الشارح المحقق

سبب ايراد هذا المثال كون المسند منه فعلا على خلاف ما لعدم فان المسند
فيه اما اسم او جملة وحتى تقول اورده للتنبيه على ان المحذوف فيه محذوف المسند
والمسند اليه بان يكون اصله تاكيد الفاعل المحذوف لانه لا يثبت كثرة
الحذف فيما يغتفر عنها قلة الحذف والتنبيه على ان الداعي الى تقدير المسند
قد يكون غير ما يدعو الى تقدير المسند اليه بل المسند وههنا حرف الشرط اذ لولاه لكان الكلام
انهم تملكون كما زعم الكوفيون مع وجوده والرد عليهم والاستشهاد بالقرآن وقدمه
على قوله فصبر جميل تقدما للمخصوص على المحتمل وللتنبيه على الحذف الواجب بعد
الحذف الجائز ولان الداعي الى الحذف فيه يخالف الداعي المتقدم اذ البحث
فيه يقتضي الابهام اولا ثم التفسير ليتمكن في النفس فضل تمكن والاتيان
بما فيه غرابة تستر الناظرين وهو تحصيل مرتد التمكن من حذف الدال والمراد
بما هو في غاية النفع في صورة العيث اذ الاول ما يعد وللناظران المتكلم عابث
في حذف المسند ثم الاتيان به مع زيادة وهو المسند اليه ثم يلوح عليه انه في
غاية الافادة فيجعل المتكلم في عبثه كالساهي الغافل في الاشتغال في غير صوبها
فاحفظ هاتين النكتتين فانهما من البدايع قال الشارح الغرض من الحذف الا
حتراز عن العبث اذا المقصود من الاتيان بهذا الظرف تفسير المقدر ولو اظهر تم
يحتج اليه اقول اولا فليكن بذا ايضا موجبا لايراد هذا المثال فان العبث
فيما سبق كان نفس المسند وهنا ما ذكر للتفسير وثانيا ان ما ذكر يكفي ما ذكره المتن في
الايضاح ان العدد لو يملكون على ان التكرير فليس ذكر المفسر الموكد عبثا
لان فيه فائدة التاكيد لكن الحق ان اصل التركيب لو يملكون لما حذف يملك بقي انهم
نفس تملكون فلو ذكر المحذوف لكان التفسير عبثا وهو المسطور في كتب النحو
واراحه الى تقييد بذا العبث بقيد بحسب الظاهر لانه عبث صرف وبذا البيض
من اسباب ايراد هذا المثال قال الزمخشري بذا ما يقتضيه علم الاعراب واما ما
يقتضيه علم البيان فهو ان انهم تملكون فيه دلالة على الاختصاص وان
الناس هم المختصون بالشيء المبتالغ لان الفعل الاول لما سقط اصل
المفسر برز الكلام في صورة المبتدا والخبر يعني كما ان انا سعيت في حاجتك وهو

مبتدا وخبر بعد الاختصاص فكذلك ما هو في صورة المبتدا والخبر فاستفد منه
الشارح العلامة انه كون جملة انا عرفت جملة محمد للاختصاص بعدم
الماكد الذي هو الفاعل المعنوي للنصر في صورة المبتدا والخبر محكي عليه في
شرح كلام السكاكي خطوط لنظام مقاله ان المسند اليه فاعل معنوي فلم للتخصص
وفهم منه الشارح المحقق انه ادعى ان كل ما بعد الاختصاص جملة بعلمه في
صورة الاسمية عند الزمخشري ومبنى من استدلاله بهذا الكلام وقال بهذا الكلام
صريح في نقض دعواه وحجة عليه لانه اذ الزمخشري جعلها مفيدة للاختصاص
لكونها في صورة ما يفيد الاختصاص لغم النجم عن غفلة العلامة عن كلام السكاكي
من جعل رجل عرفت مبتدا لا كما حيث قال قد ر تاخيره ليدا ينتفي الخصوص
المصحح للابتداء اذ لا سبب له سواه وقوله يقع فرقوع خبره يحتمل الامرين فضر
جميل يحتمل الامرين بلا ثالثها ان يكون من قبيل سلام عليك اي فضر
جميل اي اجمل بالنصب تفسير الامرين او فامري صوابه الواو لان منصوب
الاحتمال لا يكون مرفوعا والاحسن في جعله محذوف المسند للابتداء صرحمل لانه
مصدر والاصل فيه النصب وقد يرفع اجميل افالاصل فاصبر صبرا جميلا
عدل الى الرفع لافادة الدوام والثبات والشايع في العدول جعل مفعول
الفعل خبرا عن المصدر كما في الحمد لله وكانه اشار بقوله تم بيان حذف المسند الى
انه اجمل لان المقصود والاظهر من الكلام وهو توطين النفس على الصبر رجح وان
ذكر الشارح المحقق لرجح حذف المسند ستة اوجه وربع واحد بعدل القاو
الصبر الحمل هو الذي لا شكوى فيه الى الخلق وجعل صاحب المفتاح ذلك الحذف
لكثير الفائدة وذلك ان تجعله لضيق المقام لكمال توقد المتكلم وتحرنه قال صاحب
المفتاح وقد يكون حذف المسند بناء على ان ذكره يخرج الكلام الى ما ليس مراد
كقولك ازيد عندك ام عمرو فانك لو قلت ام عندك عمرو لصار منقطعا ويتجه
عليه ان هذا لا يقتضي الحذف لامكان ان تقال ام عمرو عندك فان ام ح
يصح ان يكون منقطعا ودفع بان ام بهنا وان جاز كونها متصلة لكن الظاهر فيه
الانقطاع لان ايراد المفرد بعد ام اقرب الى الاتصال فمع امكان ايراد ايراد

الجملة

قوله والمبرد ظرف لغو بقرينة ولا يلزم
اذ يكون ظرفا مستقرا لوجوب التقدير بقرينة
المقام ولا ضير في ذلك لان الظرف
يجوز حذفه وحده اذا كان مستقرا كما
في المغني وشرح الكافية للرضي
وقوله ان يكون ظهور وجوب التقدير في
المسند مع امكان تقديره في المسند
اليه لقوة دلالة الحال على المسند
لكثرة وقوعه خبرا عن المبتدا
بخلاف المسند اليه فانه قلما يقع
مبتدا فلا يلزم من ظهور وجوب
التقدير في المسند ظهوره في المسند
اليه فتدبر منه

قوله ان السؤال عن الفاعل يتحقق
بالجملة الفعلية المفيدة للتجدد
او السؤال عنه مع قطع النظر عن
ارتكاب التجدد وعدمه بخلاف
اختصاص الفاعل فانه لا يتحقق
الا في ضمن الجملة الفعلية
المفيدة للتجدد فانه يقتضي
التجدد ه ع م

قوله وان ارتداد السؤال من فعل
الفعل وصدوره عنه يكون ارتكاز
قوله ومعنى هذا الكلام ان فعل
يفيد هذا المعنى بوضعه
قوله بخلاف اسماء الافعال
الذكر بعد الحذف
المسند والخبر كذلك
غاية الايضاح من انها
اذا كان فعلا صدور فعل
خاص عن المسند اليه
قوله بعد الصدور ه ع م

الحمله دليل وقصد الانقطاع الا ان يكون وجه واصح على قصد الاتصال كقولك
سواء زيد عندك ام عمرو عندك ولا يخفى انه يستفاد مما ذكره ان ذكر المسند اليه قد
يكون لانه لو حذف يخرج الى ما ليس مرادا كما في قولك ازيد عندك ام عمرو عندك
فانه لو حذف يخرج من الانطباع الى الاتصال والذي اري انه لا خرمقدرا في
ازيد عندك ام عمرو لانه في معنى انهما عندك ولا يذهب عليك ان وجوب وجه
للحذف للاخص بحذف المسند وكانه لم يذكره في المسند اليه اما لانه ربما تحذف بلا
وجه كما اذا فهم مقام المقول واما لان وجوب القرينة على المحذوف مما يعرفه
العاقل الا انه لما عرض حذف المسند بالترك المهيم للاعراض عنه بالكلية
والاستغناء عن نصب القرينة مداركه بقوله والابداي للحذف وجه وذلك
لم تجعل المراد وجوب القرينة للحذف ولداعيه اذ الحذف مشترك بين دواعي
فهو كاللفظ المشترك لا يفيد المعنى المراد بلا قرينة الا انه لم يفصل الاقرينة
الحذف والاعكس اي ليس القرينة حالا بلفظ من الحذف بل ربما للحذف مع
وجود القرينة كوقوع الكلام جوابا لسؤال محقق اي مذكور لكن الوقوع اعم من
ان يكون محققا كقولك زيد في جواب من قام او مقدرا نحو ولئن سالتهم من
خلق السموات والارض ليقولن الله وبهذا مراد الشارح المحقق حيث قال
حذف المسند لان بلا الكلام بعد تقدير ثبوت ما فرض من الشرط والجزاء يكون
جوابا عن سؤال محقق بمعنى كونه جوابا عن هذا السؤال المحقق في الكلام
انما يتحقق عند تقدير ثبوت ما فرض ولا دلالة في ما ذكره فلا يرد ما ذكر السيد
السند من ان فيه انتفاء ذا بان السؤال في نظم الآية ليس بمحقق وانما يصير
محققا اذا وقع ذلك المقدر بان يسالهم فيجيبوا ولما كان في الآية فرض
تحققهما ذكرا فيه على طرحهما اذا تحققا وانت تعلم ان العرسة هي ذات السؤال
وهي محققة في الآية وهذا هو المراد بقولهم لسؤال محقق لا كونها سؤالا
وهو المفروض المقدر فيها بذا كلامه وكيف لا والشارح لم يعلق تحقق على تقدير
ثبوت ما فرض بل وقوع الكلام في جوابه فان ارادان ذات السؤال وجه
انحاره من غير كون الكلام جوابا له فباطل وقول المص كوقوع الكلام جوابا

قوله تطيح من الاطاحة طوحته الطواح
اي قذفته القواذف كذا في الصحاح
والقاموس وهذا يدل على ان الطواح ليس
اصله طاح بمعنى هلك بل طاح بمعنى ناه
في الارض يقال طوحه بمعنى توهقه
وحيره وذهب به هنا وهنا فتطوح
في البلاد اي رمى به هنا وهنا كذا
في القاموس والصحاح فمعنى قوله ما تطيح
الطواح من اجل انه رماه وارام الدهر
من بلد الى بلد فصار عاجزا مفلسا غريبا
ليس له وسيلة يتوسل به الى الكرم والاريحية
وفي القاموس والصحاح شعره استطه
والطاحه افناه ه ع م

قوله كطواح الخ اي قوله وارسلنا الرياح
لواقح على احد اثنا وثلثين كذا في
الصحاح والمحمول اللاقح جمع ملقح والاناث
التي في بطونها اولادها جمع ملقحة ه ع م

السؤال شاهد عليه وان اراد ان ذات السؤال لشرط وقوع الكلام جوابا له
وسنه فلا بد من اعتبار الوقوع وما ذكره الشارح انما هو لتصوير الوقوع وبهذا اندفع
ايضا ان الشرط فرض السؤال المطلق وهو لم السؤال المحقق والمقدر فكيف
يلزم من تقدير تبوته كون قولهم جوابا لسؤال محقق بذا والناظر ان المراد بقولنا
للقولين الله مالهم قولهم للقولين خلقهن الله لان المقصود انهم يجيبون باثبات
الخالق لهم سواء كان ذلك الاثبات مع ذكر الفعل او مع حذفه فالاية مثال
باعتبار ما يحتمل عليه من جواب حذف فعله لما عساه ان الجواب المستفاد منه
لا محالة محذوف المسند ثم المسند المحذوف في جواب هذا السؤال في الاكثر الفعل
وربما يكون الجملة التي هي خبر المبتدا على طبق جوابهم المذكور فانه في الاكثر
الفعل قال الله يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقال الله خلق
خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وقال الله
يحكم في ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم وذلك لان السؤال عن الفاعل
المطلق فلسائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون على ما لقي الله المجيب فلا يصح الى قوله الحكم
فلا يسمع لعدم المسند اليه المفيد للتقوي وبما يقتضي المقام قصد التخصيص
في الجواب كما في قولك قل الله ينجيكم لعدم المسند اليه فمن قال المقدر مطلق
هو الفعل وجعل الشارح مذهبه مجهولا للحاة غفل لكن لا كمن قال المحذوف
مطلقا هو الجزء لان رعاية المطالب ارجح مهم والسؤال جملة اسمية ولان السؤال
عن الفاعل وتقديم المسؤل عنه اهم والشارح المحقق انما غفل حيث اثبت
مذهب الجمهور بان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية لانك عرفت انه مخالف
والمشهور هو رجوع تقدير الفعل ان السؤال عن الفاعل وان القرينة فعلية او
عرض عليه الشارح بان السؤال ليس عن الفاعل النحوي اذ لا معنى له بل عن
صدور عنه الفعل فيستوي في تعيينه تقدير الفعل والجملة الفعلية والقرينة لا تطلب
الا تقدير الفعل دون اسم الفاعل ولا تطلب تقدير عاملا في المسند اليه المذكور
ويمكن دفعه بان السؤال عن صدور عنه الفعل ينتهي لتقدير المسند عاملا في
المسند اليه لا جزءا لان الاول يفيد صدور الفعل صريحا واما الجزء فيفيد

فيفيد

فيفيد اتحادها مع المسند اليه وربما يتضمن هذا الاتحاد صدور الفعل
عنه فالقرينة فعلية داعية الى جعل الجواب جملة فعلية لم يصح ان السؤال
جملة اسمية فالسؤال عن يتحد مع المسند لا عمن يصدر عنه الفعل فالقرينة
اسمية لا فعلية والتغني عنه بما حققه السيد السند ان الجملة اسمية صورة فعلية
قصدا لانه احصا لمعلومات عرساهم بها اقام زيد ام عمرو ايا
ما الايتان بها لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام
ولا اريد الاحضار وضع كلمة من لاحتمال تلك الذوات وضعفت بعتي
الاستفهام فاوجب التفحص عنها وصارت اسمية صورة وفي الحكم هي تعليقية
وبهذا اندفع ايضا ان الجواب بالفعلية مما لم يقع فانه لرعاية المطابقة على ان رعاية
اي طابقه الايهام ان قصد التعميم وهو ملبس المقام وربما يرجح
الفعل بان في تقدير الجملة زيادة حذف وتقليل الحذف اولى ورده السيد
السند بان الزيادة المشتملة على فوائد لا تردد تلك الزيادة تشمل على
تقوية الاسناد ومطابقة الجواب للسؤال وهو مردود بان المقام ليس مقام
التقوية والمطابقة للعلم كما عرفت او مقدر ليس المراد المقدر في نظم
الكلام السؤال المعنوي الناشي من المقام وان لا يتجه تعدده نحو قول ضرار
بن نهشل في مرثية يزيد بن نهشل لسلك يريد ضارع كانه قيل من سلكه
فقال ضارع لخصومه اي فمن مذل لخصومه لانه كان ملجاء للاذلاء ظهرا
للضعفاء ومحتبط ما تطيح الطوائح المحتبط الذي نابتك الحاجة للعروف
من غير سؤال اخفاء عن الناس سؤالهم لانه كان اهل ثروة وانتقل بالسؤال
لاجل اهل المهالك مالم يقولوا فما متعلق بمحتبط كما تعلق قوله بمخصوصة
بضارع ويكفي للظرف رابطة الفعل ولا يوقف صحة على اعتبار اسم الفاعل
والطوائح بمعنى المطيحات لانه جمع مطيحة على خلاف القياس كما وقع في
ملقحة وهذا اصل فاعل للاطاحة ومطيح بمعنى الماضي عدل الى المضارع
بحكاية الحال كذا ذكره الشارح المحقق وهو المشهور ونحن نقول المراد بالماضي
من لضرع بعد موت يزيد وبالمحتبط من يسأل كذلك بعد موته لانه كان

قوله اوان بدل عند قصد التعجيب اي بذكر
علة قصد التعجيب وهي قبح الفراش بتاء
وتلطخ الثوب فرينتين لسعاد بينهما
بعد يتفاوت الامد بالنظر بالمثل وبما ذكره
المصنف الايضاح حيث قال وفيه
اي فيما ذكره عاضد المعاني النظر
لحصول التعجيب بدون الذكر اذا
قامت القرينة وتكلف حمل كلامه على منع
افادة الذكر التعجيب فمقابلة بالمنع لا يجدي

قوله ولما اوان بدل عند قصد التعجيب اي بذكر
علة قصد التعجيب وهي قبح الفراش بتاء
وتلطخ الثوب فرينتين لسعاد بينهما
بعد يتفاوت الامد بالنظر بالمثل وبما ذكره
المصنف الايضاح حيث قال وفيه
اي فيما ذكره عاضد المعاني النظر
لحصول التعجيب بدون الذكر اذا
قامت القرينة وتكلف حمل كلامه على منع
افادة الذكر التعجيب فمقابلة بالمنع لا يجدي

قوله ولما اوان بدل عند قصد التعجيب اي بذكر
علة قصد التعجيب وهي قبح الفراش بتاء
وتلطخ الثوب فرينتين لسعاد بينهما
بعد يتفاوت الامد بالنظر بالمثل وبما ذكره
المصنف الايضاح حيث قال وفيه
اي فيما ذكره عاضد المعاني النظر
لحصول التعجيب بدون الذكر اذا
قامت القرينة وتكلف حمل كلامه على منع
افادة الذكر التعجيب فمقابلة بالمنع لا يجدي

دافعا للخصومات والمهلكات فلا الكار يقع في صعوبة خصومة ولا اطاحة
حطيمة لمال محمول حتى يقرع احد لخصومة ويحتاج احد الى الاحتياط
فالمضارع بمعنى الاستمرار والخفي مافي هذا الاحتمال من حمل مدح يزيد
بحماسة الناس من الظلم والمشهور جعل ضارع فاعلا للمحذوف كما في المثال
السابق وتقدم عليه ابن الحاجب ونحن نقول الابلغ تقدير ضارع لخصوم
يليكه فيكون كلاما مفيدا + للحصر بخلاف الكلام الذي يقرع الناس
بخصومتهم في الدور عن موته وفيه مزيد تحسر على موته ولفظ اليتيم
ومعناه التحسر على موت يزيد لفوت يتمه المنافع لعامة الناس وهذا ما
جات فضل هذا التركيب على خلافه فافهم مع ستسمع فهذا المثال للسؤال
المقدر كما صرح به والمسند الخبر على خلاف ما تقدم والله سبحانه اعلم ومن المباحث
النفيسة التي ضل عنه زبر الاختبار وشذ عن انظار اولى الابصار وحدته
لك ايها المستيقظ المتخلص عن ربقة التقليد المتلذذ بانصاف جديد بعد
جديد هو ان السؤال الناشئ من ذكر ليبك من المامور بالبكاء فالمقام يستحق
حذف المسند اليه اي المامور ضارع وكان القدير من ليبكه لكونه في قوة من
يمتثل امرك وقدر الزمخشري ليبكه ضارع قال السيد السند هو انسب بالمعنى
وليبكه هو انسب بالسؤال المقدر وكان وجه الانسبية بالمعنى ان المقام مقام
بحسن المامور ولما كان هذا البيت مثالا على تقدير جعل ليبك مبنيا للمفعول
وله احتمال البناء للفاعل والمحتمل لا يصلح شاهدا ما لم يترجح حاذ الاشارة
فضلا عن ان يكون مرجحا لكون الحذف الاصل لم يرتضه في الترجيح و
قال وفضله اي فضل اعتبار الحذف في البيت وقرائنه على خلافه وهو
عدم اعتبار الحذف بجعل نسك مبنيا للفاعل ويزيد مفعولا به وضارع
فاعل الامر بتكرير الاسناد اي لاكرم مرتين فعوله اجمالا ثم تفصيلا لتفصيل
للذكر الضمني لا للتكرر فلا يستلزم تكرر الاحمال والتفصيل مع انه خلاف
الواقع وقدره اشارح بتكرير الاسناد بان احمل اجمالا ثم فصل تفصيلا
والاسناد الاجمالي مكررا لانه يحصل مرة الفعل المجهول الدال على ان

خلاف

هناك

هناك يا ليتها دمرة فم السؤال الدال عليه واشتماله على تكرر الاسناد ومن تكلف
الاسناد في نفس المخاطب وكونه نائبا مناب الجملة الثلث وكونه اللفظ
اجمع للفوائد حماسا قيم يرتضي الاجزاء ترجح عليه وبهذا اندفع ان من جهات
الفضل الذي ذكره السكاكي كونه اجمع للفوائد والاداجه لترك المخلص اياه لغم
قصور النظر عائد الى قدس المصنف في بيان ترجح تكرر الاسناد على كونه موجبا
لمزيد التمكين في النفس هذا وكنا نقول وتكرر اتباع السكاكي على مزيد وهو
النبا بالمرتبة ونوقع نحو يزيد غير فضله قد اشار بادراج النحو الى ان الكلام
ليس في حضرض البيت والادلي يوقع نحو يزيد مسندا اليه فان المسند اليه
ارجح من المسند والمسند من الفضلة ويكون معرفة الفاعل لحصول الفهم غير
مترقبة لا ينافي انه ينافي كونه جوابا للسؤال مقدرا لان السائل مترقب للجواب
قوله لان اول الكلام عن يطمع في ذكر فيه انه اذا دانه غير مطمع بالذات
فهو لكنه لا يكفي في كونها غير مترقبة وان اراد به وان ادانه غير مطمع اصلا فهو
لانه يفضي الى السؤال المطمع والاولى لان اول الكلام موئس عن ذكر لان
ايراد الفعل المجهول علامة الاجتناب عن الذكر بالكلية وحاصل الرجح انه
كلمة غير مترقبة وغير المترقبة لغم غير مشوبة بالم الانتظار ولعمر الطالب فهي
لذة صرفة فيكون الذوق بهذه المقدمة ناقضا فيها المص والشارح انفسهما حيث
ذكر المص في بحث التنكير ان نيل الشيء بعد طلبه الذ وتبعه الشارح المحقق وبعارض
ان نفضل نحو لسك يزيد ضارع بنصب يزيد على خلافه بسلامته عن الحذف و
باشتماله على اتهام الجمع بين المتنافيين من حيث النظر الاول نصب نحو يزيد وجعل
فضلة يوهم ان الاتهام به دون الاتهام بالفاعل وبان في اطماع اول الكلام في
ذكر الفاعل مع تعذر المعقول لتشوقا اليه فيكون حصوله اوقع واعز هذا كلامه
وفيه بحث من وجه هي ان اتهام الجمع بين المتنافيين موجود في خلافه ايضا
حيث حذف الفاعل وذكر يوهم ان الاتهام به دون اتهام وان ليس بين الفعل
والفاعل فضل موجب للتشوق لانه فضل قليل وبان الحذف لنكتة وان لا
يرجح على الذكر فلا يرجح وقد جعل السكاكي من المرجحات حيث قال باب ما

قوله وقد اخذ ره الخ صرح في المفتاح بان الاصل في الاسناد ان يكون فعليا وانما يعدل عنه لافادة خلافه

قوله لان اول الكلام موئس عن ذكر الخ فيه بحث لان الموئس عن ذكر انما هو عدم ارادة الذكر لا ارادة عدمه

قوله وبان الحذف لنكتة الخ فيه بحث لان الحذف لنكتة لا يستلزم ارجحيته على الذكر لنكتة

قوله وقد جعل السكاكي من المرجحات حيث قال باب ما اذا لم يطمع في ذكره فيك اولى

قوله لان اول الكلام موئس عن ذكر الخ فيه بحث لان الموئس عن ذكر انما هو عدم ارادة الذكر لا ارادة عدمه

قوله وبان الحذف لنكتة الخ فيه بحث لان الحذف لنكتة لا يستلزم ارجحيته على الذكر لنكتة

قوله وقد اخذ ره الخ صرح في المفتاح بان الاصل في الاسناد ان يكون فعليا وانما يعدل عنه لافادة خلافه

قوله وقد جعل السكاكي من المرجحات حيث قال باب ما اذا لم يطمع في ذكره فيك اولى

للدلالة على قصد التعجب بذكره لان التعجب بذكره اقوى فاذا قصد الدلالة على
هذا التعجيب لابد من الذكر وفي كون التعجب بالذكر اقوى خفاء ونحن نقول
كانه اذا دار ذكر المسند عند مقام الوسم على المسند لافي الذكر خصوصه تفيد التعجب
منه ولو حذف لا يستفاد تلك الخصوصية كما اذا قيل من الشجاع فيكاب ان زيدا
لقادم الاسد فلو قيل زيد لا يستفاد الا ان زيدا شجاع ولا تعجب فيه فاذا افيد
شجاعته بهذا اللفظ افاد ولكن ان كمل النكتة التعجيب نفسه ومن الدواعي
الى ذكر المسند التعجيب بالمسند لانه على صياغة معجبة قد دان فيه المتكلم فلو لا
ان يطلق التعجيب ولا يقيد بقولهم في المسند اليه للتينا وله واما اوراده اولا فلكونه
الاصل ولا يقتضي للعدول عنه فلكونه غير بين في عدم افادة تقوي الحكم لعل
مع عدم افادة نفس التركيب تقوي الحكم وفي المفتاح لم يكن المقصود من نفس
التركيب تقوي الحكم وقد قيل احترز بنفس التركيب عن تقوي ان زيدا قائم عرفت
عرفت فان فيه تقوي الحكم لا من نفس التركيب بل من الذكر ومن اداة التاكيد
لانه اراد مع عدم افادة الخبر تقوي الحكم كما ينبئ عن السياق والسباق ولا يشكل
ان مناط افادة التقوي هو الخبر لان التقوي انما يحصل بتضمن الاسناد اذ يتضمن
الاسناد تكرر الاسناد وكانه الى الافادة المعتد بها لانها المتبادرة والا فقد
اثبت لزيد قائم تقوي الحكم وفيما من تقوي زيد قائم فقول الشارح انه ليس بمعتد به
وقريب من زيد قائم في اعتبار التقوي حمل ظرف وانما يحمل مع عدم قصد التقوي كما
يقتضيه عبارة المفتاح لان عدم القصد علة لعدم الافادة وعدم الافادة علة للافراد
وقال الشارح قصد بذلك سلب الافادة الاعم في المقارنة بالقصد وغيرها التوبيخ
صورة ايراد الخبر لقصد النصح نحو انا سعيت في حتفك وبحل جاءني وما
انا قلت قالن نفيها افادة التقوي مع عدم قصد التقوي اذ القصد الى النصح الا
انه لزم التقوي من غير قصده حرية بذكر الاسناد والاخفى انه بعيد عن القصد اذا
لم يستدر من الافادة والدلالة في ما بينهم ما يقارن القصد على انه مع تقييدها
فادة بالمعتد بها لمكان الخ وزيد قائم لا احتمال لهذا التوجيه وما روح عن الحالة لا
يدخل الضابطة لورود قول هو لله احد احتمال حتى يعلل الشارح لدفعه بانه اعتمد
على اشتهار امره ولو اعتمد بالاعتماد على اشتهار الامر فليعتمد بقرائن الخبر

الحمد منا الحمل السلك ولس بذا الا بالحذف على ان مرتبة يزيد تستدعي النكتة
المذكورة في المتن فلا يعارضه السلامة عن الحذف ولا ابهام الجمع بين المتنافيين
فان قلت لم لم يرجح الذكر على الحذف لما صح ما سيأتي من ترجيح ولكل في القياس
حق على قولهم القتل انفى للقتل بسلامته على الحذف قلت الرجحان بان
الفائدة الحاصلة منه كونه اكثر هل من الاية تدون الكثير ولا اثر له في
رجحانه وما نحن فيه ليس من هذا القبيل وقال السيد السند ان وصمة قولهم
القتل انفى للقتل لعدم وضوح وسم الحذف لا لان الحذف مرجوح بالنسبة
الى الذكر وفيه ان لا خفاء في ان المراد ان القتل انفى من ترك وامّا ذكره فلما
هو ملائم لعلم وما ورد انما لنحو ذلك صح منه قوله او ان يتعين كونه اسما او
فعلا بلا خفاء ويتعين كونه اسما او فعلا ليس مقصود الذاته بل للتصريح
الى ان يتعين ان القصد الى الثبوت او التجدد وفي المفتاح والايضاح
او كونه ظرفا نبودت احتمال الثبوت والتجدد وفيه انه مع حذف الخبر
الظرف ايضا الاحتمال متحقق لان يتعين كونه اسما او فعلا بالذكر فالحق
ان الاحتمال الناشئ من حذف المسند الحقيقي وهو متعلق الخبر الظرف فا
سناط اصلح من اثباته ولك ان تحمل من نكات الذكر ان يتعين كونه مفردا
او جملة ويرد عليهما انهما داخلان فيما هو لان الذكر في الصورتين للاحتياط
لضعف التعويل على القرينة لان وسم الحذف معين المحذوف فيتعين كونه
اسما او فعلا او مفردا او جملة وجعل المصباح من نكات الذكر الدلالة على قصد
التعجيب من المسند اليه نحو زيد قائم الاسد عند مقام الوسم على المسند واورد
عليه الحص في الايضاح ان الدلالة على قصد التعجب منه انما هو للمسند
سواء ذكر او حذف لوسمه فانه اذا علم بالقرينة يفيد قصد التعجب كما اذا
علم بالذكر ودفع الشارح بان القرينة لا يدل الا على نفس المسند لا على قصد
التعجيب وقصد التعجيب انما يستفاد من الذكر المستغنى عنه ولا يخفى انه ليس
بشئ لانه لا مناسبة للذكر لقصد التعجيب انما هو يستفاد من نفس المسند
وقال السيد السند في شرح المفتاح انه جعل الذكر لقصد التعجيب بذكر حتى قال او

حمله في صورة قصد الخصص معدوم المسند اليه في بحث لعدم المسند اليه وقد عدل
عبارة المفتاح فهي اذا كان فعليا الى كونه غير سببي ليتناسب الباعثان الاوراد
في كونهما عدميين كما تناسب باعثا الكون حملة في كونهما وجوديين والاول الفعلي
شاع في خلاق ما قصد به من المنسوب الى الفعل المقابل للاسم فصار زعم
لفظ هو ظاهر في خلاق ما قصد به والان الاقتصار على ايراد السببي يوهم
على المتعلم لاغنائه عن معرفة مفهوم الفعلي وفيه تعرض بالسكاكي الى ان تصور
المعدوم لم يكن متوقفا على احداث اصطلاحين لم يكونا في كلام القوم وكان
يكفي اصطلاح السببي وقال الشارح المحقق وجه العدول ان الخصم زعم صدق
ما عرف به صاحب المفتاح الفعل على مسند لانه قد فسره بما يكون مفهومه محكوما به
بالثبوت للمسند اليه او بالانتفاء عنه ولا يخفى ان كل مسند كذلك مرة ان
الاسناد حكم بثبوت الشيء للشيء او نفيه عنه ولا يخفى انه لا يوجب العدول
عن الفعلي بل عن تعريفه الى تعريف منطبق على ما يعني السببي الا ان يقال
لم يتيسر له تحصيل مفهومه وفيه بعد انه اشكل عليه توضيح مفهوم السببي وتنقيحه
حتى اكتفى في بيانه بالتمثيل كما ذكره ذلك المحقق فينبغي ان يذكر الفعلي و
يبينه بالتمثيل بهذا ويجب ان ينبه عليه ان كلام السكاكي في بيان مفهوم
السببي غير صحيح وفي مفهوم الفعلي منقح لاغبار عليه رفع ذلك تحرفه في اداء
الفحول وطال كلامهم فيما لم يفد شيئا من المعقول والشارح العلامة و
الشارح المحقق والسيد السند قد احالوا في ميزان اصطياده واطالوا واطالوا
الارض بان اقض عليك ما ذكرا فانه ليس مما يسمع من الفحص وكيف ينبغي
اليهم ما لا يليق بتبحرهم وعلمهم في قسم المعارف اعلى الخصص ومن ناي لكن ما
نظهر لك معنى الفعلي والسببي ويضبط به هذه الكلمة للافراد فاقول المسند
الفعلي كما ذكره المفتاح ما يكون مفهوم محكوما بثبوته للمسند اليه او بالانتفاء
عنه بخلاف السببي فان زيد ضرب حكم فيه بثبوت الضرب لزيد وزيد ما ضرب
حكم فيه بنفي الضرب عنه بخلاف زيد ضرب ابوه فانه لم يحكم فيه بثبوت ضرب
ابوه لزيد بل بثبوت امر مدلول عليه ذلك المذكور وهو كائن كشخص زيد وابوه فالمسند
الفعلي سمي مسندا لانه دال على المسند الحقيقي والمسند السببي ما اسند فيه شيء
الى ما هو

حمله ما يعني ان الفعل ما يفهم منه ان المسند اليه محكوم عليه بالثبوت او بالانتفاء
عنه بخلاف السببي فانه لا يفهم منه ذلك بل يفهم منه امر مدلول عليه ذلك المذكور
وهو كائن كشخص زيد وابوه فالمسند الفعلي سمي مسندا لانه دال على المسند الحقيقي
والمسند السببي ما اسند فيه شيء

الى ما هو متعلق المسند اليه وصار ذلك سببا لاسناد حاصل بالقياس الى
المسند اليه نحو زيد ابوه منطلق فان ابوه منطلق اسند فيه شيء الى متعلق
زيد وصار ذلك سببا لاسناد كون زيد بحيث ينطلق ابوه اليه وعلى هذا
يلزم ان يكون منطلق ابوه في زيد منطلق ابوه مسندا سببيا ولا تضر ظاهر
الافراد لان يكون المسند سببيا بعض كونه جملة لانه يتبادر من الاسم بالنظر
الى ما قبله بخلاف الجملة بالنظر الى الصدر فهو هو زيد منطلق ابوه ربما لا تطلق الى زيد
مثل سماع ما بعده بخلاف زيد ابوه منطلق او انطلق ابوه فالمكون سببيا يقتضي
الجملة والا لم يصح من المتكلم الافراد وعلى هذا ليس كون زيد ضربت به وزيد كسرت
سرج فرسه غلامه فعليا ولا سببيا وان جعله الشارح المحقق سببيا لان تعريف
المفتاح للسببي صريح في انه ليس سببيا وصريح قول المفتاح لكونه فعليا ويدخل
في قول الخصص لكونه غير سببي فالعدول مفسد فان قلت ما حقيقة وان كان
كلاما محصلا معنى لكن يخالف ما ذكره المفتاح لانه قال ويكون المسند جملة اذا
كان سببيا وهو ان يكون مفهومه مع الحكم عليه بالثبوت لما هو مبني عليه او
بالانتفاء عنه وطلوب التعلق بغير ما هو مبني عليه تخليق اثبات لشيء ما او
نفي عنه بنحو ما كما لك زيدا ابوا نطلق او منطلق او يكون المسند فعلا يستدعي
الاسناد الى ما علقه بالاثبات او النفي يطلب تعلقه على ما قبل بنحو اثبات
او نفي للوكد بالجملة بسبب ما قبله نحو عمرو ضرب اخوه لاشتماله معللا بالفعل نحو
زيد ضارب اخا او حضرب اذكرهم لتسر بطلعك عليه هذا كلامه فقد صرح بكون
زيد منطلق ابوه غير داخل في المسند السببي قلت قد قدمنا لك ان كلامه في
بيان ان السببي غير منقح وهو كما ترى في غاية التعقيد وقد صرح في قسم النحو ان زيدا
الكريم ابوه نعت سببي ومن الواضح ان الفرق بين النعت والخبر في ذلك بعيد
عن الاعتبار واذا الخبر للسببي في الجملة فلا يصير السببية نكتة لاختيار الجملة
لانه ما لم يترجح زيد ابوه منطلق على زيد منطلق ابوه لا يتأتى للبليغ ايراد
الجملة بكونه سببيا والا لكان مال التعليل ان ايراد جملة مخصوص فينبغي
ان يكون السببي اعم من الجملة ويكون السببية مخصصة للجملة فلا بد تأويل كلامه

قوله وان كان زيد ابوه الخ فلا فائدة على هذا في تعريف المسند بالسببي
لانه اذا كان زيد ابوه منطلق فالمسند اليه وهو زيد ومع الرجل والاتيان
لا فائدة عدم التقييد واما مع التقييد والتجدد
او عدم التقييد دلالة على عدم التجدد
وان كان مع التقييد لكن يقصد الاخبار بالتجدد
فائدة التجدد دون عدم التجدد
التجدد والتقييد بالمفعول والا فمع التقييد
فائدة عدم التجدد
وان كان بدونه فمع عدم التجدد
فائدة عدم التجدد

قوله الذي هو جزء من مفهوم الفعل كون الزمان جزءا من مفهوم الفعل لا يستدعي
دلالته عليه بصيغته فالاولى وهو بصيغته او فهو بنفسه وكانه اراد
بصيغته مجموع الكلمة الملتئمة من المادة والصورة كما فسرناه به لكن
للتعريف لكن الشهور خلافه ولا بعد
ان يقال فرعه على ما سبق بناء على انه ليس
بعض لمادته والادل قاع على الزمان
هذا واما عسى زيدا ونحو فليسا مما
رجحا للتقييد باحد الازمنة مع
افادة التجدد ووجه اختيارهما
افادة ان ذا الترجي والمدح هو

مسند زيد حتى يجعل مسندا سببيا بل هو مسند الاب وهو ليس مسندا سببيا
له واختار في التمثيل ابوه منطلق دون انطلق ابوه لان كمال مشاركة ابوه منطلق
مع منطلق ابوه في المعنى يوهم انه لكن منطلق ابوه ليس مسندا سببيا فنواخي
بالتوجيه وهذا مبني على زعم ان زيد منطلق ابوه ليس سببيا وقد عرفت ما هو الحق
فلا تتجاوزه وبعضهم بناء على اشتهار هذا الظن ومتابعته له صرف كلام السكاكي
عن ظاهره ولم يحل قوله او ان يكون المسند فعلا تتمة للتعريف المسند السببي بل جعله
نكتة اخرى للكون المسند جملة وجعله عطفا على قوله اذا كان المسند سببيا اذ لو لم
يصرف لزم جعل منطلق ابوه غير سببي وانطلق ابوه سببيا وهذا الحكم لا يرضى به
عاقل فضلا عن السكاكي والشارح المحقق حكم بانه سهو لا يخفى على من له معرفة بسياق
الكلام اذا اراد صحح التعبير اذا كان قوله وان يكون في انه يوجب الالتباس لهذا
القائل ان يقول كلام المفتاح مشحون بالتعقيد فلا مبالاة لارتكاب ادنى البعيد
اذا كان هو المفيد للمعنى السديد ثم لو رفع الحكم لحق القول بانه التوهم وما اعجب
انه قال السيد السند انه لو كان مراد المفتاح ما ذكره لاحتاج في ضابطة افراد المسند
الى قيد بالتخرج به نحو انطلق ابوه في زيد انطلق ابوه لان المسند ههنا ليس
فعليا كما تحققته وليس المقصود من نفس التركيب لعدم الحكم فلا بد من افراد بقيد
آخر وكيف لا وقد خرج انطلق ابوه عن ضابط الافراد بقوله لكونه فعليا نعم
يحتاج المص الى قيد آخر ولا يضر الشارح عدم المفتاح احتياج المص دام كونه
ظاهر الصير رجوعه الى المسند والاولى رجوعه الى المسند المغير دلالة الفعل الاسم
من اقسامه كما ان الجملة الاسمية والفعلية من اقسام الجملة وقد فاك واسميتها و
فعليتها اي الجملة ولم يعل واسمية وفعلية من اقسام الجملة وقد فاك واسميتها
وفعليتها اي الجملة ولم يعل واسمية وفعلية اي المسند فيما بعد فعلا
فللتقييد اي لتقييد طرف الاسناد كما هو المشهور وان كان للتأمل فيه
مجال اذ يحتمل ان يكون الزمان قيد النسبة فانه لا يتفاوت بين الواقع
بتقييد الاسناد وتقييد الحدث والمصداق واحد والتفاوت في القيد
الملاحظ وكان الوجدان يساعد لعدد الشرط وكانه دعاهم الى جعله هذا الحدث

فنحن نقول بانه عرف الجملة المسماة لاطلاق السببي ولذا قال لا متصلا بالفعل
اه والمراد الذي يطلق عليه ان اسم الفاعل لكونه عنترلة الخالي عن الضمير لا يكون
مع فاعله جملة وليس قوله لا متصلا بالفعل لاخراج المتصل بالفعل عن المسند
السببي كما توهم السيد السند وقال انما اخرجه عن المسند السببي ليصلح كون
المسند سببيا لكنه الاراد جعله فانك عرفت ان خص السببي في الجملة يخرج
السببية عن صلاحية كونها نكتة لايراد المسند جملة ولا ينبغي ان يتوهم انه يصلحها
لذلك وبالجملة يرد على السكاكي خروج نحو زيد ما منطلق ابوه عن المسند السببي
او عن الجملة السببية مع انه جملة سببية لانكتة لايرادها جملة سوى كونها سببية
الا ان يكلف ويقال المراد بالفعل اعم من الفعل حقيقة او حكما واسم الفاعل بعد
النفي وان استفهم في حكم الفعل ولذا صار مع مرفوعه جملة وبهما اورد السيد السند
على السكاكي انه ليس زيد منطلق ابوه فعليا عنده فلزم خروجه عن ضابطة
الافراد وهو ليس بشيء لان السكاكي لم يذكر ضابط للافراد ولا يخرج عنه افراد
لم يذكره للافراد لسدعي الافراد ولا عليه عليه ان لا يعترض لنكتة تتدعي
افراد منطلق في زيد منطلق ابوه وبما حققناه لك صرت ممن لا يشتبه عليه
ان هذا المثال ليس مسندا فعليا وان ادعاه الشارح العلامة واستدل
عليه بان المسند فيه منطلق وحده لان اسم الفاعل مع فاعله ليس بكلام فالمحكوم
به ههنا ظاهرا لان اللازم حينئذ ان لا يكون منطلق ابوه جملة ولم يلزم ان يكون
المسند هو منطلق وحده لعدم استلزام الافراد ذلك لان الافراد بمعنى ان لا يكون
الكون جملة لا الكون تركيبا وهل بهذا الاغلاط من اشتراك اللفظ لان ما ذكره
ضابط مبني على قلة التأمل وعدم التثبت الحاذق عن التزلزل اذ دفع
استدلاله ان عدم كون اسم الفاعل جملة بجعله عنترلة الخالي عن الضمير والحاصل
بالجامد كما صرح به السكاكي وهذا يوجب الحاق فاعله بالعدم واعتباره وحده
فلا فرق في الاعتبار بين زيد منطلق وبين زيد منطلق ابوه فكان الاول
مسند فعلي عنده وكذلك الثاني والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق اي لا
منطلق كما هو ظاهر عبارة السكاكي لانه بعيد عن الاعتبار اذ ليس منطلق

مسند

ان العدول من المصدر الى الفعل لقصد المصدر فكما ان لفظ الفعل قد لا يناسب ان يكون الزمان الا قيدا له ولقد وقع عبارة المصنف على وفق المصلحة حيث لم يقيد المقيد باحد الازمنة البتة وانما لم يفصلها لاشتهارها وهي الماضي والحال والمستقبل على صيغة اسم الفاعل كما لماضي او اسم المفعول فكلاهما المستقبل الموافق للمعقول لان الزمان يستقبلك كما تستقبله ومفهومات البتة بديهية تعرفها كل احد ولوضحها المصنف بقوله والمراد بالزمان الماضي ما وجد قبل زمانك الذي انت فيه وبالمستقبل ما يترقب وجوده وزمان الحال اجزاء من الطرفين يحيط بعضها بعض من غير فرط مهلة وتراخ والحاكم في ذلك هو العرف لانه المراد بقوله والحاكم بذلك ان الحاكم بذلك البيان هو العرف فالعرف ويعين الزمان الذي انت فيه ما هو قبلي زمانك هو واحد وعدم فرط المهلة والتراخي وتخصيصه بعدم فرط المهلة والتراخي كما فعل السيد السند مما لا سند له والمناقشة بان في ذلك السان جعل الزمان الماضي في زمان قبل زمانك فلزم ان يكون زمان لزمان وان يترقب الشيء انما يكون لشيء بعد زمان الترقب فيلزم ان يكون لزمان المستقبل زمان فمناقشة في تعريف هو التنبيه على آفتها واهيته اذ المراد بقبل مجرد التقدم وبالترقب مجرد الباقي كما لا يخفى ولم يكيف يكون زمان الحال زمانا انت فيه وقال في بيانه اجزاء من الطرفين تنبيها على تحقق حقيقة الزمان وان اجزاءه لا يجتمع فبعض اجزاء الحال منقض وبعضها مترقب ولولا العرف لم يكن لك زمان تحاكم والشارح عن الذي انت فيه زمان يكلمك ولم يزد هذا البيان الا لضيق دائرة الحال اذ الحال لا يخص زمان التكلم بل ربما يكون زمان فعل ما تفاوت آخره ولما كان شان البديهي انه لا يزيد الكلام فيه الا الترذل رايناه صرف الخطاب عن كثير من الخواطر على احضر وجه احترز به عن نحو كان زيد منطلقا وينبغي ان يوخر عن قوله مع افادة التجدد ليتعلق به افادة التجدد والتقييد على سبيل التنازع اذ يمكن كل منهما بالاسم بضميمة القرينة فترجيح الفعل بكل منهما على الاسم لا يناسب

الا لقصد

ان الحصر ممنوع لان من الكلمة ما يفيد التجدد والاستمرار بحسب المقام كالصفات المشبهة وافعال المقاربة وكاد وكرب وطفق وجعل وانشا وعلق وقام وقعد وهب وبدا وانبرى واخذ وشرع وابتدا وعلى هذا القياس ما لا يحصى كثرة فتدبر

قوله الا لقصد الاحضار فان قلت لا يرجح ذلك الفعل المضارع على الاسم لان قصد احد الازمنة يتوقف على القرينة لاشتراكه قلت تحصل التقييد بدون القرينة تاخذ الازمنة تقتضي الوضع لاحدها وانما يحتاج الى القرينة للمعنى المراد فان قلت في الفائدة في الايراد تعلما ولا مدرج عن القرينة الا ان القرينة هنا تعين المراد في الاسم للتقييد قلت فايدة المدرج التعيين وذلك موجب قرينة التقرير بقي انه لا ينظم مناقاة التقييد بالقرينة العقلية التقييد على احضر وجه اذ القرينة العقلية لم يعد من موجبات الاطناب وكيف واولى ان الحذف لا يعقل بدون القرينة فالصواب فللمقصد نفس المتدبر باحد الازمنة المعلم وانما لم عند الفعل التجدد لانه اعتبر في حمل الزمان جزء مفهومه ان يكون الحدث حادثا بحدوثه لان الزمان المقارن بالحدث يوزن بذلك فلم يحملوا في حمل الزمان جزء المفهوم الفعل بهذا الاعتبار لان مقارنة الزمان يستدعي الحدوث اذ الصفات القديمة كلها مقدنة الزمان وهذا صحيح كان الله عليما حكيما فاستعمال الفعل في الامور الثابتة كعلم الله وعلم الله مجاز وضع الفعل لمقارنة الحدث الزمان على وجه الحدوث بحدوثه فالمراد بالتجدد الحدوث واما التجدد بمعنى حدوث شيء شيئا كالزمان وكثيرا ما يقصد بصيغة المضارع فهو ليس معتبرا في مفهوم الفعل وانما يفهم من خصوص الحدث او اقتضاء المقام قال الشارح المحقق افادة الفعل التجدد لان التجدد من لوازم الزمان الذي يدل جزء مفهوم الفعل وتجدد الجزء مستلزم لتجدد الكل واورد عليه السيد السند ان التجدد الذي قصد ما يراد الفعل ليس تجدد الكل بل تجدد الحدث فيلزم من تجدد الكل تجدد كل جزء يلزم ذلك لانه في علم الله مجموع المعنى تجدد الزمان في مفهومه وليس العلم متجددا ويمكن دفعه بان مراده ان تجدد جزء مفهوم اللفظ بحسب عرف الرفع يقتضي تجدد كل جزء فيكون ما ذكره مجملا وما ذكرناه مفصلا على طبق ما فصله السيد السند ومما ينبغي ان ينتبه عليه ان بهذه النكتة اما يرجح الفعل على الاسم فيما اذا لم يكن للفعل اسم يرادفه واما بعد وجود وامتناعها غناء عنها الا ان يقال بهذه الاسماء اللحوظ تعدده

قوله فان قلت لا يرجح ذلك الفعل المضارع على الاسم لان قصد احد الازمنة يتوقف على القرينة لاشتراكه قلت تحصل التقييد بدون القرينة تاخذ الازمنة تقتضي الوضع لاحدها وانما يحتاج الى القرينة للمعنى المراد فان قلت في الفائدة في الايراد تعلما ولا مدرج عن القرينة الا ان القرينة هنا تعين المراد في الاسم للتقييد قلت فايدة المدرج التعيين وذلك موجب قرينة التقرير بقي انه لا ينظم مناقاة التقييد بالقرينة العقلية التقييد على احضر وجه اذ القرينة العقلية لم يعد من موجبات الاطناب وكيف واولى ان الحذف لا يعقل بدون القرينة فالصواب فللمقصد نفس المتدبر باحد الازمنة المعلم وانما لم عند الفعل التجدد لانه اعتبر في حمل الزمان جزء مفهومه ان يكون الحدث حادثا بحدوثه لان الزمان المقارن بالحدث يوزن بذلك فلم يحملوا في حمل الزمان جزء المفهوم الفعل بهذا الاعتبار لان مقارنة الزمان يستدعي الحدوث اذ الصفات القديمة كلها مقدنة الزمان وهذا صحيح كان الله عليما حكيما فاستعمال الفعل في الامور الثابتة كعلم الله وعلم الله مجاز وضع الفعل لمقارنة الحدث الزمان على وجه الحدوث بحدوثه فالمراد بالتجدد الحدوث واما التجدد بمعنى حدوث شيء شيئا كالزمان وكثيرا ما يقصد بصيغة المضارع فهو ليس معتبرا في مفهوم الفعل وانما يفهم من خصوص الحدث او اقتضاء المقام قال الشارح المحقق افادة الفعل التجدد لان التجدد من لوازم الزمان الذي يدل جزء مفهوم الفعل وتجدد الجزء مستلزم لتجدد الكل واورد عليه السيد السند ان التجدد الذي قصد ما يراد الفعل ليس تجدد الكل بل تجدد الحدث فيلزم من تجدد الكل تجدد كل جزء يلزم ذلك لانه في علم الله مجموع المعنى تجدد الزمان في مفهومه وليس العلم متجددا ويمكن دفعه بان مراده ان تجدد جزء مفهوم اللفظ بحسب عرف الرفع يقتضي تجدد كل جزء فيكون ما ذكره مجملا وما ذكرناه مفصلا على طبق ما فصله السيد السند ومما ينبغي ان ينتبه عليه ان بهذه النكتة اما يرجح الفعل على الاسم فيما اذا لم يكن للفعل اسم يرادفه واما بعد وجود وامتناعها غناء عنها الا ان يقال بهذه الاسماء اللحوظ تعدده

قوله عن الفعل لقصد المصدر فكما ان لفظ الفعل قد لا يناسب ان يكون الزمان الا قيدا له ولقد وقع عبارة المصنف على وفق المصلحة حيث لم يقيد المقيد باحد الازمنة البتة وانما لم يفصلها لاشتهارها وهي الماضي والحال والمستقبل على صيغة اسم الفاعل كما لماضي او اسم المفعول فكلاهما المستقبل الموافق للمعقول لان الزمان يستقبلك كما تستقبله ومفهومات البتة بديهية تعرفها كل احد ولوضحها المصنف بقوله والمراد بالزمان الماضي ما وجد قبل زمانك الذي انت فيه وبالمستقبل ما يترقب وجوده وزمان الحال اجزاء من الطرفين يحيط بعضها بعض من غير فرط مهلة وتراخ والحاكم في ذلك هو العرف لانه المراد بقوله والحاكم بذلك ان الحاكم بذلك البيان هو العرف فالعرف ويعين الزمان الذي انت فيه ما هو قبلي زمانك هو واحد وعدم فرط المهلة والتراخي وتخصيصه بعدم فرط المهلة والتراخي كما فعل السيد السند مما لا سند له والمناقشة بان في ذلك السان جعل الزمان الماضي في زمان قبل زمانك فلزم ان يكون زمان لزمان وان يترقب الشيء انما يكون لشيء بعد زمان الترقب فيلزم ان يكون لزمان المستقبل زمان فمناقشة في تعريف هو التنبيه على آفتها واهيته اذ المراد بقبل مجرد التقدم وبالترقب مجرد الباقي كما لا يخفى ولم يكيف يكون زمان الحال زمانا انت فيه وقال في بيانه اجزاء من الطرفين تنبيها على تحقق حقيقة الزمان وان اجزاءه لا يجتمع فبعض اجزاء الحال منقض وبعضها مترقب ولولا العرف لم يكن لك زمان تحاكم والشارح عن الذي انت فيه زمان يكلمك ولم يزد هذا البيان الا لضيق دائرة الحال اذ الحال لا يخص زمان التكلم بل ربما يكون زمان فعل ما تفاوت آخره ولما كان شان البديهي انه لا يزيد الكلام فيه الا الترذل رايناه صرف الخطاب عن كثير من الخواطر على احضر وجه احترز به عن نحو كان زيد منطلقا وينبغي ان يوخر عن قوله مع افادة التجدد ليتعلق به افادة التجدد والتقييد على سبيل التنازع اذ يمكن كل منهما بالاسم بضميمة القرينة فترجيح الفعل بكل منهما على الاسم لا يناسب

الا لقصد

في هذا الفن في عداد الافعال يرشدك اليه ما سياتي فجعل زيد قائما من
اصله الامر ومن الدواعي الى جعل المسند فعلا الثناء المدح او الذم او
التعجب او الدنو لان الموضوع لها افعال كقولك اي قول طريق بن تهلم المخبري
او كلما اي اكلما جئت عكاظ ذو كلاء عكاظ سوق للعرب كانوا يجتمعون
فيه فيتناشدون ويتفاخرون وكان يقع فيه الوقائع فيلتفت بعضهم الى بعض
يتوسمهم اي يتفرس الوجوه ويتأملها كحدت منه وذلك التوهم شيئا فشيئا و
يصدر منه النظر لحظ فلحظ يعني ان لكل فيلتفت على قدانه تمهل ورد
وعكاظ طلبني الكافل بامرهم فلا اخفى ان المثال يستدعي ان يراد بالتجدد
المقتضى شيئا شيئا على طريق الزمان لا مجرد الحدوث لكن الغالب في الفعل
قصد الاول فهو المكمل السابق واذا حملنا عبارته عليه لانه الانسب بالعرض
والبيان وايضه قوله واما كونه افادة عدمها لمقتضى اراد التجدد
بهذا المعنى لان اراد عدم التجدد بمعنى المقتضى شيئا فشيئا لا يقتضي ايراد
الاسم فالمثال لا يطابق الممثل وهذا الخلط انما وقع من الملخص والمفتاح لم
يمثل بما هو صريح في قصد التجدد هذا المعنى وهما يقتضي كونه قولك القيام فعل
طلب الفعل نحو اقرب او الترك نحو لا يقرب او لانه لا بد من ادخال حرف الشرط
على المسند او التخصيص او الاستفهام او النفي او ما يتضمن الاستفهام او النفي
فاحفظ فانه من البدائع واما كونه اي كون الاسم المجرد قد افاد عدمها الخط
انه راجع الى التقييد وافادة التجدد لكنه ظاهر الفساد اذ عدم التقييد وعدم
الافادة لا يكون مقصودا بالافادة للبلغ بل المقصود عدم القصد وعدم التجدد
فينبغي ان يجعل الضمير عبارة عنهما وقد مر في الايضاح بالثاني حيث
قال واما كونه اسما فلانه في عدم القصد والتجدد يقول الشارح المحقق اي عدم
القصد المذكور وافادة التجدد ليس كما ينبغي وهما يقتضي الاسم افادتهما الفعل
احسن وجه لان المقام مقام الاطناب كما يقول زيد قائم وما مضى او ينبغي
والمتكلم العالم لكونه اسما عدم القصد وعدم افادة التجدد على احسن وجه فربما
تجعل عدمها راجعا الى عدم القصد والتجدد المعهودة القرائن ربما يكتفي بمطلق

البيوت

مولد اذا اصلت جزاء الشرطية
سببا كان او غائبا هذا هو الاصل
الغفيف اذا اصلت جزاء الشرطية
فيه اذا اصلت جزاء الشرط
والفرق بينهما ان اذا للقطع
الصدق والكذب ه ش

مولد لم يرتفع عنا الالتفات بل الرفع
بالفاعل وهو ضمير المخاطب
بالفاعل وهو ضمير المخاطب
الالتفات ه ش

عدد واحد وسمي الجمع

مولد ملتمس آخر للتأمل ليندفع عنه ما يرد
يعرخان في بادي النظر بهذا الجواب
يندفعان بالتأمل الاول اما الاول فلان
الغرض الاصلي بيان الفرق بل بيان
ما هو الاصل فيهما والفرق لازم وقصد
بيان الاصل قد يحصل بالتأمل
الاصل في ان الشك في وقوع الشرط
واصل اذا الجزم به فلا يكون بيان
الاصل فاحد ما بينهما اذ لو قال
اصل ان الشك في وقوع الشرط
واصل اذا قد يحصل الفرق
وكان عدم التعرض لكون الاصل واذا
عدم الجزم باللاوقوع لكونه مشتركا بين ان واذا
فلم يقل هكذا ووقوفهما كما هو سيجيء التأمل ان الغرض
ما ذكره ويكون احتمال كون الصفة الفرق
وتعيين طريق البيان ليس من ذا
الناظرة ه ش

التبرت فالاول ما ذكره المفتاح في قوله واما الى المخلص كلوم اسما فهي اذا لم
يكن المراد افادة التجدد والاختصاص بالجد الا ترى انه اذا افاد الفعل الغرض المتعلق
بذلك والاختصار المنطبق له واما كونه اسما فلعدمها اي لعدم القصد والتجدد
التجدد على احضر وجه واما اعتراض الشارح المحقق عليه بانه مخالف لما حققه
الشيخ من ان الاسم لا يدل على اكثر من ثبوت شيء لشيء وكما لا يدل على زمان
لا يدل على الدوام فمندفع بان المخلص لم يقصد ان الاسم يفيد القصد والتجدد
بل قصد ان الداعي اليه ان المتكلم عدم القصد والتجدد والفعل سواهما و
الاسم كافهما فصح ذلك الا ترى وقوع الاسم بعد القرائن ولا يصح ما للفعل
بهذا فان قلت هل يصح ايضا عدم التجدد والحدوث باسم الفاعل كما دل عليه
قوله كقولك لمالف الدرهم المصروف ضربا لكن يرد عليها وهو منطوق وقد ذكر
ابن الحاجب في تعريف اسم الفاعل ما اشتق من فعل لمن قام به بمعنى الحدوث قلت
هذا مبني على عدم الالتفات الى ما ذكره ابن الحاجب وترجيح ما يستفاد من
المفتاح بان زيدا عالم يستفاد منه الثبوت صريحا بناء على ان اصل الاسم صفة
كان او غير صفة الدلالة على الثبوت وما سلمه مما ذكره الشيخ عبد القاهر وتحمل
المباني الصحة المشبهة واسم الفاعل في الكل اسم الفاعل لكن تشكل ذلك بما قالوا
اي يقال حاسن عين حدقت حسنة وحسنت لمن شبهت حسنة ويؤول بانهم اراد
وا ان اسم الفاعل لما كان جاريا على فعله الفعل جاز ان يقصد به الحدوث
لمعونة القرينة كاوصاف الصفة المشبهة فيقصد به وضعا طارئ المتروك لمعونة
الوضع الدوام ولا يصد الحدوث اصلا واعلم ان في اضافة النصر الى ضمير
المتكلم مع الغير نكتة دقيقة وهو ان صرتة مشتركة بينه وبين غيره والمشهور نصب
صرتا على انه مفعول به لالف والاحسن نصبا الدرهم المصروف لئلا يكون عدم
الالفة من جانب صرتة ولو الكفى في التمثيل لكون المسند فعلا واسما هذا
المثال لكفاه لان يرد عليهما كليهما سواء ولا يخفى ان قوله وهو منطوق حال دائمة اما
تقييد الفعل بزيد اي المعنى المصدري او الفعل وجعل ذكره لكونه اصلا عند له
وكر شبه الفعل الذي كما هو عادة ايمة العربية بمفعول الا ربعة احد المفاعيل

الجملة ونحو اذا ذهب الحال والعصر دون المستثنى لانه اما مستثنى فهو الفاعل فهو منه
تتمة او من المفعول به او من غيره من المفاعيل او الحال فالحال كزكل فلا
معنى لتقييد الفعل به وان ذكر الشارح المحقق وكل الكحل ونحوه مرفوعا معطوفا
على تقييد الفعل وتريد به نحو تقييد الفعل بمفعول من تقييد الشيء والتقييد به
المفعول ثم في كون التقييد بالمفعول به لتربية الفائدة نظر بل يتوقف فهم الفعل
المعدى عليه كتوقفه على الفاعل وعدم تقييده يحوج الى اخراجه عن مقتضى وضعه
ثم المراد بالمفعول ما لم تتم مع الفاعل اذ التقييد بما قام مقامه للاصل الفائدة
لا للتبرية فلا يخفى ان التقييد بالمفعول لا يشمل ذكر المفعول المطلق للتاكيد
الا ان يكلف في التقييد بالتعميم صورة التقييد فلتربية الفائدة وتقويتها
لان ازدياد التقييد يوجب ازدياد الخصوص وهو يوجب ازدياد التحديد
الموجب لقوة الفائدة كذا ذكر الشارح المحقق وهو لا يسهل المفعول المطلق للتاكيد
والمراد بالدراج الى تربية الفائدة ليلائم قوله والما تركم فلما تم منها ولكن ان
يوصف تقييد المسند بمفعول ونحوه من متعلقات الفعل والبحث عنه
من مسائل وضع الشيء في غير محله وان تقييد المسند لا ينحصر في تقييد الفعل
بل منه هذا للام رجل وغلام عاقل وان في رفع نحو زيد فاعتمد ولا
تحرم تنعم ولما كان ان يتوهم ان الافعال الناقصة وفروعها مقيدات يشبه
المفعول من اخبارها ويتحرى في تربية الفائدة فيجعل اذا فائدة لكان وفاعلها
بل الفائدة في خبرها واسمها والتربية في ضم كان نبه على دفعه الام ودفع به
التوهم فقال والمقيد في نحو كان زيد منطلقا هو منطلق اي نحو منطلقا لا كان
اي نحو كان وفيه نظر لانه ليس فيه تقييد المسند بل النسبة لان الزمان المفاد
من كان قيد النسبة المفهومة منه اذ القيد الارتباطي لا ريب ولم يدخل في نحو كان
زيد منطلقا كون زيد منطلقا ولا زيد كائن منطلقا اذ لا تقييد فيه بل لا يدل
الكون والكائن الا على اصل النسبة بخلاف اخواتها كان في فروعها تقييدا
لا محالة لان في الاخوات تقييدين بالزمان وتقييد لخصوص النسبة تتضمن مصادرها
والفرق لم يتضح الا الزمان وجعل التقييد دائرا على كون كان عنوانا للطرف

كما تعلم

قوله في نحو ان اكن فقيه الخ الاولى ان يقول في نحو ان اكن فقيها الخ

قوله وقد يشبه الخ اي الافعال الناقصة وفروعها المفعول من اخبارها
الخ

قوله ولما كان ان يتوهم الخ اي ان يتوهم ان الافعال الناقصة وفروعها
مقيدات كالمفعول من اخبارها

قوله ودفع به التوهم اي توهم ان الافعال الناقصة وفروعها مقيدات
كالمفعول من اخبارها

قوله فقال والمقيد في نحو كان زيد منطلقا هو منطلق اي نحو منطلقا
لا كان اي نحو كان الخ

قوله وفيه نظر لانه ليس فيه تقييد المسند بل النسبة الخ

قوله لان الزمان المفاد من كان قيد النسبة المفهومة منه اذ القيد الارتباطي
لا ريب الخ

قوله ولم يدخل في نحو كان زيد منطلقا كون زيد منطلقا ولا زيد كائن
منطلقا اذ لا تقييد فيه بل لا يدل الكون والكائن الا على اصل النسبة
بخلاف اخواتها كان في فروعها تقييدا لا محالة لان في الاخوات تقييدين
بالزمان وتقييد لخصوص النسبة تتضمن مصادرها الخ

كما فعله الشارح واحترازا السيد للمسند لا يفي لفروع هذا الفعال ولا يدفع عليك
ان التقييد بكان لا يخص الفعل والمشتقات والمصادر بل يشمل الجوامد نحو
كان زيد انسانا ودفع نحوه بتنكيك في هذا المقام ايضا واما تركه اي ترك تقييد
الفعل بمفعول ونحوه فلما لم يحتاج اي لم يتوهم لجعل انتفاء المقتضى ايضا من
المانع ويعلم من بيان ترك تقييد الفعل ترك تقييد الخبر بكان واخواتها كما علم
من بيان فائدة تقييد الفعل فائدة تقييد خبر كان بكان قال الشارح لعدم
العلم بالمتعلقات او عدم الاحتياج اليها لظهور الخصوص المطلق في المقيد او
لعدم تعلق غرض بالقيد او لعلم السامع بالقيد فان قلت فما فائدة الاخبار
لان المطلق ايضا معلوم حين معرفة القيد قلت يمكن ان يعرف المخاطب انه
جاء رجل في هذا الوقت ولا يعرف انه زيد فاذا قلت جاء زيد عرف مجيء
زيد في هذا الوقت مستفادا عن بيان القيد ثم قال او خوف انقضاء الفرصة
او عدم ارادة ان يطلع السامع او غيره يعني باخبار السامع اياه او خوف ان
يتصور المخاطب ان المتكلم ملكثار يعني ان يصدق بذلك والا فتصور كونه
ملكثارا لا يضر ضرر التصديق به انه يتنفر منه ولا ينصت الى كلامه او قادر
على التكلم فتولد منه عداوة وما اشبه ذلك واما تقييده اي الفعل وتشبيهه
بالشرط نحو ان تكرمني اكرمك وان تضربني فانا ضارب وفيه ان التقييد في قولك
ان كان زيدا بالعلم وفاتاخ ليس للفعل ولا شبهه بل للنسبة فالشرط قيد
للجزاء للمسند وبالجملة جعل الشرط قيدا يقتضي ان يكون الكلام التام هو الجزاء
يكون الشرط قيدا له اما لمجموعه او للمسند وهو المنطبق لجعل الاسناد اليه من خواص
الاسم ولحصر الكلام في المركب من اسمين او فعل واسم الا انه يخالف ما ذهب اليه
الحنيفيون ان كلا من الشرط والجزاء خرج عن المقام بدخول اداة الشرط
على الجملتين والجزاء ومحكوم به والشرط محكوم عليه والنسبة المحكوم بها بينهما
وليس من نسبتي الشرط والجزاء قال السيد السند ليس كون الشرط قيد الجزاء
الا ما ذكره السكاكي وفي كلام النحاة يزعمهم حيث قالوا كلم المجازات دال على
سببية الاول ومسببية الثاني اشارة الى ان المقصود هو الارتباط بين

قوله لسبق ذكر المسند اليه الخ اي لطعمها او لاحد امرين الاول ان يكون
المسند اليه مذكورا والثاني ان يكون المسند اليه مذكورا بعد ذكر شيء
يتنقل منه اليه ذلك الشيء

قوله ولو سلم صحة ان يكون العهد الخ اي لكن يعينه بقاء الاحتمال
الاخذ بالسنين فيمكن ان السعاد منه الحسنة وعلل سبق ذكرها بعد ما ذكره

قوله وما ذا حاصل هذا العامل اراد بيان وجه كون العهد اقرب لحق البلاغة
مع اعتراضه بانه لا يساعد كلامه ارادة العهد فلا فساد فيما ذكره

قوله وان اراد العهد الاول لانه اراد بركة وجود موسى فاراد بالطور عدم
تشبيها بالحسنة من حيث

الشرط والجزاء فينبغي ان يحفظ بالاشارة ويجعل مذهب عامتهم ما يوافق
الميزان بينهم وكيف لا ولو كان الحكم في الجزاء لكان كثير من الشرطيات المهملة في
العرف كواذب وهو مالا يخفى شرط فيكون قولك ان جيتني اكرمك كاذبا اذا
لم يجئ المخاطب مع انه لا يكذبه العرف وذلك ان انتفاء قيد الحكم يوجب كذبه
وفيه ما عرفت من انه لا يخص السكاكي لان محط الكلام في القضيتين المتواخيين
بعد اقتضاء بينا وجعل الاسناد اليه من خواص الاسم ظاهر فيه ولا يلزم كذب
القضايا التي شروطها غير متحققة لانه يجوز ان يكون المراد بالجزاء في قولك ان
جيتني اكرمك اني بحيث اكرمك على تقدير مجيئك وفي قولك ان كان زيد حيا
فهو حيوان انه كان توجد بحيث يكون حيوانا على تقدير الحياة وفي قولك ان كان
طلوع الشمس كان النهار موجودا انه يكون النهار بحيث يتصف بالوجود على تقدير
طلوع الشمس الآن وعلى هذا فالقياس واستثناء قولهم كلما اتى زيد على
سبيل الاول وحبيبه الثاني الى ان المقصود الارتباط بينهما غير سديد
بل هو كقولهم في الظرفية اي لظرفية محدودة لغرض لنظائر لا تحصى ولم
تقصد بشئ ان المقصود الارتباط بينهما فان قلت اذا دار الامر بين ما
قال الميزانيون وبين ما قاله النحويون فهل يعتبر كل منهما مسلكا لاهل
البلاغة او يجعل الراجح مسلكا وايتهما ارجح قلت الارجح تعليل المسلك
شهدا على اهل الخطاب والاصطلاح ولعل الارجح ما اختاره النحاة نظرا
لخروج الجزاء عن مقتضاه خرج الشرط اذ مقتضى التركيب ان يكون كلاما
تاما وايضا هو اوفق الى الضبط اذ فيه تقليل اقسام الكلام ولا عبرة الميزانية
كما اعتبر النحاة لا ستغنوا عن كثير مما مر من القضايا والاقية فكن حافظا
لهذه المباحث النفيسة تمثل الشارح المحقق للتقييد بالشرط بقول الزمخشري
ان تكرمني وان تكرمني اكرمك ولم يقصد بذلك ان التقييد كما يكون للجزاء المذكور
يكون للمحذوف لان النحاة جعلوا اكرمك ان تكرمني محذوف الجزاء لعدم صحة
تقديم الجزاء على الشرط بل قصد ان الشرط كما يكون قيدا للجزاء المتقدم
يكون قيدا للجزاء المتاخر فان علماء المعاني لا يجعلون المتقدم على الشرط

دال على

دالا على الجزاء بل يجعلونه نفس الجزاء كما صرح به الشارح نفسه في بحث الايجاز
والاطناب والمساواة وقال حذف جزاء الشرط في مثل هذا التركيب كحذف
المستثنى منه في المستثنى المفرغ لرعاية امر لفظي لا يعتبره علماء هذا الفن
فان قلت لو جعل الزمخشري حذف تقديم الجزاء على الشرط كان فيه مخالفة
القانون النحوي المشهور فلا يكون بليغا لانتفاء الفصاحة قلت لا شبهة في
قوة هذه الشبهة ولا يندفع الا بتخصيص قولهم مخالفة القانون النحوي المشهور
بقانون لم يدع اليه ارتفاظي ثم تكون الشرط قيدا للجزاء بينه الشارح المحقق بان
قولك ان جيتني اكرمك بمعنى الزمك وقت مجيئك وليس كذلك بل انه قيد
للجزاء لانه بمنزلة اكرمك على تقدير مجيئك وكيف ولو لم يكن كذلك لكان
ان جيتني الزمك في العمل بالشرط لان اذا اطرق دخل حيثما ان
ظرفية وتعليق فباعتبار الظرفية تقيد بمفعول نحوه وباعتبار التعليق تعمل
بالشرط ومن مرجحات اعتبار النحوي انه على مذهبهم لا يحتاج قولهم ان تكرمني
فاكرم زيدا الى تاويل لانه انما تطلب الاكرام مقيدا بتقدير الاكرام وانما التقيد
طلب الاكرام بتقدير اكرام على اختلاف بين الشافعية والحنفية وعلى مذهب
اهل السنة لا حاجة الى تاويل الا لانشاء الحكم بين الشرط والجزاء فلا اعتبار
لا تعرف الا بمعرفة ما بين ادواته من التفصيل اي مما ذكر مفصلا وقد بين ذلك
التفصيل في علم النحو والاول الاقتصار على قوله من التفصيل في علم النحو وفيه
تعريض للسكاكي بانه اتى بتطويل حيث اتى بتفصيل في علم النحو واشار الى وجه
اسقاط تفصيله واختيار ادواته كيستغل الخردل والاسماء ولا يخفى ان الحوالة
في علم النحو انما تصح لو كفى معرفة ما بين ادواته في معرفة الاعتبارات وما
ذكر لا بعد الا توقف معرفة الاعتبارات على معرفة الفصل وللبعد معرفتها
معرفة فالاولى فلا اعتبارات تعرف تعرف ما بين ادواته من الفصل ولا يذهب
عليك ان البعد بمعزل وكذا الفصل للاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة ما بين المفاعيل
وما بين اشباهها من التفاوت وقد فصل في النحو ولا اختصاص لما ذكر بالشرط
وقد عرفت وجه التخصيص ان كنت ذا تنبيه في سماع ما القي اليك لا بد وهذا من

قوله لعدم صحة تقديم الجزاء الخ اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشرط والجزاء
قيدين للفعل الذي هو الجزاء وليس كذلك بل الشرط قيد للاسناد الذي في الجزاء
فتدبر منه

قوله لعدم صحة تقديم الجزاء على الشرط اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشرط
والجزاء

الدنيا في ان واذا ولو لان لها اعتبارات لا يفي معرفة التفاوت بينها على ما فصل
في النحو معرفة ملك الاعتبارات والتفاوت بين اذا وان لا يخفاك قول النحاة
ان اذا متضمن معنى ان لانهم لم يقصدوا الا تضمنه اصل معنى ان دون حصوله
صيانة ولا يدفع الشرط ما ذهب اليه الصالان احدهما للعاقل وللاخر لغير العاقل
وفي استعمال احدهما مقام الاخر اعتبارات لطيفة محتاجة الى البيان وتقديم ان
على اذا ام ان ان حقه عدمي ومعلوم اذا وجودي لانه الاصل في الشرط
فان واذا الشرط اي التعلق اذا يتغايران ويتباينان في الاستعمال لكن اصل ان
عدم الجزم من المتكلم بل عدم التصديق لقول القائل انها يستعمل للمعاني المحتملة
المشكوكة بوقوع الشرط او لا وقوعه اذا الشرط قد يكون سببا واصل اذا الجزم
فاستعمال في عدم الجزم واستعمال اذا في الجزم على الاصل لا يستدعي نكتة سوى
اعتبار كون ذلك الاصل واذا عرفت ان المراد بالجزم التصديق ونظير ما في
تعريف القضية بالقول الجازم الموضوع للتصديق والتكذيب فان الجزم فيه بمعنى
التصديق وذكر وقوع الشرط للايضاح لظهور ان الشرط ربما يكون سببا فلا يرد
ان بيانه لا يسهل ما اذا كان الشرط سببا وانه لا يفيد انه ليس الظن موقعا
لان وانه موقع لاذا نعم في عبارته اغلاق ما فان قلت كما ان اصل ان عدم
الجزم بوقوع الشرط واولا وقوعه كذلك الاصل فيه عدم الجزم بعدم الشرط فلم
عرض له قلت لانه لم يذكر الا ما عدل فيه عن عدم الجزم بالوقوع او عن عدم الجزم
بالا وقوع ولم يذكر ما عدل فيه عن عدم الجزم بعدم الشرط وقال الشارح المحقق
لانه يصدد الفرق بين ان واذا وعدم الجزم بالعدم مشترك بينهما وفيه بحث،
لان عدم الجزم فالتفيض في ان بمعنى الشك وعدم الجزم بالعدم في اذا بمعنى
الانكار فلا اشتراك بل الفرق باعتباره انضمامي فالجزم في ما سوى اذا من اسماء
الشرط التي لم تفارق ان فلذا خص الفرق بان واذا ولم يتعرض لما سواهما
قال الرضي في بحث كلم المجازات وجب ادغام كلمات الشرط كلها كلها بالجزم
لتضمنها معنى ان التي هي للادغام فلا تستعمل في الامر المتيقن الموقوع به لا
يقال ان غربت الشمس اذا طلعت فجعل في اسماء الشرط كاحتمال الوجود والعدم

في الشرط

صالح وطالح وكذا كثرت الحسنة وغلبت السيئة ولم يراع في التمثيل ترتيب
الممثل لان الامر سهل والاظهر في الاول ما مضى مع اذا في جانب
الحسنة لان كذا في الايضاح والاظهر في مثل المجئ ما ذا مع الماضي
للقطع بوقوعه ورعاية المناسبة بقوله واذا حاسبتهم الحسنة لان المراد
الحسنة المطلقة لا المقيدة التي هي فرد من افرادها نوعا كان او صنفا
ولذا عرفت لتعريف الجنس دلالة على اطلاقها لان الجنس الكثير اذا اريد
كالواجب الوقوع للكثرة والشيوع في الانواع الكثيرة وهو يعرض بالكمال
حيث قال عرفت لتعريف العهد والجنس والعهد اقتضى لحق البلاغة ووجهه
ان العهد ينافي الاطلاق فضلا عن ان يكون اقتضى لحق البلاغة ولتحري
ان يذاد من طارح الانظار ومسارح الافكار ولقد اطال فيه الشارح
المحقق وزاد على ما زاد السيد السند المدقق ونحن لا نرضى بان نور
المستجيلة بمزيد الاطالة بعد ان هدينا الى وجهة كلامه وشممنا نكهة
مراقه فنهديه لك للهداية وتحيلك بالدلالة عن كثرة الروايه ويقول
المراد الجنس المطلق والارادة طريقان احدهما الواضح الغير المختلق عنه
احد وهو الذي ذكر المص والثاني ان يراد الجنس ما يطلق على الجنس فيجيء
لوط الحسنة من الجنس وكل فرد فتوقف لتعريف العهد بناء على ان الجنس
الذي هو حصة من هذا المفهوم للتعيين بكثرتها وشياعها صار كالمعهود
المذكور في التقرر في ذهن السامع ويراد بهذا الاعتبار من لوط الحسنة والشك
انه اقتضى لحق البلاغة حيث جعل تعيينه بكثرتها نصب العين ورجح في
التعيين على كل فرد من افرادها مع ان المتوقف انما هما وتعيين الفرد اذا
لفرديته انما يحصل بالعين والسنة نادرة بالنسبة اليها اي الحسنة كالمص
اي الذي في جانب السنة بلوط المضارع مع ان وتحن نضاك على
وجه الخ ولهذا نكرت تنبيها على ان الجنس لكل افرادها لم يخرج عن الابهام
ولم يستحق التعريف المقتضي للتعيين وقال الشارح المحقق نكرت للتحليل
وما ذكرنا انسب والاحسن الاولى ان يقال الاتيان بالسنة سيئة حقيقة اي ان

اصابتهم

قوله لان الجنس الخ لان المراد الجنس المطلق المراد بالتعريف الجنسي
الشخصي بالمرتبة الطبيعي بقرينة عليه
لزيد ما هو الغالب فيه فان كان
كان كما في قاعدة فرعية ليس
الامر ان الامر فوق الشجاع
فيشقى فيه الا الاسد وهو ظ

قوله لان الجنس الخ لان المراد الجنس المطلق المراد بالتعريف الجنسي
الشخصي بالمرتبة الطبيعي بقرينة عليه
لزيد ما هو الغالب فيه فان كان
كان كما في قاعدة فرعية ليس
الامر ان الامر فوق الشجاع
فيشقى فيه الا الاسد وهو ظ

اصابتهم سيئة حقيقة بطريق واولى عن الكثرة وبهذا كما تقال ان حسنة فلا يراه
مني وبهذا الذي ذكره من مجئ اذا مع الماضي في الكثير وان مع المضارع في
النادر هو مقتضى الظاهر ولا يمنع استعمال اذا في النادر دون النكير او التعريف
لنكتة فلا تشكل عليك قوله تع فاذا مس الناس ضر دعوا ربهم وقوله تع
واذا مسه الشر فذو دعاء عريض لان استحقاق الانسان لكل ظ اقتضى
ان يكون مباشرته لقدر يسير كما يدل عليه لفظ المس كالمتوقع منه وان ابتلاء
الانسان النادر المعرض بالشر المتعين لكونه نصب العين بالنسبة اليه يجب ان
يكون متوقعا به اذ ضعيفا اذا مسه الشر كذلك الانسان المدلول عليه بقوله
اذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه اولا منافاة بين جعل المس
منها للمباشرة القليلة ودعوى دلالته على قلة فاعلم بدليل قوله تع لكم فيما
اخذتم فيه عذاب عظيم فما ذكره السيد السند ان جعل الشارح المس مكنيا
عن العلة هنا ينافي ما ذكر سابقا من انه لا دلالة للفظ المس على العلة بالدليل
المذكور ليس بشئ وقد يستعمل ان في الجزم عبارة الصباح والايضاح في قولك
الجزم وهو الصواب لان ان لم يستعمل في الجزم فصدر حينية اي في وقت الجزم
وهو انسب في بعض المقام كما فعله الشارح والمراد الجزم بوقوع الشرط والا فوقوعه
كما في شروح المفتاح وان قيده الايضاح بالوقوع وتبعه الشارح المحقق في شرحيه
كما هنا لاقتضاء المقام التجاهل كقولك لمن سألك هل زيد في الدار وانت تعلم
انه فيها ان كان فيها اخبرك فتتجاهل ليرجع السائل على الفور لما يعلم هل علمك
زيد في الاخبار او تعلم انه ليس فيها فتقول ان كان فيها اخبرك فتتجاهل ترجع
السائل على الفور وسط ساعة لعل زيدا يحضر او لعدم جزم المخاطب كقولك لمن
يكذبك اي ينسبك الى الكذب دائما ويعدك من الكاذبين ان صدقت فيما
انا فيه فعل وقد عدل عن عبارة المفتاح كمن يكذبك في ما تخبره ان صدقت فعل كذا
فعل لانه يفيد النسبة الى الكذب في قوله الفي اليه فح ان صدقت يجب
ان تؤول بان ظن صدقي وظهور الصدق يحتمل ان يكون مسكوتا للتكلم وان
يكون هو خلاف مقتضى الظن بخلاف صدقه فانه يعلم جزما فالمثال يطابقه بخلاف

قوله خلق احد الناس والانتفاع
ورزقه وتقديم التغليب المبالغة
في جود الرزق بجعله مما
لا يحتاج الى الاكتساب فكيف
بغيره ورزقه ولك ان تقول
لما كان رزقه الناس
لا يقتدرون
على الامور هي بالطريق الاولى

قوله واذا وزيد ضربنا لا يخلو غير التكلم
مع الغير عن تعلب سواء كان مسبوقا على
ذكره خاطب او غائب كما في هذين
المثالين اولا نحو ضربنا فان المخبر
انما ضربت انا وانت او زيد مثلا
بل نقول لا تغليب فيه اصلا لان
وضعه للتكلم والغير مخاطبا او غائبا
نعم لو سمعه خبر التكلم سامعون طريق
التغليب وهو ظ

قوله وانت والقوم كما فعلتم ينبغي بالمثال
التنكير على ان الغائب لا يتغلب على
المتكلم وان كثروه هم

قوله لا مساغ ان يخاطب في كلام واحد اثنان
او اكثر من غير عطف اي من غير عطف مخاطب على
مخاطب او تثنية او جمع هو اختيار ذكر المعطوف
ومعلوم ليس كذلك كما هو مسلم الجواز
عطف مخاطب على مخاطب وهم

قوله واذا وزيد ضربنا لا يخلو غير التكلم
مع الغير عن تعلب سواء كان مسبوقا على
ذكره خاطب او غائب كما في هذين
المثالين اولا نحو ضربنا فان المخبر
انما ضربت انا وانت او زيد مثلا
بل نقول لا تغليب فيه اصلا لان
وضعه للتكلم والغير مخاطبا او غائبا
نعم لو سمعه خبر التكلم سامعون طريق
التغليب وهو ظ

قوله وانت والقوم كما فعلتم ينبغي بالمثال
التنكير على ان الغائب لا يتغلب على
المتكلم وان كثروه هم

قوله ولا يجوز ان يعلق بمعلوم
اي لا يجوز تعلق الشرط بالمعلوم لان الشرط
ما يجوز ان يتعلق به الحكم ولا يجب
وجوده والمعلوم يجب وجوده فلا يتعلق
به الحكم
قوله ولا يعمل معلق الخ
اي لا يعمل الشرط المعلق بالتعليق
ما دام معلقا بل اذا وجد الشرط
وانقطع التعليق عمل عمله
قوله ولا يعمل معلق الخ
اي لا يعمل الشرط المعلق بالتعليق
ما دام معلقا بل اذا وجد الشرط
وانقطع التعليق عمل عمله

وما جعل الشرط مقلوعا عن اصله تابع في المعنى استتبع انه لا يصلح استعمال
ان المنافي للتابع فان مقامه مقام التردد فذكر الرفع نظرا لمشهور المعلوم
الحال معال كما تعرض المحال للاغراض يسوى بينه وبين الممكن في الاستعمال
من قصد الالزام والارتباط وغير ذلك مما للتفطن العقل به المحال فان قلت
فيه تطويل المسافة بلا طائل اذ يحصل الغرض بجعل التابع سببا لمدلول منزل
المشكوك والمواجه لجعل منزلة الباطل ثم التنزل منه الى جعله منزل المشكوك
قلت اجاب عنه السيد السند بمنع انتفاء الطائل اذ فيه مبالغة في التوبيخ
تقتضيها المقام ونحن نجيب بان القائم يحكم عليه بالبطلان فوقع المسافة الطويلة
لتقق هذا الغاس فاذا بلغ حرمه الباطل يسترجع عنه بالتنزل الى مقام المشكوك
نحو اضرب عنكم الذكر صفحا اي تهملكم فنصرف عنكم القرآن وما فيه من الامر
والنهي والوعد والوعيد اعراضا اذ للاعراض اوجه ضربين انكنتم قوما مسرفين
بمعنى قراءة بالكسر فان الشرط وهو كونهم مسرفين اي مشركين موطوع به لكن
جيء بلفظ ان لقصد التوبيخ على الاسراف وتصويران الاسراف من العاقل في هذا
المقام حيث ان الاكون الا على مجرد الفرض والتقدير لاستمال المقام على الآيات
الدالة على ان الاسراف مما لا ينبغي ان يصدر عن العاقل اصلا والاستعمال اداء في
مقام التوبيخ مناسبة عظيمة الواقع لعلها تكون كريمة عند البليغ اذ في استعماله
تحقق وقوع الامر الذي هو مدار التوبيخ وربما تحقق التصوير بدون التوبيخ
كما في قولك ان كان فلان ابانا فاكرمه اياك فلا اتوانى لان فيه ان استمال المقام على صدور الاكرام
يداء من المخاطب يعلم الشرط عن اصله لكن لا يخ على وقوع الشرط وانما قال
ومن قراءة بالكسر اتباعا لمذهب البصري والا فالكوفي يجعل ان المفتوحة
كان للشرط والبصري يجعلها في تقدير لان ويحذف الجار مع ان قياسا ولا يخفى
ان توفيق القرائتين ليتدعي ان يجعل المكسور المجرد السببية بتجريدها عن
الشك او لعلة عن المنصوب به اي بالشرط على المنصوب وهو ظاهر قول المصباح
واما المعلل غير المرتاب فمن خوطبا على مرتابهم وقد صرح المص في الايضاح
بان المراد بغير المرتاب بظاهره لا غير معلوم الارتياب حيث قال فانه كان

قوله واما كان الشرط لفظا كان اذا
ان اذا قرئ بهذا الشرط كان الى
الاستعمال ما هو اكثر كما
قلت ان موجود معه وهو
ظاهر

قوله وان يكذبوك فقد كذبت رسل
من قبلك هذا البيت جاء جعل فيه الشرط
والجزاء استقبالين لان الجزاء محذوف
هو فلا تحزن واصبر لا فقد كذبت
وكذا قوله ان لا تنصروه فقد نصره
الله لان الجزاء فيه محذوف
منه

قوله وما ينبغي الخ
اراد بالجزاء الطلبي الجزم وقع
به فان الجزاء عندنا في التحقيق
هو الحدث الذي هو معنى جوهر اللفظ
لا الطلب الذي هو معنى هيئة الانشاء
فان قلت قوله وما ينبغي الخ
بالجزم وهم كانه من تتمة قوله وما يجب
ان ينبه له ان الجزاء لا يكون مجزوما
ان يكون طلبيا فينبغي ان يذكر معه فلا وجه
للفصل بينهما وقد ذكره بعد فعا لا يخفى
قلت ان قوله وان يكذبوك معطوف على
قوله ان لا تنصروه فقد نصره
فلا تحزن واصبر لا فقد كذبت
رسل من قبلك هذا البيت جاء جعل فيه الشرط
والجزاء استقبالين لان الجزاء محذوف
هو فلا تحزن واصبر لا فقد كذبت
وكذا قوله ان لا تنصروه فقد نصره
الله لان الجزاء فيه محذوف
منه

قوله وما ينبغي الخ
اراد بالجزاء الطلبي الجزم وقع
به فان الجزاء عندنا في التحقيق
هو الحدث الذي هو معنى جوهر اللفظ
لا الطلب الذي هو معنى هيئة الانشاء
فان قلت قوله وما ينبغي الخ
بالجزم وهم كانه من تتمة قوله وما يجب
ان ينبه له ان الجزاء لا يكون مجزوما
ان يكون طلبيا فينبغي ان يذكر معه فلا وجه
للفصل بينهما وقد ذكره بعد فعا لا يخفى
قلت ان قوله وان يكذبوك معطوف على
قوله ان لا تنصروه فقد نصره
الله لان الجزاء فيه محذوف
منه

قوله ولا يعمل معلق الخ
اي لا يعمل الشرط المعلق بالتعليق
ما دام معلقا بل اذا وجد الشرط
وانقطع التعليق عمل عمله

على ما ذكره لا على ما في المصباح لكن ايراد عبارة المفتاح في الايضاح بعينها يشعر
بانه لم يعدل عما ذكره بل اختصر عبارته وقوله فاذا تفعل للتقرير اي لا تقدر
على ما يدفع فحي لتلك المشاق بحمل التحامل للملازمة وقطع المنازعة وعدم جزم
المخاطب فلذلك اكتفى به الا ان عدم تسمه على كونه محتملا لكابنه عليه في قوله
تعالى وان كنتم في ريب ربما يشعر بانه خصه بالثاني فكانه لذلك خصه الشارح
المحقق في الشرح بالثاني وان جعله في شرح المفتاح لهما فان قلت جزم المخاطب
بالملازمة وقوع والمواجه معه يقضي استعمال لو للاختصاص ان بالمشكوك قلت بل
جزمه بالملازمة وقوع منزلة الشك بنيتها على ان الجزم بالملازمة وقوع خيالا ملغى في الغاية
فيه الشك وقد اشكل ذلك على الشارح المحقق في استعمال ان فيما ينزل منزلة
المحال واجاب عنه بهذا الجواب وغفلته عن توجه الاشكال بعينه ههنا
من العجائب على انه يمكن ان يقال استعير ان لغرضه دون لو لان ان ادق
لما هو المقصود لعدم دلالته على انتفاء الثاني لانتفاء الاول فلو وان كان
السبب في جهة دلالته على انتفاء الشرط لكنه بعيد من جهة دلالته على
انتفاء الجزاء فلان ترجيح من هذا الوجه ومن النكتة السابقة جعل معارضة
اعتقاد المتكلم والمخاطب موجبا للشك كما ورث تعارض الدليلين
الشك في المدلول وعنها المعدول الى الشك لان الوطء عرياح قولهم ان
صدقت فما ذا لعل تحتمل الكل لا تنزيل اي المخاطب العالم بوقوع الشرط
اولا وقوعه وتخصيصه بوقوع الشرط كما في الشرح غير ظاهر منزل الجاهل لمجالسه
منصبي العلم لقولك لمن يؤذي اباه ان كان اباك فلا تؤذه لان مقتضى العلم
بالابوة علم الايذاء ولك ان تجعل نكتة التنزيل حربه على موجب الحق
يفرق بين الخطابين ذو الفضل ومن النكتة الدقيقة تنزيل المتكلم عمله
منزلة الجهل تنبيها على ان ما يشاهده مما يخالف العلم ينبغي تجاهله كما في المثال
المذكور فان مخالفة ابناء الابن يدعو الى الحكم بانه ليس ابنا له والتوبيخ
وتعيير المخاطب على وقوع الشرط منه او اعتقاده اياه وتصويرات المقام لاستعمال
على ما يقلع الشرط عن اصله الا يصلح ذلك المقام الا لغرضه اي لغرض الشرط

قوله واما كان الشرط لفظا الخ
الضمير في اصله راجع الى الشرط
وضمائر الافراد في ما بعده الى التابع
لعدم افادة الكلام ليست عالمة
فيه الفائدة فلو الاقتضاب ما هو
فحيا بهم بيان الفائدة والا لكن
جعل الخ فحص صفة الطالب لان
الغرض فحص يا اعفلا صح
قطع النظر عن اخذا حرص ما

وما جعل

فيهم من عرف الحق وانما تكلم عنادا فلا يصح حمل قوله عن المتصف على غير معلوم
الا ان تكلف فيكون للمعنى او لتغليب عن المتوطح باتصافه بالشرط على المتوطح به
كما ذكره الشارح المحقق وتبعه السيد السند لكن رفع اشكال ظاهره وارد الا ان الاولى
التاويل وهو ان التغليب عن المتصف به بجعل الشرط وطئ اللا اوقوع بالسبة
الى الجميع فلا يصح بذلك استعمال ان بل يصير المقام مقام لو بل يجب اتفاق على
ظاهره ودفع الاشكال بانه لو غلب المتصف على غير المتصف لصار به المقام مقام
اذا ففي العكس يصير المقام مقام ان اولو فكل منهما ترجح من وجه على الاخر كما يتفاهل
عليه فتعارف في مقام تغليب عن المتصف على المتصف اسعاده ان لم يمكن حمل
عاله المفتاح على ما حملاه لكن عنه مندوحة بما وذكرنا فلكن معنا ولا تكن في
ريب واجتنب من دقة التقليد فانه فحش عيبه قد اطال في هذا المقام
كلام الشارح والسيد السند في تنزيهين ما قيل في الرفع وهو اضعف من كل
ضعيف فلم نرض بان نشرح به هذا البحث وطوينا على غره اذ ليس نفعه
كضرة وقولهم وان كنتم في ريب حاملوا لنا على بعد ما يحتملها لكن على الادل
الخطاب لمحو والمراتابين لانهم الموكون على الريب وعلى الثاني الخطاب لمجتمع
من المراتابين ومحو المراتابين والتغليب يجري في فنون اي انواع كثيرة جريان
المقسم في الاقسام والمقصود انه انواع كثيرة ونبه باطلاق الانواع على ان الكلام
يدخل تحت الضبط والحصر والوظيفة فيه ذكر عدة منه ليتمكن الطالب من اعتباله
لكن ينبغي ان يعلم انه يغلب الاكثر على الاقل والاشرف على الاخس الا ان
يكون لفظ الاقل اخف او كان موشاع تذكر الاقل فيغلب بالوضع اخف
كالمرين او يكون مذكرا كالمرين ويغلب المتكلم على المخاطب والغائب والمخاطب على
الغايب من غير عكس وان كان الغايب اكثر او اشرف من المخاطب والمخاطب اكثر او اشرف
من المتكلم حتى تغليب المذكور على الاناث قال الشارح المحقق وذلك يكون بان
يجري على المذكور والاناث صفة مشتركة المعنى بينهم على طريقة اجرايه على المذكور
خاصة كقوله وكانت من القانتين عدت الانثى من المذكور القانتين بحكم التغليب
لان القنوت مما يوصف به المذكور والاناث والقياس كانت من القانتات بهذا

كلامه

مولانا وعلى ان في قوله تبارك وتعالى
الطائفة الصنف خلافا لان في قوله تبارك وتعالى
على الاناث فانتفى تبارك وتعالى ان احدى الطائفتين
بساكت عن الطائفة الباقي في الفاموس
فانثة اباه غيره والطائفة ان واحد
وان ذهبت طائفة واحدة ان واحد
فيتمن البيت اي الصنف
وجبها وحرمنا الظلم في صفاته ٥ه

مولانا رضي الله عنه اذ لفظة بين الفريقين
الفريقين وفي بين الفريقين
الفريقين وفي بين الفريقين
الفريقين وفي بين الفريقين

مولانا رضي الله عنه لان الاصل في الاستعمال
الاتي لكن قد يكون للمعنى او لتغليب عن المتوطح باتصافه بالشرط على المتوطح به
كما ذكره الشارح المحقق وتبعه السيد السند لكن رفع اشكال ظاهره وارد الا ان الاولى
التاويل وهو ان التغليب عن المتصف به بجعل الشرط وطئ اللا اوقوع بالسبة
الى الجميع فلا يصح بذلك استعمال ان بل يصير المقام مقام لو بل يجب اتفاق على
ظاهره ودفع الاشكال بانه لو غلب المتصف على غير المتصف لصار به المقام مقام
اذا ففي العكس يصير المقام مقام ان اولو فكل منهما ترجح من وجه على الاخر كما يتفاهل
عليه فتعارف في مقام تغليب عن المتصف على المتصف اسعاده ان لم يمكن حمل
عاله المفتاح على ما حملاه لكن عنه مندوحة بما وذكرنا فلكن معنا ولا تكن في
ريب واجتنب من دقة التقليد فانه فحش عيبه قد اطال في هذا المقام
كلام الشارح والسيد السند في تنزيهين ما قيل في الرفع وهو اضعف من كل
ضعيف فلم نرض بان نشرح به هذا البحث وطوينا على غره اذ ليس نفعه
كضرة وقولهم وان كنتم في ريب حاملوا لنا على بعد ما يحتملها لكن على الادل
الخطاب لمحو والمراتابين لانهم الموكون على الريب وعلى الثاني الخطاب لمجتمع
من المراتابين ومحو المراتابين والتغليب يجري في فنون اي انواع كثيرة جريان
المقسم في الاقسام والمقصود انه انواع كثيرة ونبه باطلاق الانواع على ان الكلام
يدخل تحت الضبط والحصر والوظيفة فيه ذكر عدة منه ليتمكن الطالب من اعتباله
لكن ينبغي ان يعلم انه يغلب الاكثر على الاقل والاشرف على الاخس الا ان
يكون لفظ الاقل اخف او كان موشاع تذكر الاقل فيغلب بالوضع اخف
كالمرين او يكون مذكرا كالمرين ويغلب المتكلم على المخاطب والغائب والمخاطب على
الغايب من غير عكس وان كان الغايب اكثر او اشرف من المخاطب والمخاطب اكثر او اشرف
من المتكلم حتى تغليب المذكور على الاناث قال الشارح المحقق وذلك يكون بان
يجري على المذكور والاناث صفة مشتركة المعنى بينهم على طريقة اجرايه على المذكور
خاصة كقوله وكانت من القانتين عدت الانثى من المذكور القانتين بحكم التغليب
لان القنوت مما يوصف به المذكور والاناث والقياس كانت من القانتات بهذا

مولانا رضي الله عنه اذ لفظة بين الفريقين
الفريقين وفي بين الفريقين
الفريقين وفي بين الفريقين

كلامه ولا يخفى ان اجراء الصفة على الذكور والاناث على طريقة اجرائه على
الذكور خاصة هي التعبير عن مجموع هي المذكور القانتون والاناث القانتات
بالقياس اذ لا بد من شمول القانتين لمريم حتى يصح جعلها منهم بحكم التغليب
وحينئذ لا يصح قوله على طبق المفتاح والانصاف عدت الانثى من الذكور
اذ عدت الانثى من مجموع من الذكور والاناث وان اول تلك العبارة بان
المعنى جعلت عن لة الذكر في التعبير بلحوظ خص بالذكر كما اول السيد السند
في شرح المفتاح فلا توجيه لقوله والقياس وكانت في القياس وان اراد انه
من جملة مجموع من القياس وحدهم او آحادها وليس القياس فيه العابدات
والتحقيق ان التغليب في الامر منصور على وجهين احدهما ان يراد بالقانتين
القانتين والقانتات تغليبا وثانيهما ان يراد بالقانتين الذكور ويجعل ذكر
مريم ملحوظا بوصف قنوتها الذي يكون الا للرجال الكمل على صفات ويجعل
بذلك الاعتبار ذكرا فيعد من القانتين فيكون تغليب والاكون في القياس اذا
اريد بالذكور الصرف ومما يستدعي جعلها بمنزلة الذكر انه يقتل تحريرها ما لم
يكن المحرر الا الذكور وهذا معنى قول المفتاح عدت الانثى من الذكور بحكم التغليب
وهذا الاعتبار يصح ان القياس كانت من العابدات لكن اول كلام الشارح يابى
عنه وهكذا الحال في قوله تع واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا
ابليس حيث قال المفتاح عدا ابليس من الملائكة بحكم التغليب عدا الانثى من
الذكور يعني غلب صحة عبارته وبانه لشبه الملائكة على صفات الحز فعامل من
الملائكة لانه غير بالملائكة عن ابليس والملائكة لتغليب الافراد الكثيرة على
واحد متعذر فهم وقد نبه عليه بقوله عدا الانثى من الذكور اشاره الى الانثى السالفة
في كلامه ولما جعله الشارح المحقق والسيد السند على ما قدناه واحتاجا الى تاويل
يصير لقوله عدا الانثى من الذكور يعني بهذا الحمل بشبه تغليب المذكور على الاناث
في كون كل منهما استعمال اللفظ في غير الموضوع له ولا يخفى لانه لا فائدة في هذا
الكلام على انه لم يسمن المفتاح ان عد الانثى مجازا وقد سلف على عد الانثى
تغليب اخر وذكر بعد هذا التغليبات اخر ولم ينبه بشئ صفحا على كونه

مولانا رضي الله عنه ان الشرط التغوط في الخالي
اعتبار فيه في الجواب مبني على عرفي
والشرط التغوط في الخالي في الاولى
ولا يصح لتوقف على الخالي في الاولى
على ان الجملة عند حصوله قال هذا لا يصح الا عند
وجوب تاويل الحراء الطلبي بالخبر وقد
حكم بانه وقع فيجب ان يقول اي حكم الى
او طلب حصول مضمون جملة عند حصول
اخرى وهو مندفع بان هذا جواب
نقل عن غيره فليكن حاصة من
المتوهمين وجوب تاويل الحراء
الطلبي ٥ه

مولانا رضي الله عنه جواز الاكتفاء بالمرة في الغنيمة
وكذا التعبير بالمرة في الصلوات الا ان يقال التعبير فيها
جواز المرة غير العادة لان العادة كانت تعيين الغنيمة
فتح العادة عنه
بخلاف ذا عنه

مولانا رضي الله عنه اذ لا نسلم ان الشرط الظرفي يقال ويعود
الغلط ان الشرط النحوي ويكون عليه
عطف استدراك اللفظ بحث اذ يجوز
ان يكون مثاله معمول النحاة ان الكلم الجازاة
تدخل على الفعلين بسببية الاول
وسببية الثاني وتعريف السبب
والعلة بما يتوقف عليه الشئ ٥ه

مولانا رضي الله عنه بل هو المذكور بعدان واخواته
الظاهر ان الشرط يعني الذكور بعدان
واخواته اصطلاح مشترك بين اربابه
العربية لا بحض النحوي ٥ه

مولانا رضي الله عنه اي حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة
عند حصوله قال هذا لا يصح الا عند
حكم بانه وقع فيجب ان يقول اي حكم الى
او طلب حصول مضمون جملة عند حصول
اخرى وهو مندفع بان هذا جواب
نقل عن غيره فليكن حاصة من
المتوهمين وجوب تاويل الحراء
الطلبي ٥ه

مولانا رضي الله عنه لان الشرط التغوط في الخالي
اعتبار فيه في الجواب مبني على عرفي
والشرط التغوط في الخالي في الاولى
ولا يصح لتوقف على الخالي في الاولى

مولانا رضي الله عنه ان كونه حيوانا لا يوقف على كونه
انسانا فتنبه بحث ٥ه لان ما تحقق
في محله ان الحمل الاولي على زيد انما هو بين
الانسان وحمل الحيوان عليه بواسطته يدل
على ان الكون حيوانا بواسطة الكون انسانا وهو متوقف عليه
٥ه

محاز فالاولى فى دفاع على تخصيص هذا المقام بالتنبيه نعم لا ينكر صحة التعليل فى الآية باعتبار ذكره انما السداع فى كونه مراد المفتاح واعلم ان الشارح قال و يحتمل ان لا يكون من فى قوله تع وكانت من القانتين للتبعيض بل الابتداء الغاية اى كانت ناشئة من القوم العاصين لاكفاء هارون اخ مدين والاول لا يخفى ان الانسب ايضا ان يكون فى العاصين تغليبا ليكون وصفها بصلاح ابلغ فانها تحاوحتها تغليب جهة الخطاب على الغيبة بخلاف قوله تع بل انتم قوم تجهلون فان القوم مخاطب من حيث المعنى فحمل على المخاطب غائب من حيث اللفظ فجعل وصفه على صيغة الخطاب وهذه اثنا وزيد فعلتها فعلت فهو خطاب المعطوف عليه على عتبة المعطوف قال الشارح المحقق وحتها تغليب المتكلم على المخاطب او الغائب نحو انا وانت فعلنا وانا وزيد آ وضاطبا فهو فى المثالين على حقيقة ولا تغليب فالمشاكل المطابق للتغليب المتكلم على الغائب نحو حال تعقل على على صحة المتكلم مع الغير وجعل الفتاح من امثلة التغليب قوله تع لهرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن فى ملتنا غلب اتباعه عليه فغلب صفة العود التى هى للاصالة اليه لانه غلب دخول اصحابه فى ملتهم على دخوله وعرض الجميع بالعود ولا يتعذر ان يستغنى عن التغليب بان يجعل شعيب داخلا فى ملتهم بحكم ان اطفال اهل بلد الكفر اذا لم يكن احد ابويهم مسلما داخلا فى ملتهم ويلحقه بهم او كان ذلك القول منهم انه كان فى ملتهم قبل نبوته ومنها تغليب العقلاء على غيرهم كما قالوا فى الحمد لله رب العالمين ونحن نقول العالمين اربعة عقلاء وغير العقلاء لمصلحة العقلاء وهو مندرج فى تربيتهم ولا يتعذر ان يكون تغليب المذكر على المؤنث فى شعيب تغليب العاقل على غيره ومنه ابوان وكقولهم قول وابوين عطفا على المثال السابق وفصل بمنه تنبيها على التفاوت بينه وبين السابقين نعما للفرد المخاوض فى اللفظ قبل التغليب وانما غلب لما هو زائد على جوهر اللفظ من الهيئة و هذا مما ليس للفرد المغلوب نصيب فى اللفظ اصلا وانما اطلق بجوهر ما دته

لمحض

قوله اذا اردن العفة فالكلام على حذف مضاف اى ارادة العفة

قوله اذا اردن ان يحصل لكن التقييد بالارادة لكون الكسبية فى المبالغة

قوله اولى علة لقوله لما فيه من المبالغة فى النهى

قوله والمنزول اى عليه اى ما نزل الامر والنزول على الامراء او الطلبة وبين النبى من الاضداد

قوله والمراد غير ما تبعض اى يراد بها ما يراد بغيرها تبعض ان يراد بها ما يراد بغيرها

قوله ان يكون مخفضا عطفا على قوله ان اردن تحصنا

لمحض التغليب وهذا ظاهر ان بين المثالين السابقين شدة اتصال اقتضت عدم الفصل بينهما وتوهم ان العقل بين الاول والثالث فصل من اثنا سهما بين ليس بشئ والمراد بنحوه مرفوعا عمران وقمران وانما عبر بلفظ التثنية لانه يذكر و المذكور معتبر وان كان المؤنث اخف كذا فى الشرح ولا يعدران تغاير المذكر فى القمرين ايضا للون القمر اخفى من الشمس لانه فى تقدير شمسة ولكن ان يحمل وكونه مجموعا والاخفى المراد منع على تحوك ووجه صحة تثنية الاول مع انه حينئذ ليس له قدر مشترك ما ذكرت عنه فى محله على ان عدم القدر المشترك فى البين دون غيرهما لم يجز ان يكون التغليب بتغليب صفات الاناة فى الذام على صفات الاناة مرعية وحمله فى افراد الاب اذ عاد وما يحتمل فيه تغليبان تغليب العاقل على غير العاقل والمخاطب على الغائب قوله تع جعل لكم من انفسكم ازواجا ومن الانعام ازواجا يذرؤكم فيه فان قوله يذرؤكم خطاب لمن خوطب بقوله خلقكم من انفسكم وللانعام عند القوم وان زيف الشارح المحقق وحصه كالخطاب بين السابقين وفيه تغليب المخاطب على الغائب وتغليب العقلاء على غير العقلاء لان لفظ كم مختص بالعقلاء وتحقيق السند السند بان اجتماع التغليبين مقتضى المقام بهذا فيه نوع كم وكيف اذ الخطاب لا يكون الا للعقلاء ويدفعه ان خطاب غير العقلاء العاقل انما يتوقف على التغليب اذ لا تغليب باجمال ويا سماء ويا ارض فانما يتحسن التعليب للنوع كم فلذا تمسك الشارح فى اثبات تغليب العقلاء على غيرهم بالخطاب بلفظ كم ولم تكليف لوجود الخطاب وتقاربه تغليب الوجود على ما لم يوجد واسناد ما يخص الموجود الى المجموع ومثل له الشارح المحقق بقوله تع والذين يوصون بما انزل اليك فان المراد بعضى الانزال والايمان كون الانزال قبل الاغيال ولا يتوقف فلاح المسلم الا على الاول بعد الانزال واجب على الايمان قبل الانزال ولما كان المطلقة بالتوطن المحصل ان يتوطن بسهولة كمكثة داعية الى ايراد اذا فى غير مقام التوطن فى سماع نكلت ايراد ان فى مقام الجزم لم يستقبل الى تفعلها ودق فى يتمكنه فى تحصلها ونحن نقتدى به رجاء انك تقتدى بها وكونها قال الشارح تعليل

قوله وان يتضمن كما تضمن كسمع حاد فى الصحاح اذا اجاب فى الصحاح ايضا وظنه اى ظن كذا فى القاموس

قوله خالص العداوة بيان للمبالغة

قوله وسميعه العداوة من افعال يعد بالام كما فى الصحاح والمعنى لا يخاف لكنه اضاف تاكيدا ان المتكلم لا يخاف لكنه اضاف تاكيدا

قوله فقد المتكلم الانتفاء العقل والاصح النقص والتصفة محركتين كذا فى القاموس

قوله حيث حط مرتبته عن مرتبة المخاطب فاسند ما لا يرضى ان يسند اليه مع انتفاء به

قوله لان ما لا يعقل الخ فيه ان ما لا يعقل قد يغلب ويظن ويحاسب ويعاقب المتكلم

قوله لان نسبة ما لا يعقل الخ فيه ان نسبة ما لا يعقل الى المتكلم كنسبة ما يعقل

قوله لان ما لا يعقل الخ فيه ان ما لا يعقل قد يغلب ويظن ويحاسب ويعاقب المتكلم

قوله لان نسبة ما لا يعقل الخ فيه ان نسبة ما لا يعقل الى المتكلم كنسبة ما يعقل

قوله لا يريد التوبيخ لانه لا يعبد الا الله فيكون تعليلا لجعل ضمير

قوله لان ما لا يعقل الخ فيه ان ما لا يعقل قد يغلب ويظن ويحاسب ويعاقب المتكلم

قوله لان نسبة ما لا يعقل الخ فيه ان نسبة ما لا يعقل الى المتكلم كنسبة ما يعقل

قوله لا يريد التوبيخ لانه لا يعبد الا الله فيكون تعليلا لجعل ضمير

قوله لان ما لا يعقل الخ فيه ان ما لا يعقل قد يغلب ويظن ويحاسب ويعاقب المتكلم

قوله لان نسبة ما لا يعقل الخ فيه ان نسبة ما لا يعقل الى المتكلم كنسبة ما يعقل

قوله لا يريد التوبيخ لانه لا يعبد الا الله فيكون تعليلا لجعل ضمير

قوله لان ما لا يعقل الخ فيه ان ما لا يعقل قد يغلب ويظن ويحاسب ويعاقب المتكلم

قوله لان نسبة ما لا يعقل الخ فيه ان نسبة ما لا يعقل الى المتكلم كنسبة ما يعقل

قوله لا يريد التوبيخ لانه لا يعبد الا الله فيكون تعليلا لجعل ضمير

قوله لان ما لا يعقل الخ فيه ان ما لا يعقل قد يغلب ويظن ويحاسب ويعاقب المتكلم

قوله لان نسبة ما لا يعقل الخ فيه ان نسبة ما لا يعقل الى المتكلم كنسبة ما يعقل

قوله لا يريد التوبيخ لانه لا يعبد الا الله فيكون تعليلا لجعل ضمير

قوله لان ما لا يعقل الخ فيه ان ما لا يعقل قد يغلب ويظن ويحاسب ويعاقب المتكلم

قوله لان نسبة ما لا يعقل الخ فيه ان نسبة ما لا يعقل الى المتكلم كنسبة ما يعقل

قوله لا يريد التوبيخ لانه لا يعبد الا الله فيكون تعليلا لجعل ضمير

قوله لان ما لا يعقل الخ فيه ان ما لا يعقل قد يغلب ويظن ويحاسب ويعاقب المتكلم

قوله لان نسبة ما لا يعقل الخ فيه ان نسبة ما لا يعقل الى المتكلم كنسبة ما يعقل

لوظا وفيه وان تجعله امرا مجهولا او معروفا ماضد الوحس وفيه والبكاء امر
لسهل يحصل بدقة النظر حتى يحتاج الى تامل يجعل صاحبه ناكبا الى ضاربا
راس اصبعه على الارض ولا يخفى حسن موقعها في هذا المقام لان المراد غير
ظاهر الحال والامكان المخالفة يجعل بالشرط اسمه لكنه اطلق هو ارادة المخالفة
لكنه اعتمادا على اشتهار وجوب تعلقه الشرط وكانه لم يقيدا تعلقه بالجزية
ذهابا الى جواز الثانية الجزاء بدلا تاويل الى الخبر كما صرح به الشارح المحقق
وههنا بحث شريف لاسعنى فوته وهو انه هل يصح كون الطلب انشاء بدلا
تاويل او لا كما ادعاه السيد السند وادعى ان الوجدان الصحيح يحكم بان اذا
لنشاء لا تقبل الارتباط بالشرط بدون التاويل الى الخبر فكل جملة شرطه
محتملة للصدق والكذب وان جعل الجزاء انشاء والحق ان الشرط في قولك
ان جاءك زيد فاكرمه مثلا قيد للطلب لا للطلب والطلب تعلق بالاكرام المقيد
وكيف لا والطلب في الطلبي كالاخبار في الخبري فكما ان القيد في اضرب زيدا
غدا لم يتعلق بالاخبار بل بالمخبر عنه فكذلك في الطلبي فالشرطية التي جزاؤها
انشاء لا تحتمل الصدق والكذب نعم لو كان المقصود بالافادة في الشرطية
النسبة بين المركبين على خلاف ما ذهب اليه المفتاح وتتم المص كان الامر
على ما ذكره السيد السند وكان هذا الاختلاف يتفرع على الاختلاف في النسبة
التامة في الشرطية في انها بين المركبين او في الجزاء وكما لا يجوز جعل الشرطية
اسمية لا يصح جعلها طلبية ونحوها وان اولت الى الخبرية لا لان اداة الشرط
يمنع جعلها الطلب الحاصل ونحوه وللاسمية شرطا بل لانه لا يساعده
الاستعمال بناء على ان مناسبة الاداة بالفعلية الجزئية اشد فلم يرضوا
بقولها وما ذكره الشارح المحقق من ان قوله لوظا اشاره الى ان الجملتين ان
جعلت كلتاهما او احديهما واسمية او فعلية ماضوية فالمعنى على الاستقبال كجب
تاويله بان المراد ان جعلت كلتا الجملتين او احديهما احد الامرين من الاسمية
والفعلية الماضوية ولك ان تنبه على مذهب الكوفيين في ان احد من الناس
جاءك فانا جاء فانهم لا يقولون بالحذف والتقدير بل يجوز دخول ان

قوله والذكور والعهد ان الكلام
في الطلبي فيجوز ان يكون المبيع مجهولا
او معروفا ماضد الوحس

قوله ولو كرط والمرجح الوقوع
ناسخا الشرط فان كان الشرط
انشاء فالاول للشرط الاول
ايضا وفي غيره فالثاني للثاني

قوله والاصل في الشرط ان يكون
مستقبلا بالنظر الى الجملة
الجزائية

قوله وما ذكره السيد السند
من ان لو لتعليق
الماضي فيمتنع به الجزاء
ايضا

قوله والاصل في الشرط ان يكون
مستقبلا بالنظر الى الجملة
الجزائية

قوله وما ذكره السيد السند
من ان لو لتعليق
الماضي فيمتنع به الجزاء
ايضا

قوله والاصل في الشرط ان يكون
مستقبلا بالنظر الى الجملة
الجزائية

قوله وما ذكره السيد السند
من ان لو لتعليق
الماضي فيمتنع به الجزاء
ايضا

لقولي كان كل قديم يثبت الحكم في اول الامر فعلا فيكون له استقرار لا يكون لما
يذكر تعليله بعده بهذا وفيه ان في وضع الوعي اولا وتعليله بعد حصوله بعد
انتظار وطلب ويكون ذلك الحصول اتم ويمكن دفعه بان في القاء الدليل من
غير شعور بالدعوى مزيد شوق بالدعوى وحصولها بعد انتظار والتحقيق انه
دليل على قولي وان واذا للاستقبال وبيان اللم لقولي كان كل قديم في
ابراد ثم اول ذلك الا انه بعد المثال والبحث كما صرح به الشارح المحقق
وقدم على المعلل في هذا الكتاب فلت شعوري لم اخر التعرض له الى هنا
للتعليق او هو الجزاء بعده هو الشرط في الاستقبال هو معلق بالتعلق لمعناه
قوله فيما سبق فان واذا للشرط في الاستقبال فان الشرط هنا لكل يعني التعليق
اجراجر وتارده الشارح به من ان التعليق في الحال مندفع بان التعليق جعل
الشئ معلقا والجعل في الحال والمعلقية في الاستقبال وتعلق الطرفين بالمعلق
لا بالجعل والشارح جعله متعلقا بقيد وفيه تكلف لتقدير المتعلق اي كائنا
في الاستقبال ولقد عدل عن عباره المفتاح بتعلق حصول او بحصول اليس
بحاصل للان ما ذكره مشترك بينهما وبين لو كان كل من حملتي كل فعلية اي
اخبارا حادثا عن ثابت استقبالا غير قابل للان بتقدير مان الحال او الماضي
ولو تقدت كان خروجا من وضعها الذي نحن في شانه والاولى ارتكاب التعميم
ان مع كان في الماضي نحو وانكنتم في ريب للانه نحو ولذا قيل ان هذا بلغني
اذ وكذا ينبغي ان تطرد استعمال اذا مع كان في الماضي وان لم يذكره لعدم
الفرق الا بان ان اقوى في الشرط ولذا ان الوصلة المذكورة مع الواو وكثيرا
وبدونها بقلة فانه المجرد الربط فلا يخرج الماضي الى الاستقبال ولا يذكر
لها جزاء نحو زيد وان كثر مالم يحتمل والاستعمال اذا مع الماضي كثير الا
انه مجاز شائع ولا يخالف على لفظ الخبر المجهول كما هو المعقول اي لا يخالف
المتكلم ذلك لفظا الا لنكتة لان ظاهر الحال رعاية الموافقة بين اللفظ
والمعنى فلا يعدل عنها مالم يكن ما يوجب العدول عن الظاهر وذلك ان يجعله
خبرا معروفا على صيغة المخاطب او الغائب اي لا يخالف كل من حملتي كل ذلك

قوله لوظا

قوله وما ذكره السيد السند
من ان لو لتعليق
الماضي فيمتنع به الجزاء
ايضا

قوله والاصل في الشرط ان يكون
مستقبلا بالنظر الى الجملة
الجزائية

قوله وما ذكره السيد السند
من ان لو لتعليق
الماضي فيمتنع به الجزاء
ايضا

قوله والاصل في الشرط ان يكون
مستقبلا بالنظر الى الجملة
الجزائية

قوله وما ذكره السيد السند
من ان لو لتعليق
الماضي فيمتنع به الجزاء
ايضا

قوله والاصل في الشرط ان يكون
مستقبلا بالنظر الى الجملة
الجزائية

قوله وما ذكره السيد السند
من ان لو لتعليق
الماضي فيمتنع به الجزاء
ايضا

على الاسمية كما يراد من غير الحاصل في معرض الحاصل لقوة الاسباب المراد بالجمع
المحلى باللام الخلص ليشمل ما لسبب واحد وهذا اتراك وضع بالمخاطبة
في وقوعه كما في المفتاح نحو ان اشتريت ثيابا كذا او كون الاول اوضح او يكون رفعا او دم
عطفه على ابراز غير الحاصل كما وقع للبعض ما هو للوقوع اي ليتحقق الوقوع كالواقع
فالكون تام او المعنى او لكون ما هو متعين للوقوع كالواقع فالكون ناقصة كقوله
افان حب او التحاول من السامع او اظهار الرغبة في وقوعه من المتكلم نحو ان
ظفرت بحسن العاقبة على صيغة المتكلم مثال لاظهار الرغبة وعلى صيغة المخاطب
مثال لهما اقول او للرغبة وما ذكره بيانا لمعنى اظهار الرغبة للابراز في
معرض الحاصل انسب ببيان علية نفس الرغبة له او اظهار الخوف من وقوعه
فان الخائف من امر مكثر تصوره اياه حذر اعنه فربما يخيل اليه حاصل والاخفى
ان قولك انتظرت ربما يقع مع الاسباب بالما اخذة وربما يتعين وقوعه فلا
يعدل كصل في المثل مثالا للكل الا انا يتعنا ما يلوح من الايقاع وامام
وجه تخصيص هذا المثال بالاخيرين فيما لاح فان الطالب اذا غلظت رغبته
الظاهرة اذا ظهر غلظة الرغبة في حصول امر كثير من الكثرة او الا
كثار يتصوره اي الطالب اياه اي حصول ذلك الامر في الشرح اي ذلك الامر
وما ذكرنا انسب تمشيا وما ذكره انسب لوظائفه بما يخيل ذلك الامر اليه اي الى
ذلك الطالب حاصلا فيخبر عنه لامحالة بالماضي وعليه اي على الابراز
لاظهار الرغبة وفي الشرح اي على اظهار الرغبة ورد قوله يقع ولا يكره هو فيما تكلم
على البلغاء اي المباغاة ان اردت تفسا اي للنصرة عفا فانما قال
وعليه لتفاوت بينهما لان الفرق منزه عن الرغبة والمراد ههنا لازمها وهو
كمال الرضا به وايضا لا يجري فيه البيان المذكور وقوله هذا شعر بان المثال
كان لاظهار الرغبة واجوبة اشكال تقييد النهي عن الاكراه على البغاء
بارادتهن التحصن مما يطلب من التفاسير قال السكاكي او للتعريض بعد ذكر
قوة الاسباب وكون ما هو للوقوع كالواقع لا بعد ذكر الامور الارادة كما
توهمه العبارة لان ذكر التفاؤل واظهار الرغبة في وقوعه بعد التعريض وكانه

نسب

نسب هذا القول الى السكاكي مع ان الحق مذكور في المفتاح لانه لم يحد هذا
الوجه في كلام غيره بخلاف الوجه الاخر وقال الشارح المحقق اشار به الى
ما فيه من الضعف والخفاء وبعده انه لم يبين في الايضاح لاضعفا
ولا خفاءه ولو علم فيه ضعفا وخفاء لما اهمله وكان الضعف الذي اشار
اليه ان التعريض لاسناده الى ما يمتنع منه الفعل ولا دخل للمضي فيه
ويدفعه ان ذلك الاسناد لا يفيد وقوع الترك من غير المسند اليه لو لم يكن
صيغة الماضي بل انه سيقع على ان الامكان الذاتي يكفي للاستناد بحسب
الغرض او ان صيغة الماضي لان الكلام الموطه لا يكون في الاستقبال الا
مع الماضي فهو لاتباع الاستعمال الواجب ويدفعه انه لا تنافي بين المقتضيات
حين لا يمتنع الاجتماع نحو لئن اشركت ليحبطن عملك والخطاب لمن اوحي اليه
كما يدل عليه تولبع ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت
الاية فقول الشارح المحقق الخطاب لمحمد عليه السلام وعدم اشتراكه
متوقع به لكن جي بلوط الماضي ابرازا لعدم اشتراك في معرض الحاصل على
سبيل الفرض والتقدير تعريضا لمن صدر عنهم الاشتراك فتظر فيه والاولى
الخطاب لمن اوحي اليه ونظيره في التعريض مع ما بينهما من التفاوت لو طا
فان احديهما شرط دون الاخر واحدهما ابرازا في معرض الحاصل دون الاخر
ومعنى من حيث ان قوله لئن اشركت ليس محض تعريض بل المخاطبة فيه بعض لان
هذا الحكم في حقه متحتم بخلاف مالي لا اعبد الذي فانه محض التعريض ومالي
لا اعبد الذي فطرني اي ومالكم لا تعبدون الذي فطركم بدليل والية ترجعون
لم يلتفت في الاستدلال الى ان المتكلم ليس تاركا للعبادة لان ذلك لا يوجب
التعريض بل يحتمل ان يكون تنزيل العبادة منزلة العدم والعزم نفسه على
ترك العبادة الكاملة ولا يحتمل ان يكون والية ترجعون تغليبا ويكون في معنى
والية يرجع الكل لانك عرفت انه لا يصح تغليب المخاطب على المتكلم وان
كثر ووجه حسنه اي التعريض المطلق او حسن هذا التعريض وخصوص ما ذكره
يوافق الثاني او الاخرى في قوله لئن اشركت اذ لا يصح حيث لا يريد المتكلم الا

والمشاجرة بخلاف العداوة وبسط الايدى والالسن اليهم فانه يجوز ان
يتيقنا لدى المصادمة بتذكر ما بينهم من القرابة والمجاورة وبما نشأ عليهم
من قولهم اذا ما ملكت فاسجح اى احسن العفو واما انتفاء ودادة كفرهم بان
يسلم المشركون وان كان ممكنا محتملا الكن لا تخفى انه بعيد واخفى ولا تخفى ان كلامه
صريح فى انه جعل الجزاء متعددا الا المجموع من حيث المجموع وحينئذ يتوجه عليه
ما اورده المص على توجيه الكشاف لمضى ودوا وستعرف انشاء الله تعالى وهو
انه لا فائدة للتقييد ودادتهم بالظفر او المصادمة وهو امر مستمر لا يحض بالحد
المقتضين وفرع عليهم ان الاولى جعل وذو اعطفا على مجموع الشرط والجزاء
حتى لا تتقيد بالظفر وأورد عليه الشارح المحقق انه يتجه مثله على قول يكونوا
ولكم اعداء اذ عداوتهم ما عدم ظفروا اولم يظفروا ولا يمكن فيه هذا التوجيه
فالوجه ان المراد اظهار الود واجراء مقتضياته وكذا فى الكون اعداء ونحن
نقول اولا ان العداوة بعد الظفر ودادة كفرهم غير بينة لانهم يكونون حذرا
وسببا لهم ولا يكون لهم اعتداد بشأنهم فيجوز ان لا يكونوا مقتضين لكفرهم
فيحتاج الى الاخبار بخلاف الودادة قبل الظفر فيكون للتقييد فائدة وثانيا
انه يحتمل ان لا يودوا ودا ولا يتمنوا كفرهم قبل الظفر لان فى جهة الاركان نكاية
وشقاق لا يكاد يستحمل فيكون معرضين عن ذلك الود اذ اعلم انه قد اشار
المص بقوله كما مر الى دون ان تقول وللاتحاف ذلك لفظا الا ان يراد الى المخالفة
ربما يكون النكاية اخرى هى اما ما ذكرها الشارح بعد بقوله كما مر اى غير الحاصل فى
معرض الحاصل حيث قال وابراز المقدر فى معرض الملفوظ به لانصبابة الكلام
الى معناه كما فى قولك الا اكرمنى الآن فقد اكرمتك امس مرادك ان تعد
باكرامك فاعدا باكرامى اياك امس واما ما ذكره الكشاف فى قوله تعالى وان يثقفوكم
الآية حيث قال الماضى وان كان مجرى فى باب الشرط مجرى المضارع فى عدم الاعتداد
فان فيه نكتة كانه قيل ودوا قبل كل شئ كفركم وارتدادكم يعنى انهم يريدون
بكم مضار الدين والدنيا جميعا من قتل النفس وتمزيق الاعراض وردكم كفارا
اسبق المضار عندهم واولها لعلمهم ان الدين اعز عليكم من الروح والكل لانكم

وقف

ما يريد للنفس ولو قال الا ما يريد لمن حيه لكان وافيا والاول انما يتوجه لو حمل
قوله على سبيل التمثيل اسماع المخاطبين الحق والاولى المطلوب جواز ان
يكون المتكلم مريدا ايرد ترويج باطله واسماعه وعلى وجه لا يريد غضهم اما
فاعل تريد او مفعوله وجزم الشارح بالثانى لاصباح الاول الى تقدير الرابط
او على وجه الانجلام غضاضا او على وجه توجب نضاهم حيث يرونه مشفقا
مودبا وهو اى ذلك الوجه ترك التصريح بتسبيهم والالطف عبارة المفتاح
وهو ترك المواجهة بالتصريح اه فاعوم الى الباطل ولعل على بمعنى للكونه
ادخل فى اجتماض النصح والشفقة حيث لا يريد المتكلم لهم الا ما يريد لنفسه
قال السكاكى ويسمى هذا النوع من الكلام المنصف تحنى المقيد لكل انصاف وهو
التنبيه وعدم ترجيح نفسك على غيرك فى امر تنازع المخاطب فيه واصله من اعطاء
نصاف بمعنى اعطاء النصف قال الشارح ويسمى الاسترداج ايضا لاسترداج
الخصم الى الاذعان والتسليم وتقول انه مخادعنى اذا توانى عنك لما توهمه
فى الافعال واعلم انه كما يكون من بكت او ازعر الحاصل فى معرض الحاصل كون
ما هو الموقوع كالواقع لكون كون الشئ واضح اللزوم اما فى نفسه او بالنظر الى
لازم آخر فيعار الماضى لتحققه من حيث اللزوم لا فى نفسه كما ذكرها المفتاح فى قوله
ع وان يلقفوكم ابى يصادفوكم او يظفروا بكم على ما فى القاموس
حيث قال تلقفه كسمعه صادفه او اخذه او ظفر به قلت ويضم تقصيه يتحدوكم
مترادفة ويظفروا بكم على ما فى الشرح يكونوا لكم اعداء خالص العداوة
على ما يفيده صيغة المفاعلة ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالبغى
اى القتل والضرب والشتم ودوا لو تكفرون اى يتمنوا ارتدادكم عن دينكم
حيث قال البقيعى بالماضى لان لزوم وداد بهم ان يردوهم كفارا لمصادفتهم
والظفر بهم لا يحتمل من الشبهة ما يحتمله لزوم الاولين تهما اعنى كونهما اعداء
وليبطشوا الايدى والالسن اليهم لانها واضحة اللزوم بالنسبة اليهما لان
وداد بهم لكم مع كونهم ثابتة البتة والاجب اليهم من كفرهم لكونه اضر
الاشياء بالمؤمنين وانفعها للمشركين لانجبام مادة المخاصمة وارتفاع المقاتلة

والمشاجرة

وقف

يزالون بها ددته والعدوا بتم شئ عدم ان يقصد اعز شئ عند صاحبه بذا كلامه
قال المص وهو حسن دقيق وهو حسن دقيق ونحن نقول لا يحتاج في دفعه الى
ليستحق حينئذ ان يكون اول جزاء في الشرطية لانا نقول قد سلك في الذكر
طريق الترقي الى الاقوى فالاقوى وهو من شعب البلاغة كما لا يخفى ولو
للشرط اي للعلق حصول مضمون الجزاء كحصول مضمون الشرط فرضا في
الماضي صح الوطء بانتفاء الشرط لم يقل بانتفائهم لان هذا الشرط بمعنى
الجزاء الاول من الشرطية دون معنى قصد بالشرط الاول قال المص فيلزم
انتفاء الجزاء كالاكرام في تو كل لو جيتني لاكرمتك ولذلك قيل هي لامتناع
الشئ لامتناع غيره بذا كلامه يعني به لامتناع الجزاء لامتناع الشرط واشار
بذلك الكلام الى ان ليس صريح لو امتناع الجزاء لامتناع الشرط بل هو الملائم
وصريح تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط ويلزم منه انتفاء
الجزاء وقال السيد السند ان انتفاء الشرط ايضا ليس صريح معنى لو بل مالزاد
معناه فرض مضمون الشرط وقدر في الماضي وقدر الشئ في الماضي لا يدعي
انعقاده وفيما ذكر السيد نظر اذ معنى اداة الشرط التقدير الشامل للتحقق والمقدر
كما صرح به في بعض تصانيفه فلا يفيد انتفاء المقدر وفي ما ذكره المص ما اورده
الشيخ ابن الحاجب ان الوطء بانتفاء الشرط لا يستلزم الوطء بانتفاء الجزاء لان
الشرط سبب وانتفاء السبب لا يستلزم انتفاء المسبب وقال الرضي الاولى ان
الشرط ملزوم وانتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم وبالجملة قال كثير من المحول
ان الحق انه لانتفاء الاول لانتفاء الثاني لانه يستدل بامتناع الجزاء على
الشرط دون العكس قال الشارح المحقق ليس معنى قولهم لو لامتناع الثاني
لامتناع الاول الاستدلال بامتناع الاول على امتناع الثاني حتى يرد
ما اورد بل معناه انه لو لانتفاء الجزاء في الواقع بسبب انتفاء الشرط فانتفاؤها
سببية انتفاء مضمون الشرط في الخارج كانتفائه وقد غلط فيه غلطا
صريحا وكم من عايب قولا صحيحا بذا كلامه وفيه انه يجب ان يكون لو حرف تعليل ونفي
لا التعليق وانما يكون حرف الشرط لو كان للتعليق ويكون السببية لازمها المقصود

هذا ما نفى

قوله لو لامتناع الوطء لانتفاء الحنث وكذا في الباقي
وهو ظاهر لان الحنث وعدم الدخول الخ
قوله فالمعلل الذي اخبر عنه بالمستقبل الذي اخبر عنه بالمضي
قوله وان من الشرط بالمعنى المتحقق
قوله لانه لم يخبر عنه بل ذكره
على سبيل الفرض اه منه

الجزاء فاعترض الشيخ ابن
الحاجب واتباعه انما يرد
على ما فهموه من كلام
المقدم صح

ذا ما نفى ذكر في دفع اشتباه الشيخ ان الحاجب فقال السيد السند في شرح المطالع ان
سببية انتفاء الشرط لانتفاء الجزاء لازم معناها فانها موضوعة للعلل حصول
امر في الماضي بحصول امر آخر مقدر فيه وما كان حصوله مقدرا في الماضي كان
منتفيا فيه قطعا فلزم لاجل انتفاء انتفاء ما علق به انتفاء ما علق به ايضا وهو معنى ما
عرفت من لزوم انتفاء المعلق لاجل انتفاء ما علق به لعين ما ذكره الشيخ ابن
الحاجب فالوجه انها موضوعة للعلل امر قطوع ما بمعانده بحصول امر في
الماضي فيعلم منه انتفاء الشرط وسببية لانتفاء الجزاء لانه علم في التعليق
سببية الشرط ومن انتفاء لا ان الشرط لان انتفاء المسبب يستلزم انتفاء
كل سبب وسلم انتفاء الشرط لانتفاء لا ان انتفاء المسبب يكون مسببا
عن انتفاء السبب وان ليس لازما فتامل قال الصواب ان لو للتعليق إلا بغيره
في الماضي مع القطع بانتفاء الجزاء فيلزم انتفاء الشرط لما ذكره المص قال
قلت لا يصح ما ذكرته في قوله تع لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وفي قوله صلى
الله عليه وسلم في جواب من سأل عن حياة الخضر عليه السلام لو كان حيا لزارنا
في قلت الاستعمال الكثير في لو كونه لانتفاء الثاني لانتفاء الاول وقد يجيء
بعكس التعليق والربط مع انتفاء الجزاء من غير دلالة على ان انتفاء الثاني
لانتفاء الاول في الواقع فيستعملونها في مقام الاستدلال بانتفاء الجزاء
على انتفاء الشرط وهي حينئذ لانتفاء الاول لانتفاء الثاني وبهذا الذي
صار عرف ارباب المعقول حتى قال الشارح المحقق بهذا الاستعمال قاعدة ارباب
المعقول والاية الكريمة واردة على قاعدتهم يعني على استعمال عرفي صار قاعدة
لارباب المعقول لا ان القرآن نزل على قاعدتهم حتى يرد ما اعترض به السيد
السند ان فيه بعد اجدا لان القرآن لم ينزل على اوضاع ارباب المعقول قلت
نحن نقول كيف ما تصور وهذا ولم يكن المعقولات حين نزول القرآن مدونة
بالفعل فلم يكن عرف لهم فلوط عرفي لكن في ما ذكر الشارح المحقق من ان
لو عند ارباب المعقول للحرد الدلالة على اللازم وهذا صح عدم استثناء
عن المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فظاهر لانه

قوله ولكنك بدرايتك ولو رايت
لرايت امرا عجيبا اذا كانت
الرؤية مستقبلة في التحقيق لم يكن لو
للعلق امر بغير مضي في الماضي مع القطع
بانتفاء الشرط ولم يكن بالمرء علم
الغيب والمضي وفي جليتها
في اذا مع القطع بانتفاء الشرط
بانتفاء الشرط لكون المستقبل كما هو الاستعمال الغالب
على ما هو

قوله وكذا في قوله تع ولو نشاء لطمسنا
اي كذا في قوله تع ولو نشاء لجعلناه اجاجا
بحذف

فلا يتصور فائدة ان جوابه مع ثبوت ما بعده يتحقق بطريق الاولى فمن هذا تحقق
ان تراءى الكسائي من البصريين ليس في مجرد تعيين المقدر بعد لولا بل في المراد
بتركيب فيه لولا الامتناعية ايضا ومنهم من تصدى لحمل امثال لو لم يخف
الله لم يعصه جاريا على حقيقة لو فجعل الجزاء مقيدا اي بعدم العصيان المترتب
على عدم الخوف ولا يلزم من انتفائه عدم العصيان فليكن عدم العصيان المرتب
على الخوف ورد الشارح المحقق بان الارتباط بالشرط غير معتبر في مفهوم الجزاء
وان كان التقييد بالشرط تكرارا وبان الوجدان الصحيح حاكم بعدم اعتبار
التقييد بالشرط في قولك لو جئتني لاكرمتك وبان المنفي نفس الاكرام لا الاكرام
المرتبط ونحن نساعده بانه لو كان التقييد بالشرط معتبرا في الجزاء لكان رفع
المقدم مستلزما لرفع التالي وقد طبق العقلاء بان رفع المقدم لا ينتج ولكان وضع
التالي مستلزما لوضع المقدم مع ان خلافه صحيح عليه وتعريف الكل بان المدعى ان
الجزاء مقيد في امثال هذا التركيب بمقتضى وضع لو وحكم الوجدان فيما لا داعي
اليه والتجنب عن التكرار الغير الضروري لا يوجب عدم اعتبار التقييد فيما نحن
فيه ولا يلزم من اعتبار التقييد في عدة شرطيات اباح الدفع والوضع المذكورين
لانه انما يتحقق اللزوم في حضور العادة ثم يرد التقييد ان المقصود من قوله نعم
العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه نفي العصيان مطلقا ومع التقييد لا يحصل
هذا المقصود وكذا المقصد في قولك لو اهنتني لاكرمتك ثبوت الاكرام مطلقا
او لا يحصل بالتقييد وقال الشيخ ابن الحاجب تكلف تقييد الجزاء بالشرط في الجزاء
المنفي مما لا يسلم فان النفي تقيد العموم والتقييد ينافيه ورده الشارح رحمه الله بان
النفي لو كان مقيدا بالارتباط بالشرط لم يكن عاما والا فالاثبات ايضا يصير عاما
بورود نفي عليه فلا يقبل التقييد وكان الشيخ استبعد التقييد في النفي لانه
ينافي في عموم النفي ايضا ففيه فرد تكلف ليس في تقييد المثبت وبهذا ظهر ما ذكره
الشارح لكن يدفع استبعاده ان التقييد لو كان منافيا لعموم النفي لما صح بعد الجزاء
المنفي بالشرط اذ ليس ما يعتبر في الجزاء الا التقييد بالشرط المصرح به وقد جعل
الرضي من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه قولهم لو تمع ولو اسمعهم لتولوا الان التولي

قوله وهذا ظاهر على الطائفتين يعني ان الاستثناء على مذهب الكسائي
ظاهر لان التقييد بالشرط ليس بصحيح وعلى مذهب البصريين ايضا ظاهر
لان انتفاء الشرط والمقصود من الجزاء يستلزم انتفاء الجزاء بطريق
الكناية على ما عرفت

قوله وذلك لانه موقوف على ان لو لها مفهوم وهو ممنوع عند
الاكثرين على ما سيجيء

قوله وهذا ظاهر على الطائفتين يعني ان الاستثناء على مذهب
الكسائي ظاهر لان التقييد بالشرط ليس بصحيح وعلى مذهب البصريين
ايضا ظاهر لان انتفاء الشرط والمقصود من الجزاء يستلزم انتفاء الجزاء
بطريق الكناية على ما عرفت

قوله وذلك لانه موقوف على ان لو لها مفهوم وهو ممنوع عند
الاكثرين على ما سيجيء

قوله وهذا ظاهر على الطائفتين يعني ان الاستثناء على مذهب
الكسائي ظاهر لان التقييد بالشرط ليس بصحيح وعلى مذهب البصريين
ايضا ظاهر لان انتفاء الشرط والمقصود من الجزاء يستلزم انتفاء الجزاء
بطريق الكناية على ما عرفت

ينافي ما قالوا ان في لو اغناء عن استثناء نقيض التالي في لا غرو وضع المقدم
والوجه ما ذكرنا وقد يستعمل لو بمعنى ان وجعل المبرد قياسا فيستعمل كان
في اللازم بين شيئين وشيء مع ان اللازم اولى بكونه لازما للنقيض ذلك
الشرط فيلزم الاستمرار وفي هذا الاستعمال ليس الجزاء معلقا في ان
ولا منتفيا ماضويا في لو وجعل منه قوله عليه الصلوة والسلام كما ذكره الشارح
وقول عمر رضي الله عنه على ما في الرضي وصوبه السيد السند في شرح المفتاح
نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه ونحن نقول يجوز حمل هذا الكلام على
الاستعمال المشهور اي لم يصدر عنه عصيان الا الخوف فيكون من قبيل
تاكيد المدح بما يشبه الذم او لا عصيان له الا الخوف المفروط فيكون قريبا رده
الى ما بين الخوف والرجاء فانه افضل فجر عن ترك الاولى منه بالعصيان
في سائر آنه عن العصيان لم نقل لتعليق الشيء لشيء ليكون متعلقه بخبره اولى
للاستدعي قصد الاستمرار كما قالوا بل يكفي فيه قصد شمول ازمنة الجزاء
ازمنة الشرطين فيقول لضربني امير لضربته فيقصد وجود ضربك على تقدير
ضرب الفقير بطريق الاولى وذا يلزم منه استمرار ضربك ولا يلزم انه لو ضربك
السلطان لضربته ولا يبعد ان يقصد في ذلك الاستعمال المبالغة في لزوم
الجزاء لنقيض الشرط من غير قصد استمرار فيقصد في المثال المذكور ان عدم
العصيان للازم لخوف صهيب بادعاء لزومه لعدم خوفه من غير قصد لزومه
له او يقصد نفي سببية النقيض للجزاء كما تقول لمن يظن بك انك اثنيت
عليه لاكرامك اياه ان اهنتني اثنيت عليك حتى تمحض محبتك ومعرفته
حق كما لك لا اني ظننت من اكرامك فان الاكرام كما لا هانة في السببية فاك الشارح
المحقق وستعمل لولا استعمال لو في ان لو لا في معنى لو الداخلة على النفي فلا يخفى
انه لو تبع الكسائي لما استقرب مذهب الرضي وهو ان تقدير لولا زيد لولا وجود
زيد لا لتزام دخول لولا على الفعل اذ لو لا هي لو دخل على لا فينبغي ان تقول
ان لو لا هي لو الداخلة على النفي ولو اختار مذهب البصريين من انها كلمة برأسها
فهي لا يدل على التلازم بل على ان وجود ما بعد لو لامانع عن تحقق جوابه

قوله فلا يتصور

قوله وهذا ظاهر على الطائفتين يعني ان الاستثناء على مذهب الكسائي ظاهر لان التقييد بالشرط ليس بصحيح وعلى مذهب البصريين ايضا ظاهر لان انتفاء الشرط والمقصود من الجزاء يستلزم انتفاء الجزاء بطريق الكناية على ما عرفت

قوله وذلك لانه موقوف على ان لو لها مفهوم وهو ممنوع عند الاكثرين على ما سيجيء

قوله فلا يتصور افادة ان جوابه مع ثبوت ما بعده يتحقق بطريق الاولى فمن هذا تحقق ان تراءى الكسائي من البصريين ليس في مجرد تعيين المقدر بعد لولا بل في المراد بتركيب فيه لولا الامتناعية ايضا ومنهم من تصدى لحمل امثال لو لم يخف الله لم يعصه جاريا على حقيقة لو فجعل الجزاء مقيدا اي بعدم العصيان المترتب على عدم الخوف ولا يلزم من انتفائه عدم العصيان فليكن عدم العصيان المرتب على عدم الخوف ورد الشارح المحقق بان الارتباط بالشرط غير معتبر في مفهوم الجزاء وان كان التقييد بالشرط تكرارا وبان الوجدان الصحيح حاكم بعدم اعتبار التقييد بالشرط في قولك لو جئتني لاكرمتك وبان المنفي نفس الاكرام لا الاكرام المرتبط ونحن نساعده بانه لو كان التقييد بالشرط معتبرا في الجزاء لكان رفع المقدم مستلزما لرفع التالي وقد طبق العقلاء بان رفع المقدم لا ينتج ولكان وضع التالي مستلزما لوضع المقدم مع ان خلافه صحيح عليه وتعريف الكل بان المدعى ان الجزاء مقيد في امثال هذا التركيب بمقتضى وضع لو وحكم الوجدان فيما لا داعي اليه والتجنب عن التكرار الغير الضروري لا يوجب عدم اعتبار التقييد فيما نحن فيه ولا يلزم من اعتبار التقييد في عدة شرطيات اباح الدفع والوضع المذكورين لانه انما يتحقق اللزوم في حضور العادة ثم يرد التقييد ان المقصود من قوله نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه نفي العصيان مطلقا ومع التقييد لا يحصل هذا المقصود وكذا المقصد في قولك لو اهنتني لاكرمتك ثبوت الاكرام مطلقا او لا يحصل بالتقييد وقال الشيخ ابن الحاجب تكلف تقييد الجزاء بالشرط في الجزاء المنفي مما لا يسلم فان النفي تقيد العموم والتقييد ينافيه ورده الشارح رحمه الله بان النفي لو كان مقيدا بالارتباط بالشرط لم يكن عاما والا فالاثبات ايضا يصير عاما بورود نفي عليه فلا يقبل التقييد وكان الشيخ استبعد التقييد في النفي لانه ينافي في عموم النفي ايضا ففيه فرد تكلف ليس في تقييد المثبت وبهذا ظهر ما ذكره الشارح لكن يدفع استبعاده ان التقييد لو كان منافيا لعموم النفي لما صح بعد الجزاء المنفي بالشرط اذ ليس ما يعتبر في الجزاء الا التقييد بالشرط المصرح به وقد جعل الرضي من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه قولهم لو تمع ولو اسمعهم لتولوا الان التولي

قوله وذلك لانه موقوف على ان لو لها مفهوم وهو ممنوع عند الاكثرين على ما سيجيء

قوله وهذا ظاهر على الطائفتين يعني ان الاستثناء على مذهب الكسائي ظاهر لان التقييد بالشرط ليس بصحيح وعلى مذهب البصريين ايضا ظاهر لان انتفاء الشرط والمقصود من الجزاء يستلزم انتفاء الجزاء بطريق الكناية على ما عرفت

قوله فلا يتصور افادة ان جوابه مع ثبوت ما بعده يتحقق بطريق الاولى فمن هذا تحقق ان تراءى الكسائي من البصريين ليس في مجرد تعيين المقدر بعد لولا بل في المراد بتركيب فيه لولا الامتناعية ايضا ومنهم من تصدى لحمل امثال لو لم يخف الله لم يعصه جاريا على حقيقة لو فجعل الجزاء مقيدا اي بعدم العصيان المترتب على عدم الخوف ولا يلزم من انتفائه عدم العصيان فليكن عدم العصيان المرتب على عدم الخوف ورد الشارح المحقق بان الارتباط بالشرط غير معتبر في مفهوم الجزاء وان كان التقييد بالشرط تكرارا وبان الوجدان الصحيح حاكم بعدم اعتبار التقييد بالشرط في قولك لو جئتني لاكرمتك وبان المنفي نفس الاكرام لا الاكرام المرتبط ونحن نساعده بانه لو كان التقييد بالشرط معتبرا في الجزاء لكان رفع المقدم مستلزما لرفع التالي وقد طبق العقلاء بان رفع المقدم لا ينتج ولكان وضع التالي مستلزما لوضع المقدم مع ان خلافه صحيح عليه وتعريف الكل بان المدعى ان الجزاء مقيد في امثال هذا التركيب بمقتضى وضع لو وحكم الوجدان فيما لا داعي اليه والتجنب عن التكرار الغير الضروري لا يوجب عدم اعتبار التقييد فيما نحن فيه ولا يلزم من اعتبار التقييد في عدة شرطيات اباح الدفع والوضع المذكورين لانه انما يتحقق اللزوم في حضور العادة ثم يرد التقييد ان المقصود من قوله نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه نفي العصيان مطلقا ومع التقييد لا يحصل هذا المقصود وكذا المقصد في قولك لو اهنتني لاكرمتك ثبوت الاكرام مطلقا او لا يحصل بالتقييد وقال الشيخ ابن الحاجب تكلف تقييد الجزاء بالشرط في الجزاء المنفي مما لا يسلم فان النفي تقيد العموم والتقييد ينافيه ورده الشارح رحمه الله بان النفي لو كان مقيدا بالارتباط بالشرط لم يكن عاما والا فالاثبات ايضا يصير عاما بورود نفي عليه فلا يقبل التقييد وكان الشيخ استبعد التقييد في النفي لانه ينافي في عموم النفي ايضا ففيه فرد تكلف ليس في تقييد المثبت وبهذا ظهر ما ذكره الشارح لكن يدفع استبعاده ان التقييد لو كان منافيا لعموم النفي لما صح بعد الجزاء المنفي بالشرط اذ ليس ما يعتبر في الجزاء الا التقييد بالشرط المصرح به وقد جعل الرضي من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه قولهم لو تمع ولو اسمعهم لتولوا الان التولي

الايمان لا يفيد قوله ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم بانه لو علم صاحب خير ووطة سليمة كما فسروه بل يفيد بانه لو علم الله فيهم خيرا بالنسبة اليهم لاسمعهم ذلك الخير ولا تعلق علم بانه لا ينفعهم الاسماع فيكون حجة عليهم وحاصل لو بمعنى ان فانه قياس عند المبرد وبالجملة لا شك في صحته بقلة نحو اطلبوا العلم ولو بالصين وانى اناديكم الاتم ولو بالسقوط ويكون قوله ولو اسمعهم لتولوا بمعنى ان اسمعهم لتولوا فلا احتياج في صدق لو علم الله فيهم خيرا لتولوا ولا مانع عن جعله في النظم الكريم قياسا اقترانيا الا ما ذكره الشارح من ان لو مختص بالعاس الاستثنائي في فصيح الكلام لكنه ذكر في شرح مختصر ابن الحاجب انه في الاغلب في الاستثنائي وح اندفع ايضا ما اورده الشارح انتفاء التولي خير فكيف ينفي علم الله الخير فيهم لانه اذا كان لو بمعنى ان لا يكون فيها نفي العلم ولا يدفع ما دفعه الشارح فتفطن فان انتفاء التولي لعدم الاسماع ليس خيرا كما ان انعدام قتل المسلم لعدم القدرة ليس خيرا لانه يدفعه ما اشتهر من ان من الهم ان لا يقدر فيلزم عدم الثبوت اى عدم الاستمرار والمقصود به نفي اسميه شيء من جملتها والمضي عطف على القدم في جملتها وليس المراد بعدم الثبوت الانتفاء كما ظنه السيد السند الا ان كون لو للاستمرار اما ذلك بالخفاء والمقصود هنا بيان انه يلزم حمل لفظي الجملتين على طبق المعنى ولا نعدل عنه الا لنكتة كما سبق في ان واذا ولو كانه اوقعه في هذا الظن انه لو كان المراد بعدم الثبوت عدم الاستمرار لاغنى عن ذكر قوله والمضي في جملتها ولا نعدل عن الفعلية والمضي الا لنكتة لكن لا نعدل في الشرط الا الى المضارع للزوم اداة الشرط الفعل ولا نعدل في جزائها ايضا الى الاسمية كما ذاق ان قال الرضى والا يكون جواب لو اسمية فكيف يصلح جوابا لان الاسمية صريحة في ثبوت محمولها واستقراره وهو ضد جواب لو فتنافى ممتنع واما قوله ولو انهم امنوا واتقوا المثوبة هم عند الله خير فلتقدير القسم وذهب جار الله الى ان الاسمية في الآية جواب لو قال انما عدل جوابها اسمية دلالة على استقراره هو ضد الجزاء هذا كلامه وكان المحشي المتبحر لم يعرض للعدول عن عدم الثبوت للتردد فيه او ايثارا لما اختاره الرضى وقال

قوله ما جز بكلمة اصول ط حصل بكلمة

قوله بقرينة بقرينة كلمة لو بزيد

قوله لكون الكلام مفيدا الى للفظ

فالاصل دلالة على الفائدة

لا الكلام فالفائدة لا يدخلها

ليحصل الكلام الافادة

قوله انا ابو النجم وشعر شعر شاول

اصول انا ابو النجم الخ هو اسم الاصول

الفصيح لان الراد بها الخبر

ناجز اراد بالنجز الخ الناجز

قوله اى شعري الآن مثل شعري لها

آصول او المراد ما كان لازمه اى الكامل

او المراد كل فرد من شعري مثل الآخر

والمقصد ان اشعاري متناسبة غير متفاوتة ١٢ منه

قوله او لازم حكم كذلك اقول لا يعني

للشبيه ١٢ قوله حكم كذلك لان

المراد عين الحكم السابق فافهم

لا فهو الاوضح للازمه ١٢ منه

قوله والعلم اسم المبتدا والخبر للوجوب

العلم بانتساب احدهما الى الآخر

آصول ففلان ان يوجب علم

المتكلم به لان ايجاب العلم بالطرفين

علم المتكلم بالانتساب فرع ايجاب

العلم بالانتساب فافهم ١٢ منه

قوله حال كون المطلق الا وسا حال كون المسند

او ترك قوله في المثال الاخير ١٢ منه

قوله لو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم بانه لو علم صاحب خير ووطة سليمة كما فسروه بل يفيد بانه لو علم الله فيهم خيرا بالنسبة اليهم لاسمعهم ذلك الخير ولا تعلق علم بانه لا ينفعهم الاسماع فيكون حجة عليهم وحاصل لو بمعنى ان فانه قياس عند المبرد وبالجملة لا شك في صحته بقلة نحو اطلبوا العلم ولو بالصين وانى اناديكم الاتم ولو بالسقوط ويكون قوله ولو اسمعهم لتولوا بمعنى ان اسمعهم لتولوا فلا احتياج في صدق لو علم الله فيهم خيرا لتولوا ولا مانع عن جعله في النظم الكريم قياسا اقترانيا الا ما ذكره الشارح من ان لو مختص بالعاس الاستثنائي في فصيح الكلام لكنه ذكر في شرح مختصر ابن الحاجب انه في الاغلب في الاستثنائي وح اندفع ايضا ما اورده الشارح انتفاء التولي خير فكيف ينفي علم الله الخير فيهم لانه اذا كان لو بمعنى ان لا يكون فيها نفي العلم ولا يدفع ما دفعه الشارح فتفطن فان انتفاء التولي لعدم الاسماع ليس خيرا كما ان انعدام قتل المسلم لعدم القدرة ليس خيرا لانه يدفعه ما اشتهر من ان من الهم ان لا يقدر فيلزم عدم الثبوت اى عدم الاستمرار والمقصود به نفي اسميه شيء من جملتها والمضي عطف على القدم في جملتها وليس المراد بعدم الثبوت الانتفاء كما ظنه السيد السند الا ان كون لو للاستمرار اما ذلك بالخفاء والمقصود هنا بيان انه يلزم حمل لفظي الجملتين على طبق المعنى ولا نعدل عنه الا لنكتة كما سبق في ان واذا ولو كانه اوقعه في هذا الظن انه لو كان المراد بعدم الثبوت عدم الاستمرار لاغنى عن ذكر قوله والمضي في جملتها ولا نعدل عن الفعلية والمضي الا لنكتة لكن لا نعدل في الشرط الا الى المضارع للزوم اداة الشرط الفعل ولا نعدل في جزائها ايضا الى الاسمية كما ذاق ان قال الرضى والا يكون جواب لو اسمية فكيف يصلح جوابا لان الاسمية صريحة في ثبوت محمولها واستقراره وهو ضد جواب لو فتنافى ممتنع واما قوله ولو انهم امنوا واتقوا المثوبة هم عند الله خير فلتقدير القسم وذهب جار الله الى ان الاسمية في الآية جواب لو قال انما عدل جوابها اسمية دلالة على استقراره هو ضد الجزاء هذا كلامه وكان المحشي المتبحر لم يعرض للعدول عن عدم الثبوت للتردد فيه او ايثارا لما اختاره الرضى وقال

قوله ما جز بكلمة اصول ط حصل بكلمة

قوله بقرينة بقرينة كلمة لو بزيد

قوله لكون الكلام مفيدا الى للفظ

فالاصل دلالة على الفائدة

لا الكلام فالفائدة لا يدخلها

ليحصل الكلام الافادة

قوله انا ابو النجم وشعر شعر شاول

اصول انا ابو النجم الخ هو اسم الاصول

الفصيح لان الراد بها الخبر

ناجز اراد بالنجز الخ الناجز

قوله اى شعري الآن مثل شعري لها

آصول او المراد ما كان لازمه اى الكامل

او المراد كل فرد من شعري مثل الآخر

والمقصد ان اشعاري متناسبة غير متفاوتة ١٢ منه

قوله او لازم حكم كذلك اقول لا يعني

للشبيه ١٢ قوله حكم كذلك لان

المراد عين الحكم السابق فافهم

لا فهو الاوضح للازمه ١٢ منه

قوله والعلم اسم المبتدا والخبر للوجوب

العلم بانتساب احدهما الى الآخر

آصول ففلان ان يوجب علم

المتكلم به لان ايجاب العلم بالطرفين

علم المتكلم بالانتساب فرع ايجاب

العلم بالانتساب فافهم ١٢ منه

قوله حال كون المطلق الا وسا حال كون المسند

او ترك قوله في المثال الاخير

الشارح لم يتعرض له لانه ظاهر يريد ان وجهه وهو الدلالة على الاستمرار
بخلاف وصن العدول عن المضى فان فيها دقة وخفاء فنبه عليها على المضارع
فى نحو لو يطيعكم فى كثير من الامر لعنتم فى القاموس العنت محرك الفساد والاثم
والهلال والاثم او الهلاك ويحتمل غيرها والله اعلم لقصد استمرار الفعل
فيما مضى وفيما سيوقعا اى الاستمرار التجددى والمراد بالفعل الفعل الذى
دخل عليه لو لكن ينبغى ان يراد بالاستمرار اعم من استمرار الوجود فيكون
النفى المستفاد من لو داخلا على الاستمرار ورفعا له ومن استمرار العدم فيكون
النفى المستفاد نفيا الاصل الفعل ويكون الاستمرار المستفاد من المضارع او
ارد اعلى النفى والنظر فى دخول النفى الاول ولكن للثانى ايضا نظائر فى
جعل قوله ع وما بهم مجنونين للاستمرار كفرهم وجعل وما انا بظلام للعبيد للمبالغة
فى نفى الظلم لا النفى المبالغ فيه وجعل ما زيد اضربت لاختصاص زيد بنفى وقوع
الضرب عليه فدخول لو على المضارع لاستمرار انتفاء كقولهم لو تحسن الى لشكرت
فان انتفاء الشكر انما هو لاستمرار انتفاء الاحسان لا لانتفاء استمرار الاحسان
لانتفاء استمرار الاحسان واما فى هذه الآية فذهب جار الله ان المعنى
لو استمر عليه الصلوة والسلام على اطاعتكم لوقعتم فى الجهد والهلاك والحق
السيد السند بان الوقوع فى الجهد والهلاك انما يلزم من استمرار على اطاعتهم
لانه خلاف قاعدة الآية ولا تناسب لامر السيادة لانه يكون حينئذ بالعكس
مستعملا لاحاكما متبوعا واما موافقته اياهم فى بعض ما يرونه ففيه استخفاف
قولهم واستمالتهم بلا معرة وذهب المفتاح الى انه قيل لو تحسن الى لشكرت
وبالغ قيد حتى ادعى حصره فيه وكانه اصاب لان المطلوب بالآية استمراره
عليه الصلوة والسلام على اتباع اطاعتهم وتوطين نفوسهم على هذا لان
طاعتهم اطاعة الهوى واما موافقته عليه الصلوة والسلام لهم فى بعض الامور
فليس اطاعة لهم بل اطاعة لله حيث يكون ما امروا بالموافقة فان قلت ما قائله
قوله فى كثير من الامور قلت التنبيه على مشاء وقوع فى الهلاك لانهم كثيرون
ولكل منهم راى فلو اطاعهم لاطاعهم فى كثير من الامر ووقعا فى اختلاف

يوجب

قوله والفا يعطى فى الصحاح الف الرجل الفا بالضم صار الفا وآلفه غيره
فان قيل ما فائدة ذكر صورة التغيير
قلنا ذكرها ليعلم ان الالف
المذكور هو ما صار على هذه
الصورة بالتغيير فخرج نحو
الف الرجل الفا اذا صار
ذا الف ونحو الف الرجل
الفا اذا اتخذ الفا
فتدبر ٥ منه

قوله ولا يلزم من انفاده مرة الانفاد
ابدا ٥ ٥ ٥

كالمتحقق كون الرؤية كذلك تامل ولا تذهل وبالتقليد عن التحقيق الا تعقل
ولك ان تقول المضارع على مقتضى الظاهر لانه استقبالي ودخول لو كان
ان للاستمرار باستحضار متحقق كانه كالممتنع وهذا الدخول الاتيان في عدم دخول
لو الا على الماضي على ما هو الاصل لان ذلك في لو المستعملة فيما وضعت له
لا فيما اذا استعملت بمعنى ان فان العدول حينئذ ليس في ايراد المضارع
بل في ايراد لو كما في ربما يود الذين كفروا فانه نزل فيه يود منزلة ودهم
دخول ربما عليه والا فربما لا تدخل على المضارع ولا يدخل من الافعال الا على
الماضي لانه لتقليل ما وقع في الماضي خلافا لمن الى على ومن تبعه فانه ذكر في غير
الايضاح وقوع الحال والاستقبال بعدها وخلافا للكوفيين فانهم جعلوا ربما
يود بتقدير ربما كان يود وقال بعض البصريين ما في ربما يود مصدرية اي ربما
يود الذين كفروا قد تحقق وثبت ثم بين ذلك بقوله لو كانوا مسلمين اي يودون
لو كانوا مسلمين والمراد تحقق ودهم وتمنيهم ولا اخفى ما فيه من التكلف ولا
يخفى ان توضيح التنزيل ما هو بصدده هذه الايضاح كثيرة الاختلاف فيما توضح
بما هو اخفى ولو قال ومثله ربما يود لكان اولى ومعنى التقليل مع كثرة ودادهم
انه بمنزلة قليل لعدم تعلق اضرب الف للعدل واحدا او قيل قد يتبين على
ان زمان افاقتهم التي يتمنون فيها قليل وقال ابن الحاجب رب مستعار للتحقيق
تشبيها بقدر التي للتقليل ويستعار للتحقيق اولا استحضار الصورة يعني في نحو
ولو ترى حالهم تقصد به الاستمرار وقد يكون دخولها على المضارع لاستحضار الصورة
وذلك في ما كان فعلا ماضيا دون ما كان مستقبلا اذ مرجع الرضى بانه ايجيء
في كلامهم تنزيل الامر الاستقبالي منزلة الحال كما جاء تنزيل الامر الماضوي
منزلته لكنه ذكر في المفتاح هذه النكتة في شيء ويرد واقعة المصنف في الايضاح
فعبارة المتن يصلح للانطباق على المذهبين كما قال الربيع الله الذي ارسل
الرياح فتثير سحابا فسقناه جاء بالمضارع بين الماضيين استحضارا
لتلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الباهرة لان في التعبير بالمضارع
الموضوع للحال لتصوير الماضي بصورة الحال الحاضر بين يدي المخاطب في هذا

للتصوير

جعله مخيلا له ناظرا الى بعين الخيال نظر البصر في ما يشاهده وبين
وجه اختيار ذلك في الاثارة دون حارته بان في اثارة السحاب على الكيفية
المخصوصة الى ان ارتفاعه على وجه السماء اظهار قدرة غالبة بل نبه على ان
التصوير لصورة الحال لا يكون الا لامر بديع يتوفر فيه الناظر ويشغله بمجامعه ولا
يخفى عليك ان في التنظير على ما هو تفسير المتن مقتضى الايضاح والمفتاح
نعم اذ النظر ما سوى الكلام فيه بخلاف ما هو فيه فانه استقبالي يدعي الوهي
عدم وجوده في كلامهم وقد يكون دخول لو على المضارع لكونه مستقبلا بالنظر
الى ما قبل كما يقول لعبد اصابتني حوادث لو بقي الى الان لاتى حتى اثر جاء
بالمضارع لان البقاء لعدا اصابه وقال الشارح التعبير فيه بالمضارع لانه
لا يحتمل لو ظاهرا تصويرا بصورة المتحقق وفيه تكلف لا يخفى وما ذكرناه
ظ ولك ان تقول جاء بالمضارع لقصد استمرار البقاء وقد يكون الدخول لكونها
للمضي فان لو التمني يدخل على المضارع وانما استعار للمتمنى في كلامها لك
ايفاء دالتمني للامور المنتفية وانما تنكره اورد الصباح هذا البحث عقيب قولهم
واما كون المسند اسما للعلم ان المراد تنكير الاسم والحق اعتماد على ان التنكير
والتعريف من خواص الاسم قال السيد السند في حواشي شرح المفتاح وصف الفعل
وبالجملة بالتنكير باعتبار الاسم الماخوذ من معناها فالدلالة عدم الحصر والعهد
لو كان التنكير لارادة عدم الحصر والعهد لكان الحضار الكناية في زيد اذ كون
زيد كاتبا معهودا اسبق لكذب زيد كاتب في الجملة ولم يكذب احد هذا التركيب
بواحد منهما فالصواب فلعدم ارادة الحصر والعهد وهو المطابق لما في المفتاح اذ كان
المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود ولا مقصود الاحضار و
بعد فيه تظر لانه ربما يكرم ارادة الحصر بقولك زيد الا كاتب الا ان يراد علم
ارادة الحصر بنفس المسند وفي صورة التعريف قصد الحصر بنفس المسند لان الحصر
لزم من كون المسند معرفا وان جاء بتعريف من كلمة اخرى والعهد بمعنى المعهودية
سواء كانت بالذات او بوجه اللفظ فلا يرد ان عدم العهد يجامع التعريف لان ذلك
يحمل العهد على ما هو من معاني اللام ثم يتجه ان ذكر العهد يغني عن ذكر عدم الحصر

هذا المسند اسما للعلم ان المراد تنكير الاسم والحق اعتماد على ان التنكير والتعريف من خواص الاسم قال السيد السند في حواشي شرح المفتاح وصف الفعل وبالجملة بالتنكير باعتبار الاسم الماخوذ من معناها فالدلالة عدم الحصر والعهد لو كان التنكير لارادة عدم الحصر والعهد لكان الحضار الكناية في زيد اذ كون زيد كاتبا معهودا اسبق لكذب زيد كاتب في الجملة ولم يكذب احد هذا التركيب بواحد منهما فالصواب فلعدم ارادة الحصر والعهد وهو المطابق لما في المفتاح اذ كان المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود ولا مقصود الاحضار و بعد فيه تظر لانه ربما يكرم ارادة الحصر بقولك زيد الا كاتب الا ان يراد علم ارادة الحصر بنفس المسند وفي صورة التعريف قصد الحصر بنفس المسند لان الحصر لزم من كون المسند معرفا وان جاء بتعريف من كلمة اخرى والعهد بمعنى المعهودية سواء كانت بالذات او بوجه اللفظ فلا يرد ان عدم العهد يجامع التعريف لان ذلك يحمل العهد على ما هو من معاني اللام ثم يتجه ان ذكر العهد يغني عن ذكر عدم الحصر

قوله والالف والصفة متعينة بفتح ان يكون بناء فاعلا او فعولا ان الاسم متعين للصفة مبتدا وقوله فاعلا او فعولا خبره ان الاسم متعين للصفة مبتدا والصفة متعينة بكسر ان يكون بناء فاعلا او فعولا خبره فاعلا او فعولا خبره

قوله ولا يخفى ان الكون كاتبا للمبتدا الخ فيه انه لا يفيد علم صحة كونه خبرا في الكلام المتن والنسب الكاذبة بهذا وفي اطراف المسند اليها جمع من المحققين والجاز كقوله اسم كان وان وظائرها ه عم

قوله والان آليس كاتبا في نفس فكيف يكون كاتبا لغيره ترد عليه ان سوق الكون لغيره لا يتوقف على ثبوته في نفسه وجوابه ان المراد بالكاتب في نفس زيد الكاتب اي ما لا يكون كاتبا لا يكون كاتبا لغيره لان الكاتب اع من الكاتب لغيره وما لا يكون اع لا يكون اخص ه عم

قوله لان الحرف الحسن لا يكون محمولا البتة لا يخفى ما في هذا الكلام من الاشتباه قوله لان لا يخفل صحة هذا الكلام لا يخفل في معنى الحمل ويقال منع الامام ان يتصرف في معنى الحمل ويقال مواطاة في نفس الحمل اتحاد المتغايرين في الوجود مع مغايرة ما بالاتا ما مثل له الاتحاد والمغايرة ما بالاتا ما مثل له في الوجود مع مغايرة ما بالاتا ما مثل له فلا يصح في الحمل دعوى الاتحاد الا من جانب الامر الغير الشامل للموضوع كما هو بالحمول كالمفهوم ه عم

قوله وهو اي هذا القول بان الجمع المحلى باللام المفيد للعموم كالمفرد المحلى باللام المفيد للعموم في افادة الاستغراق ه عم

قوله والصفة المشبهة بفتح ان يكون بناء فاعلا او فعولا خبره فاعلا او فعولا خبره

قوله والصفة المشبهة بفتح ان يكون بناء فاعلا او فعولا خبره فاعلا او فعولا خبره

قوله والصفة المشبهة بفتح ان يكون بناء فاعلا او فعولا خبره فاعلا او فعولا خبره

قوله والصفة المشبهة بفتح ان يكون بناء فاعلا او فعولا خبره فاعلا او فعولا خبره

قوله والصفة المشبهة بفتح ان يكون بناء فاعلا او فعولا خبره فاعلا او فعولا خبره

قوله والصفة المشبهة بفتح ان يكون بناء فاعلا او فعولا خبره فاعلا او فعولا خبره

ان الحصر فرع العهد فاذا انتفى امكن الامر فيه هين وادرد عليه السيد في
شرح المفتاح ان عدم الحصر والعهد لا يكون مقتضيا للتنكير انما يكون مقتضا لو كان
تعريف الجنس مستلزما للحصر وليس كذلك بل انما يفيد الحصر في المقام الخطابي
فلا بد لاتمام المقتضي من قيد اخر وهو ان لا يكون تعريف الجنس مقصودا وقد
اندفع بما فسرنا العهد على انه ممكن مخصص المنكر بالمقام الخطابي وقد ترك وجهي
تنكير ذكرهما المفتاح احدهما ان تخبر بالذي عن نكرة فتقول لمن قال جاءني رجل
الذي جاءك رجل تصديقا له وثانيهما ان تخبر عن نكرة فلا بد من تنكير المسند
لامتناع الاخبار بالمعرفة عن نكرة بشاهد التتبع لا عقلا كما قال ولم
يساعده العقل الا ان يقال جعل الامتناع عقليا بناء على ان التتبع كالحكم
بالامتناع لرعاية مناسبات عقلية والا فمن اين يعرف ان ليس قام زيد حكما
على قائم بزيد ولم يرد بالامتناع العقل عدم تجويز العقل حتى يحكم بفساد
الدعوى بينا وبان ما ذكر في توجيهه من ان الاصل في المسند اليه التعريف
وفي المسند النكر ومخالفة اصلين مستقبح عند العقل لا يثبت الامتناع
وانما تركهما لانهما من مباحث علم اخر فجعلهما من دواخل الدعاوى تكلف فقد
المص ذكرهما من تطويلات المفتاح والشارح المحقق ظن ان تمثل الاول لدخوله
تحت ارادة عدم الحصر والعهد وهو سهو بين اذ قصد رعاية حكاية حبر الذي
على ما كان في كلام الخزليين عين قصد عدم الحصر والعهد ولان المحلى يجوز ان
يكون متوليه للتفخيم او التحقير فادخال الحكاية تحت محرد فان هذه النكتة
ظاهر الفساد نحو زيد كاتب وعمرو شاعر وكانه اشار بتنكير مثاله انه اكثر من
غيره او للتفخيم نحو هدى للمتقين اي هو او ذلك الكتاب هدى للمتقين او
للتحقير قال الشارح نحو ما زيد شيئا والظاهر ان تحقيره انما استفاد من نفي سببيته
فالوجه ان يتكلم لعدم النفي وقتال الكسر للحصر ما زيد شيئا الا قوال بدل قولهم
للتفخيم او للحصر او لما مر في ذكر المسند اليه لكل احضر وافيد واما تخصيصه بالاضافة
او الوصف لا يخفى ان تسمية المضاف مع المضاف اليه والموصوف مع الصفة مركبا
تقييد بالمقتضى ان تلك واما تقييد بالاضافة او الوصف الا انهم ادعوا ان

التخصيص

التخصيص في الاضافة والوصف والتقييد في المعقول ونحو اصطلاح وهل هو
مجرد اصطلاح او مبني على مناسبة ذهب ابو اللول الشارح والسيد الى
تكلفا لاخراجه عن مجرد الاصطلاح فقال نفس الفعل معقول ونحو بعد الاسناد
وخصص الاسم بالاضافة او الوصف قبل الاسناد فاريد التنبيه على الفرق
بخصص كل باسم واما خصص احد الاسمين باحد المعنيين فلان الفعل
بحسب اصل وضعه مطلق غير عام فناسبه التخصص وبذا اندفع في الرحمان
كاف واما المشتقات وهي باعتبار العمل في حكم الفعل وتابعه له وتم الوجه
بما قاله الشارح من ان التخصص عند قوم عبارة عن نقض الشيوع والفعل انما يدل
على الحدث المطلق الغير المقيد بالوحدة اي الطبيعة المطلقة والحال تقييده
والوصف يجيء للاسم الذي فيه الشيوع فتخصيصه بهذا او تلخيصه ان الطبيعة
المطلقة بلاحظها العقل من حيث انها واحدة فيكثرها بالتقييد وان شيوع قبل
الكثرة بخلاف الاسم فانه يدل على الطبيعة المقيدة بالوحدة الثابتة بين كثرتين
فبالاضافة او الوصف ينقض الشيوع الذي يثبته العقل حين سماع الاسم فناسب
وصف الفعل بالتقييد والمضاف والموصوف بالتخصيص وقد خفي تلخيصه على
الشارح فسماه وهما متمحلا بانه اراد بالشيوع الشمول والعموم فالنكرة في الاثبات
بجاب ليس كذلك وان اراد احتمال الصدق على كل فرد يفرض ففي الفعل ايضا
شيوع فان جاء زيد يحمل مجيئات كثيرة وبتشاء فلك عدم الفرق بين الشيوع
في الواقع وبين كون شيوعه في ذهن العقل عند فهم من اللفظ ونحن نقول انما عدل
عن العهد الى التخصيص ليخص كثرة بالنكرات على ما يقتضيه مقابلته بقولهم واما
تعريفه فلو قال واما تقييد بالاضافة او الوصف لكان شاملا للاضافة الى المعرفة
والوصف بها فلما قال واما خصصه خص بالنكرة اذ لا تخصص في المعرفات
والصحيح في العارف بقي انه لا وجه لبيان الوصف المخصص دون غيره حتى يكاد
يحكم بان قوله او الوصف عطف على تخصيصه الا انه يرد ان عبارة المفتاح
او ما لوصف ولك ان تجعله عدولا عنها فلكون الفائدة اتم اي فلصيرورة الفائدة
اتم وقد يكون التخصص لتوقف الفائدة عليه كما اذا كان المخاطب يعلم ان زيدا

غلام ولا يعلم انه غلام عمرو ويقول زيد غلام عمرو ولا يعتد ان كان لم يعرض
له لانه ليس زائدا على اصل المراد كما مر فيه المفتاح بقوله في فصل تعريف المسند
اليه واطلق الحصر للعهد الى ما هو اقرب من بحث يفيد الفعل ولانه لم يذكر
شيئا في تعريف المسند اليه بخلاف المفتاح واما تركه اى ترك الحصر فط مما سبق
في ترك بعض المسند لما مر عن بعضه الفائدة وكان الاخصر ان يقول واما الحصر
بالاضافة او الوصف وتركه فظاهر ان حما سبق واما تعريفه فلان فائدة السابع
حكما وقع في اثناء بيان المكملة بشبهة انه لا فائدة في الحكم على الشيء بالمعرفة
لانه حينئذ افادة المعلوم حيث اشار الى ان المفاد بالكلام ليس المسند بل
حكما بين المسند والمسند اليه فالافادة لا تتوقف على الجهل بالمسند بل يجتمع
الجهل به كما يجتمع مع الجهل بالمسند اليه ولو كان الحكم ايضا معلوما يتاتى الا
فادة للازم الحكم والاخفاء في ان المقصد بالافادة الحكم بمعنى وقوع النسبة او
وقوعها لا الايقاع والانشاء كما يفيده تقدير الحكم بقولي على امر معلوم لم
يجر بهذا الا بصر جديد وعن فهم المعلم بعد باحد طرفي التعريف اذ لا يجتمع
اثنان منهما بخلاف ما لو اكتفى به او شك لكفى قال الشارح اشار بقوله آخرا الى وجوب
معائرة المسند والمسند اليه بحسب المفهوم ولا ينتقض بنحو انا ابو النجم وشعري
شعري فان الخبر اول فانيا النجم بمعنى المشتهر الدائر على الالسنة وشعري شعري
على ما ذكره الشارح بمعنى الاول مثل شعري السابق وعلى ما يمكن انه بمعنى
الكامل لان اضافة الشعر اليه تشعر بالكمال او المعنى كل شعر لي مثل شعر اخر لي
يريد بذلك ادعاء مماثلة غير متفاوتة وهذا يفيد التمكن في الشعر وعدم التلون
والكمال فوقه ولا باس بالاتحاد في اللفظ فتقول عيني عين تريد بالثاني الشهرة
وتقول هو هو عند اختلاف المرجعين ولا بالترادف عند اختلافهما نحو الليث والاسد يريد بالاول ما وضع لهذا اللفظ وبالثاني مفهوم ادا اريد
بعينه ولو قال على مفهوم ما خر لكان احسن حيث كان يشعر بان المغايرة في
المفهوم للافي الخارج والمراد بالمماثلة وجود كونه معلوما باحد طرفي التعريف او تركه

لكان

قوله واطلق الحصر للعهد الى ما هو اقرب من بحث يفيد الفعل ولانه لم يذكر شيئا في تعريف المسند اليه بخلاف المفتاح

قوله كما مر لو قصد بالمسند الاول ما يتقيد بالمسند اليه فالمعنى الصحيح لانه ما قصد بهذا فالعبارة الصحيحة ما قصد بهذا فتدبر منه عفا الله عنه

قوله ولا يعتد ان كان لم يعرض له لانه ليس زائدا على اصل المراد كما مر فيه المفتاح بقوله في فصل تعريف المسند اليه واطلق الحصر للعهد الى ما هو اقرب من بحث يفيد الفعل ولانه لم يذكر شيئا في تعريف المسند اليه بخلاف المفتاح واما تركه اى ترك الحصر فط مما سبق في ترك بعض المسند لما مر عن بعضه الفائدة وكان الاخصر ان يقول واما الحصر بالاضافة او الوصف وتركه فظاهر ان حما سبق واما تعريفه فلان فائدة السابع حكما وقع في اثناء بيان المكملة بشبهة انه لا فائدة في الحكم على الشيء بالمعرفة لانه حينئذ افادة المعلوم حيث اشار الى ان المفاد بالكلام ليس المسند بل حكما بين المسند والمسند اليه فالافادة لا تتوقف على الجهل بالمسند بل يجتمع الجهل به كما يجتمع مع الجهل بالمسند اليه ولو كان الحكم ايضا معلوما يتاتى الافادة للازم الحكم والاخفاء في ان المقصد بالافادة الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها لا الايقاع والانشاء كما يفيده تقدير الحكم بقولي على امر معلوم لم يجر بهذا الا بصر جديد وعن فهم المعلم بعد باحد طرفي التعريف اذ لا يجتمع اثنان منهما بخلاف ما لو اكتفى به او شك لكفى قال الشارح اشار بقوله آخرا الى وجوب معائرة المسند والمسند اليه بحسب المفهوم ولا ينتقض بنحو انا ابو النجم وشعري شعري فان الخبر اول فانيا النجم بمعنى المشتهر الدائر على الالسنة وشعري شعري على ما ذكره الشارح بمعنى الاول مثل شعري السابق وعلى ما يمكن انه بمعنى الكامل لان اضافة الشعر اليه تشعر بالكمال او المعنى كل شعر لي مثل شعر اخر لي يريد بذلك ادعاء مماثلة غير متفاوتة وهذا يفيد التمكن في الشعر وعدم التلون والكمال فوقه ولا باس بالاتحاد في اللفظ فتقول عيني عين تريد بالثاني الشهرة وتقول هو هو عند اختلاف المرجعين ولا بالترادف عند اختلافهما نحو الليث والاسد يريد بالاول ما وضع لهذا اللفظ وبالثاني مفهوم ادا اريد بعينه ولو قال على مفهوم ما خر لكان احسن حيث كان يشعر بان المغايرة في المفهوم للافي الخارج والمراد بالمماثلة وجود كونه معلوما باحد طرفي التعريف او ترك

الاضافة يجب معلوم المسند اليه والمسند بها والكاف بها لايجب الا معلوم المسند اليه
فانه باب اغلاق الكتاب وههنا بحث وهو ان الضابط لاتناول زيد
اخوك فانه ليس هناك صفتان وكانه اراد بالصفتين بالعم الاسم لانه كالصفة
في التعيين وان الضابط قاصر لانه لم يفصل ما اذا عرف كلا احد الصفتين
للذات ولم يعرف ان الذات متحدة فيهما كما اذا عرف المخاطب ان له اخا و
عرف زيدا بعينه ولم يعرف ان زيدا واخاه متحدان فزيدان تقيد ذلك
الاتحاد فانتح بالخيار فاجعل ايهما شئت مسندا اليه في هذا القبيل
قوله تع اولئك هم المفلحون فانه عرف المخاطب موصوفين بصفات الكمال
آنفا وسمع ان جماعة هم المفلحون فافادتهم المتحدات نعم ههنا يجعل
اولئك مسندا اليه ليفيد تعليق الحكم بالصفات كما لانه الحكم بالاتحاد يقتضي
ذلك وهذا امثله صاحب الكشاف نزيد النايب لمن سمع انذهاب احد وكان
كالمستبعد انه من هو يريد ان يقول النايب زيد وليس غيره عن عرف نائبا
وهو طالب للتعيين بالاحاد المعلومين حتى قال ان الواجب في النايب زيد
كما اعترض به الشارح المحقق عليه وقد اطنب السيد السند في الرد عليه
واطال في اثبات ان الواجب زيد النايب وقد عرفت انه لا يجب شئ منهما
ولك الخيار على ان لك ان ترد على الشارح باختيار ان الواجب النايب زيد
مراد الكشاف بقوله زيد النايب النايب زيد الا انه قدم الخبر تنبيها على ان
تقديم المبتدا اذا كان المبتدا والخبر معرفتين لايجب عند وجود القرينة
على تعين المبتدا وان اطلق النحاة ووجب اللزوم قال صاحب المفتاح بعد
هذا الضابط واذا تاملت ما تلونا عليك اعثرك على معنى قول النحويين لايجوز
تقديم الخبر على المبتدا اذا كانا معرفتين مقابل ايهما قدمت فهو المبتدا
واعترض عليه السيد السند بان بحث النحويين ليس مما يخص المتكلم البليغ ويوجب
بهذا الاعتبار تعلق بنظر البليغ ينبغي ان يكون الوجوب الذي ذكروه فيه
بمعنى يستوي فيه البليغ وغيره وهو التباس المحكوم عليه بالمحكوم به وكيف يقول
بلزوم المبتدا وهذا العرض على الخبر يجب دخول كان ايضا والنحوي لا يوجبه بعلم
انه ليس

انه ليس نظر النحوي على هذا المعنى نحو زيد اخوك وعمرو المنطلق باعتبار تعريف
العهد او الجنس جعله الشارح متعلقا بالمثال الثاني ونوطئة لقوله والثاني قد
يفيد قصر الجنس ولك ان تجعله متعلقا بهما لانه كما ان اللام يكون للعهد والجنس
كذلك الاضافة لكن الرضي بان العهد اصل في وضع الاضافة وان كثر استعمالها
في غيره وقال السيد السند ان الاصل في المعرف باللام ايضا ذلك وعكسها
عطف على ما اضيف اليه نحو اخوك زيد والمنطلق عمرو وفيه مع تكثير
الامثلة التنبيه على ان قوله والثاني اي اعتبار تعريف الجنس اعم من ان يكون
في المسند اليه او المسند ورد لقوله وحمل الاسم معرفا احمالا وتوطئة لذكره
قد يفيد قصر الجنس على شئ كقولهم قال الشارح اي قصرا محققا مطابقا
للواقع او مبالغة فمنه وفيه ان المبالغة ليس في القصر بل في النسبة وشرائط
القصر وانه لا يلزم في القصر الحقيقي ان يكون مطابقا للواقع بل يكفي ان يكون
عن اعتقد ظنا كان او جهلا او يقينا فالاولى جعل كلمة او للاباحة فالمعنى
اي قصر اللبحث وافادة الواقع نحو زيد الامير مثل به للقصر كذبا لان وحدة
الامارة اوجب من وحدة الشجاعة او مبالغة اي للمبالغة لا للافادة الواقع
ثم في جعل تحقيقا او مبالغة قيد للقصر انه يلزم ان يكون التحقيق والمبالغة مقابلين
تعريف الجنس وليس كذلك اذ ليس مفاده الا القصر واما بناء على المبالغة او
التحقيق فيما يستفاد من المقام ويمكن توجيهه بان يراد بالافادة الافادة بعونة
القرينة للكمالية فيه نوع ايضاح لكمال معناه في المحكوم عليه وهذا يفيد انه جعل
ضمير كمالية للجنس وضمير فيه للشئ ولو عكس لتم المقصد لكن جعل الضمير من على
ترتيب المرجعين اوفق اي الفهم نحو عمرو الشجاع والقصر الحقيقي اعم من ان يكون
مبنيا على الاستغراق الحقيقي او العرفي فزيد الامير محتمل ان يراد به كل امير
البلد فيكون استغراقا عرفيا بعد قصر امارة البلد تحقيقا وان يراد به كل
الامير بعد قصر الامير مطلقا لكنه كاذب ومثال الصادق ما ذكره المفتاح
على مذهب الاعتزال اي الله العالم الذات اي عالم بذاته لا بالعلم ومن
قبيل زيد الامير انت الحبيب قال الشيخ ليس معناه انك الكامل في المحبوبية

حتى انه لا محبة في الدنيا الا ما انت به حبيب كما في انت الشجاع ولا ان احدا
لم يحب احدا مثل محبتي لك حتى ان سائر المحبات في جنبها غير محبة بل معناه
ان المحبة مني بجملتها مقصورة عليك وليس لغيرك حظ في محبتي منها وسماه الشارح
لدقة وما وجه كونه نكتة الا انه مبني على الاستغراق العرفي ولم يتنبه له السيد
السند فقال بعد تقسيم الشارح الجنس الى المطلق كما في الامثلة المذكورة والمقيد
بوصف او حال او ظرف او مفعول او غير ذلك وليس ما ذكره الشيخ الا الجنس
المقيد لانه في نحو انت الحبيب لي لا وجه لجعل ما ذكره الشيخ نكتة متفرعة
بل هو من دواخل التقسيم ولا يتجه ما ذكره لان كونه نكتة بناء على انه جنس
مطلق فيه دقة وهو اعتبار الاستغراق العرفي ثم زيد الامر الضمني وكانه
لم يتنبه له الشارح وانما قال قد يفيد قصر الجنس لان افادته قصر الجنس بمعونة
اقتضاء المقام الاستغراق وهو المقام الخطابي دون الاستدلالي فما لم تطلق
زيد بعد القصر لانه بمعنى كل مطلق زيد فاذا كان كل مطلق زيد الحصر
المطلق في زيد وكذا زيد المطلق بمعنى زيد كل مطلق فاذا كان زيد كل
مطلق يخص المطلق في زيد يكشف عن ذلك كلام المفتاح وهذا معنى ما
في الايضاح حيث قال ثم التعريف بلام الجنس قد لا يفيد قصر المعرف على ما حكم
عليه به كقول الخنساء اذا فجع البكاء على قتيل رايت بكاءك الحسن الجميل
مرتبة اطيف فانه ليس المقام طالب اعتبار رايت بكاءك كل حسن جميل
بل يطلب اثبات الحسن الجميل له اذ يكفل الشرط سبب الحسن عند كل ما عداه
والمراد كل قتيل كقوله لا علمت نفس ثم تعريف الخبر بالام يطلب نكتة لولا
يفيد القصر ليدل على ان الحكم اختصاصا للمحمول وهو تعريف الجزاء الاصل
فيه التنكير وما يجعل نكتة وحمل عليه الشارح البيت ما لقلة غرض الشيخ في قول
حسان وان سنام المجد من آل هاشم بنو بنت مخزوم ووالدك العبد فمن ان
معنى التعريف فيه ان ثبت العهد به لم تجعله نظائر الام فيها معروفا بها
ولك ان تجعل النكتة فيه ان تجعل الخبر للتفخيم او حاسة نفس العين
حاضرا في الاذهان واما تعريف المسند اليه فلاستغنى عن امر زائد على التعين

لانا الاصل فيه التعريف وانما يكلف الشارح بان المعرف بلام الحقيقة ايضا يفيد
القصر لانه تحكم باتحاد الجنس مع المسند والمسند اليه واتحاد الجنس يوجب القصر
اذ لا يتجاوز فرد احد المتحدين الا خرين واورد على نفسه ان زيدا قائم يفيد حكم
باتحاد الجنس فيفيد القصر ورد بانه حكم باتحاد الفرد دون الجنس قلت اللازم
الزام عدم التجاوز عن فرد ما من الجنس فلا يلزم قصر الجنس ودفعه السيد السند
بان مفهوم النكرة لو سلم انه من مفهوم فرد ما من الجنس نفسه والاتحاد مع هذا
المفهوم مستلزم حصر هذا المفهوم وهو في قوة حصر الجنس ويمكن دفعه بان الحكم
في المعرفة باتحاد الجنس المخبر المفيد بالوضعة ينصرف الى اتحاد الطبيعة بخلاف
النكرة فان الحكم فيه باتحاد الجنس المفيد بالوضعة فيفيد اتحاد حصة فلا يفيد
الحصر ثم هذا القصر تحقيقي او ادعائي ولم يبين انه يكون لرد الخطاء او لرفع
التردد كما هو شان القصر الاضافي وكانه لم يوجد الا كذلك قال الشارح المحقق
انما خص حكم القصر بتعريف الجنس لان القصر يكون في الدوائر بين العموم والخصوص
والعهد فيفيد تساوي المبتدا والخبر فلا يصلح احدهما بدون الاخر ومثل
هذا الاختصاص لا يقال له القصر في الاصطلاح وفيه نظر اذ المعهود يصح
ان يكون نوعا فقول زيد المطلق مريدا النوع القدائي فرد المطلق فلا يفيد
التساوي مع المبتدا ويكون دائرا بين العموم والخصوص على انه يتجه عليه ما
ذكره السيد السند من ان هذا لا ينافي الا قصر الافراد ولا يعين قصر العين و
القلب ويمكن دفع ما ذكره بان بناء على ان القصر لتعريف المسند والمسند اليه
لا يكون الا حقيقيا او ادعائيا والاول ان تقال بخصوص القصر بتعريف الجنس لانه
فرع قصد الاستغراق على ما نص به بيان المفتاح وقيل قائله الامام الرازي
الا سلم متعين للابتداء الاول للاسناد اليه ليتدرج فيه معمولات النواسخ
ويعم قوله للخبرية نظائرها لدلالته على الذات والصفة للخبرية لدلالتها
على امر نسبتي طالب للارتباط بالغير فمستحق جعلها مربوطة لامر نوطا اليها
وفيه ركة لقول النحاة ان المعرفتين ايتهما قدمت فهي مبتدا وفاقا للتنائس
بانه لا التباس في معرفتين احدهما اسم والاخر صفة وتحقيق علماء هذا الفن

حقيقيا

ان اينهما كانت معلومة فهي مبتدا وايتهما كانت كالمجهولة فهي الخبر وورد هذا
الكلام بان المعنى اما كمرئي او على المشهور الشخص الذي له الصفة لان اللام
موصولة ومعناه شخص تعين بالصلة وفيه انه لا يطرد في قولنا الحسن زيد بل
لان الصفة المبتدأة بها موصوف مقدر او الحالة او قوله بذا تطلق صفة
وفيهما ان ذلك لا يدفع قول الامام ان الكون صفة قرينة على كونها خبرا
فلا يتعين المقدم او المعلوم بالابتداء وقول صاحب هذا الاسم حما الحاجة اليه
لانه اذا جعل الصفة دالة على الذات لم يتم حمل كون الاسم مبتدأ فلا حاجة
الى جعل الاسم في معنى الصفة نعم لو اشترط في الخبر كونه مشتقا او ما دل
كما هو مذهب الكوفي احسن الا انه لكنه غير صحيح والصحيح ما عليه البصريون وقال
الشارح هذا التاويل باعتبار خصوص المثال بجعل المطلق اشارة الى الشخص
بعينه فلا يفيد حمل زيد عليه فينبغي ان يكون المقصود بزيد تعيين اسم لمن
لا يعرف اسمه والسيد السند قال التاويل لان الجزئي الحقيقي لا يحمل كما صرح
به المحققون وعلى التقديرين فقول صاحب هذا الاسم في خصوص هذا المثال
لا يجري في قولنا المنطلق الانسان ولا مدخل له في الرد فقيه خزانة ولعل من
قال الحاجة اليه الا دفع الحاجة اليه في الرد لا انه في نفسه حاجة وانما اول
بصاحب هذا الاسم بتقدير المضاف لانه اول العلم عما يسمى به كما هو المشهور ليزا
يصير نكرة فيخرج عما نحن فيه من كون المسند والمسند اليه معرفتين واما كونه جملة المسند
في الجملة الخبرية لا يكون الا جملة خبرية وهل يجب ان يكون جملة خبرية مطلقا او
لا اختلف فيه فكثير من النحاة ذهبوا الى وجوبها واستدلوا على ذلك بامارة بان الخبر هو
الذي يحتمل الصدق والكذب وكانهم ارادوا ان النحاة نقلوا اسم الخبر لما يحتمل
الصدق والكذب وكانهم ارادوا ان النحاة نقلوا اسم الخبر لما يحتمل الصدق و
الكذب الى ما هو مدار احتمالها من طرفي الجملة اي المسند فالخبر ليس اسما الا المسند
لمزيد مدخلية في ذلك الاحتمال فهذا تمسك برعاية مناسبة الاسم ومثله غير عزيز
في العلوم التقليدية حتى الفقه وادخلي على من له دربة في التقليديات واما كونه غلطا
من اشتراك لفظ الخبر بين المركب التام ومسند الجملة الاسمية فبعيد جدا وان كان

اليه

اليه الشارح المحقق والسيد السند حتى قال الاخفاء فيما ذكره الشارح من انه غلط
من الاشتراك وماره بان الخبر ان يكون ثابتا للمبتدأ والانشاء ليس ثابت
في نفسه فلا يكون ثابتا لغيره ورده الشارح بان الخبر يجب ان يكون مسندا الى غيره
والاسناد لا يقتضي الثبوت كما في اريد عذرك ولئن ترده ايضا بان الخبر
قد يكون حاويا عن غيره وما ليس بثابت لا يحاكي بليه عن غيره وبان الثابت
لغيره لا يقتضي الثبوت في نفسه الا ترى ان الاعمى ثابت لغيره وليس ثبتا في
نفسه واورد السيد السند استدلالهم بان المراد ان الخبر لما حظ ثبوته
لغيره سواء اعتقد او شك فيه او وهم وما ليس بثابت في نفسه لا يمكن ملاحظة ثبوته
لغيره وزعم انه تام وفرع عليه انه يكب ما دل الانشاء وقع خبرا بالخبر ويرده انا لا نسلم
ان ما ليس بثابت لا يمكن ملاحظة ثبوته لغيره بل كما ملاحظة الثبوت للمتردد فيه و
للموهوم يلاحظ للطلب فيلاحظ ثبوت الضرب للمخاطب في اضرب ويطلب فيلاحظ
كذلك في زيد اضربه وصح ان يحتمل به صدق احكان ملاحظة ثبوت الخبر للطلب قولنا
كن قائما فانك لاحظت ثبوت القيام للمخاطب للطلب ولا ريبة في صحة اريد عذرك
فكذا في صحة زيدا ابوه قائم فانك تلاحظ نسبة ابن قائم الى زيد وتشك فيه و
تستفهم عنه واما ما ذكر في توضيح عدم صحة جعل الانشاء خبرا من الانشاء والطلب
قائم بالمتبنى فلا يكون حالا للمبتدأ الا باعتبار تعلقه به او استحقاقه له فلا بد
من ملاحظة هذه الحيثية معه وملاحظة هذه الحيثية يجعله خبرا ففيه اولا انه
يصح ان يكون المبتدأ نفس الطالب كما في قولنا انا سائل فلان نفسي وثانيا ان
المربوط بالمبتدأ ليس الطلب بل الحط المتعلق المطلوب به بعد الربط وان
اقتضاء ملاحظة الحيثية ضرورية خبرا اول المسئلة فالحق ان خبر المبتدأ
يصح ان يكون انشاء وكذا اخبار النواسخ الافعال الناقصة وافعال القلوب
فللتقوى وسبب التقوى يكون الخبر حملا على ما في الخارج وهو ان المبتدأ
يستدعي ان يسند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح ان يسند الى ذلك المبتدأ
صرفه ذلك المبتدأ الى نفسه سواء كان خاليا عن الضمير او متضمنا له بان يتعقد
بينهما حكم ثم اذا كان متضمنا لضمير المعبد به بان لا يكون الخبر معه شبها بالحال

عنه كما مر فرق ذلك الضمير الى المبتدأ ثانيا فيكتسي الحكم فوق اقول لو قال هو
ان المسند اليه لكونه مسندا اليه يستدعي ان يسند اليه شئ لكان اعم واوضح
ثم المستفاد من كلامه ان السامع اولا يصرف الجملة الصالحة الى المبتدأ مع قطع
النظر عن اسناد فيه وما يصرفه اليه باعتبار اسناد فيه والاظهر انه يصرف الضمير
اولا لان كونه صالحا للصرف اليه بلا احتياط الضمير ثم يصرفه المبتدأ الى نفسه لكونه
صالحا قال الشارح المحقق فعلى ما ذكره المفتاح في زيد ضربته لان الضمير لم يصرفه
الى زيد ثانيا وفيه بحث لان زيدا صرف ضربته الى نفسه باعتبار انه مضروب
وتكرر هذا الصرف بالضمير وجه اللغوي على ما دل عن دلائل الاعجاز ان
الاسم لا يلغى المرء عن العوامل الا بحديث قد نوى اسناده اليه فاذا قلت
زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك بصدد الاخبار عنه فهذه قوطعة لعدم للل
اعلام به فاذا قلت قام دخل في قلبه دخول المانوس وهذا اشد للتبرت وادفع
عن التهمة والشك وبالجملة ليس الاعلام بالشئ كعدمه مثل الاعلام به بعد التنبيه
عليه والمقدمة فان ذلك تحري مجرى تاكيد الاعلام في التقوي والاحكام فيدخل
فيه نحو زيد مررت به وزيد ضربته وهذا مما يجال كلام السكاكي عليها يشمله كما
فعلنا لا على وجه يخرج كما وهم الشارح لكن في قوله هذا امنع عن التهمة والشك
مدخول بان العدم ليس بشئ الملوح بجنس الخبر فكما اعتبر تقديم اعلوه موجبا
للشك ينبغي ان يعتبر تقديم المبتدأ موجبا له وقال السيد السند لا يعول على ما
ذكره الشارح رحمه الله لان هذا اللغوي لعنه محقق في كل خبر وخبر فلا يصلح
لكونه داعيا الى الجملة ويمكن دفعه بان ليس تعريه الاسم عن العامل الا في الخبر
الفعل لان التعريه يقتضي تحقق العامل ولم يتحقق في زيد انسان وزيد قائم
ما يصلح للعمل في زيد حتى يكون في عدم عليه تعريه له عن العامل كالذي زيد قائم
فانه في عدم زيد تعريه له عن عمل قام وانما حض العدم والتوطئة بالتعريه لان فيه
عدولا عن العامل الاقوى للتوطئة وانا في زيد قائم فليس ثم شرط يتبوت في الكلام
الا لجعل سداد حقه العدم ونحن نقول تقوم الحكم في الخبر الجملة لان الجملة اي شئ
لا ترتبط شيئ الا عند اعتماد للسامع فيتمكن في نفس السامع لامتداد توجهه واشتغاله

بها

بها بخلاف المفرد لكنه يقتضي ان يكون في الجملة السببية ايضا تقوي الحكم ونحن لا نتحاشى
عنه فليكن لاجلها جملة حقان او لكونه سببيا كما راي مثل مثال من حيث قال
والمراد بالسببي مثل زيد ابوه قائم فقوله كما مر احالة المثال على سابق الكلام وفسره
الشارح بقوله من ان افراد المسند لكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي الحكم والخفي
ما فيه من التعقيد ومن نكات ايراد المسند جملة كون المسند اليه ضمير شان وقصد
الخصوص نحو انا سعيت في حاجتك وانا صمت في ايامها الاعلام استيفاء
النكات ولكن في اهمالها في بيان نكتة الافراد شدة الوصمة واسميتها
وفعليتها وشرطيتها لما مر لان جعل الجملة التي وقعت خبر اسمية لما دعى الى
جعل مسندها اسما فلما جعل مسندها اسما صارت اسمية بالضرورة فلا داعي
الى الاسمية بل الى جعل مسندها اسما وبكذا فعليتها وشرطيتها بكذا ينبغي
ان يفهم هذا المقام فانه من خصايص الخواص لا كما يفهم العوام من ان الاسمية
لافادة عدم التجدد وعدم التقييد باحد الازمنة والفعلية لافادة التجدد
والتقييد باحد الازمنة على احضر وجه وكونها شرطية للاعتبار الحاصل من
اختلاف ادوات الشرط ولك ان تجعل ضمير اسميها وربطه الى مطلق الجملة
فيحصل المقصود في ضمن ما هو اعم وبكذا قوله ظرفيتها بالاختصار العلم و
مقتضى الاختصار ترك العلة والحق ان ليس لظرفية الجملة بكلها داعية
اليها بالذات انما يصير ظرفية بالضرورة لما مر من دواعي حذف المسند فتامل
ثم الحق باختيار مهرة هذا الفن ان ليس الخبر الظرف حملا اذ ليس فيه
شئ فضلا عن الفعل وانما القول بالحذف لداع فوظي هو وجود المعلق للظرف
مع غيران يدعو اليه داعية المعنى ففي الحذر ترك داعية المعنى لصالح قواعد
اللفظ وهذا تراهم يعللون قولهم فانك كالليل الذي هو مدبك من المساواة
والمراد بالظرفية المعنى المصدري وجري فيه على التجوز باستعمال الظرف في ما
يشمل المنصوب بتقدير في والجار والمجرور وحقيقة المنصوب بتقدير في مع
به الرضى ولو حملت على الحقيقة لقصرت عن تناول مثل زيد في الدار ولا ارتضى
به محصل والمراد بالضمير في قوله او نحوي اي الظرفية الجملة الظرفية فيفيد استقرار

او ارجاع الى المفهوم بالالتزام مقدرة بالفعل الاولى مقدرة بالجملة كما هو المشهور وكانه ظنها غير صحيحة لما راى ان ضمير الفعل انتقل الى الظرف ولذا صار جملة ظرفية فليس التقدير آلا الفعل ومنشاره عدم الفرق بين قولنا مقدر جملة وقولنا المقدر جملة فان المدلول بالياء معناه الحاوية بالجملة فيفرع عليه عدم تنبيهه لعدم صحة تقدير والفعل اذا الجملة لم تاول بالفعل بل قدر فيه الفعل فالصحيح اذا المقدر فعل وانما قال على الاصح لان تقدير الفعل مذهب جمهور النحاة ومذهب البعض ان المقدر اسم فاعل فليس الخ الظرف حينئذ فالمراد بقوله اذ هي ذات الجملة لا الجملة الظرفية الملحوظة بوصف كونها جملة حتى يلزم كونها جملة ظرفية غير الاصح ايضا هذا ولك ان تجعل المقدرة على صيغة اسم الفاعل فيكون هي راجعة الى الظرفية المذكورة صريحا ويكون المعنى اذ تكون الجملة ظرفا بسبب تقدير الفعل فعبر عن سبب التقدير باسم الفاعل ومثله غير عزيز ولا مستبعد في عبر واما تاخيره فلان ذكر المسند اليه ابهم كما مر اولان الاصل في المسند الباحث اولان فيه ضميرا الى المسند اليه نحو زيد في داره فانه يترجح على في داره زيد واما تقديمه فلتخصيصه بالمسند اليه اي قصر المسند اليه على المسند وكان الظاهر ان يقول فلكون ذكره ابهم لم نفصل على طبق بيان لزوم المسند اليه الا انه تفنن بترك ذكر العلة وضع علة العلة مكانه وفي جهات التقديم اشتمال المسند اليه على ضميره نحو في الدار صاحبها فانه لا يجوز صاحبها في الدار وكونه ظرفا والمبتدا نكرة محضة وتضمنه الاستفهام مع افراده لا مطلقا كما ذكره الشارح وكونه خبرا عن ان والمص لم يذكر امثالها لانها معروفة عنها في النحو وان كان لذكرها في هذا العلم من حيث انها عرضي الحال سائغ ويجمعها في هذا العلم اتباع الاستعمال الواجب نحو لا فيها اي في خمور الجنة غول في القاموس الغول الصداع والسكر والمشهور بخلاف خمور الدنيا يرد عليه انه اذا كان تقدم المسند في الاية للحصر فقد نفى حصر الغول في خمور الجنة لا نفي الغول عنها واورد عليه ايضا ان تقدم المسند قد الحصر في خمور الجنة والمسند ليس اياها بل مجموع الظرف المركب من الجار ومجرور كما يدفع الثاني بان شلة

التصال

اتصال الجار والمجرور في محل النصب لكن الشارح المحقق لم يلتفت اليه لانه جواب جدلي واجاب عنه بما مر فيه بالاول ايضا بان حمل النفي جزء من المسند تارة ومن المسند اليه اخرى فقال المراد ان الغول مقصور على عدم الحصول في خمور الجنة لا يجاوزه الى عدم الحصول في خمور الدنيا او ان عدم الغول مقصور على عدم الحصول في خمور الجنة لا يجاوز الى الحصول في خمور الدنيا ويرد على الثاني انه كيف جاز الفصل بين حرف النفي والمقول مع التركيب بينهما بالمسند واورد عليه السيد السند ايضا انه يقتضي حينئذ ان يكون النفي في ما انا قلنا جزء من المسند فلم يكن فرق بين ما انا قلت وانا ما قلت وقد بالغ في الفرق بينهما كما هو الحق ويمكن ان نازع فيه بان جواز الفصل بالظرف مع اشتهار التوسع فيه مما لا يمنع في غيره لا سيما جوازه بغيره ويرد على الوجهين ان كون لا جزء احد الظرفين خلاف ما حكم به الاذهان السليمة بل هو من قبيل الفصل بين لا النفي الجنسي واسمه بخبره فلذا وجب الرفع والتكرير وهذا كله بناء على قصر النظر على ظاهر ما ذكره الشارح المحقق وبعضهم ان النفي اذا دخل على ما فيه قيد فانما يرجع النفي الى القيد ويصير القيد النفي ولغير نظير الاترى انه جعل قولهم وما هم بمؤمنين لاستمرار النفي مع ان النفي دخل عليه المتم وقوله وما انا بظلام للعبيد جعل للمبالغة في نفي الظلم مع انه دخل على ما فيه المبالغة في الظلم ولعل الشارح جعل لا فيها غول للتقييد النفي بالحصر الذي كان في مدخوله وجعل ما احصر النفي في خمور الجنة احد الامرين حصر عدم الغول فيها او حصر الغول في الانتفاء عنها وبهذا اندفع كل ما القيناه اليك من الواردات اندفاعا بينا ويندفع ما ذكره السيد والسند ايضا بانا ما انا قلت وان صار بهذا الحمل في معنى انا ما قلت لكنه لا يعارف استعماله في رد اثبات الغول لغير المتكلم لما مر اثبات نفي الغول لهم كما في صريح انا ما قلت فلا ينهدم بهذا ما اعتنى لشانه من الفرق بين ما انا قلت وانا ما قلت قال السيد السند والحق في الجواب ان لا فيها غول نظر ما ان قلت فانما ارد الظرف للنفي للتراخي في غول ثابت وقع الخطاء او الشك في محله فاذا النفي محليه خمور الاخرة لم تثبت محليه ما يقابلها من خمور الدنيا واليه ينتهي ما ذكره الكشاف والله اعلم بحقائق كلامه

هذا خير خارج مما ذكره الشارح قد مهدت لعون الله لك روضة فلا تدعني من دعائك
ايها الشارح اذ قد تبقى في الوتا وذا البارح الطالع لعل الله تعالى يبدل بكآبته
دعائك عملي الفاسد بالصالح فان قلت قد جعل البعض قوله تع لكم دينكم من
قصر الصفة على الموصوف فهل جاء تقديم المسند لذلك فيكون عبارة الملخص
محتملة للامرين بان يكون الباء داخلة في صلة التخصص على المخصوص او الموصوف
عليه قلب قد سماه المتص توهما من البعض على انه يحتمل ان ذلك البعض جعل
اللام في الكم للاختصاص فجعل معنى لكم دينكم مختص بكم وجعل التقديم لك
ابهام ليكا ان يكون المعنى كخصص الاختصاص فاستفاد الاختصاص من
اللام وجعل لتخصص الدين بصاحبه وكلما نه قصر الصفة على الموصوف لان
الدين صفة صاحبه فلهذا لم يقدم الظرف في لا ريب فيه لانه لا محال للتقديم
الظرف في لا ريب فيه لانه يجب التذكير ولم يقصد الى متعدد وفي هذا النظم
ليتاتى التذكيرا لا ان تقال قصد بلا ريب فيه القراءة الغير المشهورة من
رفع الريب بجعل لا بمعنى ليس الا ان الناظر في الكشاف يحكم بانه بني الامر
على القراءة المشهورة لئلا يقيد نفي الريب في سائر كتب الله سبحانه وجعل
القصر حقيقيا او اضافيا لا تقول وليكن نفي الريب بالاضافة الى الكتاب
والشعوذة لانا نقول التخصص هذا الكتاب من بين كتب الله بجعل النفس مبادرة
الى سائر الكتب وههنا بحث شريف وهو انهم جعلوا معنى ذلك الكتاب انه
الكتاب الكامل في الهداية بحيث صار محل ان يشار فيه الكتاب لتنزل سائر
الكتب معها منزلة العدم وجعلوا الاريب فيه بالكذب الحكم السابق ونفيا
لتوهم انه جاء مرمى به جزافا كما سياتي في بحث الفصل والوصل فمعنى لا ريب فيه
انه لا ريب فيه باعتبار كماله في الهداية الى بلوغ الدرجة فاذا لم يكن سائر
الكتب في درجة في الخلو عن افادة الريب فيها هذا الاعتبار ويمكن ان يدعى
بانه لا ريب فيها هذا الاعتبار الصم للجزم بانها ليست تلك المثابة ولو كانت
محل الريب لكان ذلك الكتاب الصم محل الريب فافهم او التنبيه من اول الامر
على انه ابن المسند خبر للغت فالتقديم في الخبر النكرة بمنزلة تصدير الفصل في

الخبر

قوله كما نص عليه في المفتاح بقوله الدرجة الاولى اذا اراد بالدرجة الاولى ما لا يشارك الكتاب الالهي في الدرجة الاولى من الكتب السماوية فلا يرد ان الكتاب الالهي ليس في الدرجة الاولى لان الكتب السماوية كلها في الدرجة الاولى من الكتب السماوية فلا يرد ان الكتاب الالهي ليس في الدرجة الاولى لان الكتب السماوية كلها في الدرجة الاولى من الكتب السماوية

الخبر المعرفة بهذا في مقام يمكن فيه ان يعرف الحرمن الغفت بالتامل وسيع الرتبة
وفي مقام لا يمكن ان يعرف فيه الا المعدوم فالمعدوم لنعلم انه خبر لا للعلم وراوك
الامر ولك ان تقول لوط النسبة يغني عن قولهم في اول الامر لان التنبيه انما يستعمل
فيما يمكن المعرفة بدونه والمراد بالخبر اعم من الخبر في الاصل وفي الحال ليشمل المعمول
الثاني من باب علمت وكان الاوضح لعلم انه مسند والتقديم لذلك التنبيه انما يتوقع
مع انه مع العدم يحتمل الحال عن المبتدا لان الحال عن المبتدا لا الكثير فلا
يعارض احتمال الخبر ولا يوجب الالتباس كقوله اي قول حسان في مدح افضل من
كل ملك وانسان له يهم لا منتهى لكبارها و همة الصغرى احل من الدهر اي لا
يسعه الدهر والكني ان حسن النظام يقضي قوله جعل و همة الصغرى اه في
سلك لا منتهى اه وخلوه عن ضميرهم يا باه الا ان يقدر الضمير اي همة الصغرى
منها اي من همم ذلك ان تحمل من مرجعات التقديم التوزع عن الفصل بين المبتدا
والخبر بالوصف سيما الطول وتجعل البيت منه فانه لو فصل بهم لا منهى لكبارها
له لبعد الخبر عن المبتدا قال الشارح بهذا التقديم انما هو في الخبر الظرف لانه لو قدم
غيره نحو لنفس الخبر يا لمبتدا فيكون من قبيل الالتباس من وزطه الى اخرين فلا
تقدم في رجل قايم لدفع الالتباس بالصفة لانك لو قلت قايم رجل لالتبس
بالمبتدا و رجل بالبدل منه وتوجيه ما ذكر انه قد يصح الاخبار عن النكرة المحضة
وذلك ان كان مفيدا نحو كوكب الصبح ساعة ولا فكيف يتوهم كون قايم مبتدا
او التفاول ان لفظ الخبر ما يتفاول به المخاطب فتقدم ايهاما بالتفاول اولا ان
العادة التفاول باول ما يقرع السمع فتقدم لئلا يفوت التفاول به بوقوعه لا
في اول الكلام او النظر نحو ثبت يدا ابي لهب او التنبيه الى ذكر المسند اليه كقوله
اي قول محدرس ويهب في المعتصم بالله الملكي بابي اسحق تلته فرق الدنيا
فاعل تشرق بهجتها والجملة صفة ثلثة عرعن نور الكوكبين بالبهجة ابي الحسن
تغليبا بحسن لابي اسحق على نورها ووسط ذكر ابي اسحق انما نبه على ما اشتهر من
ان خير الامور اوسطها شمل الضحى ولو اسحق والام اضافة الشمل الى الضحى
طالبة لتقييد الام لكونه بدرا الا انه لضيق الشعر واعتمد على انه يتوطن الوطن

قوله وما يره ولا طيف خيال
الطيف الغضب او الجنون
والخيال الطائف من الجن او
مجيئه في النوم وانما قال الطائف
الخيال طيف لان اصله طيف
كميت وميت كذا في القاموس
فذكر الخيال بناء على قصد المصدر
بالطيف يقال طاف يطيف
طيفا وطاف يطوف طوفا لا الطيف
بمعنى الخيال الطائف والا لكتب
كما نيا فافهم وه

قوله تلافيا كما كان عند الخاطرة
الكتابة وقعت بين ابي العلا
والناظر عفا الله عنهم وه

ذلك

صرفه
ان كان متضمنا لضمير
قوله لم المبتدا او اصل لا حاجة للبيان
على اسناد
الضمير لم المبتدا او الحكم لا المبتدا
بمعنى اسناد الفعل اليه
الفعل اليه بواسطة الضمير فانه يقتضي
المبتدا المذكور اولا واسناد الفعل المذكور
بواسطة الضمير يقتضي الفعل المذكور
ثانيا فافهم وه

بالتقييد بن تقييد الشمس قال الشارح في شرح المفتاح الاولى ان يكون التقدير
لتأتلف ويكون شمس الضحى مذكرا عن اللام ومن حق هذه الكلمة تطويل الخبر
وقد جاء بدونه كقوله وكالنار الخ فمن زاد اواخرها والفها وخان وبها
جعله التكاني سبب التقديم ان يكون المراد من الجملة افادة التجدد فتقدم فيه
المسند على المسند اليه ولما كان زيد قام ليشارك قام زيد في افادة التجدد كما
صح به مع ذلك لم تقدم على زيد مع انه مسند اليه كضمه لاتحاد الضمير والمرجع
احتاج الى تقييد المسند اليه بان يكون فاعل المسند لا سداء الى انه
الى في بيان هذا القيد بكلام مغلق صار معتركا للآراء ولو تركها لصارت
فصولا وتصارمت كل منها انوارا ويقيد كل ذلك فصولا فركبتها لاني احب
لاشتالها خمولا والامر لم يلتفت اليها السيد السند ولم يتلبث في هذا المواقف
وليقيد الملتفظن في السلوك بمثل هذا السالك العارف قال الشارح ان
المصنف ترك هذا المقتضى لان فيه خلافا فيه ان خلاف البيان لا يوجب ترك
المقتضى والمقتضى الاتيان بالبيان المجهود فاقول انما تركه لان تقديم ليس لها
فائدة التجدد بل لكون المسند اليه فاعلا وذلك لاختص المقام التجدد بل فاعل
كل مسند يستلزم التاخر لامتناع الاستعمال الوارد فهذا التقديم مما فرغ عنه في
العلم الاخر وقد عرفت ان داب المصنف عدم التعرض لتنبيه اي هذا تنبيه اذ يذكر
فيه ما لم يذكر لبلغ الملتفظن بنفسه كثير مما ذكر في هذا الباب والذي قبله يعني
احوال المسند اليه وتوفاك كثيرة مما ذكر في المسند والمسند اليه لكان اخصر واوضح
واشار الى ان ما ذكر في احوال الاسناد الاجرى كثير منه في غيره وقد اشار الى ما
جرى عنه في غيره في باب احوال الاسناد حيث قال وغير مختص بالخبر والمراد مما
ذكر في هذا الباب والذي قبله ما ذكر في كل منهما والمراد بقوله غير مختص بهما غير
مختص بشيء منهما فيفيد جريان كثير مما ذكر في كل منهما في الاخر كما يفيد جريانه
في غيرهما كالذكر والحذف وغيرهما من التعريف والتنكير وغير ذلك والوطن اذا
اتقن اعتبار ذلك فيهما قدمنا على انه لابد للقابس من الوطانة واسان الاصل
لانه انما يتيسير بتلخيص لب ما هو المعتبر في الاصل والامكان ذلك بدون الاتفاق

والوطانة

والوطانة لا تخفى عليه اعتباره في غيرهما من الجمل والملحقات بها والمضاف اليه
وانما قال كثير لانه ربما يكون منها ما لا يجري في الغير كتصدير الفصل فانه يخص
بالمسند اليه وكالتعليق فانه يخص المسند وقيل انما قال ذلك لانه لا وجه
صحيح لما ذكر لافادة ان كلا منهما ذكر يجري في كل غير مع ان التعريف لا يجري في الجار و
المجرور والتقديم في المضاف اليه قال الشارح المحقق وهذا ليس بشيء لان قولنا
جميع ما ذكر في البابين غير مختص بهما لا يقتضي جريان شيء من المذكورات في كل
واحد من البابين فضلا عن جريان كل منها فيه اذ يكفي لعدم الاختصاص
بالبابين ثبوته في واحد منهما ويغاير بهما اقول يزيد ذلك القائل ان المخصوص
وصدور كثيرا ما ذكر يجري في كل غير لانه اللائق بمقام التعليم فاختار الكثير
على الجميع لعدم صدق ما قصده في حق الجميع والله تعالى اعلم الهي نذعوك بهما بية
التضرع والابتهال ونسالك دراية خير متعلقات الافعال وحذف عامة ... مفاعيلها عن انظارنا بقرائن الاخلاص في الاعمال والتوفيق لتقديم اللائم
فالاهم فيما انت علينا من الاحوال ولعدم التحدي عن طلب رضاك ...
نتزل منزلة اللازم فما لك احوال متعلقات الفعل على صحة اسلم المتعمل
على ما في الرضي وكانه في عرف العربية مختص بما سوى الفاعل ولهذا قال تلبيسه
دون تعلقه لان الفاعل كالمعمول من الملابسات لا من المتعلقات والمراد به
جميع احوال متعلقات الفعل لان وضع الباب لها الا انه اقتصر على ذكر البعض
للاستغناء عن ذكر الباقي بما سبق في غير هذا الباب لظهور جريانه فيه كما نبه عليه
وتفسيره بعض احوال المتعلقات حيث لم يذكر الا البعض كما ذكره الشارح المحقق
وهم وكيف لا ولو لم يكن المراد جميع الاحوال لم يختص الفن في الابواب الثمانية
البعض الذي يفضل هنا لا يقتصر على ما اشير اليه اجمالا كما وعده الشارح آنفا لم
يذكر في السابق الحذف لتنزيل المتعدي منزلة اللازم الفعل مع المفعول كالفعل
مع الفاعل التركيب من قبيل زيد قائم كعمرو قاعد او في صلة تقديم الخبر على
العامل المعنوي فقوله مع المفعول حال من ضمير قوله كالفعل والعامل قيل الكاف
للتضمن معنى التشبيه وقوله مع الفاعل قال من الفعل والعامل فيه معنى الفعل ايضا

قوله لان الخبر مقتضى المبتدا الخ ... قوله ولا يخفى ان كون ... قوله وانما قال كثير ... قوله لان الخبر ...

اعنى الكاف والاصل التعلق والمفعول قد دخوله مع شاع على المشروع وكانه
اشار الى ان كلا منهما قيد بشرط فائدته على القيد فكان القيد هو الاصل فى
نظر البليغ والتسمى فضلة فى علم آخر فى ان الغرض من ذكره مع اى ذكر التعلق مع
واحد منهما على طبق السابق او ذكر واحد منهما مع التعلق قال الشارح فى شرحه هذا
هو الحق يعرف بالتامل وادعى السيد السند نوعين بلسه احدها الكلام فى
احوال متعلقات الفعل من ذكرها وحذفها وغيرهما لانى احوال الفعل وفيه
ان بذا توطئة الحال متعلقات الفعل لا بيان حالها وثانيها ان كل واحد من
الفاعل والمفعول قيد للفعل دون العكس والقيد احق بالمعية من الاصل
وفيه ان الفاعل والفعل طرفا النسبة وليس شئ منهما اصلا للاخر على انك
عرفت استحقاق الفعل للتقدم وثالثها ان قوله فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول دون
الفعل وفيه انه محتمل كما لا يخفى وكانه بينه الشارح لاحتمال الكلام للوجهين
فنهوى بينهما فى المختصر وحن اقتفيناه على هذا الاثر والمراد بذكره مع اعم من
الذكر لفظا او تقديرا لان كون الغرض افادة التلبس للاخص الذكر لفظ
والادلى من جمعه معه افادة تلبسه نفيا او اثباتا لا افادة وقوعه نفيا او اثباتا
مطلقا اى من غير بيان تلبسه بالفاعل او المفعول كذا فسر الشارح المحقق فى
قوله لافادة وقوعه مطلقا عارض الفائدة اذ كل احد يعلم انه مع ذكر شئ
منهما لا يكون الغرض افادة الوقوع فرط من عرف تلبس بالفاعل فالاولى قوله
مطلقا تاكيد للنفى اى لافادة وقوعه اصلا اذ سياط افادة وقوعه القيد والاصل
مع القيد سلم فروغ عنه لكن قوله مطلقا فيما بعد يؤيد ما ذكر الشارح والاخص ان
الغرض من ذكر الفاعل والمفعول لا ينحصر فى افادة التلبس بل توقف فهم معنى
الفعل عليهما اما الفاعل فبين واما المفعول به فلشهادة استقراء المعنوى له
بهذا الكلام توطئة لوجب حذف المفعول به كما نبه عليه بقوله فاذا لم يذكر مع اى
ولم يذكر واحد منهما مع الفعل اولم يذكر الفعل مع واحد منهما والاولى هو الثانى
لان الاول لشعر بترك المفعول وذكر الفعل بلا خفاء ان كان الغرض اثباته للفاعل
او نفيه عنه مطلقا فيلزم ان لم يذكر مفعوله به وترك ما اذا كان عن المذكور الفاعل فانه

تقرر

تقرر فى النحو امر من انه لا يقدر الفاعل بل ثبوت المفعول منابه ويغير صيغة
الفعل على انه من احوال المسند اليه واعلم ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من
خصائصنا والشارح حمل ضمير ذكره الى كل واحد منهما والحق انه ليس قدرا
مشتركا بين المشبه والمشبه به بل القدر المشترك واحد منهما وانه ليس الغرض من
الذكر مع كل منهما افادة التلبس بكل منهما بواحد منهما وحمل ضمير فاذا لم يذكر
الى المفعول به وهو اطلاق السوق والمراد بالاطلاق نظرا الى الاطلاق الكائن
على ما فسره الشارح ان لا يتقيد بالمفعول به لكن فسره الحص فى الايضاح بالاطلاق عن
المفعول عاما كان او خاصا والاطلاق عن عموم نفس الفعل بارادة جميع افراده
او عن خصوصه بارادة بعض افراده وفيه ان التنزيل منزلة اللازم لا يتوقف
على الاطلاق بهذا المعنى فان لكل ان يقول فاذا لم يذكر تعطى كل اعطاء او اعطاء
وكذا انزل منزلة اللازم لم يتمل حمل اللازم لانه فى معنى المتعدى لان يعطى
بمعنى يفعل الاعطاء الا انه لما كان المفعول داخلا فى مفاهيم كلمة الى ذكر مفعول
فصار كاللازم فى انه لا يطلب منصوبا لان المقدر بواسطة القرينة كالمذكور فى
ان الغرض من الفعل افادة تلبسه به لا وقوعه مطلقا وهو ضربان اى المنزل
منزلة اللازم نوعان لانه اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه اى عن ذلك
الفعل متعلقا بمفعول المخصوص دلت عليه اى على ذلك المفعول والا لبد للمعنى
المكنى اليه من قرينة ولو جعل ضمير عليه راجعا الى الفعل المتعلق بمفعول مخصوص
لم يفت بيان قرينة لكن يلزم خلو الجملة عن ضمير موصوفها اى مفعول مخصوص
الا ان يجعل حالا لا لعدم حال عن قوله بتقدير قد والاقتصار على الكناية يشعر
بنفى صحة التجوز ولم يقم عليه دليل ولا دليل على نفى جعله كناية عن فعل
متعلق بمفعول عام فيقول قلما ان بعضى بمعنى يعطى كل احد لان العطاء
اذا صدر عن مثله لا يخص احدا وقوله تع والله يدعوا الى دار السلام يحتمل
لانه بمعنى يوحد فيه الدعوة ودعوته ملزومة لدعوة كل احد لتقرر عموم لوظم
اولا تجعل كذلك الثانى كقوله تع هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون
للاثبات والنفى على رسمها وقدمه على الاول لتقدم عدم التجعل على التجعل

فيه ان يقول فان الغرض من ذكره معه سواء
كانا ملفوظين او مقدرين او محذوفين لان الغرض
الاخص الذى هو فائدة ذكر

والحقيقة على الكناية ولم تشرف شاهده ولا استتاعه ذكر كلام السكاكي في معرفته
مزيد دقة النظر وقد فاز بها المص فلم يزد اهتمام بذكره وقال الشارح لام
الكثرة وقوعا قال السكاكي مخالفا لعبد القاهر حيث لم تعرف الالوهية بمجرد
اثبات الفعل او نفيه ولم تقل ما فاده التعميم على ما في الايضاح وليس هذا
كلام السكاكي بل هو مما استنبط المصنف مما ذكره لحسن ظن به وخرج من عبارته
للقصان مدلول لام ذعبارته او القصد الى نفس الفعل تنزيل المتعدي منزلة
اللازم ذهابا في نحو فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطاء ويوحد هذه
الحقيقة اتيانا للمبالغة بالطريق المذكور وفي افادة اللام للاستغراق وحمل
المص الطريق المذكور على ما ذكره في بحث لام الاستغراق من ان يكون الحكم
استغراقا او غير استغراق الى مقتضى المقام فاذا كان خطابيا مثل المؤمن غير
كريم والمنافق خب ليم حمل المعرف باللام مفردا كان او جمعا على الاستغراق
لعلة ايهام ان القصد الى فرد دون اخر مع كون الحكم منها تعود الى تصحيح
احد المتساويين ولا يخفى ان كلام السكاكي بعد اختصاص التنزيل بمقام
التعميم للادعاء والمبالغة وراى المص ان قد يكون لمجرد افادة الثبوت
او النفي كما في هذه الآية وقد يكون لافادة العموم على الخصوص دون قصد المبالغة
والادعاء ففيه عدول عن قوله ثم يعني بعد كون الغرض مجرد الاثبات او النفي
ان كان المقام خطابيا بالفتح كما نقل عن تلامذة الشارح المحقق ممن يوثق
به لانه منسوب الى الخطابة بالفتح مصدر خطب اى الشأن الخطير سمي الظنين
خطابيا لان الخطب معادن الظنون والاقناعات لا استدلاليا
يطلب فيه اليقين افاد ذلك اى الثبوت اذا النفي مطلقا كون الغرض ثبوته
للفاعل او بقيه عنه مطلقا كما في الشرح فافهم مع التعميم دفعا للتكلم اى الترجيح
بلا مرجح في الجملة او في الارادة فان قلت لم يعرض لمقام هو غير الخطابي واليقيني
من الجدليات والجهليات قلت حق ذلك وان تستدعي ان يحمل الاستدلالي
على ما يستدل عليه لا على ما يطلب فيه اليقين كما زعم الشارح لكنه لا قائل
الخطابي الذي يستدل عليه بالخطابة ويحتاج الى تكلف ارادة استدلال غير الخطابة

بعد

والتعميم على الخصوص ان يراد بالفعل ما يعم المتعدي واللازم ويجعل
التعميم في المتعلقات بان يقدر مفعول او مفعولات ويجعل
التعميم في المفعولات بان يقدر مفعول او مفعولات ويجعل
التعميم في المفعولات بان يقدر مفعول او مفعولات ويجعل
التعميم في المفعولات بان يقدر مفعول او مفعولات ويجعل

وبعد ورد انه لا يخفى افادة التعميم بالمقام الخطابي فانه ربما يعضي البرهان
التعميم نحو خلق الفرج فانه في تقدير يفعل الخلق ويوجد بهذه الحقيقة والبرهان
دل على انه يفعل كل خلق فيحمل في ذلك المقام البرهاني على التعميم والاشكال
لا يخلو عن صعوبة لكنه ذلك يهون الله وبهون ان المقام الخطابي ما يكتفي فيه
بالاظن من كلام المخاطب ويتبع ركن انه افاد والمقام الاستدلالي ما يطلب
فيه ما افاده المخاطب بلا شبهة سواء كان المفاد بهما ما يمكن ان يقام عليه البرهان
او يكون من الاظنون فتامل ووجه افادة التنزيل العموم في المقام الخطابي ان
يعطي في معنى يفعل الاعطاء فهو مما يتضمن معنى فاللام يدعو المقام الخطابي
الى الاستغراقي فيحمل عليه اما استغراق المفرد فيكون بمعنى كل اعطاء واما
استغراق الجمع لان المصدر يستوي فيه المفرد والجمع فيكون بمعنى جميع الاعطاءات
وقال الشارح العلامة الطريق المذكور هو ما ذكره من كون اللام للاستغراق مفيدا
للمبالغة في اخر بحث لام الاستغراق حيث قال ان حاتم الجواد يفيد الانحصار
مبالغة لعدم مطابقة حقيقة الانحصار ولم وجهه الا انه قال في بيانه ان
معنى قولنا فلان يعطي هو للغير يوجد منه الاعطاء لاغيرها وقال
الشارح بهذه قرينة بلاغية لانه ولان يفيد محصل يعطي وهو يفعل كل اعطاء
انه يعطي لاغير لكن لا امر يقضي قوله لاغيرها ويمكن دفعه بانه استفاد
قوله لاغيرها من قصد الاستمرار من المضارع فاذا استمر اعطاءه فلا فعل لاغيره
ولا يخفى ان هذا الحصر مما يزيد في المبالغة في الاعطاء وههنا بحث اورد الشارح
المحقق وهو ان افاده التعميم ما في كون الغرض افاده الثبوت او النفي مطلقا
بمعنى ضمه الشارح به واجاب بان المقاد عم من الغرض والمقصود ورده السيد
السند بان الخارج عن القصد لا يجدي في الخواص ولا يعتد به وهو مدفوع بان
ما لا يعتد به لا يتعلق الغرض اصلا اما لا يكون عرضا من حاق الكلام وقد ذكر ذلك
ما قد سبق ان كون المسند اليه موصولا يكون للايماء الى وجه بناء الخبر ثم انه
ربما يحمل دلالته الى التعريض بالتعظيم لشانه والتعميم من المعاني المغرضة الغير
المنافية لعدم المنافاة بين الغرض من نفس الكلام وكذلك الاستغراق فان المعرف مستعمل في

قوله واما عدم الفاضل لانه ما عتبار كثرة
وقوعه استدلالها بحاله اقول لعوده
جهات سوى ما ذكره احدها ان الفعل
فيه عما حاله من افادة نفس مفهوم
بخلاف الاول فانه لافادة ما هو
خارج عن مفهوم من المعنى
الكنين والثاني انه لما استشهد
به عليه احق بالسعي من الاين
والثالث انه يستتبع ذكر كلام
فيض من السكاكي وافاضل
من له كعب اعلى فله مزيد اهتمام
باظهار انه اطلع على مقصود
السكاكي ١٢ منه

قوله واذا كان المقام خطابيا اقول
نقل عن الاكمل من تلامذة
الشارح انه منسوب للخطابة
بالفتح من خطب خطابة اي
ان الخطبة سمي به الظنيات
لان الخطب معادن الظنون وقيل نسبة
لان المخاطب بالكسر
لاستعمال الخطابات مع الجماورات
فيقال له خطابيات
والى ما على الظنون وفوائده كثيرة
منه

قوله لان الخطب معادن الظنون والاس لا يكون
الخطاب الا مع العلم بالمخاطب
والظن بحاله والعلم بالمقام
والظن بما يليق به
والعلم بالمقام بغيره ١٢ منه

قوله لا يعلم اعتبار العموم فيه الخ

قوله للعموم اعتبار العموم في نفس الفعل مع قطع النظر عن المفاعيل

الماهية المعلمة واعتبار الفرد مدلول القرينة على ان ذلك ان يريد بما افاده التعميم ان
يفيده من الثبوت المطلق في قوله العام وعنه له ولا سبك عنه وشتان هذا الا تريد
بانه ليس افادة فيجب بها اذا لم يجعل التعميم من الدواعي الى التنزيل بل جعل الداعي
اليه في قوله التعميم وكشف عن حال ذلك الداعي مزيد كشف فتامل ثم في محل يحمل واحاد
عنه في شرح المفتاح وجعل اظهر بان التعميم مدلول الفعل بمعونة المقام الخطابي وفيه
انه حينئذ يكون كنايه عن ثبوت الفعل العام فينافي جمعه مع الضرب الثاني والاولى
من الضربين كقول البحتري ابو عبادة الشاعر وهذه النسبة الى التحتر بالضم ابوي
من حي لاجدى بل تدول بل تحتر لانه شاعر جاهلي في المعتز بالله على صيغة اسم
الفاعل يقال اعتز فلان عند نفسه عزيزه اي فز عز الله او على صيغة المفعول
اي المعزز باعزاز الله اياه والثاني انسب بقوله اي حزن حساده وغيظ عداه
جمع عدو ان يرى مبصر ويسمع واع الاصح الوقف على المنقوص بلا اعادة ما حذف
بسبب التنوين وهذا لا يكتب الباقي قاض على الاصح اي يكون ذو رويه وذو سمع
فيدرك بالبصر محاسنه وبالسمع احاديه الظ الدال على استحقاق الامامة دون غيره
ممن لم يتصف بها فلا احد والى منازعة الامامة مفعول ثان للمنازعة بسبيل
مفعول الوصلان الاولى ترك هذا التفريع فان الحاسد يغيظ ويحزن بمجرد سماع كمالات
المحمود وان كان بعد موته والحاصل انه نزل يرى ويسمع منزلة اللازم واستغنى به
عن تقدير المفعول ليدل به على ان العام يستلزم المتعلق فيه هذا الخاص فلا حاجة
الى تقييده به في افادته ولو قدر المفعول لفاتت هذا القصد الذي فيه من المبالغة في
المدح تامل ايحي كما لا يخفى وقد ضمن الشاعر كلامه انهم يحفظون من ان يكون لهم بصر
وسمع ويتمنون عماهم وصممهم ليلا يدركوا محاسنه وان محاسنه وان كانت امورا
معنوية صارت في الظهور بحيث كالمحسوس على الابصار ويتعلق بها الابصار ونحن نقول قد
يجعل الفعل المتروك لكونه غير متعلق باكثر من مخصوص والاحسن ان يجعل البيت
منه اي ان يكون ذو رويته مدرك محاسنه واحاديه المذكورة ويدرك ضدها لهم و
هذا اشكال قوي لم يسبق من سبق فتدبر ويمكن ان يقال انه اذا جعل كناية عن المتعلق
بمخصوص خرج عن ان يكون الغرض منه اثباته او نفسه مطلقا ثم لو لم يجعل كناية وجعل

معنى

قوله يطلب فيه اليقين الخ اي يطلب فيه اليقين بالبرهان

اقول يراد باليقين ما يقابل الظن لا الاعتقاد الثابت

قوله ومن لا يحصل به ان يطلب به اليقين المبرهان

اقول يراد باليقين ما يشمل الجليات

قوله لان الحاسد يغيظ ويحزن بمجرد سماع كمالات المحسود وان كان بعد موته

اقول الظاهر ان هذا التعليل انما يتم لو كان المراد بالتعميم ان لا يتعلق الفعل بشيء
اصلا لانه لا يتجلى لذكر الحسن منه في الخلق

معنى معرضا الاستفهام والاعطف للشرطية على الشرطية التي وقعت جزاء لقوله
فان لم نذكر معه وقوله والا التقدير انتفاء ما ذكر في شرط المعطوف عليه اي ان لم
يكن الغرض اثباته لفاعله او نفسه مطلقا وذلك اما بان يعتبر تعلقه بمفعول
او يعتبر في الفعل عموم او خصوص على ما يقتضيه ما نقل في تفسير الاطلاق من الخص
وح لا يترتب عليه قوله وجب التقدير اي تقدير المفعول به لان الخصوص المذكور
ليس بالتقييد بالمفعول به وهذا مما ينافي ان لا يعتبر في الاطلاق الا الاطلاق
من المفعول به اذ اعتبر الشارح في هذا الشرط محذوفا وهو مدلول فعل متعلق بمفعول بحسب
القرائن اي بسبب القرائن فجمع القرائن نظرا الى المواد اذ المراد بعض القرائن
اخذه على قوله بحسب القرينة اشارة الى كثرة القرائن كما مر في بحث الايجاز
حيث قال وادلته اي الحذف كثيرة وفصل بعضها ولا يخفى ان الاحق بكونه
مقام التفصيل اول مقام اصبح فيه الحذف وقيد الحذف ههنا بحسب القرائن ولم
يقيد حذف المسند اليه والمسند مع ان الجميع سواء فيه اشارة الى ان الحاجة
الى رعاية القرينة هنا اشد اذ الكلام يتم بدون متعلق الفعل فلا يمكن
المخاطب لفهمه ما لم يضبط الفاهم اليه بخلاف المسند اليه فانه لا يعرض عن فهم
شيء منهما وان عجز لسان المتكلم وعدم الحذف في مقام الايجاز بالتقدير
وفي مقام بيان النكتة بالحذف لان التقدير الحذف مع النية والواضح هو
النية لا الاسقاط والداعي الى النكتة الحذف لا النية فناسب في الاول غاية
دلالة على النية ليصرف اليها الوجيه وفي الثاني ما يخلو عن النية لتعلق النكتة
بما هو خلاف الاصل من الترك والفرق بين مقام التنزيل والتقدير من تفاوت في
النظر والتدبير حتى عتحن والذ مخشري على المفتاح وعكس الامر الشارح المحقق
قوله ولما ورد ما ورد وجد علم امة من الناس يسقون وجدهم دونهم
احرابين تزودان حيث ذهب الشيخ والمفتاح الى ان المراد بقع عنهم السقي
ومنها الزود لان مرحوم مرسى عليهما لزودهما وسقى القوم لا تسقى القوم
الحواشي وزودهما [illegible] الفم فلو قيد التعلق بهما لادهم خلاف المقصود
وجعله المفتاح في تقدير يسقون مواشيهم الى اللحاق لان سلاك الترحم انها

قوله فالحاصل انه نزل يرى ويسمع منزلة اللازم

اي لصدر منه الرؤية والسماع اقول او الحق
هو يكون ذو رؤية وذو سمع فيضر قبائح
حسده ويسمع ما يصدر عنه بلا اختيار
في عداوته فيغيظ ويحزن بما يصدر عنه بلا اختيار
وكذا يقال في مطلق السماع وسماع اخباره

قوله وكذا يقال في مطلق السماع وسماع اخباره

اقول ويتبين
وضبط اخباره

قوله ولا يخفى ان ما ذكر من ان الحاسد يغيظ ويحزن بمجرد سماع كمالات المحسود وان كان بعد موته

اقول ويتبين ما ذكر من ان الحاسد يغيظ ويحزن بمجرد سماع كمالات المحسود وان كان بعد موته

وتردد ان غنمها وادعى ان ترددان غنمها حتى لو كانا تردد ان غنم الغير لم يكن المقام مقام الترحم الكلام منصب الى تلك الاراحة قال الشارح هذا اذا قيد بقيد ومثل ذلك لاعانة اللوثة لم يكن موجبا للترحم ثم اى بعد ثبوت القرينة الدالة

نكتة الحذف اما للبيان اى الاظهار بعد الاكمام اى الاخفاء كما في فعل المشية اى كما شاع في فعل المشية ولم يقل كما في المشية ليعلم انه لا يخص بلفظها بل يوجد كلما وجد الفعل سواء ذكر بلفظها او بلفظ الارادة او غير ذلك فانه يحذف مفعولها في الشرط لدلالة الجزاء عليه ولا ينبغي ان يخص ذلك بالشرط كما توهمه بيان الشارح اذ لا فرق الملتقط بين ذلك بشيء هذا كله الجمعي و بين المثال المذكور في الحذف لتلك النكتة ما لم يكن تعلقه به غرضا لو هم ان كون الحذف للبيان بعد الاكمام مقيد بذلك الوقت حتى لو كان غرضه في تعلقه لم يكن الحذف لذلك وليس بمراد بل المقيد به الحذف فانه ينبغي القرينة ح على الحذف لان الغرض ينافي القرينة قلما يلتفت الذهن الى المحذوف فيجيء في المفعول الغريب الحذف لعلة الالتباس ولا يخفى انه كما ان الحذف في فعل المشية مقيد بنفي غرابة التعلق بالمفعول المحذوف كذلك الحذف مطلقا مقيد به فينبغي ان يقول ثم حذف المفعول ما لم يكن تعلق الفعل به غريبا نحو لهد يكم فلو شاء اي بهداكم اجمعين لهد يكم اجمعين مثال لعدم الغرابة او الحذف لفعل المشية او للحذف للسان بعد الاكمام وقد ران التغيير بعد الابهام يوجب مزيد تقرير كما لا يخفى في النفس بخلاف الاظهر انه متعلق بالمثال اي عدم غرابة التعلق مثل فلو شاء لهد يكم اجمعين بخلاف نحو قول الحريري في مرثية ابنه و وصف نفسه بشدة الحزن والصبر على مصيبته ولو شئت ان ابكي وما اليكية عليه ولكن ساحة الصبر اوسع وفيها اعددته ذخرا لكل مسلم وسهم المنايا بالدخائر مولع فان تعلق المشية ببكاء الدم غريب اذ لا يصح فيه حذف مفعول المشية والحذف مفعول مفعوله لانه ملتبس فحذفه فتوجه عليه انه كيف حذف ذلك

الشارح البليغ في مفعول المشية في مقام غرابة التعلق به ما جعله ملتبسا فذكره بقوله واما قوله فلم يبق مني الشوق غير تفكري فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا اقول فيه غير ظاهر اذ ليس ما تعلق فعل المشية فيه بمفعول غريب حتى يكون حذف مفعول ملتبسا اذ ليس التعذر ولو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا اذ المبالغة في مقام المبالغة في انه لم يبق فيه غير التفكر ان قول لو شئت البكاء وبكاء اي شيء كان لبكيت تفكرا الا ان يقول وان شئت ان ابكي تفكر البكيت تفكرا الا لما قال الشارح فانه لا يترتب على قوله فلم يبق مني الشوق اذ لا ان بكاء التفكر ليس سوى الاسى والكمد والقدرة عليه لا يتوقف على ان لا يبقى فيه غير التفكر بخلاف عدم القدرة على البكاء المحتمل بحث يحصل بدل الدمع التفكر فانه يتوقف على ان لا يبقى فيه غير التفكر لظهور ترتبه لان بكاء التفكر وان ليس الا الكمد والحزن في العين لا يمكن الا اذا لم يكن فيه دمع بالآلة كم بين المعنيين فليس الاشتباه الا الحمل الشارح على المعنى المرجوح ومثله لا يكاد يلتفت لدفع الاشتباه فليكف للاشتباه والا خفى ذلك على اهل الاشتباه ولعمري حمل هذا المقام على هذا الوجه في النظام يجري بان يوصي باعتنائه الكرام وقد حرم منه اقوام من الخول بعد اقوام والله يهدي من يشاء باللطف والالهام لكن كلام الايضاح يشعر بان معنى قول لبيس منه انه ليس مما يصلح ان يكون الحرا وفيه تغيير المفعول المشية فيكون اشارة الى ما قال السيد في دلائل الاعجاز وتورد المصنف في الايضاح لتوضيح قوله لان المراد بالاول البكاء الحقيقي حيث قال لانه لم يرد ان يقول لو شئت ان اكل بكاء ابكيت بكاء اريد ان اقول افتاني الخول فلم يسبق مني غير خواطر تحول في حتى لو شئت البكاء فريت جفني وعصرت عيني ليسيل منها دمع لم اجده ويخرج منها بدل الدمع التفكر فالمراد بالبكاء في الاول الحقيقي وفي الثاني غير الحقيقي فلا يصلح تفسير الاول والعجب ان الشارح مع تذكر الكلام السيد في هذا المقام ولمعاني الايضاح فسر قوله فليس منه بقوله اي مما تركل فيه حذف مفعول المشية بناء على غرابة تعلقها به على ما يسبق الى الوهم ودفع

قوله فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا اقول فيه غير ظاهر اذ ليس ما تعلق فعل المشية فيه بمفعول غريب حتى يكون حذف مفعول ملتبسا اذ ليس التعذر ولو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا الا لما قال الشارح فانه لا يترتب على قوله فلم يبق مني الشوق اذ لا ان بكاء التفكر ليس سوى الاسى والكمد والقدرة عليه لا يتوقف على ان لا يبقى فيه غير التفكر بخلاف عدم القدرة على البكاء المحتمل بحث يحصل بدل الدمع التفكر فانه يتوقف على ان لا يبقى فيه غير التفكر لظهور ترتبه لان بكاء التفكر وان ليس الا الكمد والحزن في العين لا يمكن الا اذا لم يكن فيه دمع بالآلة كم بين المعنيين فليس الاشتباه الا الحمل الشارح على المعنى المرجوح ومثله لا يكاد يلتفت لدفع الاشتباه فليكف للاشتباه والا خفى ذلك على اهل الاشتباه ولعمري حمل هذا المقام على هذا الوجه في النظام يجري بان يوصي باعتنائه الكرام وقد حرم منه اقوام من الخول بعد اقوام والله يهدي من يشاء باللطف والالهام لكن كلام الايضاح يشعر بان معنى قول لبيس منه انه ليس مما يصلح ان يكون الحرا وفيه تغيير المفعول المشية فيكون اشارة الى ما قال السيد في دلائل الاعجاز وتورد المصنف في الايضاح لتوضيح قوله لان المراد بالاول البكاء الحقيقي حيث قال لانه لم يرد ان يقول لو شئت ان اكل بكاء ابكيت بكاء اريد ان اقول افتاني الخول فلم يسبق مني غير خواطر تحول في حتى لو شئت البكاء فريت جفني وعصرت عيني ليسيل منها دمع لم اجده ويخرج منها بدل الدمع التفكر فالمراد بالبكاء في الاول الحقيقي وفي الثاني غير الحقيقي فلا يصلح تفسير الاول والعجب ان الشارح مع تذكر الكلام السيد في هذا المقام ولمعاني الايضاح فسر قوله فليس منه بقوله اي مما تركل فيه حذف مفعول المشية بناء على غرابة تعلقها به على ما يسبق الى الوهم ودفع

فيه صاحب الضرام ومنهم من جعل قوله واما قوله ناظرا الى قوله كما في فعل السنة
لا آلي فيه خلاف وجعل المراد منه ان الخذف مغول ابكى ليس بالبيان بعد الابهام
بل لامر آخر لان قوله لكنت تفكر لا يصلح بيانا لمغول ابكى لانه ليس التفكر
ولا يرده التامل في سياق الكلام او التدبر لانه ليس جامدا وله الا ان في هذا
المقام فقول الشارح انه ناشئ من سهو التامل وقلة التدبر ليس بذاك واما الرفع
لتوهم ارادة غير المراد ابتداء واما قيد للدفع اي الرفع بعد حدوثه فان
التوهم في حد ذاته انما يحدث بعد سماعه او قيد للتوهم اي دفع توهم يحدث
في ابتداء الكلام فارتفاع المنع حدوثه وان كان بدفعه اخر الكلام وبالحمل المناسب
لمنع توهم ارادة غير المراد لان الرفع للحادث والمنع لما هو بصدد الحدوث
ومع ذكر المنع لا حاجة الى قوله ابتداء فهو احضر الفضل كقوله اي النحوي وكم
رددت اي دفعت على نحو كامل حادث في الذهن كم جزئية ممكنها كامل حادث
فضل بينهما بفعل متعد فرد من لبئس ممحول ذلك المتعدي لانه اذا
افضل بين كم الخبرية ومميزه يكون منصوبا لامتناع اضافة الى التمييز وما
ذكره موافق لقول النحاة وفيه انه انما يندفع به الالتباس على مذهب غير
الاخفش والكوفيين فانهم لما جوزوا زيادة من مطلقا لا العلم انه زيد على
المعزول او التمييز وهذا العلم ان الضابط لزيادة من ليس مجرد عدم الايجاب
بل هو او كون المزيد فيه تمييزا لكم الخبرية فضل بينه وبين كم بفعل متعد ذكر
نقول يحتمل ان يكون الاستفهامية محذوفة المميز اي كم مرة او زمانا ويكون زيادة
من في المفعول لان الكلام غير موجب والاستفهام لادعاء الجهل بعدد كثرته
مبالغة في الكثرة وفيه الاستغناء عن الفصل بين كم ومميزه وسهولة ايلام
حزن الى الغيظ اي قطعني اللحم الى الحطم اذ لو ذكر اللحم لربما يوهم قبل ذكر
ما بعده اي تا بعد اللحم ان الحزن نسبة الى الغيظ بل كان في بعض اللحم كذا في
الايضاح ونحن نعلل التوهم فيه اما انه لم يبلغ الغيظ اول نسبته اليه بل حادثه
وعبارة المتن تحتمله ويحتمل ان يكون المعنى حزنون كل شيء الى الحطم في الجلد
والعصب واللحم فالحذف للتعميم واما لانه اريد ذكره ثانيا جعل الذكر ثانيا بناء

على ان المقدر كالمذكور على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لوظ اي
على المعمول المعتبر صريح لوظ شاع التسامح بتنزيل اللوظ منزلة المعنى
والحكم وما ذكره لا يحتمل الحذف في مثل عرفت وعرفني زيد لانه ليس ذكره ثانيا
على وجه متضمن ايقاع الفعل على صريح لوظ بل اسناد الفعل الى صريح لوظ فالاول
على وجه متضمن تلبس الفعل بصريح لوظ الثاني بالكمال العام يوقوعه على الاول
تلبسه به ووجه الاخيران في الضمير خفاء يحتاج معه الى الخفاء نظرا لحال العامة بقوله التحتي قد طلبنا ولم نجد لك في السهود اي
السيادة والمجد والمكارم جمع مكرمة بضم الراء وفتح الميم مثل وهذا المثال
انما هو على مذهب البصريين والا فمثل قد طلبنا مفعول قد طلبنا ووجه الحذف على ما هو
المشهور الاختصار زعما للاضمار قبل الذكر في الفضلة وعن الاظهار فان نكلا
منها خلاف الاستعمال الوارد ويجوز ان يكون السبب للحذف ترك مواجهة
الممدوح بطلب مثله اذ ظاهر التحريض قال الحامل وجود الا يطلب قال
الشارح والايضاح في هذا الحذف بيان بعد الابهام وفيه ان البيان بعد الابهام مزيد
التقرير والتمكين ولا مناسب تقرير طلب المثل في ذهن الممدوح ويجوز ان يكون السبب
دفع توهم السامع انه وجد له مثلا وفاته منه وانما للتعميم في المعمول مع الاختصار
لقولك قد كان منك ما يولم اي كل احد واعترض عليه الشارح بان المفيد للعموم هو
المقدر العام المعلوم بالقرينة فالحذف للوجز والاختصار والاعتراض قوي وان اندفع
عليه السيد السند بان مشاركة عدم التحريض ما يكون العلم بمقدر عاما مع قطع النظر
عن الحذف وبين ما يكون الوصول الى المقدر عاما الحذف فانه ما حذف يستدل على تقدره
عاما فان مقدر غير عام والمقام خطابي يوصل الحكم وههنا الحذف للتعميم لانه
لم يحذف الا ممكن الوصول الى تقديره عاما بالمقام الخطابي وفي القسم الاول تجرد الا
حصار فان ما ذكره كلام معجب اذ لا يعقل محصل للقول بحذف العام للتعميم فلا لان
الحذف قرينة على تعيين العام اذا قرينة هذا المقام الخطابي الدال على ان المقدر عام
لا لان الحذف شرط للتمسك به في معرفة العموم وما هو قرينة على تقدير العام الا وهين
كذلك فاحسن التامل ونحن نقول تاليه التوفيق قال المص في الايضاح وانما للقصد

قوله ولان طلب المثل حريا آقول
الاولى لان طلب المثل محال لان
الدلالة لا تخصص بطلب المثل
حرر كتبه عفا عنه

قوله وايضا في هذا الحذف بيان بعد
الابهام اقول هذا حال يناسب لانه
لا يبرح الكلام البليغ ان يكون طلب
المثل اوقع في النفس كتبه عفا عنه

قوله كما ذكره فيما يليه اشار بقوله
كما ذكره فيما يليه الى ان البحث يوقع
في قلبه التصحيح وفساد ذكره
في التلخيص وفساد قوله والمجرد
الاختصار ايضا لانه لا يطابق قوله
للتعميم مع الاختصار عند التحقيق
كتبه عفا عنه

قوله خلافا لمن رجح الخ يشير الى ترجيح السكاكي
قوله ان الاختصار الخ يشير الى ترجيح المصنف
قوله ان رفع الالتباس الخ يشير الى ترجيح المصنف
قوله بان المقصود الخ يشير الى ترجيح السكاكي
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح السكاكي
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح المصنف
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح السكاكي
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح المصنف
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح السكاكي
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح المصنف

الى التعميم في المفعول والاصل ان نصرف السامع على ما ذكر معه دون غيره من الاحصار
كذلك فذكان ذلك ما لم اي بالشرط في قتله ان لم يكن كل احد وكل انسان هذا
ويستفاد منه المتفطن ان الحذف الخاص للدلالة على ان الحكم بهذا الفعل الخاص
بهذا الخاص بل لعموم وغيره وانما خص العباس لمقتضى المقام للاختصاص وكيف
لا وقد قال والا فتناع ان نصرف السامع على ما ذكر معه دون غيره فعلم ان المحذوف
الذي كان يذكر معه لم يكن عاما وكان بحيث لو ذكر افهم الاختصاص فقوله اي كل
احد ليس بيانا للمقدر بل للتعميم الذي افيد بحذف الخاص والتقدير ما لو لمنعني
دليل اعم للخص الى فائدة عدم الاختصاص بتعريف الكلام عن صورة التخصص
مع اعتبار في التقدير وبينه تفاوت بين هذا المثال والآية تولوا عليه والله
يدعو الى دار السلام فان التعميم المستفاد من سياق المتابعة ههنا على الحقيقة
فان الله يدعو العباد كلهم الا انه لا يجيبه منهم الا المعداء فالمقدر يدعو كل
والمخاطب احد محمد عليه السلام حذف المفعول افاده لعموم دعوة الله لكل
انسان ولا يخفى عليك ان الشارح في هذا المقام على هذا الوجه من نفائس
الكلام وليس التنبيه لك على عظم قدر ما خص الله به من الالهام في كل
حين وان لا يكون في مقام الاقتناع بل لاني احاف على ما القي اليك
من ان يكون مصداقا للمثل السائر ان الشيء اذا كثر هان واما المجرد
الاختصار ففي بعض النسخ عند هذا قرينة واعترض عليه بانه مستغنى
عنه لقوله وجب التقدير بحسب القرائن واعترض الشارح بانه نذكره للسابق
وغيره بان المعنى عند قيام قرينة على ان الغرض مجرد الاختصاص ورده
الشارح بانه لا يخص المجرد الاختصار ولعل مراد المص ان الحذف لمجرد
الاختصار انما حسن عند قيام القرينة عرضا حاجة الى افادتها فان هذا
الحذف للقليل موئنة الافادة عند ضيق المقام فلا حسن مالم يكن في الحذف
تخفيف مؤنة الذكر من غير حاجة الى مؤنة اخرى كما صغيت اليه اذني
فان النسبة الى الاذن ماخوذة في الاصغاء فالقرينة قائمة مع ذكر الفعل وعليه
قوله رب اني انظر اليك اي ذاتك فان الجزاء قرينة على ان المعقول ذاتك

والمعاونة

قوله خلافا لمن رجح الخ يشير الى ترجيح السكاكي
قوله ان الاختصار الخ يشير الى ترجيح المصنف
قوله ان رفع الالتباس الخ يشير الى ترجيح المصنف
قوله بان المقصود الخ يشير الى ترجيح السكاكي
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح السكاكي
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح المصنف
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح السكاكي
قوله ان الحذف الخ يشير الى ترجيح المصنف

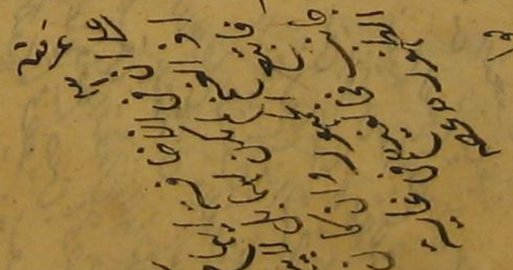
والمعاونة بين القرينتين الاخفى قال وعليه واما الرعاية على الفاصلة الرعاية
بعلى لتضمن معنى المحافظة نحو قوله تع والضحى والليل اذا سجى ما ودعك
ربك وما قلى اي ما قلاك والمراجعة بين هذا وقول الكشاف ان الحذف ظهور
المحذوف اذ لا ترجح في الذكات والاولى بالاعتبار في هذا المقام ما ذكره
صاحب الكشاف اذ الحذف للرعاية على الفاصلة لا مدخل له في البلاغة لانه
ليس من المحسنات البديعية فذكره في علم المعاني انما يصح على سبيل
الاستطراد او لمجرد رعاية الفاصلة الى الذكر واما الاستشهاد ذكره لقول
عائشة رضي الله عنها ما رايت منه عليه الصلاة والسلام ولا رأى مني اي
العورة والاحسن ان للتاكيد امر سقر العورة حتى انه لم يتلفظ على السامع
واما النكتة اخرى قد عرفت منها واحدة اخرى وتركب فرند الفصل لانك ترت
ممن يحرى وما ذكره الشارح المحقق ما دعى في قوله تع لينذر بأسا شديدا الى
لينذر الذين كفروا حتى كون العرض ذكر المنذر به وفيه ان حذف المنذر هنا ليس
للتنزيل بالنسبة الى المنذر لانه ليس المقصود الا التقدير فهو بمنزل عما لم يتعلق
فيه ذهن سامع لم تقل وبعدم مع ان المقام مقامه ليتصح صغير عليه فافهم
وكذه اي نحو المفعول والظرف دخول الظرف والمجرور فيه لانه مفعول لان
حمل المفعول الى الآن على المفعول به يدعو الى حمل هنا عليه والمراد بنحو الفضلات
لا شبه العمد اذ لو كان لقتل ومفعول نحوه عليهما ولا يذهب عليك ان ما ذكر من
الساكند الاحرى في الكل اذ لا اتفاق فانما جيت وحده ولا لا تغيره ولا لوم الحجر حيث
وحده ان حض الحال بالمفعول به وقد ذكر نحو على ان التحاسبين انض
لم يخص بالمفعول به بل موقع فيه فتك النحوي والقياسة وهكذا كان دابه فربما
يصح بنحوه وتارة يعتمد على معرفة تخاطبه ان صاحت هذا الفرخ للعباس فهو
سماع وليس حال سامع السماع كما في النحو وما تركب فيه الوضعية بالمقايسة
قوله لرد الخطاء في العباس فانه لا يحصر التقدم فيه بل يكون لنحوه من رد خطاء
المخاطب في اعتقاد الشركة اولا لا له تردده لكن قوله بعد ولذلك اه كان داعيا
الى ذكر لانه يجب ادخاله في المشار اليه ليتم التعليل فاعترض الشارح عليه بانه

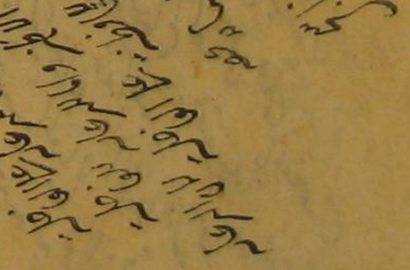
قوله حتى لو كانا تاتة ودان غير غيضا الخ
اقول وجه التامل انه يوهم انهما لو
كانتا تاتة ودان غير الغيض
او سواكي الغير لتشقيا غيضا او سواكيهما
لم يكن ذلك محلا للترجح بل للغيض
نحما وكذا لو كان الناس يتشوق غيضا
مجاونة لهما لم تكونا في محل الترجح
فالشيخان قد اغتبرا التقييد
وصاحب الفتاح القيد الذي هو الاضافة
فافهم وتدبر

قوله ان يعقل الخ اقول ان يعقل ان يكون من اوصاف
المخاطب الحقيقي وفرضه
فيما نحن فيه للتنبيه مع الاضطرار
بان يعقل كل احد من ليس فيه الخطاب
قوله ان يدعو كل احد ايهام
فان يدعو كل احد في الجنة كما هو المراد
قوله ان يعقل ان يعقل الا يدعو الخ
قوله ان يعقل ان يعقل الا يدعو الخ
قوله ان يعقل ان يعقل الا يدعو الخ

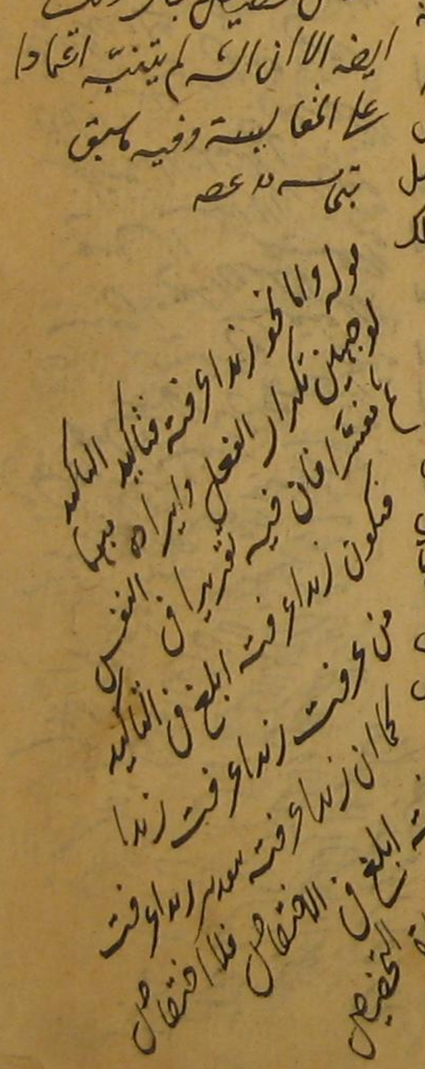
كان عليه ان تذكره بحه واعدا ارا السيد السند بان المص لم يذكر رد الخطاء في
الاشتراك وما معلق به في التاكيد توجه اعتمادا على المقايسة بما سبق ضعيف
اوجه الغفلة عن التعليل لكن اعتراضه بان فائدة التقديم في الانشاء نحو زيدا
اضربه اولا تضربه قال اعتبار رد الخطاء فيه تكلف ضعيف جدا لان كلامه في
الابواب السابقة على الانشاء في الخبر يدلك عليه ما ذكر في باب الانشاء
حيث قال تنبيه الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب التي السالفة فليعتبره
الناظر وما يعجب قوله ان الاحسن ان تقول بدل رد الخطاء لافادة الاختصاص
اذ افادة الاختصاص ايضا لا حرى في الانشاء لا بتكلف لانها افادة ثبوت
شيء لشيء ونفيه عن غيره والقيد الانشاء كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد
انك عرفت انسانا ما او انه خبر زيد وهو مصيب في اعتقاده انك عرفت انسانا ومحطي
في تعيين انه عمرو نحو قولك لتاكيده اي تاكيد هذا التقديم لا لتاكيد رد الخطاء
لان الموكد في المتعارف هو المعتقد الاول لا ما ذكره الا ترى انك تعقل في جاءني
زيد الثاني تاكيد الاول فلا يعزب عنك في قول الشارح المحقق اي تاكيد هذا الرد
لا غيره اي تقول لاجل ايراد الموكد بهذا اللفظ لا انك تعقل لايراد التاكيد
زيدا عرفت لا غيره كما ذكره الشارح ولعل غرضه تعيين محل لا غيره في المركب وذلك
اي ولان التقديم لرد الخطاء في التعيين ونحو ما زيدا على اصل اعتقاد الحكم
لا تقل ما زيدا ضربت ولا غيره لانه يوجب التناقض فانما زيدا ضربت اثبت
ضرب لغيره ونفاه ولا غيره ولا ما زيدا ضربت ولكن اكرمته فان لكن للرد
الى الصواب والاخطاء في اعتقاد عدم الضرب حتى يرد الى الاكرام بل في مفعول
عدم الضرب فالواجب فيه ولكن عمرا فقال الشارح الا ان يقدم قرينة على ان
التقديم للحصر قلت الا يكفي قوله ولا غيره بقوله ولكن اكرمته قرينة على ذلك ولما
نحو زيدا عرفت فتاكيد ان قدر المفعول قبل المنصوب اما لانه في قوة عرفت زيدا
عرفته فمع تكرار يفيد التاكيد واما لان فيه اهتماما ما قبل المصدر وفي نحو زيدا
للضرب والا لخصص افاد على الخصص لانه لازم للتقديم غالبا فتنزل التاكيد
مع التقديم هنا لعلة منزل العدم واما نحو زيدا عرفته مرتبطا بقوله كوكل زيدا

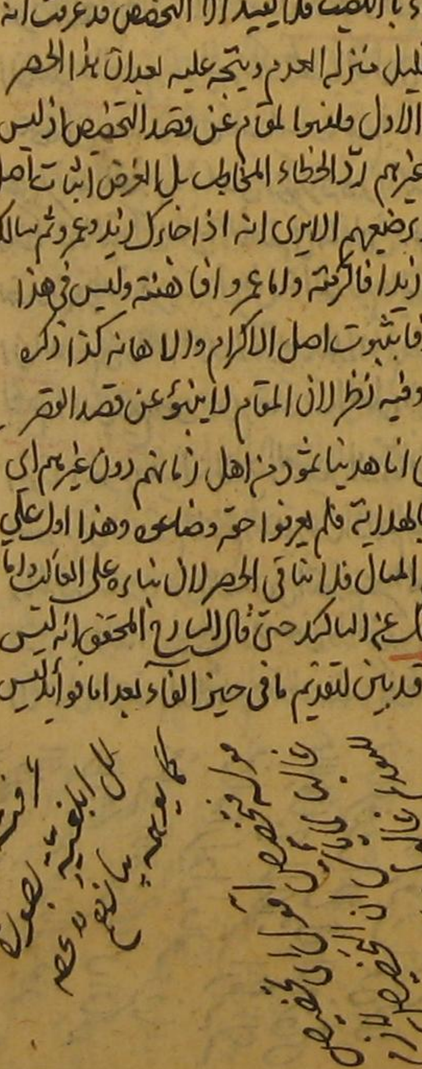
عرفته





عرفته وفي قوة واما زيدا عرفته فمحتمل للامرين وفيه رد على الكشاف حيث جزم
بانه للتخصيص وقال هو اوكد في افادة الاختصاص منه اما كيف يتصور ان يكون
في عبارة المص اشارة اليه حيث جعله عن التخصيص مباينا في كلامه في التخصيص دليل
يخفى ان الموكد لمعنى زيدا عرفته ايضا ابلغ منه في عرفت زيدا عرفته وان لم يذكرها حد
منهم فليكن في جعله نفس التاكيد ايضا اشارة اليه ثم خفي وجه كونه اوكد في افادة
الاختصاص على زعمه الخواص اذ لا يخفى ان في ذكر المؤخر خلوا عن قصد الاختصاص
فليس فيه الا تكرار الاثبات فليس فيه الا تاكيد الاثبات دون الاختصاص
والجاهم اعضال الاشكال الى التاويل بجعل تاكيد الاختصاص على تاكيد باعتبار
جزئية البعدي وهذا في هذا المقام احسن المحال ولكن نقول هو ديدن الله الملك
المتعال وجه كونه اوكد في الاختصاص ان الاختصاص يفهم اجمالا ثم تفصيلا اذا
يخفى تاكيد في الحصل بعد الاجمال والفرق بين زيدا عرفت مع قرينة قصد الا
خصاص وبينه بديهي في التفصيل والاجمال وفي بعض النسخ واما نحو واما مما ورد
فهد سالم في الايضاح لمن قرأ بالنصب فلا يفيد الا التخصيص قد عرفت انه
مبني على التقريب وتنزيل القليل منزلة العدم ويتجه عليه ان هذا الحصر
فاسد لفساد اثباته وتسليمه اما الاول فلما مر عن قصد التخصيص اذ ليس
المقصود اما هدينا غير دون غيرهم رد الخطاء المخاطب بل الغرض اثبات اصل
الهداية لهم ثم الاخبار عن سوء صنيعهم الا ترى انه اذا خاطر زيدا وعمرو ثم سالك
سائل ما فعلت بهما تقول اما زيدا فاكرمته واما عمرو فاهنته وليس في هذا
حصر وتخصيص لانه لم يكن عارفا بثبوت اصل الاكرام والاهانة كذا ذكره
الشارح وافقه السيد السند وفيه نظر لان المقام لا ينبو عن قصد القصر
الحقيقي لساعده فيكون المعنى اما هدينا نحن من اهل زماننا دون غيرهم اي
اصطفيناهم من بين الاقوام بالهداية فلم يعرفوا حقه وضاعوه وهذا اولى على
سوء صنيعهم واما ما ذكره من المثال فلا ينافي الحصر لان بناءه على العالم واما
الثاني فلان التخصيص لا ينفك عن التاكيد حتى قال الشارح المحقق انه ليس
الحصر الا تاكيد اعلى تاكيد وقد بين التقديم ما في حيز الفاء بعدا ما فوائد ليس





بالاهتمام الاهتمام المسند الى ام فهذا الكلام ايضا للعدم لعول عاليا ولهذا
اي للاهتمام تقدر المحذوف في بسم الله مؤخرا والاصل ولهذا الايضا لبدا الوهم
اختصاص تقدير المؤخر بكلمة الاهتمام لانه لمجموع الامرين من التخصص والاهتمام
وليس المقصود من قوله ولهذا الاستشهاد على ما سبق كما يتبادر الى الوهم حتى
يرد ان تقدير المؤخر فعله لادل على ان التقديم تفيد في الجميع اهتماما بالمقدم ووجه
الاهتمام باسم الله بين وادر د على كون اسم الله اهم فالاراد على قوله ولهذا
تقدراه اوادر د على كون الاهتمام من مقتضيات التقديم فالاراد على قوله المذكور
او على قوله ويعد في الجمع اه وهناك احتمال في غاية الدقة وهو انه عطف على تقدر
اي وللكون المقدم مفيدا للاهتمام لا محالة او د على نظم القرآن اقراء باسم ربك
واجيب بهذين الجوابين فيكون قوله ولهذا اي للاهتمام اوباسم ربك لانه
انما يصح تقديم اقراء ان لم يكن الاهتمام موجبا للتقديم اولم يكن اسم الله اهم
واجيب بان الاهم في القراءة وذلك لا ينافي كون اسم الله اهم في نفس الامر ان
الفعل ليس فيه اهم من اسم الله لعدم عروض ما يجعله اهم من اسم الله فتعارض
الجهة الذاتية فيه للاهمية ورجح عليها كما في اقراء دون اسباني اقتضاء الاهمية في
بسم الله انه ليس هنا اهمية اصلا وذلك لانها اول ما نزلت بالاتفاق و
اول ما يوحى به الرسول بالقراءة فامر القراءة اهم في هذا المقام وقول الشارح
لانها اول سورة نزلت بناء الاخر على واحد من الاقوال الثلثة بانها ان الاول
سورة نزلت هي الفاتحة وبانها هي المدثر لكن الاخلاق في ان هذه الآية
او الآية نزلت وصح علم ان القول بانها اول سورة نزلت لا يستلزم القول
بانها لم يسبق هذه الا انه شاع في النزول ان الفاتحة اول سورة نزلت على قول
الاتفاق بان هذه الآية اول ما نزلت الا ان قال القول بانها اول سورة نزلت
لا ينافي عن القول بان جميع اجزائها سابقة على غيرها وذلك ان تجعل وجه
ايضا ان في تقديم اسم الله اكمال الاختصاص وهو لا يناسب المقام اذ
ليس مقام اخر حتى تكون الحصر مفيدا ولا ينبغي ان يقول ان معنى عبارة المتن
ان الاهم من القراءة وخصص القراءة القراءة فلم يقدم الاسم ليدل

حاشية على قوله ولهذا تقدر المحذوف بعدا ما والفاء الفاء السببية بتوسط اذ لا يقع في ابتداء الكلام ودعاية ما تعارف في كلامهم من تعلق حتى التزم حذفه لبتنى الفرع ويكفي ان الظهر لا صالح الى مجرد التاكيد وكذلك اشارة الى قولك زيدا عرفت فلذا الى ما هو للبعد بزيد درت فانه لرد الخطاء في تعيين المدرر به وكذلك يوم الجمعة سرتالي غير ذلك ومع دخول اما ليس الا للتخصص والتخصص لا زم للتقديم غالبا اي للتقديم المعمول على الفعل وشبهه للمطلق التقديم اذ لا يصح في تقديم بعض المعمولات على بعض كما سيظهر عليك وللافي تقديم المسند اليه اذا التخصص والتقوي سواء في نحو ما يتبنى صرح به الشارح المحقق في بحث القصر في شرح المفتاح وواقعه السيد السند في شرح المفتاح وهو ظاهر كلام عبد القاهر في بحث المسند اليه كما هو وكان الاحق الاغلب والتقديم للتخصص غالبا اذ في تقييد اللزوم بالغالب اشعار انه وكانه اراد الاشارة الى توجيه قول المفتاح والتخصص لا زم للتقديم وقد يكون لمجرد الاهتمام والتبرك او الاستلذاذ او موافقة كلام السامع او ضرورة التوادي دعاية الفاصلة او السجع وما اشبه ذلك فلهذا يقال في اياك نعبد واياك نستعين معناه نشتغل بالعبادة فان قلت لصدر ما قدم فيه المعمول بالاختصاص لا يتوقف على لزومه للتقديم غالبا حتى يطرد كونه لهذا قلت لصدر مع وجود عدم النكات كالتبرك ودعاية الفاصلة في الامثلين ونحو اياك فاعبدون في اياك نعبد مع عرطيت قرينة تدل على انه اللازم غالبا فلا يرد لما قال ابن الحاجب من ان العدم في نحو الله احمد واياك نعبد للاهتمام ولا دليل على كونه للحصر ويفيد في الجميع اي في جميع صور تقديم متعلقات الفعل وراء التخصص بعد كلية التخصص اهتماما بالمقدم وفيه انه لا وجه للتخصص الاهتمام بما سوى التخصص اذ لا معنى للعدم عن الاهتمام لانهم انما يقدمون الاهم فقصد اياك الى ما قال السبع على القام انا لم نجد شائعا مجرى الاصل في التقديم عن العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه الاهتمام ويبين له ومعنى ولا تعدي بكثير من الناس في ظنهم كفاية ان يقال انه قدم للاهتمام وقد فصلناه لك تفصيلا في احوال المسند اليه فتدبر

مولد فهو بالاهتمام

مولد فهو على غير سبيل الفعل
اي كائنا مع غير معية الاقتران
مولد وعوض عن الشرط افاده
اي ليعوض عن الشرط
ازيد منطلق اي دون مجرد
الاخبار عن التخصيص
مولد فلا يفيد قيام زيد اصول
والاصل جزم بوقوع الشك
وان كان حرف الشرط يفيد
مولد ويظهر لك من هذا التحقيق ان مثل
هذا العدم ليس للتخصص اصول فقوله
ليس للتخصص اذ ظهر من هذا
التحقيق ان الغرض من تعدم شيء
ما في حيز الفاء عليه اتحاد
المذكور في قصد المتكلم فتحاد المذكور
في كلا مع وشغل فتحاد بالتنزع حذفه
بغيره وابقاء الفاء متوسطة لم
يعد ما من الاغراض التخصيص
وقوله لظهور علة للظهور من هذا
التحقيق اي لانه ظهر من هذا التحقيق
ان ليس الغرض من اما نحو فهو بناء
انا هدينا نحو دون غيره حيث
لم يعد التخصيص من فوائد تعدم ما في
حيز الفاء وبهذا اندفع ما اورده
السيد السند في هذا المحل انه لا يظهر
من هذا التحقيق عدم قصد التخصيص بل من
ظهور بطوله التحقيق عن ارادة التخصيص نحو اما نحو
انه يجوز ان يكون المراد فقد
فتكتبوا

حقيقتا اي بهدينا نحو دون غيره فهو بناء هذا وقيه
بالهدى فاجوف
العمى اصطفينا عمى اضافة
قصد اصطفائهم واضافوه في
التخصيص توضيح نسب الاضافة اذ
المعنى هدينا نحو دون غيره بدلالة
مستقيمة لا اختلال العمى فعوله
فتكتبوا لتجيد للهداية المقصودة
فتبع ما دعم

بعد الامر بخصص القراءة مع ان الاهم الامر بالقراءة لانه بعيد عن الفهم
جدا والداعي الى منع الاجتناب عن جعل الامر بالقراءة اهم من اسم الله
ع نفس سديدا اذ لا ماتع من كون عن اسم الله اهم منه لتعارض وبانه اى اسم
ربك متعلق باقراء الثاني ومعنى الاول اوجد القراءة اي طلبت بثبوت
القراءة للفاعل من غير تقييد بشئ بخلاف الثاني فان معناه اوجد القراءة
باستعانة اسم الله ع ولم يرد ان الاول يدل متزلزلا للالزام دون الثاني
يتوهم ان الباء في باسم ربك زائدة للدلالة على التكرير والدوام كما في
اخذت الخطام واخذت بالخطام كما قيل الشارح فاعترض بانه بعيد
وقال والاحسن ان الباء للاستعانة ويمكن ان يقال اراد الشارح ان
الاحسن في بوجه عبارة الجواب ذلك ماثل واعترض السيد السند على
هذا الجواب بانه لما بين ان طلب خصوص القراءة باسم الله لاتناسب كونه
اول اية تنزلت فلا يصح تعلقه باقراء الثاني لان المتبادر بكون ذلك والشارح
لما جعل باسم الله متعلقا باقراء الاول تضاعف الاشكال وهذا الاشكال
لايتم لان الامر بالقراءة حصل بنزول اقراء بعده يناسب ان يطلب
خصوص القراءة ولو بوجه فانما يتم لو جعل وجه اهمه القراءة ان
في تعديم اسم الله ايهام الاختصاص وقد عرفت رده وجوابها اخ فنقول
لا اعتداد بايهام طلب الخصوص لان المقام يعينه فلا يضر كونه
اهم للتبرك بدؤا الاستلذاذ بذكره لم يرد على جعل باسم الله متعلقا بالاول
ان لا يكون الثاني مستغنيا في قراءة السورة باسم الله وتقديم بعض
معمولاته اي الفعل على بعض ان اصل التقديم او اكمل الا في التاخير بل
لرعاية الاصالة كالفاعل في ضرب زيد عمرا وان اصل التقديم على المفعول
لكونه عمدة وكون المفعول فضلة ولشدة اتصاله بالفعل والمفعول الاول
في نحو اعطيت زيدا درهما اي المفعول الاول للاعطاء بيان نحوها
الثاني المفعول الاول لما فيه من معنى الفاعلية وهو انه عاط اي اخذ للعطاء
فهل الاصل تقديم المفعول المطلق ثم المتعول به بلا واسطة حرف الجر ثم

الذي

الذي ما بواسطة ثم المتعول فيه الزمان ثم المكان ثم المفعول له ثم المفعول معه
والاصل ان يذكر الحال عقيب صاحبها والمانع عقب المدوح وان تقدم
التعجب على الكاتبة والمالكية على النيل او البيان وهما سيان بذاد
بحرف من بذا الترتب انه لو اتصل باحدها ضمير المتاخر هل يلزم الاضمار
قبل الذكر لفظا ورتبة او اضمر بحسبه زيدا ليس فيه ذلك الاضمار
لان زيدا متقدم رتبة وضربت صاحبها بالاضافة اضمار قبل الذكر لان
المتعول به بواسطة متاخر لفظا ورتبة فان قلت تقييد المفعول الاول
بباب اعطيت حشو عند ذا الاصل في كل مفعول اول تقدم على الثاني
قلت تقدم المفعول الاول في باب علمت من فصل تقدم المسند اليه على
المسند وليس هناك ما يمنع فيه تقدم المفعول الاول في باب اعلمت مما يمنع
فيه لكنه ملحق بالمفعول الاول في باب اعطيت قال ابن الحاجب وبهذا الافعال
المتعدية الى المفعول مفعولها الاول كمفعول اعطيت فهو مندفع في نحو اعطيت
زيدا درهما او لان ذكره اهم قد عرفت ان الاهم اصل الاسقاط تقدم
لكن الاهم ربما كان وجه الاهم كما صالة العدم او كونه نصب عين المتكلم
او السامع او كون اخلال في ما خره الى غير ذلك فلا وجه لجعل الاهمية
قيما نظر فيه بل هو تبع لبيان المصباح حيث جعل الاهمية اصلا مستندا
الى الاصالة وعبارتها نحو قتل الخارجي فلان في القاموس الخارجي رجل يعبد
بنفسه من غير ان يكون له قدم وارادته في هذا الكلام غير ظاهرة والمقصود
من الايضاح ان المراد من خرج على السلطان حيث قال كما اذا خرج رجل على
السلطان وعاث في البلاد وكثر به الاذى فقتل واردت ان تخبر بقتله فتقول
قتل الخارجي فلان اذ ليس للناس فائدة في معرفة قاتله وانما الذي يريدونه
هو وقوع القتل عليه ليتخلص من شره اذ لا ان في الشراح اى للشارح اخلا
ببيان المعنى مقصودا ومقصدا بحسب المقصود وهو لبس كانه قال ببيان
المراد ما سبق كان عدما للمقتضى بذا وما بعده تقدم لما نع عن الشروع
مدرج في الاخلال ببيان المعنى مرجحات للتقدم فضلت في النحو من انتفاء

ازيد اضربت لانك لو قلت اضربت زيدا لاقلب الى الاستفهام من الفعل او
بالمناسب عطف على قوله بيان المعنى اى التقديم لان فى التاخير اخلال
بالمناسب كرعاية الفاصلة كخوفا وحبس فى نفسه خيفة موسى فان فواصل الآى
على الالف فقدم الحار والمجرور والمفعول على الفاعل لذلك وقدم الحار والمجرور
على المفعول لاتصال الفاعل بالمفعول ولم يعرض للتقديم الذى يكون المتكلم لمجاء
اليه مضطرا كما فى وجه الجبيب اعنى قدم فيه المفعول على الفاعل لان تقديم
على الفعل يحمى اليه لانه لا مدخل له فى البلاغة التى ينتهل النكت فى قصر الآمال
على خير ما يسعه ختم الاعمال ونسالك قلب وجه فلونا الى الموجه اكى افرادك
بالعبادة يا معبود والتوفيق لتعيينك على ما ترضى فى المآل بحرمة غد شهود وكل
موجود يا واجب الوجود وبما عاينه كل معقود ايدنا بقصر التقديم على ادراك فى
كل ما هو الاهم وارزقنا العلم بالنفى والاستثناء فى مقام العطف الى التوحيد
على الوجه الاتم القصر قالوا هو فى اللغة الحبس ومناسبته بالمعنى الاصطلاحى
ظاهرة اقول فى القاموس القصر احداط الظلام والامعدان يكون الفعل فيه
لان فى القصر الاصطلاحى احداط الحكم الايجابى بالمبلى وفى الاصطلاح على
ما عرفه الشارح المحقق فى شرح المفتاح جعل بعض اجزاء الكلام محصورا
بالبعض بحيث لا يجاوزه ولا يكون ينسابه الا اليه والاخفى انه لا يصدق
على اختص زيد بالقيام فانه لا يخصص بحرف من اجزاء الكلام بالاخر لانه لم
يخص الفاعل لزيد بالقيام ولا المفعول له القيام بزيد وان لزم اختصاص القيام
بزيد لانه ليس اختصاص جزء بجزء بل اختصاص صفة بموصوف ولا من جنس الجزء
للكلام

الاعراب لفظا والقرينة فى الفاعل والمفعول ووقوع الفاعل والمفعول بعد الا
او معناها ونظائرها فى باب المبتدا والخبر والفاعل والمفعول فتذكر الاختلال
ببيان المعنى كما يكون لظهور احتمال فى التاخير واضح يصرف النفس عن فهم المقصود
بان لا يلتفت اليه او يصير مرددا لذلك يكون باحتمال لعلهم بغير ما علق به
لفظا وان لا يظهر له معنى فيتهوس فهم السامع ويوجب باطله فيه وهكذا فمعه
رجاء يحصل معنى له وهو قوله ع وقال الملاء من قومه الذين كفروا وكذبوا
بلقاء الاخرة واترفناهم فى الحيوة الدنيا بتقديم قوله من قومه على الوصف و
حقه التاخير لان الوصف من تتمة الموصوف وحق الحال ان ياتى لاتمام
صاحبها لانه لو اخر لاحتمل ان يكون صلة الدنيا على ما ذكره المعاند فانه
ليس الاحتمال الا بحسب اللفظ من غير عامل فى المعنى اذ لا معنى للحيوة
الدنيا من قوم نوح وهذا اندفع اعتراض المص على المفتاح بان تعلق من
قومه بالدنيا غير معقول وان شهد له الشارح المحقق بانه احق والفان
مناقشة فى المثال وجعل الشارح رحمه الله اياه مناقشة فى المثال اثر الاتهاك
لانه منازعة فى جعله كلمة فى الام الكريم ويحتمل ان يكون الدين كفروا
بدل بعض من قومه فلا يكون هناك تقديم شئ نحو قال رجل منهم فمه فتال
التقديم زال الاصل فيه التقديم ولا مقتضى للعدول عنه ان الوصف المفرد
مقدم على المركب كما مر فى محله وعلى هذا لا يعدون قولك قام من قومه زيد
على قولك قام زيد من قومه لانه يحتمل الانفراد ويحتمل الاقتران ينبغى ان يكون
مقدما على الجملة الصريحة الاولى انه يجعل ابن فى ابن زيد فى حكم المفرد فى
وصف التقديم على المبتدا مع انه جملة للوكانا غير صريحة فانه لو اقتصر على قال
وعون عن تكلم ايمانه يفهم غير المقصود ولم يفهم المقصود واشار الى الاول
بقوله لئلا يوهم انه من صلة تكلم والاول صلة تكلم لانه ليس اصلا تعين
يكون التبعيض فى موقعه والى الثانى بقوله فلم يفهم انه منهم ويحتمل ان يكون
التقديم لتحصيل صحة التوجيه وهو ايراد اللفظ محتملا الوجهين ولا يذهب عليك
ان المحوز عن الاحتمال سان المعنى يجرى فى تقديم الفضلة على الفعل ايضا كقولك

ازيد

للكلام فتفيد السيد السند التعريف بقوله بطريق معهود في شرح المفتاح
احتراز اعن قولنا الحصر العام بزيد كما اوضحه في حواشيه على شرحه محل تامل
ثم لو جعل العصر منصرفا على الطرق الاربعة احسن للعهد لاخراج ضمير الفصل
وتعريف المسند اليه وتعريف المسند وهي حقيقي وغير حقيقي اي مجازي بالاتفاق
حقيقة التخصيص اثبات شئ لشئ وسلبه عن جميع ما عداه فاستعماله في
تخصص شئ بشئ وسلبه عن بعض ما عداه بطريق المجاز وفيه ان القصر
الادعائي حقه ان يدخل في غير الحقيقي مع ان الاثبات لشئ والسلب عن جميع ما عداه
ادعاء داخل في القصر الحقيقي فلذا جعله الشارح مقابلا للاضافي وفيه ان القصر
مطلقا اضافي فالحقيقي بالاضافة الى جميع ما عدا الشئ وغير الحقيقي بالاضافة
الى البعض فالحقيقي بات معنى يعتبر لا علو عن شوب المان يدعي انه اصطلاح
من القوم فيرجع المناقشة الى وجه القسمة ويكون ههنا فاختار السيد السند
التوجيه الاول ورده على الشارح التوجيه الثاني ليس بذاك فان قلت
لم قسم القصر الى الحقيقي والمجازي يستلزم استعمال القصر في المعنى الحقيقي والمجازي
معا قلت المراد بالحقيقي ما يكون خصوصه بالنسبة الى اللغة وكذا بالمجازي والا
فالقصر المنقسم له معنى اصطلاحي يندرج فيه كلا القسمين حقيقة وكل منهما
اي في الحقيقي وغير الحقيقي نوعان قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة
على الموصوف قال الشارح الفرق بينهما واضح فان معنى الاول ان الموصوف
ليس له غير تلك الصفة لكن تلك الصفة يجوز ان يكون حاصلة للموصوف
اخر وبمعنى الثاني ان تلك الصفة ليست الا لذلك الموصوف لكن يجوز
ان يكون لذلك الموصوف صفات اخر هذا وفيه بحث لانه لا يستفاد
من شئ من قصرين جواز اشتراك المقصور عليه بل يحمله امساع الاشتراك
فليس الجواز مدلول القصر وايضا لا موجب لافراد الموصوف وجمع الصفة وقال
السند السند وجه الانحصار فيهما ان القصر انما يتصور من شيئين بينهما
نسبة فاما ان يكون قصر المنسوب اليه على المنسوب وهو المراد
بقصر الموصوف على الصفة واما ان يكون قصر المنسوب على المنسوب اليه

قوله والحق ان المعرف الخ اقول فيه ان المعرف هو العلم بالخبر
فان كان ناقصا فهو العلم الناقص والا فالتام فلا وجه لتخصيص
العلم بالناقص كما لا يخفى على المتتبع منه عفي عنه

قوله والحق ان المعرف الخ اقول فيه ان المعرف هو العلم بالخبر
فان كان ناقصا فهو العلم الناقص والا فالتام فلا وجه لتخصيص
العلم بالناقص كما لا يخفى على المتتبع منه عفي عنه

قوله من جملة الدنيا اقول ٢٢ بقوله
من جملة الدنيا من جملة جملة الدنيا وقد وقع
كلمة من ههنا في موقعها لان للدنيا
جملتين مفعول الدنو والمفضل عليه
قوله آمنا بربنا هارون ومن اقول يعلم
هارون لكونه معطوفا عليه وجعله معطوفا
عليه لرعاية الفاصلة والاولى ان يقال
يعلم هارون لان الايمان بنبوته ايضا
لانه ابعد من الايمان به من موسى
قوله فالفرق بين يعلم ابدا وفيما
اقول الظاهر ان يعلم الله على ما
لان في ناضيره يوم جعله حينا
وانتظار المفعول الثاني

وهو المراد لقصر الصفة على الموصوف وفيه ان قولنا ما ضرب زيدا عمرو
فيه قصر العامل على المفعول بهما نسبة هي فاعلية زيد لعمرو ومفعولية زيد منسوب
الى عمرو وقد قصر باعتبار هذه النسبة على عمرو مع ان زيدا ليس صفة لعمرو
ولا يصح هذا الوجه للانحصار والمراد للمعنوية لا النعت لما ذكر
الصفة في بحث المسند اليه بمعنى النعت حيث قال واما وصفه اي ايراد
الصفة احتاج هنا الى التنبيه على نفي ارادته لانه مظنة ان يتبادر الذهن
اليه ولم يقل المراد المعنوي لان المذكور بالذات في الكلام سابقا
الصفة الموجبة لاشتباه الصفة هنا بالنعت ولا بد هنا من تنبيه آخر وهو
ان المراد بالصفة المعنوية اعم مما يستنبط من الكلام ومما هو مصرح به
به صريحا نحو ما زيدا الا قائما والا في الدار الى غير ذلك اذ ليس المفعول في
الكلام موصوفا والا الفعل المذكور ان ووصفا له بل يستنبط وصفيته
وربطه وجعل المفعول في مآل الكلام موصوفا به والصفة المعنوية لقال
على ما تجريه على الغير وجعل الغير فرد اله وذلك يجعله حالا او خبرا او
نعتا والظاهر ان المراد الثاني ولو اريد الاول لم يكن المقصور عليه في ما
الباب الا ساجا وما زيد الا اخوك ساج واخوك بل الكون ساجا وهو خلاف
المشهور وتاويل عنه مندوحة وهذا كما يقال وصف المجهول واما حمله
على ما لذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود فنعد اذ من التشبيه و
بالمعنوية ولا يصح في كثير من موارد القصر للابتكار او تعسف ولو لم يكن
تعريف النعت على ما ينبغي وما يتعلق بتعريفاتهم له من النقض والابرام
مما بعد عقال الانام في فصول الكلام لذكرت ما يتعجب عنه ولو الكلام والاول
في الحصر نحو ما زيد الا كاتب اذا اريد انه لا يتصف بغيرها ايما يغير الكاتب
وتاء بث الضمير لانها صفته والكف عن تعريفه بالتمثيل اشارة الى وضوحه
بخلاف غير الحقيقي وقيد مثال هذا القسم دون قسيمه المعرفة العقد
في مثال قسيمه بالمقايسة وهو لا يكاد يوجد مبالغة في نفي وجوده
في نفس الامر حتى يكون نفيا لصدق هذا القصر لانه اذا تقسيم الحقيقي اليه

قوله وما ضاع ما صح الخ
اصول العلم انه يكون ذو جميع
افراد الفعل او بعضها فان بطل الاول
بتحقيق المستثنى منه بان يقال
ما ضاع الا ما ثبت ضياعه او ما
يحتمل ان يضيع وكيف ما كان
فالاستثناء يدل على ان المستثنى
ضاع او يحتمل ان يضيع فضلا
عن ان يقال ان ضياعه متحقق
فتدبر

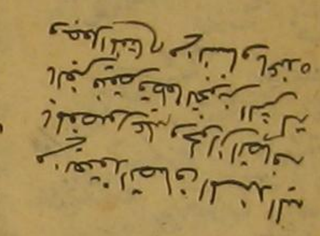
لانه يكفي للتقسيم وجود الكاذب منه على انه لا كلام في وجود الادعائي
منه واما نفي الوجود فيما بين التركيب وج معنى قوله لتعذر الاحاطة
لظهور تعذر الاحاطة لصفات الشيء ظهور الا يخفى على احد فلا يأتي
بهذا القصر عاقل لعدم امكان الغلط فيه ولا يبعد ان وج التعويل
في التقسيم على ما يقصد به المبالغة ووجه تعذر الاحاطة الكثرة
وخفاء الكثير بحيث لا يعلمها الا العليم الخبير والثاني كثير نحو ما في الدار
الا زيد او ما في الدار المخصوصة وهنا الاشكال قوي وان لم نسمعه من
قوي وهو انه يمكن وجود حقيقي في كل قصر اضافي فسوغ ان يوجد قصر
الموصوف على الصفة بهذا الاعتبار كثيرا فتقول في ما زيد الا قائم زيد
شيء مما نعتقده قائما وقد يقصد به المتبادر عوده الى الثاني للكونه
اقرب ولان التقليل الظاهر قد يقتضيه اذ كون الادعائي في مطلق الحيثي
قليل او ليس القسم منه الا ادعائيا والثاني الضد يكون ادعائيا خفي
فلذا اختار الشارح عوده الى الثاني اعتمادا على معرفة امكان قصد
المبالغة في الاول الضد هذا ازلم سوق المجاز على صحة المعنى الحقيقي
اما اذا لوقف صح عود الى الثاني المبالغة لعدم الاعتداد بغير
المذكور او الكمال الاعتداد بالمذكور فالاولى في مقام مذمة غير المذكور
ودعوى نقصانه والثاني في مقام مدح المذكور وبيان نهاية كماله
والفرق بين الحقيقي الادعائي والاضافي في موارد الاستعمال دقيق كثيرا
ما يلتبس احد القصرين بالاخر فليتامل السامع الذكي ايلا يخطأ والقول
ان الفرق بين المفهوم الادعائي والاضافي خفي كما صرح به السيد السند
ادعى الشارح دقة الفرق بينهما وهذا غير خفي ومن البدائع الدقيقة
المستدرجة بعنونة الفطرة الدقيقة انه قد يقصد المبالغة بالقصر
الاضافي فيقال لمن اعتقد ضرب زيد وعمرو ما ضرب الا زيد لا الرد اعتقاده
بل لبس ضرب عمرو منزلة العدم هذا والحمد لله على ما انعم والاول اي
قصر الموصوف على الصفة من غير الحصر يخصص امر بصفة دون صفة

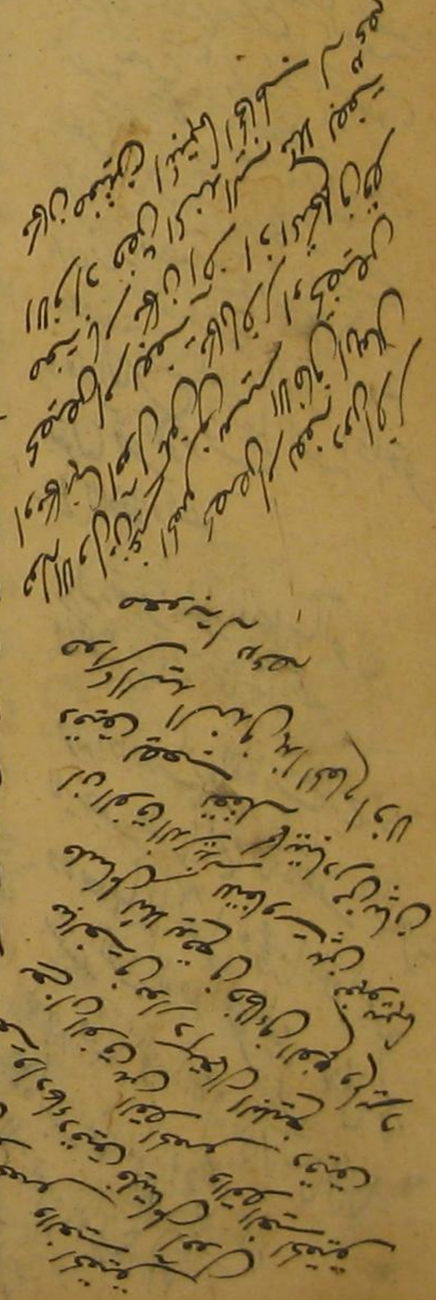
قوله لان المراد بقوله ثانيا وآخرا ما يصدق عليه
انه ثانيا وآخرا اشار الى انه يجتمع
ثانيا وآخرا ليشمل العصر المحصل لان
ثانيا وآخرا ظاهران في الواحد كرجل في
مجيء رجل لانه لا يطلق على القليل والكثير
وجعل نتيجة بارادة ما يصدق عليه فيه
بحث اما اولا فلانه ان اراد بذلك
العموم بجعل النكرة في الاثبات للعموم
اذ قد ذكر كذلك ففيه انه لا يصح ذلك
لاقتضاره حينئذ على الفرد الحقيقي وان اريد
العموم فلا يتم ارادة ما يصدق عليه لان ما يصدق عليه
ثانيا وآخرا ليس كل فرد فرد من افراد الموصوف
بل بعضها وان اريد العموم البدلي
فلا يتم ايضا لان ما يصدق عليه ثانيا وآخرا
ليس فردا واحدا بدليا بل افرادا بدلية
متعددة وان اريد العموم الشمولي
فلا يتم ايضا لان ما يصدق عليه ثانيا وآخرا

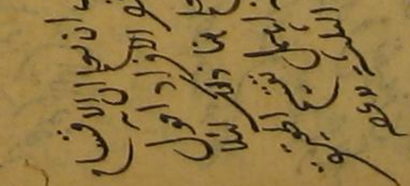
اخري او مكانها اي صفه اخري والثاني اي قصر الصفة على الموصوف
من غير الحقيقي بخصوص صفة بامر دون اخر او مكانه ومعنى دون
اخر متجاوز الآخر فهو حال عن الامر او الفاعل المحذوف للتخصيص
وهو في الاصل ادنى مكان من الشيء يقال هذا دون ذاك اذا كان
احط منه قليلا ثم استعير للتفاوت في الاحوال فقتل زيد دون عمرو
في الشرف ثم استعمل في كل تجاوز حد الى حد وتخطي حكم الى حكم كذا قيل
ويمكن ان يكون الاستعارة للتجاوز من اصل معناه الامر التفاوت
في الاحوال وبالجملة نصبه على الظرفية وان لم تبق كما هو شان الظروف
اللازم الظرفية لانه مع الانتقال عن الظرفية يلزم نصبها ومنه
لقد تقطع بينكم بالنصب مع فاعله فاما اذا وان نجعل نصبه على الحالية
والجملة هو يقتضي تجاوز صاحبه عما اضيف اليه في عامله ويجعل
تعلق عامله مختصا بصاحبه وينفي الاشتراك بينه وبين ما اضيف اليه
فقولك جاءني زيد دون عمرو لعدم تجاوز زيد عن عمرو في تعلق المجيء به
وينفي اشتراك التعلق بينهما اذا تمهد هذا فنقول في التعريف اشكال قوي
لانه يفيد ان القصر تخصيص خص نسبة لشيء دون اخر فيكون
في القصر الاضافي اثبات التخصيص لامر ونفيه عن اخر ومن البين
فساده ولو جوز التجوز بالتخصيص عن الاثبات فيكون معنى تعريف قصر
الموصوف على الصفة مثلا اثبات صفة لامر دون اخرى بكون مجرد اثبات
الصفة قصرا لان قوله دون اخرى لا يفيد سلب صفة اخرى بل لا يفيد
الا عدم اثبات صفة اخرى وهو متحقق مع السكوت عنها وكذا الحال
في قوله او مكانها واعترض عليه الشارح المحقق بانه يصدق
على القصر الحقيقي لان المراد بقوله دون اخرى ما يعم الواجلة والمتعذرة
ولم يكن التعريف جامعا لخروج قصر افراد اعتبر فيه الاضافة الى متعدده
كقولك زيد كاتب لا شاعر وصحيح لمن اعتقد الشركة للثلثة او بالعكس
ولو يده ان المفتاح قيد التعريف بما خرج الحقيقي حيث قال هو تخصيص

الموصوف عند السامع بوصف دون ثان فاعتبر اعتقاد السامع يميز له
عن القصر الحقيقي اذ لا عبرة فيه اعتقاد السامع ووافقه السيد السند حيث
قال العلم لكن في تعريف المفتاح قوله عند السامع لجعله شاملا للقصر الحقيقي
لمن غفل عن هذا القيد وجعله شاملا معه للحقيقي وعرض به للشارح
والجامي الاستكمال الى ان قال اذ هو تعريف بالاعم اذ ليس المقصود منه التميز عن
الحقيقي بل تعريف التقسيم الى قصر الافراد والقلب والعين عليه وهذا
مع ضعفه كما لا يخفى لشيء لجواب لا يلتفت بحصل فضل اعتراض فحل مزدوج
الالباب وهو ان المصرح في الايضاح بان السكاكي اهمل القصر
الحقيقي فلو كان عنده ان التعريف يشمله للحكم بالاهمال فان قلت قد
ذكرت ان في تعريف السكاكي ما يخرجه فلزم الحكم لشموله قلت لو كان
يعلم ان هذا القيد لاخراجه لما اسقط عن تعريفه ولم تقصد التعريف بالاعم
ويمكن ان يجاب عنه بان مكانها اي صفة اخرى لبعض ان يراد بصفة
اخرى صفة ثابتة حتى يصح قوله مكانها ولا يمكن ان يراد الثابتة في نفس
الامر فالمراد الثابتة في اعتقاد المتكلم وذلك يدعو الى ان يراد باخرى في
قوله دون اخرى ايضا الصفة الثابتة في اعتقاد المتكلم وذلك يدعو
الى ان يراد باخرى في قوله دون اخرى ايضا الصفة الثابتة في اعتقاد
المتكلم لانه مرجع الضمير في مكانها وهذا اسقط المصنف قول
السكاكي عبد السامع عن تعريفه اعتمادا على انسباق الذهن اليه من
باقي التعريف ولما لم يقبد السكاكي القصر في مقام التعريف بهذا التعريف بعد
الحقيقي وكان كلامه موهما انه مطلق القصر نبه المصنف انه تعريف
للحقيقي وعرف غير الحقيقي به استشعارا ان يقال تعريفه غير مانع لانه
يعرف مطلق القصر حيث عرف السكاكي به مطلق العين القصر فدفعه
في الايضاح بان السكاكي اهمل القصر الحقيقي دفعا لما سبحه عليه لا اعتراضا
به اذ لا باس باهمال ما لا تعلق به غرض كلي في البلاغة وظنه الشارح
اعتراضا على السكاكي ودفعه بانه داخل في تعريفه فيكون مهملا

وقد عرفت مافيه وكل منهما يتجه لما يتضمنه التعريف من التفريع
ضرب فالاضراب اربعة تخصص او بصفة دون اخرى وتخصص
او بصفة بمكان اخر وتخصص بصفة بامر دون اخر وتخصص بامر
بمكان اخر والمخاطب بالاول من ضربي كل من يعتقد الشركة هذا التعقيب
كلهم وينبغي ان يصح خطاب داخل في المخاطب بالاول لانه يفيد اثبات
الصفة لموصوف دون آخر فمنه جوز المخاطب اتصافه بهما امكان
فجعله متصفا واخطأ لانهم لم يجعل احدهما متصفا بل جوز اتصاف
كل منهما فليس لاحدهما تميز عن الآخر حتى يعقل جعل احدهما مكان
الآخر قال الشارح وهو الحق لكمال وضوح فساد ما ذكره المص ورح كونه
هفوة منه على ان يمكن لتصحيح كلامه لانه لا يمكن له تصحيحه الا
بكلمات لا تطاوعها اللسان وتصوغها الاذان فارجع الى الشرح ان
اشتهيت البيان ونحن نقول بتوفيق الله المستعان قد خالف المصنف
المفتاح فجعل قصر التعيين تحت قوله مكان اخر ومكان اخرى لا تحت
قوله دون اخر ودون اخرى مجامع بين قصر القلب وسلم هو انهما من
اعتبار الاضافة بالنظر الى احد الامرين لا بالنظر اليهما في عرضة الخطاء
في التعيين على تعدد خطاء وبانهما لرد اعتقاد المخاطب العكس بانه
ان محافظة قصر التعيين على طلب التعيين في التعيين يرده القصر الى
العكس وقصر القلب لرد الخطاء بالقوة كما ان قصر القلب لرد هذا الخطاء
بالفعل ولا فرق بين خطاء بين يردهما الا بانه في قصر التعيين بالقوة
وفي قصر القلب بالفعل وظهر ان الحق مع المص ولا هفوة منه وبهذا
اظهر كون قصر التعيين لرد الخطاء وان اشكل على النحوي ويسمى قصر
افراد لقطع الشركة المعتقد على ما حققه المص ولقطع الشركة المدعاة
او بحسب التجويز على مازع المفتاح وبالثاني من يعتقد العكس
اي عكس الحكم الذي اشتمل على القصر ويسمى قصر قلب لان
الغرض منه قلب ما عند المخاطب هذا كلمتهم وسعني ان يجوز ان

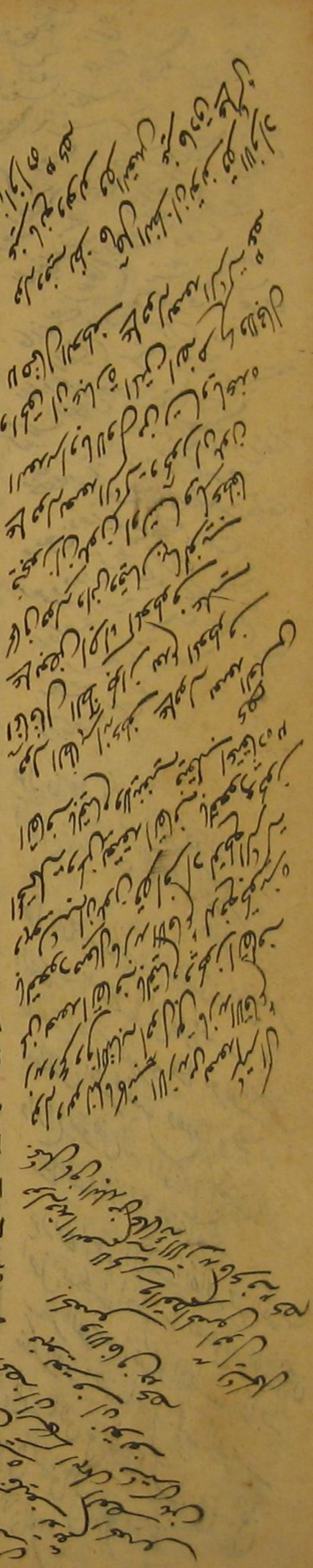


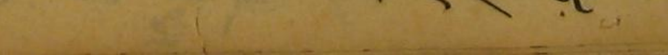


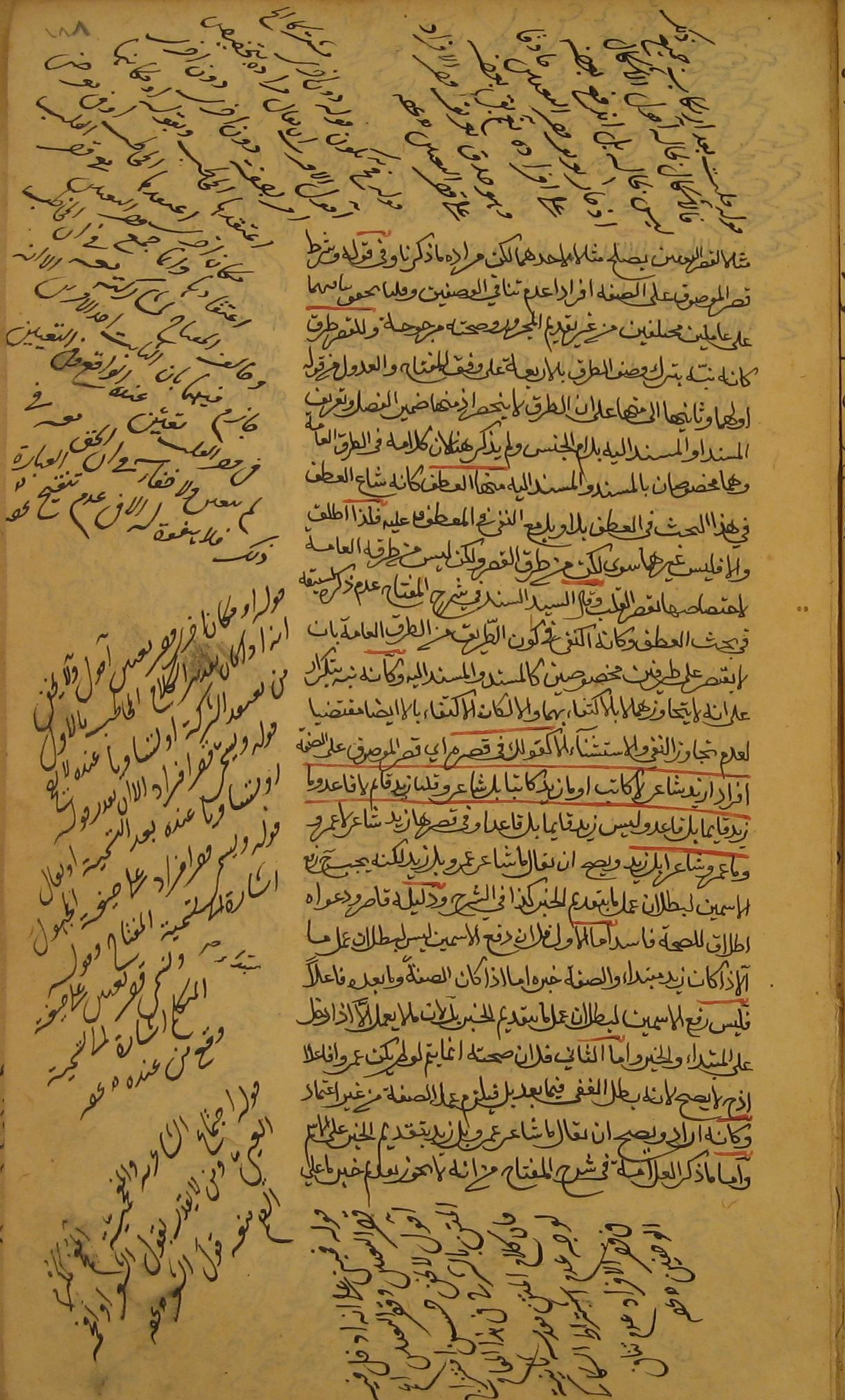


يكون المخاطب به من اعتقد ثبوت الحكم لمن لقاه وجوز ثبوته لآخر فتشبه
للآخر وتنفيه عما اثبته لغلب الحكم او نسيانا عند ويسمى قصر تعيين لانه يقطع
الاحتمال الذي عند المخاطب قال الشارح هذا القسم لا مجرى له في القصر الحقيقي
اذ العاقل لا يعتقد اتصاف امر بجميع الصفات ولا اتصافه بجميع الصفات
غير مفردة واحدة ولا يردده اثنين ذلك وكذا لا يعتقد اشتراك صفة
بين جميع الامور ولا ثبوتها للجميع غير واحدة ولا يردد بها بضعة بين الجميع وفيه
نظر لان القصر الحقيقي يصح ان يكون لرد اعتقاد انني في الدار زيد مع انسان
فعال في رده ما في الدار الا زيد لانه لا بد للنفي انسان ما من عموم النفي كما لا يخفى
لصحة قولنا ما في البلد من علمائه الا زيد لمن اعتقد ان جميع علمائه في
البلد او تزاد المسند بين علمائه او يجعل المسند لما سوى زيد من علمائه
على انه لا مانع من رد اعتقاد الشركة بالقصر الحقيقي فيكون قصر افراد وقلب
وقلب اعتقاده به فيكون قصر قلب والمعتمد به كذلك نعم لا يجب ان يكون
المخاطب به واحدا من هذين بل يحتمل ان يكون خالي الذهن وزيد بما يرد به قصر القلب
ما يرد به الشركة فكان كالجامع للقصر وبعضه ان القصر قد يكون لقطع الشركة
ولا يكون للشركة فيكون الكلام معه كالجامع بين المتنافيين وفيه السحر الواضح
الذي يوجب الحسن والذين اقول له يعز ان يسلم للناس رسوخا فانه قدم
للناس للمخصص وقصر القلب وذلك انما يحسن بحسب الناس للاستغراق
اي بحسب جميع الناس لا البعض ورد الاعتقاد من ادعى انه بين العرب فقط فصار
بذلك القصر رسالته مشتركا بين الناس سعلا من الخصوص الى العموم وهذا
من ذائق القصر وشرط قصر الموصوف على الصفة افراد عدم تنافي الوصفين
قال المص في الايضاح لتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما وهذا التعليل يدل على
ان المراد عدم ظهور تنافي الوصفين او صح اعتقاد اجتماع المتنافيين بين
يخفى عليه تنافيهما ونحن نقول وهكذا ينبغي ان يشترط عدم تلازمهما
ليصح اعتقاد المتكلم المخاطب الانفراد وقليلا تحقق تنافيهما اي تنافي
الوصفين لكن امارات المخاطب المنفية في كلام المتكلم مشعرا بانتفاء غيرها

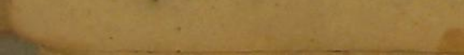
هكذا في الايضاح من غير خفاء، وان وهم البعض ان مراد ولمكون اثبات للكلام
ما اثبته في كلامه مشعر اياسفاء غيرها والحملة فنه بطلان معرفه اسفاء
لا يتوقف على هذا بل يحصل في كلام المتكلم بالقصر وفي كلام المخاطب على
بطرق غير محصورة لا تخفى وايضه يخرج حسد مازيد الا شاعر لمن اعتقد انه
كاتب لا شاعر عن اقسام القصر انه لا شبهة في انه قصر قلب كما صرح به
صاحب المفتاح ومنهم من قال مراده سافي الوصفين في اعتقاد المخاطب وهذا
عجيب كيف لا وقد غفل عن قوله وقصر البعض اع لانه ان اراد بالتنافي في
اعتقاد المخاطب اعتقاده سلب احدهما وايجاب الاخر فلا يوجد معه
قصر البعض وان اراد عدم اجتماع اعتقادهما فلا يوجد قصر البعض مع
قصر الافراد واعجب منه ان الشارح المحقق غفل عن فساد كلامه من هذا
الوجه وتشبث في ابطاله بما رد به ان لم يكن شرطا ضائعا لا غناء معرفة
ان قصر القلب هو الذي يعتقد فيه المخاطب العكس عنه وبما رد به
صاحب المفتاح بان المخاطب يجب ان يعتقد العكس فلا يصح قول المص
انه لم يستطرفي قصر القلب سافي الوصفين وما ذهب عليه انه لا وجه
لتخصيص الشرط بقصر الموصوف على الصفة لانه لو عم الاشتراط ينتفي
ان يكون شرط قصر الصفة على الموصوف ايضه في الافراد عدم سافي الموصوف
في الوصف فيقال الاصح قصر افراد اذا في ما افضل البلد الا زيد لانه لا يجتمع
الموصوفان في وصف الا فصله بل لصح ذلك القصر قلبا وكانه لم يقصد
التخصيص بل عول على ظهور المغايسه وقصر البعض كانه لم يقل
وقصر البعض منه اع لاجراء الحكم على الاعم والتنبيه على ان الحكم
السابق انضه لا يخص المراد بالاعمه الاعمه بحسب التحقيق بمعنى
ان كل ما يصلح لاحدهما يصلح للبعض وربما يصلح للبعض ما لا يصلح
للافراد وربما يصلح للقلب كما صرح به في الايضاح لكن عبارته حيث
قال كل ما يصلح ان يكون مثالا لقصر الافراد او قصر القلب يصلح ان يكون
مثالا لقصر البعض من غير عكس غير صحيحه لظهور صدق كل ما يصلح







مثالا القصر البعض بصلح مثالا لاحدهما لكن مراده ما ذكرنا وفي قوله وشرط
قصر الموصوف على الصفة افراد اعدم تنافي الوصفين وقلما يحقق بينهما
على عاملين مختلفين من غير تقديم المجرور وصحته مرجوحة وللقصر طرق
كانه بنى بترك وصف الطرق بالاربعة على وفق المفتاح والعدول في قوله
اولها وثانيها الى منها على ان الطرق لا ينحصر اذ منها ضمير الفصل وتعريف
المسند او المسند اليه بلام الجنس ولم يذكر هنا لان كلامه في الطرق العامة
وهما مختصان بالمسند والمسند اليه منها العطف كانه شاع العطف
في هذا البحث في العطف بلا وبل مع النفي في المعطوف عليه فلذا اطلق
والا فليس غيرها سوى لكن من طرق القصر ولكن ليس من طرقه العامة
لاختصاصها بقصر القلب وقال السيد السند في شرح المفتاح عدم ذكره السيقه
في بحث العطف وكانه لكونه في كون الطريق من الطرق العامة بان
لا يقصر على طرفين مخصوصين كالمسند والمسند اليه وكانه بنى بتكرار
على انه لا يتجاوز هما الا بالاكتفاء بهما والا لكان الاكتفاء بالا ايضا مقتضيا
لعدم تجاوز النفي والاستثناء الا لقول في قصر اي قصر الموصوف على الصفة
افراد ازيد شاعر لا كاتب او ما زيد كاتبا بل شاعر وقلما زيد قائم لا قاعد وما
زيد قائما بل قاعد وليس زيد قائما بل قاعدا وفي قصرها زيد شاعر لا عمرو
وما عمرو شاعرا بل زيد ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل زيد لكنه يجب حينئذ
الاسمين لبطلان عمل ما بتقديم الخبر كذا في الشرح ودليله قاصر ودعواه
ابطال للصحة فاسد اما الاول فلان رفع الاسمين ليس لبطلان عمل ما
الا ذا كان زيد مبتدا والصفة خبره اما اذا كان الصفة وما بعده فاعلا
فليس رفع الاسمين لبطلان عمل ما بتقديم الخبر بل لان ما لا يعمل الا اذا دخل
على المبتدا والخبر واما الثاني فلان صحته انما يتم لو لم يكن عمرو فاعلا
اذ لا يصح لانه بطل النفي فيما بعد بل قبل وعمل الصفة من غير اعتماد
وكانه اراد ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل زيد بتقديم الخبر على الاسم
واما ما ذكر العلامة في شرح المفتاح من انه لا يجوز تعلم خبر ما على



اسمه مع العلم ويدونه ايضا فخلاف المجمع عليه قال الشارح للعلم ايكت
في قصر الموصوف على الصفة مثال الافراد صالحا للمقابلة للتثنية في شرطها
عند المصنف افرد الكل مثالا في جميع الطرق بخلاف قصر الصفة فانه لا طالة
على الشرط بالنفي لتسميه مثال فلذا كان ولما كان قصر الصفة اعم فجميع
الامثلة يصلح له فلم يتعرض له هذا وهذا كلام قوي نزيف ما ذكرنا انه
ترك المصنف اشتراط قصر الصفة مع عدم التفاوت بينه وبين قصر الموصوف
اعتمادا على المقايسة فكانه لم يتنبه لعدم التفاوت وكانه اراد
الشارح انه افرد في الاكثر والا فهو لم يفرد في التقديم وههنا بحث
شريف لاحظ الرجل كريم نلقيه اليك بالهام ملك علام وهو ان قولك
زيد شاعر لكاتب القاء حكمين المخاطب يعلم الاول فيخلو عن فائدة
الخبر اذ من البين ان ليس مقصودك افادة انك عالم بل مقصودك تسليم
معتقده ولم يقل فائدة للخبر وثانيهما منكر وقد خلا عن المؤكدات
زيد قايم لا قاعد القاء حكمين منكرين بلا تاكيد ويمكن ان يقال القصد
بالاول افادة العلم به لان التسليم معناه الموافقة مع المخبر في العلم
والثاني تاكيد بانه القاه متوانيا بتسليم بعض الدعوى فكانه قال
اني اخبر مع بصفه وتحقيق فاوافق في ما اعلم واخالف فيما هو
منكر ولهما زيد قايم لا قاعد فقد تاكد فيه لا قاعد بنهمه قبل ذكره من
اثبات القيام وتاكد الحكم بالقيام بنفي القعود بعد تقدير احدهما
واقع ومن هذا اندفع ان قوله لا قاعد لغو لانه الصح باثبات
القيام ودفعه الشارح المحقق بان ذكره للتنبيه على ان المخاطب
يعتقد العكس ومجرد الاثبات خال عن هذه العايدة ولا يذهب عليك
ان طرق العطف مخصوص لغير الحقيقي لا يجري فيه قصر حقيقي ومنها
اي من الطرق النفي والاستثناء الا الاستثناء مطلقا اذ الاستثناء
من الايجاب ليس القصد فيه الى الحصر الا الى تصحيح الحكم الايجابي فهو
بمنزلة تقييد طرق الحكم فكما ان نحو جاءني الرجال العلماء ليس قصرا كذلك

ونبغي ان يكون فاني كما ان
الاول اخبار اعتبار للمتكلم ومعه غيره
فيه للمخاطب ومعه غيره
خص ٥ ٥

لنحو جاءني الرجال الا الجهال ليس قصرا وهذا بخلاف الاستثناء في النفي فان
المقصود من نحو ما جاءني الا زيد قصر الحكم على زيد لا حصول الحكم والا لقيل جاءني
زيد فتامل وقال السيد السند في حواشي شرحه على المفتاح ونقول اليه
في ذلك ان المستثنى اذا كان جزيا للمستثنى منه كما في المفرغ من النفي
نحو ما جاءني الا زيد وما رايت الا اليه المفرغ المذكور اذا صرح عنه بالمقدر
نحو ما جاءني احد الا زيد حسن ان يعتبر اعتقاد المخاطب للشركة او للعكس
او تردده في ذلك الجزئي وما يقابله من الجزئيات الاجزاء اما اذا كان
المستثنى جزءا من المستثنى كما في قولك جاءني القوم الا زيدا وقولك
قلت الايوم كذا فانه لا حسن فيه ذلك الاعتبار كما يشهد به الذوق
السليم وفيه ان فيما ذكره دعاوي غير بينة ولا مبينة ويجب ان
لا يكون ما جاءني القوم الا زيد للقصر ولا لعدم كون ما جاءني كل وجل
الا زيد قصرا كقولك في قصره افرادا ما زيد الا شاعر وقلبا ما زيد الا قائم
وفي قصرها افرادا وقلبا ما شاعر الا زيد والكل باصلح مثالا للنسبة
والتفاوت بالمخاطب وفي هذا المثال تحقيق دقيق يخص بالتنبيه له
من حدد نظر في ادراك اسرار العربية وهو ان ليس التقدير ما احد شاعرا
الا زيدا لانه يجب نصب شاعرا ان نقض النفي بالا ويجب ابطال عمل ما الا
الا ترى ما زيد شيا الا شيء ولا ما شاعر احدا الا زيد على ان يكون زيد
فاعلا لانه لشكل عمل شاعر في زيد لانه لما بطل نفيه فيما بعد الا بقي
معتمدا على النفي فيما بعد الا فتعين ان يكون المقدر مبتدا موخرا والعلماء
سطروا في بحث ذكرناه في شرح الكافية في استقاض نفي ما ولا فينفعلا
في هذا المقام نفعا ما ومنها اي من الطرق انما حذف من عبارة المفتاح
المضاف اذ فيه ومنها استعمال انما لظنه به انه حشو مفسد حيث توهم
ان دلالته انما ليست بالوضع كما وهمه البعض ولكن ادرجه المفتاح
لان الطريق ما سلكه السالك ويشتغل به وذلك استعمال انما فانه
تعاطى يشتغل به كاخواته لا نفس انما كقولك في قصر افراد انما زيد كاتب
لمخاطب يعتقد انه كاتب وشاعر لا كاتب فقط

حوله وانما كان مفيدا للقصر لتضمنه معنى ما والا فحوله
وهذا الاولى كون دلالته على القصر بواسطة
الوضع لان الوضع هو الذي جعله يتضمن
معنى ما والا كذا ذكره للمفتاح ١٢ منه

حوله على ما توهمه بعض الاصوليين فان قلت
قدح لاثر ذلك البعض ٤ شرح المفتاح
بان مقصوده ان كلمة ان ومافي الاصل كذا
فناسب ان يعتبر فيهما هذا المعنى
في ما بعد حكم بهذا ببطلان هذا البرهان قلت
لا منافاة بينهما فانه بهذا يريد
بيان وجه الاشارة لا ابطلان ما ذكره
بعض الاصوليين فذكر ما ذكروه في
بطلانه وليس قصده الا قبوله على انه
لو سلم انه قبله فمن قبيل مناقضة
الانسان نفسه ٤ منتهى ٠ فكرته في
وقتين وقتل ماجر المعاج ٤ عن علي
بن عيسى البرجي وهو لطيف ان تقيدت بما
اذا صح ما والا وهو ان كلمة ان انما تفيد
لما كيد اثبات الحكم فاذا خص تاكيدها فيما
حوله على ما توهمه بعض الاصوليين فان قلت
اذا كون غير الاربعة مدخل الخ
اقول الاولى مدخل الخ
حوله وان قول الحنفية الخ
اقول ان قول الحنفية الخ
حوله على ما توهمه بعض الاصوليين فان قلت
اذا كون غير الاربعة مدخل الخ
اقول الاولى مدخل الخ
حوله وان قول الحنفية الخ
اقول ان قول الحنفية الخ

وقلبا انما زيد قائم وفي قصرها افرادا وقلبا انما قام زيد قال الشارح المحقق
ان الشيخ لم يوافق المفتاح في عموم طريقي العطف وانما اقسام القصر قال
انما قصر القلب والمنقول عن الشيخ في بيانه لا يدل على ان المتبادر
انما قصر القلب اذا اطلق من غير تقييد بنحو وحده مما شعر بقطع الشركة
او مما يشعر بقطع التردد من قولك بل لا شبهة وبلا ترده او قطعا
ومن البين ان ما ذكره انما يستقيم مع اطلاق العطف حتى لو قيل جائني
زيد لا عمرو ايضا لكان لقطع الشركة فلا مناقشة مع السكاكي في الحكم
بل في المثال حيث فات منه التقييد ونازع السيد السند في ما ذكره في
انما بان المتبادر من النفي والاستثناء قطع الشركة فما ذكره انما يتم لو لم يكن
انما بمعنى ما والا كما اشتهر بل بمعنى العطف ونحن نقول العلم الكلام
الشيخ مبني على ان المتبادر من التخطئة المتخطئة من كل وجه
وذلك قصر القلب فما ذكره من تبادر قصر القلب جار في الجميع وشبهه
انما بالعطف كلام على سبيل التمثيل لتضمنه معنى ما والاعلة للكون
انما من طرق القصر وكان الاولى ان يقدم على هذه الدعوى و
دليله بيان وجه كون النفي والاستثناء مفيد القصر وذكره بعد
ذلك كما فعله فوت لترتيب الكلام والتقديم ايضا من طرق القصر
لتضمنه معنى ما والا ولهذا فسر الائمة قولهم شر الهرة ذنابا
الاشد فتخصيص انما بهذا التعليل تخصيص بلا مخصص الا ان
يقال خصه بالتعليل للاشارة الى رد ما ذكره بعض الاصوليين من ان
وجه افادة القصر انكما نافيه وان للاثبات ولا يرجع النفي و
الاثبات الى ما بعده لظهور التناقض فاحدهما راجع الى ما بعده
والاخر الى ما عداه وكون ما راجعا الى ما بعده خلاف الاصل فيعين
الاثبات لما بعده والنفي لما عداه وانما رده لكونه لكلفا بعيدا عن
الاعتبار وليس تخصيصه بالتعليل لما ان بعض الاصوليين
انكر كونه مفيد القصر تمسكا بقول النبي صلى الله وسلم انما الا

عمال بالنيات وبقوله انما الولاء لمن اعتق على ما نقله الرضي في بحث وجوب
تعدي الفاعل الا ان كون التعدي ايضا مفيد القصر مما خالف فيه الشيخ ابن الحاجب
على ما مر وقد استدل على تضمنه معنى ما والا باوجه ثلثة اشار الى الاول
بقوله لقول المفسرين وكانه استدلال باجماعهم فان قلت التفسير مستفاد من هذا
الفن وليس بتمسك صاحب هذا الفن بقول اصحاب التفسير في ما ادعاه
وهو رجوعهم في تصحيح دعاويهم قلت التمسك بقولهم من حيث انهم علماء
العربية لا من حيث انهم اصحاب التفسير الا انه عين مكانا قالوا فيه
ذلك قالوجه في الحقيقة اتيان قول ائمة العربية واستعمال العرب انما هم
عليكم الميتة بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة وانما قولهم لقوله
وهو المطابق لقراءة الرفع اذ القراءات بعضها مشهر لبعض
فاذا كان قراءة الرفع مفيدا لحصر المحرم في الميتة ينبغي ان يكون المراد في
قراءة النصب ايضا الحصر لكن انما الحصر لكان النظم مفوتا لاداء الحصر
مع ارادته نبه عن ذلك ولما انتفى بقوله لقراءة الرفع من غير تعرض لحصر
يتبادر منه ان حرم على حاله التي كانت له في قراءة النصب وهو البناء
للفاعل وهو المراد في قراءة البناء للمفعول يحتمل ان يكون المسند مرفوع
حرم فلا يكون فيه دليل على كون انما للحصر ووجه ارادة الحصر في قراءة
الرفع على ما بينه المفتاح ان ما موصولة اذ لا مجال لكونها كافة والا لم
يصح رفع المسند الا بتقدير انما حرم الله عليكم كما يشاهد المسند ولا يجوز
حذف موصوف الجملة في مثله كما بين في محله والميتة خبره فهو مثل
المنطلق زيد اذ اللام في اسم الفاعل موصوله وقد عرفت انه يفيد
قصر الجنس وبهذا اندفع ما توهم من قوله التتبع وعلم التتبه ان قراءة
الرفع بعد قصر المسند على ما حرم وقراءة النصب على عكسه فكيف
يتطابقان فان قلت الماسد ليس بعصر اذ لا يلزم الحصر بتعريف المسند
اليه تعريفا جنسيا بل يفيده قلت انما يحتمل عدم افادته اذا ظهر له
فائدة اخرى وهنا لم يظهر واشار الى الثاني بقوله ولقول النحاة انما

لاثبات مايذكر بعده ونفي ماسواه اي مما تقابله اذ لا يخفى ان المنفي بعد انما ليس
جميع ماسوى المذكور ولو قالوا ونفي ما يقابله لكان واضحا واظهر ان مرادهم
الاشارة الى ان المثبت يجب ان يكون مذكورا بعده والمنفي غير مذكور بالي
بعض المنفي ولا يخفى ان قول النحاة اسلوب الاصوليين مبني على ان فيه
لاثبات ماذكر بعده ونفي ما هو المذكور فذكر لاثبات تضمن الا معنى
ما والا في مقام رد ان يكون ان وما محل نظر نعم لا سلم ماذكره الشارح في شرح
المفتاح من الاستدلال لعموم النكرة بعدها كما في قوله عليه الصلوة و
السلام انما الامر ما نوى فانه يدل على ورود قضيته على ما ذكر بعده و
ذلك انما يحقق لتضمنه النفي لا لكون ما النفي وكذا ما ذكره في هذا الشارح
من الاستدلال لصحة عمل الصفة في انما قام ابو اك على ما صرح به بعض
النحاة نحة على قول هذا البعض انه كيف عمل الصفة ولم يعتمد على
النفي حيث العلة ابو اك لا بعض النفي بمعنى الا واشار الى الثالث بقوله
ولصحة انفصال الضمير معه اي مع انما في مقام لا يصح الفصل بدون انما مع
ما يتصور في مواقع صحة انفصال الضمير معه الا فصل الضمير في عامله
العرض فيقال انما يقوم في الدار انا ولولا ان انا في المعنى يعد الوجب
ان يقال انما اقوم في الدار وكانه قال لصحة انفصال الضمير ولم يقل لوجوب
انفصال الضمير معه مع انه اولى المطلوب لتردده في الوجوب لان
الضمير ذو حرمين الاتصال بحسب الظاهر والفصل في المعنى فالقياس ان
يجوز العمل بالوجهين وقال الشارح في شرح المفتاح الظاهر وجوب
الفصل لانه لو قيل انما اقوم لكان المعنى ما انا الا اقوم وانما يعلم كون الفاعل
المقصور عليه لو قيل انما اقوم انا وفيه بحث لان الجزء الاخير في انما
اقوم هو الفاعل لا المسند وكانه وقع فيه من كلام الشيخ حيث قال انما
اوقع عن احسابهم لم يكن المقصور عليه المتكلم بقوله عن احسابهم ولكن
ما قاله الشيخ الا انه لو اضم المتكلم في الفعل لم يتحقق الاخير
او يصير الجزء الاخير المتعلق وقال السيد السند الكلام في وجوب



قولك لا عمرو واسات المجيء ضمنا لزيد ثابتا لان المجيء لما كان مسلم الثبوت
لاحدهما فاذا النفيه عن عمرو وقد اثبته لزيد ضرورة فقد جاء تاكيد
بعد تاكيد لنفي الحكم او تاكيد لخصوص الحكم بعد تاكيد لنفي الحكم هذا ولا يخفى
عليك انه تصريح في مثال مخصوص واما في ما جاءني زيد بل عمرو فلاسات
الصريح تاكيد للاثبات الضمني الحاصل من قوله لما جاءني زيد وانه
لحاجة الى هذا التكلف لان الاسات الضمني اثبات مؤكد لانه برهاني
فقد جاء التاكيد على التاكيد باجماع اثبات برهاني واسات صريح
ثم قال الشارح ويجب ان تعلم ان مناسبة ذكرت لوضع انما تضمنا
لمعنى ما والا فلا يلزم اطراد هذا حتى يكون كل كلام فيه تاكيد على تاكيد
مفيدا للقصر مثلا ان زيدا القائم وفيه نظر لان التاكيد اما لدفع الانكار
واما لدفع التردد وكل منهما يستلزم القصر فيفي الانكار قصر القلب
وفي التردد قصر الافراد وان لم يعد التاكيد على التاكيد قصرا اصطلاحا
ولم اجعل من طرق القصر فتامل نعم هذا لا يخص التاكيد على التاكيد
بل يحصل مع مجرد التاكيد ومنها التقدم اي تقدم ما حقه التاخير
كالمسند اليه ومعمولات الفعل اذا قصر في زيد انسان وانا تميمي
وههنا اشكال وهو انه كيف يحكم بان حق المسند اليه في
انا كنت مهملك التاخر دون انا تميمي الا ان يقال حق مبتدا الجملة
الفعلية الغير السببية ان يجعل مسندا الا ان الاصل في الاسناد
ان لا يتكرر والاصل في الجملة ان تستقل ولا يرتبط بالغير فالاصل ان
يقال كعب انا مهملك فانا كنت مهملك من قبيل تقديم ما حقه التاخير
غايته انه مع التقديم مبتدا ومع التاخير تاكيد لكنه يشكل بما
انا تميمي فانه القصر فكيف يحكم بان حقه التاخير وليس في انا
تميمي حقه التاخير الا ان يقال الصفة مع النفي بمنزلة الفعل
ولذا يعمل وكان الاحسن الاوفق بالبدان لا يكتفى في تسمية قصر
الموصوف على الصفة بقوله كعوكلك في قصر تميم انا وان كان يصلح

قوله لاعتباره مقابل النسبة الخ قوله مقابل النسبة الخ قوله اقول في هذا
الكلام وظرفا على ضمن معنى قوله اقول في هذا
الجواز والمنع الخ قوله اقول في هذا
والاصل في الباقية الخ قوله اقول في هذا
من ان قوله الخ قوله اقول في هذا
الشرط الخ قوله اقول في هذا

لاعتباره مقابل النسبة المتم فيكون قصر قلب ولاعتباره مقابل النسبة
كما اعتبر للفتاح فيكون قصر افراد اذ لا منافاة بين النسبة الى قلبت
فان النسبة تكون بالسب والولاء وقد سبه الان فاقه الاحسن تعدل
عنه في الانصاف ومثل القصر الموصوف لقوله شاعر وهو وطاء في قصرها
انا كفيت مهمك لمن اعتقد شركة الغير او انفراده او تردد، واعلم ان
قولك ما منهم انا يحتمل ان يكون من قبيل تقديم ما حقه التاخير وان يكون
من قبيل تقدم ما حقه التقدم واسجر ذلك في تذكر الوجهين في قولهم
زيدا ان بلغك خير من المبتدا وليست بعار عن نحوه وهذه الظرف الاربعة
تتفق من وجه وهو ان المخاطب معها يلزم ان يكون حاكما حكما مشوبا
بصواب وخطا وانت تطلب بها حسن صوابه ونفي خطائه تحقق
في قصر القلب كون الموصوف على احد الوصفين او كون الوصف لاحد
الموصوفين وهو صوابه وسعى لعين حكمه وهو خطاؤه وتحقق
في قصر الافراد حكمه في بعض وهو صوابه وسعه عن البعض وهو خطاه
ويختلف من وجوه كذا في المفتاح ولما كان ما ذكره في بيان الاتفاق
مستغنى عنه بما مر من بعين المخاطب في اقسام القصر مع ذلك لم يكن
صحيحا اذ لا يلزم كون المخاطب على خطا بل الازم كونه على شك او خطاء
اسقطه المصنف لعلمه هو الآن ان يقال قصر التعين في شاك يعد ان عادة الامر الشك
والسبيل الى الاعتقاد التوقف وفي غير ينزل منزلة من اعتقد التوقف ولم يجوز
سبيل الخروج عن الشك قوله الرابع اي التقدم تعلم في البيان على خلاف
المفتاح لانه ادخل في البلاغة بالمحوى كسلم وحذاء وعسر اردهو مفهوم الكلام
ومذهبه بعين يرشد الى القصر خصوصية المفهوم بحسب البيان مع التقدم
وبعض به زوق دون زوق حتى حرم عن ادراكه بعض من له كعب اعلى
في ادراك الدقايق العقلية والفعلية وانكر ابن الحاجب وكانه اخر القول
لمن يساله عن فائدة يعدم وقع في الكلام العدم انه فاعل مختار يفعل ما يشاء
ولعلك تقول كان هذا حكم في مبادي الاستعمال والا فقد شاع قصد الحصر في مقام

قوله وبعضهم عد اخذ فيها اقول
انما جعل ما ذهب اليه البعض وهما
لان قوله ما اخ لا اخا عد لا اخا عد ليس
لا اخا عد لنفي ما نفي بغيرها لان الثانية
عين الاولى اكد للتاكيد وقوله لا هند
ولا اخت بتقدير لا اشتهي هندا ولا اخت
فهو بمنزلة ما اشتهي اندا عن الجمع لا غير اه عصه

قوله وان اريد بغير ما ذكر الخ
اقول حتى لا يرد ان الكلام في قصر
الصفة على الموصوف والقصد من اضافة
الحصة القصر

قوله ولو اريد بالرجل الكل الخ ان لا يرد ان غيره
المفهوم انه لا يوجد في الكل الخ الجنس لكون
كان المفهوم ذلك قوله اريد لقوله شرط المنفي
بلا شرط حمل حقيقي بلا كان الوصف مرتفعا لا
ذكره ولو اريد جنس المنفي بلا كان الوصف
باقيا اه عصه

قوله ولو اريد بغير ما ذكر الخ
اقول حتى لا يرد ان الكلام في قصر
الصفة على الموصوف والقصد من اضافة
الحصة القصر

التقدم بحث صار موضوعا ما العلة للقصر وبرهانه توجيه دلالته بان الخطاب
اذا اخطأ في قيد من قيود الكلام يقتضي الاهتمام برد الخطأ فيه تقدمه
والباقية بالجر عطف على الرابع بالوضع عطف على قوله بالنحوي عطف
على معمولي عاملين والمجرور مقدم اي بالوضع لمعان يحصل منه القصر فان
حرف النفي وضع للنفي وحرف الاستثناء للاخراج عن حكم النفي ويلزم من اجتماعهما
قصر وهكذا غيره والمقصود في العين احوال تدل الدلالة من كون قصرها
افرادا او قلبا او عينا وهي انما تستفاد بحسب المقام ودون ما يستفاد
منها بالوضع وقوله والاصل في الاول النص على المثبت والمنفي اشاره
الى وجه اخر من الوجوه وقد الى كيفية النص عليهما بقوله كما مر في بعديم النفي
في العطف ببل وتقديم الاثبات في العطف بلا وليس المراد مجرد حوالة المثال
كما يتبادر من ظاهر المقال قد لا يتأتى النص عليهما الا لكنه منها كراهة الا
طناب ورعاية السجع ولا تخفى التفصيل على اولي الالباب ورعاية على الى
ان النص رجحان الاحصار او كراهة المساواة ولا يبعد ادخال المساواة
تحت الاطناب بقرينة كما اذا قال زيد يعلم النحو والتصريف والعروض او زيد
يعلم النحو وبكر وعمرو اذا يخفى ان النص فاطناب والنفي فيهما مساواة لا
طناب فتقول فيهما زيد يعلم النحو لا غير او تقول في الاول زيد يعلم العلمين
لا العروض وفي الثاني الرجلان يعلمان النحو لا عمرو وربما يكون زيد يعلم
النحو لا غير نصا على المثبت والمنفي كما اذا قصد القصر الحقيقي فلذا قال
بقوله اذا قلت فاعرفه وحذف للمضاف اليه من لا غير امارة غاية الاعتناء
غير الاطناب ولا غير مبني على الضم تشبيها بالغايات لحذف المضاف اليه
مع كونه مبنيا اي لا غيره بمعنى لا غير زيد او لا غير النحو وهذا على تقدير
كون لا عاطفة اما على تعدد كونها النفي الجنس كما في بعض كتب النحو اي لا غير
عالم او معلوم له فليس من طرق القصر او نحوه المراد بنحو لا غير ما من عداه وما
من سواه ولا علما آخر والمستفاد من الايضاح ان المراد به ما في المفتاح
من نحو ليس الا ويتجه عليه انه ليس من طريق العطف بل النفي والاستثناء

واجاب عنه الشارح بان العدول عن الاصل لوضع محمد مقام النص على المثبت
قد يكون مع حفظ العطف وقد يكون بتركه واريد ما يؤدي مؤداه ووصفه
بالدقة ورضي بالتأمل وفيه انه ليس لما كان الاصل فيه النظر على المثبت و
المنفي بل طريق الاستثناء والذي الاصل به النص على المستثنى فقط فالاصل
فيه مرعي وليس مما نحن فيه وفي الباقية من الطرق والاولى ترك الرضي
ليكون العطف على معمولي عاملين مختلفين مع تقدم المجرور واما مجموع
الجار والمجرور فمنصوب النص على المثبت فقط الا اقتصار على المثبت في النفي
والاستثناء وانت كما ستعرف قال الصحيح في حقه ان الاصل فيه ذلك وقد يتكرر
النص على المثبت في النفي والاستثناء لمزيد تقرير المراد وذلك في ليس
غير وليس الا ليس الا لقول زيد يعلم النحو ليس الا او الداعي في قصر القلب
ظاهر لان الجزء المثبت منكر للمخاطب فالداعي في قصر الافراد
بان الجزء الثبوتي مشكوك واما في قصر الافراد فالمبالغة في الاتصاف
ومزيد اظهار انه لا مخالفة مع الصواب وانما المخالفة في ما تحقق خطاه
وهذا ادخل في تعول المخاطب نفي الشركة فاحفظ فانه من دقائقنا
واجمعه مع بدائعنا واشار الى ثالث من وجوه الاختلاف بقوله وفي النفي
يعني بل العاطفة بقرينة دليله لا غير بقرينة انه لا دليل على امتناع ما زيد
الا قائم ليس هو فقاعدة كما ذكره الشارح ان تلك القرينة معتبرة في الاعتبار
مع وجود ما ذكرنا وانما لم تفد والاول لا يجامع الثاني كما في المفتاح لان الحكم
مختص بل الاول في الشرح يريد ان المدعى مخصوص بقرينة دليله
لا انه يجامع بل الثاني حتى يناقش فيه اظهر امتناع ما زيد الا قائم بل
قاعدة على ان الحكم هو الفرق بين الثاني والاخرين وكما الاصح ما زيد
الا قائم بل قاعدة لا يصح انما زيد قائم بل قاعد وبهما انا بل قيسي لم يصح
ان المعدول اليه لا يرجح لان الحكم كما لا يجامع الاول باسره لا يجامع النفي وكما
يخصص النفي بالقرينة يخصص الاول على ان في المعدول الى النفي
ايهام انه اختيار لما ذكره الشارح من ان النفي فيما فيه النفي بتقدم تارة

قوله ولا يعكس اي هذا الشرط اي لا يجوز
ان تكون عدم الذكر شرطا لحذف المضاف كما يجوز
ذلك لان الشرط لا يلزم ان يكون مطردا
بل قد يتخلف عنه المشروط كما في
الجامعة فالاولى ان يقول لكن شرط
الجامعة ليتأمل

قوله ولم يذكروا هذا الشرط اي لم يذكروا
ان الحذف لا يجوز الا اذا كان المضاف اليه
من انما اصول لا فقه فان اضعفيته دلالته
لانها ليست بالوضع فلا وجه لاشتراط
كلية كان فالاولى ان يقول فكان وجه
عدم الاشتراط اضعفية دلالته اه

قوله وفي الآية اي على ان لا يكون الاستثناء
متصلا ويتعلق اي على تقدير ان لا يكون
عبارة الصفي فخرجا بالموصوف اه

قوله لان الاصل في الاستثناء الاتصال
فتأمل اه

قوله ولم يذكروا هذا الشرط اي لم يذكروا
ان الحذف لا يجوز الا اذا كان المضاف اليه
من انما اصول لا فقه فان اضعفيته دلالته
لانها ليست بالوضع فلا وجه لاشتراط
كلية كان فالاولى ان يقول فكان وجه
عدم الاشتراط اضعفية دلالته اه

قوله وفي الآية اي على ان لا يكون الاستثناء
متصلا ويتعلق اي على تقدير ان لا يكون
عبارة الصفي فخرجا بالموصوف اه

قوله لان الاصل في الاستثناء الاتصال
فتأمل اه

نحو ما جاءني زيد وانما جاءني عمرو وينا خر الزمخشري نحو انما جاء زيد لا عمرو وانما
انت مذكر ولست عليهم بمسيطر فانه مدل على ان النفي الذي نحن فيه
اعم من النفي بلا العاطفه والتنزيل يرد كلام الشيخ قال اللدقاق ما انت
مسيطر من في القبور ان انت الا نذير كان والمناسب ان يقول والا صحاح
الثاني نعني النفي والاستثنا فلا يقال ما زيد الا قائم لا قاعد وما يقوم
الا زيد لا عمرو كما قد يقع في تراكيب المصنفات لكن لا يمكن ان يستشهد
به وان كثر في الكشاف فلان عبارته ليست مما يستشهد بها في المجامعه
لعسها في كلام العرب العرباء والمضر البلغاء وما ذكره في تعليله مناسبة
اقتضت نفي الجامعه ومما ينبغي ان ينظر فيه نظم من يستدل في
المزلقه ما يكاد تشبيه بالجمع بين لا والنفي والاستثناء وهو ما يؤكد به
النفي والاستثناء وهو في صورة العطف بل او هو جملة مستقلة
جيء به للتاكيد ليس الا ومنه قول الكشاف وما هي الا شهوات
لا غير فانه لم يقصد عطف الغير على شهوات بل جعل الا غير جملة
مستقلة تاكيدا لقصر طرا ربه لا غير الشهوات موجودة وكانه قيل
ما هي الا شهوات ومنه قوله وما كان ذلك الا شبهة في الاسلام
فان قوله لا شبهة في الاسلام نفي جنس المعنى لا شبهة في الاسلام
كما نبه الكذبه القصر السابق وكيف لا يسمى هذا المسلك مزلقة وقد
عدها الشارح المحقق من الجمع الذي يقع في كلام المصنفين واوضح
بطلانه انه مما نكر في الكشاف ويكاد ان يجزم بانكار الوقوع
فيه والانصاف بان شرط المنفي بلا العاطفه كذا قيدها السيد في
حاشية الايجي وصاحب المفتاح ان لا يكون منفيا قبلها بغيرها اي
اي منفيا صريحا كما هو المتبادر بعد هذا الحشو مفسد لانه يوهم
انه يجوز في العطف بلا ان يكون قبلها منفي بالجملة يصح ان يقال
جاءني زيد لا عمرو ولا بكر مع انه صرح لمنعه الرضي واوجب ان يقال
جاءني زيد لا عمرو ولا بكر وقال فخرج لا مع الواو عن العاطفه الى الزائدة

وبين هذا الشرط الشارح المحقق والسيد السند بما ذكر في بعض ما وضع له
لا حيث قال النحاة انها وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع وكان مرادهم نفي
ما اوجب للمتبوع عما بعدها او نفي ما بعدها عما اوجب له للمتبوع او نفي
التعلق بما بعدها بعد التعلق بالمتبوع ليشمل جاءني زيد لا عمرو وزيد
قايم لا قاعد وضربت زيدا لا عمرا الا انهم تسامحوا في البيان والكتوا بذكر المنفي
في العطف على المسند اليه واعتمدوا على المقايسة لظهور الحال بعد
هذا القدر من البيان وقال السيد السنده نفي ما اوجب للمتبوع
في جاءني زيد لا عمرو ظاهر وفي زيد شاعر لا منجم هو كون السر مسندا
حتى نفي عن المنجم بعد اتصافه للشاعر وفيه ان وضع لا ليس لهذا
النفي وهذا لازم وضعه على ان المراد بما اوجب في جاءني زيد لا عمرو
للمتبوع ح سعي ان يكون كونه مسندا اليه فهو كزيد شاعر لا منجم في
الظهور والخفاء وقال الشارح المحقق ان الموجب في زيد قايم لا قاعد
هو زيد حيث اوجب للقيام وقد نفي عن القعود ولا يخفى انه في عامة
القعود وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فحصل بيانهما
ان الما وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع سعي ان لا يكون المنفي بها منفيا
قبلها وفي قولك ما زيد الا قائم قد نفيت عن زيد كل صفة غير القيام فاذا قلت
لا قاعد فقد نفيت بها ما كان منفيا قبلها وفيه ان وضع الا يقتضي
الا ان يكون المنفي بها ثابتا للمتبوع بالتفصيل المذكور واما انه لا يكون
منفيا لم لا يقتضيه غاية ما في الباب ان تكرر النفي وذلك لا ينافي
مقتضى ضعف لم لا يقال ان الايجاب للمتبوع في ما جاءني الا زيد لا عمرو ومحصل
غاية ان النفي عما بعدها ايضا قد يحصل فتكون في ذكر لا عمرو تكرار قالوا
جه ان النفي الصريح يوجب تكرارا صريحا بخلاف النفي الضمني فانه
ليس بتلك المثابة فاحسن زعم الاول دون الثاني والاظهر ان
النفي لا يجامع السدد الذي للقصر ولا انما للقصر ولا انما للقصر بل يحمل
انما على التاكيد كما هو اصل وضعه ان المتاكد بها ومنه انما زيد اضرب

قوله وقد نفي عن القعود ولا يخفى انه في عامة القعود
قوله ان نحن الا بشر الاضافي من باب مجازاة الخصم
اقول ان نحن الا بشر مثلكم من باب المعارضة بالمثل يعني لو لم نكن بشرا مثلكم لم نكن رسلا اذ لا يكون للرساله الا البشر وما صحة منافيا لرسالتنا فهو مؤيد له وفي هذا من توبيخ ما لا يخفى هذا ويمكن الجواب عن هذا الاعتراض بان نحن في قول الرسل اعم من انتم في عبارة المنكرين لان نحن يعم الكل وانتم خاص فكانهم قالوا ان الرسل الا بشر مثلكم وبذلك صار الكلام مع المنكر المخطي لان بعضهم الكفار اعتقدوا ان الرسل لا يكونون بشرا

قوله وقد نفي عن القعود ولا يخفى انه في عامة
قوله ان نحن الا بشر الاضافي من باب مجازاة الخصم
اقول ان نحن الا بشر مثلكم من باب المعارضة بالمثل يعني لو لم نكن بشرا مثلكم لم نكن رسلا اذ لا يكون للرساله الا البشر وما صحة منافيا لرسالتنا فهو مؤيد له وفي هذا من توبيخ ما لا يخفى هذا ويمكن الجواب عن هذا الاعتراض بان نحن في قول الرسل اعم من انتم في عبارة المنكرين لان نحن يعم الكل وانتم خاص فكانهم قالوا ان الرسل الا بشر مثلكم وبذلك صار الكلام مع المنكر المخطي لان بعضهم الكفار اعتقدوا ان الرسل لا يكونون بشرا

فان انما فيه ليس للقصر كقول ابي الطيب انما لذة ذكرناها ويحملها
للتقديم على مجرد الاهتمام فلذا جاز الجمع بين التقدم ولا وانما وما النفي
والاستدراك نص في القصر فلا يغني العطف معه فلذا لا يجامعه ويجامع
النفي بل العاطفة الاخيرين اي انما والتقدم ويقال انما انا تعمى لا يقسى
وهو ما يقسى لا عمرو ومن العجاب تمثيل السكاكي بقوله وهو ما سنى
وقد الكوكون التقدم فيه للتخصص كما عرفت واعجب منه ان الشارح
المحقق اعترض عليه بان الاولى المسلم زيدا ضربت لانه شائع في التخصيص
بخلاف هو ما سنى فان التخصص والتقوى فيه سواء والسيد السند
وافقه وكانه هذا المقام مغفل لم يسلم فيه قائله لان النفي فيهما غير
مصرح به بل صرحهما الاثبات ويلزمهما النفي بخلاف النفي والاستثناء
فانه لفيه مصرح به وان لم يكن المنفي مصرحا به كما يقال امتنع زيد عن
المجيء الا عمرو فكما جاز هذا التركيب مع علم جواز مجيء زيد لا عمرو للفرق
بين النفي المصرح به وغير المصرح جاز مجامعة النفي الاخير دون الباقي
فلا يرد انه لا يصلح نظيرا لما سبق لان المنفي بلا ليس منفيا قبلها
فيه خلاف ما سبق والواضح في هذا المقصد عبارة المفتاح حيث قال وجه
صحة مجامعة لا العاطفة انما مع امتناع مجامعتها ما والاخير وجه صحة
ان يقال امتنع عني المجيء زيد لا عمرو مع امتناع ان يقال ما جاءني زيد لا عمرو
هو كون معنى النفي وانما في قولك امتنع عن المجيء ضمنا الاخير حاقال
الشارح ثم ظاهر كلامهم يعضد جواز قولنا ابى زيد الا القيام لا القعود
وقرات الايوم الجمعة لا سابق الايام لان المنفي بلا ليس منفيا بشيء من
كلمات النفي اللهم الا ان يقال التصريح بالاستثناء شعر بان النفي ايضا في حكم
المصرح ايلم يرد زيد الا القيام وما تركت القراءة الا يوم الجمعة فيمتنع
يرد انه لا يصح قوله والنفي لا يجامع الثاني المجامعة في هذين
المثالين اللهم الا ان يقال الخ وفيه بحث لان الاستثناء عن المثبت
ليس اثباتا انما الثاني النفي والاستثناء على ان بناء صحة قرات الايوم

الا ان يقال ظاهر حال المقصر
انه مع كونه داخلا بين الطرفين
والاذهب الاول انه يتبين ضد
بظهور فاضل الصادق او كذب

كذا على تاويله بالنفي خلاف ما تقرر في محله انه استثناء من الاثبات لا مستفاد
المعنى قال السكاكي لا وجه لعدم قول السكاكي مع تقدم الشيخ الا ان يقال
ذكر قول السكاكي للتزييف بقول الشيخ والتزييف انما يكون بعد الذكر شرط
مجامعته للثالث من قال بتقدير شرط حسن مجامعته للثالث ومن قال
بتقدير شرط حسن مجامعته للثالث ليوافق كلام الشيخ لم ينصف
عبارة السكاكي والتقييد بالثالث فيما بينهم لان دلالة الرابع على القصر
ضعف من الثالث لانه ليس بالوضع وفيه تنبيه على ان مجامعة المنفي
مع الرابع احلى واشيع قال الشارح المحقق لم يذكر واهذا الشرط في اللعدم
لا وجوبا ولا استحسانا فكان دلالته على القصر اضعف وقد عرفت ان كونها
اضعف ليس فيه ريبة ان لا يكون الوصف مختصا بالموصوف الباء
دخل على المقصور لصح اذ شرطه ايضا ان لا يكون الموصوف مختصا بالوصف
قال انما الزمن قاعد لاقيام فتقرر ابيانه لظهور حاله بالمقايسة
وقد قيد السكاكي الوصف بقوله في نفسه اي لا يكون مختصا نظرا الى
نفسه والا فلا بد من اختصاص الوصف حتى يصح القصر نحو انما يستجيب
الذين يسمعون فان كل عاقل يعرف ان الاستجابة اي الاجابة كما في
شرح العلامة للمفتاح لا يكون الا ممن يسمع ويعقل واسقطه المصنف في
الايضاح ايضا لان الدال على ظهور الاختصاص سواء كان منشاه نفس
الوصف او الموصوف او عرف وغفل الشارح عما قصده وطنه اهملا و
قيداه به في الشرح قال عبد القاهر لا يحسن المجامعة المذكورة في الوصف
المختص كما في ابي يعقد ان ما يحسن في غيره وهذا اقرب لرجحانه عقلا او
نقلا لان الشيخ اعلى كعبا ولان شهادة المثبت اصدق من شهادة النافي
في اذا الاحاطة بالنفي مبهمة لا يكاد تتعلق ولا يذهب عليك انه لا يتصور
القصر في الوصف الظاهر الاختصاص الا لتنزيل المخاطب منزلة المحطي
او المردد لذا ولذا كان قول عبد القاهر ارجح عقلا واصل المثاب اشار
الى الوجه الرابع من وجوه الاختلاف ووجه الاقتصار في ذلك الا

مخالف على الثاني والثالث كانه ان الاول والرابع مسلم بالنسبة بالمجهول
والمعلوم فوجه الاختلاف انقسام الطرق ثلثة اقسام فلا يرد انه في
هذا الوجه ليس اختلاف الطرق بل الطرفين او يكون ما استعمل من
الاسناد والتعلق يدل عليه قوله فيما سبق وكل من الاسناد والتعلق
اما قصر او غير قصر وفسره الشارح بالحكم له مما يجهله المخاطب
وبكره فاستعماله في قصر البعض على خلاف الاصل الا ان كان فيه
ولو الكفى بقوله بنكره للكفاه بخلاف الثالث فانه يحكم بخبر بالمجهله
المخاطب على ما في دلايل الاعجاز قال الشارح المحقق وفيه اشكال لان
المخاطب اذا كان عالما بالحكم لم يصح القصر والاشكال فيه لانه يصح
ان يكون انما غالبا في منزل منزلة المجهول دون النفي والاستثناء
ويكون النفي والاستثناء غالبا في المنكر وربما يستعمل في معلوم منزل
منزلة المجهول كما انه ربما يستعمل انما في مجهول منزل منزلة المعلوم
ومال سربل المجهول منزلة المعلوم وهما سربل المجهول الحقيقي منزلة المجهول
الادعائي كما ان حال تنزيل المعلوم منزلة المجهول في النفي والاستثناء
سربل المجهول الادعائي منزلة المجهول الحقيقي ولا يخفى كمال لطافة هذين
التنزيلين ودقته واختصاصهما بمن يكاد يتوهم الفطانة وهذا
هذا الا ما يحق به البلغاء بمخاطبته والله يختص برحمته من يشاء
ووجه الشارح كلام الشيخ بحمل قوله يجيء خبر لا يجهله المخاطب
على خبر في نشانه ان لا يجهله ولا ينكره حتى ان انكاره ينزل بادني
تنبيه وليس مما يصبر عليه فقال وهو الموافق لطائف المفتاح حيث قال
ان طريق انما يسلك مع مخاطب في مقام لا يصبر على خطائه او يجب عليه
ان لا يصر واشار بكون بيان الشيخ موافقا للمفتاح الى ان اللصق ببيانه
لما في غفلة عن الموافقة او في عدول عن عبارة المفتاح مع وضوحها
الى عبارة مغلقة لعقولك لصاحبك وقد رايت شيخا بالتحريك وقد
لسكن اي شيخا كذا في الصحاح من بعيد ما هو الا يزد اذا اعتقد صاحبك او

على صيغة المجهول للمعلم لفاعله اي اعتقد ذلك الشيخ غيره اي
زيد بان يكون زيدا وعمرو او يكون عمرو او مصر اعلى هذا الاعتقاد فالمثال
يحتمل القسمين فلذا اكتفى به للاتي مخصص بقصر العلب وجعله المفتاح
مخصوصا بقصر العلب حيث قال اذا اتوهم غير زيد ويصر على انكار ان يكون
اياه فالمصنف اسقط قوله ويصر على انكار على انكار ان يكون اياه لكثير
الفائدة لا بمجرد تعليل اللفظ ولم يقل اذا اعتقد غيره او تردد انه مخصوص
بالمنكر كما سبق وقد تنزل العلوم منزلة المجهول المنكر لاعتبار مناسب
فيستعمل له اي لذلك المعلوم كذا في الشرح ويحتمل التعليل اي لاجل
هذا التنزيل الثاني افراد اي لافراد او حال كونه قصر افراد والى الثاني
ذهب الشارح ولا بد من حذف مضاف آخر اي طريق قصر افراد لان الثاني
طريق القصر لا نفسه فالوجه هو الاول نحو وما محمد الا رسول اي مقصور على
الرسالة لا يتعداها الى التبرء من الهلاك لو جعل القصر بالنظر الى استعظام
هلاكه اي لا يتعداها الى استعظام هلاكه واستغنى بما سبق عن السربل
ويكون على مقتضى الظاهر تنزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه
فلزم تنزيل علمهم منزلة الجهل فلا يرد ان الملام لمدعي تنزيل المعلوم
منزلة المجهول ذكر سربل علمهم منزلة الجهل لا سربل استعظامهم منزلة
الجهل قال السيالكوتي والاعتبار المناسب الاشعار بعظم هذا الامر في نفوسهم
وشدة حرصهم على بقاء النبي صلى الله عليه وسلم فيما بينهم حتى كانهم ينكرون
هلاكه ونحن نقول الاعتبار المناسب التنبيه على فساد الاستعظام
حتى يحق بالجهل في الفساد ويحذروهم عنه كما حذر عن الجهل والاقرب عندي
انه قصر قلب اي وما محمد الا رسول لا الله تنزل استعظامهم هلاكه منزلة
دعوى الوهيته الان البقاء يخص الاله وكل شيء هالك الا وجهه واعتقاد
الالوهية ينافي الرسالة اعتقادا او قلبا عديل لقوله افراد اي نحو ان
انتم الا بشر مثلنا يريدون ان قصدونا بما كان يعبد آباؤنا فاتونا
بسلطان مبين فان المخاطبين بهذا الكلام وهم الرسل لم يكونوا يجابهون

قوله وفي قصر الفاعل على المفعول نحو ما ضرب زيد الا عمرا
قصر الفعل المسند الى الفاعل على المفعول مثلا ليصح كونه قصرا
للفعل على المفعول فيلا وليس فيلا متعلقا بالحكم والالم يخل لما قوله
وهذا الفاعل على البواقي فافهم

قوله فيرجع في الخمس الى قصر الصفة على الموصوف اقول قول المصنف
للاسناد قصر الصفة قبل تمامه يدل على ان المصنف جعل الخمس راجعا الى قصر الصفة على الموصوف
قوله للاسناد قصر الصفة قبل تمامه اقول لانه يختل
الاول للاسناد قصر الشيء قبل تمامه على الموصوف
ارجاع الخمس الى قصر الصفة على الموصوف

منكرين لكونه بشرا لكنهم نزلوا منزله المنكرين لاعتقادهم القائلين ان الرسول لا يكون بشرا مع اصرار المخاطبين على دعوى الرساله فلهذا سردوا رسالته وكرر بشريته وقلبوا الحكم وقالوا السم رسلا ولكنكم بشر وفائده سردهم منزلة المنكر للبشريه المبالغة في المنافاة بين الرسالة والبشريه قال السيد السند وفرق بين هذا المثال والمثال السابق فان المنشاء في التنزيل فيه هو حال المتكلم والمخاطب وفي السابق حال المخاطب فقط هذا ولا يخفى انه وهم لان المثاني السرد مطلقا مخالفه على المتكلم لما عليه المخاطب الا انه في السابق على بطابق الواقع وههنا غير مطابق وتاتيك بحث شريف نظفه موهبة داود لطيف وهو ان ما جعلوه سردا لا يحتمل ان يكون مقتضى الظاهر ويكون الكلام من فصل الكتابه فيكون ان انتم الا بشر معنى ان انتم الا غير رسلا استلزام البشريه نفي الرساله فذكر البشريه واريد انتفاء الرساله في الكلام قصر قلب من غير تنزيل واما اختيار المصنف في مقام التمثيل ان انتم الا بشر مثلنا تريدون ان تصدونا الآيه دون ان انتم الا بشر مثلنا وما انزل الرحمن من شيء لانه كان في الاول اشكال يحتاج الرفع وهو يلزم ان يكون قول الرسل ان نحن الا بشر مثلكم تسليم لذلك القصر واعترافا باسناء الرساله واجاب عنه بقوله وقولهم ان نحن الا بشر مثلكم من مجارات الخصم اي الجاري معه وعدم المخالفه في السؤال ومن قبيل المقدمه واظهار الانصاف ليعتبر اي ليتنزل الخصم من العثار وهو الذله والعثور وهو الوقوف حيث يراد تبكيته اي اسكاته والزامه الا تسليم اسناء الرساله وفيه ان تسليم القصر يستلزم تسليم البشريه والاسناء الرساله ايضا وفيه العثار في يد الخصم لاعثاره فيجاب بان المراد منه نحن بشر مثلكم والنفي والاستثناء الغوله يقصد به معنى وانما ذكر لمجرد موافقته الخصم في العباره ولا يخفى ان الجواب ح ان المراد بالنفي والاستثناء مجرد اثبات البشريه لا مدخل فيه لكونه من مجارات الخصم بعيد

عن البلاغه بل لا يليق بيلاغته لان الموافقه للخصم في العنان يكون صريحا في تسليم دعواه بمعزل عن البلاغة فالوجه ان يقال ان العاقل اعتقد وان الرسول لا يكون الا بشرا فسرد الرسل في دعوى رسالتهم منزله من يعتقد ملكيته وكرر بشريته فعللهم ان انتم الا بشر مثلنا وقلبوا حكمهم وعكسوه يعني انتم بشر لا ملك فقوله ان نحن الا بشر ليس فيه تسليم اسناء الرساله بل تسليم المقدمة للمجازات والزامهم بقوله ولكن الله يمن على من يشاء من عباده يعني اسناء الملكيه وثبوت البشريه لا تسليم اسناء الرساله وههنا بحث شريف آخر وهو ان قول الكفار فاتونا بسلطان مبين يدل على انهم لا ينكرون رسالة البشر فالوجه انهم انما عتقدوا ان الرسل ادعوا فضلا وامتيازا عنهم استحقوا بذلك النبوة فقالوا ان انتم الا بشر مثلنا يعني لا يجاوزون البشريه الى امتياز حتى تستحق الرساله وح وصف البشر بالمماثله مقتضى المقام فقولهم ان نحن الا بشر مثلكم تسليم لمقدمتهم وقولهم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده ومنع الطلب الرساله الاسناد بل هو فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده وكلمة لا عطف على قوله لكونك ولصاحبك انما هو اخوك لمن يعلم ذلك ويقربه ظاهر هذه العباره على ما قررنا عليه بيان الشيخ من ان انما الاستعمال الا بحسب النشر بل بعيد عن الحال على ما اوله الشارح لانه ح يكون المعنى لمن يكون من شانه ان يعلم ذلك ويقربه وحينئذ لا وجه لقوله وانت تريد ان ترفقه لان الخطاب للافاده لا للترفيق ولذا قال الشارح معترضا على المصنف الاولى ان يكون هذا المثال من قبيل السرد مسرله للمجهول والمراد بالترفيق جعله رفيقا مشفقا بالقاء ما نقله اليه ولم يجده في كتب اللغة وانما قصد ان رفق له او ارفق قلبه له ويقال او تريد الاخبار برفقه على المخاطب اذا كان منكرا لدقته عليه ولو جعل قوله ترفقه لنسبة اي تريد ان تنسبه الى الرفق لكان المراد هذه النكتة فهي محتمل ان عبارته لكن ما في المفتاح هو الاولى وقد سرد المجهول مسرله المعلوم لادعاء ظهوره ولادعاء انه مما يجب ان يعلم ويسعى في تحصيله

عن النظم بالا بلغ بيلاغته لان الموافقه للخصم في العنان يكون صريحا في تسليم دعواه بمعزل عن البلاغة فالوجه ان يقال ان العاقل اعتقد وان الرسول لا يكون الا بشرا فسرد الرسل في دعوى رسالتهم منزله من يعتقد ملكيته وكرر بشريته فعللهم ان انتم الا بشر مثلنا وقلبوا حكمهم وعكسوه يعني انتم بشر لا ملك فقوله ان نحن الا بشر ليس فيه تسليم اسناء الرساله بل تسليم المقدمة للمجازات والزامهم بقوله ولكن الله يمن على من يشاء من عباده يعني اسناء الملكيه وثبوت البشريه لا تسليم اسناء الرساله وههنا بحث شريف آخر وهو ان قول الكفار فاتونا بسلطان مبين يدل على انهم لا ينكرون رسالة البشر فالوجه انهم انما عتقدوا ان الرسل ادعوا فضلا وامتيازا عنهم استحقوا بذلك النبوة فقالوا ان انتم الا بشر مثلنا يعني لا يجاوزون البشريه الى امتياز حتى تستحق الرساله وح وصف البشر بالمماثله مقتضى المقام فقولهم ان نحن الا بشر مثلكم تسليم لمقدمتهم وقولهم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده ومنع الطلب الرساله الاسناد بل هو فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده وكلمة لا عطف على قوله لكونك ولصاحبك انما هو اخوك لمن يعلم ذلك ويقربه ظاهر هذه العباره على ما قررنا عليه بيان الشيخ من ان انما الاستعمال الا بحسب النشر بل بعيد عن الحال على ما اوله الشارح لانه ح يكون المعنى لمن يكون من شانه ان يعلم ذلك ويقربه وحينئذ لا وجه لقوله وانت تريد ان ترفقه لان الخطاب للافاده لا للترفيق ولذا قال الشارح معترضا على المصنف الاولى ان يكون هذا المثال من قبيل السرد مسرله للمجهول والمراد بالترفيق جعله رفيقا مشفقا بالقاء ما نقله اليه ولم يجده في كتب اللغة وانما قصد ان رفق له او ارفق قلبه له ويقال او تريد الاخبار برفقه على المخاطب اذا كان منكرا لدقته عليه ولو جعل قوله ترفقه لنسبة اي تريد ان تنسبه الى الرفق لكان المراد هذه النكتة فهي محتمل ان عبارته لكن ما في المفتاح هو الاولى وقد سرد المجهول مسرله المعلوم لادعاء ظهوره ولادعاء انه مما يجب ان يعلم ويسعى في تحصيله

فكلام من يخاطب به فهو عالم به ومحرز عقدات معرفته نستعمل له الثالث
نحو قوله تع حكاية عن اليهود انما نحن مصلحون ادعوا ان كونهم مصلحين
لكمال ظهوره معلوم للمخاطب او لكون معرفة للصلاح امرا واجبا لم يرض
حذف من نفسه بالجهل باصلاحهم ولذلك الادعاء المستلزم لكمال الانكار جاء
الا انهم هم المفسدون للرد عليهم مؤكدا بما ترى اى بما تعلمه محققا او عالما به
لكمال ظهوره على حسب انكارهم فمن تصدير الكلام بحرف التنبيه المرجب لكمال
العناية بتفهم وبان واسمية الجملة وبضمير الفصل الذي للتاكيد عند ما
يفيد الحصر وبتعريف المسند المفيد لحصر الافساد فيهم ادعاء والحصر تاكيد
على تاكيد وادعاء حصر الفساد فيهم تاكيد آخر هذا وهنا تاكيد آخر لمشاركة
المصر وهو توبيخهم وتقريعهم بقوله ولكن لا يشعرون وجعله داخلا
في قوله ما ترى كما يشعر به كلام الشارح بعيد عن السوق وبايا ما في
الايضاح ومزيد انما على العطف للمشارك له في الدلالة على القصر بحسب
الموضع فلا يرد ان تلك المزية مشتركة بين التقديم وانما الكلام بنجه ان
ما عليه المزية لا يحصر في العطف بل منه النفي والاستثناء انه يعتبر منها
الحكمان معا كما هو مقتضى القصر امر اجمالي لا ترتيب في تعقله
بين الحكمين فهو مفهوم انما ومترتب على تعقل الحكمين في العطف تعقلا
فالقصر انما من حاق العبارة وفي العطف لازم مفهوم العبارة وفي الشرح
ان المزية في ذلك انه يفهم القصر في اول الامر ولا يذهب الوهم الى خلافه واحسن
مواقعها التعريض اي الاشارة الى معنى غير مقصود من حاق العبارة
نحو انما يتذكر اولوا الالباب فانه تعريض بان الكفار من فرط جهلهم كالبهائم
فطع النظر عن كطمعه منها فقيه تعريض لطامع النظر منهم وعلا
ينبغي ان يصدر امثله من الطمع في الكفار وكونهم كالبهائم هذا المقتضى
سوق كلام المص والمطابق لما ذكره في الايضاح وهو احسن مما ذكره
في دلايل الاعجاز من ان المقصود منه ذم الكفار وان تعقل انهم من
فرط الجهل كالبهائم وكون احسن مواقعها التعريض دون ما والا لكان

ومنه انما يتذكر اولوا الالباب والمقصود الحاق غير المبتدا والخبر بهما في الكثرة ص

٧ من الفعل والفاعل الا بواحد ولم يات ص

المخاطب من لا اصحال الحكم بخلاف النفي والاستثناء فيكون من حسن موقع
النفي والاستثناء افادة مدلوله بخلاف انما فانه لا اعتداد معه بمدلوله
الكلام وانما مناط الفائدة ما يتوسل به اليه فان قلت فلا موقع له
الا التعريض قلت من مواقعه افادة لازم فائدة الخبر ثم اشار ثم الى
البعد بين التحقيق والاستدلال من بحث الى بحث فهو بمنزلة الفصل
والباب القصر كما يقع بين المبتدا والخبر وقد سبق امثلة كثيرة تقع بين
الفعل والفاعل لدفع التوهم قلته او عدمه لكثرة امثلتها ولم يات لا يجيئ
انما يتذكر اولوا الالباب والمقصود الحاق غير المبتدا والخبر بهما في الكثرة
من غير هما بشيء ولرفع توهم انه لا يكون بين الفاعل والمفعول والفعل
والفاعل اذ ليس احدهما صفة والاخر موصوفا حتى يكون او العكس والمراد
بالفعل ما يعم شبه الفعل كما شاع والا ان يدرج شبه الفعل في قوله
وغيرهما اي غير الفعل والفاعل قال الشارح كالفاعل والمفعول و
المفعولين من باب اعطيت وذي الحال والحال والفعل وسائر المتعلقا
سوى المفعول معه والكلام رجع الى قصر الفعل مقيدا بما عد مقصورا
في المقصور عليه ولذا انحصر القصر في قصر الصفة على الموصوف والعكس
هذا ولا يظهر الفرق بين ما ضرب زيد الا عمرا وبين ما ضرب زيد
الا في الدار حتى يصح جعل القصر في الاول بين زيد وعمرو وفي الثاني بين ضرب
وفي الدار بل القصر في الثاني ايضا في الظاهر بين زيد وفي الدار وعند التحقيق
بين الفعل المسند الى الفاعل والظرف فقي الاستثناء يتاخر المقصور عليه عن
المقصور مع اداة الاستثناء وقل تقديمهما دون تقدم احدهما بان يقول
في ما جاءني الا زيد ما جاء الا اياي زيد لان القصر مبناه على الا فينعكس المقصود
او بان تقول ما جاء زيد الا فانه لا معنى له اصلا بحالهما اي كائنين
بحالهما الذي قبل التقديم من اتصال المقصور عليه بالا فاداة وتقدم
الاداة عليه واحتراز به عما اذا لم يكونا بحالهما بان تقدم المقصور عليه
على الاداة فتقول في ما جاءني الا زيد ما جاء زيد الا اياي لان التقديم فيه

ولو قيل ان الكلام في افادة القصرين لكن ان يقال ان تخلل الخبر والظرف بين المقصور والمقصور عليه لا يخل بالقصر لان الكلام في القصرين لا في القصر في كل منهما ولا يخفى ما فيه ص

ولو قيل ان الكلام في افادة القصرين لكن ان يقال ان تخلل الخبر والظرف بين المقصور والمقصور عليه لا يخل بالقصر لان الكلام في القصرين لا في القصر في كل منهما ولا يخفى ما فيه ص

كثير بل لانه لا يجوز اصالة القصر انما يكون فيما يلي الاسعكس المقصود
نحو ما ضرب الا عمرا زيد وما ضرب الا زيد عمرا والدليل على وقوع هذا التقديم
قول الشاعر لا انتسهي يا قوم الاكارها بان الامر ولا دفاع الحاجب وقوله
كان لم تلت حجي سواك ولم تقم على احدا الا عليك النوائح لاستلزامه قصر
الصفة قبل تمامها في المثالين المذكورين لان المقصود ضرب زيد في عمرو لا
مطلق الضرب بضرب واقع على عمرو في زيد لامطلق الضرب ففي التقديم
ابهام غير المقصود اولا وسعي ان تعلم ان ما ضرب الا عمرا وزيدا اضعف
من ما ضرب الا زيد عمرا والف فيه رعاية الاصل من تقدم الفاعل وفي ما
ضرب الا عمرا وزيد خلاف الاصل ولا يخفى ان قوله لا انتسهي الخ من قصر
الموصوف على الصفة فانه من قسل قصر المتكلم وقت الاشتهاء على
الكراهة ففيه قصر الموصوف على الكراهة ففيه قصر الموصوف على الصفة
قبل تمامه لان وقت اشتهاء باب الامير ودواع الحاجب من تتمة الموصوف
فالتعليل قاصر ويمكن ان تعلل الحكم بان المقصور منزلة امر واحد و
الفصل بين اجزائه بالمقصور عليه كالفصل بين اجزاء كلمة وبعض
النحاة منع التقدم محالها ايضا وجعل ما ضرب الا عمرا وزيدا كلا امين
بعد من ضرب في جواب من ضرب ولا يخفى انه تكلف وقال المصنف هذا
التقدير باطل لانه يفيد الحصر في الفاعل ايضا ومنعه البعض لان المقدر
حال عن اداة القصر وقال الشارح المحقق ان السوال المقدر يعضي
الجواب باسعاء الضارب حتى لو ضرب زيد عمرا واو قلت في جواب
من ضرب عمرا وزيدا لم يتم الجواب فعال تم يمكن التزام القصرين في هذه
الصورة والتزام انه لا يقدم المفعول مع الا على الفاعل الا اذا افاد زيد
القصر ان هذا وتقول ان ايراد المصنف لا تقتصر على هذا المقام بل يحمله
على مواضع متعددة هي مذهب جماهير النحاة منها زيد معطى عمرا
مس درهما فانهم جعلوه في تقدير اعطاه درهما في جواب ما اعطاه
ومنها زيد معطي غلامه امس درهما في جواب ما اعطي وانه يمكن التزام

الحصر فيه اذا يراد على الكسائي قوله فيما ان المنصوب مفعول الصفة
دون الفعل المقدر بانه يفوت الحصر ومنها قولهم ان زيدا الا ضرب الناس
عمرا وفي تعدد ضرب عمرا في جواب من ضرب ومنها قولهم في ليسلك
يزيد ضارع انه في تقدير يبكيه ضارع في جواب من يبكيه ومن البين
ان ليس المعنى على انه لا يبكيه الا ضارع ولو الزمنا القصرين في ما ضرب
الا عمرا وزيد على مذهب بعض النحاة لم يكن المخالفة بين السكاكي وذلك
البعض في مجرد توجيه النصب ايضا وبرجح قول السكاكي ومن تبعه
بانهم لم يقولوا بذلك الا بعد تحقق المراد بالتركيب والبعض اقرب
بالمعاملة على انه فاهم القصرين سعد بر السوال فالمعنى ان السوال
غير مقتض الحصر ولو لم يكن مقدرا شيا من اركان الكلام فانه في تقدير من
يبكيه مثلا في العجب تاصد تعيين الفاعل المنزل الا شامل الى عموم
الباكي وكانك تريد من يبكي بالبكاء الذي قصدت الامر به بقولك ليبك
فتامل ووجه الجميع اي السبب في افادة النفي والاستثناء القصر
او طور الجميع وطريقه اي جميع صور القصر منحصرة هو بين المبتدا والخبر
والفعل والفاعل ومتعلقات الفعل الى غير ذلك وانما اقتصر على بيان
الوجه في النفي والاستثناء لان وجه القصر في العطف بين وانما
راجع الى النفي والاستثناء والتقديم اما راجع الى النفي والاستثناء او
العطف فزيدا صربت في معنى ما ضربت الا زيدا او زيدا اضربت لا غيره
واقتصر على البيان في المفرغ لان البيان فيه يجعله مرددا
الى غير مفرغ فاذا بين غير المفرغ ايضا ان المنفي في الاستثناء
المفرغ وهو الذي ترك فيه المستثنى منه ففرغ الفعل الذي
قبل الا وشغل عنه بالمستثنى كذا قالوا فوصفه بالمفرغ و
صف بحال المتعلق اي مفرغ العامل او على الحذف والايصال
اي المفرغ له ونحن نقول هو الذي فرغ عن اعرابه لشغل باعراب
المستثنى منه والاولى ان يقولوا ففرغ العامل الذي قبل الا

وشغل عنه بالمستثنى ليشمل ما انا الاقام بل الاقام بالاولى فيقع
عامل المسمى منه وشغل عنه بالمسمى ليشمل ايضا ما قام الا انا
فان العامل فيه بعد الا ان العامل المعنوي مع المسد الامع الخبر
وعامل بعد الا الاولى تركه ليشمل المستثنى المفرغ بغير ويستثنى
عن قوله وغير كالا الخ بتوجيه الى مقدر لئلا يلزم النفي من غير منفي
عنه عام ليتناول المستثنى منه وغيره لئلا يلزم التخصيص من
غير مخصص فنقول القول بتقدير المستثنى ما في ماسبجي في بحث
الاضمار والاطناب من ان قوله تع لا يحصى بجميع الملك التي الا يا
هله من امثلة المساواة وما وجهه الشارح به من ان تقدير المسمى
منه اعتبار يحوي دعا اليه امر لفظي هو بمعزل عن نظر صاحب المعاني
الا ان يراد بالمقدر في هذه العبارة ما ينساق الذهن اليه ويرجع
اليه تفصيل المعنى من غير تقدير في نظم الكلام فتامل مناسب للمستثنى
في جنسه بان تقدر في ما ضرب الا زيد احد احيوان او شيء لا سافي
القصر محمي حمار وفي ما اعطيت الا جبة لباسا حتى لا ينافيه اعطاء
درهم فالمراد بالجنس ما يعد في العرف جنسا ويقال الشيء المشارك
للمسمى فيه انه من جنسه الا يرى انه لا يقال للحجار انه من جنس
زيد مع انه حيوان كزيد ومما يقرب منه ما يفهم من وقوع الجنس
الى الجنس عيل لحن فسر بما يصدق على المستثنى فقد بعد وفي
صفته اي كونه فاعلا او مفعولا الى غير ذلك ولا تخفى ان في قوله
في جنسه مسامحة لان المقدر يجب ان يكون جنس المسمى
لا مشاركه في الجنس فالاصح المناسبة في جنسه كما صحت في
صفة فالمراد مناسب له في كونه جنسه وان القصر لا يوقف
على تقدير ذلك المناسب بل لو قدر اعم الاشيا لحصل القصر وايضا
المسمى فيما ذكر فيه المسمى منه نحو ما جاءني احد الا زيد ليس منا
سبا له في صفته مع افادته القصر وان في سان وجه القصر تحقيق حقيقه

القصر

القصر وبيان مقدار ما يتوجه اليه النفي وهو امر مبهم لا ينبغي الغفلة عنه
فاذا اوجب منه اي من بلاء العام شيء بالا شيء او اوجب لشيء منه بالا لا في
ما جاءني الا زيد فانه لم يوجب من العام شيء بلا اوجب لشيء منه مجاء القصر ضرورة
بقاء ما عدا زيد على ما كان عليه من تعلق النفي به وفي اغاموخر المقصور عليه
او قال ابن الحاجب استغني عن قوله ولا يجوز تقديمه على غيره امام التجويز وهو
الاكثب بقوله يعني خبر وامام للجواز لئلا التباس المقصور عليه بغيره مع لزوم
القصر قبل التمام فان قلت مع تعدد المقصور يتعكس المعنى والالتباس ايهام
المقصود لا تعيين غير المقصود قلت لو سلم فالمراد انه لو جاز تعدد
المقصور لزم الالتباس وتعيين غير المقصود بعد ايجاب تاخير المقصور وفيه
انه في صورة جمع لم يلزم انما الالتباس مع التعدد فلو صح انما ضرب عمرو الا
بكرا لم يلتبس قال الشارح المحقق وههنا نظر لوجود تعدد المقصور عليه
مع انما لكما في قولنا انما زيدا ضربت فانه لقصر الضرب على زيد قال ابن
الطيب اسما سالم يرده معرفة وانما لذة ذكرناها الا لذة ولكن الجواب
ممنوع لم لا نقول انما ههنا للقصر للتعدد هذا وفيه ان الحكم بان انما في هذا التركيب
لا قصر فيه وفي انما جاءني زيد لا عمرو للقصر تحكما وغير كلا في افادة القصر اي
قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف على الصفة على الموصوف
باقسامها وهو ذلك ان تريد بالقصرين القصرين المبتدا والخبر والقوس
غيرهما وهو اقرب وفي امتناع مجامعة لا قد نظر للمعاني في مخصص
وجه الشبه والاولى الاقتصار على قوله وغيرها لا اذ فيه تكثير للعبء
بتقليل اللفظ لانه يفيد المشاركة في جميع احكام الالهي منذ الايجاد
والانشاء وانت الذي تعمل ما تشاء لا ينهمل ولا تنتهي اليك
والانتمس النداء برفع الحاجة الا بين يديك انت المستغاث في
معرفة افتقارنا عن الاستفهام وانت المنزه عن ان يكون شيء منك
في غير الابهام الهمنا بخير امورنا وانع علينا بشرح صدورنا و
وفقنا بالاجتناب عن المناهي وارزقنا بمعرفتك معرفة حقائق الاشياء

في معنى القياس

ايراد ذكرنا هام

بيان القصر

مبحث الانشاء

كما هي يا كريم الذي لا تخيب راجيا ولا تجرم من فضله منديا ولا مناجيا

الانشاء اي هذا باب الانشاء، وقوله امكان اسداء الكلام كما يعني على ذوي الافهام وقد سبق في اول الفن بيان الانشاء والخبر والتمني في قوله وانواعه كثيرة منها التمني بمعنى كلام يدل على التمني فقوله واللفظ الموضوع له لبت ضميره راجع الى التمني بمعنى الحال التي تحدث هذا الكلام او المراد ان اللفظ الموضوع لتحصيل هذا الكلام على ان اللام للغرض وعلى هذا القياس غير التمني وقد يقال الانشاء بمعنى القاء الكلام الانشائي كالاخبار وهو معزل عن هذا المقام وان ظن الشارح انه الحري والليق به وقد عرف من اول الفن ان الاول الانشاء الذي اعتبر في السكوت هو قسم الكلام والتمني والاستفهام مثال الاول بات بمعنى القاء الكلام المفيد للتمني مثل الحق بجعل الانشاء بهذا المعنى منقسما اليها وما دعى الشارح اليه لا يصح مثل قوله واللفظ الموضوع له لبت لم يدعه بحق فان القاء كلام للتمني ليس الموضوع له لبت كما ان نفس الكلام ليس كذلك، ان كان طلبا جعل الطلب كالجنس اسما للكلام استدعي مطلوبا غير حاصل وقت الطلب لم يقل وقته لان الطلب السابق بمعنى الكلام وهذا الطلب بمعنى آخر وهو مجنسه حصول الشيء على وجه يعرض السعي في تحصيله لوجود مانع من الاسهاله او البعد كما في التمني وذلك الاستدعاء لانه امعن لطلب الحاصل وقت الطلب سواء كان تمنيا او غيره ففي غير التمني يجب ان يكون حصوله بعد الطلب واما في التمني فقد يكون حصوله قبل الطلب كما في قولك ليت زيدا يخرج اولم يخرج فان قلت اذا طلب شيء حاصل وقت الطلب لعدم العلم بحصوله فالصحيح ان يقال استدعي مطلوبا غير معلوم الحصول وقت الطلب قلت المراد استدعاء ضمنا الطلب الاستدعاء نفسه او المراد عدم الحصول في زعم المتكلم فاذا لم يوجد شرط الطلب او صحة عمل كلام من يوثق به على ما يناسب لذلك الطلب واعلم ان لقوله استدعي مطلوبا احتمالين احدهما وهو الاظهر الانه يتوقف على عدم حصول المطلوب وثانيهما انه

مطلب من المطلوب منه مطلوبا غير حاصل وقت الطلب ولم يذكر لقوله امكان طلبا ما هو فسيحه وان المقصود بالنظر هو الطلب لكثرة مباحثه ووفور دقائقه واصالته بخلاف قسيمه فانه في الاكثر اعتبر وضعت موضع الانشاء كصيغ العقود وافعال المدح وفعلا التعجب وعسى والقسم واما جعلها مطلق افعال المقاربة للانشاء كما ذكره الشارح فلا يصح اذ كاد زيد يخرج يحتمل الصدق والكذب وكذا طفق زيد يخرج وكذا رب رجل لقيته وكم رجل ضربته وامكان الانشاء التكثير في جزء وسبب الانشاء التقليل فيه لكن لا يخرج به الكلام عن احتمال الصدق والكذب ولا الاسعد للانشاء منه الى النفس فعد الشارح اياها من الانشاء ليس كما ينبغي لان انشاءها ليس مما نحن فيه ولعله لانشاء الترجي وجعل الكلام انشاءا وانواعه كثيرة لم يرد بالكثرة ما ينبئ عنه صيغة جمع القلة فانها على ما ذكره المصنف خمسة ومنها التمني واللفظ الموضوع له ليت ولا يشترط امكان المتمنى بالشرط امكان المطلوب في شيء من اقسام الطلب بل يكفي زعم الامكان ايضا بل يصح مع العلم بامتناعه وقد عرفت توجيه مسلكه فتذكر والمراد بالامكان انكفاك الامكان الذاتي ففي قوله نحو قول بيت الشباب يعود علي بحث لان في امتناع عود الشباب نظرا وان اريد الامكان العادي ففي اسراط المذكور قصور اذ لا يشترط الامكان الذاتي الضابط يصح تمني المستحيل بالذات وكما لا يشترط الامكان لا يشترط الامتناع وخص الامكان بالنفي لانه يتبادر الوهم الى اشتراط امكانه لما تقرر انه لا يصح طلب المحال وعدم تمييز الوهم بين طلب على وجه التمني وطلب لا على هذا الوجه في المفتاح انه يجب في تمني الممكن ان لا يكون للاطمع والا كان ترجيا وفيه بحث لانه لا طلب في الترجي وانما هو طمع وترقب فاذا كان طلب المرجو على سبيل المحسة كان هناك تمن وترج فاذا الى طلب فقد قيد التمني دون الترجي واذا الى يلعل فقد افيد الترجي وقد يشعب بهل كان المناسب ايراده في المعاني المجازية للاستفهام الا انه لما تعين ذكر لو ولعل هناك ناسب ذكر هل فيها استيفاء الالفاظ للمجازية

حوله والا لصار ترجيا اصول فيه نظر لانه طلب في الترجي ايضا اصول والا لبطل حد الطلب بقيد فاذا انتفى طلب الطلب عن سبيل المحبة توقع وطمع اجماع عمن وتر ونحوه عصه

حوله وقد يتمنى بهل اصول التمني بهل يناسب ان يذكر في المجاز المجاز بالقرينة للاستفهام الا انه لما لم يكن يدخل ذكر ولعل في هذا المعاني جمع معهما هل ره عصه

حوله ولا يشترط امكان المتمنى اصول والا لبطل التمني بالمحال المجاز بالقرينة للاستفهام الا انه لما لم يكن يدخل ذكر ولعل في هذا المعاني جمع معهما هل ره عصه

حوله وقد يتمنى بهل اصول التمني بهل يناسب ان يذكر في المجاز المجاز بالقرينة للاستفهام الا انه لما لم يكن يدخل ذكر ولعل في هذا المعاني جمع معهما هل ره عصه

حوله وقد يتمنى بهل اصول وتر وقرينة عدم ارادة المتكلم الحقيقة المجاز لان القرينة المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي هو الطلب المخصوص بالفوقية في الطلب المجازي والاستعلاء في الطلب الحقيقي وهما معدومان في التمني المجازي بهل ولا يخفى ان هذا يقتضي ان يكون التمني بهل مجازا مرسلا علاقته الكلية والجزئية باعتبار ان الطلب الحقيقي جزئي من الطلب المجازي وليس كذلك فتدبر

حوله والا لصار ترجيا اصول فيه نظر لانه طلب في الترجي ايضا اصول والا لبطل حد الطلب بقيد فاذا انتفى طلب الطلب عن سبيل المحبة توقع وطمع اجماع عمن وتر ونحوه عصه

حوله لا يشترط امكان المتمنى اصول والا لبطل التمني بالمحال المجاز بالقرينة للاستفهام الا انه لما لم يكن يدخل ذكر ولعل في هذا المعاني جمع معهما هل ره عصه

حوله وقد يتمنى بهل اصول التمني بهل يناسب ان يذكر في المجاز المجاز بالقرينة للاستفهام الا انه لما لم يكن يدخل ذكر ولعل في هذا المعاني جمع معهما هل ره عصه

حوله ولا يشترط امكان المتمنى اصول والا لبطل التمني بالمحال المجاز بالقرينة للاستفهام الا انه لما لم يكن يدخل ذكر ولعل في هذا المعاني جمع معهما هل ره عصه

نحو هل الى من شفيع حيث نعلم ان الاستفهام قرينة صارفة عن ارادة الحقيقة
اذ لا سبيل الى الاستفهام عن وجود الشفيع مع العلم بنفيضه اتى بها للتوقف
التعرض عليها لاضدها في مفهوم المجاز ولا يصلح قرينة معينة لان العلم بعدم
الشفيع لا يوجب الحمل على التمني لجواز ان يكون للاستبعاد او الانكار شذة
افتقاره وترك ذكر القرينة المعينة لعدم ترتب المجاز عليها واغا يتوقف
عليها صحة ولم يبهما صاحب المفتاح والعدول الى الجهل لكمال الغاية بالتمني
حين ينزل المتمنى منزلة ما لا جزم بانتفائه ومنه قوله تع فهل لنا من شفعاء فيشفعوا
لنا حكاية عن الكفار ولا يخص ذلك بهل بل يكون بالهمزة ايضا كقوله لا سبيل
الى خمر فاشربها الا سبيل الصرين حجاج وقد صرح به ابن الحاجب وورثه عن
الخزولي وسيبويه فالاولى وقد يتمنى بحرف الاستفهام وقد يتمنى
بلو نحو لو تاتيني فتحدثني بالنصب اراد بقوله بالنصب نصب القرينة الصارفة
عن الجمعة فان المضارع بعد الفاء انما ينتصب بعد الاشيا الستة واما القرينة
المعينة للتمني فهو ان استعمال لو للتمني واما القرينة المعينة للتمني فهو ان
استعمال لو للتمني من بين الستة قد سبقت دون غيره والعلاقة كون
كل منها تصويرا غير الواقع واتعا ليس القرينة المعينة ان المناسب للمقام
للتمني كما ذكره الشارح لانه يحتمل المقام التحسر على انتفاء الاتيان فيكون
لو مستعملا للنفي وانما يعلل في التمني الى لو استعمال باشتاعه والاشتاع المذكور يعدل
احتمال ان يكون باعتبار الاتيان وان يكون باعتبار التحديث وقيل لو مصدرية
مختصة بما بعد فعل نفيه معنى التمني نحو ود الوزهد اي ان تزهد وكثير
ما تستعمل باختصاصها بما بعد فعل التمني عند ذكره قبلها فقوله لو ما ستغني يغنيه
او ان ما تاتيني قال السكاكي حروف التقدم في الماضي والتخصيص في المضارع
وقيل التخصيص في المضارع يستلزم التقدم على فوقه في الماضي او على
او على عدم فعله فعل قبل الخص والتقدم في الماضي يوجب التخصيص على
فعله في المستقبل فهي لا تنفك عن التقدم والتخصيص وهي هل او الا
تقلب الهاهمزة على عكس قراة هياك نستعين في اياك نستعين ولو او لو ما

ماخوذة مركبين مع لا وما المزيدتين جعلا هما مركبين مع ما تقلب هل والا واغا
جعل الملحق هل ولم يجعل ان ما والا نضمام الاجزا لان المدار في اخرهما وانما زيد
تابعا لهما كما نظهر من قوله لتضمنهما معنى التمني اي جعل زيادة ما والا علامة
ارادة التمني منهما مع احدهما لا ينفكان عنه فزيادتهما لالزام التمني ايا
هما وليس المقصود مجرد حروف التخصيص بهل ولو هنا يكون خارجا
عن نظر اللغوي متعلقا بعلم الاشتقاق بل المقصود التنبيه على ان التمني المقصور
بهما قد جعل ذريعة الى امر آخر وهذا من اسرار هذا الفن لا يرض الا معنى
فيه ان تقويه مثل ويرشد اليه هذا المقصد قوله لسوالد يعلل للتضمين
منه اي التمني في الماضي التندم نحو هلا اكرمت زيدا وفي المضارع التخصيص
نحو هلا تعود فان قلت التمني طلب الشي على سبيل المحبة ومحبة المتكلم
للشي لا توجب ندامة المخاطب على تركه وحرصه على فعله فكيف يتوسل
به الى التخصيص والتندم قلت التمني لا يفيد بل المشقة على المخاطب
فيوجب ذلك بالاخفا والله اعلم بمعرفة المصرزيدة مقاصد المفتاح والطف
نتيجة الكلام حيث يخص كلامي في هذا الموضوع على هذا الوجه وهو في
حد ذاته دال عليه بحيث يكاد يكذب صحة نقله وهذا اشتغل الشارح
بتصحيحه ونحن اعتمدنا على ذكاء الناظر في كلامه المتامل للنظر فيه
ولمعرفة مرامه ونحن نقول الاحسن ان نقول يجعلا وما ايضا
صمالة مدخلا في التندم والتخصيص ولا يجعل مجرد امارة على قصد
التمني بهما مع انه لم يبن مناسبة لهما لكونهما علامتين وجهة
لاختيارهما دون غيرهما وذلك بان نقال ما والا للنفي نحو ما فعلت
وما سيفعلون فكانه قال ليتك فعلت ما فعلت وليتك تفعل الا تفعل وقد يتمنى
بلعل فيعطى حكم ليت لاختصاص له بلعل بل هو مشترك بينها وبين هل ولو
وليت نحو لعلي اجج من خدر نضراء اقصدك فاز وزال بالنصب لعيد
المدجوا بالعد الملتمس من شانه ان يترجى لا المدجو استعمال لعل لما
بتبادر الاالم يكن لعل مستعملا في التمني بل في المترجى عن الحصول وقال

السيد السند ان المراد المرجو بلعل ومعنى التمني به جعل المرجو
به في حكم المتمني وما يخيل انه بعيد والاوجب ان يتمنى بلعل القريب المتمنى
من الحصول فكانه قريب من الرجاء وابعدا نقال استعمال العل في المثال
المذكور لان القصد مرجو والزيادة بعيدة لانه ليس بيد الفاصد
فللحكم مناسبة بليت ومناسبة بلعل فروعي الجهتان باستعمال العل
ونصب ازدراك ولظني بك بطابه لا اضاحش من القارد قايف
حترها فان للكعب اعلي ومنها اب من انواع الطلب الاستفهام وهو
كما يدل على طلب فهم ما اتصل به اداة الطلب فلا يصدق على انهم
فان المطلوب به ليس طلب فهم ما اتصل به لان اداة الطلب صيغة الامر
وقد اتصل بالفهم وليس المطلوب به طلب فهم الفهم بخلاف اريد قايم
فان المطلوب به طلب فهم مضمون زيد قايم وسمي استفهاما للذلاء وهو
الطلب علي خلاف طلب سايل الاشياء من القواعد فان العلم في علمين مطلوب
المتكلم وهو اثر العلم لكن بطلب تعلقه الذي هو التعلم ليترتب عليه
الاثر وكذا في اضرب زيد المطلوب مصروبية زيد وبالطلب من الفاعل
التاثير ليترتب عليه الاثر وفي ازيد قايم بطلب نفس حصول قيام زيد
في العقل لان الاداة اتصل بقيام زيد بخلاف علمت فان الاداة منه
فيه متصلة بالتعلم والالفاظ الموضوعة له اي لغرض تحصيل الافهام
والا فليس المعني المطابق للاستفهام الهمزة قدمها لانها الاصل والتي اقي
موضوعة عليها كما تترز في موضعه وهل عقب الهمزة بها لكمال مناسبتها وعقبها لقوله وما ومن للاباء وكان الانسب جمع كم معها واي
وكم كيف واين واني ومتى وايان فبعضها لطلب التصديق اي
انتفاء النسبة وانتزاعها وبعضها لطلب التصور اي ادراك سر اسمها
وبعضها لهما قال الشارح المحقق ولكون الام اهم قدمه فقال
والهمزة ونقول لقدمها فيها ليكون التفصيل علي طبق الاجمال
فاجعل ما ذكرته في سلك ما ذكرناه في مقام الاجمال ولقد حق القول

بان في التاخير افات لطلب التصديق فلا ظهر وجه للعدعه على التصور
بادلة ان كنت من اهل التدبر وهنالك وجه آخر وهو انه ليس طلب
التصور الا كلام ظاهري ولا طلب الا التصديق وسنحققه لك انشاء
اللهالتي وبنجيلك من التحير كقولك اقام زيد قدم الفعليه لان الاستفهام
احق بها وازيد قام والهمزة زيد وازيد اليس بقام ومامن يستغني الاحتجاج
الا وبسعه الاستفهام عن السلب ويرجح احدهما على الآخر غرض المتكلم
به والاهتمام بوقوعه او التصور كقولك في طلب تصور المسند اليه
ازيس في الاناء ام عسل فانك تعلم ان في الاناء والمطلوب تعيينه و
في طلب التصور المسند اليه اني الخابية ريس في الزق فانك تعلم ان
الريس محكوم عليه بالكينونة في احدهما والمطلوب التعيين قال
السيد السند كون الاستفهام لطلب التصور كلام ظاهري مبني
على التوسع لوجهين احدهما ان المجيب لسوال ازيس في الاناء ام عسل
لم يرد في تصور السايل شيا وثانيهما ان الحاصل بالجواب هو التصديق
بثبوت المحمول المعين وهذا التصديق يخالف التصديق بثبوته
لاحدهما والثاني لا ينفع عن طلب الآخر لانه لم يحصل تحصيله ونحن
نقول مطلوب الطالب تركيب الخبر افادة النسبة الخارجية بين محمول
وموضوع والحاضرهما وتصورهما طرفي ممتنعة بحسابه يرجع
طرفي على الاقصاء المقام ما يعلق بهما من خصوصيتهما الحاصل
تصورهما لكون التصديق بالنسبة على يرجه بحسبه المقام
فالتصديق بالسوت لاحد الامرين هو التصديق بالمعنى يطلعين
اختلف الموضوع فيه بحسب المقامين ويعين الموضوع في احد
لهما الحاصل تصور الطرفين على وجه فيه خصوصية ليكون قابل الخبر
ام فالمجيب بالمعين عن سوال ازيس في الاناء ام عسل عقل ذات
الموضوع متصورا باحدهما ليكون حكمه اتم فالمطابق بالسوال بغير
طرفي حكمه من العموم الى الخصوص ليصير تصديقه اتم فليس تعلد

التصديق في نظر البليغ وان افتضته المذاق في الفاسق ولو سلم فالمط
ليس التصديق بل لعدم التصور وعن التصديق تولد من سبد له ولا يلزم
من توجه الطالب الى شئ توجهه الى ادواته فجعل بعض كلمات الاستفهام
لطالب التصور لكونه سؤالا عن مفرد من مفردات الخبر ليس مبنيا على
التوسع وليس المقصود بالجواب الا تصور هذا الطرف ليكون التصديق
بالنسبة اتم سواء كان التصديق الاتم تصديقا آخر او عين الاولى وان
قامك حق التامل لا تجد فرقا بين قولك المجيب عن الاستفهام المذكور بقوله
د بس وبين قولك من اول الامر في الخابية شيء اي د بس فكما ان
النظر في التفسير ليس تحصيل تصديق بل الى تحصيل تصور الشئ
بخصوصه فكذلك جواب السؤال التحصيل تصور الموضوع للحكم بخصوص
الدبس لا اطناب في دبيبه فيما او ضحناه لك مع مزيد التسديد انا لم نكن بين
بصرك الحديد ومشاهدك الحق غشاوة التقليد ومنه التوهم والشاهد
وهذا اي لكون الهمزة لطالب التصور لم يقبح ازيد قام كما قبح هل زيد قام
كان قبح هل زيد قام لانها طالب التصور مع انه لم يحسن له وذلك
لان الاستفهام بالفعل اولى فهو هو انا لا الاسم للدلالة على انه المسؤل
عنه وذلك الابهام لا يضر في ازيد قام وانا عمرا عرفت كما مر هل عمرا عرفت
قال الشارح المحقق وذلك لان التقدم يستدعي حصول التصديق
بنفس الفعل فيكون هل لطالب حصول الحاصل وهو مع بخلاف الهمزة فانها
تكون لطالب التصور وعين الفاعل او المفعول وهذا ظاهر في انا عمرا و
اعرفت واما في ازيد قام فلا اذ لا يلزم ان يتعلق المرفوع بستدعي التصديق
بنفس الفعل حتى لا يصح السؤال عن التصديق عاسه انه محتمل
لذلك على مذهب عبد القاهر فيجوز ان يكون ازيد قام لطالب التصديق
ويكون تقدم زيد لمجرد الاهتمام ونحوه ويدل على هذا انه يحسن مع هل زيد
قام بان هل بمعنى قد لها بانه مختص بطالب التصديق كما سيجيء وهذا
انما يصح على ما علل به الفتح دون ما علل به ابن زيد قام وان لا يوجب كون التقدم

للخصوص حتى يكون مع التصديق باصل الحكم بالاصح عند السكاكي اريد قام لستدعي
ان يكون التصديق حاصل الحكم ويكون تعلق زيد لتعلق السؤال به والا فالاستفهام
بالفعل اولى ولذا لا يقال لمن يعلم ازيد قام وفيه هل زيدا عرفت لكن العلة عند
السكاكي والمصنف ما ذكره لا ما ذكرناه وكان الاولى ان يقول ولهذا لم يستقم ازيد
قام ام عمرو ولم يقبح الخ والمسؤل عنه نسبا اي بالهمزة هو قابلها كالفعل
في اضربت زيدا ام اكرمته واما مجرد اضربت زيدا فالمط فيه التصديق والمتبادر
ان الواقع بعدها الجملة اذ ليس تقديم الفعل لتعلق الاستفهام به بل على ما هو
الاصل فيه والفاعل في انت ضربت زيدا اذ لو كان السؤال عن صدور الضرب عن
الفاعل لقيل اضربت اذ لا فائدة في ذكر انت ولان الاستفهام بالفعل اولى
والمفعول في ازيدا ضربت المفعول مع الخمسة الا للمفعول معه فانه لا يتقدم
على عامله والاستفهام عن المفعول المطلق المحدود نحو اجلسة جلست
بفتح الجيم او كسرها هو التصديق باصل الفعل متجه واما عن المبهم قال الرضي
جلوسا جلست وكذلك نحو اكلا جئت وخبر كان نحو اقياما كان زيد واما
البواقي فلا يتصور فيها ان يلي الهمزة ولا يخفى على من له دربة في نحوه
وهل لطالب التصديق الاولى لطالب الايجاب قال الرضي هل لا يدخل على النافي
اصلا قلت كانه لرعاية اصله لانه في الاصل بمعنى قد وقد لا يدخل على
النافي فحسبك ايا ما عرفت انه لطالب التصديق فحسبك هي فحسب
سدادا لكن ضمه ليس دفعا لانه مبني بعد حذف المضاف اليه على الضم
وما له القصر على طالب التصديق وان ليس في طرفه ويدخل على
الجملتين نحو هل قام زيد وهل عمرو قاعد اعتنى بتكرير المثال رفعا للتوهم
التخصيص بالفعلية من كونه في الاصل بمعنى قد وكون هذا الاصل
مرعيا في المنع عن الدخول على الناقي والدخول على اسميه خبرها فعلا
اشار باحسار هل عمرو قاعد على عمرو قعد الى قبحه ولو حمل هل زيد
قائم لكان الاشارة اوضح ولهذا امتنع هل زيد قائم ام عمرو اي استعمالها
مع ام المتصلة لانه يكون ح لطالب التصور لوجوب حصول التصديق

قوله ان يكون مع التصديق باصل الحكم الخ اقول لا يخفى ان هذا
انما يتم لو كان المراد بالتصديق باصل الحكم التصديق بالحكم
من غير نظر الى خصوص المحكوم به وليس كذلك بل المراد
التصديق بالحكم على زيد مثلا من غير نظر الى خصوص الحكم
وخصوص المحكوم به ولا يتم ح ما ذكره

قوله ولهذا لم يستقم ازيد قام الخ اقول لا يخفى ان هذا
انما يتم لو كان المراد بالاستقامة الصحة وليس كذلك بل
المراد الحسن والوجه في ذلك ان قولنا ازيد قام الواقع في
جواب هل قام زيد ليس بحسن لان الاستفهام الواقع في
جواب الاستفهام يجب ان يكون بلفظه

قوله وهل لطالب التصديق الاولى لطالب الايجاب الخ اقول
لقائل ان يقول ان الفعل المستفهم به في هل قام زيد
مقدم على الفاعل في الرتبة فكان طالبا له فاذا قيل هل
قام عمرو كان طالبا لفاعل آخر فكان طالبا لفاعلين
فتعين ان يكون طالبا لاحدهما لا بعينه فكان طالبا
لاحد الامرين وهو المطلوب

قوله وما له القصر على طالب التصديق الخ اقول فيه بحث
اما اولا فلان القصر المذكور ممنوع كما سيجيء واما
ثانيا فلان ما ذكره لا يدل على ان ما له القصر على
طالب التصديق بل يدل على ان ما له القصر على
طالب التصديق او طالب التصور

قوله والجواب من يد ان بعضهم لما سمع قول
النحاة انه يجب تجريد صدر الجملة الطالبة
عن علامة الاستعمال لما سنذكره في بحث
الحال اقول قال في المختصر ومن المعاني
ما وقع لبعض من لا يحيط بهذا الموضع ان هذا
الامتناع بسبب ان الفعل المستعمل لا يطلب
بعمده بالحال واعماله فيها والعجب ان هذه
قرينة مانعة قال والاجب
من هذا انه لما سمع قول النحاة انه يجب
تجريد صدر الجملة الطالبة عن علامة الاستعمال
لشائع الحال والاستعمال ح لا يحتاج تقييد
مثل هل يقوم ويقعد وكذا يقوم بل يقوم
بالحال واورد هذا المثال دليلا على ما ادعاه
وهو بنظرة صدر هذا المثال ح يعرف انه
ليس امتناع تصدير الجملة الطالبة بعلامة الاستعمال
بهذا كلامه وعلم منه ان عبارته في هذا الشرح
غير محررة اذ القائل للوجه الفاسد ليس
غير البعض الذي سمع قول النحاة كما يفهم من
هذا الشرح اه منه

قوله وهل لطالب التصديق الاولى الخ اقول لقائل ان يقول
ان قولنا ازيد قام في جواب هل قام زيد ليس بحسن
لان الاستفهام الواقع في جواب الاستفهام يجب ان
يكون بلفظه فلا يحسن ان يقال في جواب هل قام
زيد ازيد قام اه منه

قوله ولهذا لم يستقم ازيد قام الخ اقول لقائل ان يقول
ان قولنا ازيد قام في جواب هل قام زيد ليس بحسن
لان الاستفهام الواقع في جواب الاستفهام يجب ان
يكون بلفظه فلا يحسن ان يقال في جواب هل قام
زيد ازيد قام اه منه

مع ام المتصلة مع ابهام يطلب بالاستفهام تعيين هذا المبهم ومنه
يعرف سر منع النحاة ايراد هل مع ام المتصلة وقبح هل زيدا ضربت ان
التقدم لستدعي حصول التصديق بنفس الفعل في الايضاح لما لعدم اشار به
الى ان العدم المفعول للتخصيص ولا يخفى ان التخصيص يستدعي
ثبوت الحكم وخطاء المخاطب في قيد من قيود الكلام قال الشارح وانما
لم يمتنع لاحتمال ان يكون زيدا ضربت من قبيل حذف العامل والتفسير
صح بدون الاشتغال بالضمير هذا ولا يخفى ان هل زيدا ضربت هذا ليس
متعينا للقبح بل هو احد امرين ان يكون قبيحا او ممتنعا الا ان يقال
الدائرين الامتناع والقبح متعين للصحة ثم قال الشارح وقيل المنع
لاحتمال ان يكون العدم لمجرد الاهتمام غير التخصيص وفيه نظر لانه
لا وجه لصحة سوى ان الغالب في العدم هو الاختصاص وهذا
يوجب القبح وجه الحسن اتمنى على قصد الاهتمام دون الاختصاص
ولا قائل به تهذا وفيه انه اذا كان احتمال الاهتمام دافعا للقبح فلا
يصح الحكم بقبح زيدا ضربت ويحتمل كلام المصنف ان يكون
احتمال الاهتمام مجامعا مع القبح فيصح ان يجعل وجها لحكمه بالقبح دون
الامتناع وانه فرق بين وجه الحسن اتمنى وقولنا هل زيدا ضربت
فان في الثاني ابهام الناقص فانه عليه الاختصاص فيه لوجب الحكم
بفعل المتكلم باصل الحكم وهل يحكم بمثله به بخلاف الاول على ان في
الثاني حمل المخاطب على جواب على جواب خطاهو النفس بخلاف الاول
فانه لا يدعو الى جواب دون ضربته اي لم يقبح هل زيدا ضربته
لجواز بعد من المفسر فعل زيد جوازا غير مرجوح وانما قيدنا الجواز لانه
الفارق بين زيدا ضربت وزيدا ضربته اذ الجواز مشترك قال الشارح
بل البعد من فعل راجح لان الاصل عدم العامل قلت ولان الاستفهام
بالفعل اولى وجواز هل زيدا ضربته مما يشهد له كلام ابن
الحاجب حيث جعل النصب مختارا بعد حرف الاستفهام في المضمر على

شرطه

شرطه التفسير لكن الرضي حكم بعدم جواز حذف فعل هل الحصار او انه
رد قوله دون ضربته ان اسقاط هذا الوجه للقبح لا يوجب عدم قبحه
لان اسقاط علم مخصوصة لا يوجب اسقاط المعلول ما لم يقم دليل على انحصار
العلة فيه وجعل السكاكي فيما هل رجل عرف الذال اي ان العدم لستدعي
حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق من ان اعتبار التقديم والتاخير
في رجل عرف واجب وان اصله عرف رجل على انه بدل من الضمير كما في
قوله تع واسروا النجوى الذين ظلموا وفيه بحث لان اعتبار العدم
والتاخير فيه لانه لا سبب سواه لكون المبتدا نكرة وهو منتف في حرف
الاستفهام لانه يصح وقوع نكرة بعد حرف الاستفهام مبتدا اصح
به الرضي قال الشارح المحقق وانما لم يحكم بالامتناع لاحتمال ان يكون
رجل فاعل فعل محذوف وفيه ان الحكم بالقبح على هذا مشكل لانه ليس
فيه قبح عدم اشتغال المفسر بالضمير على انه فيه نجاة عن التكلفات ار
تكلها السكاكي لتصحيح وقوله مسدا او يلزمه اي السكاكي انه لا
يقبح هل زيد عرف لانه لا يجعله للتخصيص كما عرفت واللازم باطل
بالاتفاق النحاة وفيه انه هل يسلم السكاكي بمخالفة النحاة معه وانه
فليتبع طرق اللباب قال الشارح ان انتفاء علة مخصوصة لا يستلزم
العدم اصلا لجواز نعم هذا الوجه لا يستلزم صحته وفرق بين عدم لا
يستلزم العدم ويمكن دفع الكل بان مراد المصنف انه يلزم السكاكي
ان لا يقبح هل رجل عرف لهذا الوجه يعني يلزمه ان لا يكون وجهه
جاريا في جميع مواد القبح والمقصود ترجيح وجه الغير باطراد
ابطال وجهه او ابطال حكم ينسب اليه بمقتضى وجهه وعلى هذا
اي على السكاكي فمعناه اي قبح رجل عرف وهل زيد عرف بان هل
بمعنى قد في الاصل والاصل هل وقد جاء على الاصل في قوله اهل عرفت
الدار بالغريين ترك الهمزة قبلها لكثرة وقوعها في الاستفهام وقد
يقع في الخبر كقوله ته هل اتى على الانسان اي قد اتى فلما التزم

ترك الهمزة ثابت صابها في الاستفهام وقد من امور لا ينفك عن الفعل
المذكور فاذا ما هو بمعناه فبقي بعد صيرورته بمعنى الاستفهام على اصله
فلم يفارق الفعل الا بالحذف ولا بالحذف ولا بالفصل في كلام فيه فعل
ولا فعل فيه تسلت لم اجده فان قلت ما الفرق بين هل ومتى
حتى جعلت الثاني متضمن معنى الهمزة والاول بمعناها قلت
لم يرضوا انتفاء معنى قد فيه ليلا يوجب امتناع دخوله على
الجملة الاسمية وكان اختصاص لطلب التصديق اضافتها
مع كونه في الاصل بمعنى قد الذي هو لتحقيق النسبة او تقليلها
والاتصال له بالمفردات وهي اي كلمة هل تخصص المضارع
بالاستقبال قال الشارح بحكم الوضع كالسين وسوف هذا وفيه
انه لو كان بحكم الوضع لكان مختصا للماضي ايضا بالاستقبال
مع انه ليس كذلك قال الله تع فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا قالوا ان
يقال وضع هل للمستقبل فاذا دخل المضارع لا يلزم من تخصيصه
بالمستقبل خروج شيء من وضعه بخلاف ما اذا دخل على الماضي
فانه لا بد اما من خروج الماضي عن وضعه او خروج هل منهما
خروج هل دون الفعل لانه ركن الكلام والقياس يقضي بخصوصه
الجملة الاسمية ايضا بالمستقبل فلا يصح هل ضرب زيد او هو اخوك
ان يعتبر بهذا المثال اذ المتبادر ثبوت الاخوة في زمان الحال والقابل
بعارضه وقيل ان تخصيص المضارع بالمستقبل لا يستلزم
عدم دخوله على المضارع المعتد بما جعله حالا كما لا يستلزم عدم
دخوله على الماضي الا ان يقال يصرف هل سابق على المعتد بالحال
فان قلت كونه بحكم الوضع مختصا بالمستقبل يمنع دخوله على الحال
اذا كان مستعملا فيما وضع له وهو ههنا الانكار دون الاستفهام اذ لا
معنى للاستفهام عن الضرب حالة الاخوة قلت التزم هذا المعترض
للوضح حين دخوله على المضارع وجعل الرضي اسناد المثال الاشتباع

بله

كون

كون هل مستعملا في الانكار وقد وهم البعض في تخصيصه المضارع بالمستقبل
انه لا يدخل الا على المستقبل وقد عرفت فساده والاختصاص التصديق
بها الذي دخل على المقصور وتخصيصها المضارع بالاستقبال هو
المقصور عليه فقد جمع في العبارة بين استعمال التخصص كان
لها مزيد اختصاص اي ارتباط فافهم ثم كونه زمانيا اظهر كالفعل الاظهر
هو الفعل ولم يقل مزيد اختصاص بالفعل ليظهر وجه مزيد الاختصاص
قال المصنف اما الثاني فظاهر واوضحه الشارح بقوله واما اقتصاب
الثاني اي تخصيصها المضارع بالاستقبال لذلك فظاهر اذ المضارع
انما يكون فعلا او كالفعل حيث قال ولاستدعاء التخصص
بالاستقبال لاحتمال ذلك وانت ان احتمال الاستقبال انما يكون
لصفات الذوات لا لانفس الذوات لان الذوات من حيث هي
هي ذوات في ما مضى وفي الحال وفي الاستقبال استلزم ذلك مزيدا
اختصاص لها دون الهمزة بما كونه زمانيا اظهر كالافعال هذا او
وجه المؤاخذة عليه انه بوضح للواضح ما يخفى لان التخصيص
بالمستقبل انما هو للمضارع وهو فعل وهذا ابين لان التخصص بالا
مستقبل لا يحتمل غيره وهو المضارع والجملة الاسمية فكونها مخصصة
للمضارع بالمستقبل لا يقتضي مزيد اختصاص انما يقتضيه لو كان
المخصص مختصا بالمضارع فلا بد من اثبات ان الاختصاص
بالمستقبل له مزيد خصوصية بالمضارع حتى يتضح المصر ولا بد
في بيانه مما ذكره السكاكي كما سيصح لك ثم قال المصنف واما الثاني
فلان الفعل لا يكون الا صفة والتصديق لحكم بالثبوت او الانتفاء
والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات لا الذوات
واحال السكاكي معرفة توجه النفي الى الصفة دون الذات
الى علوم اخر واصلف الاراء في تصحيح هذا الكلام وبيان المراد
بالذات والصفة فمنهم من اراد بالاجسام والعوارض ومنهم من اراد

الفعل

اصول قد يتعلق الخصوص بمفهوم الفعل فيتوجه هذا
وقد يتعلق بمصداق الفعل ويتوجه ما ذكره الشارح
بين هل وهو زمان ٥ منه

قوله وزمانيا خبر الكون اي بالزمان الذي
زمانيته اظهر والزمانية مشترك بين
كون الشيء زمانا وكون الشيء زمانيا واظهر
من الاول فهو تفسير بالاوضح ولذا
اختاره المصنف على الزمانية ٥ منه

قوله اما اصحاب الثاني الخ اقول
في محله نظر فضلا عن ظهوره
وعدم وجهه فتذكر ٥ منه

قوله واما اصحاب الاول الخ اقتضاها التصديق
لان فلان التصديق اقول فلان التصديق يطلب
ان يحكم بمفهوم الفعل ولا يصح ان يحكم بمفهوم
الاسم فيكون اقتضاؤها للفعل اشد من
اقتضائها للاسم ٥ منه

قوله هو الحكم بالثبوت اقول لم شمول التصديق
بالانتفاء ظاهر فتامل ٥ منه

قوله التي هي مدلولات الافعال من حيث هي احتراز
عن المدلول الجاري للفعل اذا كان ذاتا ٥ منه

قوله التي هي مدلولات الافعال من حيث هي احتراز
عن الذات الافعال فان مدلولاتها الخ
من حيث هي الخ ٥ منه

قوله والا فالمراد الخ هذا ظاهر ان لم يقصد بالعلم الكلام فان قصد به فالمراد بالعلوم الطبيعيات والثاني علم الكلام وفي تعصلها ليس الاوجه الاحرام وطوبيام على غيرهما وان كنت تشتهيها فعليك بحواشي السيد السند على الشرح فليكن مالنا عليهما من التعديل والجرح في ساحة الطرح والاهمال

وانما اضطر السيد السند في تنقيحه ادعى للذات والصفة معلم به الكلام وان لم يسم في السنة مشاهير الانام وهو ان المراد بالذات المستقل بالمفهومية وبالصفة ما لم يستقل ويلزم معنى حرفا وهو في النفي والاثبات النسبة الرابطة وح صح قول المص والفعل لا يكون الصفة بخلاف الاسماء فانها ذوات لانها وضعت لمعان مستقلة صالحة لان تحكم عليها وهاهنا نحن نعول عنه مندوحة اذ المراد بالصفة المحمول لان المراد به الوصف ابدا لانه ملحوظ على وجه الثبوت المغير وبالذات الموضوع لانه ملحوظ على وجه يثبت له الغير كما هو شان الاداة ومن ثم اول العلم احقق فيه حقيقة النفي والاثبات علم انهما بتين بهما الى المحمولات ويتعلقان بالموضوعات فانت في زيد قام اثبت القيام لزيد لا زيدا الشيء في ما زيد قائما نفيت القيام عن زيد لا زيدا عن شيء والفعل لا يكون الصفة لانه اعتبر الحدث فيه مسندا ابدا بخلاف الاسم فانه ربما لم يعرض له النسبة الى شيء وربما لا يعرض فقول المص لا يكون الصفة مما له مزيد مدخل في تحرير كلام المفتاح اي بخلاف الاسم فانه ربما يكون صفة وربما يكون ذاتا فلهذا مزيد اختصاص بالاخفاء لكونه للتصديق ولكونه للتخصص بالمستقبل لان التخصص في المضارع اطوع لانه رفع لاحتمال المراد والمستقبل مدلول له بخلاف الاسم فما يشعر به كلام الشارح من حصر الاسماء في الذوات ليس كما سنفي فان قلت النفي فالاسات لا تحصر الجملية فكيف صحت انها لا تعلقات الا بالصفا

قلت لا نغفل عما سمعته من تخصص السكاكي والمصنف الحكم في الشرطية بالجزاء فان قلت الصفة في مفهوم الفعل ليست محمولة بل قائم بالفاعل قلت صدق في تلك العلوم الفعل راجعة الى المحمولية فلا مراعاة للمتعلقات ومما ينهدك عليه ان زمانه المستقبل الظهر من غيره من الافعال الان حدثه لم على نظر البصيرة فيما شايع الزمان مجريا يجريه على حسب اعلاد الان وهذا هو السر في اختصاصه بالاستمرار التجددي وهذا اي ان لهما مزيد اختصاص بالفعل كان قيل انتم شاكرون ادل على طلب الشكر على منه الاستفهام يكون بمعنى الطلب كما علم سابقا انه يكون بمعنى التمني فلما علما لم يتعرض بهما في ما يستحق من بيان المعاني المجازية من فهل تشكرون وهل انتم تشكرون مع ان انتم فاعل فعل محذوف وفيه تاكيد للتفكر وليس انتم تشكرون جملة اسمية لما عرفت من صح هل زيد قائم فما ذكره السيد السند في شرح المفتاح من قوله سواء كان الاسم تشكرون او فعله مكروه ليس كما ينبغي لان انتم تشكرون ساقط عن درجة الاعتبار في مقام الترجيح وقد عرفت ان هل انتم تشكرون مما رده الرضي لان ابدا زما سحدد في معرض الثبات لم يقل ابدا زما المتجدد لان ما سحدد زمانيته اظهر كما بانهناك عليه ادل على كمال العناية بحصول مدعى الابراز وان الالف تاكيد وفيه خفاء ومن ثم انتم شاكرون لان هل ادعى للفعل من الهمزة ومن ثم معلما دل على ذلك الكمال من تركه مع الهمزة ولهذا لا يحسن هل زيد منطلق الا في البليغ اذ الظاهر هل يطلق زيدا وهل زيد يطلق مقدر الفعل فالعدول بالتكيه لا يحسن ومعرفة التكيه لا تكون الا للبليغ وفيه نظر اذ معرفة تكيه نوع من الكلام لا توقف على البلاغة التي هي ملكة الاقتدار على تاليف كل كلام بليغ وعامل وكان سغي ان تقول لا يحسن الا من

قوله ومنها ما مر اي في قوله ومنها ما يفيد تقوية الحكم الخ

قوله والتخصيص عطف على قوله التقوية الخ

قوله ومنها ما يفيد تخصيص الاسناد الخ

قوله وتنكير رجلا الخ

قوله ولا يتوهم الخ

قوله ولا يتوهم الخ

قوله ولا يتوهم

البلغ مع البليغ اذ كما لا يحسن من غير البليغ لا يحسن مع غير البليغ
وكما لا يحسن هل زيد منطلق لا منه لا يحسن ان زيد منطلق كانه يدعو
الى الفعل وان كان دعوته دون دعوه هل الا ان نقصان الحسن معها
اقل وكانه للتنبيه على هذا خص الحكم بهل والاحسن بيان المفتاح
حيث قال والحطت مع الهمزة في ازيد منطلق اهون وكان منشاء
ترك المصنف اياه الغفله وهي اي هل قسمان بسيطه ولا يخفى
ان هذا التقسيم لا يخص هل لان الهمزة الطالبه للتصديق ايضا
قسمان الا انه جرى الاصطلاح بتسمية هل بسيطه ومركبه فلذا
خص بها التقسيم واعتمد على ان الطالب بعد معرفه هل مستغن
في الهمزة عن التعليم وهي التي يطلب بها وجود الشيء يخرج عنه
نحو قولك لمن هل النسبة واقعه بهل العمى ثابت كقولنا هل الحركة
جوده ومركبه هي التي يطلب بها وجود شيء لشيء كقولنا هل
الحركة دائمه والمراد وجود شيء لشيء نفيا او اثباتا وكذا المراد
بوجود الشيء فقولنا هل الحركة لا موجود بسيط وهل الحركة
لا دائمة مركبه كذا في الشرح اقول قد سمعت انه لا يدخل
النفي هذا التقسيم فاسدوان اريد بالنفي العدول فالمحمول في قولنا
الحركة لا موجوده غير الوجود فقد اعتبر غير الوجود امرا ان فهو مركبه
ثم اقول جعل هل الحركة دائمه هل المركبه كلام ظاهري اذ المحمول فيه
الوجود والدوام جهة العصه لا ان الجهة والمحمول اذ يا بعباره
والاعتبار بالمعنى قال الشارح المحقق قد اخذ في البسيطه
شيآن في الوجود وغيره وفي المركبه ثلثة اشياء المحمول
والموضوع والوجود اقول هذا كلام ظاهري حالي عن التحصيل
اذ المعتبر في كل قضيه سوى الوجود الرابطي امران فالمستحق
بالمحموليه الوجود ان تكون النسبه الى ما محموله غير الوجود
والقول بان المحمول لما كان النسبه من جنس الوجود كانهما امر واحد

قوله وجنس عن الامكان اما فيما كان
الوجود فظاهر لان الوجود لا يوصف بخصوص
مثل بالمستند وبالمستند اليه لانه لو قيل
بوجود الآن وجد فوجد بالآن لم يكن
قوله فقال الخ لف ونشر مرتب
من ان الاصل في الكلام الخ
قوله لطلب التصور الخ اشارة
الى ان المراد بالتصور ما يشمل
التصديق بالمفرد

قوله وهل الحس والاضافة الخ اقول لعل الحس متعلقه والمعنى ان الذي
يدرك بالحس انما هو الشيء الذي يتعلق به الحس فالحس في الحقيقة
متعلق بالشيء وكذا الاضافة فان الاضافة انما تكون بين شيئين
فتعلق بهذا وبذاك فهو في الحقيقة متعلق بهما

انها مراد للفصل بينه وبين مفعول المفعل المتعدي الفاصل بين كم وتمييزه
واتكر الرضي زيادة من في مميز كم الاستفهامية وقال لم اجده في نظم ولا نثر
ولا كتاب من كتب النحو ومن لطائف الشرح انه قال في مقابلته واقول بان
اسئل كم اتيناهم من اية بينة ويندفع بكلام الشارح بانه يحتمل الآية
كم الخبرية على ما ذكره الزمخشري فلا يتم تمسكا عليه ونحن نقول انه جوز ان
يكون من زائدة في المفعول ويكون كم مصدر اي كم مرة اتيناهم انه بينة
وبكيف عن الحال اي الصفه فهو ابدا سؤال عن المسند او الحال مثال الاول
كيف زيد ومثال الثاني كيف تقوم زيدا على اي حال القوم اقياما ام قعودا
ولا يتوهم انه سؤال عن الظرف لانه من الظروف لا منه ليس منها وانما عد منها
توسعا كما بين في محله وباين عن المكان وهو لازم الظرفية فاما انه يسال
به عن المسند نحو اين زيد واما عن الظرف نحو اين يسكن زيدا ومن اين يجي
ويمتى عن الزمان نحو متى القتال ومتى تخرج والزمان باطلاقه يتناول
الحال وقول الشارح في شرحه ماضيا كان او مستقبلا الشعر بالتخصيص ويقضي
عدم صحة قولك الان في جواب متى سفرك وفيه نظر وبايان عن المستقبل
نحو ايان الحج او ايان يحج وقد خصه بالتمثيل لينبه بالمثال على انه يسال
به عن الامر العظيم مثل ايان يوم القيمه واني يستعمل تارة مرة بعد مرة اي ٣
على ما في الصحاح فالتقييد بتارة كالتقييد بكثير ايمعنى كيف ويجب ان يكون
بعد فعل نحو فاتوا حرثكم اني شئتم ولا يقال اني زيد بمعنى كيف زيد ومحى
بمعنى جاء ايضا وهو كما جاء بمعنى كيف قال الرضي وفسر الايه بالمعاني
الثلثه واخرى اي تارة اخرى ولا يناسب وصف مرة بعد مرة باخرى
فكانها استعملت بمعنى مرة بمعنى من اين نحو اني لك هذا اذهب جماعة
من الى انها في معنى من اين وآخرون الى انها في معنى اين ومن مقدرة
فلذا قال بمعنى من بين ليمكن تطبيقه على ايهما مذهب ارادمن قال
الباء بمعنى في فقد خرج عن المصلحة ويؤيد كونها بمعنى اين مجي من اني الاء
كما في قوله من اين عشرون لنا من اني وههنا بحث شريف خفي عن

البصاير لانه لطيف وهو انه ليس شئ مما ذكر ومذكر من مباحث الا
ستفهام مما يتعلق بغث المعاني فان حقايقه وظائف لغويه ومجازاته
من مباحث البيان وفروع قواعد المجاز مع انه مفزع على حقايقه مزايا
يتوقف معرفتها على معرفة الحقايق لكن لم يذكر شيا منها وسنى
ان نقول واما الاستفهام فلا اعتبارات لا يعرف الا بمعرفة ما بين ادواته
من تفصيل وتقابين ذلك في النحو كما قاله في بيان اعتبارات بعد
المسند بالشرط اذ الفرق بينهما متحكم ثم ان هذه الكلمات اما وليت هذه
الكلمات على طبق الايضاح اذ اداعي الى تاكيد الحكم كثير اما يستعمل في غير
الاستفهام منه للخبر ومنه للانشاء وهل اراده غير الاستفهام بهذا التركيب
من قبيل الاستعارة التمثيلية فيكون هذه الكلمات مستعملة في معانيها
او من قبيل المجاز في تلك الكلمات كما صرح به المصنف رح لا سبيل
الى تعيين احد الامرين بل الامر متوطن في موطن الاحتمال ولذا بينه
المفتاح على الابهام فقال وكثيرا ما يتولد من هذه الكلمات معان بمعرفة
الاحوال وبعد كون التجوز في تلك الكلمات هل وقع التجوز فيها بالاصاله
او في متعلقاتها اصالة وفيها تبعا كما اعتبر طي في استعارة الحروف لاشتراك
العلة بين الاستعارة والمجاز المرسل وكانه الى هذا اشار الشارح
المحقق رح حيث قال وتحقيق كيفيه هذا المجاز وبيان انه
من اي نوع من انواعه مما لم احد حوله وعرض به المصنف رح حيث
جزم بالتجوز في تلك الكلمات بانه امر من عنده والسابقون قد توقفوا
وحمل السيد السند كلامه على استصعاب بيان علاقة المجاز فيها
وبيان كيفيه المشابه المجوزة له وقال متبجحا ونحن نذكر في هذه
المراضع ما نصح به وجه المجاز فيها ويستعين به في ما عداها ثم
استعمالها في تلك المعاني بمعونة القرائن والعلاقات اذ لوقات
شتى منها خروج استعمالك من حيز الطلب والسداد الى مزلقة
الصنف والفساد وهل المستعمل بمجرد تقليد العرب من غير اطلاع

على السبب مصيب او كلامه معيب يشبه ان يكون على الصواب
كما يشهد من جميع اهل اللغة المجازات المشهورة في كلامهم كاستبطاء
نحو كم دعوتك اريد به الاستبطاء اللازم للاستفهام عن عدد دعايه اياه
لان الاستفهام يستلزم الجهل المستلزم لاستكثاره عادة او ادعاء لان
القليل منه يكون معلوما عادة والاستكبار يستلزم الاستبطاء عادة
او ادعاء والتعجب نحو الى اي الهدى الهدا يريد التعجب لان الاستفهام
عن سبب علم رويته يستلزم قلة وقوعه والجهل بسببه اذ لا يستفهم
عادة عن سبب ما يكثر وقوعه وقلة الوقوع والجهل بالسبب يستلزم
التعجب لانه كيفيه نفسانيه مانعة لادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة
الاسباب وفي هذا المثال احتمال الحقيقة ومال اليه الكشاف والتنبيه
على الضلال نحو اين تذهبون اريد به المبالغة في ضلالهم فقد استعمل
في المخبار المؤكد عن الضلال وجهه ان الاستفهام مبني على التجاهل للتبيه
على انه من كمال بعد هذا المذهب عن الاخبار لامكن العلم بانه مذهبكم فيفيد
ان ضلالكم مؤكد في الغاية وفيه مع ذلك الاحتراز عن مواجهتهم
بالتصريح بالضلال وادخل في الفصيح ولعل هذا التوجيه اقرب مما ذكره
السيد السند من الاستفهام عن الشر يستلزم تنبيه المخاطب عليه
وتوجيه ذهنه اليه فاذا سلك طريقا واضح الضلالة سر عمك
كان ذلك غفلة منه عن الالتفات الى ذلك الطريق فاذا نبه عليه وجه
ذهنه اليه تنبيه لضلاله فالاستفهام عن ذلك الطريق يستلزم
توجيه ذهنه اليه المستلزم للتنبيه على كونه ضلالا وفي استعمال
الاستفهام دون التصريح بكونه طريق ضلال مبالغتان احديهما ان كونه
ضلالا امر واضح يكفي في العلم مجرد الالتفات اليه والثانية ايهام
ان المخاطب اعلم بذلك الطريق من المتكلم حيث يحتاج الى السؤال
عنه والوعيد كقولك لمن يسيئ الادب الم ارادب فلانا اذا علم ذلك
وانت تعلم انه يعلم ذلك اتريد به انه سيؤدب فوق تاديب فلان ان كان

الاستفهام دل على ان اساءة ادبه صار سببا للسئال في ان ما فعل
بغلان كان تاديبا له وينتلزم ذلك ان يفعل به فوق ذلك ليعتبر الغير
ولعل هذا اقرب مما ذكره السيد السند ان هذا الاستفهام يستلزم
تنبيه المخاطب على جزاء اساءة الادب الصادرة عن غيره وهذا التنبيه
يستلزم وعيده على اساءة الادب وفي العدول عن الاستفهام عن الاثبات
بان يقال ادنت فلانا الى الاستفهام عن النفي ايهام ان المخاطب اعتقد
نفي التاديب فلذلك اقدام على الاساءة وفيه من المبالغة ما لا يخفى هذا
قلت وفي اختياره على الايلاء احضار صورة تاديبه المهيب وتذكير
قدرته الكف لابد في ذلك من كون تاديبه الواقع هايلا والمخاطب
شاهدا منه ادب او دونه لينظم جريان قدرته في حقه والتقدير اي حمل
المخاطب على الاقرار فان الاستفهام يحمل المخاطب على افادة ما يعلم والاقرار
مستلزم للاقرار وقد جاء التقرير بمعنى التحقيق والتثبت وهو الاستعمال
المشهور لكن الشارح المحقق والسيد السند حكما بان المراد ههنا
هو الاول ولا قاطع لي فيه اذ يصح ان يكون الاستفهام ليستقر ويثبت
الحكم المعلوم للمتكلم في ذهن المخاطب لان الاستفهام يستدعي توجهه
اليه واحضاره والجواب به وليكن هذا على ذكر منك وان لم يحمل
التقرير عليه في هذا المقام لرسوخك في التقليل بايلاء المقرر به الهمزة
اي بشرط ان يلي الهمزة ما حمل المخاطب على الاقرار او ما تثبت المخاطب
فيه كما مر من التفصيل في حقيقة الاستفهام وجعل الشيخ ويتبعه
كثيرون قوله تع ءانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم من امثلة التقرير
قال الشيخ لم يقولوا ذلك وهم يريدون ان يقولوا بان كسر الاصنام قد كان
ولكن ان يقر بانه منه كان وكيف وقد اشاروا اليه بالفعل في قولهم
ءانت فعلت هذا وقال عليه الصلوة والسلام بل فعله كبيرهم هذا ولو
كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت او لم افعل هذا وكانه لم يكتف
في كونه لتقرير الفاعل بايلائه الهمزة لما ذكره الشرح انه اذا كان التقديم

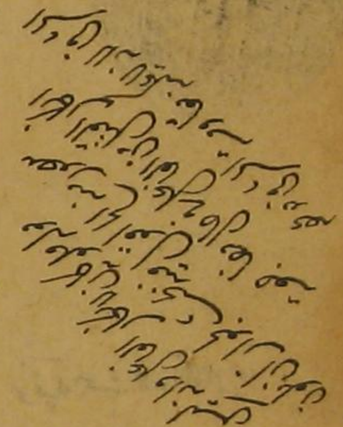
لا للتخصيص يكون الانكار لاصل الحكم لا ما وقع التعرض له وفيه نظر ومنهم من
زاد في القرينة ان الغرض من الحمل على الاقرار كان مؤاخذته به وهي
لا يترتب على الاقرار بالفعل بل بانه كان منه وليس بشيء لان الحمل
على الاقرار بالفعل في ما اذا كان وقوع شيء من الفاعل مسلما ولم يكن معينا يقر
الفاعل بانه كان الشيء الذي ينفع في غرض المؤاخذة واعترض
المصنف وحمه الله بانه لا صارف للآية عن الحمل على حقيقة الاستفهام
اذ ليس في السياق ما يدل على انهم كانوا عالمين بان ابراهيم عليه الصلوة
هو الذي كسر الاصنام واجيب عنه او لا بمنع انتفاء الدال في السياق
ان يكفي فيه حلفه بقوله تالله لاكيدن اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين
ثم لما رأوا كسر الاصنام قالوا من فعل هذا بالهتنا انه لمن الظالمين
قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم فالظاهر انهم قد علموا ذلك من
حلفه ومن ذمه الاصنام وثانيا بعد تسليم انتفاء الدال في السياق
بمنع استلزم انتفاء الدال في السياق انتفاء الدال مطلقا وكفى دليلا على
ما روي انهم لما رجعوا وتركوه في بيت الاصنام ليس معه احد سمعوا اصنامهم
فخافوا ان يصيبهم بليه عظيمة من سوء ادبه بالاصنام فتركوه وحملوا
ليجزيه اصنامهم بسوء ادبه فلما ابصروه بكسرهم اقبلوا اليه يسرعون
ليكفوه هذا وقد قال الشارح المحقق والسيد السند الى هذا الجواب
اعتقدوا اصنامهم اجل من ان يكيدهم ابراهيم بنفسه فلعل حمل كيدهم
اصنامهم على دعوة ربه الى ان يكيدهم وجوزوا ان يكون الكبير من آلهة
ابراهيم فيكون التقديم قصر قلب او جوزوا ان يكون بامداد جنود
سماوية اليه لاعانته فيكون قصر افراد واما روي فلعله لم يثبت عند
المصنف رح ولو كان لما احتاجوا الى اقراره بل كان يتأتى لهم تاديبه
بالشاهد المشاهد وانما خص اشتراط الايلاء بالهمزة مع ان هذا ايضا
للتقرير ما يليه لانه لا يتفاوت المولي لها بل يليها ابدا الجملة بتمامها وانما
يتفاوت المولي للهمزة فهل يستغنى عن بيان الشرط بخلاف الهمزة وكذا

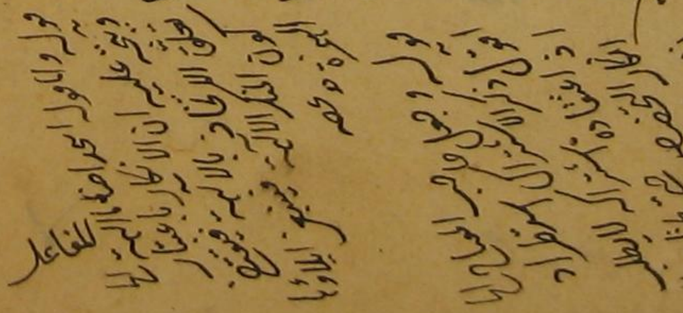
وفيه بحث لان الكفار

اقبل

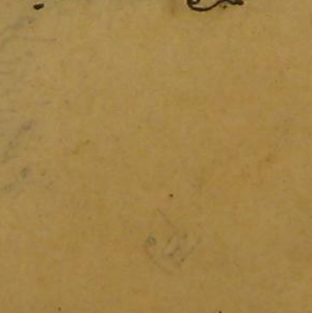
ارسلها

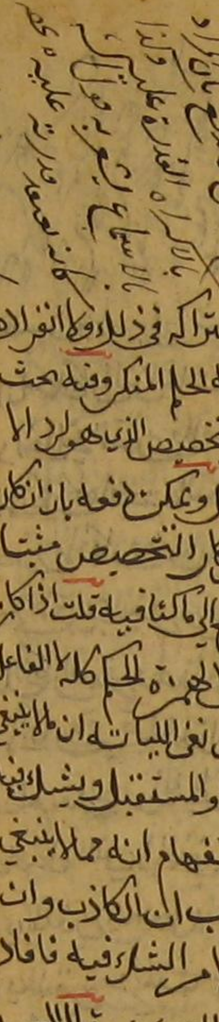
الاسماء الاستفهامية لانها التقرير بما يسأل بها عنه لا اللام التي لها والانكار كذلك
اي بايلاء المنكر الهمزة فقوله كذلك اما تشبيه بالتقرير او تشبيه بمامر
وغير الهمزة اما الانكار نفس مدلول كلمة الاستفهام او انكار نفس الحكم
او انكار نفسك اذا كانت هل ولا اطنك المستغنياء عن التفصيل
في التمثيل والذي يجب التنبيه عليه ان ماذا ومن ذا وكيف حالها انكار
نفس لان انكار الفعل الما ان المنكر او لا مدلولها وهو تمثيل به الى انكار
الفعل على الملخ وجه فان قلت ما يضرك لو فعلت كذا نفيت به الضرر
مطلق بنفي شيء بضرك لانه لا يتصور الضرر بدون الضار وكذا كيف
يرى اياك نفي لايدام الما ت بنفي الكيفية مطلقا اذ لا يتصور تحقق
الشيء بدون كيفية فهو من قبيل ما سمي من نحو ازيدا ضربت ام عمرا واو
مما جعل لانكار الفعل قوله اتقتلني والمشرفي مضاجعي قال الشارح
فانه ذكر ما يعاني القتل فلو كان لانكار الفاعل وانه ليس ممن يتصور
منه القتل على ما قدسبق الى الوهم لما احتاج الى ذلك ويقول وكذلك
لو كان لانكار المفعول وانه ليس ممن يتصور قتله وفيه نظر لجواز ان
يكون لانكار الفاعل وانه ليس ممن يتصور منه القتل في هذه الحالة
لعدم منا ومنه مع المشرفي او لانكار المفعول وانه ليس ممن يتصور قتله
وهو مع المشرفي ومنه قوله تع اتخذوا اصناما الهة فان المنكر
هو نفس اتخاذ الالهة فلذا ولي الفعل الهمزة كذا في الشرح وفيه انه
ينبغي لعدم الالهة اذ لا ينكر نفس الاتخاذ ولا اتخاذ الاصنام لانه
لا مانع في اتخاذها حطبا ويمكن ان يجاب بان اتخاذ الاصنام منكر
لا لمجرد الالهة بل اتخاذها انبياء او اعوانا او شفعاء ايضا منكر
فالمنكر هو الاتخاذ المتعلق بها فلذا اولي الاتخاذ المفيد بها الهمزة
فان قلت قد جعل صاحب المفتاح افانت تكره الناس افانت تسمع
الصم من قبيل انكار الحكم دون الفاعل مع انه اولي الفاعل الهمزة فلم
يتم ان الانكار يتعلق بما اولي الهمزة وعلل الشارح بان الانكار





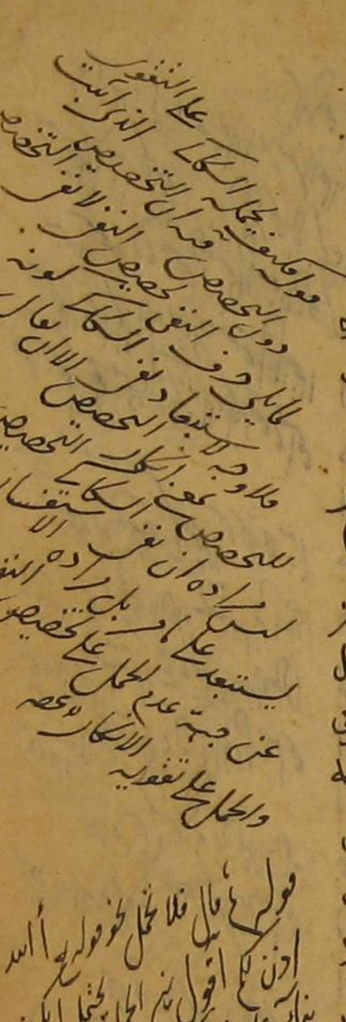


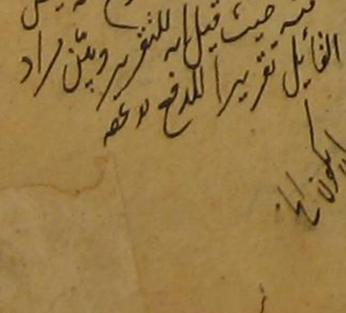


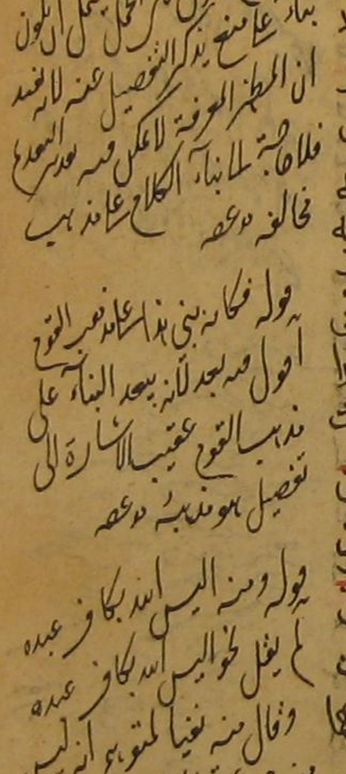


للفاعل بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتقد اشتراكه في ذلك ولا القراءة
به فلا كون التقديم فيه للتخصص بل للتقوي به الحكم المنكر وفيه بحث
لان اعتقاد الاشتراك باطل فلا وجه لانكار التخصيص الذي هو لرد الى
شتراك فلا وجه لذكر الاشتراك في هذا التعليل ويمكن دفعه بان انكار
التخصص بانكار فاعلية المخاطب فليس انكار التخصيص مثبتا
للاشتراك وهذا كلام وقع في البين فلترجع الى ما كنا فيه قلت اذا كان
التقديم لتقوي به الحكم للتخصص كان ما يلي الهمزة الحكم كله لا الفاعل
والعلاقة بين الاستفهام والانكار بمعنى نفي الثبات له ان ما لا ينبغي
مما لا يصدق العاقل بوقوعه في الماضي او المستقبل ويشك فيه
والشك يستدعي الاستفهام فافيد بالاستفهام انه مما لا ينبغي
وكذا بين الاستفهام والانكار بمعنى التكذيب ان الكاذب وان
ادعاه احدا سغى ان تصدق به غالبا الامر الشك فيه فافاد
المستفهم ان غالبه الامر فيه الشك دون الدعوى وقال السيد
السند انكار الشيء بمعنى كراهة والنفرة عن وقوعه في احد الازمنة
منه وادعاء انه مما لا ينبغي ان يقع يستلزم عدم توجه الذهن
اليه للمسندعي للجهل به المقتضي الى الاستفهام عنه
او نقول الاستفهام عنه يستلزم الجهل به المستلزم لعدم توجه
الذهن اليه لمناسب الكراهة والنفرة عنه وادعاء انه مما لا ينبغي
ان يكون واقعا وقس على هذا حال الانكار بمعنى التكذيب هذا
ومنه لم يقل نحو اليس الله بكاف عبده رد الوهم انه ليس منفيا حيث
قيل انه للتقرير وبين مراد القايل تقرير الدفع اي لله بكاف
كان لانكار النفي نفي له ونفي النفي مستلزم للاثبات وهذا اي كون
التقرير لازما للانكار مراد من قال ان الهمزة فيه للتقرير عادلة النفي
وهو الله كاف لا بالنفي وهو ليس الله بكاف عبده فان شئت جعلت
الهمزة الداخلة على النفي للتقرير وان شئت جعلته للانكار وكلاهما

عائشه







حسن ولا سبيل في شيء منها الى الانكار كذا ذكره الشارح ولا يخفى عليك
انه كما ان انكار النفي اثبات انكار الاثبات فلم يصح ان يجعل الانكار كله
داخلا في التقرير فلا معنى لمن جعل التقرير مقابلا للانكار ان يجعل
الانكار كلها تحت التقرير ويمكن ان يدفع بان التقرير لا يتصور الا في
صورة الانكار وهو ما يعترف فيه المخاطب بالحق من فحوى المنكر فيحمله
على الاقرار بما يعرف ويعترف به واما في صورة لا يعترف بالحق فهو
للانكار الصرف وهذا تاويل التقرير بالانكار وان يتحقق في بعض صور
الانكار ففي قوله هذا مراد من قال الهمزة فيه للتقرير بل دخله النفي
انه لم يقل احد بذلك بل قبل الهمزة فيه للتقرير وفسره المصر بالتقرير
بما دخله النفي لا بالنفي يظهر ذلك من الايضاح حيث قال بعد قوله للتقرير
اي للتقرير بما دخله النفي لا للتقرير بالاسقاط وكانه اسقط قوله
اي للتقرير من الكتب سهوا من الناسخ قال الشارح ولما كان مقتضى قوله
والانكار كذلك ان لا يكون المنكر الا بلى الهمزة بنا على صورة اخرى بقوله
والانكار الفعل صورة اخرى يعني لا بلى فيها الفعل الهمزة وتحت
نقول لعنطوي تحت ذلك التنبيه حمل ما اشكل على السكاكي وتكلف
فتصحيحه سيظهر لك في اثناء ما نحن بصدده وتقدم المسند للقصر اي
صورة اخرى مختصة بانكار الفعل نص عليه في الايضاح وكانه اراد
المختص بالنظر الى انكار الفاعل وغيره اذ حينئذ يكون صورة اخرى
في التقرير ايضا ظاهر فانه اذا اعتقد المخاطب الفعل في بعض
المفاعيل واستفهم عنه لتقرير الفعل كان متجها فتقول العاصي
لغفر الله فيكفر اقرار المخاطب اقرارا بالفعل بل في حقيقة الاستفهام
ايضا وهي نحو ايزيدا ضربت ام عمرا والقول لمن يرى الضرب بينهما
من غير ان يعتقد على صيغة المخاطب دون الغيبة والا لكان نحو الانه
لازم التردد بالهمزة وام ولغات شرط اعتقاد المتكلم للحصر ايضا مع
انه لا بد منه اذ لا يلزم من انكار المفعولية انكار الفعل لاحتمله تعلقه بغيرهما

وكذا

وكذا الفاعل نحو ازيدا ضربك ام عمرو وغيرهما نحو في الليل كان هذا ام
في النهار والمدار على انحصار الفعل في الجملة المنكر سواء كان واحدا او
متعددا مرددا قال الشارح في الايضاح وكذا قولك لم يقل الله اذن لكم اذ
من المعلوم ان المعنى على انكار ان يكون قد كان من الله اذن فيما قالوه
من غير ان يكون هذا الاذن قد كان من غير الله فاضافوه الى الله الا ان اللفظ
لخبر مخرجه اذا كان الامر كذلك ليكون اشد لنفي القول وابطاله فانه اذا
نفى الفعل عما جعل فاعلا له في الكلام ولا فاعل له غيره لزم نفيه من اصله
هذا وفيه رد على السكاكي حيث جعل الكلام لنفي اصل الفعل وجعل ما بلى
الهمزة مجموع الكلام لا الفاعل بحمل التدريج على التقوي وان التخصيص
ووجه الرد ان انكار فاعلية الفاعل المختص يستلزم انكار اصل الفعل
الا انه صورة الرد في المتن فيها لاحتمل التقوي وبهذا عرفت وجه
التعرض الموعود والانكار اما للتوبيخ اي ما كان ينبغي ان يكون
ذلك الامر الذي قد كان نحو اعصيت ربك او لا ينبغي ان يكون اي ان
يحدث ويتحقق في المستقبل كذا في الشرح ولا وجه للتخصيص
بان التوبيخ على الحال مجازا نحو اتعصي ربك او للتكذيب في الماضي
وقد ينبه عليه بقوله اي لم يكن نحو افاصفيكم ربكم بالبنين او في
المستقبل كذا في الشرح والاظهر ان قوله او لا يكون اعم من الحال و
المستقبل وان كان نحو الزم مكانها للمستقبل والتوبيخ يحتمل ان
يكون غير مختص بزمان من الازمنة نحو اعالما انت ربك اي لا ينبغي
في زمان وكذا التكذيب نحو ارينا متعددا اي لم يكن ولا يكون
والتهكم نحو اصلوتك تامرك ان نترك ما يعبد اباؤنا فان فيه تهكما
او بالصلوة والتحقير نحو من هذا وهذا جئ بهذا او التهويل كقراءة
ابن عباس رضي الله عنهما ولقد نجينا بني اسرائيل من العذاب المهين
من فرعون بلفظ الاستفهام ورفع فرعون والغرض من التهويل
احضار شدة العذاب الذي نجاهم منه تعظيما للنعمة عليهم ايجابا

حاشية

حاشية

حاشية

بالمزيد الشكر عليها ولهذا اي للتهويل والاستفهام قال انه كان عاليا
في المسرفين تربية للتهويل وفيه تاسيد لهذه القراءة والاستعباد
نحو اني لهم الذكرى كما يدل عليه قوله وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه
وبعد ما سمعت بندامن علاقات المجاز للاستفهام تمكنت من تحصيل
وجوه لم يسمح بذلك اتركنا المدار ونفسه فكلمة الاستفهام اذا امتنع حملها
على الحقيقة فافهم منها ما يناسب المقام مما سمعت او بودك اليه الفطرة
السليمة عن المقام وكذا اذا لم يمتنع حملها على الحقيقة لكن دلت
القرينة على ما يتوسل اليه بالحقيقة فتمسك بالكناية على حسب
الدراية فان ساحة الفكر هنا رحيبة والفطرة السليمة فيما يستحسنه
مصيبة وليست مقتصرة على السمع والطاعة او للعقل فيه كمال البراعة
ومنها الامر اي من انواع الانشاء فالامر عبارة عن كلام قائم دال على طلب
الفعل على سبيل الاستعلاء وضعا واورد عليه لا تضرب فانه يطلب الكف
عن الضرب اذ عدم الضرب لا يطلب لانه غير مقدور وزيد في رفعه تقييد
الفعل بغير الكف واورد بعد كف وزيد في رفعه تفسد الكف بكونه عن
المشتق منه واورد بعد كف عن الكف ولا يرد انه ليس يوضع كف للكف
عن المشتق منه للكف مطلقا ولا يخفى بان تقييد الفعل المشتق
منه يغني عن تقييد بغير الكف عن المشتق منه وان تقييد طلب
الفعل بغير لا يبان نقال الامر طلب فعل بغير لا على جهة الاستعلاء يعد عن
التكلف وارفع للشغب وربما يجاب عن الانتقاض بالنهي بمنع
كونه لطلب الفعل انه لطلب معنى حرفي ملحوظ بتبعية الغير ولا يقال
له الفعل وان اتحد ذاته بالفعل الا يري ان الابتداء لا فعل ولا يقال
وضع من الفعل قال الشارح لما اختلفوا في ان صيغة الامر لما ذا وضعت
فقيل للوجوب وقيل للندب وقيل لهما وقيل للقدر المشترك بينهما
وقيل بالتوقف وقيل للكل منهما والاباحة وقيل للاذن المشترك بين
الثلثة والاكثر على انها حقيقة في الوجوب ولم يكن شيء من ادلتهم

فيلة

مفيدة للقطع لشار الى ما هو اظهر لقوة امارته فقال والاظهر وما جعله
ظهر هو الجزم الوجوب عند السيد السند لان الاستعلاء مختص بالوجوب والندب
المشترك بين الوجوب والندب عند الشارح ونحن نقول لما اختلف في رويد
ونظايره فقيل موضوعة للفظ الامر وقيل المدلوله لكن وضعا ثانيا
واشتهر ان نحو الامر اللام المطلوب بها الفعل ولم يكن وضع رويد للفظ
الامر ظاهر اذ المتبادر خلافه قال والاظهر ان صيغته من المقترنة
باللام نحو ليحضر زيد ونحو قوله تع فلتفرحوا على صيغة الخطاب وغيرها
نحو اكرم عمرا وزيدا وبكرا موضوعة لطلب الفعل استعلاء اي طلب استعلاء
في الصحاح استعلى الرجل اي علا واستعلاه اي علاه فظاهر العبارة
اشتراط العلو كما هو مذهب جمهور المعتزلة ما طلب العلو وعد الطالب
نفسه عاليا كما هو مذهب ابي الحسين لكنهم قصدوا بالاستعلاء طلب
العلو او العد عاليا حتى قال الشارح في هذا المقام سواء كان عاليا في
نفسه اولا وفسره بكونه على طريق طلب العلو وعد نفسه عاليا
وكان صيغة الاستعلاء بهذا المعنى من مصنوعات المصدرين
قال الشارح المحقق ره وفي هذا اشارة الى ان اقسام صيغة الامر
ثلثة الاول المقترنة باللام ويختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يبحث
ان يطلب بها الفعل في الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث
اسم دل على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان الغلبة
استعمالها في حقيقة الامر اعني طلب الفعل على سبيل الاستعلاء واسماها
النحويون امر اسواء استعملا في حقيقة الامر او في غيرها حتى ان لفظ
اغفر في اللهم اغفر لي امر عندهم واما الثالث فلما كان اسما لم يسموه امرا
تميزا بين الباب وفي ما ذكره ره ايحاث احدها ان اختصاص المقترنة به
باللام بالفاعل غير المخاطب مم يسند قوله تع فلتفرحوا الا ان يقال
لم يعتد بالشاذ وبصيغ المجهول المخاطب الا ان يقال العلة يدعي انه
امر الغايب بتصريح المخاطب وفيه ان الظاهر انه امر المخاطب بان يكون

بحيث يقع عليه الضرب فالاولى ان يجعل الجميع تحت قوله مخرج ليخرج زيد
وثانيها ان النحاة لم يسم المقترنة باللام بل مضارعا مجزوما والامر عندهم ليس
الا ما حذفت منه حرف المضارعة قال الرضي النحاة يسمون للامر كل ما يطلب ان
يطلب به الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة سواء طلب على وجه
الاستعلاء وهو المسمى بالامر عند الاصوليين او لم يطلب كذلك فالصواب
سماهما الصرفيون على طبقه في المفتاح وثالثها ان تسمية المستعمل
في غير الامر امرا مخصص النحاة بل يعم جميع ائمة اللغة يدل عليه ما يستدل
من كلام المفتاح ويشعر به قول المصنف وقد يستعمل لغيره فتامل لتبادر الفهم
عند سماعها الى ذلك وهل التبادر عند سماع المقترنة باللام من الصيغة
او من اللام فيه تامل قال صاحب المفتاح واتفاق ائمة اللغة على اضافة
تحوقم وليقم عليها الامر يقولهم صيغة الامر ومثال الامر ولام الامر دون
ان يقولوا لصيغة الاباحة او لام الاباحة مثلا يعد ذلك واما جعله مما
لا دليل الاحتمال ان يكون الاضافة لنفس التبادر لا لكونها حقيقة فيه لكن
الظاهر الاضافة الى الموضوع له ولم يلتفت اليه المصنف لضعفه عنده
حيث قال في الايضاح وفيه نظر لا يخفى على المتامل والنظر اما ما ذكرناه
انه لا يخرجه عن الامداد وانما يستطاع عن درجة كونه دليلا واما ما ذكره
الشارح من منع كون الاضافة الى الامر بمعنى طلب الفعل استعلاء
بل بمعنى الكلي الصادق على نحو قم وليقم واضافة الصفة من اضافة العام
الى الخاص واضافة اللام من الادخال الى المدخول ليدل على استعمالها كذلك
في مقابلة صيغة الماضي والمضارع وفيه ايضا مر على انه قد ظهر انها هو
استعمال الماضي والمضارع في مقابلة صيغة الامر وقد يستعمل لغيره
اي لغير طلب الفعل استعلاء لعلاقة بينه وبين معنى الامر بحسب
القرائن فان قامت قرينة على منع الدلالة معنى الامر فمجاز والا فكناية
ولا يخفى عليك ان مباحث الامر كما استفهام ليس من فن المعاني
وليس منه الا نكات العدول من الحقيقة الى التجوز بالامر وكما نزلها

فيما ذكره وذلك الغير اما غير الطلب واما الطلب لا مع الاستعلاء فالاول
اشار بقوله كالاباحة نحو جالس الحسن او ابن سيرين وقد اشتهر هذا
المثال في الاباحة وسرى غير واحد كانه بالندب اشبه اذ لا يتوهم منع مجالسة
احدهما حتى يحتاج الى الاباحة والعلاقة بين الايجاب والاباحة ان
الايجاب ابتغاء عن الصحة وفي التعبير عنها بالايجاب كمال المبالغة وترك الندب
ربما يشعر بان المصرح به داخل فيما وضع له صيغة الامر وجعله
من قبيل طلب الفعل استعلاء والتهديد اي التخويف وفي الصحاح مع
دعوة والانذار الابلاغ مع التخويف والعلاقة بين الايجاب والتهديد
ايجاب ما يوجب العقوبة مبالغة في وقوع العقوبة ولا يلتفت الى ما يتوهم
همة عبارة المفتاح ان الاباحة والتهديد فيها الطلب نحو اعملوا ما شئتم
والتعجيز نحو فاتوا بسورة من مثله اذ ليس المطلوب اتيانهم بسورة لكونه محالا
كذا في الشرح ولانه لا ينفع الاتيان في دفع الريب المطابق للامر بل نسبة
العجز اللهم والمناسبة بين الايجاب والتعجيز ان الايجاب يوجب السعي في
المامور به والسعي فيه يظهر العجز والتسخير نحو كونوا قردة خاسئين
ذليلين والاهانة نحو كونوا حجارة او حديدا ويفرق التسخير والاهانة
بانه في التسخير لا ينفك الامر عن الانقياد وفي الاهانة لا يتحقق المامور
والتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا والفرق بينه وبين الاباحة انه في
مقام توهم ترجح المخاطب احدهما والثاني في مقام توهم المنع عن الفعل
والعلاقة بين والايجاب والتسوية ان ايجاب احد الامرين
يوجب تسويتهما في الايجاب فاريد به التسوية والتمني نحو الا ايها
الليل الطويل الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل انث
الخطاب لتاويل الليل بالليلة او الليالة فان الليلة بمعنى على
ما في القاموس او بتاويله بالليلة لان المراد بالجنس الواحدة في
الصحاح ليل وليلة كتمر وتمرة وجمعه على ليال بزيادة الياء على
خلاف القياس ونظيره اهل واهالي وقيل اصله ليلاة لان تصغيره

ليلة هذا وجه الاشكال في تذكير الطويل ولا يبعد ان يقال الياء وما هو
اصلا الضرورة يرد الكلمة الى اصلها ولا يصح ان يكون اشباع الحركة
امثال انه لا يكتب الياء الحاصلة من الاشباع وانما حمل على التقيد لامتناع
حقيقة الامر لان الابخال ليس مقدورا له ولا يبعد ان يجعل من ظرافة
الشعراء ان يجعل الليل بمنزلة انسان متعصب بخيل على البخيل بالضوء
للشاعر فلا يتجلى لاعتقاده ان الابخال رفيقه فيسول ان يتجلى يصبح فانك
بخيلات وليس الاصباح اي الصبح مثل بامثال اي افضل فلا يتجاوز عاذلك
لاعتقادك الخطاء ووجه عدم فضل الصباح انه لا يساوي في شدة همومه
المظلم والمضاء او ان عينه بريء النهار كالليل مظلما لان دوام الهموم و
الاشارة الى القسم الثاني من غير الموضوع له اما من التمني ان كان الطلب
المعتبر في مفهوم الامر اعم من التمني ويكون المتمني قيدا لاستعلاء واما من الدعاء
ان كان الطلب مقيدا بما يستدعي الامكان واختار الشارح الثاني
ولا يتم الا بدعوى ان المتبادر منه هذا الطلب قال الشارح انما حمل على
التمني دون الترجي لان الشاعر لاستطالته تلك الليلة اطمأنية
له في الابخلاء ولك ان تقول لشدة همومه واضطرابه يتمنى ابخلائه
في اتيانه وذلك الابخلاء مستحيل والدعاء بخروب اغفر لي فانه طلب
للفعل على سبيل التضرع والالتماس كقولك لمن يساويك رتبة لحاجة
الى هذا القيد وكانه اراد مثالا متفقا عليه افعل بدون الاستعلاء
اذ مع الاستعلاء امر ولا بد من قيد آخر يميزه عن الدعاء هذا قال
الشارح وقد تعارف الالتماس في ما يكون مع نوع من التضرع لا الى
حد الدعاء قلت فينبغي ان تقيد تعريف الدعاء بمزيد التضرع ثم
الامر السكاكي حقه الغور جعل السكاكي الامر والنهي في هذا الحكم لانه الظاهر
من الطلب فيكون كذلك الدعاء والالتماس فالتعليل لاثبات المدعوى
وبعبارة السكاكي انه الاظهر غير الى الظاهر ليكون نظر خاليا
عن شائبة تسليم الظهور وبنى السكاكي على ذلك الظهور بالنظر في

حال

حال الخبر بها الاستفهام والنداء فانه لا ريبة في الغور فيهما ومما يوضح
كون الغور ان الطالب لا يرض بفقد المطلوب الا لضرورة وان اضطر
مهروب عنه والتبادر الفهم عند الامر شيء بعد الامر بخلافه الى بعض الامر
الاول دون الجمع وارادة الترجي وهذا على اطلاقه لا يصح لانه اذا
كان بالعطف يتبادر الفهم الى الجمع والترجي كان يقال قم واقعد او
اقعد او فاقعد ويحتمل ان يكون داخلا في قوله وفيه نظر اي في
حقه الغور والنظر فيه راجع الى النظر في دليله او في كلا من دليله
نظر لكون الظهور من الطلب بالقرينة ممنوعا وكذا التبادر بالقرينة
بل الحال متفاوتة بالنسبة الى المقامات والسكاكي دليل آخر لم يذكره
وكان حقه ان يذكر ليتم نظره وهو استحسان العقلاء تاديب
الخادم اذا اخر الامتثال ذلك وان يقول ولاعتذار العقلاء عند
تاخير الامتثال وانتهاء اي من انواع الطلب النهي وهو طلب الكف عن
الفعل استعلاء ولعلك يتوطن بما سبق به توجيها ودفعا ان كان
الامر بيدك وله حرف واحد في الاخر وله الجازمة وحدها والاولى
وله صيغة واحدة نحو قولك لا تفعل ليعلم ان ليس له صيغة اخرى كما
انه ليس له حرف اخر ولعل احتراز بعد الحرف بقوله في نحو قولك لا
يفعلن من المؤكد وصيغة جمعي المؤنث فانها لا يجزم فهي لكونها مبنية
وبنائه سقوط الطرف في قوله وله حرف واحد على حصر الجازمة في
النهي وهو كالامر لو اكتفى به لافادة معناه الحقيقي والمجازي وبنائه
بالخفاء ولم يحتج الى تطويل قوله في الاستعلاء وقد يستعمل في غير
طلب الكف كما هو مذهب البعض او الترك كما هو مذهب البعض فانهم اختلفوا
في ان مقتضى النهي كف النفس عن الفعل او اشتغال بالضد او ترك الفعل
وهو نفس ان لا تفعل قال الشارح المحقق والمذهبان متقاربان يرجعان
باثمرة الخلاف ويدفعه ما ذكره السيد السند ان الخلاف مبني على
الاختلاف في كون عدم الفعل مقدورا او لا وجه الاختصاص وعلى قوله

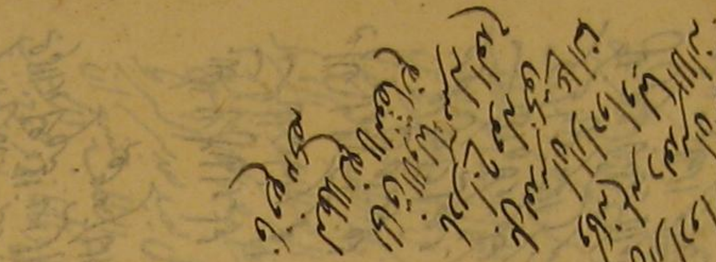
مقدورا ب

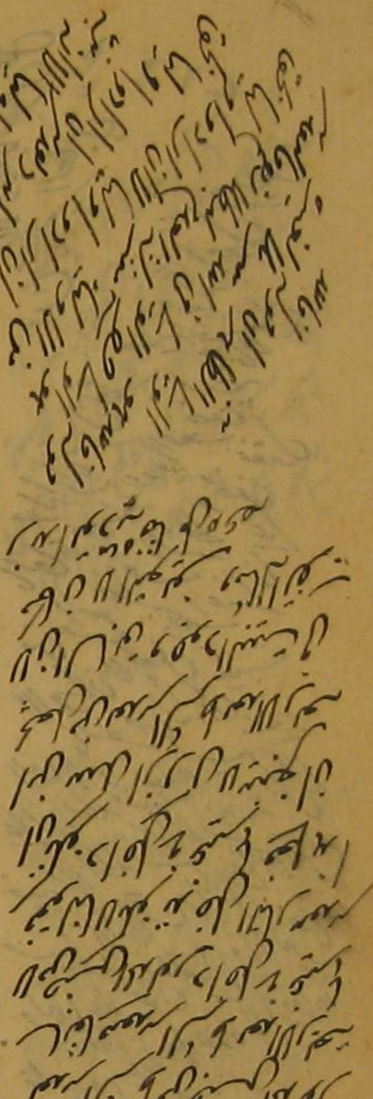
عليه وذلك الحامل هو اما المطلوب المقصود لذاته واما غيره اذا كان
المطلوب مقصودا لذاته واما غيره اذا كان المطلوب مقصودا لذاته واما غيره
اذا كان المطلوب مقصودا لغيره وهو الاكثر لان اكثر الاشياء يطلب لغيره غالبا
فاذا سمع الطالب وقف بيان مسبب بحسب الخارج المطلوب المذكور حامل على هذا
الطالب بصور وهذا هو العلة الغائية التي قالوا في شانها اول الفكر آخر العمل واذا
وقد نظمه نظما حسنا من قال نعم ما قال زمرة الدول اول الفكر آخر العمل واذا
جاء بعد الاربعة ما يصلح سببا للطلب لتفرعه على المطلوب بجعل مسببا له وهذا
معنى الشرط والجزاء فبتقدير الشرط اظهار للمسببة المقصوده او ما قبل
من ان كلام لا بد فيه من حامل للمتكلم عليه في قاعدة التكلم فان التكلم في
قاعدة البيان في الكلام الخبري لافادة مضمونه وفي الطلبي للطلب المتعلق
بما هو مقصود لغيره غالبا فاذا ذكر ذلك الغير بعد ما قبله معنى الطلب فهم
افادة ترتبه على المطلوب وهذا معنى الشرط والجزاء ولا يخفى تميز هذا الوجه
عن الاول والثاني مبني على ان الطلب فعل اختياري لا بد له من حامل عليه
والثاني ان الكلام في عرف ارباب اللسان لا بد له من حامل عليه سواء كان بعيد
طلبا او غيره والسيد السند ظن انهما وجه واحد وخطأه الشارح
المحقق حيث جعلهما وجهين فجوز تقدير الشرط بشرطين التفرع للذكر
وقصد السببية وكانه دار عليه بالاشاره ولا يذهب عليك ان حذف
الشرط من مباحث الايجاز وليس له تعلق بهذا المقام والبحث عنه هاهنا
من فضول الكلام كقولك ائت لي الا فقه اي ان ازرقه الاولى ان يكون
لانه للمفهوم من الطلب وائتني بيتك اذ ترى ايكان تعرفنيه الاظهر ايضا
ان اعرف لان السبب هو المعرفة سواء كان بتعريف المخاطب او بدونه لانقال
وهذا التقدير رابع كلا استفهام فانه لا يجري في قولك اكرمني اكرمك
فانه لا يصح ان التقدير ان تعرفني او ان اعرف اكرامك اكرمك وبالجملة
تكرمني اكرمك لان تقول السببية بين ما بعد الطلب والمطلوب الاستفهام
على الفهم لا يقدر الشرط وان تفرع على المفهوم واكرمني اكرمك والاشتمل

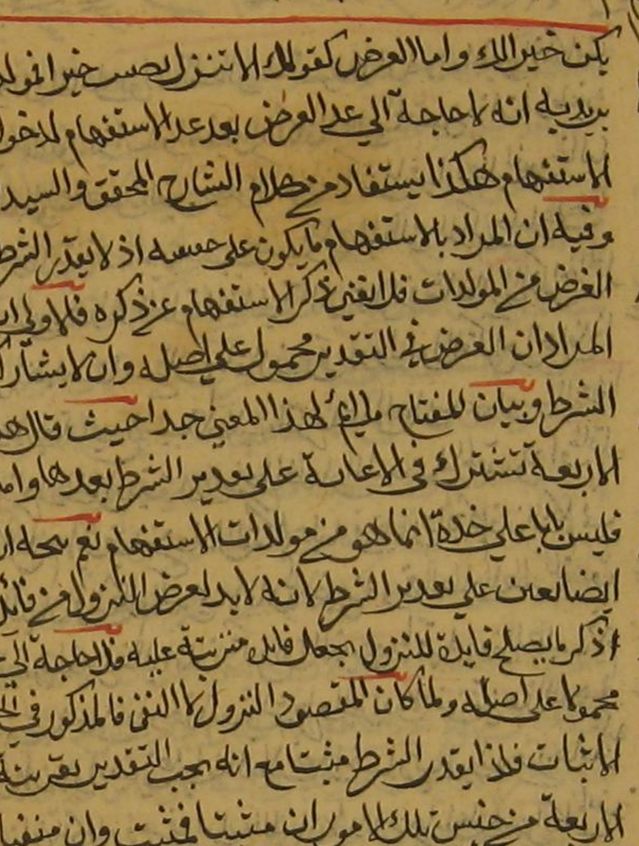
حاشية: حاصله ان السببية انما تعتبر في المطلوب الذي يكون الطلب حاملا عليه لا في الطلب نفسه

حاشية: حاصله ان الطلب لا بد له من حامل عليه سواء كان بعيدا او قريبا

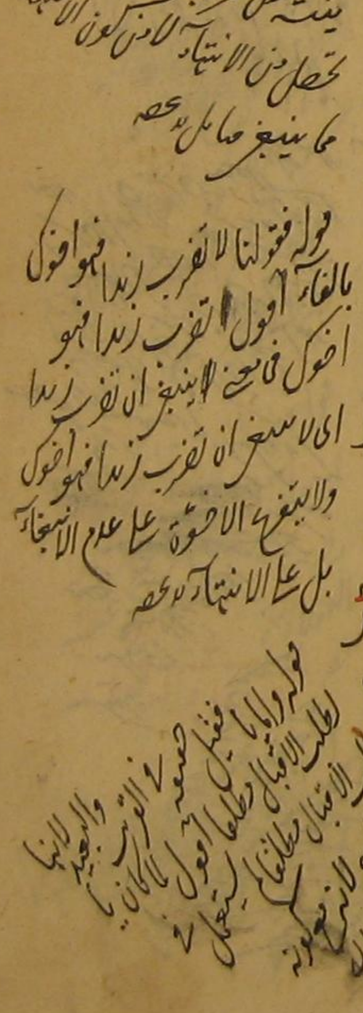
يكن خبر الماء واما العرض كقولك الا تنزل يصب خير امر لان الاستفهام
يريد به انه لا حاجة الى عد العرض بعد عد الاستفهام لدخوله تحت
الاستفهام هكذا يستفاد من كلام الشارح المحقق والسيد السند
وفيه ان المراد بالاستفهام ما يكون على حسبه اذ لا يقدر الشرط بعد غير
الغرض من المولدات فلا يغني ذكر الاستفهام عن ذكره فالاولى ان يقال
المراد ان العرض في التقدير محمول على اصله وان لا يشارك في اقتضاء
الشرط وبيان للفتاح ما لاح لهذا المعنى جداحيث قال هذه الابواب
الاربعة تشترك في الاعانة على تقدير الشرط بعدها واما العرض
فليس بناء على خدة انما هو من مولدات الاستفهام نعم يحتمل ان العرض
ايضا معين على تقدير الشرط لانه لا بد لعرض النزول من فائدة فاذا
اذكر ما يصلح فايدة للنزول بجعل فائدة مترتبة عليه فالحاجة الى جعله
محمولا على اصله ولما كان المقصود النزول بالنفي فالمذكور في الحقيقة
الاثبات فلا يقدر الشرط مثبتا مع انه يجب التقدير بقرينة الامور
الاربعة من جنس تلك الامور ان مثبتا فمثبت وان منفيا فمنفي
فلا محور لان لا تكفر تدخل النار عند الجمهور خلافا للكسائي ونحن نظن
ان الخلاف بينه وبين الجمهور بناء على انهم لا يجوزون تقدير المخالف للاربعة
بقرينتها وهو يجوز مع القرينة وقيل تقدير المثبت بعد النهي اقرب
من تقدير المنفي بعد الامر لاشتمال النفي على الاثبات دون العكس فاسلم
تدخل النار بعد من لا تكفر تدخل النار وفيه ان الامر بالشيء ضمن النهي
عن ضده فالامر بالشيء ايضا يشتمل على ذكر عدمه بهذا الاعتبار ويجوز
في غيرها اي تقدير الشرط في غير المواضع الخمسة لقرينة قلت وكذا منها
لقرينة لو لم يقدر في جنس المذكور من الخمسة لخرام اتخذوا
من دونه اولياء فالله هو الولي ان اراد واولياء بحق لاظهر ان
الشرط المقدر ان اراد والان قوله هو الولي للحصر فيتنزل غيره منزلة
العدم لا لحصر الولي بحق والظاهر انه تصرف بدليل لام اتخذوا

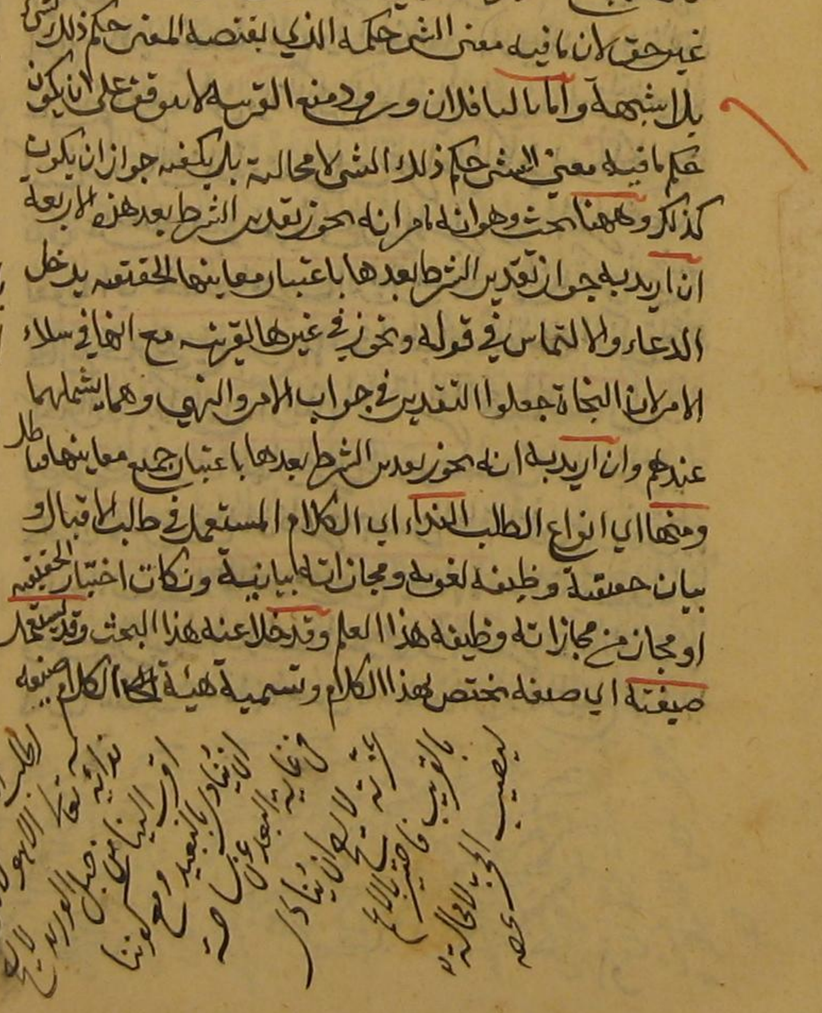


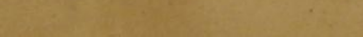




في دون الله اي متجاوزين الله فانه ظاهر في ترك الله واتخاذ غيره وليا
لكن الشارح جعله قصر افراد وقد عنه وجود القرينة في المثال المذكور لصحة
ادعاء ان الله هو الولي على ما قبله لان الاستفهام المستفاد من قوله اتخذوا
للانكار فيؤل الى النفي اي لا ينبغي ان يتخذوا من دون الله وليا فالله هو الولي
واجاب عنه الشارح المحقق بانه ليس كل ما فيه معنى الشيء حكمه حكم ذلك
الشيء اذ لا يخفى على ذي طبع حسن قولنا لا تضرب زيدا انهو اخوك بخلاف
اتضرب زيدا انهو اخوك استفهام وانما يحسن بالواو الحالية والجواب
بعيد عن التحصيل اما اولا فلان ما ذكر في بيان ان ليس كل ما فيه معنى
الشيء حكمه حكم ذلك الشيء مما لا يفيده لان معنى اتضرب زيدا ليس معنى النهي
بل نفي الملابسة فالشرط المقدر بعده ان ما تلف ان تضرب زيدا فهو اخوك
بخلاف النهي فان الشرط المقدر بعده ان ما تضرب زيدا فهو اخوك
ولا خفاء في ان نفي الضرب يصير سببا لبقاء الاخوة دون ملابسة الضرب
فانه يجامع الضرب ولا يبقى معه الاخوة واما ثانيا فلان النفي المذكور
غير حتى لان ما فيه معنى الشيء حكمه الذي يقتضيه المعنى حكم ذلك الشيء
بلا شبهة واما ثالثا فلان ورود منع التوسيه لا يوقع على ان يكون
حكم ما فيه معنى الشيء حكم ذلك الشيء لا محالة بل يكفيه جواز ان يكون
كذا كما هو ظاهر وههنا بحث وهو انه اما ان نحو لا تقرب زيدا انهو اخوك
ان اريد به جواز تقدير الشرط بعدها باعتبار معانيها الحقيقية يدخل
الدعاء والالتماس في قوله ونحو زيد في غيرها ليقرنه مع انهما في سلاء
الامر ان النحاة جعلوا التقدير في جواب الامر والنهي وهما يشملهما
عندهم وان اريد به انه يجوز تقدير الشرط بعدها باعتبار جميع معانيها حتى
ومنها اي انزاع الطلب انشاء اي الكلام المستعمل في طلب الاقبال
بيان حقيقة وظيفة لغوية ومجازاته بيانية ونكات اختيار الحقيقة
او مجاز من مجازاته وظيفة هذا العلم وقد خلا عنه هذا البحث وقد يستعمل
صيغة اي صيغة مختص بهذا الكلام وتسمية هيئة تلك الكلام صيغة









غير شايعة وكانه لكون النداء ممتزلة مفرد من مفردات المنادى له فى انه
الغرض منه ذكره اطلق اسم الصيغة عليه فى غير معناه اى معنى المنادى
الموضوع له امامع بقاء النداء بان ينقل من قسم الى قسم كاستعمال المنادى
البعيد لنداء وبالعكس واما مع الخروج عن النداء مطلقا كالامثالين
المذكورين ومنه ما ذكر للتنبيه على ان المنادى حاضر فى القلب لا بغيب
عنه اسكان نعمان الاراك يتيقن انا نكم فى ربع قلبى سكان فجعله
مستعملا فى نداء البعيد كما فعله الشارح بعيد ومنه التذلل والتحبب
ومنه الاستغاثة ومنه التعجب وجعل قوله فى غير معناه مخصوص بالقسم
الثانى كما فعله الشارح لا داعى اليه كما لا غراء فى قولك لمن اقبل يظلم
يا مظلوم فانه ليس لطلب الاقبال لكونه حاصلا وانما الغرض اقباله على
زيادة التظلم وبث الشكوى ولذا لم يذكر له المنادى له والاختصاص
فى قولهم انا افعل كذا ايها الرجل ملتزم الحذف لحرف النداء والشائع فيه
اى وقد تعدل عنه الى مضاف او علم او معرف باللام وفى كون المعرف
باللام منادى للنصبة وللام وفى كون العلم منادى للضبة دون البناء
على الضم مزيد تكلف ولذا انكر النداء فى الاولين الحاجب وللتفصيل
كتب النحو ومنال اللغاة منه لو نلت شرحا على الكافية ولما كان مع
نقله عن معناه الاصلى منقولا الى محل من الاعراب دون الاخر اوخصه
بقوله اى متخصصا من بين الرجال بسمها على انه تمكن فى موضع
الحال من الخبر قد يقع موقع الانشاء طلبا كان كالامثله المذكورة او غيره
كالخبر الذى يذكر للمدح او الذم او التحسر او التعجب او للتفاؤل بايراده
فى صورة الحاصل او اظهار الحرص فى وقوعه حتى كانه يخيل اليه
حاصلا كما من فى قوله ان ظفرت بحسن العاقبة فهو المراد فهو نظير
والدعاء بصيغة الماضى فى البليغ يحتملهما معا بان يقصد كلاهما
وعلى سبيل البدل بان يقصد احدهما والاظهر ان الادعاء لمن يعرف
هذين النكتين يحتملهما سواء كان بليغا اولا وحمل البيضاوى عليه بعيد

اول الاحتراز عن صورة الامر لانها الموديه الى سوء الادب والاولى الاحتراز
عن صورة النهى ايضا وفيه ان الدعاء بصيغة الماضى يحتمله ايضا فلم خص
الاحتمال بما سبق ولك ان تجيب بان صيغة الماضى لا مدخلية لها فى الاحتراز
عن صورة الامر والمعول محال اذ النكتة لا يجب ان يرجع الشئ على جميع انحاء
اعتبار ولك ان تقول يكفى هذا القدر من الفرق بكثرة التخصيص الاحتمال
بالسابقين تامل او لحمل المخاطب على الظاهر بان يكون مخبرا لا يجب ان يكذب
منه التكذيب اى ينسب الى الكذب الطالب فانك اذا جئت بالخبر مع
ارادة الطالب ينسب الطالب الى الكذب نظرا الى ظاهر اللفظ كذا قيل
وما يخفى انه تكلف والاحق الاوفق ان يقال التعبير عن الانشاء بالخبر
اما بعد دعوى ان المخاطب منزل الى الاجابة لا محالة حتى يستحق ان
يعبر عن الطلب عنه بالخبر فلم يمتثل يصير فى هذا الدعوى التى تضمنها
التعبير بالخبر كاذبا قال الشارح فالخبر فى هذه الصورة مجاز لاستعمالها
فى غير ما وضع له ويحتمل بعضها الكناية هذا وفيه ان اللفظ لا يكون
محتملا للمجاز والكناية لانه ان وجدت القرينة المانعة عن
ارادة الحقيقة فمجاز بلا شبهة والا فكناية كذلك تنبيه الانشاء كالخبر
فى كثير مما ذكر فى الابواب الخمسة السابقة لانه فى الجميع فان التاكيد فى
الانشاء ليس للاشعار بالانكار من المخاطب وترك التاكيد لخلوه عن ذلك
والامتراء بان انه بعيد عن الامتثال او قريب عنه فليعتبره اى
فليقس الانشاء الناظر على الخبر ويجعل الشارح ضمير فليعتبره راجعا
ذلك الكثير الناظر فى الانشاء الذى مننت علينا بفضل الخطاب
واحسنت الينا بفضل معرفة الكتاب واجبت اسولة المحاويها احسن
جواب لسالك بيانايه وصل الطلاب الى الصواب وتبيانا به
كمال الاتصال بحسن المآب وكمال الانقطاع عن الجهل والخطاء والاضطراب
التى انع علينا باحوال له ترتيب بجزيل الثواب واكرمنا بالتوفيق
لاعمال تخلصنا عن وبيل العقاب الفصل والوصل اورد قوله الفصل

الفصل والوصل

قوله وانما كان كذلك لان الوصل الخ
قوله ومعنى الجمع الخ
قوله وهذا وجه التقديم الخ
قوله ولا يخفى الخ
قوله وعطف بعض الجمل الخ
قوله وعطف بعض المفردات الخ
قوله وعطف بعض الجمل الخ
قوله وعطف بعض المفردات الخ
قوله وعطف بعض الجمل الخ
قوله وعطف بعض المفردات الخ

والوصل على طبق ما ذكره في تفصيل الابواب الثمانية قال الشارح قدم الفصل لانه الاصل والوصل طارئ عليه والوجه ما ذكرنا وهذا وجه التقديم في التفصيل لا في هذا المقام كما لا يخفى على من يعرف المقام الوصل عطف بعض الجمل على بعض قدم تعريف الوصل على عكس اذكرهما وعلى خلاف المفتاح لانه وجودي سابق على العدمي في المعرفة وعبارته مشعرة بان الوصل والفصل مختصان ولا يبعد ان يقال يقدم الفصل تارة ويوخر اخرى لميل الاتيوهم ميلا بالنزاع تقدم احدهما ان له مزية في باب البلاغة على الآخر بالجملة اصطلاحا والمقتضات لها جارية في المفردات ايضا فلا ينبغي التخصيص اصطلاحا ونحن نفهم من عبارة المفتاح عدم اختصاصها بها وانما هو الوصل في الجمل حيث قال غير موضع العطف عن غير موضعه في الجمل هو الاصل في هذا الفن وان حمل السيد السند على ان المراد ان بحث الحال خارج عن الاصل متفرع على الفصل والوصل في الجملة لا ينتهض على رعاية جهات العطف وتركه فيما بين الجمل والمفردات ايضا لئلا يكون بمعزل عن البلاغة وليس نظر ان عطف الجمل التي هي اخبار للمبتدا او احوال لصاحب او صفات لمنعوت وتركه مبينان على احوال الدوات ما في مفردات كذلك وافقني في ذلك السيد السند حيث تكلم في وجه الفصل والوصل بين مفردات في خطبة شرح المطالع وقد اختصار الجملة على الكلام ليشتمل ما له محل من الاعراب والصلة بلا كلام ولم يقل عطف جملة على جملة ليشمل عطف جملتين فانه ربما لا تناسب جملة واقعة متوسطة بحيث يعطف كل على ما قبلها بل تناسب الاثنتان الاخريان فيعطف في كل اثنتين اولا او يعطف الاخريان على الاوليات لان مجموع الاخريين تناسب مجموع الاوليين ونظير في المفردات هو الاول والآخر والظاهر والباطن فانه عطف اولا الآخر على الاول والباطن على الظاهر بجامع التضاد ثم عطف مجموع الظاهر والباطن على مجموع الاول والآخر لتناسب بين المجموعين باعتبار اجزائهما والمراد بالجمل ما فوق الواحد ليشتمل عطف احدى الجملتين على الاخرى وحمل الجمل على جمل بكم في العالم الاديب بالعالم والفضل تركه اي ترك عطف بعض الجمل على بعض في شانه العطف اذ ايتال الفصل في ترك عطف الجملة الحالية على جملة قبلها اذ ليس من شان الحال المعطوف على ما هي قيد له ثم انه رتب على التعريف بيان الاحكام اشارة الى ان معرفة الحكم بعد معرفة الشيء فقال فاذا انت ورتب العطف ثلث مراتب مرتبتان منها قريبا التناول ومرتبة بعيدة على طبق ما في المفتاح الا انه جعل المرتبة الاولى للاخال الجملة من الاعراب والمفتاح ما يكون العطف فيه بغير الواو والحق مع المفتاح لان العطف بغير الواو لا يطالب شرطا هو اقرب تناولا على الاطلاق وطالبه محل في الاعراب يحتمع فيه حين العطف بغير الواو وجهها قرب وانتفاء في جعل احدى المرتبتين بالجملة محل من الاعراب ولا يخصر فيه اذ الوصل في جملة انت بعد جملة هي صلة موصول اسمي او حرفي وقصد تشريك الثالثة للاولى عطفت على الاولى كالثانية بعد ما له محل من الاعراب بالتفاوت فتقول الذي ضرب وقتل وعجبت من ان ضربت واكرمت فتحن نقول فاذا انت جملة بعد جملة فاما ان يكون لها محل من الاعراب او يكون صلة اولا ولعدم بيانه وجوب تقديم المعطوف عليه وعلى الاولان قصد تشريك الثانية لها في حكمه بان يكون مشاركة للاولى في جهة الاعراب ويكون اعرابهما من جهة واحدة وليس الخبر الثاني ولا الحال الثانية ولا الصفة الثانية مشاركا للاولى في الحكم اذ جهة الاعراب في كل منهما ما في سابقه الا ما في التابع فلا يشكل كالثانية قصد تشريك الثاني للاول في الاخبار المتعددة ونظائرها مع انه ترك العطف عطفت عليها كالمفرد اي كعطف المفرد على المفرد وفي هذا التنبيه اشعار بوجه حسن العطف اي كما ان العطف في مقام قصد تشريك المفرد مقبول كذلك في هذه الجملة ان للجملة التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفرد ولما كان عطف المفرد على المفرد لشرط في قبوله الجهة الجامعة فرع على

قوله عطفت الثانية عليها كالمفرد الخ
قوله حمل الكل الخ
قوله على ما يعطف المفرد الخ
قوله على ما يعطف المفرد الخ
قوله على جملة م الخ
قوله اربع الخ
قوله على ما يعطف المفرد الخ
قوله على ما يعطف المفرد الخ
قوله على ما يعطف المفرد

التشبيه قوله فشرط كونه مقبولا بالواو ونحوه مما يدل الاعلى مطلق
الجمع وهل هي متحققة في كلام العرب ام يوجد على سبيل الحقيقة
والامانع من النحو كما قيل ان ثم في قوله عدل ووصف وتانيث ومعرفة
وعجمة ثم جمع ثم تركيب بمعنى الواو لضرورة الشعر وكما قال الكوفيون
ان او في قوله تع مائة الف او يزيدون بمعنى الواو وكما قال المصنف في التذييب
من البضاع ان الفاء تجيء بمعنى الواو وجعله منه ولعله امن على اللفيم
يسبني فمضيت ثمه قلت لا يعنيني واستشهد عليه بخبر عبد الله
بن عتيك فلما اردته فارجع اليه ويريد ان ذكره نحو مراعاة ما في معناه
تجوز انه قال في ما بعد ان قصد ربطها بها على معنى عاطفة سوى الواو
فالمراد بالواو المستعمل في معناه الحقيقي حتى يدخل الواو بمعنى او في غير
الواو وظاهر يعلم وجود العاطف بمعنى الواو ونحوه في كلام البلغاء
ليس بحال للفتاح بالاحتمال ولم يذكر قوله ونحوه وقد صعب ذكره حتى
قدر ما منصوبا عطفا على مقبولا ومجرورا عطفا على الضمير المجرور على
المذهب الضعيف وفسر المنصوب بنحو المقبول او المستحسن والغريب
بين الطبع وهو كما ترى وفسر المجرور بنحو عطف المفرد ولا اظنك في
ريبه مما الهمنا به ولا اخفى ان هذا الاشتراط على مذهب من لم يجعل
الواو للترتيب ان يكون بينهما جهة جامعة فهذا الوصل انما يتيسر
بعد معرفة الجهة الجامعة كالقسم الثالث الاتي في القسم الثالث
امور اخر لا يدخل ضبطها لم يشترطها في هذا القسم مع عدم كمال الاتصال
او كمال الانقطاع وشبه احدهما فلذا عد قريب التناول والاوت
الثالث نحو زيد يكتب اي ينشأ النثر كذا سمعت من الثقاة و
يشعر مع حد نصر وكرم بمعنى يقول الشعر والثاني بمعنى يجيد الشعر
كذا في القاموس فما بين الكتابة والشعر من المناسبة او يعطي ويمنع
لما بينهما من التضاد وهذا اي لكون شرط قبول عطف الجملة بالواو
وجود الجامع لا يكون شرط قبول عطف بالواو مفردا كان او جملة

ص

ص

اذ جعل الشرط في المفرد مسلما حتى فرع عليه اشتراط القبول في الجملة
فلا يحسن تعليل اشتراط المفرد بعد تسليمه فان قلت فلا يتم الدليل لانه
منع عطف المفرد على المفرد قلت ان المتوجه بعد العلم في حكم المكسورة
لكون ما بعدها منزلا منزلة مفعولي علمت فلو لم يكن وجود الجامع شرطا
في الجملة ايضا لم يعب على الشاعر بجعل المعطوف والمعطوف عليه بمنزلة
الجملة عيب علي اني تمام قوله زعمت اي الجبيبة هو لك يا نفس عفا الله
اندرس في عداة الهجر كما في الصحاح كما عفى كلمة هذا الدواء المر
ولا يسكن الا للضرورة هذا وفيه نظر اذ لغات كتعلم يخص الشعر عنها
اي عن اللوي وهو موضع طال بالدي ورسوما اي ليس الامر كما زعمت
والذي هو عالم ان الذي يصبر اي ممن عفا وان ابا الحسين كريم لا زلت
عن سنن الوداد ولا عدمت نفسي على الف سوال تحوم جواب القسم
او البيت الاخر مؤكدا وهو جواب القسم كما ذكره الشارح وعيب البلغاء
على ابي تمام بفوت الجامع بين المعطوف والمعطوف عليه اذ لا مناسبة
مرارة النوى وكرم ابي الحسين دليل تام على الاشتراط وان امكن
الجواب عنه بان مراد اتى تمام ان مرارة النوى وكرم ابي الحسين
مما يعلمه الله كما يتبادر اليه الذوق فحوالة علم الشين الى الله
وفيه كمال المبالغة في عظمة الشيء بحيث لا يدركه العقول فالجامع
بينهما انهما لا يحاط بهما علم احد فتامل والا اي ان لم يقصد تشبيه الثانية
للاولى في حكم اعتبارها فصلت الاولى ان يقابل فصلت بين صلت او عطف
بلم يعطف نحو واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون
الله يستهزئ بهم لم يعطف الله يستهزئ بهم على معكم الاولى
لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم انما نحن مستهزءون ليلا
يتوهم ان كلامه في محرد انا معكم لا في المجموع كما وهم الشارح والسيد السند
وغيرهما لانه ما كان الحاكي هو المجموع وقصد تعلق القول به اي كلام في قوله
انا معكم قوله انما نحن مستهزءون فلا نصب بالقول الا المجموع كما انه لا نصب اذا قيل

ص

ص

وجعله عطف التفسير
بعيد ويرجع ذكر خالف
للانتفاء الانتفاع به

قوله وكرم ابي الحسين
كان نواه او نحو غيره
سواء كان نواه ابي
نوع الا عن المجبوبة
او نحو غيره الان المراد
نفعل ابي نوع ابن
الحسين او نحو غيره مما هو الظاهر او مطلق
المعنى فلو ترك لفظ نوع او قال او نحو غيره
لكان ملائما ايضا عطفا على نواه وان بعيد
فعلا ما ضيا عطفا على كان نواه وان بعيد
المعنى لكنه بعيد من السوق قد يصحه

قوله فهذا العطف غير مقبول الخ
اقول لا يخفى ان يكون قوله
ولهذا اشارة الى اشتراط الجامع
في قبول عطف الجملة على الجملة
لا في مطلق العطف لانه جعل
عطف المفرد في هذا المثال مقررا
مستغنيا عن البيان وجعل دليلا
منتجا لاشتراطه في عطف الجملة فلا مناسبة
الا هذا لان عليه فلا مناسبة لقوله
سواء جعل عطف مفرد على مفرد
لانه دليل على اشتراطه فان
قبول عطف المفرد لا ما يقول كون
البيت مغنيا عن كل بعد ير يصير
دليلا على اشتراطه في عطف الجملة
على الجملة والا لم يكن مغنيا عن
كل بعد ير عطف

قلت زيدا المجموع زيد والنصب بشيء من انا معلم وانا نحن مستهزؤن في
النصب كالنصب لزيد في هذه الحكاية كل من انا معلم وانما نحن مستهزؤن
حملة لا محل لها من الاعراب ووجه الفصل عن كل منهما ليس عدم قصد
التشريك في حكم الاعراب بل ان العطف عليه عطف على ما هو كجزء كلمة وهي
بهذا الاعتبار لا داخل في قوله وعلى الثاني وليس الفصل فيه لشيء ما ضبط
بل لما ذكرنا فهو فسيح منه غلق عنه بن مستهم فاحفظ بعدما اقرأك به
ولا تتبع اهواءهم فانه ليس لهم الا بذل ما در قوا والله
يرزق من يشاء وقوله لانه ليس من مقولهم علة لمحذوف كانه قيل
لانه لم يقصد تشريك انا معلم لانه ليس من مقولهم قال الشارح
وانما قال على انا معلم دون انما نحن مستهزؤن لانه لبيان لانا معلم
فحكمه حكمه وقد عرفت ما فيه وانكر السيد السند كونه بيانا الوضوح
انا معلم ومعاينته في المعنى وجعل الحق كونه تاكيدا لان معنى انا معلم
الثبات على اليهودية وانما نحن مستهزؤن نحقق ضد اليهودية
ورفع الاعتداد به ورفع نقيض الشيء تاكيد له او لان معنى انا معلم
المعية قلبا وهو يستلزم مخالفة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
والموافقة صورة وهو الاستهزاء فبولكه انما نحن مستهزؤن او جعله
استينافا في جواب ما بالكم ان صح انكم معنا بل اقوى اهل الاسلام
قال وعلى اي تقدير لا يصح عطفه على انما نحن مستهزؤن لانه ليس
مقولهم ولا يصح ان يكون تاكيدا او تتمة الجواب عن سؤالهم ومن المباحث
النفيسة التي خفيت الى الآن ان فعل الله يستهزىء بهم من قوله انا معكم
لا ينبغي ان يكون من هذا القبيل لانه للاحتراز عن صقع التالين
لان عدم قصد التشريك هنا ليلا يفسد اصل المعنى بناء على ان
قاعدة العطف في ما بين النجاة صحة التشريك فالتمثيل به
خال عن التحصيل ومثال ما نحن فيه زيد ضرب لم يعطف ذهب
على ضربت مع انه يصح اصل المعنى في قصد التشريك ولا خلاف فالقاعدة التي

المشهور ليدل استشارا الحكم السابق في القصر وعلى الثاني اي على التقدير
ان لا يكون للاولى محل من الاعراب ان قصد ربطها بها على معنى عطف
لم تعط على عاطف سوى الواو وادرج المعنى ليدخل فيه الواو بمعنى
او ويخرج ثم واو بمعنى الواو عطفت به ابدا في اشتراط ان لا يكون
للاولى محل الاخرى في الثانية فتامل نحو دخل زيد فخرج عمرو او ثم ضحك
عمرو اذا قصد التعقيب او المهلة الصواب اذا قصد التعقيب
بلا مهلة او مهلة والعاطف الذي تقصد به عطف جملا محل لها
من الاعراب مما سوى الواو وما سوى او حتى فانهما مختصان بالمفردات
الا انه يعطف بلا المضارع فيقال اقوم لا اقعد لمضارعته الاسم كذا
في الرضي وقال السيد السند ان وجه اختصاص حتى بالمفردات امتناع
وجود شرطها وهو كون ما بعدها جزءا مما قبلها اضعف او اقوى
او اخفق له في الجمل اصلا وفيه بحث لانهم ذكروا في قوله تع امدكم
بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون ان الثانية بدل
البعض من الاولى مع اندخولها فيها ثم قال وظاهر المفتاح امتناع وقوع
حتى في عطف الجمل حيث قال بحث العاطف ولا بد في حتى من التدريج
كما ينبئ عنه قوله وكيف فمن جند ابليس فارتمى بي الحال حتى صار
بليس من جندي اذ الظاهر انه مثال الحتى العاطفة وح يصير الشرط
المذكور مخصوصا بحتى العاطفة للمفردات هذا وفيه انك قد عرفت
انه يجري الشرط في الجمل وتفصيله في البيت انه اندرج في ارتمى
بي الحال صار كذا فيصح حتى صار كذا ابليس من جندي وانما قال
الظاهر لانه يجوز ان يكون نظير الافادة تدريج حتى العاطفة وله
في المفتاح غير نظير وحمل قوله ولا بد في حتى على حتى طالما مناغ
ومعنى البيت على ما هو المشهور انه صار بمتابعة ابليس مترقيا في الشرارة
الى ان تبعه ابليس متابعة الجندي للسلطان فيه تحذير عن ارتكاب
الصغائر فانه تفضي الى الجرأة على اكبر الكبائر ويحتمل ان يكون المراد

قوله على ما هو عاطف سوى الواو اقول
انما قال على ما هو مع انه ليس في
سوى الواو ما ليس في الواو ايضا
فيه اشارة الى ان ما ليس في الواو
ليس في سوى الواو ايضا
وانما يحتاج العطف على
اذا كان كل او احد
اوهم مهلة ٥ عصه

قوله اذا قصد التعقيب او المهلة
الظاهر اذا قصد التعقيب بلا مهلة
او مع مهلة ٥ عصه

قوله وذلك لان ما سوى الواو من
حروف العطف يعتبر مع الاصرار
مجاز مخالفة اصول الابهام فيها
بخلاف معنى الواو فانه في
غاية الابهام لانه يجمع المطلق
المحتمل لاي قيد من التعقيب
والمهلة وعدمها لما غير ذكره ٥
عصه

قوله وتفصيل ذلك اقول التفصيل
قصد ربط الجملة بالاولى عاطفا
عاطفا بسوى الواو فاذا لم يكن
بعض ما سوى الواو مما قصد به ربط
الجملة بالاولى قوله لان قصد ربطها بالاولى
عاطفا بسوى الواو عطفت به

انصرت بالتوبة الى ان انقلابي ابليس ولا يزاحمني في الطاعة ففيه
من غيب في العبادة الجد فيه وازالة الخوف من تسويل النفس وغلبة
الشيطان فانه يندفع بالثبات على الجد واما ساغ العطف بما سوى
الواو حتى ولات لها معنى محصل وفايدة يعتد بها بخلاف الواو فانه
لا يفيد الا الاشتراك في التحقيق والا توجه للنفس الى الاشتراك
في التحقيق بعد معرفة تحققها لانه ليس معنى يجب النفس واعنا
يجبها طالبا له شرايط لا يتيسس معرفتها الا واحدي بعد واحدي
فلذا ترى المهرة سوجون لحصر البلاغة فيه مبالغة في كونه مدارها
لانا نقول لم يعطف الجملتان او هم ان الجملة الثانية رجوع عن الاولى
لانا نقول الاكلام في صحة العطف في مقام التوهم وهو عطف لدفع
الايهام وسياتي نظيره لكن الايقنع عن الشرايط في مقام لا مجال فيه
للايهام لو ضرح الامر من غير شايبة الايهام ونحن لم نفصل لك معاني
ما سوى الواو ومع ان العطف لاتناتي الا بعد معرفتها كان المتكفل لها
علم اخر وقد فصلناه لك قبل ان ياتي هذا المقام في شرح الكافية بما
مزيد عليه والا اي وان لم يقصد ربط الثانية بالاولى على معنى
عاطفي سوى الواو فان كان للاولى حكم لم يقصد اعطاءه للثانية
من بعد بحال او ظرف او غير ذلك فالفصل متعين كذا في الايضاح
ولا يقال الملازمة ممنوعة لانه قال السكاكي ح ان هذا التوهم باق
اما على وجه الاحتياط وذلك اذا كان توجد قبل الكلام السابق
كلام غير مشتمل على مانع من العطف عليه لكن المقام احتياطا يقطع
لذلك واما على وجه الوجوب وذلك اذا كان لا يوجد الا نادرا فان
فان كان للاولى حكم لم يقصد اعطاءها للثانية ولم يسبق على
الاولى ما يصح العطف عليه لقرينة انه ما اتى بها لهذا القسم
وهو الذي يجعله للثانية كالمنقطعة وسمي الفصل له قطعا
نحو واذا خلوا الى شياطينهم لم يعطف الله يستهزئ بهم على قالوا انا

الظرف

نشارك في الاختصاص اي في اختصاصه باعتبار حكم المتكلم لا باعتبار مضمونه
بالظرف لما مر من ان المفعول ونحوه مقيدات للحكم فلا يرد انا لا نسلم
المشاركة في الاختصاص بالظرف لما مر من ان المقدم يفيد التخصص لانا لا نسلم
ان بعدم الشرط انتفى التخصص انما يفيده ظرف لم يتضمن ما يوجب صدر الكلام
لانك عرفت ان المراد اختصاص الحكم المضمن في الجملة والمقيد بحصر حكم المتكلم
لا محالة وعرفت ان ما مر ليس معناه كون التقديم للتخصص بل كون الظن للتقديم
فان قلت عبارة الايضاح لا يساعد ما ذكرت لانه قال فلا يشارك في الاختصاص
بالظرف المقدم فان وصف الظرف بالمقدم يشعر بان للتقدم مدخلا في المشاركة
في الاختصاص والتقسيم بالظرف لا مدخل فيه التقدم قلت قلده به لان
العطف على المقيد انما يفيد المشاركة في القيد دون المتوسط او المتاخر يدل
عليه كلام الشارح المحقق ح واعلم ان في الاية ثلثة امثلة لانه لا بد
في صحة عطف الله يستهزئ بهم على مجموع الشرط والجزاء فوجه ترك
العطف ان عطفها عليه يوهم عطفها على الجزاء فالتوسط لدفع الوهم
هو حينيذ مثال الفصل لا لكونه كالمنقطعة وكان المصنف وقع غفل
عنه فانتظر على جعله مثالا للفصلين دون الثالث قال الشارح المحقق
فان قلت اذا عطف شيء على جواب الشرط فهو على ضربين احدهما ان
يستقل كل بالجزاء نحو ان اتاني اعطاك واكساك والثاني ان يكون
المعطوف بحيث لو وقع على المعطوف عليه ويكون الشرط سببا فيه
بواسطة كونه سببا في المعطوف عليه كقولك ان رجع الامير استاذ
وخرجت اي اذا رجع استاذنت واذا استاذنت خرجت فلم يجز
ان يكون عطف الله يستهزئ بهم على قالوا من هذا القبيل قلت لانه يصير
المعنى واذا قالوا لاذلك استهزء الله بهم وهذا غير مستقيم لان الجزاء هو
استهزاء الله بهم انما هو على نفس استهزائهم وارادتهم اياه لا على اخبارهم
عن انفسهم بانا مستهزئون بدليل انهم لو قالوا ذلك لدفعهم عن انفسهم والتسلم
غير مسلم كيف عليهم من اخذه كذا في الدلائل اعجاز قلت اولا دليل الشرح مدخول

بحمد الله تعالى وعونه
قد تم الجزء الاول
من شرح المفتاح
على يد كاتبه الفقير
الى رحمة ربه

ان المراد بالقول الاعتقاد كما يأتي فترتيب الاستهزاء على هذا الوجه
المطلق وايتم ما ذكره دليلا على عدم ترتب الاستهزاء على القول المخصوص وثانيا
انه اورد على الشيخين ان العطف على جواب الشرط له احتمال ثالث وهو ان يستقل
شيء للجزاء بان يكون الجواب مجموع الشرط والجزاء ويدفعه ان العطف ليس على
الجزاء بل العطف مقدم على الجعل جزاء وثالثا ان اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله
بعد كان القول مختصا بوقت الخلو والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص
بالشيء مختص به والاعجب من ذلك كله ان منع كون العطف موجبا للفساد
مما لا يضر ان المقصود بيان نكتة للفصل بجعل المراد من الاية ما لا استقام
معه الوصل وهو ان المراد استهزاء الله مطلقا ولو عطف على الجزاء لفات
الاطلاق لافادته الاختصاص بوقت الخلو فالمناقشة بانه يحتمل الاختصاص
بوقت القول مما لا يضر في نعت الفصل ان العطف لعدم الاختصاص باحد
الطرفين لامحالة على ان الاظهر الاشيع الاحتمال الاول وان للصنف
لم يعين الطرف وان يتبادر منه وقت الخلو وكان مهابة الشيخ شغلت
المحققين عن مشاهدة ضعف كلامه والله تع يختص برشاده بانعامه
والعطف على قوله فان كان للاولي حكم اي لم يكن للاولي حكم لم تفصل
عطاءه للثانية وذلك بان لا يكون بها حكم زايد على مفهوم الجملة او يكون
ذلك ولكن قصد اعطاءه للثانية فان قلت مع قصد الاعطاء كيف يصح
الفصل ويفوت الحكم قلت لا يخص الاعطاء في العطف فليصح بالحكم في المعطوف
فان قلت منع ان لا يكون للاولي حكم زايد على مفهوم الجملة اذ الكلام
البليغ لا يخلو عن معنى مراد قلت لعل المراد حكم زايد على مفهوم الجملة بان
اعطاءها للثانية بالعطف فان كان بينهما اي بين الجملتين كمال
الانقطاع بلا ايهام من الاقسام العقلية كما لا الاتصال مع ايهام وشبه
كمال الاتصال معه ولم يتعرض لهما فكانهما لم يوجدا او كمال الاتصال
او شبه احدهما فكذلك يتعين الفصل وفيه انه مع شبه كمال الانقطاع
لا يتعين الفصل بل الفصل اولي للاختصاص طرحا على سمعته مما فعلناه في المتاح

قوله ولا يتم ما ذكره دليلا على عدم ترتب الاستهزاء على القول المخصوص
اقول اذا ثبت ان المراد بالاستهزاء الاستهزاء على القول المطلق
ودلت ان الاية جزاء الشرط لا يثبت
الا وجود الاصحاب لا
الاصحاب لا كما وجاء
الصنف كذلك لا يفيد الصنف
في اصل دعواه ره

قوله وفيه انه مع شبه كمال الانقطاع لا يتعين الفصل بل الفصل اولي للاختصاص
اقول ان اراد بالاختصاص الاختصاص الحاصل من الفصل فهو ممنوع
لان الفصل لا يفيد الا نفي العطف وهو لا يستلزم الاختصاص
بل قد يكون الاختصاص حاصلا من العطف ايضا كما في قولنا
زيد يقوم لا يقعد فان العطف يفيد ان القيام مختص بزيد
وان اراد بالاختصاص الاختصاص الحاصل من العطف
فلا نسلم ان الفصل يفيد الاختصاص بل العطف
هو المفيد لان قولنا زيد يقوم وعمرو يقعد
يفيد ان القيام مختص بزيد والقعود بعمرو
ولا يفيد ان شيئا من القيام والقعود
مختص بشيء اخر وكذا قولنا
زيد يقوم لا يقعد
يفيد ان القيام
مختص بزيد
ولا يفيد
ان شيئا
من القعود
مختص
بشيء
اخر

قوله لان المراد بالاستهزاء الاستهزاء على القول المطلق
اقول لا نسلم ان المراد بالاستهزاء الاستهزاء على القول المطلق
بل المراد الاستهزاء على القول المخصوص وهو القول
الذي يكون سببا لاستهزاء الله تع بالقائل
وهو القول الذي يكون مقرونا بالاعتقاد
الباطل وهو القول الذي يكون
مقرونا بالاعتقاد
الباطل
الذي
هو
سبب
لاستهزاء
الله تع
بالقائل

قوله ولا يتم ما ذكره دليلا على عدم ترتب الاستهزاء على القول المخصوص
اقول لا نسلم ان ما ذكره ليس دليلا على عدم ترتب الاستهزاء على القول المخصوص
بل هو دليل على ترتبه عليه لان ما ذكره دليل على ترتبه على القول المطلق
وكل ما ترتب على القول المطلق ترتب على القول المخصوص
لان القول المخصوص قول مطلق
وكل ما ترتب على الكلي
ترتب على الجزئي

قوله وثانيا انه اورد على الشيخين ان العطف على جواب الشرط له احتمال ثالث وهو ان يستقل
شيء للجزاء بان يكون الجواب مجموع الشرط والجزاء ويدفعه ان العطف ليس على
الجزاء بل العطف مقدم على الجعل جزاء
اقول لا نسلم ان العطف ليس على الجزاء بل العطف مقدم على الجعل جزاء
بل العطف على الجزاء والجعل معا
لانه ليس ما هو فيه ره

قوله وثالثا ان اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله بعد كان القول مختص بوقت الخلو والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص
بالشيء مختص به
اقول لا نسلم ان اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله بعد كان القول مختص بوقت الخلو
والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص بالشيء مختص به
بل اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله بعد كان القول مختص بوقت القول
والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص بالشيء مختص به
لان وقت القول مختص بوقت الخلو
والاستهزاء بوقت القول
والمختص بالمختص
بالشيء
مختص
به

قوله والاعجب من ذلك كله ان منع كون العطف موجبا للفساد مما لا يضر
اقول لا نسلم ان منع كون العطف موجبا للفساد مما لا يضر
بل منع كون العطف موجبا للفساد مما يضر
لان المقصود بيان نكتة للفصل بجعل المراد من الاية ما لا استقام
معه الوصل وهو ان المراد استهزاء الله مطلقا ولو عطف على الجزاء لفات
الاطلاق لافادته الاختصاص بوقت الخلو فالمناقشة بانه يحتمل الاختصاص
بوقت القول مما لا يضر في نعت الفصل لان العطف لعدم الاختصاص باحد
الطرفين لامحالة على ان الاظهر الاشيع الاحتمال الاول وان للصنف
لم يعين الطرف وان يتبادر منه وقت الخلو وكان مهابة الشيخ شغلت
المحققين عن مشاهدة ضعف كلامه والله تع يختص برشاده بانعامه
والعطف على قوله فان كان للاولي حكم اي لم يكن للاولي حكم لم تفصل
عطاءه للثانية وذلك بان لا يكون بها حكم زايد على مفهوم الجملة او يكون
ذلك ولكن قصد اعطاءه للثانية فان قلت مع قصد الاعطاء كيف يصح
الفصل ويفوت الحكم قلت لا يخص الاعطاء في العطف فليصح بالحكم في المعطوف
فان قلت منع ان لا يكون للاولي حكم زايد على مفهوم الجملة اذ الكلام
البليغ لا يخلو عن معنى مراد قلت لعل المراد حكم زايد على مفهوم الجملة بان
اعطاءها للثانية بالعطف فان كان بينهما اي بين الجملتين كمال
الانقطاع بلا ايهام من الاقسام العقلية كما لا الاتصال مع ايهام وشبه
كمال الاتصال معه ولم يتعرض لهما فكانهما لم يوجدا او كمال الاتصال
او شبه احدهما فكذلك يتعين الفصل وفيه انه مع شبه كمال الانقطاع
لا يتعين الفصل بل الفصل اولي للاختصاص طرحا على سمعته مما فعلناه في المتاح

قوله لان المراد بالاستهزاء الاستهزاء على القول المطلق
اقول لا نسلم ان المراد بالاستهزاء الاستهزاء على القول المطلق
بل المراد الاستهزاء على القول المخصوص وهو القول
الذي يكون سببا لاستهزاء الله تع بالقائل
وهو القول الذي يكون مقرونا بالاعتقاد
الباطل وهو القول الذي يكون
مقرونا بالاعتقاد
الباطل
الذي
هو
سبب
لاستهزاء
الله تع
بالقائل

قوله ولا يتم ما ذكره دليلا على عدم ترتب الاستهزاء على القول المخصوص
اقول اذا ثبت ان المراد بالاستهزاء الاستهزاء على القول المطلق
ودلت ان الاية جزاء الشرط لا يثبت
الا وجود الاصحاب لا
الاصحاب لا كما وجاء
الصنف كذلك لا يفيد الصنف
في اصل دعواه ره

قوله وثانيا انه اورد على الشيخين ان العطف على جواب الشرط له احتمال ثالث وهو ان يستقل
شيء للجزاء بان يكون الجواب مجموع الشرط والجزاء ويدفعه ان العطف ليس على
الجزاء بل العطف مقدم على الجعل جزاء
اقول لا نسلم ان العطف ليس على الجزاء بل العطف مقدم على الجعل جزاء
بل العطف على الجزاء والجعل معا
لانه ليس ما هو فيه ره

قوله وثالثا ان اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله بعد كان القول مختص بوقت الخلو والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص
بالشيء مختص به
اقول لا نسلم ان اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله بعد كان القول مختص بوقت الخلو
والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص بالشيء مختص به
بل اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله بعد كان القول مختص بوقت القول
والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص بالشيء مختص به
لان وقت القول مختص بوقت الخلو
والاستهزاء بوقت القول
والمختص بالمختص
بالشيء
مختص
به

قوله والاعجب من ذلك كله ان منع كون العطف موجبا للفساد مما لا يضر
اقول لا نسلم ان منع كون العطف موجبا للفساد مما لا يضر
بل منع كون العطف موجبا للفساد مما يضر
لان المقصود بيان نكتة للفصل بجعل المراد من الاية ما لا استقام
معه الوصل وهو ان المراد استهزاء الله مطلقا ولو عطف على الجزاء لفات
الاطلاق لافادته الاختصاص بوقت الخلو فالمناقشة بانه يحتمل الاختصاص
بوقت القول مما لا يضر في نعت الفصل لان العطف لعدم الاختصاص باحد
الطرفين لامحالة على ان الاظهر الاشيع الاحتمال الاول وان للصنف
لم يعين الطرف وان يتبادر منه وقت الخلو وكان مهابة الشيخ شغلت
المحققين عن مشاهدة ضعف كلامه والله تع يختص برشاده بانعامه
والعطف على قوله فان كان للاولي حكم اي لم يكن للاولي حكم لم تفصل
عطاءه للثانية وذلك بان لا يكون بها حكم زايد على مفهوم الجملة او يكون
ذلك ولكن قصد اعطاءه للثانية فان قلت مع قصد الاعطاء كيف يصح
الفصل ويفوت الحكم قلت لا يخص الاعطاء في العطف فليصح بالحكم في المعطوف
فان قلت منع ان لا يكون للاولي حكم زايد على مفهوم الجملة اذ الكلام
البليغ لا يخلو عن معنى مراد قلت لعل المراد حكم زايد على مفهوم الجملة بان
اعطاءها للثانية بالعطف فان كان بينهما اي بين الجملتين كمال
الانقطاع بلا ايهام من الاقسام العقلية كما لا الاتصال مع ايهام وشبه
كمال الاتصال معه ولم يتعرض لهما فكانهما لم يوجدا او كمال الاتصال
او شبه احدهما فكذلك يتعين الفصل وفيه انه مع شبه كمال الانقطاع
لا يتعين الفصل بل الفصل اولي للاختصاص طرحا على سمعته مما فعلناه في المتاح

قوله ولا يتم ما ذكره دليلا على عدم ترتب الاستهزاء على القول المخصوص
اقول اذا ثبت ان المراد بالاستهزاء الاستهزاء على القول المطلق
ودلت ان الاية جزاء الشرط لا يثبت
الا وجود الاصحاب لا
الاصحاب لا كما وجاء
الصنف كذلك لا يفيد الصنف
في اصل دعواه ره

قوله وثانيا انه اورد على الشيخين ان العطف على جواب الشرط له احتمال ثالث وهو ان يستقل
شيء للجزاء بان يكون الجواب مجموع الشرط والجزاء ويدفعه ان العطف ليس على
الجزاء بل العطف مقدم على الجعل جزاء
اقول لا نسلم ان العطف ليس على الجزاء بل العطف مقدم على الجعل جزاء
بل العطف على الجزاء والجعل معا
لانه ليس ما هو فيه ره

قوله وثالثا ان اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله بعد كان القول مختص بوقت الخلو والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص
بالشيء مختص به
اقول لا نسلم ان اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله بعد كان القول مختص بوقت الخلو
والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص بالشيء مختص به
بل اختصاص الاستهزاء الحاصل حاله بعد كان القول مختص بوقت القول
والاستهزاء بوقت القول والمختص بالمختص بالشيء مختص به
لان وقت القول مختص بوقت الخلو
والاستهزاء بوقت القول
والمختص بالمختص
بالشيء
مختص
به

قوله والاعجب من ذلك كله ان منع كون العطف موجبا للفساد مما لا يضر
اقول لا نسلم ان منع كون العطف موجبا للفساد مما لا يضر
بل منع كون العطف موجبا للفساد مما يضر
لان المقصود بيان نكتة للفصل بجعل المراد من الاية ما لا استقام
معه الوصل وهو ان المراد استهزاء الله مطلقا ولو عطف على الجزاء لفات
الاطلاق لافادته الاختصاص بوقت الخلو فالمناقشة بانه يحتمل الاختصاص
بوقت القول مما لا يضر في نعت الفصل لان العطف لعدم الاختصاص باحد
الطرفين لامحالة على ان الاظهر الاشيع الاحتمال الاول وان للصنف
لم يعين الطرف وان يتبادر منه وقت الخلو وكان مهابة الشيخ شغلت
المحققين عن مشاهدة ضعف كلامه والله تع يختص برشاده بانعامه
والعطف على قوله فان كان للاولي حكم اي لم يكن للاولي حكم لم تفصل
عطاءه للثانية وذلك بان لا يكون بها حكم زايد على مفهوم الجملة او يكون
ذلك ولكن قصد اعطاءه للثانية فان قلت مع قصد الاعطاء كيف يصح
الفصل ويفوت الحكم قلت لا يخص الاعطاء في العطف فليصح بالحكم في المعطوف
فان قلت منع ان لا يكون للاولي حكم زايد على مفهوم الجملة اذ الكلام
البليغ لا يخلو عن معنى مراد قلت لعل المراد حكم زايد على مفهوم الجملة بان
اعطاءها للثانية بالعطف فان كان بينهما اي بين الجملتين كمال
الانقطاع بلا ايهام من الاقسام العقلية كما لا الاتصال مع ايهام وشبه
كمال الاتصال معه ولم يتعرض لهما فكانهما لم يوجدا او كمال الاتصال
او شبه احدهما فكذلك يتعين الفصل وفيه انه مع شبه كمال الانقطاع
لا يتعين الفصل بل الفصل اولي للاختصاص طرحا على سمعته مما فعلناه في المتاح

البيت فان موت كل نفس تجري بمقدار الله تع وقدره لا الجبن ينجيه
والا فاقدام يرديه والمثال هو المحكي لا من حيث انه في الحكاية قال الفاضل
فيه لحظ المحكي على ما كان كما هو مقتضى الحكاية لا الاختلاف خبر او
انشاء او انما الفصل لذلك في كلام المرشد ولم يعطف الرائد لانها
على رسم الاختلاف في الجملتين خبر او انشاء لفظا ومعنى وليس على
صحة جعله مثالا من حيث انه في الحكاية لان الممثلين جملتين لا محل لهما
من الاعراب وهما في كلام الحاكي في محل النصب بالقول كما ذكره السيد السند
بان المقول المجموع منهما وهو المنصوب ولا نصيب لشيء من الجزئين في النصب
وهذا تضاعف ضعف ما ذكره الشارح المحقق من انه مثال لمحرد الدال
على الاختلاف في جملتين لا محل لهما من الاعراب اذ الجملتان هنا
منصوبتا المحل ولا يرجح بين كمال الانقطاع وشبه كمال الاتصال
فلا يدري ان نزلها اما لتعليل الطلب كما قبل الا لارساء والا لانجز وكما في
اسلم تدخل الجنة فهو جواب لسؤال مقدر اي ما لك تامرنا بالاسار
فليس الفصل لكمال الانقطاع بل لشبه كمال الاتصال واما حال كما تقول
اي اقيموا في حال من اولة الحرب ولا تخافوا الحتف فان حتف كل امرئ
بمقدار ولا تخفى ان الامر بالاقامة في حال المزاولة اشد تاكيد للامر بالمزاولة
فكذا لا ليس الفصل للاختلاف المذكور اذ الحال لا يعطف على الجملة المقيدة
بها حتى يكون تركه فصلا مبنيا على نكتة واعلم ان الاختلاف خبرا
وانشاء لا يمنع في ما له محل من الاعراب كما هو ظاهر بيان المتن حيث لم
يشترط في ما له محل من الاعراب عدم الاختلاف وقد وقع في العزيز
وقالوا احسبنا الله ونعم الوكيل وصرح العلامة الزمخشري على جوازه
في سورة نوح او معنى اي فقط واما الاختلاف لفظا فقط فليس من
موجبات الفصل كما ستعرفه نحو كان رحمه الله اي رحمه الله فضل رحمه
عما قبله لاختلافهما خبرا وانشاء معنى ويحتمل ان يكون الفصل
للتنبيه على الاختلاف وهذا امر جب ساح فاحفظه اولا انه عطف على

قوله

قوله ان موت كل نفس الخ بمقدار

اقيموا اما علة للمقابلة او
لا تخافوا منه

قوله ولم يجعل ايضا مجزوما جوابا الخ
اقيموا اي لم يجعل مجزوما لكون حالا اذ
اقيموا في حال المزاولة وفي الجزم
ليس المعنى الا ان الاقامة سبب
وتحصل ان يكون المزاولة بعد الاقامة
بمدة مديدة كما في اسلم تدخل الجنة
ولا يخفى ان في جعل الاقامة
مقارنا للمزاولة مبالغة في
المزاولة ليس في جعل الاقامة
سببا له منه

قوله والمراد بالمسند اليه الخ
اي المراد بالمسند اليه في عنوان
المقابرة قيل عين
المقابرة في المراجع
اذ في مقابرة الجمهور
والمراد في غالب الظهور
حتى صح الحكم على
المقابرة بالمخالفة الى
الشرط بالمخالفة منه

قوله لاختلافهما الاجامع بينهما كما سياتي من ان المعتبر الجامع باعتبار
المسند اليه والمسند جميعا وان الجامع اي شيء هو واما كمال الاتصال فبتنزيل
الجملة الثانية منزلة تابع من التوابع سوى العطف لكنهم لم يتعرضوا لكون
المعاينة بمنزلة النعت للاولى وبين الشارح ذلك على ان النعت
دال على بعض احوال المتبوع وهذا المعنى مما لا معنى له في الحال وشيد
السيد السند ح بنيانه بانه يستلزم كون الجملة من حيث هي جملة
محكوما عليها والحال ان تقول ومحكوما به والجملة من حيث هي لا يصلح
لشيء منهما ونحن نقول ليس التنزيل الا مقتضيا النوع مناسبة والمقتضى
بالفتح خصوص صاحب المنزلة في المنزل والا لم يصح التنزيل منزلة البدل
مقصودا بالنسبة والجملة هي من حيث هي جملة لا يصلح لذلك على ان
الجملة بالتنزيل على حال جملة كان تقول زيد قائم علمت فتفصل علمت عن
زيد قائم لانه مدلول على انه معلوم فيكون بمنزلة النعت فلكون الثانية
موكدة للاولى موافقة اللفظ والمعنى نحو زيد قائم وتعد زيد تعد زيد
وكانه لظهوره لم يتعرضوا له او مخالفة اللفظ متقاربة المعنى جدا
نحو جاء زيد بالتكرير او مخالفة المعنى مقررة للاولى هو بمنزلة
التاكيد المعنوي كما ستقصلها وكلاهما لدفع توهم تجوز او غلط كما
لتاكيد نحو لا ريب فيه بالنسبة الى ذلك الكتاب على تقدير كونها جملتين
لا محل لهما من الاعراب وهو المختار كما بين في موضعه فانه لما بولغ و
صفه ببلوغه متعلق بوصفه الدرجة القصوى في الكمال جعل متعلق
ببوالغ المبتدا ذلك للشعر بكمال العناية بتميزه وبعد رجعة لمعاظمته
عن الافهام وتعريف الخبر الدال على حصر الكتاب فيه وهو يقتضي جعل
غيره من الكتب لنقصانه بالنسبة اليه كانه ليس كتابا او الشيخ
لم يجعل ذلك مبتدا بل جعله في تقدير هذا ذلك الكتاب وجعله
مع لا ريب فيه بمنزلة هذا ذلك الكتاب على ما مر في
ذا بل الاعجاز وكانه تخاشى عن تنزيل كتب الله تع منزلة العدم لما فيه

قوله

قوله

قوله

منسوب الادب وجعل الاريب فيه بمنزلة التاكيد اللفظي لان دعوى
علم الترتيب في كمال الهداية بمنزلة دعوى الهداية يقينا جاز جواز
لما ان يتوهم السامع قبل التامل في كمالات الكتاب انه مما يرتاب به اي
مما يتعوة به جزافا هو مثلثة بمعنى ما يقال بلا تامل ولا تحقق وانه
كناية عن كونه غلطا لان القول بلا تامل في معرضة الغلط دون
التجوز وجعله بمنزلة جاءني زيد نفسه يستدعي ان لا يدفع به
الغلط على ما ذهب اليه الشارح المحقق والسيد السند لكنا
خالفناهما وشيدنا صحة دفع الغلط به في بحث التاكيد وايضا
الكلام المؤكد به مجاز عن الكمال لتحققه في نفي غيره من الكتب والتاكيد
المعنوي يدفع المجاز فلا يصح اتباعه المجاز لئلا يرجع كونه تحققه
على خلاف المقصود ودفع المجاز انما يتحقق لو اريد بلا ريب فيه
نفي الريب في الكمال اما لو اريد نفي الريب في كونه من عند الله كما هو
المشهور المتبادر فلا يندفع به المجاز لان غيره من الكتب يشاركه
في ذلك النفي فاتبعه اي ذلك الكتاب اياه لا ريب فيه نفيا لذلك
التوهم فوزانه اي عديله من وازنه بمعنى عادله يقال هو وزنه
وزنته ووزانه كذا في القاموس فعلم ان وزان نفسه في جاءني
زيد نفسه يريد فيه لفظ الوزان اذ يقال هو وزانه او وزانه على
ما عرفت ولا يصلحه قول الشارح في المختصر اي ولا ريب فيه مع
ذلك الكتاب ووزان نفسه مع زيد فلا يكون الوزان زايدا كما
يوهم ان لا يوازن لا ريب فيه بمتبوعه بل بما يعرف به حاله من تنظير
الواضح الحال وبنحو هدى للمتقين عطف على قوله لا ريب فيه
اشارة الى جملة موكدة متقاربة المعنى لسابقها منزلة منزلة
التكرير فان معناه انه اي الكتاب في الهداية متعلق بما بعده
بالغ درجة لا يدرك كنهها اي نهايتها حتى كانه هداية محضة
الاولى حتى انه هداية محضة اذ في حمل الشيء على الشيء في

مقام المبالغة دعوى الاتحاد من غير شائبة تردد والاولى هداية عظيمة
محضة لان تنوين هدى للتعظيم فالمبالغة في جعل الهدى المنون جزاله
وليس البالغ تلك الدرجة معنى التنوين وكونه الهداية المحضة بمعنى
التعيين كما يستفاد من الشرح لان التنوين لا يفيد تعظيم الهادي بل الهداية
فالبالغ المبالغ فيه بتمامه مستند الى جعل الهدى المنون عليه وجعله
عين الهدى المعظم وهذا معنى ذلك الكتاب بان معناه كما من الكتاب
الكامل والمراد بكماله كماله في الهداية بان الكتب السماوية بحسبها
اي بقدرها او بسببها متفاوت في درجات الكمال لا بحسب غير ها فتقديم
الجار والمجرور للحصر مبالغة في الاعتناء بشان نفي هذا التفاوت فلا يرد
منع الحصر بسند انه قد يتفاوت بحسب الفظم والبلاغة كالقران فانه
فاق الكتب باعجازه والشارح دفع المنع بان هذا التفاوت ايضا
داخله في الهداية لانه ارشاد الى المصدق ودليل عليه وانما يدفع
به لو كان السند مساويا ولك ان تجعل هدى للمتقين تقديرا فيه
هدى للمتقين فتريد انه حصر الهداية بكونها فيه فيكون كذلك الكتاب و
في حصر الهداية ويكون المماثلة اتم وبالتاكيد اللفظي اقرب فوزانه و
زان زيد الثانية في جاءني زيد زيد الهاوي فوزانه ووزان زيد قايم الا انه
اراد عليه المناسبة بين وزاني قسم الجملة الموكدة قال السيد السند
اذا كان كذلك لا ريب فيه وهدى للمتقين تاكيدا لذلك الكتاب فلا
يظهر وجه لفصل هدى للمتقين من لا ريب فيه اذ الممتنع عطف
المؤكد على المؤكد لا عطف تاكيد على تاكيد بل العطف فيه انسب
وكانه لهذا المنتف الذي مخرب الى هذا الاحتمال الذي اختاره
المفتاح والمصنف وجعل لا ريب فيه تاكيدا لذلك الكتاب
وهدى للمتقين تاكيدا لا ريب فيه وح فصل الجملة بلا اشكال
هذا ونقول والله المستعان وبالكسرة من اشجع الفرسان في ما هو
المستوي من الميدان ولو لا فضل الله فالانسان هو الانسان انما عدل

المفتاح عن توجيه الزمخشري لا يوجد لتاكيد التاكيد نظير في المفردات
عند المغربين فانهم على ان التاكيدات المجتمعة كلها للمؤكد كالصفات
المتتالية اصوب ثم ابن برهان على ان التاكيد بعد التاكيد تاكيد
للتاكيد وهي المقيس عليه للجمهور وكان الزمخشري يتبع مذهب
ابن برهان وكملا يعطف للمؤكد على المؤكد لا يعطف تاكيد فلا
تقال جاءني القوم كلهم واجمعون على انه يكفي في فصل التاكيد
عن التاكيد ابهام العطف على المؤكد هذا او لكن زيد في اسباب
الفصل ما غفلوا عنه وهو كون الجملتين المتواليتين تاكيدين لشيء
فاحفظه وانظم مع ما ذكروا او بدلا منها عطف على قوله مؤكدة
للاولى اي القسم الثاني من محال الاتصال بان يكون الجملة الثانية
بدلا من الاولى ابدالته من الاولى كلا منها غير وافية بتمام المراد
وان وفت ببعض منه بخلاف الثانية فانها وافية به او
لكون الثانية كغير الوافية بتمام المراد لكونها مجملة او خفي
الدلالة بخلاف الثانية فانها وافية لا يشبه غير الوافية لكونها
مفصلة او واضحة الدلالة هكذا ينبغي ان يفهم المراد كما ذكره
التلويح من ان البدل وط الواجب ان يكون وافيا لا شبه غير الوافي
ادوافى ليشبه غير الوافي يصلح لجعله بدلا مما ياتي والمقام يقتضي
اعتناء بشانه اي بشان تمام المراد وجعل الضمير راجعا
الى المراد يوجب فوت تمام المراد قال الشارح لان الغرض في ارادة
ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد وهذا انما يكون فيما يعتنى لشانه
اقول لا بد في كمال الكلام ان يكون وافيا بتمام المراد والبلاغة بنا في قوت
بعض المراد فكون المقام مقتضيا للاعتناء بشانه لم يعتبر
في ايراد ما ياتي بتمام المراد ما ياتي به من المبدل منه فانه مع وجود المبدل ينتبه ان يكون المبدل منه لاغيا مهروعا عنه للبلاغة
فاشار الى وجه ايراده بان المقام يقتضي اعتناء بشان تمام المراد

فتذكر

فيذكر اولا غير الواني ليصير النفس طالبا اتمامه متشوقا اليه فيتمكن في
نفس المخاطب حين ذكر فصل تمكن لنكتة النكتة هي المقام والعبارة
يشعر بانها غيره فالاولى وهو اي المقام كون الخبر وكانه اراد بالمقام
غير ما يقارب من الحال بل كان التكلم لكونه مطلوبا في نفسه الاولى
ترك قوله في نفسه فانه يكفي كونه مطلوبا سواء كان مطلوبا في نفسه
او بالنسبة الى غيره او فظيعا هائلا يذكر اول مرة من غير سبق للبدل
ربما لا يحيط به الذهن ويذهل عن ضبطه لفظا عنه او عجيبا يمنع
النفس منه حذره في اول السماع من غير تقدمة وتوطئة او لطيفا
لا يتمكن في البصيرة للطافته بدون المكث في طلبه وتعقله زمانا
فينزل الثانية منزلة الاولى منزلة البدل البعض والاشتمال وسمي في
هذا المقام بدلا وبيان المصنف ناظر الى انه لم يعتبر بدل الكل وكلام
المفتاح ساكت عنه ومن امثلة المفتاح للبدل قوله تع بل قالوا مثل
ما قال الاولون قالوا ايذا متنا الاية قالوا ايذا متنا عظاما وكنا تربا
قال فصل قالوا ايذا متنا عظاما قالوا مثل ما قال الاولون لقصد البدل
ومنها قوله تع اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم
مهتدون قال لم يعطف اتبعوا من لا يسالكم لبدل وجزم الشارح
المحقق والسيد السند في شرحي المفتاح ان المثال الثاني بدل
الكل مع ان المصرح به انه من بدل الاشتمال وجعل السيد
المثال الاول ايضا منه لكنه قال الشارح في المشرح اقتداء
بالايضاح ولم يعتبر بدل الكل لانه لا يتميز عن التاكيد الا باتيان
لفظه غير لفظ متبوعه وانه المقصود بالنسبة لا وانه بخلاف
التاكيد وهذا المعنى مما تحقق له في الجمل التي لا محل لها من
الاعراب وايده السيد السند بان الجملة التي تعتبر موكدة وان
ناسبت التاكيد لفوت القصد بالنسبة مع ان اشتياق القصد
الذي في الجمل منزلة القصد بالنسبة يتحقق فيها ناسبت بدلية

قوله او غير الوافية اقول لم يشبه ان يكون
في الابدال عن غير الوافي كون البدل
وافيا وان يشبه غير الوافي فتدبر قوله
بخلاف التاكيد بانها وافية لا يشبه
غير الوافية تامل ره

قوله والمعنى اعتناء الخ اي
بشان المراد لان الغرض من الابدال
ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد وفيما
يتعلق بشانه ان يكون وفيما لا يتعلق بشانه

الكل ايضا بالمغايرة في اللفظ والاتحاد في المعنى لم يجعل بدل الكل لان
العمدة في البدل هو الكون مقصودا بالنسبة وقد مر ما اقول فيما ذكره
الشارح نظرا من وجوه احدها انه لا ينحصر الامتياز عن التاكيد فيما ذكره
بل عنه الامتياز بان البدلية حكم تكرير العامل ثم انه ايضا مختلف في
جعل الاحكام في الاعراب وثانيها انه لا يتعين عند مطلق التاكيد
بان لفظها مغاير للجملة الاولى اذ من التاكيد ما يغاير لفظ لفظ
المؤكد وهو التاكيد المعنوي وبرعاية نزل الجملة منزلة التاكيد
المعنوي كما عرفت وثالثها ان ما ذكر جار في البيان اذ البيان
لا ينفك عن التاكيد الا بان لفظه غير لفظ الاول فينبغي ان لا يعتبر
ولا يخفى ان اسقاط بدل الكل عن الاعتبار لاعتناء البيان عنه اولى
بالاعتبار اذ التباس البيان بالمبدل مشتهر قد تصدى النحاة
بنصب علامة للتمييز بينهما دون البدل والتاكيد فالتمسك
في عدم اعتبار بعدم تمييزه عن التاكيد دون البيان بني عن
الغفلة نحو امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون
مثال للمنزل منزلة بدل البعض كما نبه عليه فان المراد التنبيه على
نعم الله تع والثاني اوفى بتادية لان الاولى وان كانت اشمل
لكن الثانية اوفى في ذلك البعض لدلالته عليها بالتفصيل
من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين الاولى تراك المعاندين
لان الاظهر ان التنبيه ليس مخصوصا بهم بل يشمل المعرفين لتزيد
واني الشكر ويتملق في الاعتراف فوزانه وزان وجهه في زيد وجهه
لدخول الثاني في الاولى كما لا يخفى لان الاولى تشمل على كل ما لا يحصى
وللآية احتمال آخر في غاية الدقة والحسن وهو ان ما في قوله مما تعلمون
مصدرية اي امدكم بعلمكم وتمييزكم من بين الحيوانات الشهوية بانكم
من ذوي العلم امدكم الآلة به على الامداد في العالم الروحاني وعلى الامداد
في العالم الجسماني ولما كان بين الامدادين التباين والتفاوت

فصل

فصل الجملتين تتنزلا للتباين منزلة عدم التناسب ولو جعل ما موصولة
فالاشبه من ذكر الخاص بعد العام لشرفه في نظر المخاطبين المعاندين
لكمال شغفهم بها والشايع فيه عطف الخاص على العام ولما اعاد العامل
استغنى به عن العطف فهذه من جهات الفصل حرية بان يجعلها نصب
العين وان اهملوه من البين وما تنزل منزلة بدل الاشمال ما اشار اليه
بقوله نحو اقول قولا ان حالا احسن عندنا ولا اي ان لم ترحل فكن في
السر والجهر مسلما اي منقادا او الاسلام الانقياد وفي الشرح اي كن
كالمسلم من استواء حاله في الدين على خلاف المنافق المتدين في الملك
غير المتدين في الخلاء فان المراد اي للمقصود بالذات والغرض من استعماله
فالمراد بمعنى الغرض واما استعمل فيه اللفظ كمال اظهار الكراهة
اي كمال اظهار كمال الكراهة لا قامته اي اقامت للمخاطب وقوله لا يحسن
عندنا او في بادية اي تادية الغرض من الاستعمال لدلالته عليه اي
على الكراهة ونذكر الضمير لعدم الاعتداد بتانيث المصدر وبما قررنا
لم يلزم كون اظهار الكراهة ما استعمل فيه اللفظ مع ظهور بطلانه كما لزم
على من جعل ضمير عليه لكمال اظهار الكراهة بالمطابقة اي بالدلالة
الواضحة التي صارت في الوضوح كالمطابقة والا يمعن لا يحسن النهي عن
الاقامة وهو ليس عن الكراهة وصار ضح الكراهة قوله عندنا فانه
يدل على انه لا يرضى بالمقارنة والمصاحبة وسيجئ وقال الشارح
يتعارف هذا اللفظ في الكراهة الشديدة للاقامة من غير طلب الكف
عن الاقامة مع التاكيد مع التاكيد الظاهر جدا في الكراهة الشديدة
فوزانه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها لان عدم الاقامة
مغاير للدار بحال فلا يكون تاكيدا ولا بيانا وغير داخل فيه مع ما بينهما
من الملابسة والملازمة ووجه كونه سلا احتمالا لاحد الامرين
قد عرفي او بيانا اي القسم الثالث من كمال الاتصال بان يكون الجملة الثانية
بيانا لها لا الاولى فتنزل منزلة عطف البيان من مسوغة في افادة للايضاح

مسئلة الواو للحال فلا يعتبر فيها ما يعتبر في الواو العاطفة
فان قيل الحال ما يقع جوابا لكيف فيجب ان يكون الجملة الحالية
مشتملة على ما يقع جوابا لكيف وهو الخبر المفرد فما وجه وقوع الجملة
الانشائية حالا كما في قوله تع ادخلوها بسلام امنين قلنا
الجملة الانشائية في الحال تقع خبرا عن المبتدا الذي هو ضمير ذي الحال
او اسم الاشارة او غيرهما كما في قوله تع فتلك بيوتهم خاوية
وقوله تع وهذا بعلي شيخا

مسئلة اي الغرض من جعل
رجحانك ان لا تتعين عندنا
وان يجعل من قبيل الحال
المقدرة اي ليكن ذلك
بلا ارتياب منه

قوله اي وان لم ترحل فكن سالما
ما كون عليه المسلم من استواء
الحالين في السر والجهر اقول
يعني المراد بقوله مسلما مسلم
والكلام تشبيه بليغ وممكن
ان يراد بالاسلام الانقياد
فيكون على حقيقته منه

قوله اي لدلالته لا يحسن على المراد وهو
كمال اظهار الكراهة لا اقامته
اقول وممكن ان يقال ارجل
لا يدل الا على اظهار الكراهة
دون اظهار الكمال فهو غير
وافٍ بتمام المراد فهو
مثال لابدال الوافي عن
غير الوافي منه

قوله بل مع اظهار كراهة حضوره
والتاكيد ما تفهم دل على كمال هذا القول
فيه ان عبارة المطول دل على ان لا

فلا تعطف عليها كما لا يعطف موضح الشئ عليه فاما ان يذكر بعد كلمة
اي او يدرجها بعد ان جعل المفتاح اي المفسره من الحروف العاطفه
لما يصح منه جعل كون الجمله سانا للاولي من موجبات الفصل
لخفائها بمعنى سوق البيان علي كون الاولي خفيا وفيه بحث
لانه ان ما يطلب به مزيد الايضاح دون ازاله الخفاء نحو فوسوس
اليه الشيطان قال يا ادم هل ادلك علي شجرة الخلد وملك لا يبالي
ويشبه ان يكون الجمله من بدل البعض لان وسوسة الشيطان
كان اكثر مما ذكر فما ذكر بعض مما قبله فان وزانه وزان عمرني اقسم
بالله ابو حفص عمر للابلاغ لما سبق فوزانه وكون الجمله السامه
بيانا للاولي اعم من ان يكون بتمامها سانا لتمام الاولي او يكون بتمامها
بيانا لجزء الاولي او يكون جزء منها بيانا لجزء الاولي فان قوله قال
يا ادم بيان لوسوس اليه والاخفاء في الشيطان ولا يدخل لتقييد
الوسوسة به في البيان وما قال الشارح المحقق من ان له لم
يعد قوله قال بالشيطان لم يصلح لعسر القوله وسوس لانها
القول الخفي لاضلال وقال اع فلا بد من تعسده بالفاعل حتي يصلح
تفسيرا لانه بالتقييد بالشيطان يفهم كونه للاضلال وكونه حقيا
لا يتم ان البيان يكفي فيه كونه مقيد الوضوح مع انه يزيد عليه
المبين بوصف يحصل من اجتماعهما مزيد ايضاح كما تعرف في النحو
وكذا ما قال السيد السند حيث قال بل نقول لا بد في الثاني من
ملاحظة التعلق بالمفعول ايضا حتي يصلح بيانا للاولي لان
شبهة ان القول المقيد بهذا الفاعل والمفعول ليس بيانا لمطلق
الوسوسة ولا لوسوسة الشيطان بل لوسوسه لادم عليه الصلوة
والسلام فالنسبة بالبيانية بين الجملتين دون مجرد الفعلين فيه
ضعف لانه يصح بيان المطلق بالمخصوص فيصح ان يكون القول
المقيد بالمفعول بيانا للوسوسة المطلقة والقول المقيد بالمفعول

ليس جملة اذ المفعول ليس من متعلقات المسند فلا يلزم ان يكون النسبة
بالبيانية بين الجملتين فان قلت لو كان البيانية من موجبات العطف كيف
جاء قوله تع ليسوءوا وجوهكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم في سورة وفي اخري
ويذبحون ابناءكم قلت اريد مع الفصل بقوله ليسوءوا وجوهكم سوء العذاب
مطلق العذاب سواء كان باعتبار النفس او محبوبتهم فجاء يذبحون
ابناءكم سانا له ومع الوصل عذابا كان واردا علي النفس هو وح ويذ
بحون ابناءكم مغايرا له مستحق للعطف لا للبيان وقال الشارح
المحقق ربما ينزل الفرد الشامل ان فيه زيادة ظاهرة علي ما في افراد
الجنس منزلا منزلة انه من جنس آخر فيعطف عليه لادعاء المغايرة
فالعطف انما ورد علي خلاف مقتضي الظاهر ومقتضي الظاهر الفصل
وانت تعرف له الفصل واما كونها اي التثنية كالمنقطعة عنها
اي عن الاولي فلكون عطفها عليها موهما العطفها علي غيرها
مما يودي الي فساد المعني وانما قيدناه لان قولنا زيد قائم وعمرو
قاعد وبكر ذاهب مما يوهم فيه عطف الجملة الثالثة علي اي جملتين
سابقتين علي الاخري لكن لا مفسدة فيه ولا يتفاوت المعني فلا يباين
بهذا الايهام وايضا لو كان مطلق ايهام غير المقصود مردودا لما صح
الفصل لرفع ايهام غير المقصود مع انه مع الفصل يحتمل الاستيناف
وفيه ايهام الاستيناف الغير المقصود والمراد بالايهام اما الدلالة
الضعيفة وبادر العطف علي الغير او الشك ويكون معلوما بطريق
الاولي واما التعسف بالايهام بكون المدلول ضعيفا فاسد اذ يشمل
الكل قال الشارح المحقق وشبه هذا بكمال الانقطاع انه يشمل ما
مانع العطف كمال المختلفين انشاء او خبرا والمتفقين اللتين
لا جامع بينهما يشمل علي ما مانع الكل هذا ودونه لان المانع في هذا
خارجي بها يمكن رفعه بنصب ورسه اقول ما ذكره من وجه
اليه مشترك بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع ومحوج الي التمسك بانه

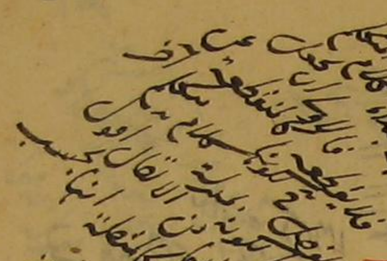
قوله والا كونها كالمنقطعة عنها فلكون
عطفها عليها موهما لعطفها علي غيرها
اصول فلما كان ايهام العطف علي الغير
مما تعاف النفس كان يجوز العطف
علي غيرها فيما ليس اولي بالاهمال
او راجحا عليه متبادرا مما تعاف
العطف بطريق الاولي او ارادة
بالايهام ما يشمل الكل وعبر عن
الكل بالايهام لكن كون الموهم
ضعيفا فالفا لنفس الامر وقد
لا يطلق الايهام في الدلالة الظاهرة
ضعيفا فالفا لنفس الغير لان نوع

مكن اتجه له طريقا فالاولى ان يقال وجه التشبيه لغاير الجملتين
مع الاشتمال على مانع الظاهر العطف ونحن نقول وجه التشبيه
ان فيه ايهاما خلاف المقصود كما ان في عطف المختلفين جرا وانشاء
ايهام التقائهما معنى كانه السائل وفي عطف غير المختلفين على الجامع ايهام
الجامع والاولى ان يقال لمعارضة ايهام خلاف المقصود وجود الجامع
الحق الجامع بالعدم وشابه الجملتان الغير المنقطعتين الجملتين
المنقطعتين بعدم الجامع ويسمى الفصل لذلك قطعا لان الجملتين
كانتا متصلتين لوجود التناسب والجامع فقطع لمانع فالفصل
فيه كانه قطع متصل مثاله ونحو سلمى اثنى ابغي بها اي ابدلها
بدلا اراها على صيغة المجهول شاع في الظن اي اظنها في الضلال
اي في سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب تميم اي تتحير وانما
جعل ضلالها مظنونا مع ان المناسب دعوى اليقين تحرزا عن
دعوى اليقين في ضلالها واشعارا بان غاية الجرأة دعوى
الظن اولانه لا يروج منه دعوى اليقين في براءة ذمته عن
مظنون سلمى بعد فصل اراها عن قوله تظن سلمى مع اتفاقهما
خبرا وباتحاد المسند فيهما وتناسب المسند اليه اما لان الاول
محبوب والثاني محب فيهما تضايف او تقارنا في الخيال لان العطف
يوهم خلاف المقصود وهو عطف اراها على ابغي وهو اراد ولكونه
كالمفرد العطف عليه كعطف المفرد على المفرد لا يقال لا مناسبة بين
مسند الى واراها وكيف ذلك في نفي التوهم لانا نقول كفى للمناسبة
كونه متعلق الظن وفيه ان اختيار الفصل على العطف لذلك
انما يتمشى لو لم يكن في الفصل ايضا ايهام خلاف المقصود ولا خفاء
في احتمال كون اراها حالا عن فاعل ابغي وخبرا بعد خبر ان الا ان
يقال الاصل في الجملة ان لا تخرج عن الاستقلال والاصل هو الفصل فالمانع
المانع عن العارض الذي هو العطف يحتاج الاصل عن رجح الاصالة وان لم

يخل عن مانع كان مع العطف فليتامل في المفتاح والاصح جعل الفصل راعاية
الوزن لانه ليس هناك اي ليس في مرتبة الداعي المعنوي فمع وجود لا يستند
صنع البليغ الى الامر اللفظي ويعلم منه ان من نكات الفصل رعاية
الوزن ويحتمل الاستيناف كانه قيل كيف تراها في هذا الظن فقال
اراها تتحير في اودية الضلال واما كونها اي الثانية كالمتصلة بها
بالاولى فلكونها اي الثانية جوابا لسؤال اقتضته الاولى فتنزل
الاولى منزلته اي منزلة السؤال لانه كلفظ السؤال في
افادة معناه فيفصل الثانية عنها كما يفصل الجواب عن السؤال لما بينهما
من كمال الاتصال كذا في المشرح فقوله كالمتصلة معناه كالمتصلة الكاملة
والا فانما تتنزل اذا حصل الاتصال وهذا قيد لان الاتصال ساريا بالكمال او كمال
الاتصال عبارة عن الاتصال الحقيقي ولم يقتصر على الاتصال وادرج لفظ
الكمال لحسن مقابلة الانفصال بشبه الاتصال لان الاتصال التنزيلي
اتصال ناقص وهذا شعوبان من وجهان كمال الاتصال كون الجملتين
سؤالا وجوابا والمقام يعتد ذلك في تفصيل كمال الاتصال لان فالسؤال
والجواب لا يحتاج الفصل فيهما الى اعتبار لانهما يكونان في كلام متكلمين
في الجواب ابدا ابتدائي كلام غير مسبوق بما يعطف عليه فلم يحتج الى اعتبار
اتصاله بالسؤال فعلى هذا يمكن ان يكون وجه قوله فيفصل عنها كما
يفصل الجواب عن السؤال انه يفصل عنها لكونها ابتداء كلام ولكن
لا يلايم ذلك جعل هذا القسم كالمتصلة بل ينبغي تسميتها كالمبتدأة
والامر فيه هين ولك ان تقول اتصال الجواب والسؤال داخل في قولهم
او سيلاتها لان الجواب بيان مبهم السؤال ويمكن ان يجعل وجه فصل الثانية
عن المنزلة السؤال انه كالبيان له لانه سيق بها لانها تضمنت السؤال
ومنهم من جعل هذا القسم كالمتصل وادعى ان فصل الجواب عن السؤال
لكمال الانقطاع بينهما لاختلافهما خبرا وانشاء وهذا لم يعد الجواب والسؤال
من مواقع الفصل لانه راجحا تحت كمال الانقطاع وليس بشيء لانتفاء فصله

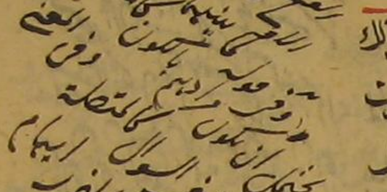
بقول لا اضرب زيدا في جواب من اضرب زيدا في جواب من اضرب لان الفصل
فيه ليس لاختلال افهما خبرا او انشاء واعلم ان تنزيل الاولى منزلة السوال
من تصرفات المصنف واما غيره فالكلي بجري فيتضمنها السوال ولا يخفى ان ما
اعتبره يجعل الداعي الى الفصل اقوى فقول الشارح انه داعية الى
ذلك التنزيل ليس في ما هو الحري ورفض ما اعتبار نظر البليغ اولى
ولا يذهب عليك اذا ذكره السكاكي من نكات التنزيل منزلة الواقع
نكات التنزيل منزلة السوال ولا يبعد ان يكون قصد المصنف بقوله
الاشارة الى نكات التنزيل ايضا قال السكاكي فينزل السوال المدلول
عليه بمسئلة الواقع لتلك كاعناء السايل عن ان يسال او ليل السمع عنه
شيء كراهة سماع كلامه او ان لا ينقطع كلامه في كلامه ولا ينفك
عن اصالة ونظامه او القصد الى افادة كثير بلفظ قليل الى غير ذلك
والمقصود من نقل كلام السكاكي بيان انه جعل الفصل بجعل المقدر كالمذكور
فقصل الجواب عنده عن السوال المقدر للاعن الجملة الاولى بخلاف ما اعتبره
المصنف حيث جعل الجملة السابقة منزلة السوال فان الفصل عنها
وهذا انسب بعبارة كالمتصل بها وجعل وجه الفصل شبهه كمال
الاتصال بينهما ويسمى الفصل لذلك استيناف وهذه التنبيهة تشعر
بما ذكرنا من ان الفصل لكونه ابتداء كلام غير مسبوق بما يعطف عليه
للاتصاله بالسابق واذ الجملة الثانية فالاستيناف لفظ مشترك
والمختص بالجملة المستانفة وهو اي الاستيناف بالمعنى الاول
بان الكلام في الفصل والوصل ظاهر وان كان مرجع البحث الى اللفظ فافهم
على ثلثة اضرب اختاره على ضرب لان المختار في تعبير العدد جعله
العلة اذا تصل المطابق اللفظ والمعنى والغرب النوع وتنوع الا
ستيناف لتنوع السوال المقدر لان السوال اما عن سبب الحكم مطلقا
او عن خصوص سبب فيجاب باي سبب كان سواء كان سببا
بحسب التصور كالتاديب للتضرع او سببا بحسب الخارج نحو قال لي

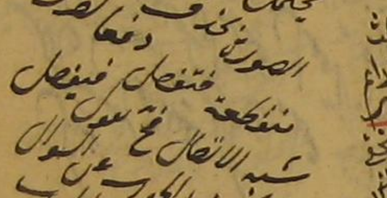
كيف

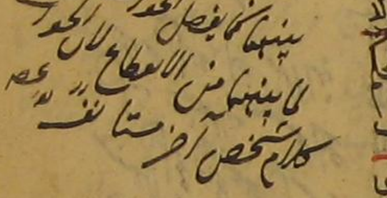


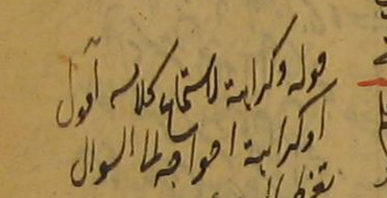
كيف انت قلت عليلا سهر دائم وحزن طويل اي ما سبب علتك او ما بالك
اي ما شانك عليلا اي مع اي سبب انت فانه تنشاء من صلة البيت
السوال عن سبب العلة فان العادة التفحص عن سبب علة العليل
والاظهر ان جعل السوال عن حاله لتستدل به على سبب علة فيكون من القسم الثالث
والاظهر ان قوله سهر دائم خبر بعد خبر ووصف لنفسه بالمرض والسهر الدائم
والحزن الطويل وتنبيه على ان مرضه مما لا يرجى فيه الصحة والا يخفى
ان هذا القسم يغني عدم التاكيد لما مر من ان الكلام لا سند اليه لا يكاد
يخلو عن احد الامرين لكن لما كان في السوال عن سبب خاص للحكم
نحو ما ابن نفسي ان النفس لامارة بالسوء كانه قيل هل النفس
امارة بالسوء فقيل نعم ان النفس لامارة بالسوء وهذا الضرب يعني
تاكيد الحكم كما مر في الايضاح في باب احوال الاسناد الخبري في الشرح من
ان المخاطب اذا كان مترددا في الحكم طالبا له حسن تقويته بمؤكد نعم
ان المراد بالاقتضاء هنا الاستحسان لا الوجوب هذا والنكتة في التعبير
بالاقتضاء الى المستحسن في باب البلاغة كالواجب وليات في البليغ تركه
وتحت قول معنى قولك كما مر انه اذا كان سوال السايل مع الشك والحسن
المؤكد وان كان مع الانكار وجب التوكيد بحسبه الا ان يجيء الكلام
على خلاف مقتضى الظاهر والظاهر ان المثال للمنكر انكارين حيث اكد
بالام وان كان احد الانكارين انكار بعض النفوس بالسوء
والاخر كون البعض اكثر الامر بهذا كله على طبق ما مر فيما بينهم
ان المقدر هل النفس امارة بالسوء والحق ان الناشي من السابق ليس
الا انه ما سبب عدم تريك اما ان السبب انها امارة او انها فتقا
لمن يامر بالسوء او انك تخاف من المخالفين بكدسك فما احفظ
بالمال ومقدر هل النفس امارة بالسوء تكلف والاظهر بعد ما سبب
عدم تريك الا انه اكد الجواب لانه في معرض الانكار على ما بين
في الكلام مع خالي الذهن المنزل منزلة المنكر انكارين وفي الشرح

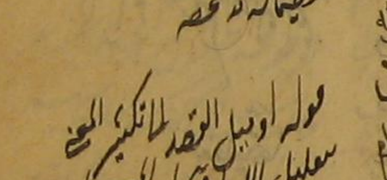
لان ط

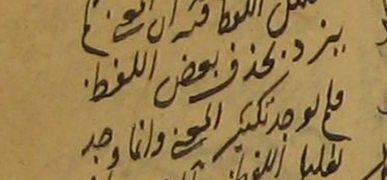




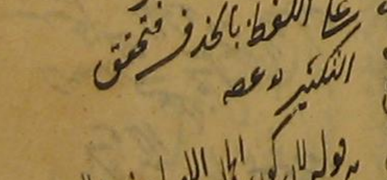




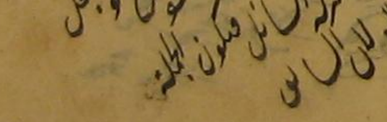












فان قلت اعبد بربك فان العبادة حق له فهو جواب للسؤال عن سبب
الخاص اي هل العبادة حق له واذا قلت فالعبادة حق له فهو
بيان ظاهر لمطلق السبب ووصل ظاهر بحرف موضوع للوصل
واذا قلت العبادة حق له فهو وصل خفي تقديري والاستيناف
جواب لسؤال عن مطلق السبب اي لم يامرنا بالعبادة له وهذا
ابلغ الوصليين واقواهما ويتفاوت هذه المثل الثلاثة بحسب تفاوت
المقامات وكان مراده بوصل ظاهر بحرف موضوع للوصل ربطا
ظاهرا الوصل الذي نحن فيه لان الفاء في قوله فالعبادة حقا له
للتعليل لاعاطفة ولا نحن ان الاول ايضا وصل خفي تقديري اينافات
بينه وبين المثال في ذلك واما عن غيرهما اما مطلقا فلا تقتضي تاكيدا
واما عن غير خاص فمقتضى التاكيد على ما مر وكانه اكتفى بانسياق الذهن
عن تقسيم السبب اليه ومع ذلك اشار الى القسمين للمثالين الا انه اورد
من الخاص مثالا لبعض التاكيد وكان سبقي انه ماتى بمثال بعض التاكيد
وسنوفر حقه الحال في المثال الثاني نحو قالوا سلاما قال سلام اي فعاذا
قال ابراهيم فاجاب بانه حياهم بتحية احسن من تحيتهم لان تحيتهم
عارية عن الثبات والدوام لفعلها وتحيته والة عليه لاسميتها
وقوله زعم اكثر استعماله في الاعتقاد الباطل وقد يستعمل في الحق
ما في القاموس العواذل اي الجماعات العواذل اما الرجال كما هو ظاهر
صدقوا او الرجال والنساء فصدقوا تغليب انثى في غمرة اي
شدة صدقوا فالذم استعمل في الاعتقاد الحق قال الشارح
ولما كان هذا مظنة ان يترتب انا غمرته مما ستكشف كما هو شان
كثرة القرائن والشديد استدركه بقوله ولكن عمرتي لا تحلى فضل
قوله صدقوا عما قبله لكونه استينافا جوابا للسؤال عن غير
السبب كانه قيل صدقوا في هذا الزعم ام كذبوا فقيل صدقوا هذا
وهكذا في المفتاح في وجه عدم التاكيد ان السؤال عن التصور والتصور

لتغليبها

لبعض

ان يعتضد التاكيد ونازع السيد السند في كون الهمزة وام سؤالا عن التصور وكان
معتضى الظاهر التاكيد وقد حققنا انه طالب التصور وقد ذكرنا لكن نقول اذا دار
الكلام بين النفي والاثبات لاجل السؤال بالهمزة وام اذا عرف لاظهار حصول
التصديق باحدهما لانه مفروغ عنه يعرفه كل احد الا ترى انه لا يقال ازيد
قام ام لم يقم والمتعارف في مثله السؤال عن جانب يتهم فيقال الصدق
وح يجب التاكيد للتردد فيه ويكون ترك التاكيد لان ظهور حاله يدفع
التردد والشك والاوجه ان المراد زعم العواذل انني في غمرة ينكشف
لهن العذل يدفع الغمرة فالاولى زعم الانكشاف لم يتحقق فالزعم في
معناه المشهور ولما كان زعمهم مركبا سالوا انهم هل صدقوا فاجاب
بانهم صدقوا في البعض وكذبوا في البعض فقوله صدقوا اشارة الى
صدقهم في كونه في الغمرة وقوله ولكن عمرتي لا تحلى اشارة الى كذبهم في
اعتقادهم انها كذا ينبغي ان يحقق المرام وهذا بيان من ليس في بغيته
التقليد في غاية الاستحكام وايضا نبه به على ان الاستحكام انه تقسم
مستانف وليس من دواخل التقسيم السابق وبنى عليه قوله منه علي
انه لم ينصف فيه لحصر الاقسام اذ منه ما ياتي بصفته التي يترتب
عليه الحكم ومنه ما ياتي باسمه مع الوصف الذي يترتب عليه الحكم لا
تقول الاول داخل فيما ينبغي على صفته والثاني فيما ياتي باعادة الاسم
لان المراد بالوصف ما يترتب عليه الحكم وبالاسم مجرد الاسم بقرينة
قوله وهذا ابلغ منه ولم يستوف الاقسام لان بعض ما بقي
ملحق بالاول والبعض ملحق بالثاني في الاحكام الحاقا بينا فتدبر
على ذوي الافهام ما ياتي باعادة اسم المراد بالاسم ما يقابل الصفة
اي اللفظ الدال على الذات في غاية الابهام ولو باعتبار معنى هو المقصود
بالاستفتاء اي ابتدائي عنه وكان بمعنى من والمراد بمعفوله
الذي بلا واسطة هنا الكلام حذف على ما قاله الشارح لظهور
المرام والمفعول بواسطة ناشئ عن الفاعل وليس التقدير اوقعوا الا

قوله والاصل اكتفوا عنه الخ اي
اقول فحذف المفعول وانزل الفعل
منزلة اللازم اه

قوله والاصل اكتفوا عنه الخ اي
اقول فحذف المفعول وانزل الفعل
منزلة اللازم اه

استيناف عنه فيكون من قبيل حيل بين العير والنزوان كما يوهمه
كلام الشارح لانه لا داعي اليه بل يقول مفعول الاول ضمير يستأنف راجع
الى ما رجع اليه ضمير منه اي ما استؤنف الاستيناف منه اذ
مفعول له الاول يكون الحديث والاستيناف حديث نحو احسنت
على صيغة الخطاب على ما ذكره الشارح المحقق ومع ذلك جعل
السؤال المقدر لماذا احسن اما على صيغة المتكلم او الماضي المجهول
فيكون المخاطب سائلا عن سبب احسانه مع انه اعلم بسبب ما فعله فيجاب
توجيه سؤاله الى ان يجعل مبنيا على النسيان او امتحان المخبر هل
يعرف السبب اولا وهو بعيد وليس لك ان تقدر السؤال من
قبل السامع دون المخاطب لانه يأباه قوله صدقك وكان الواجب
صدقته القديم فلذا قال السيد السند الواجب ان يكون السؤال
المقدر هل هو حقيق بالاحسان لانه اذا اخبر باحسانه
انجعل السؤال عن انه هل وقع موقعه او لا وح يجب التأكيد فيقال
صدقك القديم حقيق بالاحسان موكد بتعليل الحكم بالصفة
هذا الكثير لا يجري في زيد حقيق بالاحسان فلا بد فيه من تنزيل
السائل منزلة غير الجاهل بمضمون المقام ويرد عليه ايضا انه اعلم
بانه صدقه القديم فتكون اعلم بانه حقيق فلا بد من البناء
على النسيان او الامتحان ولا يجوز ان يجعل احسنت على صيغة المتكلم
فيكون السؤال من المخاطب العز المحسن صحبه بالخفاء الى زيد
زيد حقيق بالاحسان ومنه ما سبق على صيغة عدل عن
عبارة الكشاف ومنه ما يأتي باعادة صيغة لان المراد بالاعادة
في عبارته ذكر صيغة عبر عنه بالاعادة بطريق المشاكلة لوقوعه
في صحبة اعادة اسم فاحتيج عن خفاء البيان لكنه جعل البيان
قاصرا لان البناء لا يسهل تأخير المسند اليه بظاهر فيخرج عنه
احسنت الى زيد يستحق صدقك القديم الاحسان نحو

احسنت الي زيد صدقك القديم اهل لذلك وهذا اي الاستيناف
المبني على الصفة ابلغ لاشماله على بيان سبب الحكم الذي في الجواب
وفرق بين بيان سبب الحكم الذي في الجواب وبيان سبب الحكم المتضمن
للسؤال فان قلت زيد حقيق بالاحسان بيان لسبب الاحسان بان
لسبب الاحسان الى زيد مع انه لا يستعمل على سبب استحقاق المحسن
لسبب الاحسان ظاهر ضعف ما قال الشارح انه ان كان السؤال في الاستيناف
عن السبب فالجواب لا محالة يشمل على بيانه فلا يترجح جواب
على جواب بالاشمال عليه اذ الكلي يشمل عليه وان كان عن غيره
فلا معنى لاشماله عن بيان السبب وقد اجاب بانه اذا ثبت لشيء حكم
ثم قدر سؤال عن سببية وايد ان يجاب باب سببه لذلك انه مستحق
لهذا الحكم واهل له فهذا الجواب يكون قارة باعادة اسم ذلك الشيء
فيفيد ان سبب الحكم كونه حقيقا به وتارة باعادة صفة فيفيد ان
سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف وليس مجرى هذا في
سائر صيغ الاستيناف فلم امل هذا كلامه ولا يخفى ان جواب
بعض القسمين بالسؤال عن سببه مع انهما جاريان في الجميع ولولا
ذلك سهل ان يذكرهما قبل السؤال عن غيرهما وبعضهما انما يكون الجواب
بالاستحقاق مع انه يجري في غيره كما يقال احسنت الى زيد زيد
يدفع اعدائي او كامل الشجاعة يدفع اعدائي والشارح المحقق
جعل الاظهر ان اسم اشارة اشير به الى الصفة من قبيل الثاني لانه
في معنى الصفة وان كان اسما وهذا صحيح الحكم على الثاني يكون ابلغ
من الاول مطلقا لكن الضمير الراجع الى الصفة ليس كالصفة للمعرفة
من الفرق بين اسم الاشارة في احضار الموصوف وبين الضمير والحاجة
للمخبر الى المذكر وقد يحذف صدر الاستيناف الاظهر وقد يحذف
بعض الاستيناف لانه لا يخص الحذف صدر نحو قوله لئن يسح له
فهابا الغدر والاصل رجال لانه في تقدير لسبحه رجال في جواب

من نسبحه فيها كما اشار اليه بقوله كانه قيل من نسبحه
ولا يخفى ان المحذوف ليس الصدر فقط بل المفعول والظرف ايضا
وعليه ينبّه على التفاوت بين المثالين وهو كون المحذوف في
احدهما المسند وفي الآخر المسند اليه وكون الحذف في الاول
جائزا وفي الثاني واجبا وجه اخر يكشف عنه قوله علي قول
نعم الرجل زيد علي قول اي قول من يجعله في تقدير هو زيد اعلى
قوله من يجعله مبتدا نعم الرجل وقد حذف كله اما مع قيام
شيء مقامه نحو قول الحماسي سيبعجني اسر زعم ان احوتهم
قد بشت المراد الاخوة في الشرف او النسب الف اي ابلا ف
مع القبائل الذين يعرضهم قبيله في رحليتهم المعروفتين في التجارة و
حمله الشتاء ورحله الصيف يحرزون آمنين مكرمين وليس لهم
الاف اي موالفة كالقتال بمعنى المقاتلة والمراد نفي مطلق
الالاف عنهم فسّر الشارح بقوله اي موالفه في الرحلتين
المعروفتين اليس كما ينبغي وبعد او ليلاف او من اجرعا وخوفا
وقد جاءت بنو اسد وخافوا او هو بدل على ما ذكرنا من ان المراد
نفي مطلق الالاف فافهم وكانهم قالوا اصدقنا في هذا الدفع
فاجيبوا ايكذبهم واقام ما يدل على كذبهم مقامه وجوز الصه كونه
جوابا للسوال الآخر كانه لما اجيبوا ايكذبهم سيل عن سبب تكذيبهم
فاجيبوا بقوله لهم الف في البيت استينافا فان قال الشارح
فان قلت في الوجه الاول ايضا لابد من جعل لهم الف وجوابا للسوال
عن سبب الكذب واجاب بانه يحتمل ان يكون انا كيد الكذب
او بيانا فالوجه مبني على احد الاحتمالين فافترق الوجهان وقد
عرفت ان ذلك من اقامة العلة مقام الشيء وهو اولى مما
ذكره كما لا يخفى ولك ان تجعل الدفع متضمنا الدعوى الكذب
ويجعل المقدر سوالا عن سبب الكذب فلا يكون استينافا محذوف

ولو

ولو قبل التقدير فتقدير ما علامة كذبناهو الجدير او بدون ذلك اي
بدون قيام شيء مقامه نحو فنعم الماهدون اي نحن على قول الاولى اي هم
نحن على قول الاخفش نحن مستغنون اما الاختلاف في تقدير المبتدا له والاولى على
القول البادي هم من تكذيب قول مخالفة للقول السابق واما الوصل لدفع الايهام
فلقولهم لا وايد الله فقولهم لا الخبار الرد خبر سابق فهي خبر وايد الله
جملة انشائية دعائية فيهما كمال الانقطاع وانما عطفوا مع كمال الانقطاع
لدفع الايهام لان لا ايدك الله ظاهر في الدعاء على المخاطب عند السامع فعقبه
فعقبه بالعطف على انه جملة مستقلة فدفع الايهام علة مشتركة بين
قال الفصل والوصل الا الداخلة على الماضي لفظا التكرير مع علم التكرير
لانا نقول ذلك اذا لم يدخل في الدعاء كما تقدم في محله وقد يعطف للتوسط
مع دفع الايهام كما اذا قيل للاهل اضرب زيدا فقولوا وايد الله فان
لا هنا انشائية بمنزلة لا تضرب فالعطف للتوسط ولدفع الايهام
ولا تناف ولك ان تعطف مع عدم الجامع لدفع ايهام الرجوع عن الحكم
السابق فتقول فلان لا يكتب ويتعذر فيعطف ليدل بتوهم ترك العطف
ان تعذر رجوع واضراب عن يكتب قال الشارح المحقق المراد للكلام السابق
وكانه قيل هل الامر كذلك فقيل لا قلت جعل الرد السابق مستدعيا
بعد استفهام ثم الواو في مثل هذا التركيب هل للعطف حتى يكون فيه
الوصل او زائدة للدفع الوهم كما مر زيد في ربنا ولك الحمد في رواية على
ما في الصحاح مع انه لا ايهام او واو اعتراضية والجملة الدعائية
معترضة كما في قوله ان الثمانين وبلغتها الى فيه تردد وفي ثبوت
الوصل لدفع الايهام توقف فتامل واما للتوسط اي اما الوصل للتوسط
وجزاه فاذا اتفقنا واقسامه عقلا اثنا عشر والمكرر منها اربعة
والمحصل ثمانية ومعرفة معنى الوصل لدفع الايهام ومعنى الوصل للتوسط
موزع عنها هناك وانما ذكرهما للتمثيل فقوله واما للتوسط
فاذا اتفقنا اي الجملتان خبرا او انشاء لفظا ومعنى او معنى فقط

ولو

عطفا على تومنون قبله في قوله تع ياايها الذين امنوا هل ادلكم على
تجارة تحكم من عذاب اليم تومنون بالله ورسوله الا انه بمعنى امنوا علي
ما في الكشاف وذلك لان المتعارف في الدلالة والتعليم الامر بالخبر وكانه
عدل الى العطف الحمل للسنة على ان المراد استمرار الايمان لكن المفتاح اشار
الى ترجيحه وتبعه المصنف والايضاح والا بان عطف فعل مخاطب على فعل مخاطب
اخر غير موضي والمخاطب بتومنون خاصة بدليل يغفر لكم ذنوبكم وبالله و
رسوله وبالثاني هو النبي صلى الله عليه وسلم وقيده الشارح بانه اذا الم
يصح بالنداء كما في الاية فالانقال قم واقعد بدون يازيد ويا عمرو وقال
السيد السند قيل لانه صح وقيل غير جايز وثانيا بان تومنون بيان لما
قبله بطريق الاستيناف كانهم قالوا كيف نعمل فقال تومنون الخ واذا امنوا
قال ابو حيان عطف بشير عليه لانه لا محل له في البيان وفيه بحث لانا
لا نسلم ان المخاطب بالاول المنوث خاصة بل النبي والامة والمنبي انما
يجب الايمان برسالته نفسه على انه يحوز ان يكون المراد برسوله كل من
رسله فيكون التجان العامة الايمان والخاصة بالرسول البشر وان النداء
لا يصح العطف مع تعدد المخاطب الامر فع الالتباس والالتباس في الاية
مرتفعة بمعنى المرسول البشر لانه قبل البشر بامحمد صلى الله عليه وسلم
ولكن شاهد على جوازه عدم تحاسي العلامة عنه ونعم مو يدا انهم لم
يجعلوا من جهات الفصل المتيار كما فعلوا في الاخر مخاطب مع اسماء النداء
وجعل المفتاح بشر عطفا على قل محذوف وفاعل يا ايها الذين امنوا وحذف
القول سيما في القران في غاية الكثرة وجعل المصنف بعد بشر اقرب
مما اعتبر ولما لم يكن رجحان ما ذكره على ما اعتبر السكاكي سوى الشارح
المحقق بينهما والجامع بينهما يجب ان يكون باعتبار المهما في الجملتين
والمسندين كذلك جميعا نحو لشعر كثير زيد وكتب للمناسبة الظاهرة
بين الشعر والكتابة وتقاربهما في خيال الصحابهما ولعطف ومنع لتضاد الا
عطاء والمنع وانما اعتبر الجامع بين الجملتين باعتبار هما دون الجامع بين

وهو ستة اقسام ليس لعطف النسق بل التقسيمة ثلثة اقسام
لانه اما ان لا يراد انه بعطف الاعم او يدخل فيه مواقع
للفصل من كون الجملتين المذكورين مما بينهما كمال الاتصال او كمال
الاتصال او كمال الانفصال او شبه احدهما ولا بد من وجود لمعطف
فقول الشارح للحقق ولا بد من التعدد يوجد الجامع بينهما كمال الا
نقطاع فيه اثار الاهمال فالاتفاق لفظا ومعنى في الخبر يه مع الا
ختلاف في الفعلية والاسمية كقوله تع يخادعون الله وهو خادعهم
ومع الاتفاق فيهما مثل قوله تع ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي
جحيم وفي الانشائية مثل قوله كلوا واشربوا ولا تسرفوا وكانه لم
يمثل له من المختلفين في الاسمية والفعلية لعلم وجدانه هو
والاتفاق معنى لم يذكر له امثلة مع احتمال القسمين من اقسامه
السبعة وبين الاحتمالين فكانه مثل بمثالين وبنه على انه
مثال الاتفاق معنى فقط ومثال محتمل الاصريح باعادة الجار
فقال وكقوله تع واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون
الا الله وبالوالدين احسانا وذي القربى واليتامى والمساكين وقولوا
للناس حسنا فعطف قولوا على لا تعبدون مع احتمالها خبر
او انشاء لفظا لاتفاقهما معنى لان لا تعبدوا نهي معنى لا تعبدوا وانما
عدل اليه للمبالغة في النهي كانه سورع للامتثال فيخبر عنه ولا بد
بقوله وبالوالدين من متعلق اشار اليه بقوله اي وتحسنون
بمعنى احسنوا ليصح عطفه على يعبدون بمعنى لا تعبدوا
فيكون مثالا للمتفقين لفظا ومعنى وبقوله او احسنوا
تقدير لما هو الظاهر فيكون مثالا للمختلفين لفظا ومعنى
متفقين معنى ويكون في قوله وقولوا تكرار لهذا المثال لو كان
معطوفا على لا تعبدون ويمثل للقسم الثالث لو كان معطوفا
على احسنوا ومنه قوله تع في سورة الصف وبشر المومنين

عطفا

قوله والجامع بينهما كما ان يكون
باعتبار المسند اليهما والمسندين
جميعا نحو زيد ابوه صديقي ان يكون
بين الجملتين جامع نظرا الى
المسند اليهما والمسندين اما بالتباين
او الاتحاد ولم يرد انه يجب ان يكون
من المسند اليهما والمسندين والظاهر
انه لا يشترط ان يكون الجامع بين الجملتين
بعينه ما بين الجزئين

قوله اي قل يا محمد لهم
اعلموا ان ما توعدون من الهوال
لات وانتم لستم بمعجزين
الله ولا فايتين عذابه

قوله لكن من شرط العطف
بالواو ان يكون المعطوف عليه
صالحا لان يباشره العامل
المعطوف ان يكون صالحا
لان يباشره العامل المعطوف
عليه

قوله عطف الاية والعدول
عن الاستئناف لعدم شبهة علم الكافة
بانه لا عطف القصة على
القصة والكلام في عطف الجملة على
الجملة وليس لوجيه عطف الاية
بعد ذكر المخالفة بل لتكثير
التوجيه واقتصار الصه
والمعاد على بيان عطف
الجملة على الجملة من غير
تعرض لعطف القصة على
القصة ظاهر والمهم
يتبتاه ره عصه

المسندين والمسند اليهما انه ربما يعد المسندان او المسند اليهما وفي اعتبار
الجامع بين المسندين مثلا في الجملتين عند اتحادهما في التصور والتعدد الذي
يقتضيه الجامع اعتباري حاصل من اضافته اليهما ولك ان تجعل الجامع
ذات المسند والشارح رجع ان مراد المصنف لك ولذلك فصل الجامع بقوله
والجامع بين الشيئين دون الجملتين ونحن نقول اجرينا الكلام هنا
على ظاهره احترازا عن التكلف وفيه رد وتخطيه لما يفهم من كلام السكاكي
حيث قال والجامع العقلي بين الجملتين ان يكون بينهما اتحاد في التصور
مثل الاتحاد في المخبر عنه او الخبر او في قيد من قيودهما فانه يفهم منه كفاية
الجامع في متصور واحد فرده المصنف لما فهم من غير هذا الموضع من كلامه انه
لا يكفي الاتحاد في المسند حيث لم يجوز خفي صدق مع اتحاد المسند والجامع
يتفاوت بحسب المقامات فرب جامع في مقام لا يصلح جامعا في مقام آخر
فاذا كنت في دعوى ان الموجودات متفاوتة لعلك منك قولك السحاب طويل
والنملة قصيرة والسماء متعالية وماء البحر كدر ومجرد الشيئية
يكفي جامعا للمسند اليهما ومجرد الكون موجد للتفاوت في المسندين
فليكن هذا دفعوك فان لها منافع جليلة ومؤنة ضبط قليلة وبه
يندفع ما اورده السيد السند على المصنف ان التعويل على ما ذكره
السكاكي لكفاية الاتحاد في متصور فان الجامع ما يكون جامعا وفي
موضع لا يدفع كونه جامعا انه يمنع عن الالتفات اليه مقام
وخفي ضيق وخاتي ضيق تقبل في مقام تعداد الاشياء الضيعة
المتعلقة بالمتكلم لا يليق في مقام تعداد ضيقات العالم ووجه
الدفع ان المسند اليه في الجملتين متناسبان في هذا المقام لان
النظر في التعلق بالمتكلم وزيد شاعر وعمر وكاتب وزيد طويل وعمر
قصير لمناسبة بينهما معتبرة في المقام كما عرفت فربما كانت اخوة او
صداقة او مجرد انسانية او حيوانية او جسمية او شيئية فتفوتهما
بمجرد الاخوة او الصداقة وان وافق الايضاح تضييع المسالك

الرجيب

الرجيب ولا يليق بمن له ذوق معرفة الاساليب عظم النصيب بخلاف زيد
شاعر وعمر وكاتب بدونها اي بدون تلك المناسبة معتبر وبخلاف زيد
شاعر وعمر وطويل مطلقا سواء كان بين المسند اليهما مناسبة معتبرة
او لا لفوت المناسبة بين الشعر والطول وقد عرفت ان دون المناسبة
بين الشعر والطول مطلقا بعيد عن حيز القبول نعم في اغلب الاستعمال
يخفى ان رعاية المناسبة بين الفضلات ايضا مما لا بد منها وكما
يستبعد العقل جمع جملتين متباعدتين في المسند والمسند اليه
يستبعد جمعهما مع تباعد قيد من قيودهما وان كان تفاوت بين
الفصلة وبينهما في المركبية اذ لا يرى النظر البليغ فرقا بينهما
في جعل الجملتين متباعدتين ولا بعد ان يقال ما سوى المسند والمسند
اليه من لواحقهما فالتباعد فيه تباعد في احدهما فاشار السكاكي الى الجامع
بين الشيئين ذكر السكاكي الجامع بين الجملتين وعدل عنه المصنف
الى الجامع بين الشيئين لان الجامع انجر في المفردات ايضا فنبه
على ان ذكره لا يخص الجملتين اما عقلي بان يكون بينهما اتحاد
في التصور على ما عبر به السكاكي في تصور لان المتباعدين منه كفاية
الاتحاد في متصور واحد نعدل الى المعرف ولانا نقول سبق من
شرائط الاتحاد في المسند والمسند اليه الا انه لا يجري في المفردين
المعطوفين فان الاتحاد في التصور اذا يعطف المتحدان والمماثل
والمتصالف والتضاد في المفردات باعتبار انفسهما وفي الجمل
باعتبار المسند والمسند اليه ولنفصل لك او الجامع العقلي
والوهمي والخيالي فانها متى زالت المسالك ولنكتف ببيان الحق
المبين ولنغض عن بيان ضلال المتباعدين عن مزلة التمكين
فانه طول بلا طول ليس الا مجرد قول فاعلم ان العقل قوة
للنفس الناطقة بها تدرك المفهومات الكلية والخيال قوة
لها خزائن تصور المحسوسات والوهم قوة يدرك بها معاني

قوله وفيها صور المحسوسات اي صور ما احس الحس المشترك منه

قوله وهي الحاكمة على المحسوس الطاهرة اقول يرد عليه ان المحسوس بالوهم لا يكون محسوسا بالحس المشترك منه

قوله بالجمع فيها صور المحسوسات اي صور ما احس الحس المشترك منه

قوله وفيها الخيال كذا في بعض النسخ والصحيح كذلك بلام التعليل والاشارة الى ما ذكر من الخزائن والقوة التي تجمع بين الامرين للحاكم ولم يذكر لفظة ما لانه ليس هناك ما يزيد حاجة الى ذكرها فيها نحن فيه كما لا حاجة الى ذكر خزانة العقل منه

جزئيه منتزعة عن المحسوسات وللنفس قوة اخرى يتصرف فى مدركاتها
تركيبا وتفكيكا يسمى مفكرة عند اعمال العقل اياها ومتخيلة عند اعمال
مجرد الوهم اياها هو المدار للفصل والوصل فالمدار بالجامع العقلى
ما هو سبب لاقتضاء العقل اجتماع الجملتين عند المفكرة وبالوهم
ما لا يكون سببا لاحتيال الوهم وايراده له فى نظر العقل فى
صورة ما هو سبب لاقتضاء العقل وبالخيالى ما يكون سببا لسبب
تقارن امورا فى الخيالى حتى لو خلى العقل ونفسه غافلا عن
هذا التقارن لم يستحسن جمع الجملتين فنى الجمع بين امرين
سببه التقارن فى الخافظة التى هى خزانة الوهم والتقارن
فى خزانة العقل وهى المبداء الفياض على ما زعم الالف وعادة
فان الالف والعادة كما يكون سببا للجمع فى الخيالات يكون سببا
للجمع بين الصور العقليه والوهميه فاحتال السيد السند
حمل الخيال على مطلق الة انه وقال لما كان الخيال اصلا فى الاجتماع
اذ يجمع فيه الصور التى منها سرع المعانى الحرسه والكلمات
اطلق الخيال على الخزانة مطلقا والاقرب ان يجعل المقارن فى
غير الخيال ملحقا بالخيال متروكا بالمقايسة اذ جل ما يستعمله
البلغاء مبنيا على المقارنة هو الخيالى فاقتصر على بيانه وان اردت
القصر والجامع اما التقارن فى الخزانة مطلقا فهو الخيالى والملحق
به والثانى اما ان يكون بسبب امر يناسب الجمع ويعصله
بحسب نفس الامر فهو العقلى والا فهو الوهمى او تماثل وهو فى الاصطلاح
الكلامى الاتحاد فى النوع والتجانس الاتحاد فى الجنس والتشابه
الاتحاد فى العرض واشار الى ان المماثل راجع الى الاتحاد فى
التصور بقوله فان العقل بتجريد المثلين عن التشخص فى الخارج
يرفع التعدد بينهما وهذا انما ينفى بيان الجامع بين قولنا زيد قائم
وعمرو قاعدا ما فى بيان الجامع بين قولنا الرومى ابيض والحبشى

اسود

اسود فلا فان العقل لا يطلب اتحاد الرومى والحبشى بالتجريد عن التشخص
بل عن وصف الرومية والحبشة اللتين هما كليان والجواب انه
كلام على وجه التمثيل ونص على المقصود فى ما هو اكثر تداولا بين البلغاء
ومن هذا القبيل بعد السمحص الخارجى لما قال الشارح المحقق والسيد
السند ان ذلك لان مجرد العقل الحاصل فيه عن التشخص العقلى
غير ممكن لان معنى التجريد عدم ملاحظة التشخص ونسبه الذهنى
كنسبه الى الخارجى بقى ان التجانس بل التشابه ايضا يصير
جامعا عقليا اذ يصح الانسان كذا والحمار كذا فى مقام بيان احكام انواع
الحيوان ويصح زيد الكريم كذا وعمرو والكريم كذا فى مقام بيان افراد الكريم
قال الشارح المحقق المراد بالتماثل اشتراكهما فى وصف له نوع احد
اختصاص بهما وسيصح ذلك فى باب البسمله وكانه اراد كونه
اقوى واوعر الى غير ذلك مما سفاوت اعتباره بالنظر الى الغرض من
التشبيه قلت ضابط الاختصاص هنا ان يكون نظر المتكلم على ذلك
الوصف وانت خبير بانه يجب اعتبار تعين من الوهم لكل الشيئين فى صورة الواحد
واجراء هذا الاعتبار تعسف من الوهم لكل الشيئين فى صورة الواحد
واجراء له فى معرض يلطف بان يجعل فى الوهم قال الشارح المحقق
انما يكفى التجريد عن السمحص فى ارتفاع التعدد مع ان الاوصاف الكلية
كالتفاوت بالحمرة والسواد ايضا موجبة لان العقل يحوز الشركة
فى الوصف الكلى ولما مر ان الوصف الكلى فى الواقع فى يحوز العقل
وفيه نظر لانه لو كفى يحوز العقل الاشتراك والوحدة فى مشترك
لكان بين جميع الحيوانات الحارجيه اتحاد فى النوع لتحوز العقل
دخول الكل بحسب نوع الانسان مثلا فالوجه ان العقل قد
يرفع التعدد بالتجريد عن السمحص وذلك اذا كان التعدد عنده
من قبل السمحص وما مر اذا كان التعدد عنده من قبل الشيئين بحيث
لا يمكن شئ منهما بدون الاخر تحققا وتعقلا والا يخفى انه سبب

للتعدم

٤٢٧

في قوله لمه تشرق الدنيا بهجتها شمس الضحى وابو اسحق والقمر
قال الشارح المحقق فان الوهم يبنهما في معرض الامثال ويتوهم انهما
الثلثة من نوع واحد وانما اختلفت بالعوارض المشخصات بخلاف
العقل فانه يعرف ان كلا منها من نوع على حدة وانما اشتركت في
عارض هو اشراق الدنيا بهجتها على ان ذلك في ابي اسحق مجاز وهذا
فيه نظر لانه قد تحقق ان المراد بالتماثل الاشتراك في وصف له نوع
اختصاص بهذا الاشتراك في الجملة النوعية وهذا الوصف هنا
الاضاءة وهي مشتركة بين الشمس والقمر فيهما تماثلا ان حقيقة
بل نقول المراد بالاشراق حسن حال الدنيا من الحسي والعدل
الذي هو المعنى المعنوي عبر عن الكل بالاشراق تغليبا فبين الثلاثة
تماثل لكونها تحت الصحيح فتامل ولك ان تجعل القدر المشترك بينهما
البهجة او تضاد وهو كون الامرين الوجوديين بحيث لا يرتفع
تعقل كل منهما على تعقل الاخر ولا يمكن تواردهما على محل واحد
تمثيله بما يتصف بالسواد والبياض فالمراد بالتضاد ما يجري على
هذا المعنى ما يتصف بالضد الحقيقي بطريق عموم المجاز ولك ان
لا تكلف في التضاد وتفسر قوله بينهما ما يعم بين نفسيهما او جزئيهما
قال الشارح المحقق التضاد هو التعاقب بين امرين وجوديين تعاقبا
قبال على محل واحد بينهما غاية الخلاف فهذا والتعاقب ان يلزم
الضدان المحل كالصحة والمرض وقد ذكر الاصفهاني انه معتبر
في التضاد الحقيقي كان يكون بينهما غاية الخلاف وغيره لم يذكر
اعتباره واقتصر بغاية الخلاف ولا يخفى ان تعريف التقابل على ما ذكره
يبطل التمثيل بالسواد والبياض فعليك بحمله على المشهوري
كما ذكرنا او بعدم اعتبار هذا القيد في تعريف الحقيقي كالسواد والبياض
والايمان والكفر وقال الشارح المحقق ان بينهما تقابل العدم
والملكة لا تقابل التضاد لان الايمان هو تصديق النبي عليه

قوله الاسم الاول عن الاخيرين
اصول الاعتقاد ثلاثة
الاقرار بالله
وعلى هذا الوجه
بين الاخوين

لجمع الامرين في المفكرة والاخفى ان استلزام تعقل احدهما الاخر يكفي
لسببية الجمع في المفكرة فلا يحتاج الى اشتراط التضايف فان قلت
كما ان التضايف يكون في التصور يكون في التصديق فيصح ان يجعل
التضايف بين نفس الجملتين جامعا بينهما من غير ان يتوصل الى
التضايف بين مسنديهما والمسند اليه لهما بل هو جامع اقوى وقد
فات القوم قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لان الجملتين المتضايفتين
كذلك يعين احديهما عن ذكر الاخرى فلا يجمع بينهما البليغ فصل اخي
ان يعتبر الوصل بينهما كما اي التضايف بين العلة هو وما يتوقف
عليه الشيء والمعلول وما هو يتوقف على الشيء وفي المفتاح والسبب
والمسبب وهما بين الا فان العلة والمعلول فلذا اسقطهما ليلا
يحتاج الى تخصيص العلة والمعلول بالفاعلي والمفعولي والسبب
والمسبب بالغائية والمغيائي وحمل السبب على الاخص من العلة وهو
ما يفضي الى الشيء في الجملة على ما هو عند الاصوليين والاولى
كالعلة والمعلولية والاقل والاكثر ليكون احدهما من التضايف
الحقيقي والاخر من المشهوري والاقل عدد يعقب قبل الاخر عند عدهما
بشيء واحد بان يسعط ذلك الشيء منهما حتى يغنيا والاكثر ما يقابله
وكون الاول مثالا لما يخص بالمعقول والثاني لما يعم المحسوس والمعقول
وهم في العلامة فان مناديهما معقولتان لا غير والتقسيم شاملتان
بل التفاوت او وهمي بان يكون بين الخصوص بهما الصواب بان يكون
بينهما شبه تماثل بان يكون احدهما شبيها بفرد من نوع الاخر
كلون بياض وصفرة فان الوهم يبنهما في معرض المثلين بعليل
للتمثيل او توجيه لكون هذا القسم وهميا وعلى كل الضمير يبنهما
مرجع اخر فلعليك بابرازهما ان كنت من اللبا درين ولذلك اي
للجامع الوهمي والا بان اذا كان حسن من الحسن وفاعله الجمع
او من التحسين وفاعله ضمير الوهم الجمع بين الثلاثة التي

قوله والخلاف بين السماء والارض
فانهما لا يمكن ان يجتمعا فان الخ
اصول واربعة
والخلاف بين السماء والارض
وانحطاط مطلق السماء
لان من السماء ما هو اخس مما
ومن الارض ما هو اشرف منه
قوله واربعة ان ذكر بعض
اصول لا يدفن سبيل ان حضور احد
المتفاديين عند الاخر للوجوب لا
للعقل فان ذكر نزاعي بل
نقول كان وجه حضور احد
الفدين عند حضور الاخر
ان شرط وجوده الخلو عن
الاخر فعند وجوده لحضر
العقل بتحقق شرط
وجوده من اسباب
الاخر وهذا من العقل
قوله والواجب على العاقل افضل
اصباح لما عرفه الجامع الاكثر
ان مراده ان الواجب على
العاقل فضل احتياج الى
معرفة الجامع ولا يتقن
حاجته اليه بحث الوصل
فان جمع المركب والبسائط
بينها يطلب الجامع

الصلوة والسلام في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة اعني قبول النفس
لذلك والاذعان له من غير جحود واباء مع الاقرار باللسان والكفر عدم
الايمان عمن من شانه ان يكون مومنا هذا يريد ان الاولى جعله في شبه
التضاد وما يتصف بها اي بالمذكورات كالاسود والابيض والمومن
والكافر او شبه تضاد كالسماء والارض فانهما يشبهان الاسود
والابيض في الاتصاف العقول عند تعقلهما بالمتضادين
وهو غاية الامر انتفاء وغاية الامر انهما افترقا بدخول الوصف في الاسود
والابيض والاخص خروجه عنهما فالاولى ان يقول وما يشتق
منهما كان قوله وما يتصف بها والاول والثاني الاول هو السابق على
الغير وغير المسبوق به والثاني هو المسبوق بواحد فقط والفرق
بينهما وبين الاسود والابيض بان السلب جزء مفهومي وصفهما
دون الاسود والابيض فان عدم المسبوق فيه جزء مفهوم الاول
وعدم المسبوق فيه بعدم الواحد جزء مفهوم الثاني وفرق الشارح
بوجه آخر وهو ان المتضادين يجب ان يكون بينهما غاية
الخلاف وليس ذلك بين الاول والثاني فان خلاف الثالث
معه اكثر منه وقال السيد السند ان هذا القيد لم يعتبر في
اعتبره الا في التضاد الحقيقي دون التضاد المشهوري وبهذا
الاعتبار انحصر التقابل في الاقسام الاربعة وكانه اعتبره الشارح
في تعريف التضاد ليتمكن من هذا الفرق والاولى تركه والاكتفاء
بالفرق الاخر هذا اقول انما اعتبر الشارح قيد غاية الخلاف ليخرج
لون بياض وصفرة عن حد التضاد ويصح جعلهما من شبه التماثل
دون التضاد كما فعله المصنف لما ان يقال قد يكون للضدين شبيه
تماثل فلون بياض وصفرة من الوهمي من جهتين فان الوهم
ينزل لهما منزلة التضاد قال الشارح المحقق فانه لا ينحصر احد الشيئين
او المتضادين الا وبحصر الاخر هذا وفيه انه اذا كان الامر كذلك

حاشية: قوله فان الحصر عند الخ كان

حاشية: قوله وما يتصف بها الخ اقول لا يخفى ان الجامع باعتبار
نفسه ومن الكفر ات عفه

حاشية: قوله وقصد بهذا التعبير الخ اقول لا يخفى ان ظاهر قوله الكلام
انه قصد به نقل ما ذكره الشارح لا ذكر ما هو اصلاح كلام الشارح عفه

حاشية: قوله ومن محسنات الوصل بين الجملتين الخ اقول الاولى ان الصفة
بينة عاما شاكل ذلك قوله ومن محسنات وان
فيه تثنيها عما ان يتناول محسنات
اخر لانه اعتبر في نظر الشارح
قوله وما شاكل ذلك كما
يشعر به كلام الشرح عفه

حاشية: قوله والمعلمين الخ اقول وينبغي ان يكون من
المحسنات بين الجملتين الخبريتين
في الحالية والاستقبالية عفه

حاشية: قوله ان يوصل الخ
الا ان يوصل
الا انه يوصل
الذي يحسن الخ
الذي يحسن الوصل
الذي في الوصل
الحسن الوصل
عفه

كان التضاد وسمعها معا من غير حاجة الى تعريله الوهم اياه منزله
المتضافين ولذلك يجد الضد اقرب خطورا بالبال مع الضد من جميع غير
الضد فخطور السواد مع البياض اقرب من خطوره مع الحلاوة و
ههنا بحث وهو انه اذا اعلل سرعة الوهم اياه منزلة المضايف بانه
يحضر بالبال الضد مع الضد كالمضايف مع المضايف لا يصح تعليل
كونه اقرب خطورا بالبال مع الضد بتنزيل الوهم اياه منزلة المضايف
وكان الوجه في خطور الضد مع الضد ان العقل يتوجه حين تصور الضد
الى تميزه وتعيينه واول ما يتميز عنه هو الضد الاخر لان التميز عنه اكمل
اعلم ان المضايف مشتمل على بابل فلو جمعها المقابلة باعتبار
التقابل والجامع وهي ولو جمعها باعتبار التضايف فالجامع عقلي
او خيالي عطف على عقلي او وهمي بان يكون بين تصوريهما الصوارف
بينهما تقارن في الخيال سابق على العطف الا لا يكون مطلق التقارن
والا فالعطف لا ينفك عن التقارن والمراد خيال المخاطب وليس التقارن
بان يكونا ثابتين في الخيال اذ الصور المتقارنة والمتباعدة كلها ثابتة
في الخيال معا والخيال حراس بل المراد تقارنهما عند الذكر والاحضار
واسبابه مختلفة متكثرة جدا ولذلك اختلفت الصور الثابتة
في الخيالات ترتيبا بمعنى انه يترتب صورة على صورة بسرعة او بطوء
والاولى اجتماعا ليشمل الصورتان الحاصلتان معا كالكمال بعد النقصان
من غير ترتب ووضوحا فيهما ما سذكر بادنى توجه ومنهما ما سذكر
بعد توجه تام وفيه منع لجواز استناد الاختلاف الى الاختلاف
في الذكاء والغباوة ويدفعه ظهور اختلاف الازكياء والاغبياء
في ذلك من غير تفاوت الذكاء والغباوة ولصاحب علم المعاني احتياج
الى معرفة الجامع الاحسن ان يجعل تحت التعليل اي لاختلاف
اسبابه يكون لصاحب علم المعاني اي لصاحب مباحث الفصل
والوصل التعبير عنه بعلم المعاني تلويح ما اشتهر فيما بينهم من

دعوى حصر علم البلاغة في الفصل والوصل كما سمعت ولا يليق بذي ان
نظن الاكياس اللاذق والطالب علم المعاني فضل احتياج الى معرفة
الجامع فبقي في الاعتذار بان المعدود الى الصاحب للاشغال للطالب
لان المراد بالجامع جزئياته الواقعة في التراكيب في مقام رعاية الفصل
والوصل يشكل اليه المعرفة قلا يجهل لا سيما الخيالي فان جمعه
على مجرى العادة ولا يخفى ان التباين فيهما على ايحاء
يشق لا يكاد يحيط بها الجهد والطاقة والشارح المحقق حمل علم المعاني
على حقيقته فاحتاج في اثبات الدعوى الى دعوى ان موظم ابوابه
الفصل والوصل وهو مبني على الجامع وفي الدعوى عفاء ابد فعه
الا انه ادعاء ومن محسنات الوصل فيه اشعار بان للعطف غير
ما ذكر من المحسنات ايضا قال الشارح ومن محسنات الوصل بعد
تحقق المجوزات قلت الظاهر انه من المحسنات بالحسن الذاتي
الداخل في البلاغة حيث ذكر في المطول دون البديع فهو ايضا
من المجوزات التي لا بد للبليغ منه تناسب الجملتين في الاسمية
والفعلية لم يقل اسمية الجملتين وفعليتهما مع انه اخصر للاشعار
بوجه التحسين والفعليتين في المضي والمضارعة و
المضارعتين في الحالية والاستقبالية قال صاحب المفتاح اذا
اردت مجرد نسبة الخبر الى المخبر عنه من غير التعرض لتقيد زيد
كالتجدد والثبوت وغير ذلك لزم ان يراعي ذلك فيقال قام زيد
وقعد عمرو وزيد قائم وعمرو قاعد وفيه اشكال وهو انه
كيف يجامع ايراد الماضي عدم ارادة التجدد ويدفع بان المراد
مجرد ثبوت المسند الماضي من غير زائد من الحدوث في
الماضي وكذا لا ينبغي زيد قام وقام عمرو مع ان كليهما ماضوي
للتفاوت بالاسمية والفعلية ولذا يختار النصب في قام زيد
وعمرو اكرمته ويختلف المعطوف عليه في زيد قام وعمرو اكرمته

وزيد قام وعمرو اكرمته وزعم الشيخ ابن الحاجب انه يختلف الاعتبار في
المعطوف عليه ففي النصب يعتبر فعليتها وفي الرفع اسميتها والجملة ذات
وجهين ولهذا لم يصح النصب الى ضمير راجع الى المبتدأ ليس
عطفا على الخبر وتوجيه الشيخ هذا شاهد بكمال دقة نظره الا
انه لا بد له من بيان وجه استواء النصب مع الرفع مع غناء الرفع
عن الحذف ولا يجري فيه ما ذكروه من قرب المعطوف عليه باعتبار
العطف على الخبر الا ان يقال فعليتها اولى لا باعتبار بل باعتبار
الامر الذي هو محط الفائدة الا المانع وهو اختلاف القصد بالعطف
والمعطوف عليه فانه يمنع عن رعاية تواقفهما فالاولى في علم
التناسب ويستفاد مما ذكروه ان من محسنات الفصل عدم تناسب
الجملتين في الفعلية والاسمية وما شاكل ذلك فانه يقوي مقتضى
الفصل ويربيه فافهم وهذا آخر مباحث الفصل والوصل وفقه
الله تعالى الى الفرع بعد الفراغ من الاصل فان البحث في هذا الباب
عن الحال بالتبعية لا بالاستقلال يدل عليه عنوان الباب والله اعلم
بالصواب ترتيب في القاموس زينه يزينه كيضرب وينصر تاله
ولم يفارقه فعلى هذا التذنيب جعل الشيء تاليا للشيء غير مفارق
عنه وهل هو عربي او مصنوع اهل التدوين لم اجده في كتب
اللغة وفي عبارة الصحاح ذنب عمامته اذا جعل له علاقة
وهو ايضا ناسب المقام والذنابة بالضم التابع وفي تسمية البحث
تذنيبا لذنابة اشارة الى ان يراد بحث الحال في بحث الفصل
والوصل لانخلو عن تكلف تنزيل الشيء منزلة غيره وانه ليس
تابعا للفصل والوصل في حد ذاته امما صار تابعا بجعل المقوم
وتصرفاتهم وتنزيله منزلة ما هو فيه في هذا البحث اصل
الحال المستقلة وهي ما لم يكن لصاحبها غالبا او دائما
وبعاملها الدائمة والمؤكدة على رأي وخصت المؤكدة بما يؤكد

مضمون الجملة الاسمية على راي وقيل ليس ذلك التقدير شرطا الحال
المؤكدة بل شرط وجوب حذف عاملها وكونه شرطها انما هو
ظاهر العبارة والحق تاويلها وفي المفتاح ان الحال المطلق هي
المنتقلة وما يقابلها يقيد بالمؤكدة ان يكون بغير واو وانما قيدها
بالمنتقلة لان المؤكدة يجب فيها ترك الواو ونحو هو الحق اشبهة
فيه علي ما صرح به المفتاح وتبعه اللباب فلا وثوق باطلاق
عبارة بعض النحاة ان الحال التي هي جملة اسمية وبالضمير
وهله ضعيف والاولي ان لا يقيد الحال بالمنتقلة لان اصل
الحال مطلقا ذلك الا انه وجب هذا الاصل في المؤكدة لتاكيد
مقتضى ترك الواو وكونه مؤكدا ولا محال للواو بين المؤكد و
المؤكد ولا تنافي المؤكدة ولا تنافي في الوجوب بالاصالة اذ الاصل
في الفاعل التقديم على المفعول علي معنى ان الفعل ربما يجب
تقديمه وله غير نظير ان يكون نعتا واو في المفتاح لانها
معرفة بالاصالة لا بالتبعية ولا مجال للواو في الموجب بالاصالة
والتحقيق فيه هو ان الاعراب دال على تعلق معنوي
للمعرب لشئ في الكلام فوجود الاعراب بلا واو يكفي في افادة
التعلق ويغني عنه هذا كلامه الا انه غير
الشارح المحقق الي ان الاعراب للدلالة علي المعاني الطارية
على المعرب بسبب ترتيبه مع العوامل فاتجه عليه انه
لا يتم في المعرب بالعامل المعنوي اذ لا ترتيب فيه مع العامل
وفي ازالة المفتاح ما اشار اليه بقوله لانها في المعنى
حال على صاحبها كالخبر لانك تفيد بها ثبوت امر لصاحبها
بخلاف لا يعلمه المخاطب قبل سماع الحال وقوله او وصف له اي
في المعنى وصف له كالنعت زيادة على المفتاح في المضض
فهي ذات جهتين لها شبه بالخبر في انه ربما يفيد حكما

لا يعلمه المخاطب وشبه بالنعت لدلالتها على معنى في الصاحب
وكونها بحيث لو اسقط لم يختل الكلام ولم يخرج عن التمام ويرد
على تلك الوجوه الثالثة دخول الواو في الخبر في قوله فلما صرح
الشر فاسمى وهو عريان وفي قولهم احد اثنين امرأة وفي
النعت كقوله بهم سبعة وثامنهم كلبهم وقوله تع وما اهلكنا من
قرية الا ولها كتاب معلوم والجواب بعد تسليم ان مدخول
الواو في هذه الامثلة كلها خبر او صفة انا لا نسلم في اصالة
عدم الواو ابتداء وربما وخروجها عن الاصل ونحن نرى ذلك راجحا
راجعا وهو ان الحال في المعنى ظرف لعامله ولا واو في الظروف ويرد
عليه شئ من ذلك الحروف ولكن خروج هذا الاصل اذا كانت
الحال جملة في الجملة لانه لم يخالف في جملة فعلها مضارعا مثبت
وتلك المخالفة تارة على سبيل الوجوب وتارة على سبيل الرجحان
وتارة على سبيل النسبي قال الشارح المحقق اعلم ان كون
جملة بيان مضمون الحال قد لا يعلمها ويصح العهد بمضمون
الجملة ونحن نقول لا نهاني المعنى خبر ونعت ويصح كون كل منهما
حملتين فانها تعليل للمخالفة من حيث وجملة مستقلة بالا
فادة يحتاج الي ما يربطها بصاحبها وايضا الاصل في الجملة
الاستقلال فلا يخرج عنه الا الموجب وكل من الضمير والواو
صالح للربط فالاصل الضمير لدلالة المفردة من الاحوال والخبر
والنعت والصلة ويحمله عليه ان المسار منه ان المفردة
يربط بصاحبها بالضمير مع انه كالجامد ويربط
بنفسها كما تحكم به الوجدان واعتبار الضمير لانه لا بد له
من ناظر ويمكن رفعه فان المراد المفردة التي مستندة الي
متعلق الصاحب نحو جاءني زيد قائم ابوه والمراد ان الاصل
الضمير فقط فالعدول في الحال الي الجملة الواو ومجرد ها

لداع وذلك ان الحال لكون ما قبلها تام بدونها احتاجت الى مزيد ارتباط
وهو الواو والدالة على الربط من اول الامر ولا ينتقض بالنعت
لان النعت كثيرا ما لا يتم ما قبله بدونه كما في رجل يعلم فعل كذا قال
الشارح المحقق الواو اشد في الربط من الضمير لانها الموضوعة
له وتوضيحه ان الضمير يذكر في الكلام لغرض آخر ويلزمه الربط
بخلاف الواو والمستفاد من هذا الكلام ان الواو في الحال المفيد
الربط المكتفى به للفتاح لان الواو في الحال للدلالة بين الوصل بين
الجمل التي ليس بينها كمال الاتصال وشبهه ولا كمال الانقطاع
وشبهه مع وجود الجامع فالجملة التي تقع حالا ان خلت
عن ضمير صاحبها وجب الواو وقال الاخفش قد خرجت زيد على الباب
سواء كان اللام في قولك الباب للعهد حتى يكون في قوة بابي
او للجنس لعدم الضمير هذا مقتضى ظاهر سيبويه والقياس على
الجملة يحكم بان المراد بالضمير العائد قال الشارح وجوزه البعض
عند ظهور المعنى كالمثال السابق قلت جعل الصحاح مثله بتقدير الواو
من مواضعه وجواب العلو وما في المفتاح نحو جاءني رجل وعلي
كتفه سيف اذ لو لم يذكر الواو لالتبس بالصفة وما اوهم هذا
الكلام وجوب الواو في نحو جاءني زيد ويتكلم عمرو وعقله بقوله
وكل جملة خالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال يصح ان
يقع حالا بالواو لا المصدرة بالمضارع المثبت نحو جاء زيد ويتكلم
عمرو لما سيأتي من وجه الامتناع في المضارع الغير الخالي عن ذلك
الضمير لظهور اشتراك الوجه قال الشارح المحقق يجوز ان
ينتصب عنه حال الفاعل والمفعول المعرفان او المنكران
المخصوصان قلت المنكر المخصوص بشرط نصب الحال عن
صاحبها لاشرط نصب الحال مطلقا فالنكرة المحضة ايضا مما
يجوز ان ينتصب عنه حال فان كان يجوز ان ينتصب عنها الحال التي

هي جملة موخرة مع الواو كما في المفتاح فلا يصح اخراجها وعنتئذ تقييد
النكرة بالمخصوصة وانه لم يجز نصب الحال عنها مع تاخرها كما هو
ظاهر عبارة كتب النحاة فعبارة المتن فاسدة اذ لا يجوز دخول الواو
في الجملة الحالية التي صاحبها نكرة محضة لوجوب تقدمها على النكرة
ولانعدام الحال مع الواو لانه لتعدم المعطوف على المعطوف عليه
وانما لم يقل عن ضمير صاحبها لان ما يجوز ان ينتصب عنه حال قد يخلو
صاحبها فربما نصبه صاحبها فجعل الجملة حالا بالواو وبرعاية ان
يصير صاحبها باشتباع جعلها حالا مما في المصدرة بالمضارع المثبت
وما وجهه به الشارح المحقق شاهد عن غفلته عجيبة حيث قال انما
لم يقل عن ضمير صاحبها لان الحال انما خبر للمبتدا او هو قيد له يصح ان
يقع حالا عنه بالواو وبالمرتبة هذا الحكم لم يصح اطلاقا صاحب الحال
عليه الاجمال فانه يشعر بانه يصح صاحب الحال مجازا او المصاحب
عنه تحرز عن التجوز وقد عرفت انه لا يصح تجوز انضافي نحو
جاء زيد ويتكلم عمرو وانما قال يجوز ان ينتصب عنه حال ولم يقل يجوز ان
ينتصب تلك الجملة حالا عنه ليدخل فيه الجملة المصدرة بالمضارع
المثبت حيث يصح الاستثناء لانه لا يجوز ينتصب تلك الجملة حالا
عنه لكن يجوز ينتصب حال عنه ونحن نقول الجواب انه يستثنى
المصدر بالماضي الخالي عن قد لفظا او تقديرا ايضا والمراد بقوله
كل جملة غير دائمة تعريفه ان الكلام في الحال المسئلة فلا ينفي
صحة وقوع الجملة الحالية عن الضمير حالا بالواو مع كونها دائمة
ولا اعتداد بايهام عبارته جواز وقوع المصدرة بالمضارع المثبت
حالا مع خلوها عن الضمير بالواو لانه لم يخرج الا عن الحكم بالصحة
وقوعها حالا بالواو لا عن صحة وقوعها حالا مطلقا لانه يتوهم هذا
الوهم ايجاب الواو في الحالية عن الضمير والمراد كل جملة صح ان
يقع حالا في الجملة يعني يصح من نزعها وقوعها حالا والا لورد الجملة

الانشائية الخالية عن ضمير ما يخوز ان تنصب عنه حال قال
الشارح المحقق القرينة عليه سوق الكلام ويحتمل عليه ان
السوق يقتضي ارادة جملة صح ان يقع حالا الا ان يقع وقوعها
حالا الا ايقال السوق يقتضيها الاستثناء ويتكلم عمر وعنها والحامل
ان الظاهر تقييد الجملة بصحة وقوعها حالا والاستثناء صرفها
عن صحة وقوع خصوص صحة حالا فبقي اشتراط صحة وقوعها
لكنه لا يخفى انه تكلف وكان الاحسن الواضح ان يقول بدل قوله
وكل جملة الخ وتمتنع دخول الواو على المضارع المثبت لما سياتي
وجملة لا يصح وقوعها حالا عند النجاة الجملة الشرطية لزعمهم ان
حرف الشرط الطلبية صدر الكلام يمنع ان تبلط جملتها بذي
الحال بخلاف المبتدا كان اقتضاءه للخبر اقوى من اقتضاء ذي
الحال الحال ولا يقع الشرط في موقع الحال الا اذا جعل خبرا عن خبر
ذي الحال نحو جاء زيد وهو ان يسال يعطو ما ذكر وانتقض
بان المكسورة فان الجملة المصدرة بها تقع حالا والصفة فان
اقتضاء الموصوف ليس اشد من اقتضاء ضمن ذي الحال وان
ادعوه بسلامة زيد اشتباك النعت بالمنعوت لان مزيدا لا
اشتباك غنى الا ان يقال النعت مخصوص التعلق بالمنعوت
بخلاف الحال فان له تعلقا بالعامل وتعلقا بصاحبها و
اقتضاء المقتضى لما اختص به اشد من المشترك بينه وبين
غيره وما ذكر من ان المصدر بالمضارع المثبت لا تقع حالا بالواو
وان الشرطية لا تقع حالا لمنع حرف الشرط انما يصح في غير
مضارع بعد حرف شرط حذف جوابه الذي يكون ضد
الشرط اولى بكونه ملزوما لذلك الجزاء نحو اكرمك وان
تشتمني فان صاحب الكشاف ذهب الى ان الواو في مثل هذا
الشرط للحال وهو روح عن طلب الجزاء بدخول الواو الحالية

الا ان يكون تابعا لخبر حيث جعل الواو عاطفة على شرط محذوف
اي ان لم تشتمني وان تشتمني او لما قيل ان الواو اعتراضية
والجملة معترضة والا اي وان لم تخل الجملة التي يقع حالا عن ضمير
صاحبها فاما ان يكون فعليه او اسميه والفعليه اما ان يكون
فعلها مضارعا او ماضيا والمضارع اما ان يكون مثبتا او منفيا
فمنها ما يجب فيه الواو ومنها ما يمتنع ومنها ما يستوي فيه
الامران ومنها ما سرح فيه احدهما فاشار الى بيان ذلك واسبابه
بقوله فان كانت فعليه فالفعل مضارع مثبت امتنع دخولها
اي دخول الواو نحو لا تمنن تكثر اي لا تعط والحال انك تعده
كثيرا والنهي راجع الى الحال والا فالعطاء غير ممنوع لان لا
صلة في الحال هي الحال المفرده قال الشارح المحقق لعراقة
المضارع في الاعراب وطفل الجملة عليه بسبب وقوعها موقعه
وهذا يوجب ان يكون الاصل المضارع الغير المبنية اذ لا عراقة
لها في الاعراب والحكم باعرابه لوقوعه في محل لو وقع فيه معرب
قلا ولي ان سبب عراقته في الحالية بالعراقة في الارتباط فان
المفردة ترتبط بذاتها والجملة انما ترتبط بنايبها بالمفردة
وهي تدل على حصول صفة عاريه عن شايبة النفي اذ يصح
الحال ان يقال جاء زيد راكبا ولا يقال الا ماشيا وان يقال جاء زيد
ماشيا لا راكبا صرح به المفتاح وقال السيد السند في شرح المفتاح
ممنوع عن قولنا لا راكبا طريق البليغ وانه لا يساعد فنه النحوي فلا
يرد ان ثبوت صفة يوجد مع النفي لان النفي انما صفة غير
محصلة غير ناسة مقارن ومعنى المقارنة اتحاد زمان مضمون
عامله ومضمونه الاتصال زمانيهما كما هو ظاهر المقارنة لما
جعل قيدا له في عامله وهو كذلك اي المضارع المثبت كالمفردة
في جميع هذه الصفات فكما لا يدخل الواو المفردة لا يدخله الواو

همام بن السلولي فلما خشت الطوارح اي اسلحتهم كذا في الشرح والاء
ان تريد قوتهم على عكس ما شاع من التعبير عن الضعف بقلم الاظفار
نبوت وان هنهم ما كان فعل على حذف المبتدا اي انا اصل وانا ارهنهم
ان كان وهو بعيد اذ لا ينبغي للبليغ ان يبني تركيبه بالحذف في
معرض الممتنع وقيل الاول شاذ مخالف القياس والثاني ضرورة
قال عبد القاهر هي اي الواو فيها للعطف والاصل فيها
وصكت ونبوت ورهنت عدل من لفظ الماضي الى المضارع حكاية
للحال الماضي واحضارا لها في صورة الكائن المتحقق في الحال
لغرابتها وان كان الفعل مضارعا منفيا فالامران الظاهر الامران
بدون الفاء ليكون بتقدير جار الامران في مقابلة امتنع دخولها
وكانه اشار بذا الفاء الى تقدير الماضي مع قد للتحقيق المناسب
لمقام المخالفة مع المفتاح حيث جعل الامران مستويين وقد رجح
المفتاح ترك الواو ولم يجعل استواء الامرين الا في الطرف الذي
يحتمل الاسمية والفعلية نحو رايته على كتفه سيف لانه يحتمل
ان تقدير سيف على كتفه وتقدير يكون على كتفه سيف كقوله ارانا
ذكوان كعطشان راوي ابن عامر ناسقيهما والباقون بالتخفيف
اي بتخفيف النون فان لا اي للنفي دون النهي فيكون اخبارا فالاصح
العطف فتعين ان يكون حالا كذا في الشرح وفيه انه فليكن نفيا
في معنى النهي عبر عنه بصورة الخبر مبالغة فيكون من افانين القرآن
العامة للنهي وتاكيدا ونحوها لنا الا نزني بالله اي بانتفاء حال
كوننا غير مومنين ومجموع الآيتين مثال جواز الامرين والشارح
جعلهما مثالين للواو ولتركه بطريق اللف والنشر واعادة نحو
والنارح نحو واشار الى وجه جواز الامرين بقوله لدلالته
على المقارنة لكونه مضارعا دون الحصول اي الثبوت والتجدد
فان كلا منهما منتفيا اما الثبوت فللنفي واما الحدوث فلان النفي

ارصد جاز الامران

وانما جعلناه ضمنا وهو كذلك الى المضارع لما في الايضاح والمضارع
كذلك ودلالة لستلزم دلالة الجملة الحالية وهذا الاعتبار يتم
لتعليل والا فالمط امتناع دخول الواو على الجملة الحالية لمشابهتها
بتهما المفردة قال الفنري ومشابهة المضارع والمراد ان تجعل ضمنا
وهو الهيئة القسم من الفعلية التي فعلها مضارع ويجعل قوله
اما الحصول فللكونه فعلا مستقبلا في تقدير فلكون فعله فعلا مستقبلا
وقوله واما المقارنة فلكونه مضارعا في تقدير فلكون فعله
مضارعا وهكذا الحال في نظايره في الحمل والصرف عن ظاهره ووجه
دلالة المضارع على المقارنة انه يدل على الحال بحكم الوضع والحال
مقارن لزمان عامله وهذا غلط نشا من اشتراك لفظ الحال
بين ما يقابل زمان الاستقبال وبين ما تحت فيه وتحكين المصنف
اليه لانه شاع في هذا البحث هذا المغالطة فلا حاجة له الى ان يبنوا
التعليل عليه وان كان ظاهر الضعف وللمفتاح مسلك آخر وهو
ان المشارك للمفردة في الدلالة على الحصول وعدم الثبوت
مالى عن الواو وهو المضارع فقط اذ الماضي الممتنع لمقارنه
قد لفظا او تقديرا كما لمتقي فانه قد سلب الاحتمال عن الماضي كيف
والماضي قبل الدخول قد عليه احتمال كل جزء الماضي وقد هم فيما
يقرب الحال كما ان النفي جعله مستغرقا غير محتمل لكل جزء والشارح
قال الاولى ان يتمسك بدل الدلالة على المقارنة بانه لو ازن
اسم الفاعل وتقدير معنى لانه يشترك بين الحال والاستقبال
ولما تحت نقول المضارع يشارك اسم الفاعل في الاعراب ولما جاء
في النظم والنثر الواو مع ما يطلب به ان حال وجيء عليه الذب
عن قاعدته المهدة من امتناع دخول الواو على المضارع المثبت
فقال والما جاء من نحو واشار بادراج لفظ النحو الى انه غير مقتصر على
ما ذكر قول بعض العرب قمت واصك وجهه قوله اي عبد الله بن

ازلي واليهما اشار بقوله لكونه منفيا ومما سنفي ان يعلم ان المنفي لم يقع
حالا لانها حرف استقبال ويشترط في الجملة الواقعة حالا خلوها عن حرف
الاستقبال كالسين ولن ونحوهما وعلله النحاة بتنافي الحال والاستقبال
وهذه مغالطة ظاهرة نشأت من اشتراك لفظ الحال بين غير المقسم
من المنصوب وبين ما يقابل الاستقبال ولما كان هذا غلطا فاحشا
اراد الرضي ان ينبه عنه فلم يجعل كلامهم بيانا سيرتجوي
صار ابهم فيه القناعة بما هو اوهن من بيت العنكبوت
فقال معنى كلامهم انهم لم يرضوا بصحة تقدير الحال بما يوهم التنافي
بينه وبين الحال بناء على ان له مناقاة بمعنى آخر للحال وقال السيد
السند اشتراك لفظ الحال بين ما ينافي الاستقبال وبين الجملة الحالية
الغير المنافية لا يقتضي كراهة تقدير الجملة الحالية بلفظ الاستقبال
فهذا وجه معتبر وقد عرفت ان الكراهة لا بهام الثاني وهو مما
يتبشبش به في الاستعمالات نعم ههنا امر آخر يتعجب عن غفلة هو
لاء النحاة عنه وهو ان وضع الحال للجملة الحالية استعمال نحوي
حدث بعد وضع اللغة بمدد مديدة فكيف يجعل الابهام الناشي
من قبله داعيا لاستعمال العرب وتحرزهم فيه عن ابهام الثاني
بعد هذا الوضع ولا يبعد ان يقال انهم انما زعموا دخول لم على الاستقبال
لانه بمنزلة اسم الفاعل المشار كته له لفظا ومعنى ولا يدخله
عليه ما هو علم الاستقبال فلم يرضوا بدخوله على ما هو بمنزلته
وانما رضوا بدخول لم ولما لانهما يجر حانه الى المعنى فلا يكون
كاسم الفاعل معنى وزعم بعض النحاة ان المنفي بلفظ ما يجب ان
يكون بدون الواو لان المضارع المجرد يصلح للحال فكيف اذا
انضم اليه ما يدل بظاهره على الحال وهو ما وهذا مبني على ان يكون
وجه امتناع المضارع عن الواو وظهوره في الحال واما على ما ذكره
المصنف فغير متجه لتفوت الدلالة على الحصول بالحدوث

المضط

لان

لان كون النفي في الحال لا ينافي الاستمرار عما ذكر وامتنع كون العلة ما ذكره
لان الدلالة على الحصول قد فاتت كما ذكره الشارح وجعل ما ذكر بعيد
عن سوق الكلامة ولا مشاحة مع من يرضى في مقام التوجيه بخراج
البيان عن نظامه والشيخ عبد القاهر نص على جواز الواو مع ما وكذا
اي كالمضارع المنفي ان كان الفعل في الجملة الحالية ماضيا لفظا او معنى
بان يكون مضارعا منفيا بلم ولما في جواز الامرين على السواء واستوى في
امثلة الاقسام الا الملازمة الواو وقال الشارح انه لم يجده وحكمه بجواز
الامرين فيه بمقتضى القياس كقوله تع اني يكون لي غلام وقد بلغني
الكبر وقوله اوجاؤكم حصرت صدورهم واستدل به من لم يوجب
قد في الماضي المثبت وقوله اني يكون لي غلام ولم يمسسني
بشر وقوله فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء
وقوله ام حسبتم ان ان تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين
خلوا من قبلكم اما المثبت فلان له على الحصول الكونه فعلا
منتقلا دون المقارنة لكونه ماضيا والماضي لا يعارن الحال و
فيه ما مضى من المغالطة وكذا في قوله وهذا اي لعدم دلالة
على شرط الماضي في المثبت ان يكون مع قد ظاهرة او مقدرة
لانه يقرب الماضي من الحال ودفع الرضي المغالطة بمثل ما سمعت
وتعقبه السيد بمثل ما تعقب به سابقا فتذكر ما سمعت منا وما
زاده الشارح في هذا المقام انه قال لو كان المقترح هو المقارنة
للحال التي هي زمان التكلم لوجب تصدير المضارع المثبت بالواو
اذا كان العامل مستقبلا كقولنا سيجيء الامير يقاد الجانب
بين يديه لعدم المقارنة للقطع بان المضارع ههنا ليس بمعنى
الحال وفيه اولا ان اللازم عدم صحة الوقوع حالا وثانيا انه
باستفاء الدلالة على المقارنة لا وجوب الواو التي هو فرع الوقوع
حالا ينبغي استواء الامرين دون وجوب الواو ويمكن دفع الثاني

بمزيد تكلف تركناه لمن لا يتتره عنه وقال السيد السند ان الحق ان اشتراط
تصدير الحال بعلم الاستقبال ووجوب قد في الماضي لان المضارع في الحال
مستعمل في الحال بالنسبة الى العامل اعني في الحال العامل والماضي قيد
مقدر لتقريبه من الحال بالنسبة الى عامله يعني لتنزيله من زمان العامل
وتوقيد المضارع بعلم الاستقبال او هو الاستقبال بالنسبة الى العامل و
الحاصل انه كما يكون المراد بالمستقبل الاستقبال حقيقة او بالنسبة
الى ما قبله كذلك الحال والماضي وهو المعتبر في الحال وهذا المقال نعم المقال
لو ثبت ان المراد بصيغة المضارع ابدا معنى الحال يعني حال العامل
بالماضي مع قد المقربة من زمان العامل ولا وثوق على هذه الدعوى
بعد دان النحوي ادعى التزام قد فليكن الحق معه فيجعله ملتزما
فيما يكون الحال مع التقريب الماضي من زمان الحال وحكون هو و
عاملها مقربين بالحال وبانه يكون على صيغة فلا يكون مع قد هذا تم
بين دانه لما قرنها قد في زمان الحال وحصلت المقارنة يجب ان يمتنع
الواو الا ان يقال فرق بين ما هو عارض وبين ما هو لازمه فان
قلت قول ابي العلا اصدقه في مربه وقد امترت صحابه موسى
بعد آياته التسع يشهد على اشتراط المقارنة في الحال وكذلك
قوله بل كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا قلت يتكلف في امثالهما
لتحصيل المقارنة بتاويل الحال المحكي لنا والقصة هذه والقصة قصة
ازلا وابدا وبقولنا ومعلوم ذلك والعامل مقارن بزمان العلم واما
المنفي فلم لا لتنه على المقارنة دون الحصول اما الاول فلان لما
للاستغراق اي لامتداد النفي من حين الانتفاء الى حين التكلم نحو
ندم زيد وما ينفعه الندم اي عدم نفع الندم متصل بالحال التكلم
وغيرها اي بغير لما مثل ما ولم لانتفاء متقدم على زمان التكلم مع انه
الاصل استمراره اي استمرار الانتفاء المتقدم كما استفاد من الشرح
لان تحققه يودي الى ان الاصل استمرار النفي مطلقا فيحصل به اي بان

الاول

الاصل استمراره كما في الشرح لا باستمرار ترك لم لما لانه مخصوص بغير لما
بعد سلمه قوله صح الدلالة عليها عند الاطلاق لانه عند عدم القيد
بما يخرجه عن الاستمرار ينصرف اليه والفرق بين لما ولم كما بين لا التي
لنفي الجنس ولا بمعنى ليس في ان الاصل نص في الاستغراق فلا يكون بحصه
فلا يقال لا رجل ان بل رجلان والثاني ظاهر فيه ويجامع الاثبات
في البعض فكذا لم يصح لما يضرب زيد امس بل يضرب الان ويصح لم
يضرب امس بل يضرب الان بخلاف المثبت فان وضع الفعل
على التجدد من غير ان يكون الاصل استمراره فاذا قلت ضرب زيد
لا يستفاد منه الا الضرب في جزء من اجزاء الزمان الماضي وتحقيقه
اي بحسب ان الاصل استمرار النفي ان استمرار العدم لا يعقل الى
سبب اي الى وجود سبب اذ سببه عدم السبب والا فلا بد للممكن
من سبب سواء فيه وجوده وعدمه اذ لا يعقل عدمه الى سبب هو
الممتنع لذاته بخلاف استمرار الوجود قال الشارح والكون الاصل
استمرار العدم دون الوجود كان النهي موجبا للتكرار دون الامر وكان
نفي النفي دوام الاثبات كما في ما زال واخواته واورد عليه ان نفي
النفي دوام نفي دوام النفي ونفي الدوام لا يقتضي الثبوت دائما ودوام
الاثبات في ما زال لا بد له من مقتض سوى ورود النفي وجوابه
ان النفي حيث ورد النفي عليه خارج عن اصله لانه لو استمر
لم يرد النفي عليه والنفي الوارد على اصله فنفي النفي دوام العدم
لنفي في الجملة فيفيد دوام الثبوت وقيل نزل النفي المدخول منزلة
الثبوت ليكون النفي والمنفي في طرفي نقيض واما الثاني فلانه
منفيا وفيه ما قد عرفته غير مرة واذا كانت الجملة اسمية فللشهرة
جواز تركها العكس ما مر اي للدلالة على المقارنة بحكم الاستمرار
لا على حصول صفة غير ثابتة اما المثبت فللثبات واما المنفي فلدوام
الحصول وانما لم يكتف بقوله وان دخولها اولى لاختصاص جواز

الترك بتعليل لعدم دلالتها اي الاسمية على عدم الثبوت هذا على جواز
الترك ودلالة الاولوية على قوله مع ظهور الاستيناف فيها فالاولى الاكتفاء
به وجه ظهور الاستيناف فيها دون الفعلية قرب في الصفة
فكونها حالا اقرب من الاسمية فحسن زيادة رابطة نحو فلا
تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون في الشرح اي وانتم من اهل
المعرفة او وانتم تعلمون اما سمع وسنها من التفاوت هذا او نحن
نقول والله اعلم وانتم تعلمون التفاوت بينكم وبينها فهل تعرفون
من الله ما لم يعرفه الي من دونكم في الرضي ان الجملة المصدرة بليس في حكم
الاسمية لان ليس في معنى النفي مثل ان ما كان وما يكون وقال
عبد القاهر ان كان المبتدا في الجملة الاسمية ضمير ذي الحال وجيء
الواو وسواء كان الخبر فعلا او اسما كما اشار اليه بقوله نحو جاء
زيد وهو يسرع او وهو مسرع ونسبه الرضي الى المازني
وقال وجه الوجوب انه لا تزيد على الحال المفردة بحسب المعنى فنبه
بالواو على ان القصد الى الجملة انما هي المقصد بالتاويل كما يدعوه اليه
مساواته بالمفرد وقال الشيخ وذلك لان الجملة اي الحالية لا تترك
فيها الواو حتى يدخل في صلة العامل اي عامل الحال وينضم
اليه في الاثبات ويقدر بالمفرد في ان الايستانف بها
الاسات فترك الواو في جاء زيد يسرع لجعله في قوة مسرعا
في عدم القصد الى اثبات فيه وهذا مما يمتنع في جاء زيد وهو
يسرع او وهو مسرع لانك اذا اعدت ذكر زيد وجيت بضميره
المنفصل المرفوع كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا فانك لا تجد
سبيلا الى ان يدخل يسرع في صلة المجيء ويضم اليه في الاثبات
من غير استيناف لان ذكره لا يكون بحيث يقصد استيناف الخبر عنه
بانه يسرع والا لكنت تركت المبتدا بضميره وجعلته لغوا في
البين وجرى محرى ان تقول جاءني زيد وعمرو يسرع بايراد جملة

مخالفه

مخالفة للاولى في المسند اليه والمسند ثم نزع انك لم تستانف كلاما
ولم تبتدئ للسرعة اثباتا وعلى هذا فالاصل والقياس ان لا يجيء الجملة
الاسمية الا مع الواو وما جاء بدونه فسبيله سبيل الشيء الخارج عن
القياس والاصل يضرب من التاويل ويدفع من التشبيه وذلك لان
معنى كلمة قوة الى شبهها وجاء زيد حاضر اه الجود والكرم بمنزلة
حاضر الجود والكرم ونحو ان يكون جميع ذلك على ارادة الواو كما
جاء الماضي على ارادة قد هذا كلامه مع ادنى توضيح فاستفيد
منه الشارح ان الجملة الاسمية مطلقا يجب فيها الواو والجواز
في الجملة مبتداها اسم صريح الا حيث جعلت مشبها بها وان
الجملة الاسمية مطلقا لا يترك فيها الواو الا بالتاويل بالمفرد
وقال واقفه الكشاف على ذلك وتبعه السيد السند وجعلا
نقد المصنف مختلا في تخصيص وجوب الواو بالضمير وقال السيد
الحق ان الظاهر الموضوع موضع المضمر في حكمه فالتفاوت
بين جاء زيد وهو مسرع او زيد يسرع اقول لو لم يكن الحكم مختصا
بالضمير لم يكن لتخصيص الحكم بالضمير معنى فالحكم مخصوص
بالضمير من تنبيه الشيخ بنى على تخصيصه به واما تشبيه الضمير
في استيناف الحكم بالظاهر فلان الاستيناف فيه اظهر لانه
جعل السابق مقطوعا عن النظائر حيث لم يذكر معضاه في الضمير
وايضا استيناف الحكم في جاء زيد وعمرو يسرع اظهر من وهو يسرع
فلذا جعل مشبها به لكنه في استيناف القصد الى الاثبات لكنه
ابعد مما جعل فيه المبتدا اسما ظاهرا عن التاويل بالمفرد
اذ عند عدم القصد الى الاستيناف لا وجه لذكر الضمير في نحو جاء
زيد وهو يسرع دون الاكتفاء بقوله يسرع ولذكر الظاهر وجه
ولو كان في موضع الضمير لان اليه داعيا لا محالة داعيا فلا
مجال للعدم قصد الاستيناف في الا المبتدا الضمير فلا بد من

الواو والمربط بخلاف المبدا الظاهر فانه يحتمل الايراد لداع مع
قصد الاستيناف فلا حاجه الى الواو ليس بالله منزله المفرده
وبهذا تبين انه ليس الظاهر الموضوع موضع الضمير مثل الضمير
كما زعم السيد السند ويعلم منه ان الجمله الحاليه مما يقصد به
استيناف الاثبات وان الجمله التي في محل الاعراب لا يجب
تاويلها بالمفرده وترتبط بغيرها مع ايهامها كما زعم الرضي على خلاف
ما عليه ابن الحاجب من وجوب التاويل بالمفرد ومما يستفاد من الكشاف
ان الجمله المعطوفه على الحال تجب فيها ترك الواو كراهة اجتماع
حرفي عطف ان واو الحال واو عطف في الاصل ثم قال الشيخ مقوله كل
ما ذكر الى آخر التذنيب وان جعل نحو وعلى التفه سيف حالا كثر فيها
تركها نحو قوله ايشار ذي الاثر تنبي بلدة او ذكرها خرجت مع البازي
علي سوادها ثم قال الشيخ الوجه في مثل هذا ان يكون الاسم فاعل اللظرف
لاعتماده على ذي الحال لا مبتدا ويسعى ان يقدر ههنا لخصوصا ان
الظرف في تقدير اسم الفاعل دون الفعل اللهم ان يقدر فعلا ماضيا
مع قد وقال المصنف لعل انما اختار تقدير باسم الفاعل لرجوعه الى
اصل الحال وهي المفرده ولهذا كثر فيها ترك الواو وانما يجوز التقدير
بالفعل الماضي لمجيئها بالواو وقليلا او انما لم تجوز بالمضارع لانه
لو قدر بالمضارع لامتنع الواو وقال الشارح المحقق وفيه نظر
لانه كما ان اصل الحال الافراد فكذا الخبر والنعت قالوا واجب ان
يذكر مناسبة يقتضي اختيار الافراد في الحال على الخصوص دون الخبر
والنعت ولا نسلم ان جواز التقدير بالمضارع يوجب امتناع الواو
وكيف لا وجواز التقدير بالمفرد لا يوجب امتناعها ان يكفي لجوازها امكان
تقدير الماضي وجعل الجمله اسميه والحق جواز تقدير الجمله اسميه و
فعليه ماضويه ومضارعيه فكثره ترك الواو للاسميه والافراد
والمضارعيه ومجيء الواو لاحتمال الاسميه والماضويه هذا والحق

لعول

لعول يمكن اتمام ما ذكره المصنف بضميمه ان المبتدا المنعوت ادعي للخبر
والنعت فزيد الحال اللحال ولذا كان احتياج الجمله الحاليه الى الرابط
اشد فاصالة الافراد فيها ومع ذلك يحتاج في تقديرها اسميه الى خلاف
اصل هو تقديم الخبر فتقدير الظرف فيها جمله يحتاج الى مزيد مؤونه
فالوجه تقديره مفردا او لا مجيئه قليلا بالواو ولم تقدر جمله فتقدير
الفعل مع انه خلاف الاصل يقتضي الواو وتقدير المضارع المضارع
يوجب الامتناع فلا يسعى تقديره وتقدير الماضي مع قد مرجح على فعل
الجمله اسميه لانه يجوز فيه ترك الواو من غير ترجيح الذكر وغير
ان كتاب تقديم الخبر ويحسن الترك ولقد اعجب حيث ختم بحث التذنيب
بحسن الترك كما ختم بحث الوصل بحسن الوصل اي بحسن ترك الواو
في الجمله الاسميه نادرة الدخول حرف في نوع اسخ المسلك على مسلك القوله اي
الفرزدق فقلت عسى ان تبصرني كانما بني حولي الاسود الحوارد اي
الغواضب في حرد اذا غضبت فقوله بني الاسود جمله اسميه وقعت
حالا من مفعول تبصرني لو لا دخوله كان عليها لم يحسن ترك الواو
وحولي تعسف الكنافي حالا من بني لما فر حرف التشبيه من معنى الفعل
وانما حسن ترك الواو لانه جعل في معنى مشبها بني بالاسود الحوارد
وتارة الوقوع الجمله الاسميه الحاليه بعقب مفرد الاولى مفرده تلخص
بالحال ولا يشكل بمجاني زيد وابوه قائم وينبغي ان يقيد الوقوع بان يكون
لا بطريق العطف ان ترك الواو فيه واجب كما نص عليه الكشاف
كقوله اي قوله ان الرمح والله يعجبك لنا سالما بردك بتجيل
وتعظيم الشاهد غير منفوض لاحتمال ان يكون بردك فاعل السالما
ويكون بتجيل بدلا من بردك اذ وصف البدل النكره من المعرفه لا يجب
يحسن واذا سلم بتجيل الرجل وتعظيمه فقد سلم الرجل ان سلامة
التجيل فرع السلامه فتامل وايضا انما يكون الحال الجمله عقيب
حال مفرده لو لم يكن الحال الجمله معمول سالما لانه حينئذ لم يتعدد الحال

حتى يكون الجملة عقيب مفردة فاذكره الشارح من انه يجوز ان يكونا
حالين مترادفين وان يكونا متداخلين فلعل غرضه التنبيه
على ما ذكرنا من عدم كونه منصوصا والا لكان مختلفا فتامل الى محامد
اجدر من الاحراز وغاية الاطناب فيها نهاية الايجاز بدل
كل واحد محامد غير بمحامد غير خال عن التكميل والتتميم وكانت المزايا
الى الابد في جنب قلة تلك تخصيص بعد تعميم اجتهاد المجتهد
في عبارتك الاماني من الاعتراض بالتقصير الذة الذاكرين باسمائك
الحسنى بزيد بالتكرير بعد التكرير فكيف لنا في حق حمدك بالمقال و
غاية المنهى فيه الاجتناب عن الاهمال الايجاز والاطناب والمساواة
واة قال السكاكي في اوائل باب الايجاز والاطناب اما الايجاز
والاطناب فلكونهما نسبيين اي من الامور النسبية التي
يكون تعقلها بالقياس الى تعقل شيء آخر فان المرجع انما يكون
موجبا بالنسبة الى كلام ان يبدو منه ولكذا المطنب انما يكون مطنبا
بالقياس الى كلام انقص منه لا بتيسر الكلام فيهما الا بترك
التحقيق والتعيين يعني لا يمكن ان نقال على التعيين ان الاساك
بهذا المقدار ايجاز وبذلك المقدار اطناب اذ ربما هو موجز هو مطنب
بالنسبة الى كلام والبناء على امر عرفي اي يتعارف بين اهل
العرف في اداء المقاصد من غير رعاية بلاغة ومزية وهو
متعارف الاوساط الذين يكتفون باداء اصل المعنى على ما ينبغي
اي كلامهم في مجرى عن فهمهم في تادية المعاني وربما يشتمل متعارفهم
على الحذف ومع ذلك لا يسمى اختصارا او ايجازا لانه متعارفهم
فان عرفهم في طلب الاقبال بان يبدو هو مشتمل على الحذف وفي
التحذير اياك والاسد وامرأ ونفسه وحمد ايضا وسقيا وهو
لا يحمد في باب البلاغة من الاوساط كذا ظاهر عبارة المفتاح ولا
يحمد ايضا من البليغ معهم لانه لا يقصد منهم بكلامه مزيد سوي

التجريد عن المزايا وبذلك بين تنحى عن اصوات الحيوانات ولا يذم ايضا
لا منهم ولا من البليغ معهم واما المتكلم بمتعارفهم اذ عرى عن المزية
فلا يحمد من البليغ معهم ويذم منه مع البليغ واذ اشتمل على
المزايا التي هم غافلون عنها كما في اياك والاسد فمعهم لا يحمد من
البليغ ولا يذم ومع البليغ يحمد لان البليغ يقصد به فل ايا يتعلق
بالايجازات التي فيها فالايجاز اداء المقصود باقل من عبارة المتعارف
الاولى من المتعارف لان المتعارف هو العبارة والاطناب اداؤه با
كثر منها ثم قال في آخر الباب الاختصار لكونه نسبيا يرجع فيه
اي المرجع في معرفته تارة الى ما سبق اي لكونه اقل من عبارة المتعارف
وهذا التفسير من تفسير الشارح حيث قال اي الى كون عبارة المتعارف
وهو اكثر منه لان المطابق لما سبق ما ذكرناه الان الشارح راعى
المناسبة بقوله واخرى الى كون المقام اي ظاهر المقام خليقا بسط
بسط مما ذكر اي مما ذكر في المقام فلل اختصار مقتضيات كونه
اقل من عبارة المتعارف وكونه اول مما يقتضيه ظاهر المقام وهو
الايجاز كذا لك لم يعلم من كلام المفتاح صريحا نعم يفهم من قوله في ذكر
مثله الايجاز ومن امثلته الاختصار انه لا يفرق بينهما بل المتبادر
من قوله ثم الاختصار لكونه من الامور النسبية في مقام تحقيق الايجاز
انه لا يفرق بين العبارتين وفيه نظر وقد قصر نظر المصنف وفات
عنه امران ظاهر ان احدهما انهم جعلوا نحو الرجل زيد من الاطناب
واعبارة المل اوساط غيره وثانيهما انه لم يعرف ظاهر تعريف الايجاز
عن دخول الاخلال به وتعريف الاطناب عن الحشو والتطويل لان كون
الشيء نسبيا لا يقتضي تعسر تحقيق معناه لان كثيرا من النسبيات
يعرف بتعريفات جامعة مانعة وقد عرفت ان مراد السكاكي تعسر
التحقيق تعسر تحقيق مقدار الايجاز والاطناب لا تعسر تعيين
مفهوم ما قال الشارح كيف وقد تبين مفهوم ماهما في كلام السكاكي

وفيه انه تبين بالبناء على امر عرفي على طبق دعواه لا يسمع الا بالبناء عليه ثم البناء على المتعارف والبسط الموصوف رد الى الجهالة واجاب عنه الشارح بان عرف الاوساط معلوم للبليغ وغيره فتعيين الايجاز والاطناب به نافع للكل واما البناء على البسط الموصوف فانما ينفع البليغ لانهم يعرفون ان كل مقام يقتضي اية مقدار من البسط وفيه بحث لان متعارف اوساط العرب لا يتيسر للعجم فالتعريف لا ينفع الا المتتبع لغة العرب والمتضيف عام لكل محصل فهو رد الى الجهالة للكثير من المخاطبين وان البليغ لا يحتاج الى علم المعاني فتعريفات القوم لطالبي البلاغة لا للبلغاء فالتعريف بما يخص معرفته بالبلغاء رد الى الجهالة نعم انما ينفع التعريف لما سبق في الابواب السابقة تكفل بمعرفة المقامات ما يكفي في معرفة البسط اللائق بالمقام والمراتب التي الصواب والى الفهم ان يقال المقبول من طرق التعبير عن المراد احترازا عن غير المقبول من الخطا او التطويل والحشو هو بادئة اصله الاولي تادية لان المراد بالمراد اصله بل الاولي المقبول من طرق التعبير عن اصل المراد تادية بلفظ مساو له اي لاصل المراد او بلفظ ناقص عنه وافٍ او بلفظ زايد عليه لفايدة واعتمد في معرفة ان الاول مساواة والثاني ايجاز والثالث اطناب باشعار المفهومات بذلك كما لا يخفى وههنا ابحاث الاول انه ان اراد بالمقبول مطلقا سواء كان من البليغ او من الاوساط فالزايد والناقص غير مقبولين من الاوساط لانهما خروج عن طريقهم لا الى داع وان اراد المقبول من البليغ فليس المساوي والناقص الوافي مقبولين مطلقا بل اذا كانا الى داع والثاني ان قولنا جاءني انسان وقولنا جاءني حيوان ناطق كلاهما تادية اصل المراد بلفظ مساو فينبغي ان لا يكون احدهما اطنابا والآخر ايجازا وبالجملة لا يشمل تعريف الايجاز ايجاز القصر والثالث

البسط

تقسيم الايجاز

ان قولنا احمد الله ونظايره مساواة تعريف السكاكي اتجاز بتعريفه فتراءاه فيما مع السكاكي ان قيل اصلاح القوم ومثله لا يسمع منه بدون سند قوي ولو قيل المراد المساوي بحسب عرف الاوساط فتعريفه مسئول الى ما ذكره السكاكي ويرد عليه ما اورد عليه الرابع ان الايجاز والاطناب والمساواة مختصة بالكلام البليغ كما علم من تعقيم الفن الى الانواع الثمانية فلا يتم تعريف الايجاز والاطناب ما لم يقيد بالبلاغة لجواز ان يكون الناقص الوافي غير فصيح وكذا الزايد لفايدة واحترز بوافٍ عن الاخلال وههنا ان يكون اللفظ ناقصا عن اصل المراد غير وافٍ ببيانه وانما احترز عنه ليتم التعريف المشار اليه للايجاز او ليدل الكذب وصفه بالقبول وهكذا الاحتراز بقوله لفايدة بقوله اي الحارث بن الحادرة البشكري والبشكر قبيلتان من العرب على ما في القاموس بنو بشكر بن علي بن بكر بن وائل وبنو بشكر بن مبشر بن صعب والعيش غبر في ظلال النوك بالضم والفتح الحمق ضمن عاش كذا قال الشارح اي من عيش ملال وذا مظنون بان الاعذب ان يراد بالعيش زو العيش كانه صار في ظلال الجهل في ضلالة عن العيش وح يستفاد بعومة عيشه من جعله عين العيش ولا يكون اخلالا اي الباغ في ظلال النوك ففيه اخلال حيث فات وصف النعم خير من الشقاق في ظلال العقل ففيه اخلال بفوت التقييد بظلال العقل ولا يخفى انه لا يلائم تقييد العيش الشقاق بكونه في ظلال العقل وينبغي ان نقول في شان اجراف اسرافات العقل وكانه اوقعه في التعبير بظلال العقل المشاكلة وقال الشارح للاخلال اذ قد اشتهر ان عيش الجاهل لا يكون الا ناعما فاستغنى به عن تقييد العيش في ظلال النوك بالناعم مع ان لفظ ظلال لا يخلو عن اشعار به واطلق العيش الشقاق ادعاء ان العيش الشقاق لا يكون الا للعاقل حتى انه لو قيد لكان القيد تكرارا او بغايدة اي وبقوله

تقسيم الايجاز

والغاية عن التطويل وهو كون اللفظ زايدا عين متعين فيه الزيادة
نحو قول عن التطويل وهو عدي بن الابرش يذكر غدر زنباء لقراء
ملكة الحيرة لجذيمة الابرش بالجيم والذال المعجمة حين انتظم
سلطانها حيث كتب اليه ان ملك النساء ضعيف لا يحسن
في نظر الرعايا ولا اثق بسلطنتي فرايت مصلحتي ان انكحك
ويكون ملكي ايضا لك وكانت بهاب من الجذيمة فاراد ان ياخذه
بهذا الغدر وتدافعه فذهب اليها من غير عدة منه والوعد ها فا
خذته وام يقطع واهشته وترك ذمه يذهب الى ازمات وجذيمه
الابرش كان ابرص فهابت العرب وصفه بالابرص فدلغه
بالابرش والريشة بالضم ذ شعر الغرس لكنه صار يخالف
سايل لونه ولغرس ابرش وقدرت الادم لراهشه التقدير التقطيع
والادم الجلد والراهشان عرقان في باطن الذراعين والخبير
في راهشيه والفوخ جذيمه وفي قلدت وقولها الذباء والغي قولها كذا وحينا
الكذب يرادف المين ولا فايدة في الجميع بينهما ولا يبعد ان يجعل لاك
حشوا مصدرا لان عطف المين يفيد المغايرة وهي باطلة وعن
الحشو المفسد كالمندي في قوله ابي الطيب والافضل فيها اي في
الدنيا الشجاعة والمندي وصبر الغني لدى القاء شعوب سعوب
بالفتح علم المنية سمي بها لانها تفرق الاجتماع غير منصرف للعلمية
والتانيث كسرت الضرورة وهلا فصرفت كما قال الشارح فيه
تردد ان الجر بالكسر لا يحصل الجميع باب ما ينصرف بالام والاضافة
مع ان البعض غير منصرف بالانفاق فجر الكسر بلا سوين لا يدل
على الانصراف فالمعنى انه لا افضلية له في الدنيا للشجاعة والعطا
والصبر على الشدايد على تقدير عدم الموت وهذا يصح في الشجاعة
والصبر دون العطاء قال الخلخالي يزيد الحاجة الى المال فيحتاج فضل
العطاء مع الخلود قيل المراد بالتندي بذل النفس فلا يكون حشوا

منسدا

فان الخلود

مفسدا ورده الشارح بانه لا يفهم من لفظ التندي وبانه لا معنى لبذل
النفس على تقدير عدم الموت الا ان ياول بعدم التحرز عن الهلاك وهذا
بعينه معنى الشجاعة وذكره الشارح انما يتم لو كان مراد القايل بصبح
الشعر كما يشعر به عبارة المصنف في الايضاح اما لو كان المناقشة في
كونه حشوا مفسدا فلان له على مقتضى رده الاول ان يكون ايجازا
مخلا وعلى مقتضى رده الثاني بشرط طول الالات فقال يتعين
الثاني للزيادة لا ابهامه ومفسدا ابهامه خلاف المقصود فان
قلت الحشو المفسد ما يكون مفسدا ولا شبهة في ان الشاعر يقصد
ترتب عدم الفصل للتندي على القاء شعوب ولا بد منه
في اداء هذا المقصود مع انه كاذب وفرق بين الكاذب والحشو
المفسد قلت هذا اشكال قوي وغاية ما يمكن ان يقال في
دفعه ان مراده انه لا افضل للمجموع هذه الثلثة لولا الموت
لانه مع فضل الكل لا فضل للاخيرين فيصح انه لا افضل
للثلثة والمال في الفضل على الشجاعة والصبر ذكر التندي
زايد معهم لحال ان المقصود لكونه حشوا مفسدا وعلى ان
يقال ذكره استطرادا لما جرى ذكر اثنين مما اشتهر بالفضل
على لسان حرب الثالث الذي يذكر معهما في مقام بيان
الفضايل وذكر ابن جني في تصحيح البيت ان في الخلود وتحول
الاحوال من بيس الى عسر ومن شدة الى رخاء ما يسكن النفوس
ويسهل الهبوس فلا يظهر للبذل كثير فضل والاقرب ان اجل
فضايل المال واعلى ما يعتد به الهمم في حرزه ان يتسبب به الى
دفع المهالك ويتوقى به عن الفناء فاذا لم يكن القاء شعوب لكن له
هذا الفضل فللتنبيه على عظم هذا الفضل نفي جنس الفضل له
سوى ذلك وغير المفسد كقولك واعلم علم اليوم والامس قبله
والكنى عن علم ما في غد بعمي قوله قبله صفة الامس بتقدير

التندي

منسدا

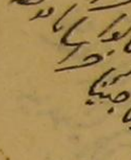
فان الخلود

الكاف قبله وهو الوصف للتاكيد وانما صار حشوا لانه لا قائل
للتاكيد فيه بخلاف البصر به بعيني وسمعته باذني ويده
بيدي فانه يدفع التجوز بالابصار والسماع عن العلم بالشبهه
وبالضرب عن الامر به ولك ان تقول اللام للاستغراق اي كل
اسى ووصفه بالقبلية من قبيل وصف الجنس بما يعم كل فرد
تنبيها بعمومه وتنصيصا عليه كما ذكر في قوله تع وما من
دابة بدب على الارض ولا طائر يطير بجناحيه المساواة
قدمها مع تاخره عن الايجاز والاطناب في مقام التصوير لعلة
مباحثتها فاراد الشعل عاجت كثيرة لاحولها بعد الفراغ عنها
واما في مقام التصوير فدراعي على شانها في باب البلاغة وقال
الشارح قدمها لانها الاصل والمقيس عليه وفيه ان المقيس
عليه للمساواة والاطناب هو المعنى على ما اختاره المصنف وقوله
اي قول النابغة مخاطب ابا قابوس معرب كاوس بن النعمان
بن المنذر ملك العرب فانك كالليل الذي هو مدرك
وان خلت ان المنتاى اسم الموضع من انتاى عنه اي بعد عناء
واسع شبهه بالليل في حال سخطه وعمم هذا التشبيه
امورا احدها انه بدرك لا محالة كما هو شان الليل وانه
لا خص ادراكه به بل يشمل الجميع وتخصيصه به في الذكر
لداع وانه وان كان في غاية البعد يصل اليه ويجاوزه
ولا سهى مكان هو فيه وان الليله سخطه تهار لطف
ولا ارواح لسخطه ومن لطائف البيان انه ذكره مقدما
على نفسه متباعدا عنه ثم ذكره متاخرا متباعدا عنه تصوير
الوصوله اليه مع بعده وتجاوزه عنه وذكر نفسه تصويرا
تصويرا وتخييلا لانه بدل صورته في قوله قال الشارح
المحقق فان قيل لا يطابق شيء من المتاليين لظهور الايجاز

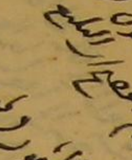
فيهما اما في الاية فلحذف المسمى منه واما في البيت فلحذف الجزاء منه ونحن
نقول في الحذف المعطوف عليه للشرط قلنا اعتبار ذلك امر لفظي ورعاية
للقوانين النحوية مع ان يتوقف عليه نادرة اصل المراد لوضوح بذلك
لكان اطنابا بل ربما كان تطويلا وبالجملة كون لفظ البيت والاية ناقصا
عن اصل المراد مع ان قد صرح كثير من النحاة بان مثل هذا الشرط اعني
الشرط الواقع حالا لا يحتاج الى الجزاء هذا ولا يخفى عليك ان ذكر المستثنى
منه اذا لم يكن لفائدة يكون حشوا وانه يشكل كون البيت مثالا
للمساواة باعتبار حذف متعلق الجار الظرف ايضا وليس لك ان تحسب
بانه رعاية لامر لفظي ولا حذف عند التحقيق لانه ينافيه ما قد سبق
منهم من ان النكتة في جعل الجار ظرفية اختصار الفعل فانه
يشعر بانهم جعلوه ايجازا الا ان يقال التحقيق انه لا حذف والتقدير
لامر لفظي كما يقتضيه التمثيل بالبيت وما سبق كلام ظاهري حيث
ان ذكر متعلق الجار الظرف يكون حشوا مفسدا للوزن يجب حذفه اذا
لافساد اعم من ان يكون افساد القواعد اللفظية والمعنى فما ذكره الشارح
من انه لو ذكر لكان تطويلا لا وثوق عليه والايجاز ضربان ايجاز القصر
هو ما ليس بحذف اي بحذف او بسبب حذف نحو ولكم في القصاص حيوة
قال صاحب المفتاح هو علم في الايجاز ووجهه انه رجح على ما هو اجزل كلام
في باب البلاغة على ما بينه المصنف فان معناه كثير ولفظه يسير واوضح
المصنف كثرة معناه بقوله في الايضاح لان المراد به ان الانسان اذا علم انه
متى قتل قتل كان ذلك داعيا له قويا الى ان لا يقدم على القتل فان اتفق
بالقتل الذي هو قصاص كثير من قتل الناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع
القتل حينئذ لهم وفيه بحث لان ما ذكره دليل على ادعوى ان في
القصاص حيوة والدليل لا يراد بلفظ الدعوى حتى يقال معناها كثير
باعتبار ولو كان الدليل موجبا للكثرة معنى الدعوى لكان كل دعوى
نظري ايجازا ولا حذف فيه او رد عليه ان ما ذكره المصنف في بيان كثرة

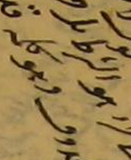
معناه بفيد ان الحيوة في شرع القصاص او العلم به ففيه حذف وبدفعه
ان معنى النظم ان القصاص منشأ الحيوة غايته ان منشأيته مبنية
بان العلم به او شرعه يوجب الحيوة والمراد بنفي الحذف نفي حذف الكلمة
اذ هو المعتبر في ايجاز الحذف فلا يرد حذف باء في كلمة في وفصله اي
رجحان قوله ولكم في القصاص حيوة على ما كان عندهم اي في اعتقادهم
او جنس كلام في هذا المعنى اي في معنى في القصاص حيوة وبينه بلفظ
عندهم على انه ليس كذلك في الواقع كما افاده ببيانه ومن قصور
نظرهم انهم لم يتنبهوا ان قولنا القتل انفى للقتل احضر منه بقلة حروف
ما يناظره اي اللفظ الذي يناظر قولهم القتل انفى للقتل منه اي في قوله
تع ولكم في القصاص حيوة وما يناظره منه ما سوى لكم لكونه زايدا
على معنى القتل فالحروف اللازمة دقفا ووصلا في النظم عشرة
وفي قولهم اربعة عشر والنص على المط الذي هو الحيوة اذ الانتفاء
القتل ليس مطلوبا بالذات بل يطلب للحيوة والنص على المط اعون
على القبول وما يفيد تنكير حيوة من التعظيم ولا يخفى ما في التعظيم
او النوعية في مقام المنة على العباد بشرع القصاص من اعانته على
القبول وبين وجه تعظيمه بقوله لمنعه عما كانوا عليه من قتل
جماعة بواحد فالمعنى ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص
حيوة عظيمة ولك ان تريد بتعظيم الحيوة الحيوة مع سلامة الاعضاء
اذ القصاص يعم العضو والنفس او النوعية وهي الحيوة الحاصلة
للقاتل والمقتول او بالارتداع لاوجه لتخصيص النوعية بهذا الوجه
والتعظيم بالوجه الاول بكل من الوجهين تصلح ان يكون وجها لكل
منهما وفي كون التعظيم او النوعية خارجا عن المط نظر اذ المط الحيوة
العظيمة او نوع من الحيوة فارادة التعظيم او النوعية داخلة في
النص على المط واطراده لجريان الحكم في كل قصاص بخلاف حكم
القتل فانه لا يجري في القتل الذي لهم ليس بقصاص لانه ادعي

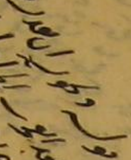
للقتل

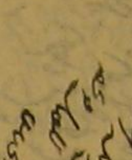




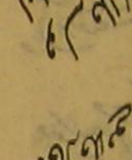


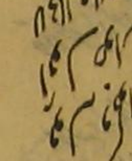


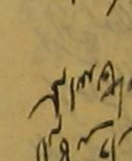


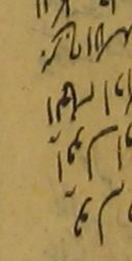


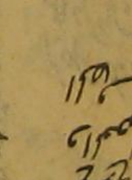


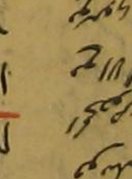


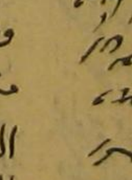


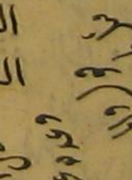


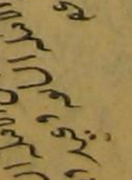


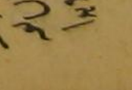


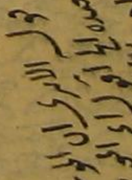


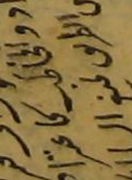


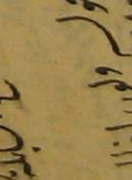






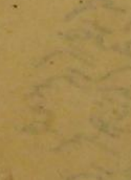






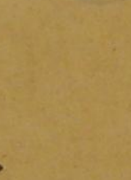


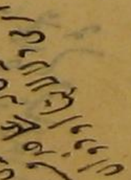


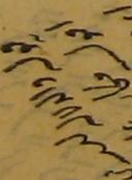


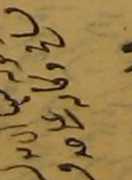


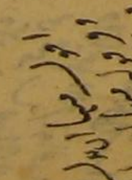


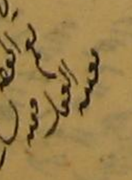


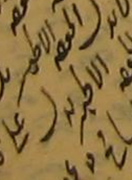


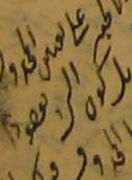




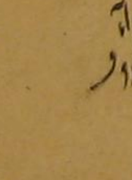




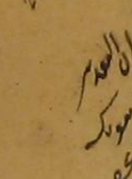


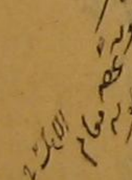


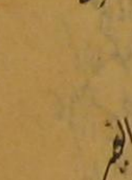














للقتل وفيه ان مقصودهم بالقتل القتل في مقابلة القتل فيكون مطرد
او يمكن دفعه بان القتل في المقابلة اعم ان يكون قتل جماعة بواحد
نعم لو اريد قتل واحد بواحد لكان مطردا لكنه ليس مقصودهم ويرد
ان الكلام في الفصل بحسب البلاغة وعدم الاطراد ينافي الصدق ولا
ينافي في البلاغة فالاولى وبالنص على المقصود ان مرادهم القتل في مقابلة
القتل ولفظ القتل ليس نصا فيه بخلاف القصاص فانه نص فيما قصد
به وخلو عن التكرار بخلاف قولهم فانه يشتمل على تكرار القتل والخلو
عن التكرار فضيلة واورد عليه ان فيه رد البعض على الصدر وهو
يوجب خشونة ودفعه الشارح ان التكرار من حيث هو تكرار ينقصه
وفضيلة من حيث انه رد البعض على الصدور وليس بشيء لانه لعار عن
خلو عن التكرار ما يلزم التكرار من رد البعض على الصدر فلا يصير سببا
للترجيح لوجود المعارض نعم في كونه رد البعض على الصدر بحث وهو
انه في النشر ان يكون احد اللفظين في اول الفقرة والاخر في اخرها
وفي كون قولهم فقرة بحث واستغنائه عن تقدير محذوف بخلاف
قولهم فانه يحتاج الى تقدير المفضل عليه قال المصباح اي القتل انفى
من تركه ولا يخفى ان الترك لا ينفي القتل حتى يصح الا ان يكون مفضلا
عليه فالمراد انفى من كل زاجر ويتجه عليه احتياج في القصاص
الى متعلق فلا يستغني عن الخبر والجواب ما عرفته والمطابقة اي
وباشتماله على صنعة المطابقة وهي الجمع بين المتضادين من
القصاص وفيه ان القتل ونفسه ايضا متضادان ومنهم من زاد
في وجوه الترجيح ما فيه من الغرابة من جعل القصاص الذي هو اثر
الحيوة منشأها ولم يلتفت اليه المصنف وقد احسن وان ذكره
في الايضاح لانه مشترك لانه في قولهم ايضا جعل القتل سببا
لانتفائه وزج ايضا ما فيه من المسامحة بسلامته عن توالي
الاسباب المختلفة لتوالي متركبات فيه كسر انجلاء قولهم فانه

لبيت الالتحركان فيه الامر قوله ايضا قديم المسند للاختصاص
مبالغة ورده الشارح بان التقديم على المبتدا المنكر لا يفيد ويرده
نصهم على التخصيص في قوله تع ولا انبئها غول الا ان يقال اراد
المنكر الصرف ويعد فيه انه لا تزاحم في النكات فليمكن تقديم
الخبر لتصحيح المبتدا والاختصاص ايضا والجار الحذوف علق
على اعتبار القصر قدم لاجل العصر لقلة مبالغته وعلو درجته
والمحذوف اما جزء جملة فضلة كان او عمدة مفردا كان
او كلاما مضافا فخبر مبتدا محذوف اي هو مضاف والجملة
صفة جزء جملة وقيل بدل من جزء جملة نحو واسال القرية اي اهل
القرية او موصوف نحو قول العرجي عبد الله بن عمرو بن عثمان
بن عفان الشارح والعرج كفلس بالمهملتين والجيم منزل بطريق
مكة يسمى به لتولد فيه انا ابن جلا في القاموس ابن جلا
واضح الامر كابن اجلى رجل معروف سمه وطلاع الثنايا منى
اضع العمامة تعرف طلاع الثنايا بان اربه ركاب اصعاب
الامور يقربها بمعرفته وتجاربه وجودة رايه او قاصد معالي
الامور كذا في القاموس اي رجل جلا تقدير الموصوف باعتبار
اصل التركيب والا فقد عرفت ان هذا اكثر تركيب بمعنى واضح
الامر وجلا في الاصل بمعنى انكشف امره لا بمعنى كشف الامور على
ما جوزه الشارح كما لا يخفى عليك قال الشارح المحقق وقيل ان
ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا اذا كان
بعضا مما قبله ومجرورا بمن او في كقوله تع ومنهم دون ذلك
وما في القوم دون هذا اي رجل دون هذا وفي غيره نادر سيما
اذا لزم اضافة غير الزمانية الى الجملة فلفظ جلا هنا علم لا ينون
لحكايته مع الضمير اذ لو جعل مجرد الفعل علما لنون لان الوزن
غير مختص ولا مما في اوله زيادة كزيادة الفعل فينصرف

هذا

هذا ولا يخفى عليك انه لا يساعد ما نقل عن القاموس وايضا لا يوافقه
ما ذكره الشارح في البديع ان الشعر لسحيم بن وثيل الا ان يجعل قوله
انا ابن جلا تشبيها بليغا او صفة نحو وكان وراءهم ملك ياخذ
كل سفينة اي صحيحة او نحوها من الالفاظ المغايرة لها في
سالمة وغير معيبة بدليل ما قبله وهو قوله فاردت ان اعيبها
فانه يدل على ان الملك كان لا ياخذ الا الصحيحة او شرط كما مر
في آخر باب الانشاء او جواب شرط لا يخفى انه لو كان الحكم في
الشرط وكان الشرط قيدا كما دل عليه كلام المص في اول بحث
احوال المسند وشرحه الشارح المحقق وواقعه السيد السند
في انه مذهب المفتاح والمص لكان حذف جزاء الشرط من حذف
الجملة وابقاء فضلة كما في قوله ليحف الحق فانه لا فرق بينهما
في حذف اصل الجملة وابقاء متعلقه اما المجرد الاختصار نحو واذا
قيل لهم اتقوا ما بين ايديكم وما خلفكم لعلكم ترحمون اي اعرضوا
بدليل ما بعده وهو قوله تع وما تاتيهم من آيات ربهم الا كانوا عنها
معرضين او للدلالة على انه شيء لا يحيط به الوصف فلا
تنصب قرينة تدل على خصوص محذوف وكذا في ما اشار اليه
بقوله او ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن وفيه غاية تفخيم
الجزاء في المسرة او المساواة لانه لا يتصور شيئا الا ويجوز
ان يكون فوقه وفي التعيين ينتهي تفخيم الى حد وفيه
ابقاء ذهن السامع فيه على مكث بخلاف ما لو عين فانه تعرض
عنه بعد التعيين ويزهد عنه بسرعة لتوطين نفسه عليه
او لرجاء دفعه بما يظنه دافعا فان قلت هل هذا مذكور في النظم
جزاء بلا قرينة فيكون عينا لعدم فهم السامع فهو بمنزلة
التكلم بما لا يفهم او لا تقدير فيكون ابقاء الشرط ابقاء الشرط الا
بصحة السكوت عليه قلت هذا اشكال قوي واظن انه

قوله وسيما الاقران اولى
المراد بالاقران ان يكون بعد وجود
العقل والاصح ان المرجع ده كم

قوله كصوابهم للعروس بالرفاء
والبنين ان بالاثنين وجمع
الكمله ده كم

قوله اي ادرست الوحوش طعام
الوليمة واعرس اتخذ عرسا
واعرس بامله بنى عليها
كذا في القاموس ده كم

اذ المرتصب قرينة على الخصوص تقدر منهم فالتقدير افعل
شيأ هو الغاية في ذلك وحذف مثل هذا الجزاء ليذهب النفس
كل مذهب ممكن بخصوص بقراءة الجزاء عليه ويكون بعد ذلك
مساهلا في تعيينه من عند نفسه او يفهم ان الجزاء ذلك حذف
للمبالغة في علوه بتخييل ان ترك ذكره للدلالة على انه لا يحيط به
الوصف مثالها ولو ترى اذ وقفوا على النار وقوله ع حتى
اذا جاءوها وفتحت ابوابها ولا اظنك بك ان تقصر في ذلك
حذف جواب الشرط على ما ذكرناه لدى فيه ما سمعت سابقا بقرينة
الجزاء كالخيتان تنبه السامع او غير مقدار تنبيههم او الاحتراز
عن العبث بناء على الظاهر او تخييل العدول الى اقوى الدليلين
من العقل واللفظ او تعيينه او ادعاء تعينه وكان تخصيص
هؤلاء بالذكر للتنبيه على كثرة اعتيادها في هذا الحذف ولهذا
لم يوضعوا لتلك الحذف في سائر المحذوفات او غيرذلك
عطف على قوله او جواب الشرط لا مجرور ربما يشار اليه
نحو لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل والمراد بغير
ذلك المسند اليه والمسند والفعل والمفعول والحال نحو
البر الكر بستين اي منه والمستثنى الا مستثنى منه لما ث
عرفت انه لم يجعل حذفه موجبا للايجاز والحنافي اليه
نحو بين ذراعي وجبهة الاسد ونحو يا رب ويا غلام قال
الشارح وجواب القسم نحو والفجر وليال عشر وجواب
لما ولا شبهة في ان جواب القسم جملة فادخاله تحت قوله
او غير ذلك روح وما ذكره في المختصر من ان المراد بالجملة كلام
مستقل لا يكون جزء كلام آخر واذا عد جواب الشرط
جزء الجملة ينتقض بمثل قوله ليحق الحق من حذف الجملة
لان المحذوف جزء جملة اخرى هي مجموع الجملة ومتعلقه والا

طهران

اعما اليه يوسف لاستعبر الرويا ففعلوا فاتاه وقال له يا يوسف
ومما ينبغي عليه التبصرة الوقارة ان المراد بالاكثر في جملة جملتان
او اكثر الجملة وبعضها ايضا كما يوهم ما ذكره في بيان تعدد الاداة للجملة
وبعض جملة من اجتماع القسمين فالمقصود بالتمثيل حذف ففعلوا
فاتاه وقال له ولا يخفى ان التقدير اكثر مما ذكره اذ التقدير ارسلون الى يوسف لاستعبره الرويا واخبركم بتعبيرها ففعلوا الخ
والحذف على وجهين احدهما ان يقام شئ مقام المحذوف كما مر
يشعر كلامه بان ما من الامثلة كلها مما لم يقم فيه شئ مقام
المحذوف وليس كذلك فان المحذوف في قوله واسال القرية مما
قام فيه القرينة مقام المحذوف فمثال القسمين مركب من مثال
القسم الثاني مر على المصنف والثاني ان يقام شئ مقام
المحذوف نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك اي فلا
تحزن واصبر والظاهر ان التقدير فلا تقدح في رسالتك فانه قد
كذبت رسل من قبل قال الشارح انما جعل الجزاء المحذوف لان
تكذيب الرسل من قبله متقدم على تكذيبه فلا يصح وقوعه جزاء
له بل هو سبب لعدم الحزن والصبر فان البلية اذا عمت
طابت ونحن نقول اذا تعدم زمان الجملة الحالية على زمان
عاملها جعل العصة حالا ولا يخفى انه جار في هذا المقام
ولا يذهب ان الحذف ليس نفس القيام شئ مقام المحذوف
ولا عدمه فمن جعلها قسم الحذف تسامح والتقدير لا دون ان
يعام وقد ذهب هذا على الشارح المحقق فلم يعرض له وقال في
قوله ومنها ان يدل العقل تسامح وكانه على حذف مضاف
وادلته اي ادلة لابد للحذف منه اما للتنبيه على اصل الحذف
واما للتنبيه على خصوص المحذوف كثيرة منها ان يدل العقل عليه
اي على الحذف والمقصود الاظهر فيه مسامحة اي كون المحذوف

مقصودا اظهر على تعيين المحذوف فيه مسامحة اي على خصوص المحذوف
فتلك الدلالة تحصل بتعيين المحذوف وانما المسامحة خفيا على
الشارح المحقق فلا انكرها العدم تعرضه للمسامحة في قوله ومنها
ان يدل وكن تابعا للادلة العقل الرشيد ولا تكن في عقال التقليد
كالبليد نحو حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير اي تناولها
هو المأخذ على ما في القاموس فان العقل دل على ان الاحكام الشرعية
متعلقة بالافعال دون ما ليس في قدرة المكلفين فالمراد ههنا
من المحذوف احد الاكل والشرب والاستصباحة بالدهن ونحوها
وشرائها والمقصود الاظهر مما يعم الكل ومنها ان يدل العقل
عليها اي على الحذف والتعيين نحو وجاء ربك اي امر او عذابه
فان العقل دل على امتناع المجيء على الله اذ المجيء يتوقف على الانتقال
من مكان الى ما كان آخر وطي يعذب به الرب ربما ينتقل من مكان
الى آخر كالمطر والنار وكذا الامر بالمجيء فلا من معنى ما امر
والعذاب به فلا يراد ان الامر والعذاب امران معنويان لا مجيء
لهما وتردد المحذوف بين الامر والعذاب لا ينافي تعيين المحذوف
فانه اشارة الى ان جاء ربك لو وقع في مقام دل من العقل على
خصوص المحذوف كالعذاب يقدر ذلك المخصوص ولو وقع في مقام
لا يرشد العقل الى مخصوص يقدر العام وقد اشكل التردد على
الشارح فقال اي دل على تعيين المحذوف بانه احدهما وليس
المراد انه يدل على تعيين الامر او تعيين العذاب فلسامل
ومنهم ما ذكره كان اصعب من فهم ما ذكره المصنف فاخش ناشئ كلامه
على التامل في مرامه فاعرف وانصف ولا يخفى ان العقل الا يفي
بتعيين احد الامرين فانه ربما يجعل عثيلا في ظهور ايات الرب

الريب وهمه كما ظهر عند مجئ السلطان فلا حذف ومنها ان
يدل العقل عليه والعادة على التعيين نحو قد لكن الذي لمستني
فيه فان العقل دل على ان في قوله فيه ضافا محذوفا اذ لا
معنى للوام الانسان على ذات شخص لان اللوم انتهاء على ما ينبغي غما
فهو ينبغي ان يكون مقدورا واما تعيين المحذوف فانه بالفحص بتقدير
فيانه بمعنى بالاعظة انه يحتمل تقدير في حبه لقوله قد شغفها
اي حرفي شغاف قلبها حبا وتقدير في مراداته لقوله تراود
فتاها عن نفسه وتقدير في شانه حتى يشملهما اي الحب
والمراودة والعادة دلت على الثاني اي مراودته فان
الحب المفرط الايرام حمله عليه بعهم في العادة اياه اي
لغلبة الحب المفرط على صاحبه فلا يقدر على الانتهاء منه وفيه
انه لا يلام عليه الشئ لا يلام على ما يلزمه ايضا لان مغلوب
الشئ مغلوب لازمه فالاولى ان يقال لا عيب في الحب المفرط
فلا يلام عليه بل في المراودة فتعين تقديرها فان قلت فليقدر
الشان ويصرف الاضافة العهدية الى المراودة قلت
هي تعمها المراودة والدال لا يكون معتبرا الا في حق المعنى
واما العبارة فمن كونه الى المخاطب فليقدر ما شاء ومنها اي من
ادلة الحذف لمعنى المحذوف الشروع في الفعل لان الشروع
انما يدل على ان المحذوف فعل هو الفعل الذي يشرع فيه واما الدلالة
على اصل الحذف فانما هي من جهة ان المجار والمجرور لا بد له من فعل
يتعلق هو به كما يشهد به القوانين النحوية كذا في الشرح
وفيه ان المخاطب قلما يكون نحويا فلا معنى لجعل طلب الجار
والمجرور فعلا متعلقا بمعرفة القوانين بل ينبغي ان يجعل الدليل
عليه طلب معنى حروف الجر له بمقتضى العقل وان تقدير الفعل
المجار والمجرور لرعاية القواعد غير معتبر عند علماء اللغت

ولذا

ولذا لم يجعل في الفصاص حيوة ايجاز والحذف مع ان حذف
الجار تقبض المحذوف على قاعدة النحو وبهذا علم ان التمسك بطلب
معنى حرف الجر لتقدير الفعل ايضا ضعيف بل انما يطلب الحذف
عدم تمام الكلام بدونه في نحو بسم الله الرحمن الرحيم حتى لو قيل
من ابتدأ باسم الله الرحمن الرحيم لا يكون دليلا على الحذف ومنها
الاقتران اي الاقتران بعد وجود الفعل حتى يصح جعله مقابلا
للشروع والا فلا شروع ايضا اقتران كقولهم العرس على صيغة
اسم الفاعل من الاعراس بمعنى اتخاذ الوليمة والبناء على الاهل
والمراد الثاني بالوفاء والتبين اي اعرست فان كون هذا
الكلام مقارنا للاعراس دال على ان المحذوف هو اعرست والباء
للملابسة والمراد بالوفاء الملائمة والاتفاق واصله الاصالة
ومن ادلة الحذف وقدماهم دليل تعيين مقام المحذوف وفي كما في
بسم الله الرحمن الرحيم لان مقام دعوى الاختصاص عين
ان موضع التقدير بعد بسم الله الرحمن الرحيم لا قبله والاطناب
اما بالايضاح بعد الابهام ومنه ما فاتهم ولم يضبطوه وهو
كعكس ذلك وتسمية الجملة بعد التفصيل الابهام ما بعد الايضاح
اذ لا يصير ما يعقب الايضاح مبهما كقوله تع فصيام ثلثة ايام
وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة فبين المعنى في صورتين
مختلفتين احدهما مبهمة والاخرى موضحة والاخفاء في ان
تلك الاداة كعرض الحسناء في لباسين وفيه من توجه العقل
الى المعنى ومشاهدته بعين الرغبة ما لا يخفى وقال الشارح
ههنا علمان والعلمان خير من علم واحد هذا وقولهم علمان
خير من علم واحد مثل يضرب في مدح المشورة والبحث قال البدا
في اصل قولهم علمان خير من علم واحد ان رجلا واد به سلكا
طريقا فقال الرجل استبحث لها طريقا فقال ابن عالم قال

قول والاطناب اما الايضاح
بعد الابهام كما سيجئ المع وحوشي
تحليس اقول ارادة المع وحوشي
تحليس كوض الحسناء ولباس للطعس
ان تقييد زينة اليوضح رغبة
الشارح قد اشار الى وجهه

قول لما طبع الله عليه الموسى لها
اقول الابهام يوضح الموضح اتام
والتفصيل كمع ووضح الموضح الكامل
والترشيح الموضح اتام اوضح فلا حاجة
لتحليس حواشي الطعس وجهه

يا بني علما ان خير من علم يضرب في فلاح المشورة والبحث كذا ذكره
في شرحه للكشاف في تفسير تلك عشرة كاملة فقوله والعلماء
الصحيح فيه وعلمان ومن فوايد الايضاح بعد الابهام تسهيل
الفهم والحفظ اذ المبهم لوجازته اقرب الى الحفظ والموضح اقرب
الى الفهم وفي كل من تلك الوجوه انه لا يفيد الجمع بين المبهم
والموضح بل لا يفيد الجمع بين سابق ولحوق وجه ايضاح
لعد الابهام وانما يتكفله ما ذكره بعد ذلك من قوله او ليتمكن
في النفس فضل تمكن وما يعقبه فعلمها التعويل وانما يوجب
فضل التمكن لان ورود المبهم يوجب توجه النفس اليه والسعي
في تحصيله فيقع الايضاح في ان ذلك التوجه التام فينحفظ
كل انحفاظ فلا حاجة الى ما قال الشارح من ان النفس
جبلت على ان تكون المبين بعد الابهام اوقع فيها من المبين
اولا او ليكمل لذة العلم به قال المصنف وذلك لانه يكون
الايضاح علما ولذة عقيب الم الجهل الذي في الابهام
لان الابهام علم مخلوط بجهل يتالم النفس منه ويسعى في
النجاة عنه فاذا علم غير ممزوج بالجهل حصل له لذة العلم
ولذة النجاة عن الالم وفيه انه لا معنى لاتلام النفس
قبل ايراد اللذة عليها ليكون مع اللذة النجاة عن الالم فالوجه
ان هناك لذتين لذة العلم على وجه الابهام ولذة العلم
على وجه الايضاح وليس للاحد ان يقول كمال لذة العلم باعتبار
ان العلم بالايضاح غير مشوب بالم الجهل كالعلم مع الابهام
لانه لا يوجب ايراد المبهم بل يقتضي الاكتفاء بالايضاح
وفي الايضاح او لتفخيم الامر وتعظيمه وكان وجهه ان
طريق الى درك العظماء دفعة يلابد في الوصول اليهم من
التدريج وذكر في تمثيله قوله تع وقضينا اليه ذلك الامر ان

دابر هؤلاء مقطوع مصبحين وزاد الشارح واذ يرفع ابراهيم القواعد
من البيت حيث لم يقل قواعد البيت بالاضافة نحو ربح اشرح لي
صدري مثال للايضاح بعد الابهام للنكات الثلثة وفيه تنبيه على
انه لا تزاحم في النكات فان اشرح لي يفيد طلب شرح لشيء ما له
كان لي صفة نكرة مقدرة اي اشرح شيئا وصدري بدلا منه
لانه خلاف ما يتبادر من النظم بل لانه يفهم من قوله لي اي لاجلي ان
المطلوب شرح شيء ما له من غير تعيين فالابهام اعم من الابهام المقدر
او المفهوم فان قلت في فهم شيء ما له نظر لجواز ان يقال اشرح لاجلي
صدر معلمي قلت لاخفاء في تبادر ما ذكره وان كان ما ذكرته محتملا
فان قلت يكفي في فهم المبهم الفعل والحاجة الى قوله لي لان اشرح
يدل على طلب شرح شيء ما قلت لا اعتداد بما يفهم من الفعل والكلام
كل فعل مع مفعوله المتاخر ابهاما وتفسيرا تم نقول الاطناب في ذكره
الطريق فان اللام للنفع فهو يفيد للشرح لحسن ان يعني الشرح بما يفيده
ومنه اي من الايضاح بعد الابهام كذا في الايضاح والانسب اي من
الاطناب بالايضاح بعد الابهام باب نعم ادرج الباب ليشمل الا
فعال الاربعة على احد القولين المخصوص وهو انها خبر مبتدا محذوف
بخلاف القول بانه مسداء جملة نعم فانه ليس فيه الايضاح بعد الابهام
بل الواضح مسداء هو المقدم على المبهم وفيه بحث لان المسداء بما يفيده
يوضح الخبر المقدم فهو عكس باب ضمير الشان اذ فيه الخبر يوضح المبتدا
لا يخفى ان عد باب نعم منه على ما هو الاغلب والا فقد تقدم المخصوص
اذ لو اريد الاختصاص الذي نعم زيد فيه عنان احدها انه لا يصح نعم
زيدا اذ فيه ضعف التالين ما ثبت في النحو ان فاعله معرف باللام
او مضاف اليه او مضمر مميز بنكرة منصوبة او بما وثانيهما انه
لو قيل نعم زيد لكان احتمال الاتيان نعم للمدح العام في جنس من الاجناس
لا مطلقا فمعنى نعم الرجل زيد الرجل زيد اجيد في جميع ما يتعلق

قوله ووجه حسنه ان حس يا
سور يا ما ذكر من الايضاح بعد الابهام اذ
اول الاوصر ويوصه كلام المص
ان يقال المراد ووجه حس احد القولين
سور يا ما ذكر فلما ذكر احد القولين
اراد بيان صحته وعدم

قوله وابهام الجمع من المشاعين
اقول وجمع موصاب اللاطه
من ممر الاخبار والاطباء وعدم

قوله الاخبار والاطباء الخ
اقول ولك ان تقول الابهام
والتفسير وعدم

قوله ولا شك ان الجمع من المشاعين الخ
اقول وصحه اظهار سلطان الملاعه
وسلك البيان ص بعا سلطانيه
من الاخذ اذ فيجمع الكذيب والغم وعدم

بالعاملة ايضا وعكس دفعهما بان المقصود بنفع مدح زيد مثلا في جلس
وقد امكن فيه الاختصار بان يقال نفع زيدا الرجوليه ونقرر قولنا
في الرجولية لئلا يلزم الاتيان بالاطناب لالتزام الايضاح بعد
الابهام لانه مناسب لغرض الباب وهو المبالغة في المدح فامتنع الا
اختصار وقد اشار الى هذا الامتناع بقوله لو اريد الاختصار لفت
وجوه حسنه سوى ما ذكر اتباع الاستعمال الواجب وبهذا ظهر ان
المراد بقوله الاختصار ما يقابل الاطناب والمساواة دون ما يشمل
المساواة بناء على ان نفع زيد من المساواة كما ظنه الشارح المحقق
وصوبه السيد السند فقال فيه اشعار باطلاق الاختصار على
ما يع الايجاز دون الاطناب موافقا لاصطلاح السكاكي وكيف
لا وقوله لتانع زيد في افادة مدح زيد بالرجولية اختصار لا مساواة
على ان في اثبات الاصطلاح للسكاكي صعوبة اذ ما يتمسك
به السيد هذه العبارة وقال ولا شك ان نفع زيد من قبيل المساواة
وقوله فقد بليت عليك في ما سبق طرف الاختصار والتطويل
يعني الاطناب قال السيد فقد جعل الاختصار مقابل التطويل
والظاهر تناوله للمساواة ومن البين انه ليس موجبا الذا
صطلاح كما اعترف به وانه يحتمل ان لا يكون منتفضا للمساواة
لعدم الاعتداد بشانه ولذا الكفي في ذكر الباب بالايجاز والا
طناب ولو كان السكوت عن المساواة موجبا لذكره في مقابل
الاطناب لثبت اطلاق الايجاز ايضا على المساواة بقي ان نفع
الرجل زيدا مدح عام لزيد في الرجولية فلا بد من ذكر الرجل
وزيدا للاطناب في الكلام بذكرهما ووجه حسنه اي حسن
باب نفع سوى ما ذكر في صحة استعمال سوى هنا نظرا لانه حرف
استثناء ولا معنى للاستثناء ههنا والعبارة الصحيحة
غير ما ذكر بجعله حالا عن المبتدا، وانما وقع فيه من تغيير عبارة

المفتاح وهي صحيحة حيث قال ولو لم يكن فيه اي في باب نفع شيء سوى
انه يبعث المتكلم في معرض الاعتدال نظرا الى اطنابه من وجه والى
اختصاره من آخر وايهامه الجمع بين المتنافيين مثله ليجمعه بين
الاجمال والتفصيل لكفى ان الكلام في معرض الاعتدال قد عرفت وجهه
وايهام الجمع بين المتنافيين في الايجاز بحذف المبتداء والاطناب
بذكر الرجل والاجمال والتفصيل والايضاح والابهام والاخبار و
الانشاء وايهام الجمع بين المتنافيين يوجب استطراف البيان
واستغرابه وفيه ظهور سلطان البلاغة في تلك البيان حيث
يجمع بين الذيب وانما قال ايهام الجمع لان حقيقة الجمع بين
المتنافيين محال ومن موجبات حسنه سوى ما ذكر اجتماع جهتي
البلاغة فيه من الايجاز والاطناب ومنه اللوشيع قال الشارح
المحقق التوشيح لف العطف بعد النذف فكانه يجعل التعبير
عن المعنى الواحد بالمثنى المعبر باسمين بمنزلة لف العطف بعد
النذف وفيه انه بمنزلة النذف بعد اللف لان المثنى اشبه باللف
والنشر بالنذف فالوجه انه من قبيل التسمية بالضد وعلى قال
المثنى بجمعه المتعدد لشبه النذف الذي يجعل العطف المتفرق
شيئا واحدا وتفصيله لسببه ولكن ان جعله من قبيل اللوشيع
بمعنى اعلام الثوب اذ فيه تزيين البيان الذي هو ثوب المعنى
وهو ان يوتى بعجز الكلام بمثنى مفسر باسمين ثانيهما معطوف
على الاول لا يظهر بين فرق بين المثنى المفسر باسمين ولعله
ذكر وا اقل ما يكون وكذا لا يظهر فرق بين المثنى في عجز الكلام
وفي اثنائه المقام ضيق بسطا مما ذكر اي مما ذكر في المقام يدل
اختصار معينات كونه اقل من عباراة المتعارف وكونه اول مما
يقتضيه ظاهر المقام وهل الايجاز كذلك لم يعلم من كلام المفتاح
صريحا نعم يفهم من قوله في ذكر امثلة الايجاز ومن امثلة الاختصار

انه لا يفرق بينهما بل التبادر من قوله ثم الاختصار لكونه من الامور
النسبية في مقام تحقيق الايجاز انه لا يفرق بين العبارتين
وفيه نظر فقد تقصر نظر المصنف وفات عنه امران ظاهران
احدهما انهم يعطون الرجل زيدا من الاطناب وثانيهما انه لم
يعرف ظاهرا تعريف الايجاز بعدم الاخلال المقابل لتعريف الاطناب عند
الحشو والتطويل لان كون الشئ نسبيا لا يقتضي تعسر تحقيق
معناه لان كثيرا من النسبيات يعرف بتعريفات جامعة مانعة
وقد عرفت ان مراد السكاكي بتعسر التحقيق تحقيق مقدار الايجاز
والاطناب لا تعسر تعيين مفهومهما كان يقال يشيب ابن
آدم وخصلتاه يشبان الحرص وطول الامل فالاظهر ان يجعل
يحذف الجزء التعريفي نحو يشيب ابن ادم ويشب فيه خصلتان
الحرص وطول الامل وكقوله سعيتي في ليل شيبة تشوها
شيبها خديها بغرقيب فنازلت في ليلين شعر وظلمة ويمين
من خمر ووجه حبيب ويخرج عن التشبيع بقوله ثانيهما معطوفا
على الاول مثل قولنا يشيب ابن ادم ويشيب فيه خصلتان
احديهما الحرص والاخرى طول الامل مع ان الاولى جعله منه
فتامل واما بذكر الخاص بعد العام هذا بظاهره يصدق على التتميم
وباب نعم ودفعه بان يراد بالعام ما يندرج الخاص فيه بحكمه
لا مجرد ما يكون الخاص فردا منه فلا يرد الخاص الذي هو
صفة او بدل من العام قال الشارح المحقق يعني بذكره بعده
ان يكون معطوفا عليه فلو قال واما بعطف الخاص على العام
لكان اوضح وفيه نظر لان قوله تع قل من كان عدوا لله
وملائكته ورسله وجبريل وميكال من قبيل ذكر الخاص بعد العام
بلا شبهة مع ان جبريل وميكال عطفا ان على الله على ما هو
الاصح قال الاصح ان يقال واما بعطف الخاص على العام و

ويستفاد من الكشاف في تفسير قوله تع اني رايت احد عشر كوكبا
والشمس والقمر رايتهم لي ساجدين ان الخاص المذكور بعده لا يجب
ان يكون مندرجا تحت حكم بل لدفع من توهم عدم مشاركته
لما قصد بالعام في حكمه يكون من هذا القسم حيث قال فان قلت
لم اخر الشمس والقمر قلت اخرهما بعطفهما على طريق الاختصاص
شانا لفضلهما واسندا رايهما اليه على غيرهما من الطوالع
كما اخر جبريل وميكال عن الملائكة ثم عطفهما عليهما كذلك
هذا كلامه وح لا يتم ما وجهنا به كلام الميت فللتنبيه على ضلاله
اي مريد الخاص حتى كانه ليس من جنسه اي من جنس العام
سربال التغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات يعني لما
امتاز عن سائر افراد العام بما له من الاوصاف والفاضلة
جعل كانه شئ آخر مغاير للعام مباين له ولا يشمله العام و
مما لا يبعد عن الاعتبار ان يعطف الخاص على تنبيها على
كمال نقصانه كانه ليس من جنسه تنزيلا للتغاير في الوصف
منزلة التغاير في الذات نحو حافظوا على الصلوات والصلوة
الوسطى اي الفضلى من غيره من الصلوات من توهم الافضل
الاوسط قال الشارح هي صلوة العصر على قول الاكثرين وفي
القاموس الصلوة الوسطى المذكورة في التنزيل الصبح او الظهر
او المغرب او العشاء او الوتر او الفطر او الاضحى او الضحى
او الجماعة او جميع الصلوات المفروضة او صلوة الجمعة
او الصبح والعصر معا او صلوة غير معينة او العشاء والصبح
معا او صلوة الخوف او صلوة الجمعة في يومها وفي سائر الايام
او الظهر او المتوسطة بين الطول والقصر وكل من الخمس
ان قبلها صلوتين وبعدها صلوتين قال ابن سيده
قال هي غير صلوة الجمعة فقد اخطاء الا ان يقوله برواية

سيده

مسندة الى النبي صلى الله عليه وسلم سئل لا يرد عليه سعد بنا
عن الصلوة الوسطى صلوة العصر انه ليس المراد بها في الحديث
المذكور في التنزيل هذا او ينبغي ان يعلم انه يعتبر الوسطي
بالمتوسطين لا في الطول والقصر او بصلوة الخوف لا الكتاب
لان المقصود الامر بالمحافظة على الصلوة والمحافظة على وضعها
ومنه قوله تع وليكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون
بالمعروف وينهون عن المنكر واما بالنكرة للتكثير ليكون لطنابا
لا تطويل ولهذا قيد كلما ذكر اطنابا عكات الا انه احتمل هنا
النكتة لانه عرف سابقا نكات التاكيد الا انه قد يكون فيه النكتة غير
ما سبق منه التنبيه على ما ينبغي التهمة كما في قوله تع وقال الذي امن
يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد ويا قوم انما هذه الحيوة الدنيا
متاع فان في تكرارها قوم التنبيه على مزيد الشفقة ودفع توهم عدم
الشفقة ومنه زيادة التوجع والتحسر نحو قوله فيا قبر معن انت اول
حفرة من الارض خطيت للسماحة مضجعا ويا قبر معن كيف واريت
جوادا وقد كان منه البر والبحر مترعا ولا يبعد ان يجعل نكتة التاكيد
في بات زيد يزيد ومنه زيادة السرور والفرح نحو جاء اخوك اخوك
وقد يكون لمجرد احضار اللفظ ليوتبط به المتعلق ولا يلتبس
ببعد المتعلق اما مجردا عن رابطة كما في قوله تع ان ربك للذين
هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها
لغفور رحيم واما مع رابطة كما في قوله لا تحسبن الذين يفرحون
بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من
العذاب كتاكيد الانذار لنكتة من نكات عرف في التاكيد انى كلا سوف
تعلمون ثم كلا سوف تعلمون ولما استشعر ان يستبعد كون الكلام
تكرير الات العاطف يستدعي كون المراد بالثاني غير الاول قال
لا دفعه وفي ثم دلالة على ان الانذار الثاني ابلغ من الاول يعني ان

ثم مستعار عن التراخي الزماني الى التدرج في درج الارتقاء من غير اعتبار
التراخي والبعد بين تلك الدرج فان قلت اذا كان كان الانذار
الثاني ابلغ لم يكن تكريرا قلت كونه ابلغ اعتبار زيادة الاهتمام
المقدر به لا بانه زاد في المفهوم شيء وجعل قوله وفي شرح الاسبلنا
لما خفي من نكتة اطناب في ذكر اثر مجال واما بالايغال فمن آثر غل في
البلاد اذا ابعد واختلفوا في تفسيرين فقيل هو ختم البيت بما يفيد
نكتة تتم المعنى بدونها لا يخفى ان تمام الكلام بدونها لا يخص
الايغال بل كذلك جميع اقسام الاطناب وان تعريف الايغال يشمل
الايضاح بعد الابهام وذكر الخاص بعد العام والتكرير اذا كانت
ختم البيت بل غيرها ايضا من اقسام الاطناب اذا كان لا لذلك
كزيادة المبالغة في قولها اي قول الخنساء في مرثية اخيها
صخر وان صخرا لتاتم الهداة به كان راسه نار لها علم
الاقتداء كانه علم في التامور هو الجبل الطويل او عام وفي
الشرح جبل مرتفع في راسه نار فان قوله كانه علم وان المقصود
وهو المبالغة في هدايته وقوله في راسه نار للمبالغة في هدايته
هذا اذا كان المراد الهداية به مطلقا اما لو كان المراد الهداية
به في ظلماء الجهل فهو ليس من الاطناب في شيء بل لا بد منه في اصل
المقصود وتحقيق اي التحقيق التشبيه في قوله اي امرئ القيس
كان عيون الوحش حول خبائنا وارحلنا الجزع الذي لم يثقب
شبه عيون وحش اصطادها واكلها بالجزع وهو بالفتح والسكون
الخرز اليماني الذي فيه سواد وبياض فشبه به عيون الوحش
لكنه اتى بقوله لم يثقب لتحقيق التشبيه لان غير المثقوب
احق بان يجعل مشبها به لان ثقبه في العين قال الاصمعي
الظبي والبقرة اذا كانا ناعيين فعيونهما كلها سود فاذا
ماتا بدا بياضها فشابهت الجزع وبهذا ظهر نسبان ما قيل

حوله وان هذا الا ما عاد الى اول
الكلام به وهو ظاهر الله اعلم
وراءه نار عالية الله اعلم

حوله واما ما عاد الى اول
الكلام به وهو ظاهر الله اعلم
وراءه نار عالية الله اعلم

حوله اسعدا من لا يكاد اجر الاول
ان حوله اسعدا الى الصمائم الخ وهو
لان المرسلين لا يكون الا كذا وهم

حوله فقيل الكاس الى آخره ويمكن
ان يراد ما قال الخ الام ويكون المبالغة
وعدم تعمد احد اياه او يريد لم يكن
ويعيان يعتبر قوله مهولا دفع توهم
ان من شبيهه بالحمام والحمام يسود تاطير
فاوهم انه هل والد السواد فما قال السيد
انه لدفع على هذا الوهم محل نظر تدبر

حوله واصرم على الوجه الآخر
اول الوجهين الوجه الاول والباقي
اما الكلام على الوجه الاول وذلك
العطف الذكور فهو معطوف به وعلى الوجه
الباقي الكلام ومطلق العطف فلا معلق
بالاول واما الاصباح فلا ابالي للوسي
اولى الخ فلا يخ الكلام عن الاصلاح

ان اراد انه من كثرة اقامتهم في المفاوز الفت الوحوش رحالتهم
واخبيتهم والمراد كثرة الصيد فان قلت لا يستفاد كثرة الصيد الا
ان يكون حول خبائهم وارحلهم كثرة الجزع وظاهر انه ليس كذلك
قلت كون العيون حول الخيام والرحال يدل على الكثرة قال الشارح
المحقق وكذا فرع غير المقصود في بيت السقوط فسقيا الكاس
من فم مثل خاتم من الدر لم يهتم بتقبيله خلل فانه لما جعل الفم
كاسا ضيقا مثل خاتم من الدر وكان الكاس غالبا ما يكرع فيه كل
احد من اهل المجالس حتى كانه يقبله دفع ذلك بان وصفه
بانه لم يقبله ملك متكبر فكيف غيره وقال السيد السند في البيت
يحتمل وجهين احدهما انه لم يكن في ثغرها خال اي شامة
يغر لونه والثاني ما ذكره ودفع توهم غير المقصود انما يتاتى على
الثاني دون الاول قلت لما شبه فيه بالخاتم ربما يسود بالخبر
بما يتوهم ان يكون في بعده سامة لمسه سواد الخاتم فدفعه
بذلك اذ يريد به لرفع توهم ذكره الشارح اخام الرجال فيكون
مبالغة في نفي لمسه لانه اذا لم يستر ذلك بحاله فكيف لغيره
وقيل لا يختص بالشعر وهل يختص في بالشعر آخر البيت
كما في القول الاول وهل يختص في الثر بآخر الغرة ومثل ذلك
لقوله تعالى قال يا قوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسالكم اجرا
وهم مهتدون لان قوله وهم مهتدون مما يتم المعنى بدونه
لان الرسول مهتد لا محاله وذكر لزيادة الحث على الاتباع والترغيب
في الرسل اي لا تخسرون معهم شيأ من دنياكم وتربحون صحة
دينكم فينتظم لكم خير الدنيا والآخرة كذا في الشرح قلت المثال
اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون يكفيه ان الرسول
لا يكون الا كذلك وتنبه مزيد الحث كما ذكره فتامل واما التذييل
وهو تعقيب الجملة بجملة يشتمل تلك الجملة الثانية على معناها

في الشعر آخر البيت

ابي

اي معنى الجملة الاولى للتوكيد علة للتعقيب ولا يخفى انه يشمل الجملة
الموكدة نحو ان زيدا قام وجاز يد جاء فبينه وبين التكرير عموم من وجه
وهو ضربان ضرب لم يخرج مخرج المثل بان لم يستقل بافادة المراد بل
توقف على ما قبله كذا في الشرح ولا بد فيه من قيود آخر نظرا الى ما
نسب به الخارج مخرج المثل وهو ما يكون حكما كليا متصلا بما قبله جاريا مجرى
الامثال في الاستقلال ونشوء الاستعمال فهذا الضرب المقابل له ينبغي ان
يتحقق بان يستقل او يكون حكما جزئيا او كليا لم ينس استعمال وكان
حسن الترتيب ان يقدم الضرب الثاني لانه ثبوتي الا ان يقال الضرب
الاول اشد ارتباطا بالمقصود من الثاني فلذا قدم نحو ذلك جزيناهم بما كفروا
وهل يجازى الا الكفور على وجه وهو ان يكون المعنى وهل يجازى ذلك
الجزاء المخصوص فيكون متعلقا بما قبله لانه لحصر في الكفور واشار بقوله
على وجه ان هنا وجها آخر ليس مما نحن فيه وهو ما نقله عن الزمخشري
في الايضاح من ان الجزاء عام لكل مكافاة يستعمل تارة في معنى المعاقبة
وتارة في معنى الاثابة فلما استعمل في قوله جزيناهم بما كفروا بمعنى
عاقبناهم بكفرهم قيل وهل يجازى الا الكفور بمعنى وهل يعاقب الا الكفور
قال المصنف على هذا يكون من الضرب الثاني قلت لو ان جزيناهم
بمعنى عاقبناهم لا يحمل وهل يجازى على معنى وهل يعاقب فيتوقف على
سابقة قلت التوقف لفهم المراد فالاحسن باعتبار دلالة اللفظ
وهو لا ينافي الاستقلال انما المنافي ان يكون نفس الحكم متوقفا على
ما قبله بقي انه لا يصح نفي مطلق المعاقبة عن غير الكفور فانه
المبالغة في الكفر ويكفي في المعاقبة الكفر فعلى هذا الوجه ايضا
لا بد ان يحمل النظم على انه هل يعاقب ذلك العقاب الا الكفور فعلى
هذا الوجه ايضا من الضرب الاول الا ان يقال حصر العقاب ادعائي
فلا يحتاج الى التقييد والاولى مطلقا وسيعفى عن اعتبار الا
دعاء ويمكن ان يحمل الجزاء على المطلق ويخرج مخرج المثل بان

تقال الجزاء الا للمذكر واما الاثابة فمخصص فضلا ان الشاكر لا يبغي عمله بما وجده عاجلا وليس ما يسمى جزاء الا بازائه في معرضه من غير
ان يكون على حقيقة الجزاء وضرب اخر مخرج للمثل بان يكون
الجملة الثانية حكما كليا منفصلا عما قبلها جاريا مجرى الامثال في
استقلال وفشو الاستعمال نحو وقل جاء الحق وزهق الباطل اي اضمحل
الباطلان الباطل كان زهوقا في الايضاح وقد اجتمع الضربان في قوله
تع وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد افائن مت فهم الخالدون كل نفس
ذائقة الموت فقوله افائن مت فهم الخالدون تذييل من الضرب الاول
وقوله كل نفس ذائقة الموت من الضرب الثاني وكل منهما تذييل على
ما قبله وفي تقدير الشعار بان التذييل يطلق على الجملة الثانية ايضا
ولا بعد ان يكون التذييل ان جملة واحدة وهو ايضا اي عاد القسم
عود افقيه تصريح بان التقسيم لمطلق التذييل لا يسمى المانع
كما توهمه بعض من المثالين المذكورين اذ تقسيم القسم عود القسم الا
بتاويل بعيد من جعل تقسم قسم ايضا تقسيما له اما التاكيد فمطوق
كهذه الآية فان ذهوق الباطل مطوق واما التاكيد فمفهوم
كقوله اي التابعة الدنيا في وليست بمستبق اخا لا تلمه اي لا تصاحبه
حال من اخا لعمومه بالنفي وليس حالا من ضمير المخاطب في لست
او مستبق لان ما يصلح حالا من الفاعل والمفعول فهو حال عما يتصل به
الا تقربه وليس صفة لاخا لان المعنى على انك لست بمستبق
اخا ان لا يصلح تفرق حاله وذميم خصاله والحال اقرب من
معنى الشرط من الصفة لانه قيد للعامل دون الصفة على شعث
اي تفرق حال وذميم خصال اي الرجال المهذب اي المنقح الفعال
المرضي الخصال وانما يا التكميل ويسمى الاحتراس ايضا وهو
التحفظ سمي به لان فيه تحفظ الكلام عن نقصان الايهام
فناسب التسمية بالتكميل وهو ان يوتى في كلام ان اريد بكلمة

في

في الجزئية بشكل بتكميل لا يكون جزء الكلام ويكون جملة مستقلة
وان اريد به الظرفية لا يشمل ما في آخر الكلام فتامل يوع خلاف المقصود
بما يدفعه اتي بمن البين احدهما الواقع في الوسط والآخر الواقع في
الآخر هذا على طبق ما في الايضاح ونحن نقول الحد المثالين لدفع الوهم
قبل حدوثه والآخر لرفعه بعد كقوله اي قول طرفة كسودة
فسقى ديارك غير مفسدها مفعولا به او مطلقا اي سقيا غير مفسد
الديار وجعله الشارح حالا مما بعد ش صوب الربيع اي نزول
المطر في الربيع ودمعة اي مطر في الربيع تهمي اي تسيل قيد
السقي بغير المفسد لان نزول المطر سيما السيل قد يكون مفسد
او سببا لخراب الديار كذا في الشرح والكاف تقول صوب الربيع
مصلح في اوله مفسد في آخره كما انه يضر المحصولات فاحترز عنه
بقوله غير مفسدها ويحتمل ان يراد بالديار اهلها ويجعل غير مفسدها
بمعنى لا مفسدها فيكون استثناء من الاهل فيكون من اصل الكلام لا
للتكميل الخ قوله تع اذلة على المومنين اعزة على الكافرين فانه
لو اقتصر على وصفهم بالذلة على المومنين التوهم ان ذلك لضعفهم
فاتى على سبيل التكميل بقوله اعزة للكافرين دفعا لهذا الوهم و
اشعار ا بان ذلك تواضع منهم للمومنين ولذلك عدي بعلى لتضمين
معنى العطف ويجوز ان يكون من قبيل تضمين الشرف والعلو اي اذلة
لهم مع فضلهم كذا في الايضاح والشرح ونحن نقول الآية لسوقها
عن الرجوع عن الايمان والمقصود انكم لو ترجعون عن الايمان سياتي
الله بقوم اذلة على المومنين اعزة على الكافرين فينقلب حالكم من
كون هذا القوم متواضعا لكم الى كونكم اذلة لهم ولا بد في افادة هذا
المعنى من ذكر قوله اعزة على الكافرين فهو داخل في اصل المقصود وليس
من الاطناب في شيء والله تع اعلم ومن هذا القسم قول كعب بن سعد الغنوي
حليم اذا ما الحلم زين اهله مع الحلم في عين العدو مهيب فانه لو اقتصر على

وهو صوب الربيع ه مختصر

قوله ح ان الاثر آ لا يكون الا للمذكر
اقول قد ورد بمعنى الاثر والمقصود
والظاهر ان حصول المقصود بمعنى
قد لا يحصل الا بعد سعي الاثر آ وجميع الله
لا يعلم اما سعاد المقصد لو كان
الاثر آ وليس بتا ولا يخفى ان
افاده ان الاثر آ وبعض الله
من اجل المعنى ه ح

على

وصفه بالعلم لاوهم ان ذلك له في عجزه فازال هذا الوهم بان حلمه انما هو
في وقت تزيين الحلم لاهله وهذا انما يكون عند القدرة والا لم يكن ذينا و
اما المصراع الثاني فزعم المصنف انه تاكيد لمفهوم قوله اذا ما الحلم زين
لاهله وهو انه غير حليم حين لا يكون الحلم زينا لاهله فان من لا يكون
حليما حين لا يحسن الحلم يكون مهيبا في عين العدو لا محالة فيكون هذا
تذييلا التاكيد المفهوم لا تكميلا كما زعم بعض الناس وفيه نظر لان مدار
التكميل كما لا يخفى فهذا الاعتبار جعله هذا البعض تكميلا وقال الشارح
المحقق وفيه نظر لانا لا نسلم انه لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون
مهيبا في عين العدو لجواز ان تكون غضبه مما لا يهاب ولا يعبا به و
يمكن اثبات ما منعه بانه اذا لم يكن حلمه مع العدو حسنا لمحالة يكون
غضبه مهيبا والا لكان حلمه حسنا اذ لا نفع لغضبه قال الشارح
الذي يخطر بالبال ان معنى البيت الطف وادق مما يشعر به كلام المص
وان المصراع الثاني تكميل وذلك لان كونه حليما في حال يحسن فيه الحلم
يوهم ان انه في تلك الحال ليس مهيبا لما به من البشاشة وطلاقة الوجه
وعدم اثارة الغضب والمهابة فنفى ذلك الوهم بقوله مع الحلم في تلك الحالة
التي يحسن فيها الحلم بحيث يهابه العدو لتمكن مهابته في ضمن تلك
في غير تلك الحالة واما بالتتميم وهو ان يوتى في كلام لا يوهم خلاف المقصود
فان الفرق بين التتميم والتكميل بان النكتة في التتميم غير رافع وهم خلاف
المقصود لا بانه لا يكون في كلام يوهم خلاف المقصود اذ لا مانع من اجتماع
التتميم والتكميل بفضلة بمعنى بقابل العمدة فالشارح المحقق حفظ اللفاق
ومنهم من حمله على ما يزيد على اصل المراد ولا يفوت بحذفه فرده الشارح
في المختصر بانه لا تخصيص بانه بذلك للتتميم وبانه لا ذبه كلام المص
في الايضاح وكلاهما ضعيفان اما الاول فلان المص غير متحاش عن
ذكر ما لا تخص لعسم في قسم يشهد له قوله في تعريف الايغال بما يفيد نكتة
تتم المعنى بدونها واما الثاني فلان المص لم يرد في هذا المقام في الايضاح

علي

علي ما في التلخيص للاكثير الامثلة مع انه لم يمثل بغير الفضلة نعم ما ذكره
في بحث الاعتراض ان من شرطه في الاعتراض كونه بين اوفي اثناء كلام اوجوز
كونه عز جمله لسمال الاعتراض عنده بعض صور التتميم بنا فيه فانه لو
يكن التتميم مخصوصا بالفضلة لم يتوقف شمول الاعتراض لبعض صوره على تجويز
كونه غير محله بل ليشمل عنده فلم يجوزه ايضا الا انه يبعد ان يكون مراده
هذا الموضع لانه مذكور في فصل الكتاب فلا معنى للاحالة بالايضاح
ثم التخصيص بالفضلة يوجب ان لا يكون قولنا زيد يقاسي ويشقى
الجوع ويطعم الطعام في اليتيم مع انه كقولنا زيد يطعم الطعام مع
مقاساة شدة الجوع ولا يخفى انه بعيد عن الاعتبار كالمبالغة
نحو ويطعمون الطعام على حبه في وجه من وجهين ذكرا في تاويل
النظم وهو كون ضمير حبه للطعام اما على توجيه آخر وهو كونه لله
فلا يكون الاطناب لانه لتاديه اصل المراد الاول ايضا هو الاصل
المعنى لانه لا بد منه في اداء انهم يطعمون الطعام مع حب الطعام لانا
نقول لولا المبالغة في الاطعام لم يكن لافادة ان الاطعام مع حب
الطعام وجهه ولم تقصد اليه التبليغ ولا يبعد ان يجعل الضمير للا
اطعام اي يطعمون الطعام بناء على حب الاطعام فيكون لافادة ان
الاطعام لكون السخاء خلقا لهم فلا يكون ايضا مما نحن فيه قال
الشارح المحقق وكتقليل المدة في قوله سبحان الذي اسرى بعبده
ليلا مع ان الاسراء لا يكون الا بالليل للدلالة على انه اسرى في
بعض الليل قال السيد السند ان هذا وان ذكره الكشاف لكنه اعترض
عليه بان البعضية المستفادة من التنكير هي الكون بعض الامر ادلا
الكون في بعض الاجزاء ونحن نقول قد حقق ائمة الاصول ان الظرف
المنصوب هو المعيار فلا بد ان يستوفي الظرف في جميعة الا ان الاية ترد
قولهم لا قول الكشاف للاجماع على ان الاسراء كان في بعض الليل ولك
ان تقول المراد تقوله في بعض الليل في بعض افراده لكنه بعيد بقي ان افادة

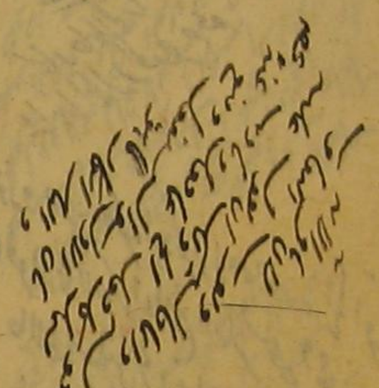
لثلثة

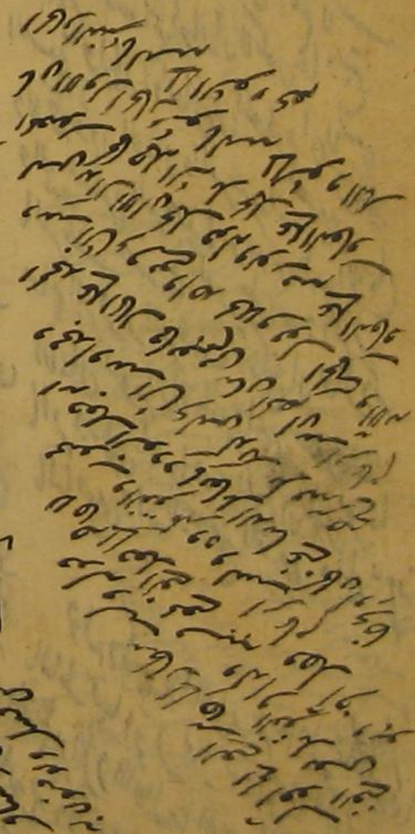
لا تقوا على الوجه م

ان الاسراء كان في بعض الليل ليس نصا على اصل المراد واما بالاعتراض
وهو ان يوتى في اثناء الكلام او بين كلامين متصلين معنى بجملة او
اكثر لا محل لها اي للجملة او اكثر من الاعراب لنكتة سوى دفع الايهام
قال الشارح المحقق والمراد باتصال الكلامين ان يكون الثاني بيانا
للاول او تاكيدا او بدلا منه هذا وقد فاته ان يكون الثاني معطوفا
على الاول كما في قوله تع اني وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس
الذكر كالانثى واني سميتها مريم فان ما بين قوله اني وضعتها
انثى وقوله واني سميتها مريم اعتراض لما اعترف به والظاهر ان
الصفة المقطوعة عما يتصل معناني بالجملة السابقة وكذا جواب
سوال نشات من الجملة السابقة وقد دخل في التعريف بدل و
تكميل لا محل له من الاعراب اذا وقعا بين جملتين متصلتين معنى
ولا يخص شمول الاعتراض بعض صوره التكميل بما اذا جوز كون
الاعتراض مما يليه جملة متصلة بما قبل الاعتراض كما يوهمه ما سياتي
وينتقض التعريف بمعطوف لا محل له من الاعراب بين المعطوف
بما محل له من الاعراب بين المعطوف والمعطوف عليه نحو قوله الذين
يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويومنون به و
يستغفرون للذين امنوا فان قوله ويومنون به جملة لا محل لها
من الاعراب وقع بين جملتين متصلتين معنى مع انه لا تسمى
اعتراضا كالاولى بية فيه كالتنزيه في قوله تع ويجعلون لله البنات
سبحانه ولهم ما يشتهون فان قوله سبحانه جملة بعد بين اسجه سبحانا
وقعت في اثناء الكلام لان قوله لهم ولهم ما يشتهون معمولان للجعل
معطوفان على مفعوليه اعني لله والبنات وليس لله ظرفا لغو للجعل والا
لكان الجعل بمعنى الخلق ولا معنى له وقيل ولا لكان الفاعل والمفعول ضميرين
بن متصلين بشيء واحد وذا لا يجوز في غير افعال القلوب وردا بانه هذا يجوز
في المفعول بواسطة نحو هذي اليك ومعنى الجعل لله البنات جعله مستحقا

للسمات ومعنى الجعل الايهام البنين استحقاقهم له ولو جعل قوله ولهم ما يشتهون
حالا لم يكن تصريح بالموبخ بجعلهم مستحقين للمشتهون والدعاء في قوله ايقوا عوف
بن محلم بن ذهل بن ثعلبان يشكو كبره وضعفه ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي
الى ترجمان اي الى مفسر وهو كعنوان وزعوان وحرقان على ما في القاموس وقوله و
بلغتها جملة اعتراضية مع الواو ومن لم يعرف الواو والاعتراضية تكلف في جعل
الجملة حالية ومثل هذا الاعتراض كثير اما يلتبس بالحال والفرق دقيق والتنبيه
واعلم فعلم المرتفعة جعل المخاطب بقوله فعلم المرتفعة منتبها الى معرفة
ما يعقبه غير قلب خاص ومن لم يعرفه فسر بالتنبيه على امر يناسب المقام التنبيه عليه
وفيه نفسه على ان الاعتراض يكون بالفاء ان سوغ يا في كل ما قدر في التقدير والا فبالواو
للاطلاق وان هي المخففة واسمه ضمير شان مقدر يعني ان المقدر ان لا محالة وما
جاء بين كلامين وهو اكثر من جملة الضابط ان قبله تمثيل تمثيل ما بين كلامين
وعمل ما هو من اكثر من جملة قوله تع فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب
التوابين ويحب المتطهرين نساء حرث لكم لا خفاء في ان الاعتراض هنا جملة واحدة
خبرية جملتان وليس اكثر من جملة لا محل لها من الاعراب والمثال الواضح قالت رب اني
وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى واني سميتها مريم
ولما كان اتصال قوله نساء حرث لكم بقوله فاتوهن متعاسر قيل قوله
فان قوله نساؤكم حرث لكم بيان لقوله فاتوهن من حيث امركم الله يعني ان الملاقاة
هو مكان الحرث لان الغرض الاصلي من شرع النكاح هو التناسل وبقاء النوع
لا قضاء الشهوة بل خلق الشهوة لذلك والنكتة في هذا الاعتراض الترغيب
في التوبة لمن خالف المأتي والسعي عن غير المأتي لما فيه من الاذى والقذر
الذي الاجتناب عن الحيض لاجله والاعتراض نكت اخرى منها تخصيص
احد المذكورين بمزيد التوكيد في شانه نحو وصينا الانسان بوالديه حملته
امه وهنا على وهن وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك قوله
ان اشكر لي تشبيه لوصينا وقوله حملته اعتراض ايجابا للامر بالوصية
خصوصا ومنها الاستطراف في قوله ابي الطيب وخوق قلب لو رايت لهله

يا حسنى لراب جهنما وجعل المصنف والشارح من نكت الاعتراض في السب
صنعة الطباق وفيه انهما من البديع ومنها دفع ما يتضرر به كما في هذا
البيت فانه دفع ضرر جهنم العلب بداء للمحبوبة التي هي الجنة ويحتمل
ان يكون المقصود التسلية على ان سقاها هذا الداء للمحبوبة كما ان
النجاة عن جهنم بالجنة ومنها بيان السبب لامر فيه غرابة كما في قوله
فلا الهجر يبدو وفي الياس راحة ولا وصله يصفو لنا فنكارمه
فان كون هجر الحبيب مطلوبا امر غريب فبين سببه وهذا لا ينافي
ما قبل انه جواب سوال لان بيان السبب يجوز ان يكون للسوال
المقدر وقال قوم قد يكون النكتة فيه غير ما ذكر لا وضح دفع الابهام
ثم افتن قوافر قتين جوز بعضهم وقوعه اخر جملة لا في اثناء جملة لا يليها
جملة متصلة بها فلا يكون بين كلامين ايضا وقد تبعهم الكشاف
في مواضع فيشمل الاعتراض بهذا التفسير المدسل كلها والبعض
صور التكميل وهو ان يكون بجملة لا محل لها من الاعراب كما في
قول الحماسي ومابات مناسيد في فراشه ولا اطل مناحيث كان
فقيل فان المصراع الثاني تكميل لانه لما وصف قومه بشمول القتل لهم
اوهم ذلك ضعفهم فاراله بوصفهم بالانتقام من قاتليهم وشمول الاعتراض
جميع صور التذييل يجب ان يعتبر فيه ان لا يكون له محل من الاعراب
فتفسيره كان كان قاصر او بعضهم عطف على فاعل جبر ز كما ان كونه
غير جملة عطف على مفعوله وهل يجوز ان يكون جملة لا محل لها من
الاعراب الظاهر نعم ولو قال لكونه غير الجملة بلام العهد ليشمل جملة
لا محل لها من الاعراب بالاخفاء فتامل فيشمل الاعتراض بهذا التفسير
بعض صور التسميم وبعض صور التكميل او هو ما كان بين كلام
والكلامين المتصلين معنى وفي الايضاح انه يشمل ما كان
كذلك من التتميم والتكميل ولا يكون له محل من الاعراب جملة كان
او اقل من جملة او اكثر قال الشارح المحقق فيه اختلال لانه اما ان







يشرط في الاعتراض عندهم لا ان لا يكون له محل من الاعراب او لا يشرط
فان اشرط ذلك لم يصح تجويز كونه غير جملة لان المفرد لا بد له في الكلام من
الاعراب ولم تشمل شيئا من التسميم لانه انما يكون متصلا ولا بد له من الاعراب
وان لم يشرط فلا وجه لتقييد التكميل بما لا محل له من الاعراب هذا ويمكن
اختيار الاشتراط فقوله للمفرد لا بد له في الكلام من الاعراب فيه ان
ان المفرد يجوز ان يكون حرف تنبيه وحرف خطاب وصوتا من الاصوات
ولا يكون له محل من الاعراب قوله لانه يشمل التتميم اصل فيه انه مبني
على تفسير الفضلة بما فسرته به وقد فسر البعض ايمانهم بدعائهم على اصل
المراد ولعل متمسكه في تفسيره ما ذكره المصنف هنا واما بغير ذلك فعطف
على قوله اما بالايضاح بعد الابهام كقوله تع الذين يحملون العرش
ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويومنون به فانه لو اختصر بان ذكر ويومنون
به ان ايمانهم لا ينكره من له بصيرة فالحاجة الى الاخبار به لكونه معلوما
وحسن ذكره لاي سبب حسن ذكره ولذلك ان تجعله ما ضيا مع التحسين
وفاعله اظهار شرف الايمان او مع الحسن وينصب اظهار شرف الايمان
على انه مفعول له على مذهب من لا يشترط للنصبة اتحاد فاعله وفاعل
عامله ثم غيبا فيه اي في الايمان لا يقال كما ان الاخبار بايمانهم لا يجهل
لانكار تسبيحهم وحمدهم فهو ايضا اطناب لاظهار شرف التسبيح والحمد
لانا نقول يجوز ان لا يكون عبادتهم التسبيح والحمد ولا بد من التامل في
مقام بيان غير ما ذكر ليقع في الساس ما سبق لعدم ما ذكر كما
وقع للمصنف في الايضاح فما ورد امثاله هي من التكميل والتسميم لما هو
بغير ذلك واعلم ان الاكثر وصف الكلام بالايجاز والاطناب بمعنى
عرفت وانه قد يوصف الكلام بالايجاز والاطناب باعتبار كثرة حروفه
وقلتها بالنسبة الى الكلام آخر مساو له اي لذلك الكلام في اصل
المعنى وانما قيد المعنى بالاصل لعدم امكان المساواة في تمام المراد
فان للايجاز معنا ما ليس للاطناب وبالعكس ولا يوصف بالمساواة

في تمام المراد فات للايجاز سعاما ليس للاطناب وبالعكس ولا يخفى
بهذا الاعتبار اذ ليس المساواة بهذا الاعتبار مما يدعوا له المقام بخلاف
الايجاز والاطناب كقوله اي قول الى تمام نصد عن الدنيا اي تعرض عنها
اذا عنى سود ذوائبه لو برزت في ذي عذار ناهد الذي الهيئة
والعذار البكر والناهد الجارية التي ارتفع ثديها ولا يخفى ان السيادة
ايضا في الدنيا فالمراد من الدنيا غير السوددا الا ان يراد سيادة الآخرة والاول
اظهر وكقول الشاعر ولست بنظار الى جانب الغنى اذا كانت العيابي في جانب
الفقر والعيابة كالحمراء القعلة العالية على ما في القاموس قال الشارح المحقق اراد
بالغنى مسببه اعني الراحة وبالفقر المحنة يعني السيادة مع التعب مرجح
عندي على الراحة مع عدم السيادة وكاضرورة الى العدول عن الكلام الظاهر
نصراع ابي تمام ايجاز بالنسبة الى البيت لمساواته له في اصل المعاني مع قلة
حروفه والمساواة انما يتحقق اذا حمل النفي على المبالغة في نفي النظير لا على
نفي المبالغة في النظير كما يفيده اول النظر وهذا الايجاز قد يكون ايجازا
بالتفسير السابق وقد يكون اطنابا وقد يكون مساواة وكذا هذا الاطناب
وتقرب منه اي من المصراع والبيت مع التفاوت في كونهما نظمين وكون ذلك
نظما ونثرا قوله تع لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون وقول الحماسي وننكر ان
شيئا على الناس قولهم ولا ينكرون القول حين نقول اي لغيرنا شيئا من قولنا غيرنا
ولا يجسر احد على تغييرنا نقول وقال الشارح المحقق انما قال وتغيير لاختصاص
البيت بالقول وعموم الآية كل فعل ولك ان تقول الشعر مختص بالناس والآية
تشمل كل فاعل ولا يخفى ما في غنم المعاني بهذا البيت من الغرابة والابتداع حيث اعترض
المصنف على السكاكي وغيره الحمد لله الذي انع علينا بنعمة البيان فوفقنا للتوقيه
المعاني للحاضرين والغائبين من الاخوان التي هي لنا معرفة واحدة لا تقدر فيه
بطرق مختلفة واضحة الدلالة متباعدة عن التشبيه والتمويه ونجتنبها بظهور الحقيقة
عن الاطنبان بالمجاز ونجتنبها بايضاح كنايات البيان وتلخيصها عما يحول بيننا وبين
المغاز واجعل وجوداتنا المستعارة في قوائم البقاء في الزلفى ووفقنا للتيمن
بسم الله الرحمن الرحيم من الاسماء الحسنى

الفن

وولد لسنة الاصباح البيت
اراد بالصباح الكلام فلان
اسنده الى ضمير الصبح
والصبح يطلق على الكلام
الواضح كما يطلق على
الوجه المشرق ويجوز
ان يكون اراد بالصباح
الوجه المشرق نفسه
وولد لسنة الخ
اراد بالصباح الكلام
الواضح كما سبق
والضمير في ولد
راجع الى الصبح
بمعنى الوجه
المشرق

الفن الثاني

الفن لغة الضرب والتزيين ولكل منهما مناسبة بالمصطلح عليه مستغنية عن التبيين
الثاني اي ثاني الاول فانه جعل الفن اثنين او ثاني الفنون الثلثة فانه في
المرتبة الثانية لان التغيير فرع ترتيب المعاني في النفس وما هو داخل في البلاغة
اصل بالنسبة الى ما هو تابع لها فلذا اخر عن المعاني وقدم على البديع واما ما
قال السيد السند انه اخر عن علم المعاني لان علم المعاني بحث عن افادة
التركيب بخواصها وعلم البيان عن كيفية تلك الافادة فتنزل منه منزلة المركب
من المفرد والشعبة من الاصل ففيه ان علم البيان بحث عن الدلالات العقلية
على اصل المعنى لا على الخواص على ان تاخر كيفية الافادة يفيد رجحان تاخير
البيان من غير حاجة الى تنزيله من المعاني منزلة المركب من المفرد قال الشارح
في المختصر قدم علم البديع لاحتياج اليه في نفس البلاغة وتعلق البديع
بالتوابع يريد انه يحتاج اليه في نفس البلاغة في الجملة لانه لا تتم بلاغة كلام
بدون اعمال علم البيان اذ الكلام المركب من الدلالات المطابقة لا تحتاج في
تحصيل بلاغة الا الى علم المعاني اذ لا حاجة البيان للدلالات المطابقة
كما ستعرف وبهذا التحقيق ظهر وجه آخر لتقدم علم المعاني اذ لا بد منه في بلاغة الكلام
اصلا بخلاف البيان علم البيان بمعنى يعابل علم المعاني والبديع وهو علم اي
مسائل معلوم عن الادلة او تصديقات حاصلة عن الادلة او ملكة يقتدر
التصديقات اعني كيفية راسخة تتمكن بها من التصديق بمسئلة مسئلة تقتضيه
من غير حاجة الى تجشم كسب جديد وانما قيدنا معاني العلم بالحاصل عن الدليل
وان اطلقها الناظرون في هذا المقام لما حقق ان من جمع مسائل العلم بالتقليد
لا يسمى عالما وتصديقاتها بها لا يسمى علما واستعمال لفظ العلم في التعريف محمل
لما عرفت من اشتراكه وما يدفع به هذا الخلل من ان استعمال اللفظ المشترك في
مقام يصح اي معنى يراد بها للاعلم لخلوه عن مرز الاشتراك وهو فهم غير المقصود
محتمل لانه وان خلا عن هذا الخلل لم يخل عن تعسير السامع انه ماذا اريد
يعرف به شاع استعمال المعرفة في ادراك الجزئيات تصورا كان او تصديقا و
استعمال العلم في ادراك الكليات كذلك فالمعرفي علم يعرف به ايراد كل معنى واحد

الفن الثاني

علم البيان
الكلام اما ان يكون
لاجل ايراد المعنى
وهو المطلوب
بالذات او لا
وهو المطلوب
بالعرض
وهو اما ان يكون
لاجل ايراد
المعنى الخاص
وهو الكناية
او لا وهو
التشبيه
وكل واحد من
التشبيه والكناية
اما ان يكون
المشبه به
والمكنى عنه
مفردا او
مركبا
وكل واحد
من المفرد
والمركب
اما ان يكون
المشبه به
والمكنى عنه
حسيا او
عقليا
او مختلفا
فهذه
ثمانية
اقسام
وكل واحد
من الثمانية
اما ان يكون
وجه الشبه
فيه حسيا
او عقليا
او مختلفا
فهذه
اربعة
وعشرون
قسما
وكل واحد
من الاربعة
والعشرين
اما ان يكون
وجه الشبه
فيه متعددا
او منتزعا
من متعدد
او لا
فهذه
ستة
وسبعون
قسما
وكل واحد
من الستة
والسبعين
اما ان يكون
وجه الشبه
فيه مذكورا
او لا
فهذه
مائة
واثنان
واخمسون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاثنين
والخمسين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مضمرا
او لا
فهذه
مائتان
واربعة
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاربعة
اما ان يكون
التشبيه
فيه مرسلا
او لا
فهذه
اربعمائة
وثمانية
قسما
وكل واحد
من الاربعمائة
والثمانية
اما ان يكون
التشبيه
فيه تمثيلا
او لا
فهذه
ثمانمائة
وستة
عشر
قسما
وكل واحد
من الثمانمائة
والستة
عشر
اما ان يكون
التشبيه
فيه ضمنيا
او لا
فهذه
الف
ومائتان
واثنان
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الالف
والمائتين
والاثنين
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مجملا
او لا
فهذه
الفان
واربعمائة
وثمانية
واربعون
قسما
وكل واحد
من الالفين
والاربعمائة
والثمانية
والاربعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفصلا
او لا
فهذه
اربعة
الاف
وتسعمائة
وستة
وتسعون
قسما
وكل واحد
من الاربعة
الاف
والتسعمائة
والستة
والتسعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مقيدا
او لا
فهذه
ثمانية
الاف
وثلثمائة
واثنان
وتسعون
قسما
وكل واحد
من الثمانية
الاف
والثلثمائة
والاثنين
والتسعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مطلقا
او لا
فهذه
ستة
عشر
الفا
وستمائة
وخمسة
وثمانون
قسما
وكل واحد
من الستة
عشر الفا
والستمائة
والخمسة
والثمانين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مشروطا
او لا
فهذه
اثنان
وثلثون
الفا
وستمائة
واثنان
وسبعون
قسما
وكل واحد
من الاثنين
والثلثين
الفا
والستمائة
والاثنين
والسبعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مجردا
او لا
فهذه
اربعة
وستون
الفا
وستمائة
واربعة
واربعون
قسما
وكل واحد
من الاربعة
والستين
الفا
والستمائة
والاربعة
والاربعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وثمانية
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والثمانية
والعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وستة
وخمسون
الفا
وستمائة
واثنان
وسبعون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والستة
والخمسين
الفا
والستمائة
والاثنين
والسبعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
خمسمائة
واثنا
عشر
الفا
وستمائة
واربعة
واربعون
قسما
وكل واحد
من الخمسمائة
والاثنى
عشر الفا
والستمائة
والاربعة
والاربعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
الف
وثلثمائة
واثنان
وتسعون
قسما
وكل واحد
من الالف
والثلثمائة
والاثنين
والتسعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
الفان
وستمائة
وخمسة
وثمانون
قسما
وكل واحد
من الالفين
والستمائة
والخمسة
والثمانين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثة
الاف
وتسعمائة
وستة
وتسعون
قسما
وكل واحد
من الثلثة
الاف
والتسعمائة
والستة
والتسعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ستة
الاف
وثلثمائة
واثنان
وتسعون
قسما
وكل واحد
من الستة
الاف
والثلثمائة
والاثنين
والتسعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
تسعة
الاف
وستمائة
وخمسة
وثمانون
قسما
وكل واحد
من التسعة
الاف
والستمائة
والخمسة
والثمانين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
اثنا
عشر
الفا
وخمسمائة
واثنا
عشر
قسما
وكل واحد
من الاثنى
عشر الفا
والخمسمائة
والاثنى
عشر
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
خمسة
عشر
الفا
وستمائة
واثنان
وسبعون
قسما
وكل واحد
من الخمسة
عشر الفا
والستمائة
والاثنين
والسبعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثمانية
عشر
الفا
وستمائة
واربعة
واربعون
قسما
وكل واحد
من الثمانية
عشر الفا
والستمائة
والاربعة
والاربعين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
احد
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الاحد
وعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
اربعة
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الاربعة
والعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
سبعة
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من السبعة
والعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ستة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الستة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
تسعة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من التسعة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
اثنا
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الاثنى
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
خمسة
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الخمسة
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثمانية
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثمانية
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
احد
وخمسون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الاحد
والخمسين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
اربعة
وخمسون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الاربعة
والخمسين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
سبعة
وخمسون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من السبعة
والخمسين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ستة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الستة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
تسعة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من التسعة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
اثنا
وسبعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الاثنى
والسبعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
خمسة
وسبعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الخمسة
والسبعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثمانية
وسبعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثمانية
والسبعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
احد
وثمانون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الاحد
والثمانين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
اربعة
وثمانون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الاربعة
والثمانين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
سبعة
وثمانون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من السبعة
والثمانين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
تسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من التسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ستة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الستة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
تسعة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من التسعة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
واثنا
عشر
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاثنى
عشر الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وخمسة
عشر
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والخمسة
عشر الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وثمانية
عشر
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والثمانية
عشر الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
واحد
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاحد
وعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
واربعة
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاربعة
والعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وسبعة
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والسبعة
والعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وثلثة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والثلثة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وستة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والستة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وتسعة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والتسعة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
واثنا
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاثنى
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وخمسة
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والخمسة
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وثمانية
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والثمانية
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
واحد
وخمسون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاحد
والخمسين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
واربعة
وخمسون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاربعة
والخمسين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وسبعة
وخمسون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والسبعة
والخمسين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وثلثة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والثلثة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وستة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والستة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وتسعة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والتسعة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
واثنا
وسبعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاثنى
والسبعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وخمسة
وسبعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والخمسة
والسبعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وثمانية
وسبعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والثمانية
والسبعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
واحد
وثمانون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاحد
والثمانين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
واربعة
وثمانون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والاربعة
والثمانين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وسبعة
وثمانون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والسبعة
والثمانين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وثلثة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والثلثة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائة
وستة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والستة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائة
وتسعة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائة
والتسعة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
واثنا
عشر
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاثنى
عشر الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وخمسة
عشر
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والخمسة
عشر الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
وثمانية
عشر
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والثمانية
عشر الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
واحد
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاحد
وعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
واربعة
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاربعة
والعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وسبعة
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والسبعة
والعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وثلثة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والثلثة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
وستة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والستة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وتسعة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والتسعة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
واثنا
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاثنى
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وخمسة
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والخمسة
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
وثمانية
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والثمانية
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
واحد
وخمسون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاحد
والخمسين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
واربعة
وخمسون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاربعة
والخمسين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وسبعة
وخمسون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والسبعة
والخمسين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وثلثة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والثلثة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
وستة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والستة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وتسعة
وستون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والتسعة
والستين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
واثنا
وسبعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاثنى
والسبعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وخمسة
وسبعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والخمسة
والسبعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
وثمانية
وسبعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والثمانية
والسبعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
واحد
وثمانون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاحد
والثمانين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
واربعة
وثمانون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والاربعة
والثمانين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وسبعة
وثمانون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والسبعة
والثمانين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وثلثة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والثلثة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
مائتان
وستة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والستة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
مائتان
وتسعة
وتسعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من المائتين
والتسعة
والتسعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثلثمائة
واثنا
عشر
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والاثنى
عشر الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثمائة
وخمسة
عشر
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والخمسة
عشر الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثلثمائة
وثمانية
عشر
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والثمانية
عشر الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثمائة
واحد
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والاحد
وعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثلثمائة
واربعة
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والاربعة
والعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثمائة
وسبعة
وعشرون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والسبعة
والعشرين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثلثمائة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثمائة
وثلثة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والثلثة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثلثمائة
وستة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والستة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثمائة
وتسعة
وثلثون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والتسعة
والثلثين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مركبا
او لا
فهذه
ثلثمائة
واثنا
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والاثنى
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلثين
اما ان يكون
التشبيه
فيه مفردا
او لا
فهذه
ثلثمائة
وخمسة
واربعون
الفا
وستمائة
وستة
وثلثون
قسما
وكل واحد
من الثلثمائة
والخمسة
والاربعين
الفا
والستمائة
والستة
والثلث

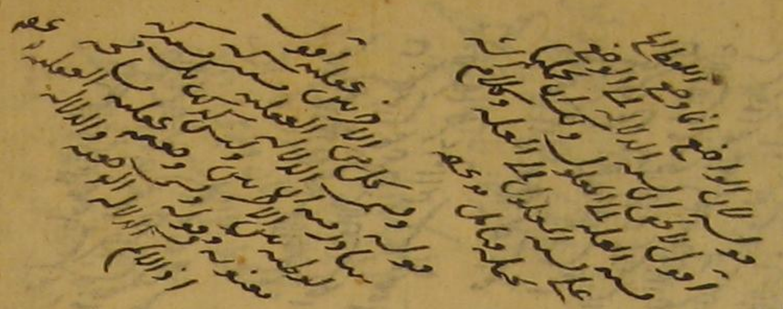
يدخل في قصد المتكلم على ان اللام في المعنى الواحد للاستغراق العرفي المراد
بقوله تعرف به برعايته اذ لو لم يراع ولم يعرض عليه المعنى الواحد الوارد
على قصد المتكلم لم يعرف ايراد وهذا هو العرف في وصف العلوم بمعرفة
الجزئيات بها قال الشارح فلو حرف من ليس له هذه الملكة ايراد معنى قولنا
زيد حر في طرف مخالفة لم يكن عالما بعلم البيان اقول بل عرف من ليس
له هذه الملكة ايراد كل معنى يدخل في قصد المتكلم كالعرب المتكلم بالسليقة
عالما بعلم البيان وفسر القوم المعنى الواحد بما دل عليه الكلام الذي روعي فيه
المطابقة لمقتضى الحال واعترض عليه الشارح بانه حمال للفهم من العبارة و
كلامهم في مباحث الكلام البيان لا يساعده لان المجاز المفرد بابه وهو من
معظم مباحث البيان وكثير من امثلة الكناية انما هي مفردات ويمكن دفعه
بان خصص المعنى الواحد بمعنى الكلام البليغ لاشتهاره ان موضوع الفن
اللفظ البليغ على ان وصف المعنى بالواحد يحتمل ان يكون باعتبار وحدة
تحصل للمعنى باعتبار ترسمه في النفس بحيث لا يصح تقدم جزء وتاخر جزء هذا هو الوحدة
المعتبرة في نظر البليغ واما المجاز المفرد وامثاله فالبحث عنه راجع الى البديع
الكلام البليغ. قال الشارح وتقييد المعنى بالواحد الدلالة على انه لو اورد
معان متعددة بطرق مختلفة كذلك لم يكن ذلك من البيان في شيء ولا يخفى ان
هذه الدلالة مستغنى عنها باللام الاستغراقي فانه في معنى ايراد كل معنى دخل
في قصد المتكلم بطرق مختلفة في وضوح الدلالة وقد احترز به عن ملكة الاقتدار
على ايراد المعنى العادي عن الترتيب الذي يصير به المعنى مقتضى الكلام المطابق
لمقتضى الحال بالطرق المذكورة فانها ليست من علم البيان وبهذه الفائدة اندفع
ما ذكر السيد السند من ان فيما ذكره القوم تنبيها على ان علم البيان ينبغي ان
يتاخر عن علم المعاني في الاستعمال والسبب في ذلك ان رعاية مراتب الدلالة
في الوضوح والخفاء على معنى ينبغي ان يكون بعد رعاية مطابقة مقتضى الحال فان
هذه كالاصل في المقصودية وتلك فرع وتتمة لها فالاولى ان يراعي المطابقة اولا ثم
وضوح الدلالة ثانيا وان لم يكن هذا الامر الا انه هذا ولا يخفى انه يعلم منه وجه

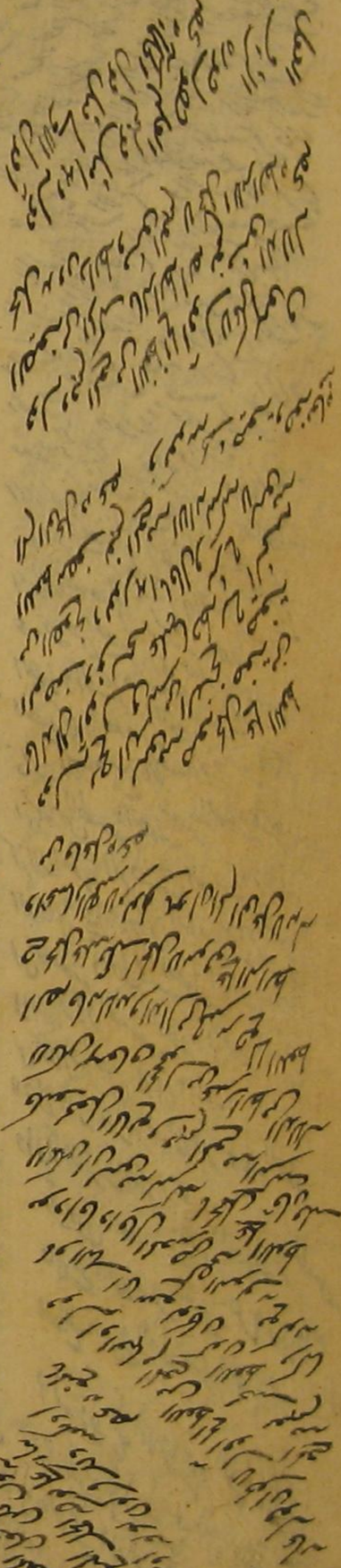
تقديم

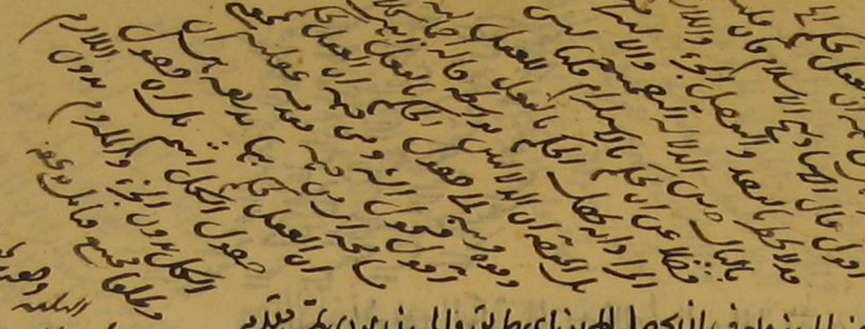
تقدم علم المعاني على علم البيان قال الشارح وبالتغيير المذكور للمعنى الواحد يخرج
ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى الاسد بعبارات مختلفة كالاسد والغضنفر
والليث والحارث على ان الاختلاف في الوضوح هو المراد والقوم في الدلالات
الوضعية هذا كلامهم وفيه ان تلك الملكة تخرج بالتغيير المذكور سواء كان الاداء
المذكور اولا لان المعنى الواحد متقدم في التعريف على الاختلاف في الوضوح و
الاولى ان يقال يخرج به ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى الشيء بالفاظ مختلفة
في الوضوح فانه لا يخرج لان التعريف سواء كان بالطرق اي في طرف واذا كان بالطرق
التراكيب تنبيها للتراكيب بالطرق في ان المعنى يسلكها فيصل الى فهم المخاطب
او في ان السامع يسلكها فيصل الى المعنى والاول انسب بسوق التعريف لان
مدرك المعنى قريحة كما يفيده الايراد وقد يسلك في التعبير عن التراكيب بالطرق
الاستعارة وفي التعبير عن الدلالة العقلية عن طرق الدلالة في وجه كما سيظهر عليك
انشاء الله تعالى للعارف طريق البيان من اعتبارات الدلالات المجازية وان كان
الانسب بضائع التعريف خلافه رعاية لبراعة الاستهلال وتمهيدا للدخول في
الفن قبل الاستقلال ويستفاد منه انه لا بد في البيان من ان يكون بالنسبة الى
كل معنى طرق ثلثة على ما انه والابعد فيه لان المعنى الواحد الذي نحن فيه لان المعنى
الواحد الذي زعنبذ ومسند اليه ونسبة لكل منها ولا حرج فيه المجاز سيما باعتبار
معنى التراخي معتبر في هذا الفن فيحصل للمركب طرق ثلثة لا محالة ولا يشكل
عليك انه والله يتحقق الطرق الثلثة بهذا الاعتبار وايد كيف يلزم تحقق الا
خلاف في الوضوح وهو خفي جدا لانه على المتبادر لما خفي لم يتبادر حالهم كل احد
ما يشاء فان الاختلاف في الوضوح والخفاء كما يكون باعتبار قرب المعنى المجازي
وبعده من المعنى الحقيقي يكون بوضوح القرينة المنصوبة وخفائها فلا محالة يتحقق
المعاني المختلفة وضوحا وخفاء ولو باعتبار القرائن التي ينضمها في تصرف
البليغ فتقييد ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مما لا حاجة اليه في وضوح
الدلالة بقولنا على تعدد ان يكون لها طرق مختلفة مما لا حاجة اليه لم يتجه عليه
انه كما ان الاقتدار على ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة من مزايا البلاغة كذلك

الاقتدار على ايراده بطرق متساوية في الوضوح فلا معنى لادخال الاول تحت
البيان دون الثاني الا ان يقال قصد تعريف البيان بخاصة شاملة للمعرف
ولا يلزم منه ان يكون كل ما يعارض هذه الخاصة خارجا عن وظائف البيان
مختلفة تشمل المجاز في الكلمات التي هي اجزاء المركب والمختلف في وضوح
الدلالة - والايراد بالطرق المختلفة في الاول ليس من البيان في شيء فاوجه
بقول في وضوح الدلالة اما لانه اراد بالدلالة الدلالة العقلية وبه حكم الشارح
متمسكا بما سياتي من ان الاختلاف المذكور لا يجري الا في الدلالات العقلية
واما لان الاختلاف في وضوح الدلالة وخفاء احد طرفيها الى
تقييد الدلالة بالعقلية لاخراج الطرق المختلفة بالجلاء وقد وقينا بما وعدنا
فلا تغفل عن الموعد وترك في التعريف ما قابل وضوح الدلالة اعني خفاءها
وان ذكر في المفتاح ما يفيده لعدة تطويل التزم تجريد كتابه عنه لان الاختلاف
في الوضوح يستلزم الاختلاف في الخفاء عليه اي على المعنى الواحد وسياتي
تتمة ما يتعلق بالتعريف ويتضح به في بيان قوله والايراد المذكور لا يجري في
الوضعية اه فانه المحل اللائق وقد اراد توضيح التعريف بتحقيق ان ايراد المعنى
الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه يدور على بعض اقسام الدلالة
دون بعض وكان هذا التحقيق محتاجا الى تقسيم دلالة اللفظ قال ودلالة
اللفظ والكتبة يلزم العهد عن التقييد بالموضوع (ان اللفظ الموضوع هو الذي
به ينادي ويستقاد فيما هو المعنى وغيره خارج عن حيطة الاعداد وفيه
نظر لان دلالة الهيئة ايضا وضعية معتبرة في الافادة والاستفادة يجري
فيها اقسام المجاز فلا وجه للاعتبار في مقام التقسيم وغيره و
ذلك التحقيق وان كفى فيه التقسيم البياني من ان دلالة اللفظ اما على الموضوع
له او على غيره وسيمي الاول وضعية الثانية عقلية الا انه اراد مزيد تفصيل
تحقيق للدلالة على غير الموضوع له لزيادة تمكين المتعلم المبتدئ من معرفة العلم
بهذا التعريف بناء على طريق ما جرى عليه الشارح من زيادة تحقيق ونحن نقول بمساعدة
توفيق لصناعة علم البيان وفضل احتياج الى معرفة الدلالات اذ بها يتغير

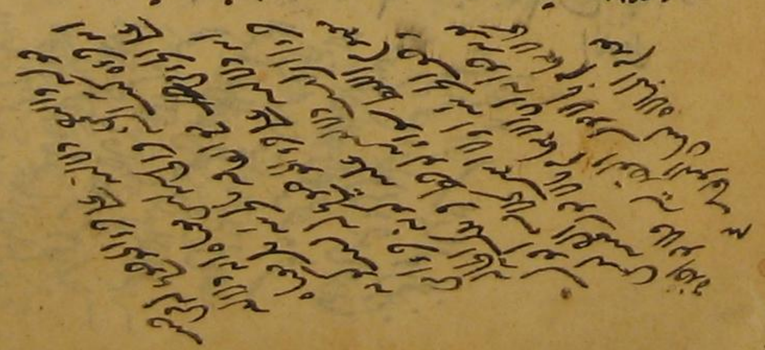
الحقيقة

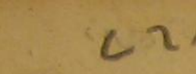




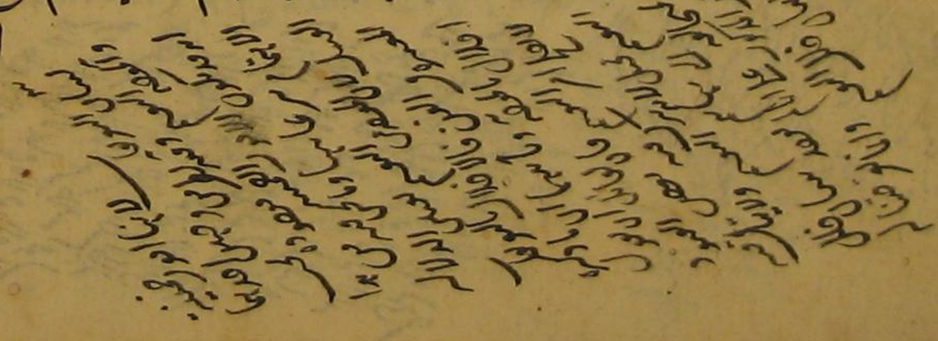


الحقيقة عن المجاز ولعرف ان تحصيل العلم بها بأي طريق وإلى هذا يؤدي تمهيد مقدم
اوجبه صاحب المفتاح قبل الخوض في علم البيان بل بنادي وليت شعري ما
اغفلهم عنه وهنا دقيقة اخرى موجبة الى ذكر تقسيم الدلالة وتعيين ما يتعلق
به التفاوت في الوضوح هي سر التكلم بالمجاز والعدول عن الحقيقة من غير قرينة
البيان والاغراب ان هذا اقل تعرف الدلالة لاشتهار امرها بقول الدلالة هي
كون الشيء بحيث يحصل من العلم به العلم بشيء اخر ولو في وقت لان المعتبر
عند ائمة العربية الدلالة في الجملة بخلاف اهل الميزان فان المعتبر عندهم الدلالة
الكلية المعتبرة بكون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء اخر وتعريف الدلالة
في كتب العربية بما لا يليق على انه في نفسه محتمل اذ لا يكاد يوجد دال يستلزم
العلم به العلم بشيء بالمدلول والصحيح ان يقال هو كون الشيء بحيث يلزم من العلم
العلم بشيء اخر عند العلم بالعلاقة وبالجملة فالاول هو الدال والثاني هو
المدلول وقد يكون الشيء دالا على شيء ومدلولا له باعتبارين كالنار والدخان
فان كلا منهما دال على الاخر ومدلول له والعلاقة ان كان الوضع فالدلالة
وضعية وان كان اقتضاء الطبع وجود الدال عند عروض المعنى لطبع المحدث
للدال فهي طبيعية والا فعقلية كدلالة الاثر على المؤثر وكل منهما ان كان
الدال فيها لفظا فهي دلالة لفظية والا فغير لفظية وهذه الدلالة الطبيعية في
اللفظية معترضة بحيث المحل وصفة الوصل فلا اعتداد به وان ابى من يعتبر
به كل اعتداد وعن هذه الدلالة اللفظية الوضعية تفهم المعنى عند اطلاقه بالنسبة
الى من هو عالم بالوضع واعترض عليه بان فهم المعنى صفة السامع والدلالة
صفة اللفظ فلا يصدق التعريف على دلالة ما وغيره البعض الى كون اللفظ بحيث
لو اطلق فهم المعنى المعلم بوضعه وغيره البعض الاخر بان استصحاب الاشكال
ليس بمشابه يحوج الى التغيير بل الدلالة نسبة عارضة بين اللفظ والمعنى
تابعة للاضافة اخرى هي الوضع وتلك النسبة مبدأ وصف للفظ هي كونه بحيث
يفهم منه المعنى العالم بالوضع ووصف للمعنى هو انفهامه من اللفظ للعالم به
وكلا الوصفين لازمان لتلك الاضافة وكما جاز تعريفها بالاول جاز بالثاني





ورد العصر بانه احيل التوقف الى ما هو الاولى وليس للاستصحاب وفيه ان
الاولوية ممنوع اذ المدار تنهما الازمان للدلالة سواء وليس شيئ منهما الدلالة
عارضة للطرفين وكل منهما عارض لطرف ثم ليس الجواب جوابا عند التحقيق
بل تسليم المغيرو المغير اليه في عدم صحة التعريف باحدهما على ان كون الدلالة
صفة للطرفين مبتداء ووصف اللفظ في غير كونها صفة له يكذبه اشتقاق الدال
منها للفظ واسنادها واضافتها الى اللفظ فالحق ان الدلالة صفة اللفظ لا
يصدق عليها فهم السامع ولا انفهام المعنى لكن يصدق عليها منهم السامع فهم المعنى
وانفهام المعنى منه وكما ان الفهم صفة المعنى او السامع باضافة الى احدهما
كذلك صفة للفظ متعلق به بواسطة الجار لا تقول لا اشتقاق في ان فهم السامع
ليس صفة للفظ ولا انفهام المعنى فاذا قيد بقولنا من اللفظ لا يمكن ان
يصير صفة للفظ لان المطلق اذا لم يكن صفة للشيئ لا يمكن ان يكون المقيد
صفة له لانا نقول قولنا من اللفظ قيد بحسب الصورة مغير بحسب اي كونه بحيث
يفهم منه المعنى ولا نظر فان الحسن صفة الوجه في قولنا زيد الحسن وجهه مرفوع وجه
ولا يمكن جعل حسن خبرا عن زيد ولا نقول فاذا قلنا زيد الحسن وجهه منه
جعل خبرا منه ونعتا بالاطلاق لانه يغير معنى العبارة من نسبة الحسن الى الوجه
الى نسبة الكون بحيث يحسن الوجه منه الى زيد وبهذا اندفع ما قيل ان صحة التعريف تعالى الله
يفهم المعنى منه وهم اذ لا يصح صدق الفهم على الدلالة صفة السامع ولا صدق
تعلقه بالمعنى او اللفظ عليها لانهما صفتان للفهم ولا صدق المجموع المركب
على ان المتبادر من التعريف انه الفهم المقيد وظهر ضعف ما قيل ان لا محيص
الآن ان نتسامح في التعريف ونعتمد على ظهور عدم صحة الحمل وجوب
قصد ما يصح حمله فظهور دلالة فهم المعنى من اللفظ على كونه بحيث يفهم منه
المعنى لان كونه معنى عرفيا للوضع كحال المتعلق يغني عن مثله لعم كون
اللفظ بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع اوضح في المقصود فالتغيير حسن
وعدول الى ما هو الاولى بقي ان الدلالة ليست كون اللفظ بحيث يفهم منه
المعنى عند الاطلاق بل كونه بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع عند حضور
اللفظ



اللفظ عنده سواء كان بسماعه او بعلامة الخط الدال عليه او بتذكر فالصحيح
الاحصر ان يقال يفهم العالم بالوضع المعنى من اللفظ ولا يكفي ان يطلق الدلالة
الوضعية اما على تمام ما وضع له او على خارج عنه لانهم خصوا هذا التقسيم
بدلالة اللفظ الموضوع لان الدلالة الوضعية الغير اللفظية على الجزء او الخارج
في تمام الافراد غير معهودة في العادة لانه لا يستعمل الانسان ولا العقلاء
النصب في جزء المعنى ولا لازمه وكذا الخط على ان اجزاء الخط موضوعة
بازاء جزء ما وضع له الكل لا محالة واللفظ التام انما ذكر لان العادة في البيان
ان يذكر التام في مقابلة الجزء حتى كانه الحسن المقابلة بدونه فمن اعترض
عليه بان ذكر التام لغو يستحق ان يحذف عقل عن البيان لا يعرف وليس الا
ظهر ان يقول وليس على صحة المتكلم ليكون منها على ان هذه تسمية بيانية على
خلاف تسمية المتوانين وهو الذي قدمناه وليس لذلك ان يقول عبارته
للمتكلم لانه يتطرق بفساده ودفع وكل من الاخيرين الاقل اي الدلالة على تمام
ما وضع له دلالة وضعية لان مشاه الوضع فقط بخلاف الاخرين فانه انضم فيها
الى الوضع امران عقليان هي توقف فهم الكل على الجزء وامتناع انفكاك
فهم الملزوم عن اللازم وهذا اسمي كل من الاخرين بل المسمى بهما يصدق
عليهما اي الدلالة على غير ما وضع اللفظ له ولو جعل عقليه فرنوعه خبرا
لقوله وكل من الاخرين يخلص عن المناقشة وصح كونه تسمى صفة المتكلم لكنه
خلاف ما يتبادر من نظم كلامه فالدلالة الوضعية لها معنيان احدهما اعم من
الاخر مطلقا والدلالة العقلية لها معنيان متباينان قال الشارح المحقق انما
سميت الاولى وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ للدلالة على تمام ما وضع
له فهي الدلالة المنسوبة الى الوضع وكل من الاخرين عقلية لان الدلالة عليها
انما هي من جهة ان العقل يحكم بان حصول الكل في الذهن يستلزم حصول اللازم
ويتجه عليه انا لا نسلم ان الواضع وضع اللفظ للدلالة على تمام ما وضع له بل
للدلالة على الجزء واللازم ايضا لانه اوجب قصد الاول من اللفظ بلا قرينة
اذا لم يكن التدارك والاخرين مع القرينة فافادتهما باللفظ واستعماله فيهما شاهد

لان الدلالة عليها ايضا مقصودة بالوضع فاورد ايضا ان الدلالة انما تحقق من غير حكم العقل باستلزام حصول الكل حصول الجزء واستلزام حصول الملزوم حصول اللازم ودفع بان المراد بحكم العقل الحكم بالقوة القريبة من الفعل وهو مندفع بان الدلالة ليست من جهة ذلك الحكم بل من جهة الاستلزام المذكور ولا يخفى انه كان الاولى ان يبين اسماء الاقسام اللهم ثم يبين احتماع القسمين الاخيرين في اسم الا ان الاتمام ببيان اصطلاح الفن دعاه الى تقديم ما يخص الفن فاخر قوله وتقيد الاول بالمطابقة والثاني بالتضمن والثالث بالالتزام ولا يخفى ما فيه من المسامحة اذ ليس تقيد الدلالة على تمام ما وضع له بالمطابقة بل تقيد الدلالة بالمطابقة راجع الى الاول وتحصل الاسم له فاسناد التقيد الى السبب والمراد من التقيد التقيد الوصفي حتى خص البعض التركيب التقيدي في المركب من الموصوف والصفة على ان للتسمية السابقة تحمل التقيد ظاهرا في الوصفي والمراد التقيد الاضافي ولا يظهر توهم الحاجة الى السابق من قبيل التسمية وهذا من قبيل التقييد مع ان الكل من قبيل التسمية ويرد على المسمى ان اللفظ قد يقصد به نفسه كما لو كان زيد علما وح يصدق على دلالته على نفسه دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وعلى دلالته على جزئه دلالته على جزء ما وضع له وعلى دلالته على اللازم دلالته على الخارج عنهما لا يسمى مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما فاذا لم يكن شيء من التعريفات الحاصلة بين التقسيم مانعا والجواب ان من قال بوضع اللفظ لنفسه جعل ذلك الوضع ضمنيا والمعتبر في اطلاق الوضع القصدي ومن لم يقل لم يجعل دلالة اللفظ على نفسه قط باستعمال فيه ووضعه لو هو التحقيق وان كان الاكثرون على خلافه فلا اشكال على قولهم واورد على التقسيم ان التعريفات المشتمل هو عليها غير مانعة فانه يدخل في تعريف المطابقة التضمن مدلول الذي تمام الموضوع له في تعريف التضمن المطابقة التي مدلولها جزء الموضوع له فانه يجوز ان يكون

مدلول

مدلول واحد تمام الموضوع له للفظ بوضع وجزء بوضع اخر بان يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء فيكون دلالته التضمنية على الجزء دلالة على الجزء وعلى تمام ما وضع له وكذا دلالته المطابقية عليه ويدخل في تعريف الالتزام الدلالة المطابقية التي مدلولها خارج ما وضع اللفظ له اللهم بان يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء فيكون دلالته التضمنية على الجزء دلالة على الجزء وعلى تمام وضع له وكذا دلالته المطابقية عليه ويدخل في تعريف الالتزام الدلالة المطابقية التي مدلولها خارج ما وضع اللفظ له ايضا بان يكون اللفظ مشتركا بين اللازم والملزوم ولو فرضت لفظة مشتركا بين اللازم والملزوم وبين المجموع دخل في تعريف كل من الدلالات الثلث الاخر بان واجاب عنه الشارح بان قيد الحيثية معتبر اي المطابقية دلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له والتضمن دلالة اللفظ على جزء من حيث انه جزؤه والالتزام دلالة اللفظ على الخارج من حيث انه لازم ولا باس بترك التقيد اعتمادا على شهرتها لان التعريفات امور ضمنية ولا يجب رعاية الامر الضمني بل الواجب حفظ التقسيم الذي هو المقصود واختلال التعريفات لا يخل بالمقصود من التقسيم اي ضبط الاقسام لانه لا يخرج منه بحذف الاخلال شيء من الدلالات وذكر في المختصرات قيد الحيثية ماخوذ في تعريف الامور التي تختلف باعتبار الاضافات وكثيرا ما يتوسلون بهذا القيد اعتمادا على شهرة ذلك وانسياق الذهن اليه وفي ما ذكره في الشرح من توجيه ترك التقييد بحث اما اولا فلان المقصود من التقسيم بحسب الدلالة المبحثة في الفن او الدلالة الماخوذة ضمنا في التعريف كما ذهب اليه بعض اخلال التعريفات بمثل هذا المقصود واما ثانيا فلان التقسيم ضم التقييد المتخالفة اي التقسيم فاذا لم يراع تخالف تلك التقييد على ما ينبغي اخلال التقسيم والمقصود من التعرض بالتعريف اظهار خلل التقسيم من هذا الوجه لانه انما يصح بالتعرض بالتعريف اظهار خلل التقسيم من هذا الوجه لانه انما يصح بالتعرض بالتعريف

وفي ما ذكر في المختصر ان قيد الحيثية المعتبرة في الامور الاضافية الحيثية
التقييدية التي توجب الفرق بالاعتبار والحيثية المعتبرة في مفهوم الدلا
لات للتعليل ويوجب التمييز بين افراد الاقسام بالذات واما ما اورد
في كلام القوم من تعدد التعريفات فهو وان يدفع خلف التعريف لكن يختل به
ما اعتبر فيها بتهم ان تقسم الدلالة الوضعية الى الدلالات الثلث تقسيم
عقلي جزم للعقل بمجرد ملاحظة مفهوم القسم بالانحصار والا يحوج قسمها
الى كيف ودلالة اللفظ الموضوع لمجموع المقتضي عين احدهما او اسطر انه
لازم للاخر ليس دلالة على الجزء من حيث انه جزء بل من حيث انه لازم
جزء آخر فلا يكون تضمنا ولا التزاما لانه ليس بخارج فخرج القسم عن
ان يكون عقليا تيل عن الصحة لانتفاء الحصر والضبط بوجه ما ويختل ايضا
بيان اشتراط اللزوم الذهني لان اعتبار اللزوم في مفهوم يحمل هذا ان
الاشتراط لغوا محضا فان قلت الحيثيتين في مفهوم مطلق اللزوم والبيان
لاشتراط اللزوم الذهني قلت يجب ان يعتبر في المفهوم اللزوم الذهني
لان مطلق اللزوم لا يصح ان يكون سببا لدلالة اللفظ على الخارج و
الا لكان اللازم الخارجي مدلولا بهذا ونحن نقول دلالة اللفظ باعتبار
كل وضع للفظ على التزامه اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على الخارج
عنه ان المعنى الوضعي باعتبار الوضع الواحد لا يمكن ان يكون الا احدها
فالحصر عقلي والتعريفات ثانية والاشتراط مفيد فهذا مراد القوم في مقام
التقسيم ولم يتفطن المتاخرون فظنوا التعريفات مختلفة فاصلحوها بزيادة
قيود واضلوا اكثرا واستبعد فان هذا القبيل اول قارورة كسرت
في الاسلام وكثيرا ما يتعيرا لمكهونة من الظاهر بادي اضعف الاراء
اذا تأيد بالغاء الاكراه ودليل بان اللفظ المتوكل لا يتحقق فيه دلا
لتان اذ يتوقف الدلالة على ارادة المتكلم على قانون الوضع وذا يصح ارادة
المعنيين معا باللفظ وهذا لا يدل اسم الاشارة واخواتها على الموضوع لها
ابدا لانها وضعت ليستعمل في فرد معين ابدا على ما زعموا فلو اريد بها

الموضوعة

الموضوعة هي لعالم يفهم اذ ليست الارادة على قانون الوضع فاللفظ ابدا
يدل على معنى واحد فان كان تمام الموضوع له طابقه وان كان جزءه تضمنه
وان كان الخارج فالتزام لا لان توقف الارادة باطل لانا قاطعون بانا اذا
سمعنا اللفظ ولنا عالمين بالوضع نجعل معناه سواء اراده اللافظ او لا بغتي
بالدلالة سوى هذا اذ التوقف حق لان دلالة اللفظ الوضعية انما تذكر الوضع
وبعد تذكر الوضع يصير المعنى منهوما فتوقف لتذكر عليه فلا معنى لفهم من اللفظ الا
فهمه من حيث انه مراد المتكلم والتفاوت النفس اليه بهذا الوجه نعم الارادة التي
هي شرط اعم من الارادة بحسب نفس اللامر ومن الارادة بحسب الظاهر ومن هذا تبين
ان هذا الدلالة متوقف على الارادة مطابقة كانت او تضمنا او التزاما وجعل
المطابقة مخصوصة به تصرف من القاصر لسوء فهمه بل لان انتقاض احد التعريفات
ببعض الدلالات لا يتوقف على اجتماع الدلالتين اذ اللفظ المراد به تمام ما وضع
له من حيث انه تمام فضع له يصدق على دلالته سلمنا انه دلالة اللفظ على جزء ما
وضع له اذا كان ذلك اللفظ مشتركا بين الكل والجزء ويكون ذلك المعنى الجزء
مع انها مطابقة وللان اراد به الحسن باللفظ قد يتحقق على قانون الوضع
كما في الكناية فانه يراد به الموضوع له للانتقال الى لازمه المراد به او جزئه
المراد به فان قلت توقف الدلالة على الارادة يستدعي ان لا يجتمع المطابقة
والتضمن والالتزام نقلا وقد تقرر فيما يتبين ان التضمن والالتزام لا يستلزمان
المطابقة قلت يمكن التفصي عنه بان هذا كلام اشتهر من قبل عدم التوقف
الدلالة على الارادة على ان ما ذكرنا مبني على كون الدلالة فهم المعنى من
اللفظ وصحة الاجتماع مبنية على كون الدلالة كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى
عند ارادة وشرطه ان اللزوم الذهني لا الاعم الشامل للخارجي اذ اللزوم
الخارجي لا يوجب انتقال الذهن من المسمى الى اللازم حتى يرجح من بين سائر
الامور الخارجة للدلالة ولما كان اللزوم الذهني المستتبع المعنى كون المسمى بحيث
يستلزم الخارج بالنسبة الى جميع الاذهان وبالنسبة الى جميع الازمان وكان
اعتباره منافيا للغرض هذا القدر يخرج كثيرا من المعاني المجازية والكناية عن كونه

اجتماع الدلالات فاذكره بعد السلم سعدان لجمع
مع اكثرة الوقوع من الاستلزام العين والالتزام
المطابقة لا فقول المسلم جوابه لا سلم كلما
ذكره الوقوع من الاستلزام والتسليم لكن
بان محل الاستلزام على الصلاحية وبان
يكون باطلا وبان نفرض لا لا الاصول اصباح
الاجتماع ده عصه

قوله لانها طابقوا بعض اقول انما لا
يظهر اذا لم يقيد بالحيثية مع انه لا يشتبه
حال الدلالة فيه عند احد ده عصه

مدلولا التزاميا حتى اختلف في اعتباره اللزوم الذهني نبه المصنف على ان اللزوم الذهني
المشهور غير معتبر وان من اعتبره اللزوم الذهني اعتبره بمعنى اخر ومن ثمة نفاه بالمعنى
المشهور فالتزاع لفظي فقال ولولا اعتقاد المخاطب امرا يوجب الانتقال لعرف اي
بسبب عرف عام لانه المتبادر من اطلاق العرف او غيره اي غير العرف العام من
الشرع والاصطلاحات والشامل في القرينة وتخصيص غيرها بما سوى القرينة على ما
في الشرح يوجب الاحتياج الى المتكلف في قوله وشرط اللزوم الذهني كما على ان المراد
باللزوم الذهني اعم من ان يكون على الفور وما يكون بعد التامل في القرينة ويوجب عدم
صحة كلمة الفصل اعني قوله ولولا اعتقاد المخاطبه لان محله ان تنتفي الشرط
اولى باستلزام الجزاء والجزاء اشتراط اللزوم الذهني والاشتراط ليس بابي
على تقدير عدم كون الاعتقاد المخاطب بسبب عرف او غيره اذ من جملة اللزوم
على هذا التقدير اللزوم التامل في القرينة وهو ليس بابي من اللزوم لاعتقاد
المخاطب بعرف عام او بعرف خاص او ما يجري مجراه على ما حمل قوله او غيره عليه
بخلاف ما ذكرنا فان تنتفي الشرط حينئذ ليس الا اللزوم بالنظر الى نفس المعنى
وهو ابي بالاشتراط ويعد يتجه ان ليس اللزوم لنفس المسمى ولا اللزوم لاعتقاد
المخاطب بعرف او غيره شرط الدلالة الا التزامية اذ يوجد مع كل منهما بدون
الاخر فلا يصح ان احدهما ابي لكونه شرطا من الاخر بل الشرط مطلق اللزوم
الذهني ولا مدفع له لم يتجه بان قوله ولولا اعتقاد المخاطب موصول بخبر ومعنى
الشرط اي تحصل الدلالة الالتزامية باللزوم الذهني ولولا اعتقاد المخاطب
بعرف او غيره قال الشارح لم يشرط في الالتزام اللزوم الذهني لنفس المسمى
مطلقا لانه لو اشرط ذلك يخرج كثير من معاني المجازات والكنايات عن
ان يكون مدلولا التزاميا بل لم يكن دلالة الالتزام مما ياتي فيه الوضوح
والخفاء قال السيد السند فيه بحث لان اللزوم اللازم الشتى وان كان
لازما له لكن دلالة اللفظ على اللازم اظهر من دلالته على اللازم للازم لان
الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة الملزوم اولا الى ملاحظة اللازم ثانيا
والى ملاحظة اللازم اللازم ثالثا فبسبب تزيد هذه الملاحظات ولو بالذات

يتفاوت

يتفاوت الدلالات وايضا ينتقض هذا الحكم بالدلالة التضمنية هذا فان قلت ما
ذكره من الترتب اللوازم انما يتم لو لم يكن تصور اللازم مما يتوقف عليه تصور الملزوم
كما في العمى فان تصور المعنى يتوقف على تصور البصر ولا اذا توقف فالترتب على
عكس ما ذكره قلت هذا لا ينفره فيما هو بصدده لانه يكفيه ترتب المعاني في
ثاني الوضوح والخفاء ولا حاجة الى ترتب ذكره ولو حفظ الترتب المذكور
لكفى تحققه في بعض اللوازم بالوضعية لان السامع ان كان عالما بوضع الا
لفاظ اي بوضع جميع الالفاظ التي هي الطرق المختلفة في الوضوح للمعنى
الواحد الذي هو الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال لم يكن بعضها
اوضح لاستواء الجميع في الدلالة والا اي وان لم يكن عالما بوضع جميع الالفاظ
سواء كان عالما بوضع البعض او لم يكن كل واحد دالا لانه لا بد في
العلم بوضع الجميع من العلم بوضع كل واحد وفيه بحث من وجهين احدهما ان عدم
العلم بالوضع لا يستلزم عدم الدلالة لكون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند العلم
بوضعه وهذا المعنى لازم الكلمة الموضوعة علم الوضع او لا وثانيهما ان
عدم كون البعض اوضح لا زم لشتى التردد فانه اذا لم يكن كل واحد دالا
لم يكن بعضها اوضح لان كون الشتى اوضح في الدلالة فرع دلالة الاوضح
فلا وجه لتخصيص اللازم بالاول ويمكن دفع الاول بان المراد بالدلالة هناك
فهم المعنى ومدار وضوح الدلالة على سرعة الفهم وبطؤه والثاني بانه بنى
ما ذكره على مذهب ومذهب عدم كون البعض اوضح على التقدير الثاني وهو
انتفاء الدلالة فكانه قال والا لم يكن كل واحد منه الا فلا يكون بعضها اوضح
فان قلت العلم بوضع جميع الالفاظ لا يكفي في اثبات ان الايراد المذكور
لا ياتي في الوضعية لجواز ان ياتي في دلالة الهيئة قلت العلم بوضع الا
لفاظ على ما ينبغي لا يكون بدون العلم بالهيئة ان الهيئة جزء من اللفظ
فتامل ولو قال ان كان عالما بوضع الا تيان ولم يكن بعضها اوضح لم يتجه
شيء فان قلت قوله والا لم يكن كل واحد منها دالا اي ان لم يكن عالما
بوضع جميع الالفاظ لم يكن كل واحد دالا لنفي العموم في الشرط والجزاء لم

فضل السيد عن هذه الدفاع

هذا ما وجدته في هذه النسخة من الحواشي والله اعلم بالصواب

بقاء الاصل لان النفي اذا دخل على ما فيه قيد برجح اليه فعاد الاصل فبقي
احتمال ان لا يكون عالما بوضع شيئ من الالفاظ ولا يكون المزيد حاصلا قلت
استعمل قوله والاتي نفي صدق العلم بوضع جميع الالفاظ وقوله لم يكن كل واحد
والاتي دفع الايجاب الكلي وانتفاء صدق الايجاب الكلي لا يوجب وبهذا
المعنى متعارف بينهما بين ارباب الاستدلال على ان حال ما بقي يتكشف
من حال ما ذكر ولا يلتبس ويمكن ايطال الشق الثاني بان يقال والالم
يكن بالا العلم من طرق المعنى الواحد لان طرق الوارد فيه المعنى ما يعلم
السامع وحمل كلام المصنف عليه مساع فتامل وانما قال والالم يكن كل
واحد والالم يقل والالم يكن دالة تنبيها على ان الشرط رفع الايجاب
ولو قال ان كان عالما بوضع كل لفظ لاستغنى عن هذا التنبيه واورد انه
لو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع لزم الدور لان العلم بالوضع موقوف
على فهم المعنى لان الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة يتوقف على
فهم الملتبسين واجاب عنه الشيخ في الشفاء بان فهم المعنى في الحال يتوقف
على العلم بالوضع سابقا وبعض المتاخرين بان فهم المعنى من اللفظ يتوقف على
فهم المعنى في الجملة قال الشارح هذا قريب من الاول نظرا لان فهم المعنى في
حال اطلاق اللفظ قد يتوقف على العلم بالوضع فيها قد يتوقف على العلم بالمعنى
فيها ينتج العلم بالمعنى في حال اطلاق اللفظ قد يتوقف على العلم به فيها
فتامل ويمكن الرفع ايضا بان فهم المعنى من هذا اللفظ يتوقف على فهم المعنى
لان من هذا اللفظ وبان فهم المعنى بالوضع يتوقف على فهم المعنى لا بوضع و
لا يخفى ان هذا الشك مع من كانه جارية في اشتراط مطلق العلم بالوضع في
مطلق الدلالة لا في اشتراط العلم بالعلاقة في مطلق الدلالة لان العلاقة
مطلقا نسبة بين الدال والمدلول يتوقف العلم بها على العلم بهما فلما بينا لك
في بيان اشتراط الدلالة بالارادة وبعد يتجه انه حين اطلاق اللفظ وتذكر
الوضع فهم المعنى لتوقف تذكر الوضع عليه فلا معنى لفهم من اللفظ لانه تحصيل
الحاصل فالتحقيق ان فهم المعنى من حيث انه مراد بواسطة العلم بالوضع المتوقف

على

١٢ التي بلا واسطة كذا افاده الشارح المحقق

على فهم المعنى لا من حيث انه مراد وليتم الملازمة الاولى مستند) بجواز الاعاد
بين المعاني الوضعية في حضورها عند العقل سرعة وبطوءا بان يكون الانس
ببعض الالفاظ اكثر والعهد بها اقرب ويحتاج تذكر وضع البعض الى تفكر وتامل
لقلة تكرر على الحس وندرة تكرر معناه على العقل واجاب عنه الشارح بان
المراد بالاختلاف في الوضوح والخفاء ان يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة و
دلالة الالتزام لزوال الافهام حيث انها دلالة الالتزام قد تكون واضحة كما في
اللوازم القريبة وقد تكون خفية كما في اللوازم البعيدة بخلاف المطابقة فان
فهم المعنى المطابقي واجب قطعا عند العلم بالوضع والتفاوت في سرعة الحضور
وبطوءه انما هو من جهة سرعة تذكر السامع للوضع وبطوءه وهذا يختلف باختلاف
الاوقات بهذا وقفه بحث لان الانتقال من الملزوم الى اللازم من شرائط الدلالة
الالتزامية وتذكر الوضع من شرائط الدلالة المطابقية وجعل الاختلاف //
للتفاوت الاحوال سرعة وبطوءا اختلاف الذات الدلالة دون الاختلاف التفاوت
التذكر كذلك يحكم على انه يقتضي ان لا يعتبر اختلاف الطرق في الوضوح والخفاء
باعتبار الدلالات الالتزامية بسبب لزوم حاصل من التامل في القرائن
فانه اختلاف لا الذات الدلالة بل من جهة سرعة التبيه للقرينة وبطوءه لاختلاف
القرائن وضوحا وخفاء ولذلك تختلف تلك الدلالات باختلاف الاشخاص
فالوجه ان يقال ولا يضاف لاختلاف المذكور في الدلالات الوضعية لان بالنسبة
الى البلغاء والاختلاف في المعاني الوضعية سرعة التذكير وبطوءه يستوي فيه العامة
والخاصة انه على لا يبعد ان يقال لا يتحقق ذلك الاختلاف في الكلام البليغ
لان البداعة بعد الفصاحة وهي لا يكون الا بالفاظ كثيرة الدوران على السنتهم ولا
يتجه عليه ما اورد الشارح على بيانهم من ان العلم بوضع الالفاظ لا يستلزم عدم
الاختلاف لان العلم قد يتفاوت لانه قد يكون جازما وقد يكون غير جازم لان
ذلك التفاوت امر مشترك بين العامة والخاصة على ان التفاوت في العلم بالوضع
لا يوجب التفاوت في الوضوح والخفاء لان التفاوت في الوضوح سرعة الفهم وبطوءه
والظن بالوضع لا يوجب بطوء الانتقال من اللفظ بسرعة الى المدلول لان الانتقال

قوله وكمل ان يكون بعض منها دالا فليتامل
عطف على تحمل قوله وعلى السدير لا يكون كل
واحد اي تحمل هذا اللازم لئلا يكون كل
واحد كون البعض منها دالا وعبارة المختصر
ظاهرة في ذلك العطف قال شيخ الاسلام الاولى
الاشخاص تركه كما في بعض النسخ
الصحة لانه للاطراد
الاول وغاية السكونة عطف
على السدير لا يكون وكان
وجه الاول ان يقال كون قوليا ليس كل
فيدا للسلب الجزئي قال وعلى
ان عبر بالعقل لما الوصفية الى بعده
فهو راجع للاجاب الكلي وان عبر
بالنسبة لما الحمول فهو سلب كلي
انتهى كلامه واقول فيما سمع من ان نظر
لان قولنا بعض كل واحد دال لفظ لدلالة
متعلقة بالجمع فان راجع الفظ لما القيد
يكون دلالة البعض مخصوصة وان راجع لما
القيد اسهل الدلالة مطلقا وكانه لهذا اشار بقوله
فليتامل

قول قال قلت لتوقف فهم الخ على العلم بالوضع
لزم الدور لان العلم بالوضع موقوف على فهم
المعنى لان الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم
بالنسبة موقوف على العلم بالمتسبين
الدلالة على العلم بالوضع

الاسعال قد يكون الى ظنه فتامل ثم نحه على هذا الوجه مالجة على ماذكره من ان
عدم جريان الطرق المختلفة الدلالة الوضعية لاوجب اسقاطها عن نظر البياني
فانه يكفي جريانها في بعض الدلالات فليكن الدلالة الوضعية واحدة من الطرق
المختلفة فالوجه الذي لاناسه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ان المراد بوضوح
الدلالة الوضوح الذي يدفع به التعقيد المعنوي لعلم البيان فلا يمنع الانفراد
المذكور في الدلالات المطابقية وانما خص بحث البيان تلك الطرق لان ما
عداها مفروغ عنه فيما عداه من علوم العربية كما مر بذه منه في المقدمة ويتاتى
بالعقلية قال المص انما يتاتى بالدلالات العقلية لجواز ان يكون للشيء لوازم
بعضها اوضح لزوما بعض فاراد باللوازم ما يعم الجزء والا لم يف ببيانه بالدلا
لات العقلية مطلقا وسيلك في هذا الكتاب هذا المسلك وبعد ير د عليه
ان اللازم ما لم يكن ملزوما لا ينتقل منه كما صرح به في غير هذا الموضع فينبغي
ان نقول لجواز ان يكون للشيء ملزومات لزوم بعضها اوضح منه للبعض
وبالجملة بياني امافي الالتزام فبان يكون البعض ملزوما بذاته والبعض بغيره
واصطلاح وقرينة وواضح وخفية وان يكون البعض ملزوما بلا واسطة والبعض
بواسطة فهم اللازم من الملزوم بلا واسطة اوضح من فهمه من الملزوم بواسطة
لان الانتقال من الملزوم اولا الى لازمه ثم الى لازمه وامافي التضمن فبان
دلالة لفظ الكل على الجزء اوضح من دلالة لفظ الكل على جزء الجزء لان
الانتقال اولا الى الجزء ثم الى جزء الجزء فيكون دلالة الحيوان على الجسم او
ضح من دلالة الانسان عليه واعترض عليه الشارح بانه ينبغي ان يكون الامر
بالعكس لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فالمفهوم من الانسان اولا هو
الجسم ثم الحيوان ثم الانسان فتساوى الانسان والحيوان في الدلالة على
الجسم لان المفهوم منهما اولا هو الجسم وليس لك ان تجعل الاعتراض انه
ينبغي ان يكون دلالة الانسان على الجسم اوضح من دلالة الحيوان عليه لان
دلالة الحيوان عليه اوضح من دلالة المطابقة ودلالة الانسان عليه اوضح من
الاوضح من دلالة المطابقة والاوضح من الاوضح من الشيء اوضح من الشيء

لان

لانا نقول الاوضح من الاوضح من الدلالة المطابقة لشيء اوضح من الدلالة
المطابقة له لانه الدلالة المطابقة لشيء اخر فتامل على ان كون اللازم بالعكس
ايضا ثابت المط ولا يضر فلا طائل تحته ولا اختصاص للاشكال ببيان التضمن
لانه لا يرد القول بان فهم اللازم اللازم بعد فهم اللازم لجواز ان يكون فهم اللازم
موقوفا على فهم اللازم واجاب بان القوم صرحوا بان التضمن تابع للمطابقة
لان المعنى التضمني انما ينتقل الذهن اليه من الموضوع له فكانهم نبهوا ذلك على
ان التضمن هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل وكثيرا ما يفهم الكل من غير
التفات الى الجزاء بهذا اعترض عليه السيد السند بانه لو كان التضمن فهم الجزء
بعد الكل لم يكن المطابقة في ماتركب معناه متلازما للتضمن كما مر جوابه وقد فرروا
قولهم التضمن تابع للمطابقة بانه تابع له في القصد ان الواضع لم يقصد بالاصالة
الا فهم المعنى المطابقي ورد القول بالاسعال من المعنى المطابقي الى التضمن
فهذا الجواب لا يطابق كلام القوم فالجواب المطابق بقواعدهم ان تمام اللفظ
اذا وضع للكل لاباعتبار تفاصيل اجزائه كما في الفاظ المركبة فاذا اطلق ذلك
اللفظ فهم الكل مجملة اجزاءه تفهم كل جزء اجمالا تضمن لازم للمطابقة فيما
تركب معناه وهو مقدم على فهم الكل والاختلاف الذي يوجد في التضمن ليس
باعتبار فهم الاجزاء في ضمن ارادة الكل بل باعتبار فهم الجزء من حيث انه
مراد بلفظ الكل ومودى بالدلالة التضمنية ولا يخفى ان ملاحظة الاجزاء
والالتفات اليها بعد فهم الكل احتمالا انما هي بطريق التحليل فيتعلق اولا بالا
جزاء ثم باجزاء الاجزاء وهم جرا الجزء ولكن فهم من حيث انه ملاحظة المتوقفة
على ملاحظة الجزء فيكون اخفى من فهم الجزء على هذا الوجه والاختلاف
في المدلولات التضمنية ضعفا وخفاء من حيث اتحاد مراده والمعتبر في هذه الفنون
هو فهم المراد لا الفهم مطلقا هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان الفهم التفصلي
اذا لم يكن تضمنا لم يكن الاختلاف في الوضوح والخفاء باعتباره اختلافا في الدلا
لات العقلية لان الدلالة العقلية هو التضمن والالتزام واما ثانيا فلان القول
باستلزام المطابقة التضمن فيما تركب معناه وابطال الاسعال من الموضوع له

عفا الله عنه

الى الجزء كلام اهل المعاني فلا ينافي ما ذكره السكاكي في توجيه كلام ارباب البيان
وايضا نقول فلان الدلالة المصاحبة على الجزء ليست دلالة عند اهل المعاني
لانها ليست دائمية بخلاف علماء البيان فان الدلالة في الجملة عندهم معتبرة
فينبغي ان يكون دلالة تضمن ويكون التضمن عندهم اعم فيمكن توجيه كلام السكاكي
بانه اراد بقوله التضمن هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل ان التضمن المعتبر
عند القوم ذلك لان المعتبر في الدلالة عندهم الدلالة على المراد وانت خفي عليك
ان الدلالة على الجزء من حيث هو مراد انما هو بالقرينة فاختلاف الدلالة التضمنية
وضوحا وخفاء لا تقتضي على ما ذكرت من الدلالة على الجزء والدلالة على جزء
الجزء بل ربما يكون خفاء القرائن وضوحا وخفاء وحينئذ ينبغي ان لا يلتفت
ان ما في الايراد المذكور في الدلالات العقلية لا يوقف على ما ارتكبوه من
المؤن حتى لو كان اللوازم الذهنية الثلثة والاجزاء كلها في مرتبة الوضوح
لكفى في اختلاف مراتب الوضوح في الدلالات العقلية تفاوت الدلالات
الالتزامية العرفية او الاصطلاحية او المبنية على التامل في القرائن الا ترى
ان ورود الحس الحق في الغلام وارود السارح انه يخرج من تعريف البيان الآتي عن
المجاز المرموز وهو موضوع بحث البيان وكثير من اقسام الكناية للاتحاف المعاني
الافرادية او عدم ارادة المعنى الواحد معنى الكلام الذي روعي فيه المطابقة
لمقتضى الحال واجاب عنه بان تفاوت الكلام في الوضوح والخفاء بتفاوت دلالة
الاجزاء على معانيها فالايراد المذكور لا يتاتى الا بمعرفة المفردات وذلك ان تقول
مرادهم بمعنى الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال اعم من المعنى
المطابقي والمعنى التضمني والمعنى الالتزامي فمن مباحث المجاز مثلا
قاصد بالذات لازما بالتبع ثم اللفظ المراد به اشارة بكلمة ثم الى الانتقال في
بحث الى اخره فانه استقل في تعريف البيان وتحقق التعريق الى تعيين مباحث
عنه في الفن واشار الى ان ما سيق مقدمة لتعيين الكناية والمجاز والكفى
ههنا بايراد اثنين من الثلثة التي اشتهرت في مقدمات العلم اعني بيان الماهية
والموضوع والفائدة لانه قد سبق في اوايل الكتاب ان فائدة علم البيان

الاحتراز

الاحتراز عن التعقيد المعنوي لان يعني باللازم ما لا ينتقل عما وضع له في
الجملة لتعم ما سواء كان داخلا خارجا مما وضع له الاول ما وضع هو له على
ما ينبغي على نحو ان كنت ذا لب ان قامت قرينة على عدم ان ارادته
بعض ما وضع له ولم تقل انا قيمت قرينة لبعض ما قامت قرينة على عدم قصد المتكلم
ان قصد المتكلم مما لا يطلع عليه فجعل القيام دليل الاقامة فمجاز والا
فكناية لان الكناية هو اللفظ المراد به اللازم ما وضع له مع جواز ارادته
فلا تقام قرينة على عدم ارادته لانه مع اقامة القرينة عليه لا سبيل الى
جواز الارادة وبهذا يندفع ما قال المراد بعدم الارادة عدم جواز ارادة
لان مبنى الكناية على جواز الارادة لا على ارادته وجعل المجاز والكناية
تحت اللفظ المراد به لازم ما وضع له مع انه قيل ان المراد بالكناية
الملزوم لان الموضوع له لما لم يكن ملزوما لغيره لم ينتقل الاستاذ في المجاز
والكناية من الملزوم الى اللازم وان ما ذكره السكاكي من ان المراد بالكناية
الملزوم وفي المجاز اللازم لا يصح اذ دلالة اللازم من حيث انه لازم
على الملزوم فيتجه عليه انه مع صحة كلام السكاكي انه يتم ان اللفظ مستعمل
فيهما في اللازم لان كون الاستعمال في الكناية من التابع على ما هو مراد
السكاكي باللازم لا ينافي تلك المقدمة الحقة الحكم بان الاستعمال من الموضوع
له ابدا الى اللازم بمعنى ما يمتنع انفكاكه عن الموضوع له في الجملة ثم في القرائن
القائمة على عدم ارادة الموضوع له استحالة فلعل من جوز كون المعنى الحقيقي
في الكناية متحدا كالمجاز لم يفرق بين المجاز والكناية بذلك ويحتمل ان
جعل الفرق بان المراد بالمجاز المتبوع وبالكناية التابع ولا يرتكب في كون
المجاز مطلقا مما اريد به اللازم ان بعضه مما اريد به المشبه به او الجزء او
الكل الى غير ذلك لان جميع ذلك يرجع الى اللازم بالمعنى الساري فتفهم
انه فان قيدان لان بدونهما ودونهما يخيل تعريف كل من المجاز والكناية
بلفظ استعمل فيما وضع له في اصطلاح المخاطب وهو غير ما وضع له في اصطلاح
اخر فانه لا ينقض ههنا قرينة على عدم ارادة ذلك الموضوع له وقد المجاز

لفظ مشترك بين اللازم والملزوم فانه يصدق عليهما انما استعمل في احدهما معينا
انه اللفظ المراد به اللازم ما وضع لمعنى قرنه بالمعنى الاخر ما وضع له و
يمكن ان يدفع بان المراد باللفظ المراد به اللازم ما وضع له من حيث انه لازم
ما وضع له وذلك بنهما قد على وجه يصح لنا ان نطلق في تعريفهما ذكر الاول واراده
الاخر فانه لا يصح مع الملزوم بنهما فهو غلط واللفظ المراد به اللازم ما
وضع بحذاء لم يعتبر نوعها واللفظ المراد به اللازم ما وضع له اذا جرى
على اللسان سهوا اذ اللفظ المراد به المتنع عدم ادعاء دخوله في غير
المتنع به فان ذلك غلط للاعدام في المعنى زولا الكناية وقدم اي المجاز
عليها اي على الكناية لان معناه كجزء معناها المقصود ودهم التقديم في
البحث لا في القسم فالتقديم في القسم للعدم في البحث على ان هذا هو
هو ذي وشهرتها عدلي وانما قال كجزء معناه لانه لم يرد بالكناية المعنيان
بل يجوز الارادة فنزل الجواز منزلة الوقوع وهذا التنزيل صار جزء فهو
كالجزء وفيه دلالة ان معنى المجاز من حيث هو مدلول المجاز ليس جزء مدلول
للكناية من حيث هي مدلول الكناية ومن وجه تقديم انه اهم للكثرة
مباحثه وعرفت دقائقه وكثرة مباحث ما يتوقف عليه ويبتنى عليه وانه العمد
عن الحقيقة التي لا يبحث عنها في الفن بخلاف الكناية فان لم تشبها الحقيقة
فاعرف ثم اشار وكلم ثم التفاوت بين المجاز والكناية والتشبيه في ان
التشبيه غير مقصود بالذات في الفن بخلافهما وقد اشار بقوله فالحصر في
الثلثة اي اذا اخرج وهو ضبط ابواب الفن اجمالا وهو ايضا فرع مقدمات
الكروي ومنه اي من المجاز ما يبتنى على التشبيه قال اله وهو الاستعارة
التي كان اصلها التشبيه فذكر المشبه به واريد المشبه فصار استعارة
تجعل معنى الابتناء على التشبيه انه حقيقة التشبيه ولا ان تجعل معناه
ان علاقته التشبيه وبالجملة يتجه ان اصل القسم الاخير في المجاز ناقص اربعة
وعشرون نوعا فلو كان بيانه المجاز المرسل الا ان يتكلف ويقال يريد ان
منه ما يبتنى على التشبيه الذي هي مباحث كثيرة ينبغي ان يجعل بابا على حدة

والبديع

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

والبديع باب ما يبتنى عليه ولا اذهب عليك ان التشبيه كما يبتنى عليه شئ
من المجاز يبتنى عليه الاستعارة بالكناية فجعله اصلا من اصول الفن ليس
المجرد مصلحة المجاز فتعين التعرض له على حدة بخلاف ما يبتنى عليه المجاز
المرسل فانه لعلقه اورده في بحث المجاز المرسل كما هو حق مقدمة الشئ وقد
فرع المفتاح على ابتناء بعض المجاز الاستعارة جعله بابا على حدة وتقدمه
على المجاز ولذا تكلف الشارح في عبارة المص فحمله على التعرض قبل
للمجاز ووجه تقديمه لذلك على الاستعارة ظاهر واما على المجاز المرسل فلان
اتصال المجاز المرسل بالاستعارة جعلهما بابا واحدا ووجه تقديم على الكناية
لان المجاز متقدم عليها فاختصر اي علم البيان المحمول على الفن من الكتاب وهو
ح محمول على المقصود من علم البيان كان الفن مشتملا على امور سوى تلك
الثلثة من تعريف العلم وبيان ما يبحث عنه فيه وضبط ابوابه الى غير ذلك فلذا
قال في الايضاح فاختصر المقصود في التشبيه والمجاز الكناية ولك ان تجعل
الضمير الى علم البيان المعرف فظهر المقصود بتدوين اعتبار المقصد في الثلثة
المذكورة وكانه ليس في الاقسام الثلثة باسرها ما يبحث عنه فيها كما سمي ابواب المعاني
باسم الاحوال على ما هو ظاهر الحال سبق المقال ويرد على الحصر الاستعارة
بالكناية على مذهب المص لانه ليس مما يدخل في المراد بالتشبيه ههنا ولا
مجازا ولا كناية فاعترض السيد السند بان ما ذكره من ابتناء الاستعارة على
التشبيه لا يوجب جعلها من المقاصد بل يوجب كونها مقدمة لمبحث الاستعارة و
ما في كونها مقصدا من المقاصد البيانية وكثرة مباحثه لا يوجب جعلها مقصدا على
حدة بعد ثبوت كونها مقصدا قلت ما يتوقف عليه المقصود الاصلي في العلوم
يجعل منها جعل مباحث القضايا في المنطق لابتناء القياس عليها ومباحث
الكليات منه لابتناء المعرف عليها قال السيد السند الحق ان التشبيه اصل
برأسه من اصول هذا الفن وفيه من النكت والدقائق البيانية ما لا يخفى ولم
ر ايت مختلفة في الوضوح والخفاء مع ان الدلالة مطابقة وح يضمحل
ما ذهب اليه من ان الايراد المذكور ايتاني بالوضعية وتتبعت لم ذكره المص
بالكناية من انه التشبيه المفهم النفس

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

في الايضاح من شرف التشبيه ولطائفه نقلا وتحقيقا لم يتوك شيئا منها فيما ذكره
وتعجبت اثر مع ذلك كيف لم يتنبه ان الطرق والمخلفة نجارية في الدلالة
المطابقة ولان ليس التشبيه مرتطفلا للاستعارة لكن سحة ان هذه اللطائف هل
هي بيانية ام داخلة في المعاني لابد للوقها من البيان من بيان ونقل
السيد عن بعض الافاضل فائدة وهي انك اذا قلت وجه كالبدر لم ترد به
ما هو معلوم وضعا بل اردت انه في غاية الحسن ونهاية اللطافة لكن ارادة
هذا المعنى لاسافي ارادة المفهوم الوضعي كما في الكناية وح ينبغي ان ينحصر معنا
صدر علم البيان في اربعة التشبيه والاستعارة والمجاز المرسل والكناية في الضبط
ان يقال اذا اريد باللفظ خلاف ما وضع له فاما ان سافى ارادة ما وضع له
اولا وعلى كل تقدير فاما ان ينتفي ارادته منه على التشبيه اولا فنسبته الى
الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز المرسل الا ان التشبيه مع كونه اصلا يقصدا
مقدمة لمباحث الاستعارة فاستحق التقديم عليها من هذه الجهة التي هي الاقوى
من جهة الاخرى التي بها اخرت الكناية عن المجاز المرسل فتامل وفيه بحث
اما اولا فلان عدم ارادة المفهوم الوضعي مع قولنا وجه كالبدر ليس بتمام
لان المراد وجه كالبدر في جميع جهات الحسن وهو لا يقصر في الملاح عن قولنا
هو في غاية الحسن ونهاية اللطافة واما ثانيا فلان التشبيه اذا اريد به
المبالغة في حمال الشبه او اريد به ادعاء كون او ان على هذا المقدار من الوصف
فان لم يمنع مانع من ارادة المعنى الحقيقي فهو داخل في الكناية والا فهي المجاز
المرسل فهذا الاعتبار لا يكون مقصدا بالعا التشبيه اي هذا بات يسمى
بالتشبيه فلذا قال ثانيا التشبيه ولم يات بالضمير لئلا يحوج الى تكلف
في المرجع وقال الشارح مريد بالتشبيه التشبيه اللغوي فلذا لم يات بالضمير
لئلا يعود نظاهره الى المذكور وفيه ان الاول اعم من المبتنى عليه الا
استعارة لان المبتنى عليه ما يكون وجه التشبيه فيه اقوى والمذكور في هذا
المبحث لا يقتصر عليه الا ان يقال المقصود بالبحث ما يبتنى عليه الاستعارة
وذكر الباقي مستطرد وقال اللام في التشبيه الاول للعهد والثاني للجنس وفيه

انه اذا

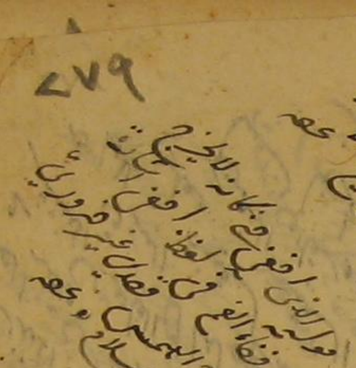
انه اذا اريد بالاول التشبيه الاصطلاحي فاللام فيه ايضا للجنس لان لام العهد
اشارة الى قسم من مفهوم اللفظ ولم يرد هنا قسم منه وحمل التشبيه بالمعنى اللغوي
وصرفه الى الاصطلاحي بلام العهد بعيد ويمكن ان يقال المراد بالتشبيه الاصطلاحي
الذي يكون المشبه به اقوى في وجه الشبه لكن الاظهر من سوق الكلام ان المراد ما
قصد تعريفه بقوله والمراد ههنا بالمكنى اه فتامل واما عرف وطلق التشبيه انه
جنس التشبيه الاصطلاحي لان كلمة ما في تعريف التشبيه الاصطلاحي عبارة
عن التشبيه ويقتضي ظهور وجه المناسبة بين المعنى الاصطلاحي واللغوي وبنه
على ان تعريف التشبيه الاصطلاحي تشبيه لم يكن على وجه الاستعارة اه ليس
تعريفا للشيء بنفسه بل تعريفا للتشبيه الاصطلاحي بالتشبيه اللغوي الدال بصدر
قولهم دللت على كذا اذا هديته له لان يقال تعريفا للدلالة بالهداية تعريف
بالمعرف لانهم عرفوا الهداية بالدلالة على ما يوصل المطلوب ان يقول الشيء المقصود
تعريف الدلالة بل التشبيه على ان المراد به ليس الدلالة التي هي صفة اللفظ
كما يتبادر في هذا المقام فان قلت لم لم يحمل الدلالة على وضعه اللفظ والدلالة
ايضا تدل على مشاركة امر لامر كالمتكلم قلت في عرف القوم لا يسمى اللفظ دالا
بالتشبيه على صيغة اسم الفاعل وانما يسمى به المتكلم على مشاركة امر لامر اخر في
معنى فالامر الاول هو المشبه والثاني هو المشبه به والمعنى هو وجه التشبيه و
الدال والمشبه هو المتكلم في الشرح ان نظام هذا التفسير شامل النحو قائل زيد
عمرو او جاءني زيد وعمرو وما اشبه ذلك وقال السيد ان المدلول المطابقي
في هذه الامثلة ثبوت المسند لكل من الامرين وبذلك مشاركتهما في المسند فالمتكلم
ان قصد المعنى المطابقي فلم يدل على المشاركة اذ المتبادر من اسناد الافعال
الى ذوي الاختيار ما صدر بالقصد وان قصد المعنى الالتزامي فقد دل
على المشاركة فهو داخل في التشبيه وما وقع في عبارة اي الشريف ان بانى فاعل
وتفاعل للمشاركة والتشارك فيما مر والمراد انه يلزمها ذلك فتشاء الاعتراض
اما ظاهر عبارة ائمة التصريف او عدم الفرق بين ثبوت كلمة الشيئين وبين مشاركة
احدهما للاخر او الغفلة عن اعتبار القصد في الدلالة لم يكن اللفظ دالا

على المدلولات التضمنية والالتزامية (انه فرق بين دلالة المتكلم ودلالة
اللفظ ثم يحد عليه ان هذه الامثلة على الامر تصدا المتاركة فهما دال على
التشابه وفرق بين التشابه والتشبيه دل عليه ما سيذكره المصنف فما بعد فان
اريد الجمع بين امرين في شيئ فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه والمراد
ههنا الاول وهو ههنا اي التشبيه في الاصطلاح ليعلم ان هذا بيان الخ
لتشبيه واما عبارته فتوهم ان معنى التشبيه هو ما سبق والمراد في ههنا قسم
منه بطريق ذكر العام واراد الخاص مالم يكن اي تشبيه لم يكن على وجه الاستعارة
الحقيقة نحو رايت اسدا في الحمام واعلى وجه الاستعارة بالكناية نحو
انشبت المنية اظفارها ولا اهمال في التعريف بترك التقييد بان لا يكون
على وجه التمثيل داخل في التحقيقة وان توهم عبارة المصنف فما بعد وحسن كل
من الاستعارة التحقيقية والتمثيل ترعاية جهات حسن التشبيه ان التمثيل يقابل
التحقيقة وللاعلى وجه التجريد قيد به ليخرج تشبيه يتضمنه التجريد فيما اذا لم يكن
تجريد الشيئ عن نفسه للاشتراك نحو لهم فيها دار الخلد فانه لا نزاع ان دار
الخلد من جهتهم وهي عين دار الخلد لا تشبيه بخلاف نحو لقيت بزيد اسدا
فانه لتجريد اسد من زيد واسد مشبه به لزيد لا عينه ففيه تشبيه مضمر في
النفس فمن احترز به عن نحو لهم فيها دار الخلد فلم يجرد عقله عن غواشي
الوهم وكان حواله الوهم تعريفا التجريد بالانتزاع عن امر ذي صفة فاختلم
فيها فتوهم ان في كل تجريد تشبيها فامعن النظر واستيقن وطاش الحظر
ليلا يفتضح من سهو الا تردد نعم ان اخراج التجريد من التشبيه مخالف
المصرح المفتاح حيث صرح بجعل التجريد من التشبيه وسيذكر لك في الخاتم
تحقيقا يظهر منه ان الاختلاف بينهما والمفتاح الضمحي في هذا التقييد وانما
لم يكتف بقوله لا على وجه الاستعارة لان الاستعارة لو اشترك بين الاستعارة
بالكناية عنده فلا يصح الارادة معنيها في اطلاق واحد ولم يذكر الاستعارة التخييلية
لانه عنده اثبات لوازم المشبه به للمشبه بطريق المجاز العقلي وليس فيه دلالة
على مشاركة امر لامر فهو لم يدخل في المراد بكلمة ما من التسمح اللغوي حتى يحتاج

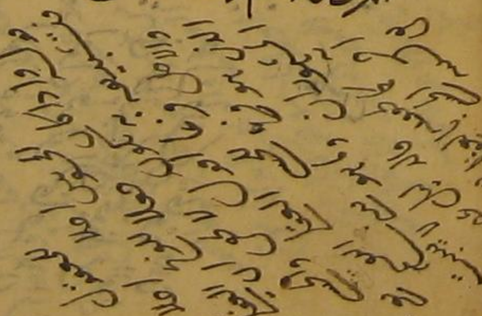
الى مخرج

دلالة الحال ومحوى الكلام على ارادة شئ منهما انه لو قطع النظر عن حال دل على
ارادة المنقول عنه وهو علم القرينة وعن حال دل على ارادة المنقول اليه وهو
القرينة وعن محوى الكلام وتقتضى سوق الطالب للحقيقة او المجاز لجاز ارادة
اى منهما ترتد والنظر فحركته بهط الفكر لغة اى هبطها فى اركانه قال السارح اى البحث
فى هذا المقصد اقول فيه بنيه على ان التشبيه الذى هو من مقاصد الفن لم تحمل
نفسه موضوع مسائل بل احد اركانه والمقصود معرفته لانه مبنى الاجادة لا
لاركانه وبهذا علم ان البحث عن التشبيه قد يكون بالحمل على اجزائه الخارجية
ليحصل منه ملكة استنباط احوال محمول عليه وهى طرفاه ووجهه واداته اطلق الاركان
على تلك الاربعة مع ان السمة الدلالة المخصوصة وتلك الاربعة خارجة عنها لغرض
لانها داخلة فى مفهوم لو لانها اركان اللفظ الدال على التشبيه بتنزيل الدال منزلة
المدلول وهذا دأب ائمة العربية والدال على التشبيه قال ليس الا واحد افيها لكنه
كثيرا ما يكون حرفا لا يدل معناه الا بمعونة الطرفين والوجه كما هو شان الحروف
فجعل الدال المجموع المشتمل على الاربعة وكذا لكثرة اطلاق التشبيه على الكلام الدال
على اركانه المذكورة نحو قولنا زيد كالاسد فى الشجاعة واما كان تحمل ضميرا كانه
اى التشبيه بمعنى الكلام المذكور او الى مفهوم التشبيه بطريق الاستخدام وضمير الغرض
منه واقسامه اى التشبيه بمعنى الدلالة المذكورة باعتبار افراد هذه الطريق فانه
بعيد عن دأب التعلم والتعليم ولا يليق مقام التفهيم ولا يرضى به البيان السليم
والاداة ليست اداة للتشبيه بل هى اداة دالة لربط احد الطرفين بالاخرى فى مقام
التشبيه والمراد به اما معنى الكاف ونحوه فيلائم المقصود بطرفيه ووجهه واما نفس
اللفظ الدال بتوسل الدلالة منزلة المدلول قال السارح قدم البحث عن طرفيه
يعنى من بين الاركان لاصالتهما لاوجه الشبه قايم والاداة آلة لبيان
التشبيه بينهما ولان ذكر احد الطرفين واجب البته بخلاف الوجه والاداة هذا
كلامه وفيه انه تقال فى جواب هل زيد كالاسد نعم فيحذف الطرفان الا ان
يقال المحذوف تقريرا كالمذكور دلالة بخلاف الطرفان بلا قرينة بخلاف الوجه و
الاداة فانهما لم تحذفا لقرينة فى جاءنى اسد وكذا يقول قدم البحث عن طرفيه لان البحث

عن



عن طرفيه لان البحث عن التشبيه لانه مبنى الاستعارة التى هى احد طرفى التشبيه
فاهتمام صاحب البيان بالطرف فى الطرف الاعلى وبهذا يوجه ان يحمل وان
حمل الى الاتم ولا بعد ان يقال قدم ليكون البحث عن الطرف فى طرف تفاصيل
وفى العرض منه وفى اقسامه قال الفاضل فى الايضاح وفى تقسيم بهذه الاعتبارات
وبهذا علم وجه تاخير اقسامه طرفاه اما حسيتان اى منهومان الى الحس وهو
منحصر فى الحس الظاهر عند المتكلمين وعليه بناء التقسيم كما لخذ المشهور الفتح
وموافقه اجلاء الصحاح لكن فى القاموس الخذان والخذانان بالضم ما جاوز نبوخر
العينين الى منتهى المنوق او اللذان يكتنفان الانف عن يمين وشمال ومن
لدن المحجن الى اللحى مذكورة والورد فى القاموس ورد كل شئ لونه وغلب على
الجوهر يريد الورد الاحمر والصوت الضعيف اى الذى لا يسمع الا عن قرب
والهمس فى الشرح هو الصوت الذى اخفى حتى كانه لا يخرج عن فضاء الفم
لكن فى القاموس هو الصوت الخفى وكل خفى او اخفى ما يكون من صوت القدم
والنكهة اى ريح الفم او التقرا المخرج من العم الى انف اخر والاطيب هو الملائم
بالخبر والاول هو الملايم بوجه الخبر والريق اى ماء الفم والخمر وهو اسكار من
عصير العنب او عام ورجح العموم بانها حرمت وما بالمدينة خمر عنب وما كان شرابهم
الا البسر والتمر والجلد الناعم اى الكتان والحرير قال السارح المحقق وبهذا كلما
فيه نوع تسامح ان فى الصوت الضعيف والهمس والنكهة وذلك لان المدرك
بالبصر انما هو لون الخد والورد وبالشم رائحة الخبز وبالذوق طعم الريق والخمر و
باللمس ملامسة الجلد الناعم والحرير ولينها لانفس هذه الاشياء لكونها اجساما
لكنه قد استمر فى العرف انه يقال ابصرت الورد وشممت الخبز من حد علم او نصر و
ذقت الخمر ولمست الحرير من حد ضرب او نصر هذا كلامه واجاز السيد السند فى
شرح المفتاح ان يكون مبنيا على العرف ولا يكون تسامحا فان قلت مع ورود
العرف كيف حزم السارح بالمتسامح ورجح السيد السند كونه تسامحا قلت لان
السكاكى جرى فى هذا المقام على الاصطلاحات والظاهر ان المصير بنى الامر على
العرف لانه لو لم يكن كذلك لاصلح هذا التسامح الذى وقع فى المفتاح كما اصلح



تساميا آخر وهو انه مثل للطرفين بالجذع عن التشبيه بالورود وهكذا الى آخر الامثلة
وانما ذهب عليك ان النكتة البضرع التسامح على احد التوجيهين وان هذه الامثلة
مما طرفاه حسيان سواء جعل تشبيه الكلي بالكلي او الجزئي بالجزئي فالكل
مشتمل على التسامح لان الكلي ليس حسيا قال في المفتاح كالريق اذا شبه بالخمر
على زعم القوم قال السيد السند في شرحه يريد ان القوم المولعين بشربها وفيها
يقال من ان طعم الخمر مكروه فليس لها لذة طعم بهذا وكان تقول المراد على
زعم القوم العشاق فانهم يشتهون للريق لذة طعم والاشبه انه اراد زعم علماء
البيان حيث جعلوا التشبيه في لذة الطعم واشار الى ان الاشبه ان تشبيه الريق
بالخمر ليس في الطعم بل في التداذ وهو الهاني فالمشبه لذة النفس بالريق والمشبه
به لذة فليس شيء من الطرفين حسا او عقلا ان عطف على قوله حسيان كالعلم
والحيوة في المختصر نقل عن المفتاح والايضاح ان وجه الشبه بينهما كونهما حقيقي
ادراك قال والمراد بالعلم ههنا ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية للنفس
الادراك ولا يخفى ان جهة وطريق الى الادراك كالحيوة بهذا المعنى ولا يخفى ان
الملكة كما انها سبب لادراكات جزئية هي صور للجزئيات ولذا وصفت
بالجزئية كذلك هي سبب لادراكات كلية هي صارت سببا والملكة يصير
سببا لاستجلاب تلك الادراكات بل تجسم كسبب حدوثي لادراك اولا سبب
لحصول الملكة والملكة سبب لحصول الادراك ثانيا فلا يخفى ان الادراك
ايضا سبب للادراك فلا صحة لنفي ارادة نفس الادراك على ان بسيطة
ادراك لا ادراك غني عن التنبيه فما لحمله بوصف العلم بانه كالحيوة يتميز صاحبه
عن الميت والجماد ولك ان تجعل وجه الشبه تميز الصاحب عن الجماد وذا يصح
على اي معنى تحمل العلم فتحمل والاوجه ان وجه الشبه كونهما سببين انتفاع بالموافق
فانه لا انتفاع بدون العلم كما انه لا انتفاع بدون الحيوة ولك ان تريد بالادراك
الوصول الى الشيء فيكون معنى كونهما حقيقي ادراك حقيقي وصول الى الشيء
فيؤول الى الاوجه من الاوجه فتفطن ولا تعجل فان مدار العلم التنبيه ومال الغفلة
التحير والتائه او مختلفان بان يكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا او على

العكس

[illegible]

[illegible]

[illegible]

على المستغنية عن البيان وان كان دقيقا لطيفا مشارا اليه بالبنان لكنه
بعيد كالمخالف للعيان فدخل فيه اي في الحسي بسبب زيادة او ما دتين في
تفسيره الخيالي وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا من اوركل واحد منهما ما
يدرك بالحس فان قلت لو فسر الحسي بما لو ادرك باحدى الحواس الظاهرة
لكان اقرب الى الفهم وانسب لان خيل لو هي في قرن الخيالي انسب من
جعله في قرن العقلي قلت انما يكونان في قرن لو لم تتفاوتا بكثرة تشبيه المحسوس
بالخيالي وقلة تشبيه بالوهمي كتشبيههم بالعقلي واما اذا كان كذلك فهو في قرن
العقلي كما في قوله وكان محمد الشقيق وصف بالمبالغة في جرمه لان الاقوال
للمبالغة فليس وصف الشقيق به وهو ورد احمر لغيره يريد بالشقيق بن النعمان
بضم النون اضيف الى النعمان بمعنى الدم اول نعمان بن المنذر لانه
انتهى الى ارض فيها من الشقائق ما اعجبه وقال ما احسن هذه الشقائق
احمرها وكان اول من خدها لا الى نعمان بالفتح وهو واد في طريق
الطايف فقال له نعمان ايا دراك وكانه رد الساعي السابق الى المزود
لضرورة الشعر اذ لم يوجد الشقيق بمعنى الشقائق بل الشقائق الواحد
والجمع فان قلت هذا اولى مما لا نظير له في الاحاد ولو كان الشقائق
للواحد لوجد له نظير في الاحاد قلت ذكر في القاموس انه سمي بالشقائق
تشبيها لها بالبقيقة الورق وهي ما انتشر منه في الافق هذا فهو في
الاصل جمع سمي به هذا النوع لاشتماله على اوراق كل واحد منه كبقيقة
اذا تصوب اي مال الى السفل او تصعد اي مال الى العلو وقيد المشبه
بهذا القيد لان اوراق الشقائق ليست على هذه العلم من غير ميل الى
السفل والعلو اعلام جمع علم وهو ما يستدق فوق الرمح ما دون تنشر على
رماح جمع رمح من زبرجد فان الاعلام الثابتة المنشورة على الرماح
الزبرجدية مما لم يدرك بمس لان الاحساس لا يتعلق بغير موجود
مادي حاضر عند الحس على نسبة مخصوصة كل يعرفها كل ذي حس لكن مادته
التي تركيب منها كما يليق الزبرجدية وهيئة العلم والرمح والنشر



بالذرية للدراك على ضفاها هذا والانسب لقول وزق تفسيرها بالتجديد
والصقل على ما في القاموس ولا يخفى ان الانسب تفسير المتنوع بالنسبة
الرماح ان الاسنة هي الاشياء بانياب الاغوال لانها اعظم اسلحة النضال
وفي كون انياب الاغوال مما لم يدرك مادته بالحس نظر لان مادته
العظم وكانه مبني على توهم انياب لها من جنس العظم لانها سعول مالا
يمكن للعظم بل للعلم ان مادته اي مثل لانها لانيابية لها شيء
من التقاطع ولا تخترع على صورة الناب المتعارف بخصوصه بل على صورة
هيئية لم مناسبة في الجملة بصورة الناب كما يقال اغوال انياب جمع
ناب وهو السن خلف الرباعية والاغوال جمع غول هي ساحرة الجن والسنة
والشيطان يأكل الناس اودابة لها العرب وعرفتها وقتلها بابطال شدا
قال الشارح وما يجب له التنبه في هذا المقام ان ليس المراد بالخيالية
الصور المرتسمة في الخيال المتأدية اليه من طرق الحواس ولا بالوهمية المعاني
الجزئية المدركة بالوهم بما سبق تحقيقهما في بحث الفصل والوصل وذلك
لان الاعلام الياقوتية ليست بهما تأدت الى الخيال من الحس المشترك اذ لم
يقع بها احساس قط ولان انياب الاغوال ورؤس الشيطان ليست من
المعاني الجزئية بل هي صور لانها ليست مما لا يمكن ان يدرك بالحواس الظاهرة
على تقدير وجودها وليست ايضا مما لم تحقق كصداقة زيد وعداوة عمرو بل المراد
بالخيالي والوهمي ما اخترعته القوة المتخيلة اعني القوة التي هي شأنها
تركيب الاشياء وتفريقها واختراع اشياء لا حقيقة لها اما من الامور المحسوسة
المتوجودة كما في الخيالي واما لا عن شيء بل هو اختراع صرف على نحو المحسوس
كما في الوهمي ونحن لعدم لم نسم ما اخترعته المتخيلة من الامور العقلية
الصرفة وبهما بدا دخوله تحت العقلي مطلقا لانه لا يلتفت اليه ولا يعتبر
في مقام التقسيم ولا يمكن للوهم ان يخترع المعقول في توهمه اليه ويحمل مشخصاتها
اليه لمنافاتها لان المعقولات الصرفة تحت سلطان العقل لا يقبل منها الا
الحق او الشبيه به ويعرض عن المخترع الصرف في اول نظرة وتمحة وما ذكره

الشارح

الشارح في نفي كون الوهمي من مدركات الوهم من انه ليس لم تحقق لين يقوى لان
من افراد مدركات الوهم ما يجوز ان لا يكون له تحقق بل يكون بحيث لو ادرك
بعد وجوده لادرك بالوهم وما يدرك بالوجدان فمرواة الوجداني مما يدرك بالقوى
الباطنة ومدركاتها للخارج من الصور والمعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس فان
المدرك من القوى الباطنة اما الحس المشترك وهو لا يدرك الا الصور واما الوا
وهي لا يدرك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس فليس ما يدرك بالوجدان من
الخيالي والوهمي الا بعض من الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس لكن في كون
كل ما يدرك بالقوى الباطنة وجدانيا خفاء اذ المشهور في الوجداني ما يجد
كل احد من نفسه علميا صرفا كان كاحوال نفسه او مدركا بواسطة قوة باطنية
فتخصيص الداخل بالوجداني من بين سائر مدركات القوى الباطنة تخصيص بلا
مخصص كما للذ والالم قال الشارح المحقق الحسيني فانه المفهوم من اطلاقهما
بخلاف اللذة والالم العقليين فانهما ليسا من الوجدانيات بل من العلميات
الصرفة كالعلم والجهل وتحقق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو عند المدرك
كمال وخير من حيث هو كذلك والالم وعكسه لما هو عند المدرك آفة وشر من حيث
هو كذلك وكل منهما حسي وعقلي اما الحسي فكادراك القوة الغضبية او الشهوية
ما هو خير عندها وكمال لتكيف الذائقة بالحلو واللابسة باللين والشامة
بالملاحة والسامعة بصوت حسن والشامة برائحة طيبة والمتوهمة صورة
شيء ترجيحه وكذلك الواقع فهذه مستندة الى الحس واما العقلي فلا شك ان
للقوة العاقلة كما لا يخفى ادراكا بالمجردة التقنية وانما تدرك هذا الكمال و
تلذ به وهو اللذة العقلية وقس على هذا الالم فاللذة العقلية ليست من
الوجدانيات المدركة بالحواس الباطنة وكذا الالم وهبوط واما اللذة الحسية
فلما كان عبارتين عن الادراك المذكورين والادراك ليس ما يدرك الحواس
الظاهرة وحدها بالضرورة فيما عدا المدرك بالحواس الظاهرة وليس من
العقليات الصرفة لكونها من الجزئيات المستندة الى الحواس بل من الوجدانيات
المدركة بالقوى الباطنة كالتبع والجوع والفرح والغم والغضب وما شاكل ذلك

ادراك

هذا كلامه وتمة تحقيق المقام ان المراد بالادراك العلم وبالنيل تحقق الكمال لمن يلتذ فان التكلف بالمشي لا يوجب الالم واللذة من غير ادراك فلا الم ولا لذة بما يناله من الكمال والآفة وادراك الشيء من غير النيل لا يولم ولا يوجب لذة كتصور الحلاقة والمراة وانما قال من حيث كذلك لان الشيء قد يكون مولما وموجبا للذة والفرق بالحيثية وانما قال كمال لانه يستلزم النواة من القوة و كمال الشيء خروجه من القوة الى الفعل وانما قال خيرا باعتبار انه مؤثر واللذة باعتبار انه مؤثر الحصول والتاثير كذا ذكره المحقق الطوسي في شرحه للاشارات وفيما ذكره الشارح المحقق اولا ان المتبادر من اللذة والالم ما هو جسماني لا روحاني سواء كان الادراك بالحس او بالعقل مثلا ينال الذائقة الحلاوة اذا ادرك لذة جسمانية سواء ادرك هذا النيل بوجه جزئي فيكون الادراك بالحس او ادرك بوجه كلي فيكون عقليا ان صرفا وثانيها ان ادراك القوة الغضبية ان اريد به العلم فلا ادراك للقوة الغضبية وان اريد النيل فلا بد من الشعور به حتى يكون لذة والشعور به ليس حسيا كيف ونيل القوة الغضبية ليس معنى جزئيا متعلقا بمحسوس حتى يكون ادركها والواهمة اذ ليس القوة الغضبية من المحسوسات وثالثها ان تكيف الواهمة بصورة شيء يرجوه حمالا يعقل لانه انما يدرك معنى جزئيا متعلقا بمحسوس والمرجو غير موجود حتى يمكن تعقله على وجه جزئي بل تعقله قبل الوجود انما هو بوجه كلي فهو من مدركات العقل ورابعها ان حمال القوة العاملة لا ينحصر في ادراكات اليقينية ولا في ادراك المجردات بل ادراك المحسوسات ايضا كمال لها كالطعونة مثلا وتسن كالادراكها الملذكات الفاضلة كالشجاعة والسخاوة الى غير ذلك نعم اجل كالادراكها الملذكات الادراكات وخامسها ان الادراك بالقوى الباطنة ليس من الصور المحسوسة ولا من المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس لان القوى غير محسوسة بل عند التحقيق ذلك الادراك صفة للنفس المجردة فلا يكون لذة حسية بمعنى كون ادراكه بالحس ولنا ان نقول ما هو لا نسلم ان نيل المدرك ما هو حسي نيل ما يحسه المدرك ايضا من قبيل اللذة كادراك الشخص حسن

انبه

انبه فانه لذة مع ان نيل ما هو كمال وخير له فان اللذة قد تكون مجردا ادراك ما هو خير من غير نيل سوى الادراك كادراك الصورة الحسنة فانه لذة ولا نيل سوى ادراك ودعوى ان اللذة ما ادراك هذا الادراك ليست ظاهرة وح نقول اللذة العقلية مجرد ادراك النفس الامور المطابقة ادراكا ما تيا من غير ان يدرك ادراكها كما ذكره الشارح فليكن سادس الابحاث ولكن الجهات ستة يكون كل منها لذة قال السيد السند انه لا يخفى ان ايراد امثال هذه التحقيقات في امثال هذه المقامات مما لا يجري للمتعلم لتفاعل بها ذاهنية في تفاصيل هذه المعاني في دقايق العبارات فالاولى لهذه العلوم ان تقتصر فيها على الامور العرفية وما يقرب منها ولعل ذلك انتخار منه باطلاعه على العلوم العقلية وما ذكر فيه من المدققات هذا كلامه وليس بذلك فان السكاكي ادرج في كتابه مقدمات حكمية واصطلاحات عقلية فلا بد للشارح لكلامه ان يخوض في تفاصيل صوابها فليس ظن انتخار الا بالسكاكي وشهد لذلك انه يتكلم الشارح فيما بعد عن السكاكي وتقول لا يتفرع على امثال هذه التقسيمات احكام متفاوتة وهي قليلة الجدوى وكانه بهذا ابتهاج من السكاكي باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين وفيه اي وجه التشبيه ما ليس كان ابن الطرفان فيه كلام التشبيه بقول المعنى الى ما دل على اشتراكهما فلا يرد نحو انا ابتيه بالاسد للجبان لان الشجاعة ليست مشتركة بينهما مع انها وجه الشبه للدلالة على مشاركتها ايها ولا يلزم ان يكون من وجه التشبيه في زيد كالاسد الوجود والجسمية والحيوانية وسحه انه يلزم ان يكون الطرفان قبل الدلالة على الاشتراك فيه طرفي الا ان يتجوز واقرح التعريف مخرج من قبل قيلا ولا يخفى ان الوجه ليس اصح الى التعريف من الطرفين كما توهمه كلامه وبهما ما دل على اشتراكهما في شيء ما ان المراد بكلمة ما معنى لم يرد اختصاص بها واستهم فيه بقول الشيخ عبد القاهر ان التشبيه الدلالة على اشتراك شيئين في وصف هو من اوصاف الشيء في نفسه خاصة كالشجاعة في الاسد والجود في الشمس والاخفى ان الشاهد لا دل الا على مزيد اختصاص بالمشبه به ثم لو سلم لما كان ظاهر عبارة الشيخ هو بها لوجوب كون وجه الشبه خارجا عن الطرفين وكونه وصفا ثابتا للشيء في نفسه من غير اعتبار معتبر

قوله ولا طعم المنفعة به الطعم بالضم ما يتناول بالفم ليعلم به الطعم بالفتح ما يجد في الفم من الطعوم وهو ما يتناول بالفم ليعلم به الطعم بالفتح ما يجد في الفم من الطعوم وهو ما يتناول بالفم ليعلم به

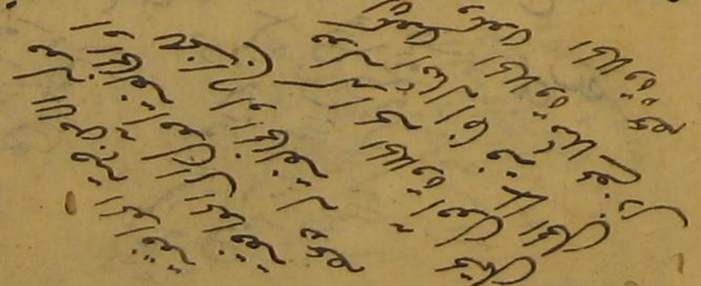
قوله كانه اراد بكثرة الوجوه الخ اي بكثرة الوجوه الغريبة والاحوال الضعيفة غالبا بكثرة وجوه الخ اذ لك الوجوه موضحة في الاحوال الضعيفة منه

قوله او وجدا منها مشتركا اي اراد به المحسوس الطبيعي والفصل وهو قائم والخواص او فصل تام مشترك او غيره فيزاد الهاء منه

ومختصا بالمشبه مع ان الظاهر ان ذلك شرط كون التشبيه مقبولا وهو غير معتبر في
مفهوم التشبيه والذي في مفهوم التشبيه اسقط المصنف من تعريف التشبيه ولم اعتبره في تعريف
وجه الشبه ووضع الوصف كلمة ما للشامل الجزء بلا اخفاء وذكر قوله بحقيقة او
تخيلا اتضح بها ان وجه الشبه لابد ان يكون من اوصاف الشيء في نفسه فتعديل
تعريف المصنف باعتبار الملوث يجعله موافقا لكلام الشيخ عدول عن طريق سلكه قال
المصنف والمراد بالتخيل ان لا يكون وجوده في المشبه به الا على تاويل وكانه اقتصر
في البيان على ما وجده والا فمفهوم ما اشتركا فيه تخيلا اعم ولذا قال الشارح هو ان
لا يوجد في احد الطرفين وكليهما الا على سبيل التعمل والتاويل نحو ما اي وجه
شبه في قول بعض القاضي التنوخي المشهور الى قبيلة تنوخ المسماة بهذا لقولهم من
تنوخ بالمكان اقام به سموا بذلك لانهم اجتمعوا فاقاموا في مواضعهم ووجه الجوهري
تجعل التشبيه الى تنوخ من قبيل تغول وكان النجوم جمع نجم كالنجم وهو الكواكب
بين دجاه اي دجال الليل والمرجع في البيت السابق وزدكي دكها في القصر
لليلة او النجوم فالاضافة الادنى ملابسة والرجى كالعلي جمع رجية وهي الآطمة
بناء ومعنى سنن جمع سنة وهي في اللغة السيرة ومن الله تع حكمه وامره ونهيه
وما سلكه النبي عليه الصلوة والسلام مع الترك احيانا لماح اي بيض ابتداء
الشيء والبدعة الحدث في الدين بعد كماله والمراد بالابتداء على ما مر وقع التشبيه
احداث البدعة ولا تخفى ان طرفي البيت لا يتلاءمان فانه جعل النجوم من الرجى
والسنن بيضن الابتداء والملائم ان يجعل النجوم بيضن الرجى او السنن من
الابتداء ويحصل الملائمة كما يمكن باعتبار القلب في الاول يمكن باعتباره في الثاني
واشار اليها اما الى الاول بقوله من حصول اشياء متفرقة بيض في جوانب شيء
مظلم اسود فان مفهومه ان جعل الرجى بين النجوم واما الى الثاني فبقوله بالسنن
بين الابتداء واشار الى ترجيح الثاني بارادة تفضيل وتوضيح دون الاول وكان
وجه الترجيح ان التاويل اذا دار بين المتقدم والمتاخر يرجح المتاخر ويكون اخرى
به لبدا يكون كالعمل قبل الحاجة وكالزرع الخف قبل الوصول الى الماء لكن لا يخفى ان
الاول اثبت بالمقام وابلغ لكيف وفيه بيان كثرة النجوم وغلبتها على ظلام الليلة

كخلبة

كغلبة السنن في الاسلام على البدعة والنكتة في القلب الاشارة الى ان
المراقع كون الرجى ظرفا للنجوم والقول بكون الرجى بين النجوم كما هو المقصود
في هذا المقام لقرينة المشبه به قول تخييلي لانه كذلك يتخيل في المرأى الغلبة
النجوم على الرجى كما ان قلب سنن بين الابتداع الاشارة الى ان السنن هي
الاصل الذي حدث فيها البدعة والليق بان يجعل ظرفا للبدعة دون العكس
وان دعت الحاجة اليه وقال الشارح هو للاشارة الى كثرة السنن حتى كانت
البدعة هي التي تلمع بينها فان وجه الشبه فيه اي في هذه التشبيه هو الهيئة
الحاصلة من حصول اشياء متفرقة في جوانب شيء مظلم اسود هي الظلمات ولا
يخفى ان جعل الظلمة مظلمة وان كان له وجه من انها مظلمة بذاتها كما ان البعوض
مضيء بذاته لكن جعلها سوداء وقابلة لكون مما لا يوجد له مساغ فلا يكون
تلك الهيئة في المشبه الا تخييلا فلا يكون تحقيقا كما يلوح من قوله وهي غير
موجودة في المشبه به الا على طريق التخييل الا ان يقال الاسراد بالتحقق ما ثبت
في الواقع ولا يتجه بالتدقيق دائما هو ما يكون في المرآى ولا يحوج الى تكلف و
احتباك للنفس قاله كالرواء ولا يخفى انه يدل بين النجوم او مظلم يسود
تؤل بغد التحقيق بالتدقيق الى ظلمات صرفة وهو مشاء قوله بين دجاه دون
ان يقول بين مظلمة سود ولك اي وجود هاني المشبه به على طريق التحصيل
انه اي لانه وهذا انظم مما في الشرح من جعل ذلك اشارة الى بيان وجودها في
المشبه به بطريق التخييل اي بيانه بانه والضمير للشان لما كانت البدعة وكل ما
هو جهل يجعل صاحبها كمن يمشي في الظلمة فلا يهتدي للطريق ولا يامن ان
ينال مكروها من الوقوع في مهلكة او العثور على داهية مهلكة يثبت جواب
لما اي البدعة ونظائرها من الجهالات كما اي ما الظلمة ولزم بطريق العكس ان
يتبع السنة وكل ما هو علم بالنور ردوجه جعل التشبيه السنة بالنور فرع تبعية البدعة
بالظلمة دون العكس اذ العلم قد يكون مع الضلالة كما في العالم الغير العامل والجهل
لا ينفك عن الضلال او ان التنفير عن البدعة متقدم على الترغيب بالسنة فالتشبيه
في البدعة اسبق او ان ظلمة الكفر كانت سابقة قد ارتفعت بالسنة فتشبيه الجهل



والبدعة يستحق ان يكون سابقا على تشبيه العلم والسنة بجعل السكاكي كلا منهما
مستقلا وشاع ذلك اي كل من التشبيهين حتى يحمل ان التالي اي كل ما هو
علم بياض واشراق قدم التالي على خلاف ترتيب الوجود والذكر السابق
لعقة شاهدة وشرفه كقوله عليه الصلوة والسلام اتيتكم بالحنيفية اي بالملة
الحنيفية المنسوبة الى الحنيف اي الثابت على الاسلام البيضاء نقيا لا
يدل الا على ثبوت البياض دون الاشراق كما هو المدعى ولو اريد بالبيضاء
الشمس وجعلت صفة للحنيفية تباويها بالمشرقة كقولك مررت بزيد الاسد
اي الجرئ لم يدل على الاتحمل الاشراق والاول على خلاف ذلك كقولك
شاهدت سواد الكفر من جبين فلان فصار لذلك التشبيه المستلزم للمحمل
المذكور تشبيه النجوم بين الرجى بالسنن بين الابتداع كتشبيهها اي النجوم
بين الرجى بياض البيب في سواد الثياب في القبول والرواج او بالانوار
موتلقة بالقاف اي لامعة من النبات الشديد الخضرة التي يرى اسود
فنبه به على ان المحقق في الواقع او في المرأى وبادي النظر كما انزنا اليه وقد
جعل صاحب المفتاح البيت من التشبيه المقلوب على خلاف وجه الصحة كان
غرته وجه الخليفة حين يمتدح فقيل ادعى بان نور السنن صار كحسن تشبيه
نور النجوم وان الابتداع فوق الظلمة في الظلام وليس لك ان تجعل الكاف
للتشبيه وان من الحروف المشبهة بالفعل فليصير المعنى وكان النجوم بين رجاها
سنن لاح بينهن ابتداع اي لتلك الهيئة فيخرج بذلك التشبيه غير كونه مقلوبا
لانه وجب زيادة ما بعد الكاف اذا دخل على ان يقال كما ان ولا تقال كان
ليدل بالتنبيه بكاف من الحروف المشبهة بفعل في تصوير وجه التشبيه وانه المشترك
بين الطرفين فاد جعله في قول العامل النحوي الكلام كالملح في الطعام كون القليل
مصلحا والكثير مفسدا لان المشبه اي النحو لا تحمل اي لا يحتمل شيئا من القلة
والكثرة لانه ليس مردد ابينهما ويتعين فيه احدهما كيف واذا روعي في وجه
اجزاء الكلام فقد حصل النحو وان اهمل في جزء فلا نحو في الكلام فوجه الشبه
هنا ان الكلام يصلح بوجود ويفسد لعدمه بمعنى انه لا يسمع لفوت الدلالات

بل يستقر

قوله لو اسقطه كثيرة مزاولة الحدادة
اقول او لحسن النظر وكانه اقصر عبارة
الواسطة في الاكثر وهو عصمه

قوله وعلى ما يعرض بها على الاحوال
اي وصوب ما اقول اراد بوصوب ما
الآت لانها الخصوصية والمعينة
لكل احتمال بوحده

قوله وسائر الغرائز اقول كانه اراد
بالغرائز غرائز دوات الانفس لتبع
غرائز الحساسة والا فالطبيعة
مثالا للكيفيات المحسوسة
لا لخصوص دوات الانفس عند المتكلمين وبوحه

قوله متخصص من صفوف اقول قوله من متعلق
بقوله متخصص على الخصوص مع دائره بوحه

قوله وعدم ادراك الكلام كذا في بعض النسخ
والاظهر ادراك الكلام

العرف واللسان فالمعقولون من الدواخل في الطرق الا الاخراء التي رجعه فالداخل
في الانسان عندهم الراس واليد والرجل وهم يراءون عن التشبيه في فهوم داخل
في الحقيقة وليس المشبه به عندهم الا المعاني القائم بالطرفين وليس الجنس والنوع
عندهم الا الاخص والاعم فالماشي نوع المتحرك عندهم والمتحرك جنسه فاما تمثال
هذا التقسيم من تعسف السكاكي والتهاون العظيم ضمه الى الخارج لا بد ان يكون
محسوسا قايما بالطرفين والخارج الذي غير صالح للكونه وجزئيا حسيا موجودا
في الطرفين بالقياس الى شئ اما حيثية اي مدركة بالحس الظاهر كالكيفيات
الحسية اي المنسوبة الى الجسم باختصاص ما وكالكيفية نسبة الى الكيف ,,,
كالمايية الى ما والكمية الى كم وضعت لما يجاب به عن السوال بكيف وخصها
المتكلمون ببعض الاحوال وكيفية تستكيف من مصدر عاتهم صرح به اهل اللغة
وليس المتحدد والحركة منها عندهم كما يعلم من فهم فمنها تقال اراد بالكيف
خلق الصفات ومنها تقال اراد بالمقدار وصفه من الطول والقصر والتوسط
بينهما وبالحركة السرعة والبطوء والتوسط بينهما وتزين الثاني بان في كون
هذه الامور صفات حقيقة نظرا ذ رب طول يصير قصرا بالنسبة الى طول ورب
بطوء هو سرعة بالنسبة الى اخر ونحن نقول لو جعل قولهم للكيفات الحسية
مثلا الصفة الحية وقولهم ما يدرك ببيانها واشارة الى تقسيمهم لم يرد شئ
ما يدرك بالبصر هو في اللغة حاسة العين ونفسها وفي عرف الحكمة قوة مرتبة
في العصبتين المجوفتين اللتين تلتقيان فتفترقان الى العينين وفيه
نظر لانه لا يصدق على بصر بعض الحول فان الحول قد يكون بتقاطع العصبتين
وقد يكون لعدم تلاقيهما فلا يصدق التعريف على بصر من لم يتلاق عصبتاه بل
على بصر الاحوال اصلا الى قبل ان قولهم بلا امكان يفترقان ينبئ عن عدم
التقاطع فتفطن ولا يخفى انه يدرك بالبصر غاية انه لا يدرك وحدانيا اذا
لم يكن حولا وظرفا بل يكون عارضا ويرى الواحد اثنين ويصدق على قوى
اخرى مودعة فيهما من الالوان والاشكال المدرك بالذات بالبصر هو اللون
والضوء وما عداهما مدرك ثانيا وبالعرض واللون مع كونه مدركا بالذات تارة

شروط-

شروط- ما دراك الضوء كانه لم يذكر الضوء اكتفاء بذكر مدرك بالذات في التنبيه
على المدرك بالذات واختار اللون بالذكر تنبيها على انه المدرك بالذات
دفعا لما يوهم من توقف ادراك على ادراك الضوء انه مدرك بالعرض واكثر
ذكر بالمدرك بالعرض لانه اعدم كونه مدركا فبالغ في توضيحه والاشكال
كالشكول جمع شكل وهو في اللغة الصورة المحسوسة والمتوهمة وفي عرف الحكمة
هيئة احاطت نهاية واحدة بالجسم او السطح كالكرة والدائرة او نهايتين
كذلك فوق الكرة ودون الدائرة او اكثر مما يليق تفصيله بالمقام والمعاذير
هي جمع معذار وهي في اللغة مبلغ الشعر وفي عرف الحكمة لم متصل قابل
للذات والكم العرض يقبل التجزي لذاته ويعني بالاتصال ان يكون للاجزاء
حد مشترك يتلاقى عنده بمعنى ان كل جزء فرض فيه يكون نهاية متحدة مع
مبداء الاخر خلافا للعدد فان الاربعة اذا قسم الى نصفين مثلا لم يكن
نهاية نصف منها مبداء نصف اخر وبهذا هو الاتصال الذاتي الذي هو
فصل للكم المتصل بخلاف الاتصال العرضي كاتصال خط فانه متصل بالقياس
الى الغير لا في حد ذاته وبهذا اندفع انه لا نهاية لبسط الكرة فلا تكون
كما متصلا لان الحد هو الحد العرضي اللازم بعد فرض القسمة الى النهاية
الموجودة وذكر قار الذات لاخراج الزمان لان المراد به ان يكون الاجزاء
المفروضة ثابتة وليس الزمان الحركات جمع حركة على وزن غرفة وهي لغة ضد
السكون وفي عرف المتكلمين حصول جسم في مكان بعد حصوله في مكان اخر
قال الشارح مجموع الحصولين وبهذا اختص بالحركة الانية بهذا وفي التعريف
ازدراء لما بقي به المقام وعند الحكما هو الخروج من القوة الى الفعل على سبيل
التدريج واحترز بقوله على سبيل التدريج عن الخروج دفعة كتبدل الصورة
النارية بالهوائية فانه ليس كونا وفسادا انما بقول الحركة في الاعراض النسبية
فليس تحتها منه حقيقة انما بقول نفس النسبة لا يكون صفة حقيقة واما معروض
النسبة يكون حقيقة والحركة نسبية بالمعنى الثاني وقدمه بايراد المسلم
جوعا على نوع كل منها اما الالوان والاشكال فظاهرة واما المقادير فلانها

اما اجسام تعليمية واما سطوح واما خطوط واما الحركات فلا انتسابها الى
الوضعية وغيرها او الى العربية والطبيعية والارادية الى غير ذلك وما
يتصل بها قال الشارح اي بالمذكورات كالحسن والقبح المختص بها الشخص
باعتبار الخلق التي هي عبارة عن هيئة تحوج الشكل واللون كالضحك والبكاء
الصالحين باعتبار الشكل والحركة وكالاستقامة والانحناء والتحدب
والتقعر الداخلة تحت الشكل وغير ذلك هذا وفيه ان عمل الحركات
على الكيفيات كما في سرعتها وبطئها والحالة المتوسطة بينهما حفظ لما هو
المصطلح في الكيفيات على ما هو احد التوجيهين السابقين فالاصح
تمثيل ما يتصل بالمذكورات بالضحك والبكاء الى صلبن باعتبار الشكل و
الحركة واما قوله الداخلة تحت الشكل تقييد لامور الاربعة وفيه لانها
حفظ للمحفوظ قطعا مع انه لا شكل له لان نهايتي الخط لا يخطان به اما ما هي
للخط فداخل في قول غيره ذلك فانها ايضا مما يتصل بالمذكورات لانها مما
يتصل بالمقدار فلا يتجه ما اورده السيد عليه من ان بعض الامور تعرض
للخط ولا شكل لهم يتجه انها لما كانت داخلة تحت الشكل فقد دخلت
في قوله والاشكال فلا معنى لجعلها داخلة تحت ما يتصل بها الا ان
تلك تسامح في قوله تحت الشكل واراد بما تحت ما يتصل بالشكل واورد
السيد ان الاشكال ما يتصل بالمقدار فلا وجه لضمها مع الالوان فافراد
عما يتصل بها ويرد ان افرادها وضمها الى الالوان لاتي حسن الشخص
وقبحه مما يتصل مجموعها او بالسمع عطف على قوله بالبصر وهو في اللغة ان
ذن يكون للواحد والجمع وفي عرف الحكماء قوة رتبت في العصب المفروش
على سطح باطن الصماخين تدرك بها الاصوات وفيه نظر لانه لا يصدق
عليه قيد رتبت في احد العصبتين فان الاصوات الضعيفة والقوية
والتي بين بين وانما وصف الاصوات تبيينها على ان انواعها امور
اعتبارية لا تغاير بينها الا باعتبار اوصاف متفاوتة بالاضافة فخلاف
الالوان واخواتها والطعوم والروائح وفي كون الاصوات باعتبار القوة

والتوسط

والتوسط من الصوات الحقيقية نظر لانها تختلف باختلاف المضاف اليها ولا
يذهب عليك ان الاصوات ايضا امور متصلة بها تدرك بالسمع كحدتها و
ثخنها والكيفيات الحاصلة من الاعتماد على مخارج الحروف وكونها مولدة
ومتولدة وكذا الطعوم والروائح فتخصيص ما عدت مدركات البصر و
مدركات اللمس بقوله وما يتصل بها اتفاقي لا موجب له واما الذوق هو
في اللغة مصدر ذاق بمعنى اختبر الطعم وفي عرف الحكماء قوة منبثة
في العصب المفروش على جرم اللسان وفيه انه يخرج عنه القوى المودعة في
بعض هذا العصب ويدخل فيه قوى غير مدركة للطعوم مودعة فيه
ويمكن دفع الاول بما دل تمثل فانظر وادفع النظر عن الطعوم واصولها
تسعة وطرفاها الحلاوة والمرارة ولذا قال اهل اللغة الطعم الحلاوة والمرارة و
ما بينهما من الحرافة والملوحة والحموضة والوسومة والعفوصة والقبض والتفاهة و
العفوصة طعم ينقبض به ظاهر اللسان وباطنه والقبض طعم ينقبض به ظاهر اللسان
والتفاهة طعم لا حاصل من ذي الطعم بسهولة لكمال صلابته وقد يستعمل بمعنى
المقابل للطعم اذا تشهى وهو في اللغة حسن الالف وفي عرف الحكماء قوة مرتبة
في زائدتي مقدم الدماغ شبهتين بحلمتي الثدي وفيه من الروائح جمع رائحة
قال الشارح لا حصر لانواعها ولا اسماء لها الا من جهة الموافقة او المخالفة كرائحة
طيبة او منتنة او من جهة الاضافة الى محلها كرائحة المسك او الى ما يقاربها
كرائحة الحلاوة هذا ان كان المراد بالانواع المفهومات المندرجة تحتها والا فالرائحة
الطيبة ورائحة المسك ليستا نوعين مختلفي الحقيقة ولا يبعد ان يكون رائحة الحلاوة
من قبيل الاضافة الى المحل ويكون المراد رائحة ذي الحلاوة او اللمس هو في اللغة
المس باليد وهو في عرف الحكماء قوة سارية في البدن كلها تدرك بها الملموسات
قالوا لم يخلق في الكبد والرية والعظم والطحال والكلية فعلى هذا لا يصدق التعريف
على شيء من المحدود ولا يصلحه ضم الاستثناء ايضا لانه لا يصدق على لامسة
عضو عضو ويصدق على القوة الفاذية والناهية اذ لو اريد باللمس ما عليه
اللغة كان قصرا لو اريد المدرك باللامسة يلزم الدور ولم يراع في

قوله واحد او اثنين او ثلاثة الخ
قوله وصيرورة منبثة اي ظاهرة

ذكر الحواس الترتيب الذى راعوه اذ قدموا اللامسة لانها يحتاج اليها
الحيوان اشد حاجة ولهذا انتشر فى جميع الاعضاء ولم يخل عنه حيوان
حتى الخراطين الفاقد للاربعة لان التشبيه اكثر ما يقع فى المحسوسات فلما
قدم البصر جمع معه ما سوى اللامسة بجامع الاختصاص بعضو الراس الا
انه ينبغى ان يؤخر الرابعة من الثلثة ليتصل باللامسة لشدة المناسبة بينهما
ولذا قال الامام الرازى لولا كثرة مباحث المبصرات لقدمنا المذوقات ليكون
رديفة للملموسات من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والخشونة
والملاسة فى المواقف الملاسة عند المتكلمين استواء وضع الاجزاء فى ظاهر
الجسم والخشونة عدمه فهما على هذا المقول من باب الوضع وعند الحكماء
بهما كيفيتان ملموستان قائمتان بالجسم وفى شرحه وقيل قائمتان ببسط الجسم
والصلابة واللين فى المواقف هو عدم الصلابة على ما صرف شارحه ذلك فهو على
ملكه وقيل بل كيفية بها يطيع الجسم للغامز وفى شرحه قال الامام الرازى هما
من الكيفيات الاستعدادية دون الكيفيات الملموسات وقال الشارح هو
كون هذه الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكماء والحفة والثقل هو
كعنب مصدر وكعلم حاصل بالمصدر ولا يخفى ان مفهومات الامور
المذكورة ظاهرة مشاهد كدفيها الصبيان وغيرهم والاشتغال بتعريفاتها
لغو وان شاعت فى غير هذا الفن فتركناها لذلك وما يفصل بها اى
بالمذكورات كالبلة والجفاف وغيرهما او عقله عطف على قوله هو حسية و
تقسيم الخارج ومن وجه الشبه بالحسى والعقلى لمن يد اتمام به والا العبر
الخارج عينه ايضا قد يكون حسيا وقد يكون عقليا اذ المراد بالحسى ما يكون
افراده مدركة بالحس لكن لما لم يكن التشبيه به كثيرا ندر علم الاستعارة
لم يعلق به اتمام يدعو الى تقسيم وتفصيل وايضا تقسيمه الى الحسى والعقلى
عائد الى حيثية الطرف وعقليته بالنسبة الى النفس على غير قياس النسبة
كالجسمانى فى النسبة الى الجسم والكيفية النفسانية ما يختص بذوات النفس
الحيوانية وقيل ما يختص بذوات النفس حيوانية كانت او نباتية كذا استفاد

من

من المواقف والاختصاص بالاضافة الى ما فى الاجسام فلا اشكال فى التمثيل
بالعلم المشترك بين ذوات الانفس والواجب على انه قد يمنع الاشتراك لكون
علمنا عرضا حادثا دون علم تع فانه قديم وليس لبعض من الذكاء وهو
كالسواد سرعة الفطنة كذا فى القاموس وعرف بشدة قوة للنفس معدة لاكتساب
الاراء وباخص منه بمرتبتين وهو ملكة سرعة انتاج القضايا وسهولة استخراج النتائج
بواسطة كثرة تمرن له المعدات كالبرق اللامع فلا تشتمل ملكة اكتساب الاراء
التصورية وسرعة الانتاج وسهولة الاستخراج النظريتين وعلى الاول سؤال
مشهور ذكره بعض الفضلاء الجامعين للعلوم من ان الذكاء يجامع اكتساب
الراى فكيف يكون معدا واقحم بعض الاركيا المتخليف بنهاية الزكاء بان نشاء
الاشكال اشتباه صور الكلمات والاشكال نطق المعد على صيغة اسم الفاعل
وهو اسم مفعول اى قوة مهيأة بها المدرع لاكتساب الاراء هذا ونحن نقول فليكن
اسم الفاعل بمعنى قوة مهيئة شئ النفس لاكتساب الاراء وبمعنى المعد اصطلاحا
ولانم ان شدة القوة يجامع اكتساب الراى بل حين حصول الاكتساب يفتقر القوة
والنظر الامثلة على على المعانى اللغوية ليكون تمثيلا لوجه الشبه بما يدور فيما
بين البلغاء فالنظر فى قوله والعلم حمل العلم على اليقين فانه من اغفال اليقين فى
اللغة اعنى الاعتقاد الجازم المطابق الثابت وان كان معانقة الاخير ايضا
عقلية من المعانى الثلثة التى ذكرت فى بيان تعريف البيان وهما هو مصطلح الحكيم
من الصورة الحاصلة من الشئ عند الذات المجردة لحصول صورة الشئ فى العقل
كما ذكر الشارح لان احد اقسام العلم اعنى العلم الكاسب بمعنى ادراك الجزئى
او البسيط ومن يقابل الضاعة وهى ملكة يقتدر بها على استعمال ما من عرض صادرا
عن البصيرة بحسب الامكان وقول الشارح وقد يقال العلم على ملكة يقتدر بها
الخ كانه سهو القلم والمقصود بالكتابة وقد تقال العلم على مقابل ملكة يقتدر بها
الخ والغضب وهو حركة النفس مبدأها ارادة الانتقام والحلم وان يكون النفس
مطمئنة لا يحركها الغضب لسهولة ولا يضطرب عند اصابة المكروه وسائر الغرائز
جمع غريزة وهى الطبيعة والطبيعة السجية جبل عليها الانسان كالطباع

او الطباع ما ركب فينا من المطعم والمشرب وغير ذلك من الاخلاق التي لا نزاع لنا
كذا في القاموس فعلى هذا يدل قوله وساير الغرائز اى مافي الغرائز المثل سابقا
مبادي الامور المذكورة لانها جبل عليها الانسان لا انفهما ولو جرينا على تفسير
العزيزي بملكة تصدر عنها صفات ذاتية على مافي الشرح لا يستدعي حمل ما سبق على
الملكة وبالجملة لا يصح حمل العلم على حصول الصورة او الاعتقاد او ادراك المركب
كما يشعر كلام الشرح ومن سايرا لغرائز الكرم والقدرة والشجاعة ومقابلاتها
واما اضافية عطف على قوله اما حقيقة وكاشف عن المراد فان الحقيقي له معنيان
الصفة الثابتة للشئ مع قطع النظر عن غيره موجودة كانت او معدومة وتقابله الاضافي
بمعنى الامر النسبي الثابت للشئ بالقياس الى غيره وثانيهما الموجود وتقابله الاعتباري
الذي لا تحقق له سواء كان معقولا بالقياس الى غيره او مع قطع النظر عن
الاعتبار وقد نبه على ضعف عبارة المفتاح حيث جعل الحقيقي تقابل الظاهر اعتباري
ونبه لان الحقيقي ليس له معنى مقابل الاعتباري والنبي عن ما لا يكون اعتباريا
ولا تنبها كازالة الحجاب في تكميله الحجة بالتمس واعلم انه لم يف المصنف وعدني
بتتابع الكتاب من حذف المشهورة والتطويل والتعقيد وتنبي عنه في هذا المقام
لان هذه التقسيمات مما لا نفع له في هذا الفن بل يوجب تخير الافهام وايقاع
المبتدئين في الظلام حتى ان الشارح قال كانه انتهاج من السكاكي باطلاقه على
اصطلاحات المتكلمين فهو من التطويلات المشكلة على المبتدي فيجب حذفه على
الترام تنقيح الكلام عن التطويل والتعقيد وكانه مع المصنف حذفه الانفهم من
الابهام بانه لم يعرف اصطلاحات المتكلمين فحذفه لعدم فهمهم مقاصد المفتاح في
هذا المقام لكونه عاريا عن معرفة مصطلحات الكلام وايضا وجه التشبيه اما واحد
في ذات بمعنى لا جزء له والا فلا تقابل بينه وبين المركب لانه ايضا واحد حقيقة
اذ الوحدة تعرض كل شئ حقيقة ثم لو قال اما بسيط او مركب لكان اوضح و
اما عنوله الواحد ولما كان هو عنوله الواحد عاما لان لعروض الوحدة جهات
شتى من الوحدة بالموضوع والوحدة بالحمول الى غير ذلك قيده بقوله لكونه
مركبا من متعددة اما تركيبا حقيقيا بان يكون وجه التشبيه حقيقة ملتئمة من متعدد

او تركيبا

او تركيبا اعتباريا بان يكون هيئة منتزعة انتزعها العقل من متعدد والاعتبار
عند السلخاء للاعتباري بل الظاهر ان يخص التركيب في هذا العرض بالمركب الاعتباري
ويجعل المركب الحقيقي داخلا في الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما اوصافا مقصودا
من مجموعها الى هيئة واحدة او لا يكون في حكم الواحد وستعرف وجهه وكل منها اى كل
واحد من الواحد وهو عنوله اما حسي او عقلي والعقلي الذي عنوله الواحد اما مركب
من العقليات الصرفة او من الحسي والعقل لان المركب من الحسي والعقلي عقلي كذا
حققه الشارح لتحقق والسيد السند وفيه ان تحقق العقلي ما حصل في نفس العقل وتحقق
الحسي ما حصل في الحس المشترك او الواهمة والمركب المذكور ليس شيئا منهما بل
مجتمعا منهما فالحق ان تقسيم ما هو بمنزلة الواحد ايضا الى كا لمتعدد واما متعدد
عطف على اما عنوله الواحد اى وجه الشبه اما واحد او غيره وغير الواحد اما عنوله
الواحد واما متعدد بان يقصد بالتشبيه تشريك الطرفين في كل واحد من متعدد بخلاف
المركب من وجه الشبه فان القصد فيه الى تشريكهما في مجموع الامور او في الهيئة المنتزعة
عنها كذا في الشرح وكانه دعاه الى تاويل المنفصلة ذات بلد اجزاء الى منفصلتين
ذاتي جزئيتين ان الحكم الانفصالي لا يمكن ان محقق لا بين امرين اذ لا يمكن ان يكون
لقضية واحدة الاطرفان هذا ويمكن جعل الجزئيتين الاولين عنوله امر واحد هو
غير متعدد اى وجه الشبه اما غير متعدد واما متعدد هل يمكن الحكم بالانفصال بين
امر فيظني ان الحق انه ممكن على سبيل الاجمال كما يحكم به الوجدان فان القضايا
المنفصلة ذوات الاجزاء البتة فصاعدا تشتمل على احكام اجمالية اذا فصلت
صارت القضية الواحدة اكثر من قضية ولا بحث بالبال تنبه متعددة مقصودة
بتصديقات متعددة في الصورة الاجمالية فالداعي الى التكلف ليس الا وضع التفصيل
مع الاجمال ولا يخفى ان هذا التقسيم يجري في الطرفين اضافان المسند او المشبه
قد يكون واحدا وقد يكون عنوله الواحد وقد يكون متعددا فالقول بان تعدد الطرفين
يوجب تعدد التشبيه عرفا دون تعدد وجه الشبه لو تم لم وجه التخصيص وقوله لذلك صفة
لمتعدد واشاره الى انقسامه الى حسي وعقلي او مختلف اى بعضه حسي وبعضه
عقلي وكما ان احاد المتعدد قد تختلف لذلك احزاء المركب كما اشرنا اليه ولم

المشترك فيه ليس بحسي بل منافاة المشترك فيه للحسيه اظهر من منافاة ما كثر
العقلي فيه الاشتراك بالنظر الى مجرد مفهومه قلنا المراد بعيني المصطلح عليه
في لفظ الحسي ان افراده مدركة بالحس وبهذا اندفع ما ذكره المفتاح ان جعل
المشترك حسيا يخالفه التحقيق ولا يرد ما ذكره الشارح انه لا يصلح جوابا لما في
المفتاح من ان التحقيق فرض الشبه بالي ان يكون حسيا ومراد المصنف جواب ما فيه
كما يظهر من الايضاح لانه عدل بالمصنف من التحقيق الى التسامح لان التحقيق لا
بالي ان يكون وجه الشبه مما ادرك افراده بالحس الواحد الحسي شروع في تمثيل
الاقسام الستة عشر بعد التحصيل بالتقسيم فتامل وقول الشارح شروع في
تعداد امثلة الاقسام خفي اذ لم يذكر على طريق التعداد كالحمرة كونها وزطايرها
واحد بعيني ما لا جزء لم مما يتطرق اليه المنع فلا اك يدعوا الى جعل الواحد في مقابلة
المركب الاعتباري الذي هو الهيئة المنتزعة ربما لي داع اخر والخفاء اي خفاء
الصوت من المسموعات قال الشارح وفيه تسامح لان الخفاء ليس بمسموع ودفعه
السيد بان المراد بالخفاء ما يقابل الجهر وطيب الرائحة من المشمومات ولذة الطعم
من المذوقات وليس الملمس من الملموسات فما من اي في تشبيهات مرت من
تشبيه الخد بالورد والصوت الضعيف بالهمس والنكهة بالخمر والريق بالخمر
والجلد الناعم بالحرير والعقلي عطف على الحسي عطف صفة اي والواحد العقلي
كالعراء عن الفائدة هي ما اكتسب من علم او مال والجراءة بالباء على وزن الكراهة
شاذة هي في اللغة الشجاعة لكنها اعم من الشجاعة في عرف الحكماء لاختصاص
الشجاعة بما صدر عن روية فتخص بالعقلاء قيل ولذا اختارها على الشجاعة
ليصفوا شتركها بين الرجل الشجاع والاسد عن شرب اشتباه والهداية
اي الدلالة الموصلة الى المطلوب والدلالة على ما يصل الي المطلوب على اختلاف
فيها واستطابة النفس اضافته الي الفاعل يقال استطاب واستطيب الشيء
وجعله طيبا في تشبيه وجود الشيء بهذا الظرف متعلق بالطرف المتقدم الواقع
خبرا عن الواحد العقلي العديم فعيل بمعنى مفعول من عدم كعلم اي فقده او
بمعنى الفاعل من عدم ككرم بمعنى انعدم والانعدام لمن في اللغة من المتكلمين

للمفت اليه لان المقصود في المعقد الاحاد دونه على عكس المركب فان الملفت
فيه المركب الذي هو عقلي دون الاجزاء المختلفة فاعد بحال الاحاد دونه
الاجزاء كذا في الشرح وقد عرفت ما فيه ولك ان تريد بقولك كذلك انه اما حسي
او عقلي واما واحد او منزل الواحد وبقولك او مختلف ان بعضه حسي وبعضه
عقلي وبعضه واحد وبعضه منزل الواحد لكن اراد الامثلة توافق الاول
وحمل العبارة عليه اسهل والحسي اي وجه الشبه الحسي طرفاه حسيان لا غير
فالمعقد الذي بعضه حسي تدخل في هذا الحكم لان فيه وجه شبه حسيا فلم
يحتج الى تاويل الحسي بالحسي بتمامه او بعضه كما فعله الشارح وليا الى
ان تعال حكم المصنف اخل الى اشتراك العلة لامتناع ان يدرك بالحس
من غير الحسي شيء ويتحم عليه الحسي كما سبق ما افراده حسية يتخيل
يدرك من الطرف الحسي والعقلي ما يصدق عليهما ودفعه ان المراد ان
وجه الشبه خارج الحسي طرفاه حسيان وهو امر قايم بالطرفين لكن لا بد ان
يراد بحسية الطرفين اعم من الحسية حقيقة او تنزيلا ليشمل نحو قولك كان النجوم
بين رجاها سنن لاح بينهن ابتداع فان وجه الشبه حسي مع ان السنن الا
بتداع ليست حسية لكنها نزلت منزلة الحسي والعقلي اعم اي طرفا العقلي من
الحسين او من طرفي الحسي لانهما كوما ن عقليين ومتعلقين ايضا لجواز ان
يدرك بالعقل من الحسي شيء بل قد حقق في غير هذا العلم ان النفس في مبداء
الفطرة خالية من العلوم كلها وتحصل لها المحسوس باستعمال الحواس و
المعقول بالانتزاع من المحسوس ولذلك يقال التشبيه بالوجه العقلي اعم اي
اعم تحققا اذ كل طرفين يتحقق فيهما التشبيه بوجه حسي يتحقق فيهما بوجه عقلي
ولا عكس او المراد طرفا التشبيه بالوجه العقلي اعم من طرفي التشبيه بالوجه الحسي
فكل ما يصلح طرفا للثاني يصلح طرفا للاول دون العكس وفيه نظر اذ ما
صح فيه التشبيه بالوجه الحسي يحتمل ان لا يكون فيه امر عقلي لم يرد اختصاص
باحد الطرفين فيوجد فيه الوجه الحسي دون العقلي فان هو متروك فيه
الحاجة الى فيه تهوكلي والحسي ليس بكلي فيه تطويل ويكفي هو متروك فيه

ولم يسبق في اللغة الخدام وانما تكلم به المتكلمون والعدم تعارف في اللغة في
الراجح النفع فاعل العديم اذا يبه بعدمه الاولى بالعدم لان النظر بسبب
وجود عديم النفع بالعديم لا بالعدم ورجع الضمير الى مطلق الشيء شيء وبذا
التشبيه الاول وجه شبه عقلي ذكره بكذا ما يأتي على ترتيب الوجوه المتقدم وقد
راعى في ترتيب الوجوه الاربعة ما هو اتيق فقدم ما طرفاه معقولان لانه انيب
بالواحد العقل ثم ما طرفاه حساه ثم ما الشبه فيه عقلي لان الاصل فيه المعقول
بالمحسوس دون العكس وقد انكر الشيخ على من يجعل هو معدوم او هو والعدم
هواء تشبيها ونقول لم يثبت للموجود هنا ما هو للمعدوم بل اردت نفي وجوده
لكن هذا الحكم مبني على تشبيه الوجود بالعدم فانهم لما شبهوا الوجود بالعدم
في العراء عن الفايدة ونزل منزلة صار هو معدوم لنفي الوجود كذا هو والعدم
سواء ثم لما شاهد الشيخ ان الدخيل في الدراية لا يكاد يوافقه ولا يتمكن من
ان لا يجعل هو معدوم اختصر موجودا كالمعدوم وشيئا ووجود شبيه بالعدم كما
ان اريد اسد اختصار زيد كالاسد بالغ في ان الحق معهم وقال الامر كذلك
لكن ان ابيت الا ان تحمل على ظاهر قولهم موجود لمعدوم الى غرر ذلك
فلا مضايقة فيه بريدان كلا امر لما خلق وجب العمل بما روى من كلم
الناس على قدر عقولهم وبهذا استغنيت عن ان لقول المصنف ممن لا
مضايقة للسبح ساقط بما حققته المصنف فان الحق معهم ولا حال للانكار
النسبة كيف والشيخ لم ينكر النسبة في وجودا كالعدم بل بل في قولهم هو معدوم
او هو والعدم سواء فاحسن التامل وزين التعقل تنفع من يعقك احسن المنافع
الذي له مطل ولا داع والرحل الشجاع نبه على معنى الجراة فلهذا لم يقل
والرحل الجري كما هو الظ بالاسد والعلم بالمعنى يواخذ وقد غرت رر
بالنور هو الضوء ايا كان او شعاعه وهو الذي تبين الاشياء والخط خلق
كريم باضافة الخلق او وصفه بالكريم وجزم الشارح بالاول والجزم خلاقه والخلق
السجية والمروة والدين جاء بضمتين والجمل الواحدة عاني الباطة تحقق صحة
التمثيل بالعراء عن الفايدة واستطابة النفس لبنايه التركيب وقد ذكرني

المفتاح

المفتاح والايضاح من اصله العقلي بناطرفاه عقليان تشبيه العلم بالحيوة في
كونها جهتي ادراك واتفق الشارحان بان بيان ذلك ان المراد بالعلم الملكة
التي هي سبب تفاصيل الادراكات اذ لو اريد الادراك لم يكن للتشبيه معنى
اقول المراد بالادراك الوصول وتفاصيل الادراكات والعلوم كالحيوة جهات
للوصول وبذا ترتيب حما قال الشارح هنا ولو جعل وجه السبه بين العلم والحيوة
الانتفاع بهما كما ان وجه الشبه بين الجهل والموت عدم الانتفاع كان ايضا
صوابا والمركب الحسي من وجه الشبه لا يكون طرفاه الاحسيين فلا منع باعتبار
حسية الطرفين وعقليتهما واخذا فيهما لكن ينقسم باعتبار افراد الطرف و
تركيبه ولم يشر الى تقسم الطرف الى المركب والمفرد والمختلف لانه يحمل
في ضمن تقسيم الوجه باعتباره ولم يكتف في تقسم الطرف الى الحسي والعقلي والمختلف
تنبيها على ان الطرف ايضا مقصود بالبحث كالوجه وليس احدهما تبعا للاخر
في الشرح انما قسم وجه السبه المركب بهذا التقسم دون الواحد لان معنى تركيب
وجه السبه ان يكون هيئة منتزعة من اشياء اشترك فيه هيئتان منتزعتان
كذلك بان يعمها تلك الهيئة والطرف المركب بان يكون هيئة منتزعة من
اشياء اذ لا معنى التركيب الطرف وتركيب وجه السبه الا ذلك فلا يمكن لبسبه
المركبتين الا بالاشتراك في مركب يعمها فلا يمكن ان يكون طرفا وجه الشبه الواحد
مركبين بهذا تنقيح كلامه ولا بد من بيان انه لا يجري هذا التقسم في وجه الشبه
المتعدد وانه لا يكون طرفا الواحد مختلفين ايضا حتى يتم وجه التخصيص وبين عدم
صحة الاختلاف لما ذكره من ان التشبيه في الهيئة انما يكون باشتراك الهيئتين فيها
ولا يتم عدم الجريان في المتعدد الم يتبين انه لا يمكن تشبيه الهيئتين المنتزعتين
في هيئتان متعددة يعمها وفيه بحث وبعد تسليم ان تشبيه الهيئتين المنتزعتين يجوز ان
يكون في غير الهيئة من كونها معجمتين او مسرتين او مرغوبتين او مكروهتين الى غير
ذلك فيصح ان يكون الواحد من وجه الشبه طرفاه مفردين ومركبين ومختلفين
فان قلت اذا كان معنى التركيب ما حققته فكيف صح قول السكاكي وجه الشبه اما
واحدا وغير واحد وغير الواحد انما في الحكم الواحد لكونه انما حقيقة ملتئمة واما اضافيا

مقصورا من جوعها الى هيئة واحدة اولا يكون في حكم الواحد يعني المعقود قلت
هذا ما استضعفه الشارح ويمكن دفعه بانه اراد بالحقيقة الملتئمة ما يكون هيئة
منتزعة من امور لا يكون اوصافا وهذا قابلها بالاتصاف فان قلت لا تستعد
ذلك لربما يعنى عنه ما صرح به من ان عدا الحواجن الغايدة واستطاله النفس من
الواحد تسامح لان وجه التسامح ليس الا ان فيها شائبة التركيب قلت لو سلم
فلا اباه لانه لعله اراد التسامح في الاطلاق بالتوسع في التسمية بالواحد
واعتباره على وجه يندرج فيه كثير من المركبات ومما يؤيد ان لا معنى للتركيب
الا ذلك جعل استعارة الاسماء المتصلة به استعارة تبعية معدودة من
الاستعارة في المفردون الاستعارة التمثيلية التي هي استعارة مركبة فيما
اي في تشبيه طرفاه مفردان كما اي وجه الشبه في قوله فاك الشارح يعني احمد
ابن الحلاج او قيس ابن الاسلت وقد تبع فيه الايضاح لكن في القاموس
الاسلت من اوعب جدع انفه والذال قيس الشاعر وقد لاح هو كما لاح
يعني بدا في الصبح هو ضوء الصباح وهو جمرة الشمس في سواد الليل الثريا
تصغير ثروى مونث ثروان كسكوى وسكران للمراة الممتلة سمي بتصغيرها
النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كما ترى اي في المرآى وهو ماخذ قول الملصق في المراى
له وهو احتمال اخر كما ترى كعقود مراجة المعقود معلوم والمراجة بضم الميم
وتخفيف الراء عنب ابيض طويل على ما في القاموس وينبغي ان يحمل عليه قول
الشارح عنب في حبه طول وقد تشدد الراء كما في البيت والحلاجية صفة
عنبه او شجرة ولك ان تجعل الاضافة لامية حيث نورا اي اخرج نوره
بالفتح وهو الزهرة الابيض او المطلق والزهر شائع في الاصفر من الهيئة
بيان لما كما في قوله الخاطع من تفاوت الصور البيض المستديرة الصغار
المقاديم في الهواي قيد التقارن بقوله في المرء مستفاد من قول الشارح كما
ترى لانه لا تقارن في الحقيقة اذ لو كان لذاتها متصلة متراكبة لانه ولا لون
للمركبات او لاعلم بلونها ولا بعد استدارتها وهي في الواقع كبار فالشبه به
قول الشارح انه متعلق بالصغر لانها كبار في الواقع تخصيص بالمخصص على الكيفية

المخصوصة

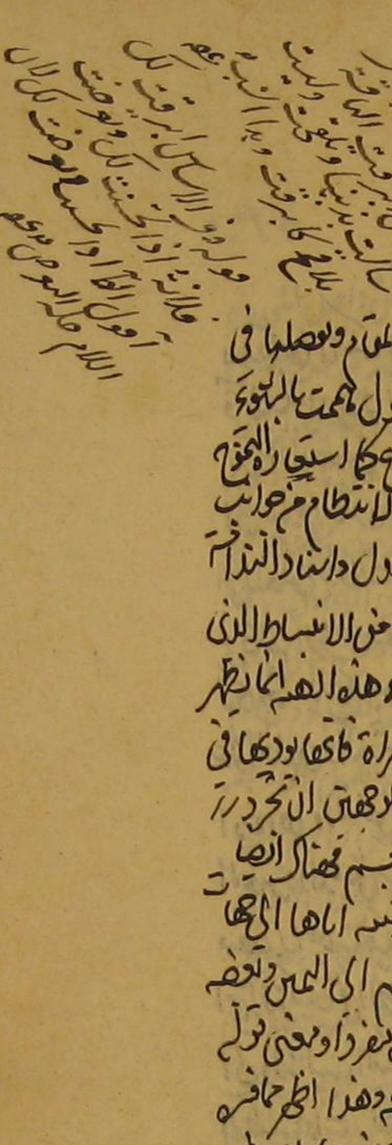
المخصوصة من كون البياض على نسبة معينة واحدة بين الاجزاء وكذا الاستدارة
والصغر والتقارن وشارح المفتاح المفتاح ولا يلزم الحال من ان الكيفية في الجملة
الطرفية مشغول بالواسط فيصح نصبه الحال عنه او حال من التقارن اي الحاصل
الحاصل من التقارن منضما الى الحال المخصوص للعقود والدر نامن الطول او العرض
على ما فسر اولى المقدار للجمع من الثريا و العقود والاجرادة من الصور الصغار
يعني ان الهيئة منتزعة عن الصفات والمقادير لا عن مجرد المقادير ولقد احسن
صاحب المفتاح حيث زاد على الشيخ قوله على الكيفية المخصوصة ولم يكتف بذكر
المقدار المخصوص كما اكتفى الشيخ مريدا بالمقدار مقدار الوقت والعهد لان ارادة
الكيفية بالمقدار بعد في غاية اعتبار المقدار في الهيئة بكمية شديد ولقد غفل الشارح
حيث نسب الى المفتاح انه سكت عن ذكر المقدار كما ان الشيخ سكت عن ذكر الكيفية
والمصنف جمع بينهما لان الجامع بينهما المعنى والمصنف تبعه في ذلك ولا يضر الشارح
بانه لعله لم يكن في نسخته ذكر المقدار لانه شرحه في شرحه على المفتاح وجعل الكيفية
المخصوصة نفيا للتداخل والتضام والمشدة الالتزاق كما ذكره الشارح فلعل عن
الشيخ وتبعه المحقق الشريف في شرحه للمفتاح مشتمل على لغو اذ لا ينطوي شدة
الافتراق بجنب التقارن عرفا قال الشارح اما جعل الشعر من مزدوج الطرفين لان
قوله حين نورا قيد للمشبه به لا خبره والتقييد لا ينافي الافراد اقول بعد تحقق
المركب دخول حين نورا في المشبه به ايضا لا يوجب التركيب اذ لا معنى للتركب
الا انتزاع الهيئة من عدة امور فالتحقق مغن عن هذا التدقيق ومن البين العون
والتوفق واحكام القول والموفق والمركب الحسي فما اي في تشبيه طرفاه مركبان
كما اي مركب حسي في قول بشار كان مثار اسم مفعول من اثار الغبار اي هيجه النقع
والاضافة بيانية ولو جعل كان للتشبيه لم يكن المحذوف من ان كان التشبيه الا الوجه
وان جعل للظن كان اداة التشبيه ايضا محذوفة ويكون لفوك اظن زيدا
اسدا فيكون ابلغ وهذا اصل مهدته لك في كل تشبيه مشتمل على كلمة كان حليا
كانه جرى بان يتخذه حليا فوق رؤسنا واسيافنا منصوب معطوف على المتار باواو
المقارنة كما في كل رجل وضيعته وهذا معنى قول الشيخ ان اسيافنا في حكم الصلة

للمصدر لبداية الوقع في التشبيه تعرق يعني انه متصل بالمثار ومنضم معه ومن
تتمته وليس مستقلا في الملاحظة وذلك اتصال بشاء من المغارنة المستفادة
من العاطف ولم يرد السيح انه مفعول مطلق وعامله المثار لان النفع ليس مصدرا
للمثار لانه لم يعتمد حتى يكون له معمول وحذف المعتمد عليه لكف لا يعتمد عليه
ولو جعلت المثار مصدرا لكان النفع مفعولا لاكلفه وكان اسيافا مفعولا معه
وكان هذا نسب لكلام السيح ويكون كلام الشيخ ادعى لم قلناه لك ان ليس الاثار
مشبهة لان المثار ايضا ليس مشبها وفي تشبيه المركب لا يلي المتم اداة
التشبيه فجعل الشارح المحقق هذا الاحتمال وهما منهم ليس اتهادي قال الشارح
يتساوط بعضها في اثر بعض وهو مضارع حذفت احدى تائيه وفي جعله
ما ضارع نوث لان في الاسناد الى ظاهر الجمع الغير السالم بالياء رهد اخل بكثير
من اللطائف التي قصدها الشاعر على ما ستطلع عليه في اثناء شرحه هذا اختلف
في بيان الاخلال فقال بعضهم ان سقوط بعض في اثر بعض يستفاد من صيغة
الحال فانها تهمل في زمان الحال ثانيه ان تهمل بالتدريج واختلاف الحركات و
من يتبعها لسقوط بعض في اثر بعض والاخفى ان الحصول التدريجي مقتضى
الانطباق على زمان خالا كان ادعيها ولان اختلاف الحركات بجامع سقوط
الجميع معا وقال بعضهم يفوت ما يفيده صيغة المضارع من استحضار الصورة العجيبة
المستفادة من جعل الماضي في معرض الحال وقيل يفوت الاستمرار التجددي المفاد
بصيغة المضارع المناسبة للمقام وفي هذين القولين انه فوت لطيفة لا يذكر في اثناء
شرحه لا اخلال بكثير من لطائف يذكرها وفيه ونحن نقول ليل تعادى كواكبه يفيد وصف
الليل بالخلو عن الكواكب فيلزم تشبيه مثار النقع والسيوف بالليل الخالي عن الكواكب
بخلاف ليل تعادى كواكبه فانه يفيد وصفه بكونه ذا كواكب سقوط بالتدريج المتوقف
على وجود الليل يحكم به ذا يقم لا يفوتها دقائق معادي البيان وحقائق محاياة
التبيان كواكبه اي كواكب له لان سقوط السيوف ولا تفاعها انما يكون لطائفة منها
لا لواحد فواحد فهذا مفهوم الجمع الاستغراقي بمعنى كل جمع واسناد المضارع الاستمرار
من الهيئة بان لما في قولهم كما الحاصل من هو قال الشارح بفتح ونحن نقول الاظهر ضم الهاء

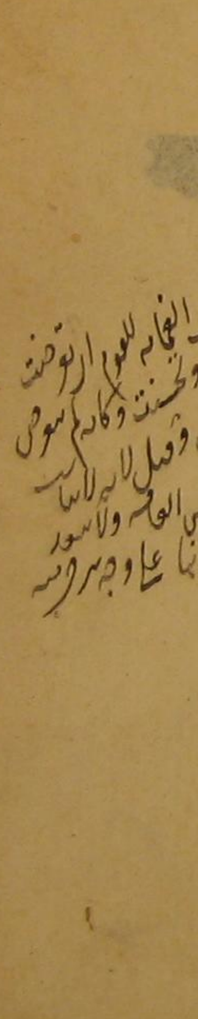
لان

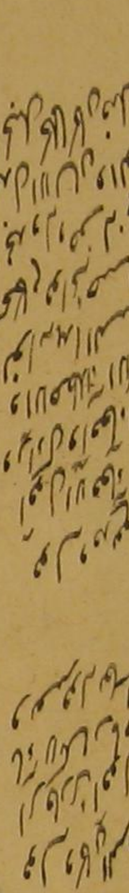
ما تشمل الهيات المجردة والهم وما يقاربها من اوصاف الجسم والافلا يصح
جعل ما حي تنها على وجهين اذ احد وجهيه ما جاء في الهيئة وما يقاربها من وصف
الجسم والافلا يصح قوله ويكون على وجهين احدهما ان نقول اي يوصل من
قولهم الشيء بالشيء من حد نصر وصلهم به والمراد ان نقرن في اعتبار الفعل
وتركيبه بالحركة غيرها من اوصاف الجسم كاللون والكل ومع ذلك في قوله حي
في الهيات تسامح والمراد انه حي في الحركات الواقعة على الهيات نرشد
الى ذلك قوله فيما بعد من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق و
الحركة الربعية المتصلة تمدح الاشراق واصل هذا الكلام ما نقل عن
الشيخ في اسرار البلاغة اعلم ان مما يزاد به التشبيه سحرا ان حي في
الهيات التي يقع عليها الحركات والهيئة الحاصلة في التشبيه على و
جهين احدهما ان تعرف بغيرها من الاوصاف والثاني ان يرد هيئة
الحركة حتى لا يرد غيرها فمثل الشيخ الهيات طرق التشبيه الاول طرق
المركب وجعل الهيئة الحاصلة بالتشبيه على وجهين لما حي في الهيات
التي تقع عليها الحركة فترى كالام غير ثابتة اضطراب ولم يحي الى
تكلف كما اي دم شبه في قوله اي ابن المعتز او الى التجم والتيمم كالمرأة
في كف الاشل اي الرجل الاشل والشلل اي اليبس في اليد او ذهابها
والمراد هنا المرتعش لان عدم اليد اويتابها لا يكاد في كف مراة وقد
صرح به السيد السند في شرحه للمفتاح من الهيئة الحاصلة من الاستدارة
مع الاشراق النظر ان نضم اليه تموج فتقول وتموجه الا انه اخره عن قوله
والحركة الربعية المتصلة لانه مسبب عنها وعدل عن قول صاحب
المفتاح وشبه تموج الاشراق الى قوله مع تموج الاشراق لانه معلق او اضافة
الشيء الى الاشراق معنى والتركيب في قبيل زمانك لمن لا زمان له ولا حد زمان
اذ لا تموج للاشراق لانه اضطراب موج التجرد له بالشبه التموج فحذف المشبه
واراد بالتموج الاضطراب حتى يتم الشعاع بالضم كالنعم الذي يراه من
من الشمس كالجبال فعبلة عليك اذا نظرت اليها او الذي يراه ممتدا كالرماح

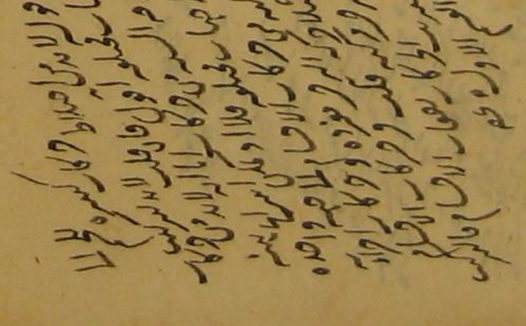
بعيد



بعيد الطلوع وما اشبه وبالفتح لمعان اخر لا يناسب المقام وصلها في
القاموس كانه بهم كيهم بان ينبسط اي يريد الانبساط تقول هممت بالبهوة
اذا اردته حتى تقبض اي بسبل استعارة القبض للشعاع كما استعير له التموج
للاشراق للائق بين اجزاء الكلام ورعاية لغاية الانتظام من حوائب
الدايرة ثم يبدو له اني متذم واصل بذا الى اخر غير الاول داعي التذاكر
الى الشعاع عدل الاثبات الارادة لدوامه لم يرجع عن الانبساط الذي
بدايره الى الانقباض كانه يجمع من الجوانب الى الوسط وهذه الهيئة انما تظهر
في الشمس بعد تحديد الطرف اليها لتبين جرمها فتخالف المراة فانها تبدو فيها
من دون النظر فلذا اجعلت مشبها بها للشمس والثاني من الوجهين ان تجرد
الحركة عن غيرها دلالة اخط خفا غيرها من اوصاف الجسم فهناك انصاف
لا بد من اختلاط حركات اي امرها وخرج الفعل وتركيبه اياها الى جهات
مختلفة فتعلق بالحركات اي لا بد من ان يحرك بعض الجسم الى اليمين وبعضه
الى الشمال مثلا فيدور لا ينصرف والا لكان وصف الشبه مفردا ومعنى قوله
ايضا انه كما لا بد من حركات لا بد من كونها الى جهات مختلفة هذا اظهر مما فسره
الشارح به من انه لا بد في الوجه الاول من ان تقرن الحركة بغيرها لا بد في
الوجه الثاني ايضا من اختلاف حركات محلها بالجهات فان قلت لا شبهة في
امكان انتزاع الهيئة المركبة عن حركات مختلفة بالجهة الى جهة والنظر الى
جهة واحدة وعن حركات الاصابع الى جهة واحدة فلم لم يرد ذلك لهذا
القسم من بديع المركب الحسي من الاختلاط المذكور فانه لو انتفى لم يبق حركة
كما اشار اليه بقوله فحركة الوجود الشمس لا تركب فيها اذ نفي ولم يكن ما بعدها كما
ذكرت الا انه الكفي تذكر ما هو البعد لردها لا لعدم الشرط هاهنا مل وسر ما ذكرنا
ما قال الشيخ كل هيئة هيئات الجسم في حركاته اذ لم تتحرك الى جهة واحدة من
شانه ان يعود ويتردد كلما كان التعاود في الجهات التي تحرك اليها العارض
الجسم اشد كان التركيب في هيئة المتحرك اكثر تخالف حركة المصحف في قول
اي قول ابن المعتز وكان البرق مصحف قارئ فر اطرف ما تحرك







بعد قلبها لانكسار ما قبلها كما قيل في بادي الراي لذلك كما ذكر في التفسير
فانطباقا قاهرة وانفتاحا اي يتطابق انطباقا مرة وتنفتح انفتاحا مرة الا
ان الانطباق والانفتاح في البرق سريعان دون مصحف القاري الا
ان يندم القاري عن القراءة فيتحد منطبقا عقيب الانفتاح فالمصحف يتحرك
الى العلو في الانطباق والى السفل في الانفتاح ومن لطيف ذلك قول الشاعر
في صفة الرياض حف بسر وكالغمام تلحفت خضر الحرير على قوام معتدل
فكانها والريح يعبق بعضها الحمل المرفه اسحل مطلق
على القليل والكثير والغمام كلمتان جمع غيمة كرحمة وهي الحاوية مغتنما كانت
او غيرها والتحق اخذ الشيء لحافا والقوام القامة وحسن الطول والمحل كالغرس
التحير والدعة من الاستحياء ومقتضاه ان يكون معدل على وزن اسم مفعول
مصدرا ميميا فيكون مبالغة في وصف القامة بالاعتدال وقد يقع التركيب
اي التركيب في الطرف كان او في الوجه والاشبه ان يحمل الدار للعهد اشارة
الى التركيب البديع يريد ما قال في الانطباق ومن لطيف ذلك قوله الى
الطيب واشار بكلمة قد الى قلة نظرها الى التركيب في الحركات في هذه السكون
كما اي كالتركيب في قوله اي قول ابي الطيب وبذا هو الوجه دون قول السابق
كما اي كوجه الشبه الذي في قوله نشاهد شوق التركيب وبان المصنف
ذكر في بيان تركيب المشبه والوجه اذ الاقعاء والهيئة الحاصلة من وقوع
كل عضو من الكلب في اقعائه هي المشبه والهيئة الحاصلة من جلوس البدوي
المصطلي ووقوع كل عضو منه في جلوسه المشبه به وسبق ان يجعل التركيب
في هذه السكون ايضا على وجهين احدهما ان تجرد عن غيره من صفات الحيوان كما
في قوله كلب اي لهثه بقي من الاقعاء وهو مشترك بين جلوس الكلب على
استه وجلوس الحيوان مع ان التساند اذ ما وراءه البدوي المصطلي اسم
فاعل من الاصطلاء هو الاستدفاء بالنار دفي تسميه بالبدوي المصطلي
على هذا النوع من الجلوس وفي وضعه بالاستدامة على الاقعاء ترشيحه لوصفه
بجدل القوام فانها لا تفتر ولا تفتر بالاقعاء ثم بازيع محجول لم يجدله

اي

اي تقوام محكمة الخلق قال فذات يجدول الخلق اي محكم الخلق واصل المجدول
المفتول وقوله تجدل اي لم تفتل من طاقات بل خلقت محكمة من عدم الفتل
ويحتمل ان يراد بنفي الجدل لم تفتل فعلها كما يكون للمكلف في غير صورة الا
فتعاء من الهيئة الحاصلة اي من تركيب الهيئة الحاصلة من وقوع اي من وقوع
كل عضو منه وسكونه في اقعائه ومن تركيب الهيئة الحاصلة من وقوع كل عضو من
البدوي المصطلي في جلوسه ومن تركيب المقيد المشترك بين الهيئتين وبما ذكرنا
ان يقرن بالسكون غيره من اوصاف الجسم من الشكل واللون وغيرهما كما في قول
الشاعر في الضحة مطلوب كانه عاشق قد مد صحبته اي عرض وجهه يوم الوداع
اي توديع مرتحل او قائم من فعاس فيه بوشيء مواصل للتحطيه من الكسل فان المشبه
والمشبه به فيه الهيئة الحاصلة من هيئة السكون في مد صحبته واصفرار اللون الذي
يكون للمطلوب والعاشق او القائم من النعاس والاسترخاء الذي في القائم من
النعاس ومواصلة التخطي وزاد اللطف في التشبيه بالقائم من النعاس المتمطي
المواصل لاجل الكسل فان في ملاحظة مواصلة التمطي وبيان سببه تفصيلا في
التشبيه ليس في التشبيه بالمتمطي لانه امر جملي ولطف التركيب على حسب التفصيل
والمركب العقلي من وجه الشبه كرجحان مصدر خرجة الشيء كعلمه وضربه وقطعه الشيء
فهو مضاف الى المفعول الثاني وقوله ما بلغ نافع صلة
الانتفاع وقوله مع تحمد التعب في استصحابه متعلق بالجريان ومرتبة به في قوله تع
مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل يحمل اسفارا جمع سفر بكسر السين اي الكتاب
قال في الايضاح فانه منتزع من امور متعددة قرن بعضها ببعض وذلك ان ادعى
من الحمار فعل مخصوص وهو الحمل وان يكون المحمول شيئا مخصوصا وهو الاسفار
التي هي اوعية العلوم وان الحمار حامل فيها وكذا في جانب المشبه بهذا كلام
والخفي ان الجهل في جانب المشبه تنزل تخيلي ولو جعل المدعى ان الحمار غير
منتفع بها لكان مشتركا بينه وبين اهل التوراة بلا تكلف وتصرف واعلم انه
قد ينتزع من متعدد اي يجعل المتعدد مسرعا منه سواء كان المنتزع طرفا
او وجه شبه فلا ضير في ينتزع وجعل الشارح فيه ضمير وجه الشبه وهو
الضمير في قوله مع الخطاء لوجوب استناده عن اكثر ومن تجعل الضمير للمنتزع

المهيع من العقل فان قلت هل حاصل هذا التحقيق الا انه قد يقع الخطاء لا
التباس الشيء بغيره ووضع عنه مقامه فما الفائدة للتعرض له وما وجه تخصيصه
بالانتزاع فانه يجري في جميع التشبيهات قلت المقصود الفرق بين وجه الشبه
المركب والمتعدد بانه في الاول لا يمكن اسقاط شيء من متعدد وذكر نحلق
الثاني فانه للاخلال بالتسع الا كتفاء بالبعض منه ولا بد منه عليك كان من
جهات الفرق انه لا يمكن الزيادة على المتعدد الاول نحلق الثاني وانه يقع
الخطاء ايضا بان يترع من متعدد يجب الانتزاع باقل منه وهذا انما يستفاد
من الايضاح لا ان المقصود الفرق التشبيه المركب والتشبيهات المجتمعة
بانه يمكن الاسقاط في الثاني دون الاول فانه لو حذف شيء من التشبيهات المجتمعة
لم يطرق خلل بالتشبيهات الباقية وان يخل الغرض من الكلام كما في زيد يصفو
ويكدر فانه لو حذف منه كدر كان تسع زيد بالماء الصافي محال وان اصل الغرض
من الكلام هو وصف زيد بالتغير بخلاف التشبيه المركب فانه لو حذف شيء مما وضع
له المركب لم يتم التسع بحال واعلم ان المقصود بزيد يصفو ويكدر زيد ما يصفو
ويكدر فيكون من قبيل زيد اسد بل كانه اسقط التاسيح ما غفل ايرد ان زيد
يصفو استعارة بالكناية لتسع كما ذكره الشارح واستعارة تبعية كما ذكره
السيد السند كما اذا انتزع من الشطر الاول من قوله كما ابرقت قوما عطاشا
غمامة حالي ابرق السماء صارت ذات برق وفي القاموس والصحاح ابرقت
المراة حسنت وتزينت والناقة شالت بذنبها وتلقحت وليت بالحاء وبالصاد
كل من الثلثة في البيت لكن لا بد للنصب قوما من تضمين معنى الاطماع ولا يخفى
حسن المعنى الاخير بحيث غنى عن الالتفات بغيره فان الغمامة هذا كالناقة الملقحة
المنابع في انها ترى ما ليس لها وتدعي كذبا ولما ذكره الشارح ان في الاساس
ابرقت لي فلانة اذا احسنت لك وتعرضت فالمعنى هنا ابرقت الغمامة للقوم اي
تعرضت لهم فحذف الجار واصل الفعل ففيه ان الحذف والايصال سماعي
لا يصح بناء الكلام عليه ما لم يثبت السماع وان ابرقت لي لتضمن الابراق
معنى التعرض كما نقله قوله وتعرضت والكفار الصحاح والقاموس في تفسير
ابرقت سرت ولا يصح الحذف والايصال في ما يحتاج الى التضمين لان الجار مع

التضمين

c92

التضمين وحذف احلال بالوسمة فتامل فلما رادها اقشعت اي اخرقت وتجلت اي اي
انكشفت ولا بد من تجديد لما عن معنى التبعيض وحط لمجرد الظرفية فانتزاع وجه الشبه
من مجرد قوله كما ابرقت قوما عطاشا غمامة او جعل المشبه به منتزعا من مجرد حط وتوجيب
ايراده في الجمع اي جمع البيت فان المراد التشبيه للحالة المذكورة في الابيات السابقة
باتصال ابتداء حطم للغاية ما بعدها مونس فالباء دخلت على المسند به كما هو المتبادر
او المراد ان المراد التشبيه للحالة المذكورة بظهور الغمامة بقوم عطاش ثم تفرقها وانكشافها فانها
في اتصال ابتداء حطم بانتهاء مونس على ان الباء بمعنى في وهو غير عزيز في كلام العرب
وما ذكر ناظم ضعف ما قال الشارح ان معنى قوله باتصال بواسطة اتصال يعني باعتبار ان
يكون وجه الشبه المقصود المشترك فيه اتصال ابتداء حطم بانتهاء مونس لان البيت
مثال في ان يظهر للمضطر الى الشيء الشديد الحاجة اليه اماله وجوده ثم نفوته وبقي حسرة
وزيادة ترجح الباء في قوله باتصال ليست هي التي تدخل في المشبه به لان هذا المعنى
مشترك بين الطرفين والمشبه به ظهور الغمامة ثم انكشافها فقابل هي مثل الباء في قولهم
التسع بالوجه الفلاني اعم فلتامل وبقي ان الاخفى اتصال المراد ليس مجرد الانتزاع
الاتصال ابتداء حطم بانتهاء مونس بل انتزاع اتصال ابتداء حطم بانتهاء مونس
بالتدريج بان يظهر امارة اليأس لم تصر اليأس بناء ليلا تفوت فائدة ذكر القيد
فالقوم الضالم يحفظون عن الحضار باكله فبالحري ان النفس لا تاتي بالسوء الا
من عدم والمتعدد الحسي عطف على الواحد الحسي كاللون والرائحة في تشبيه فاكهة بني
الشمر كلها على الراصع ومنهم من اخرج منها التمر والعنب والرمان مستدلا بقولي في
فيها فاكهة ونخل ورمان ودليله لا يثبت تمام دعواه مع انه حمل علماء التفسير عطف
النخل والرمان من قبيل عطف جبرئيل على الملائكة بالجزء اي بقاكهة اخرى والاظهر
عطف على الحسي كمدة النظر وكمال الحذر كالنظر والفطر الاحتراز واخفاء السناد
كالعمى وتنزيل الذكر على الانثى قيل لم يرد احد ذلك منه وفي المثل هو اخفى سفادا
من الخذاب وقيل لاسقاط له بل اراد مع الشاه بالمكاحة وهو ادخال فحولته في
منقارها وحكي في كمال حذره انه كان يصغي الى دلك ان يطير اذا راى الانسان
اذا توجه الى الارض مخافة ان ياخذ الحجر لضربه فقال دلك انا اطير اذا رايته لطم

قوله وجه معلوم من السياق
قوله ما ليس لها ليس من السياق
قوله ما ليس لها ليس من السياق
قوله ما ليس لها ليس من السياق

كان الجزم في بده في تشبيه طاير او غيره بالغراب والمختلف عطف على الحسي او العقلي على
المختلف اي المتعدد بعضه حسي وبعضه عقلي كحسن الطلعة اي الوجه وشاهته الثاني اي
شرفه مصدرية مثلثة رواه ابن طريف واعلم انه يسمى الشبه كالغرس والعلم وكاشر المثل
صرح به القاموس كالصحاح لكن الشارح فرق بان الشبه من نفس التضاد اي السافي سواء
كان تضادا او تناقضا او شبه تضاد للاشتراك الضدين فيه ثم يتزل التضاد منزلة
التناسب بواسطة تملح اي اتيان بما فيه ملاحة وظرافة او تهكم اي استهزاء وسخرية
وقد يجتمعان قال الامام المرزوقي في قول الخاسي اتاني عن ابي انس وعيد فسل
لغيظة الضحاك حسبي ان قايل بهذه الابيات قد قصد السهو او التملح بهذا والتهكم
ابو انس وسل اي ابتلي بالسل فقال للجبان ما الشبه بالاسد وللبخيل هو حاتم
وكل من المثالين محتمل لكل منهما ولهما معا فكلام الشارح والمختصر انه امكان الغرض
سوى الملاحة من غير قصد الى استهزاء فتملح والا فتهكم محل نظر والقسم الصحيح
من الشبه اورد الشارح على هذه العبارة انه يستفاد منه وجه نفس الشبه التضاد حتى
اتخذه البعض مذهبا وفاته انه لو قلنا للبخيل هو حاتم في التضاد لم يكن فيه تهكم
ولا تملح ولا حاجة الى قوله ثم يتزل منزلة التناسب بل لا معنى له اصلا بهذا
وايضا لا يفهم من قولنا هو حاتم الا انه الحاتم في الجود حتى لا يتاتى لنا ان نقول المراد
هو حاتم في التضاد وايضا وجه الشبه نفس التضاد لا ما يسرع منه واجاب
بان المراد انه يتزل احد الضدين منزلة الاخر للاشتراك في التضاد فيجعل وجه
الشبه ويرد عليه ان المتزل سابق على الانزاع فلا يصلح التراخي المستفاد من
كلمة ثم واجاب عنه السيد السند في حواشي شرح المفتاح بان القصد الى التراخي
في الرتبة اذ العمدة في التشبيه التنزيل المذكور وما سبق كالشرط له والحق ان
يكلف والحق ان يقال المراد وقد يقصد الى انزاع وجه الشبه من نفس التضاد
ثم يتزل منزلة المباين فيسرع فان قلت لعل لم يقع ثم موقعه والحق الغاء قلت
كما يكون ثم لتراخي اول الموطوء على الموطوء عليه يكون لتراخي آخر والتنزيل
منزلة التناسب انما يتم بالتهكم والتملح كما اشار اليه بقوله بواسطة تملح او تهكم
فهو هم تعم فيتراخي التنزيل بالنظر الى قصد الانزاع بهذا ينبغي ان يبحث عن

دقايق الكلام وتوضح سرائر المقام ولا سيما ان يقال انزاع وجه الشبه كيف يتكلف
واعمال نظر فالمراد انه يجعل نفس التضاد وجه الشبه واعتبار التضاد وجه شبه
تكلف لا يترتب الا الداعي فلذا عبر عنه بانزاع ثم يتزل ذلك التضاد المعتبر في
مقام التهكم منزلة التناسب بواسطة تملح او تهكم فيتزل احد الضدين منزلة
الاخر ويصير وجها للسهو بالاخرة فهذا يحمل التملح او التهكم والاصح الاصح
بالتضاد في بيان وجه الشبه ويصح العطف ثم ان جعل التضاد وجه الشبه بيان تمام
التنزيل وبعد التنزيل ينقلب وجه الشبه الى الضد المتنزل فتضاد او تناف هو
حاتم الى انه كالحاتم في الجود فاذا جعل التضاد وجه الشبه فهو منزل منزلة التناسب
فصير نخلة كرما تنزيلا فمصدر وجه الشبه الكرم التنزيلي فلا يصح في مقام التصريح
بوجه الشبه الا ان يقال هو حاتم في الكرم ولعل المقصد في امثال هو حاتم للبخيل انه
في جانب الضد غاية كما ان الحاتم غاية في الجانب الاخر والتملح في انه افاد كماله
بخلة صورة كمال الكرم والتهكم في انه بالغ في كماله في اداة انه مبالغ في كرمه والشارح
العلامة جعل التملح هنا بمعنى الاشارة الى قصه او مثل او شعر نادر وجعل هو
حاتم للتملح لا للتهكم ورده الشارح عليه بانه اشتباه التملح بالتملح وبانه لا
اشارة فيه الى وجه فلم يتم حق لكن الظاهر ان اعتبار التملح في هو حاتم باعتبار الاشارة
اشارة الى المثل عند الشارح العلامة لان قولنا هو حاتم عبر المثل في كمال الكرم
وادائه اي اداة التشبيه اي الدال والاداة لغة الالة سميت بها ما هو وصل به الى
التشبيه اسما كان او فعلا او حرفا وقد بعد كل البعد من قال اداة التشبيه فيه
خلط الغريبة بالفلسفة ومن الطرائف فرع تسميتهم الحذف ادلة على عكس تسمية
المنطقيين اداة السلب بحرف السلب الكاف حرفا كانت او اسما فالثاني تكون
في الضرورة والسعة عند الاخفش والجزولي وبعضهم يسميه بالضرورة ويلزم
الكاف اذا دخلت على ان المفتوحة كلمة ما فيقال كما ان زيدا قايم والاصل كان
زيدا قايم ليدل المتكلم بكلمة كان وكاف جمعها مع الكاف متابعة لمذهب غير
الخليل من ان كان كلمة موضوعة للتشبيه الا ان في مذهبه من ان كان زيدا اسد في
الاصل ان زيدا كالاسد غير صورة الجملة والمعنى على ما كان وان كان من دخول

الخبر معنى وان فتحت صارت وما بعدها لدخول الكاف عليها صورة مكسورة معنى
تكلفت تعسفا مندوحة وفي عدها مطلقا من ادوات التشبيه موافقة لما اشتهر في
عبارة جمهور النحاة من انها للتشبيه وعدم المبالاة بما قال الزجاج وابن
كان الخبر جامدا نحو كان زيدا اسد او للشك اذا كان مشتقا نحو كأنك قائم للتردد
في هذا التعليل وان قوي ما ذكره من التعليل وهو ان الخبر اذا كان مشتقا عين
الاسم والشيء لا يشبه نفسه ووجه ان صحيح المشتق عين الاسم والمشتق عن الضمير
ولا ينضم به ما يحتاج في الوهم انه كما لا يشبه الشيء نفسه لا يحمل عليه نفسه لانه كما
يلتفت اليه ذهن العقل وان في وجه حمل الخبر على الاسم ثم وما ما يقال في وقع
ما ذكر ان كان زيدا قائم في نحو كان زيدا شخص قائم لكن لما حذف الموصوف
المقدر نحو كأنك قلت وكما قلت ما يعجب وان رضي به الشارح وذلك لان الشخص
القائم ان كان عين زيد فلا يصح التشبيه وان كان غيره فلا يصح جعل شخص لزيد
قوله جعل الاسم بسبب التشبيه كأنه الخبر يريد انه حين ذكر اداة التشبيه لا يحمل
المشبه كأنه المشبه به ولان موصوف الجملة لا يحذف الا بالشرط فقد هنا لكن
الشارح قال الحق انه قد يستعمل الظن سواء كان الخبر جامدا او مشتقا نحو كان
زيدا اخوك وكأنه فعل كذا وقد كثر في كلام المولدين ومثل وما في معناه نحو
شبه وشبه ونحو درج ما يشتق من المماثلة والمشابهة والمضاهاة وما يؤدي معناها
فمنه يحتاج الى تحمل جعل ما في معناه باعتبار المعنى المطابقي والتضمني والالتزامي
ليشتمل شبه ونحو ولم يستغن بقوله مثل وما في معناه عن ذكر الكاف وكان لان
الحرف لا يكون في معنى الاسم والفعل لاستقلال معناهما دونه نعم لك ان تخص
الكاف بما تقابل الحرف وتدخل الكاف الاسمي في سلك مثل وما في معناه ولا بعد
ان تجعل من ادوات التشبيه صيغة التفعل نحو تحلم وتقمص وتشيع فانه في معنى
صار صبيا وصار شيخا والحق انه لم يصر شيخا بل صار كالشيخ في صدور افعاله
عنه وظهور صفاته منه والاصل في نحو الكاف اي الاصل في الكاف ونحوها
ومثل بهذه العبارة لتعارفت في مثل هذا المعنى والمراد نحو الكاف لا الادخل
الا على ما حذا كان المسند ونحو ما يكون الداخل عليه مجرد الاغير واحترز به

عن

عن نحو كان وشبهه وشابه بل عن ماثل فان قولنا زيد اما ثل عمرا ولم يمل المماثل
المشبه به وهو الضمير المستتر فيه ولذا قيدنا المجرور بقولنا الا غير اذ عمرو في المثال
المذكور نحو زيد فيه وقال الشارح اراد بنحو الكاف ما يدخل على المفرد نحو ان كان
وتماثل وتشابه وفيه ان تماثل وتشابه انما يدخل على الجملة بل على المفرد كالكاف
ومثل الا ان يتكلف بانه اراد بالمفرد الواحد وتماثل وتشابه ونحوهما يدخل على
المتعدد ان يليه المشبه به قد ذكر واكثر الكاف ونحوها وانهملوا حكم كاف ونحوها
اذ لا يفهم من بيانهم الا ان ليس الاصل فيها ان يليها المشبه به والاعلم ان
ولي غير واجب او اصل او دولي المشبه به وغير بيان فنقول يجب ان يلي كان
المشبه لان المشبه به الخبر وتقديم الخبر على اسم الحروف المشبهة لا يجوز في غير الظرف
والخبر هنا لا يكون ظرفا فمثل في الافعال واشباهها الاصل ان يليها المشبه
لانه الفاعل ويجوز العدول عن الاصل بتقديم المشبه على المشبه لانه تقديم المفعول
على الفاعل ثم تقول العرض من هذا التحقيق ان ما ليس بمشبه قد يقع في الصورة
مرتبته وذلك لا يخص بالكاف ونحوها وحق البيان في هذا المقام ان يقال الاصل
في الكاف ونحوها ان يليه المشبه به وفي كان ان يكون خبر المشبه وفي الافعال و
شبهها ان يكون مفعولا بها المشبه بها وقد يخالف ذلك نحو اضرب بهم الجيوش الدهما
كما ء الابل وكان مثل الجيوش ماء انزلنا الى آخر الكلام وتشبه الجيوش الدهما ماء اه
بل يقول قد يقع غير المشبه به ايضا في موقعه كما في قوله وكان النجوم بين دجاها
فان النجوم ليست مشبها كما مثل الهيئة وقس عليه قال الله المحقق المراد اعم من ان
يليه المشبه به نحو ظننت زيدا كالاسد او كزيد الاسد ومن ان يليه تقديرا كقولهم
او كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق الاية فان التقدير او كمثل ذوي
صيب فحذف ذوي لقرينة الضمائر الطالبة لها وحذف مثل لقرينة تعدد مشبها به المشتهم
يشهد بان مثل الا انه حمايلي الكاف المشبه به دون غيره كون المقدر كالملفوظ
فيما سهم وكلام الكشاف والايضاح وما صرح به المصنف في الايضاح حيث قال
واما قوله يا ايها الذين امنوا كونوا انصار الله كما قال عيسى بن مريم للحواريين
من انصاري الى الله فليس فيه ايتي من قبيل ما ليلي المشبه به الكاف لان المعنى

٢٠٢٠

كونوا انصار الله كما كان الحواريون انصار عيسى حين قال لهم من انصاري الى الله
هذا ويتبادر من عبارة الايضاح انه حذف من بين كلمة ما وقال كان الحواريون
انصار عيسى حين ولا يرشد الى صحة قاعدة حذف فهو بيان الحاصل المعنى
وهذا قال لان المعنى ولم يقل لان التقدير والتقدير كونوا انصار الله كقول
وقت قول عيسى فالمحذوف مضاف ومضاف اليه كما صرح به الفناج واضافة
الكون الى الوقت اضافة المظروف الى الظرف على نحو ضرب اليوم وهذا مما
خفي على اقوام فاشه عليهم انه كيف يضاف الكون الى الوقت ولا سعدان
يجعل ما في كما قال موصولة اي كالكون الذي قال عيسى لاجله من انصاري الى الله
والاوجه ان التشبيه الى نفس القول بجعل قول عيسى منزلة كون الحواريين
انصار الله في سرعة اجابتهم له وظ قوله يع نحن انصار الله يقضي ان
يكون المعنى كما كان الحواريون انصار الله لا لما كان الحواريون انصار
عيسى الا ان يقال لتقديره كنا انصار نبي الله لاستدعاء ظاهر من انصاري
الى الله ذلك وقد يليه عنه اي قد يلي الكاف ونحوها غير المشبه به مما يكون
له مدخل في المشبه به وذلك اذا كان المشبه به هيئة فتنزع وذكر بعد الكاف
بعض ما ينتزع منه الهيئة والاخفاء في كثرته فالتقليل باعتبار الاضافة وقد
اشار الى هذا بقوله نحو واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه من السماء فاختلط
به نبات الارض فاصبح هشيما تذروه الرياح ولا يخفى انه يمكن رعاية الاصل في
جميع ما هو من هذا القبيل بتقدير المثل والحال والشان لكنهم رواهم مستغنين
عن الحذف لو احملوا رعاية هذا الاصل فاحملوه وراعوا اصلا اخر لهم هو عدم
الحذف وقد يراعونه في مقام الاستغناء عن الحذف واذا كان لابد في المقام
من حذف شئ لانه بعد الوقوع في الحذف لضرورة يتعين ارتكابه ويترتب الاداني
داع ومنه قوله يع او كصيب من السماء الاية لان حذف ذوي ضرورة للضمائر
وحذف المثل لانه انسب بجعل المشبه المثل واشد ملائمة لهذا القدر لما
يقدرون على التقدير فيما لا تقدير ضروريا وقد يذكر فعل عنه الظ ينبئ به او ينبو
اياه في القاموس انباه اياه وبه فوكله عن متعلقه بالكشف المتضمن للانباء

والادلي

والاولى وقد مر ذكر ما ينبغي عن التشبيه ليتناول نحو انا عالم ان زيدا اسد ورئد اسد
حقا او بتدابيه وكان زيدا اسدا اذا كان للظن وهما لا يشتبه ان ليس مقصود
المصراه يذكر فعل يدل على نفس التشبيه فان مستفيض كثير مثل يشبه ويشابه
ويضاهي وتماثل بل المراد فعل مبني عن حال من احوال التشبيه على انه لا
يتبادر من قولنا انباء وفلان عن فلان الا انه اظهر حالا من احواله لانه افاد
بتصوره سيماح قوله ان قرب وقوله ان بعد فما ذكره الشارح ان في كون الفعل منبئا
عن التشبيه نظر للقطع بانه لا دلالة للعلم والحسبان على التشبيه بل الدال عليه
عدم صحة الحمل وتعين قصد التشبيه لاصلاح الكلام فلو قال لانه ينبئ عن حال
التشبيه من القرب والبعد لكان انسب ضعيف كما في علمت زيدا اسدا ان قرب
التشبيه اي نسب الى القرب لما في العلم من الدلالة على تيقن الاتحاد وتحققه فيفيد
مبالغة في التشبيه وان المشبه بحيث يتيقن بينهما الاتحاد وقال الشارح دلالته
على قوة المشابهة لما في العلم من الدلالة على تحقق التشبيه وتيقنه وفيه نظر وهو انما
يصح وجها للقرب التشبيه في علمت ان زيدا كالاسد وكما في حسبت زيدا اسد
ان البعد التشبيه لما في الحسبان من الدلالة على الظن والتخمين فيه اشعار بان في
شبه شبهة الاتحاد فيفيد قوة للمشابهة دون قوة افادها ذكر العلم وسيجئ ان
يعلم ان قولنا اشك ان زيدا اسد ابلغ من قولنا زيد كالاسد فان
ايقاع المشابهة في الشك في الاتحاد يفيد قوة للمشابهة بلا شبهة ومن تفاريش
سواطع هذا المقام انه قد يدخل ما ينبئ عن حال المشبه به نحو علمت انه
الصباح وجه الخليفة فانه يفيد المبالغة في كون وجه الخليفة اتم من الغرة و
الغرض منه اي من التشبيه في الاغلب يعود الى المشبه لان التشبيه منزلة
القياس في ابتناء شئ على اخر وكان الغرض عائدا الى المشبه الذي كالمقيس
وقوله في الاغلب لما سيأتي من انه قد يعود الى المشبه به فان قلت ما سيأتي مائل
على انه قليل وقوله في الاغلب يدل على انه غالب قلت اقلة بالاضافة الى ما في
الغلبة وهو اي الغرض بيان امكانه او وجوبه او امتناعه او وقوعه فالاقتصار
على الامكان من ضعيف العطف في البيان قبيان الامكان كما في قوله

قوله وهل المراد بالحواريين الخ وقوله
او وضح السبب كون الحواريين هم
المؤمنون اقول وفيه ان صح ما سيجئ
ان بدا للوضوح للعصر فتدبر منه

قوله والغرض اخر يحمل عوده اقول
لعله احتمال كذا في القاموس قوله
يحمل عوده من الحذف والايجاز والط
يحمل عوده كما مر وعبارة الكل وهنا
يحمل للعود كما مر والله اعلم
عفا

فان تفق اى تعل بالشوق الانام كسحاب الخلق او الجن او الانس او جميع ما على
وجه الارض وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال فانه اراد ان الممدوح
به قد فاق الخلق بحيث لم يبق بينه وبينهم مشابهة والحال انه منهم والفارق
على هذا الوجه كالممتنع ان يكون من المفروقين فاحتج لاثبات كونه منهم
بان خالف كحال المسك فان المسك بعض دم الغزال وقد فاق الدماء بحيث
لم يبق له مشابهة بها وجعل الدليل لرفع انكار لونه منهم ابلغ من جعله لدفع انكار
لان المناسب بمقام المدح بهذا فاعرفه ودفع ما اشتهر انه لرفع انكار تفوقه وهو منهم
فالتشبيه معتبر فى نظم البيت ومن المطويات فيه ومن مقدمات الحجة التى اليها
يقوله فان المسك بعض دم الغزال فلا يرد ان جعل البيت من قبيل التشبيه لبيان
الامكان فربما يمنع اذ لا تشبيه فيه نعم الاولى بمقام المدح ان يجعل للتسليم
لبيان الوقوع اذ الامكان كثيرا ما يجرى عن الوقوع او حال عطف على امكانه
كما فى تشبيه ثوب باخر فى السواد ويتجه انه هل البليغ بحث والتشبيه على الاخبار
عنه بالسواد فان هذا اسود او صح واخص من هذا هذا فى السواد ويمكن ان
يقال فى التشبيه ليستفاد خصوصية السواد ولا يستفاد فى الاخبار ولا مدخل لهذا
فى بيان المقدار لان بيان المقدار سيوق لمعرفة الحال وبيان اللون من ادلة
الامر شد او ان كان عاديا يتفق معرفة المقدار لا العكس فى بيان المقدار وفى
كلام السند السند من شرح المفتاح استعارة بذلك حيث قال فى شرح قول المفتاح
او لبيان مقدار حال يعنى ان حال معلوم فيراد بيان مقدارها فى الشدة
والضعف والقلة والكثرة الى غير ذلك وتقابله بيان الحال وما يلتحق ببيان
الامكان ونظائره مع انها من الاحوال بناء على ان المقدر من الحال بالعد
الوجود او مقدارها كما فى تشبيه ثوب بالغراب فى شدة اى شدة السواد او تقريرها
عطف على البيان اى تقرير حالها ولا يخفى ان التقرير لا يختص الحال فانه يصح
ان يكون التقرير الامكان او تقرير مقدار الحال فلا فقدان يجعل ضمير تقريرها
الى المذكورات وتفسير قوله او تقريرها بتقرير شئ منها كما فى تشبيه من لا يخيل
فى سعيه اى فضله او عمله او كتبه على طائل بابى اى فضل او غنى او سعة

عن

من مرقم من حديد فراى يكتب او يخط على الماء وقد المفتاح الرقم يكون فى حضور
المخاطب اذ التقدير فيه اقوى لاعانة المشاهدة فى ذلك كما لا يخفى ولكن لا نسلم
من صيغة الحال فى غاية المض قال الشارح وتمم السيد لعلها الله لى تقرير التقرير
انك تجد فيه من تقرير عدم الفائدة وتقوية شانه ما لا تجده فى غيره لان الكلف
بالحيات اتم منه فى العقليات للتقدم الحسيات وفرط الالف بها وفيه ان هذا
المثال لا يخص بتقرير حال غير الحسى بل يشتمل تقرير بعض جهات حيات لا تقرر
لعدم نفعها كتقرر عدم نفع الرقم على الماء وهذه الاغراض الاربعة فكذلك كل غرض
الحاق الناقص بالكامل فقد فات المصنف فى ضبط الاغراض وفى بيان مقتضاها
ايضا وفى درجة فى تقرير الحال لان الحاق الناقص بالكامل يسلم فيه تكلف ومخالفة
لما فى المفتاح حيث جعله مقابلا له يقتضى ان يكون وجه الشبه فى المشبه به اتم وهو به
اشهر فى الصحاح الشهرة وضوح الامر وفى القاموس ظهور الامر فى سفه وطاعة وبا
لجملة الشهرة يقتضى عدم علم الناس به وهذه الاغراض لا يطلب الا ان يكون
المخاطب اعلم بحال المشبه به بل بيان الامكان والحال والمقدار لا يقتضى علم المخاطب
بوجه الشبه فى المشبه حتى يتضح صيغة التفضيل بل كب فى بيان الحال ان يكون المخاطب
جاهلا بالمشبه وكذا فى بيان الامكان والمقدار ايضا بيان هذا الشرط فى هذا المقام
مستغنى عنه لانه سنبينه فى تقسيم التشبيه الى المقبول والمردود الا ان يقال الغرض
منه هنا الاشارة الى وجه كون الغرض فى الاغلب عائدا الى المشبه ووجه اتمام التشبيه
المقلوب كون المشبه به اتم فى المشبه قال الشارح وظاهر هذه العبارة ان كلا من
الاربعة يقتضى ذلك ولا يقتضيه الا تقرير الحال لان النفس الى الاتم الاشهر
ميل فهو لزيادة التقدير والتقوية احد دواعى بيان المقدار فيوجب ان لا يكون وجه
الشبه فيهما متفاوتا ويوجب ان لا يكون على نحو واحد فيهما ليتبين المقدار على
ما هو عليه ولذلك قالوا كلما كان وجه الشبه ادخل فى السلامة عن الزيادة والنقصان
كان التشبيه ادخل فى القبول يعنى ان هذا الكلام العام منهم مخصوص ببيان المقدار
وكذا ببيان الامكان يقتضى الاعرفية دون الاتمية كبيان الحال فانه يصح تشبيه
الثوب الاسود بما يساويه فى بيان سواد بلا مبالغة اصلا لانه اسلم لا يخيل

فى الاتباع فى خلال هذا كلام صحيح
ومزيد توضيح وتفصيل فى الحواشى

قوله اعم لا بد وما يكون للسرس لا
اقول والادل الاعم وهو
الاعرفية والسرس والسوء والاسطرفه

قوله واما وجوه التسبيه الذى هو
اقول الراد بالتسبيه المركب فلا
يصح مع كثيره جداح
بعد فرض الكلام فى المركب معناه والسيد عم

قوله واوائل النهار واطراف كثيرة اقول
اوائل النهار المعتد بها الكثيرة بالنسبة
طلوع الفجر فالاشعة المرئية كثيرة والا
بدا وذكره عم

عدم الاشارة اليها بل عدم تصريح الاول ان قولهم بعضي جواز التفاوت في بيان
المقدار كما لا يخفى لانه جعل الادخل في السلامة عن التفاوت ادخل في القبول
ولم يجعل التفاوت عن القبول بمعزول ولك ان تركب تاويل قولهم ادخل في القبول
بكونه اقرب الى القبول ولا يلزم منه ثبات القبول والثاني اذا قلت في مقام
التهكم لبعض العامة هو كفلاطون الرحى يكون التشبيه لبيان تعذر اطوارهم المتفاوتة
ويمكن دفعه بان المراد بعدم التفاوت عدم ادعاء اذ بحسب الواقع فانه بيان للمقدار
الا ادعائي عدم التفاوت وبينهما فوق دقيق لا يقوى كل اليه الا توفيق فاحتر
وطالبتك هلا ذكرت هنا رفيق الثالث انه لو كان في بيان الامكان وجه الشبه في
المشبه به اتم كان التشبيه في ادخال المشبه في حيز الامكان اقوى لانه اذا كان
اقوى مما يستبعد متحققا كان هذا المستبعد اولى بالامكان الرابع ان اقتضاء
التقرير الاخير نظرا الى ان في تشبيه المعقول بالمحسوس اتم في وجه الشبه وقد بالغ
فيه سابق كل المبالغة وان لم يذكر مما ذكره في الابتداء الا ان يراد بالاقتضاء
اقتضاء اولوية وفي عبارته ارشاد اليه فان قلت لم خص هذه الاربعة فلك
وعبارة السكاكي كالتصريح بان التزيين والتشويه والاسطراق ايضا شاملها
في ذلك قلت لانها للاعمى الاصلية ولا الاعرفية قال الشارح كلما كان المشبه به
اندر واخفى كان التشبيه بتادية هذه الاغراض ادنى ووجه ما قال في الاسطراق
ظاهر وفي التزيين والتشويه ان حسن ما لم يشتهر اكثر تاثيرا في من يشاهده و
اعجب وكذا قبح ما لم يشتهر قبحه لان الف النفس امر المالوف ليكن شغف
المتعوف وما لم يظهر ما ذكرنا من الوجه انكر كثيرون ما ذكره فيما سوى الاسطراق
كيف وقد شرط السكاكي الاعرفية في التزيين والتشويه ولا يخفى انه لا يصير
ما فعله السكاكي حجة عليه لانه حمله على الاعرفية بالغرض والسيد السند حمله
على الاعرفية بوجه البعد وبين وجهه بان وجه الشبه في تشبيه وجه الاسود بمقلة
الظبي مثلا ليس مطلق السواد والاقل التزيين بل هو السواد المخصوص
اللطيف الذي يميل اليه الطبع ويقبله ولا شك ان مقلة الظبي بهذا الوصف
وكذا الحال في التشويه وفي ما ذكره بحث من وجهين احدهما ان الملازمة ممنوعة

الف دالها

لا يدفعه عدم التفاوت ادعاء
وفيه ان في الحاق الناقص بالكامل
ايضا ادعاء هم

الف دالها بقوله والاقل التزيين هم لان بمجرد التشبيه بالمزين يحمل زينة ويحصل
للطبع ميل الى الشبه وثانيهما انه اذا اعتبر وجه الشبه السواد اللطيف ووجه الشبه
به ايضا باعتبار اللطف وهذا كلام في وقع في البين فلا حاجة الى ما كافيه ولعل هذا
مخالفة منه مع السكاكي او اشارة الى ان ليس على ما يفيده قوله عبارة معول بل
كلامه مدخول ولولا مخافة الاسآمة بعد تطويل الكلام فيما يجب في شانه الا
بتمام لاقتفينا اثر الشارح بنقل كلامه وبيان طريق تاويله مع بعده عن المقام وكونه من
فضول الكلام او تزيينه عطف على بيان امكانه او تقريره اي تزيين المشبه عند
السامع كما في تشبيه وجه اسود بمقلة الظبي هي شحمة العين التي يجمع السواد
والبياض او هي السواد والبياض او الحدقة والمراد هنا المعنى الاول وصحة
التشبيه مبنية على ما نقله الشارح عن الاصمعي في بحث الاطناب وشرح قوله
كان عيون الوحش حول خبائنا ان عين الظبي والبقر الوحشي انما يظهر فيه البياض
والسواد بعد الموت واما حال الحياة فهو بين سود كلها الظبي معلوم وكتشبيه
صوت حسن بصوت داود وكتشبيه جلد ناعم بالحرير وكتشبيه التكحة بريح المسك
وكتشبيه طعم البطيخ بالعسل فقولنا تزيينه عند السامع احسن مما قال الشارح
في عين السامع وفي عليه او لتشهيه يقال شهوته الله فتجح وجه محدور وقال
جلد جدر فهو محدور ومجدر اي ضربها يعني بالمقار الدبلة بكسر الدال و
فتح الباء جمع دبيلة على وزن قتيل وهو معلوم وقد يطلق على الدجاجة
او استراقه اي عد المشبه طريفا حديثا كما ان الاسطراق في تشبيه فحم هو كفحم
وثمر وكماء الحمر الطافي فيه حمر في القاموس الجمر الفار المتقد فلا حاجة الى
قوله هو قد يجر من المسك موجه لذهب الابراز متعلق بمفهوم ما فاته عبارة
عن استراق او بتشبيه وجعل الشارح متعلقا المقدار اي انما استرق المشبه
في هذا التشبيه لابراز المشبه في صورة الممتنع عادة لا عقلا الامكان ،،
ذو بان المسك من كثرة حدا حتى يعد محالا وكذا استراق المطلق الاسطراق
في المثال المذكور ولذا الهبات بالضمير لتبادر الذهن منه الى الاسطراق في
المثال وجه آخر غير الابراز في صورة الممتنع عادة وهو ان يكون المشبه به نادر

كافي تشبيه م
بسلمى جامدة قد نقرتها ص

الحضر في الذهن اما مطلقا كما مر في تشبيه الفحم واما عند حضور المشبه كما في قوله
اي قول الى العناية في وصف البنفسج ولا لاورديه بكسر الزاء هو النظام
الثابت في نسخ رواية المفتاح في نسخ رواية المفتاح كذا ذكره السيد السند
في شرحه تزهو الكثير زهي على صيغة المجهول وذها لغة قليلة والمعنى و
بفتحتين بزدفتها لو كانت الزرقة راجحة على الحمرة عند القابل وفي التعبير عن
البنفسج بلا روردية نوع اشعار اليه كان الباء في قوله بزدقتها للسببية ولو
كانت مرجوحة فالباء بمعنى مع وكانت البيت تعجبا عن تكرها بين الرياض
لا يبعد ان يقصد به معنى علانية يعني تزهو علانية لا على وجه الخفاء
على حمر جمع احمر اليواقيت جمع ياقوت معرب من الجواهر وهو نوع احمر وغير
احمر واجوده الرماني ولها منافع كثيرة ينفع الوسواس والخفقان وضعف القلب
شربا ولجهود الدم تعليقا في التبكر عليه مزيد تعجب والمراد بحمر اليواقيت شقايق
وجعل اللا روردية منسوبا اليه للبنفسج اشارة الى تفاوت الشبهين فان
الشقايق واوراقها شبيهة باليواقيت لونا وشكلا بخلاف البنفسج فانه
لا يشبه اللا روردا لونا وبهذا ظهر ان تفسير حمر اليواقيت بالازهار
الحمر دون تفسير بالشقايق مبني على الغفلة عن الدقايق وفيه ايضا وجه
بتعجب لتبكر البنفسج كانها فوق قامات ضعفت اي تشبيها لثقلها وطول
مكثها فوقها ترك التعظيم منزلة الخدم والحشمة اوايل النار في اطراف
كبوبت هي جمارة توقدها وجاء بمعنى اليواقيت الاحمر والذهب ايضا
فان صورة ايصال النار باطراف الكبرت لا يندر حضورها في الذهن
ندرة بحر من المسك موجه الذهب لكن يندر حضورها عند صورة البنفسج
فيتطرف لمشاهدة عناق بين صورتين متباعدتين غاية التباعد وليتنبه
عبد القاهر وجه آخر وهو انه اراك شبيها لنبات غض برق واوراق
رطبة من ذهب نار في جسم يستولي عليه اليبس ومعنى الطبع على ان
الشيء اذا اظهر من موضع لم يعهد ظهوره منه كان ميل النفوس اليه اكثر ولا
يذهب عليك انه يجري في تشبيه الفحم فانه اراك شبيها لامر موجود فزاد

ممتنع

ممتنع الوجود ولهذا الشيخ الضعيف وجوه احدها انه اراك شبيها بين
جسم ثقيل لا يقوى لحمله قامة وبين جسم لطيف في غاية اللطافة
لا يتوهم في شانه ثقلا وشبيها بين اوايل النهار والامر الدايم اوانه
جعل قامات البنفسج كبريتا وثقيلة اوايل النار فجعل النار مع الكبرت
مجتمعة غير مغيبة للكبرت اوجعل النار والكبريت ذات رايحة طيبة ويمكن
ان يجعل من الاوراق في صورة الممتنع عادة فان الكبرت الموقدة لا يتبكر
في موضع واحد عادة ولا يخفى انه فات القوم من وجوه الاستطراف اوراق
الشيء في صورة الممتنع عقلا وكانهم لم يلتفتوا اليه لعدم وقوعه في كلام
البلغاء وقد يعود الغرض الى المشبه به ويمكن تربيع قسمة الغرض ثالث
الاقسام ان يعود الغرض الى ثالث وهو تحصيل الجمع بين صورتين متباعد
تين غاية التباعد فانه امر مستطرف مرغب للطباع جدا وثالثها ان
يعود الغرض الى المشبه به جميعا وهو جعلهما مستطرفين بجمعهما لان كلا من
المتباعدتين يستطرف اذا تحاققا وهو ضربان احدهما وهو الكثير الشايع
حتى اوهم صاحب المفتاح قصر الغرض العايد الى المشبه به الى المشبه
عليه في اول بيانه اشارة الى كثرته الى حد كانه ليس غيره وصرح بقلة
الثاني حيث قال وربما كان الغرض بيانه كونه امرا وكم يلتفت المصنف اليه و
اقتصر على بيان انه ضربان فاختصاره هذا محل وقد تدارك في الايضاح
حيث قال واما الثاني فيكون في الغالب ابهام انه اتم من المشبه في وجه الشبه
وذلك في التشبيه المقلوب وهو ان يجعل الناقص في وصف الشبه مشبها قصدا
الى ادعاية انه زايد كذا في الشرح ولا يخفى انه يجوز ان يكون التشبيه المقلوب
مبنيا على تسليم انه اتم من المشبه اذا كان بينك وبين مخاطبك تداع
وانت جارية معه وانه يصح التشبيه المقلوب في تشبيه للتزيين والتشويه
والاستطراف لادعاء ان الزينة في المشبه به اتم او القبح اكثر او ادعاء
ان المشبه به اندر واخفى ولا يظهر اختصاصه بصورة الحاق الناقص بالكامل كقوله
اي كقول محمد بن وهيب وبداء اي يظهر الصباح هو اول النهار وضوء يعني حمرة

والمشبه به

فتال

الشمس في سواد الليل كان غرته هي كالغرة غرة بعضها بياض في جبهة الفرس
فوق الدرهم فيقال غرة الصبح لبياضه وجه الخليفة حين يمتدح فانه قصد
ايهام ان وجه الخليفة اتم من غرة الصباح في الوضوح والبعد عن ظلمة العبوس
قال الخطيبي في قوله حين يمتدح دلالة على اتصاف الممدوح بمعرفة حق المادح و
بالارتياح لمدحه كونه كاملا في الكرم والاتصاف بالبشر والطلاقة عند اسماع
المديح هذا ولا يخفى ان في ايراد يمتدح مجهولا ترتيبه لطيفة لذلك لعرفه
الركي فانه يشعر بانه لا مدخل في ذلك لخصوصية ممادح ثم اقول لكل ها العطف
العارف بمقدار اللطائف المتخلص عن ربقة التقليد المتعرف لخفايا حسن
المعاني كما لتاليف ان الشعر يجوز ان يكون تشبيها غير مقلوب بان يكون تشبيه
غرة الصباح بوجه الخليفة في سرعة انتشارها ولا يخفى ان سرعة انتشار الاطلاقة
في وجه الخليفة اتم منها بالنسبة الى انتشار ضوء الصبح والضرب الثاني من العرض
العائد الى المشبه به بيان الاهتمام لتشبيه الجامع وجها كالبدر في الاشراق و
الاستدارة بالرغيف لا في مجرد الاشراق والاستدارة كما ينبئ عنه ظاهر هذه
العبارة بل في استلذاذ النفس بالرغيف ليس باعتبار استدارته واشراقه
فحسب ويسمى هذا النوع من العرض اظهار المطلوب قال السكاكي لا يحسن
المصير اليه الا في مقام الطمع في نحو المط يعني يشره كما يحكى عن الصاحب
انه عاد ان قاضيا سجستان دخل عليه فوجده الصاحب متعنقا فاخذ يمدحه
حتى قال وعالم يعرف بسخري واشار للندماء ان ينظروا على اسلوبه فتعلوا
واحدا بعد واحد الى ان انتهت النوبة الى شريف من البين فقال اشتهي النفس
من الخبز فامر الصاحب ان يقدم له مائدة رقيقة اشتهى الى النفس من الخبز تشبيه
مقلوب في المثال لانه جعل زيدا على الجبر في المشترك بينهما وهو كونهما مشتهى
للنفس بهذا الذي ذكرناه من جعل احد الشيئين مشبها بالاخر مشبها به انما يكون
اذا اريد الحاق الناقص في وجه الشبه كذا في الايضاح حقيقة كما في التشبيه الذي
يعود العرض منه الى المشبه او ادعاء كما في التشبيه الذي يعود العرض منه الى المشبه به
بالزايد كذلك قال الشارح وهذا الكلام محل نظر لان ما تقدم كله ليس مما يقصد

فيه

فيه الحاق الناقص في وجه الشبه بالزايد على ما قرر انفا في ما سبق هذا ويمكن دفعه
بان المراد بهذا الذي ذكر من جعل احد الطرفين مشبها به لكون احد الطرفين اتم حقيقة
او ادعاء اذا اريد الخ فان اريد الجمع بين شيئين في امر مركبا كان او متعددا
حسيا كان او عقليا واحدا كان او متعددا وذلك تارة يكون في المتباينين وبين في وجه
الشبه وتارة يكون في المتغايرين من غير قصد افادة التفاوت فالاحسن ترك
التشبيه الى الحكم بالتشابه بهذه الجملة قاصرة لا يشتمل مثل قولنا التشابه بين
اذا جرى وماء حتى فانه ليس العدول فيه من التشبيه الى الحكم بالتشابه قال احسن
ترك التشبيه الى افادة التشابه وبهذا الخلل انما وقع من قبل المصنف حيث عبر
عبارة المفتاح الى التشابه بقوله الى الحكم بالتشابه وخفي عليه من تلاة الى ان و
تعت بالافادة فاغتنم السعادة قال المفتاح تفاديا عن ترجيح احد المتباينين
وكانه اراد التنادي عن ابهام ترجيح احد المتباينين والا لوجب ترك التشبيه فيختل
قوله فالاحسن ويبطل تجويز التشبيه ولك ان تحمل دم ترجيح التشابه حفظ المرام
عن توهم زيادة المشبه به ولو في البيان عن الالتباس لان ظاهر العبارة الالحاق
بالتشارك كقولك اني قول الى انساق الصابي تشابه دمعي ادمعي اذ كل وقت
جرى فعادة الطرف التهتم بوئد ضنة يكب الحمية للاستمرار وبدا فتى المدام
المطر الدائم والخمر كالمدامة لانه ليس شراب تستطاع دائمة شربه الا لهي فمن مثل
ما في الكاس عيني يكب فوالله ما ادري ابالخمر سلبت ذكر اسبل الدموع في الفا
مرس بمعنى ارسلهم في الصحاح بمعنى هرطل فعلى الاول الباء زايدة وعلى الثاني
للتعدية فجعل الزيادة وهما كما في الشرح وهم لا يقال زيادة الباء في غير النفي
والاستفهام وفي خبر المبتدا سماع وما بينت السماع بالبيت للتعدية لانا
نقول ما ذكر التعدية ايضا سماعية على من جعلها زايدة فلا يتم الحكم بكونه وهما مالم
يتبين السماع والاحاطة بالنفي تجذذه حفدني ام عبرى كنت اشرب وحمر زغيد
التشابه التشبيه ايضا لان اداة التشبيه قد يستعمل لمجرد قصد التشريك كتشبيه
غرة الفرس بالصبح وعكسه متى اريد ظهور والجواز قد استفيد من قوله فالاحسن
واضحا وكانه يعرض له التوضيح بالتمثيل ولا يخفى ان البيت كما يشتمل على تمثيل

سيتبين في قطع الكرنبه م

الاحسن الذي هو التشابه يستعمل على تمثيل الجائز الذي هو التشبيه حيث اشتمل
على قوله لمن مثل مافي الكاس عيني يشكب وكانه اراد التمثيل للتشبيه بما احد الطرفين
اكمل مع انه لم يقصد الالحاق بل التشابه بعد التمثيل لبيان مرتبة لاحد الطرفين
على الاخر فتامل ولما فرغ عن النظر في الطرف والوجه والاداة والغرض حان النظر
في تقسيم بالاعتبارات الاربعة فشرع فيه على ترتيب ذكر الاربعة فابتداء بالتقسيم
باعتبار طرفيه فقال وهو اي التشبيه باعتبار طرفيه اي المشبه والمشبه به اربعة
اقسام الاول ايضا اربعة اقسام والثالث والرابع ستة فان يعلم انقسامها الى القسمين
من بيان تقسيم الاول الى الاقسام الاربعة فاكتفى به ولم يشر الى تقسيمها و
الثاني تحتمل القسمة الى الاربعة عقلا وكانه لم يوجد له وجوده سقط
قسمان من القسم الثالث والرابع فالاقسام العقلية ستة عشر حاصلة من
ضرب الاربع في اربع والواقعة تسعة ومن البين ان تقسيم الطرف يستلزم
تقسيم التشبيه باعتبار الطرف وبالعكس وهكذا الحال والاداة والغرض فالملخص
تقسيم تارة الطرف مثلا ويتنزل تقسيم التشبيه باعتباره وتارة بالعكس اعمالا
للطرفين وتجدا للسلوك وتفننا في البيان واما تقسيم التشبيه باعتبار الطرف
هنا مع انه علم من تقسيم الوجه المركب باعتبار الطرف فلمزيد الاهتمام بالتشبيه
الذي وجهه مركب فانه مابه التفاضل بين البلغاء والتفاضل بين الخطباء
وللتشبيه على الفور بين المفرد والمقيد وهو احوج شيئ الى التامل واعمال الفكر
اما تشبيه مفرد ومفرد وهما غير مقيدين كتشبيه الخد بالورد ولا يعني بالمقيد ما
ذكر بعده قيد بل ما قيده مدخل في التشبيه الا يرى انه جعل مع غير المقيد قوله
تع بين لباس لكم وانتم لباس لهن مع ان اللباس موصوف لانه لا دخل في
وجه الشبه لهذا الوصف فانه امر حسي على ما بينه الزمخشري وهو ان كل واحد
يشتمل على صاحبه عند الاعتناق كاللباس او عقلي كما ذكر غيره وهو ان كل
واحد منهما يصون صاحبه من الوقوع في فضيحة الفاحشة فان الفاحشة هي الزنا
وما يشتد قبحه من الذنوب وما نهي عنه واللباس يصون من كشف العورة والزنا
لانه ما لم مجرد العورة عن اللباس لا يمكن الزنا كما ان كلا من المراة والرجل يصون

صاحبه

صاحبه عن الوقوع في الزنا وما يتبعه من الوقوع في المهلكات وقباح الذنوب و
شيئ من الوجهين لا يتوقف على التقيد على ما ذكره الشارح وفيه بحث دقيق
بتتبعية تحقيق وهو ان المقصود تشبيه كل منهما باللباس في الاشتمال على صاحبه
او صون صاحبه وذلك ليس لمطلق اللباس بل للباس ذا اضافة اللباس
دخل في وجه الشبه فالظاهر ان الاية لتشبيه المقيد بالمقيد ووجه ما قاله انه شبه
كلا منهما باللباس المطلق في الاشتمال والصيانة ثم قيد الاشتمال والصيانة
بقيد وتذكر التحقيق بعونه التوفيق ومنهم من قال في الوجه الثاني مما نحو لان
اللباس يصون صاحبه عن البرد لا عن فضيحة الفاحشة لكل من الرجل والمراة
وقد نظر فيه ويمكن ان يكون وجه الشبه ان كلا منهما يجعل صاحبه موقرا معززا
في اعين الناس كاللباس ففيه اشارة الى انه كلما يكون الزوج اظهر واذكى
يكون ادخل في التوقير كاللباس وانما قيد به غير مقيدين مع انه عدمي والمقيد
ان وجوديان لانه اقوى في الافراد الذي الكلام فيه او يقيد ان كونهم لمن لا
يحصل من سعيه على طايل هو كالراقم على الماء فان المشبه هو الساعي المقيد
بان لا يحصل من سعيه على طايل والمشبه به هو الراقم المقيد بكونه دقة
على الماء لان وجه الشبه فيه التنبيه بين الفعل وعدمه وهو موقوف على
اعتبار هذين القيدين وقد نبه بهذا المثال على ان القيد تشمل الصلة و
المعمول والتخصيص بالاضافة والوصف كما هو المشهور ومن التقيد بالحال او
مختلفان في التقيد وعدمه كقولك والشمس كالمراة في كف الاشل تقال الواو
حالية والجملة حال عن المراع السابق ومضمون البيت ان الصياد امطار
او الشمس كذلك فالشمس المطلقة ليس كالمراة المذكورة بل هي مقيدة بزمان
مخصوص هو الصباح او العصر اللائق لا يكفي في تقييد طرف التشبيه اختصاص
التشبيه بزمان مخصوص مثلا بل لابد من اعتباره في نظم الكلام حتى يكون الطرف
مقيدا او عكسه عطف على قوله اي كعكس قوله وهو المراة في كف الاشل كالشمس وانما
تشبيه مركب بمركب كما اي تشبيه في بيت لشاعر الاضافة عهدية يشار بها الى
ما سبق من قوله كان سارا لنقع البيت وتشبيه المركب بالمركب قد يكون بحيث

يمكن فيه تشبيهات متعددة بلا تكلف كما في قوله وكان اجرام النجوم لوامعا درر
نثرن على بساط ازرق فانه كما يشبه الهيئة المنتزعة من اجرام اللوامع في
ادیم السماء الصافية الزرقاء بهيئة درر منثورة على بساط ازرق كذلك يشبه
النجوم اللوامع بالدرر وادیم السماء بالبساط الازرق تشبيها واضحا عاريا
عن التكلف لكنه ابعد عن التشبيه الذي يدرك الهيئة التي تملأ القلوب سرورا
وعجبا من طلوع النجوم متلألئة متفرقة في ادیم السماء وهي أزرق زرقاء
الصافية وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات الا بتكلف كما تكلف من لم يرق
حاله ادوة التشبيه المركب في قوله بمنع مثلهم حمل الذي اسهوقد نارا الاية فقال
شبه المنافق بالمستوقد نارا واظهاره الايمان بالاضاءة وانقطاع انتفاعهم
باظهاء النار وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات متعددة ومثلوا لذلك بقولهم
كأنما المريخ والمشتري قدامه في شاخ الوغد منصرف بالليل عن دعوة قد
اسرجت قدامه شمعة فانه لا يصح تشبيه المريخ بالمنصرف بالليل عن دعوة اول
وان لا يحسن تشبيه المريخ بالمنصرف عن دعوة مع الاقتصار عليه لكن يصح تشبيهه
بالمنصرف عن دعوة وتشبيه المشتري قدامه بشمعة اسرجت فان التشبيه وان
لا يحسن وحده ويحسن اذا جمع مع تشبيه اخر فبهذا عرف انه كم بين التشبيه المتعدد
والتشبيه المركب وانه ليست التشبيهات المركبة في مرتبة فان ساغت فيه التشبيهات
المتعددة انضم بلا تكلف له فضل على ما ساغت فيه بتكلف وما ساغت فيه بتكلف
له فضل على ما لم يسغ فيه اصلا بلا ما ساغت فيه ولا بد من اجتماعها لهذا
المساغ اعلى من الكل كان وجه تعدد تشبه وجه وحدته في التضام والتلاصق
ولا يعدان يتصد بسبب المركب بالمركب والاجزاء بالاجزاء في اطلاق واحد
لانه اذا جاز بزيادة واحدة تشبيهات الاجزاء المتعددة فليجز مع تلك تشبيه
الهيئة بالهيئة ايضا ولما لم يسم مفرد بمركب كما مر تشبيه الشعاع منتشرة على
رماح من زبرجد فالمشبه مفرد وهو الشعاع والمشبه به مركب من عدة امور كما ترى
وكذا تشبيه الشاة الجبلي بحاء اثر مشقوق الشفة والحواف نابت على راسه شحمتا
عضا والفرق بين المركب والمعقد اخرج حتى الى التامل لهذا قال صاحب المفتاح وهذا

اي

اي الفرق بين تشبيه المفرد بالمفرد وتشبيه المركب من له فضل احتياج الى سلامة
الطبع وصفاء القريحة فليس الحاكم في تمييز البابين اذ التبس احدهما بالاخر
سوى ذلك ولولا اشتباه المعقد بالمركب لما كان الاشتباه بين البابين بتلك
المثابة وكفى شاهدا في شدة الالتباس وقوع الاختلاف بين المصنف والمفتاح
حيث جعل المفتاح تشبيه الشاة الجبلي تشبيه المفرد بالمفرد والمصنف جعله من تشبيه
المفرد بالمركب وانه لم يثبت المفتاح تشبيه المفرد بالمركب وبالعكس مع كثرة
امثلتها وكانه جعل المركب في الصورتين مقيدا قال الشارح وكان ما ذكره المصنف
اقرب واما تشبيه المركب بالمركب كقوله اي قول ابي تمام ياصاحبي تعصبا في الهوى
فوسم تعصبت في المسئلة بلغت الغاية فالتقدير في نظر بلغا وفي الاساس تعصبت
بلغت اقصاه يريد وجه الارض فالمتبين تعجبا كيف تصور المطاوع التصور تلك
صورة فتصور والشارح جعله مضارعا محذوف الياء اي كيف يتصور تريانها زاهرا
شمسا من اشمس صار ذا شمس اي لم يستره غيم قد شابه اي خلط النهار بهم
كقولهم زهرة كلشة وبركة الذبي كهدى جمع ربوة كرحمة وجاءت بالضم حفظها
لانها انثر واخضر ولانها المعهودة بالنظر كذا قاله الشارح في المختصر ويمكن ان
يقال حضه لانه يخالط الشمس في اول طلوعه وتشبيه اول النهار بالليل المقمر
اظهر لان نور الشمس فيه اضعف فكما ما هو اي ذلك النهار مقمر اي ليل زوهر
في القاموس المقمر والمقمرة ليلة فيها القمر فليس الكلام في تقدير الموصوف حتى
يرد قول الشارح فيه تسامح بناء على انه في تقدير ليل مقمر ففيه شائبة على ما وجهه
السيد السند وللتسامح وجه اخر وهو ان هذا التشبيه به في البيت لا يخ عن
تسامح اذ شبه النهار الشمس لان الضمير المشبه به راجع اليه والمحض تشبيه الهيئة
وشبه النهار الذي اختلط به ازهار الربوات فتحت باخضرارها عن ضوء الشمس
حتى صار يضرب الى السواد بالليل المقمر فالمشبه مركب مفرد وايضا تقسيم اخر
للتشبيه باعتبار الطرفين ولا يناسب التقسيمات الاخر لانها كانت تقسيمات
التشبيه واحد وهذا تقسيم للتشبيهات المتعددة اذ لا يتعدد طرفا تشبيه واحد
وايضا ليس من وظايف البيان بل هو من افراد اللف والنشر الذي من الصنايع

البديعية وكان وجه التعرض له ان الملفوف ربما يلتبس بتشبيه مركب بمركب وتبعيته بتعرض للممزوق ان الالتباس فيه ولا يخفى ان الملفوف لا يخص بالطرف بل يجري في الوجه ايضا ان تعدد طرفاه اي كل من طرفيه فالملفوف قال المصنف وتبعه الشارح وهو ان يؤتى بالمشبهتين او لائم بالمشبه بهما بدا وهو قاصر ويجب ان يقال او بما العكس ليدا يخرج نحو كالعناب والحشف البالي قلوب الطير رطبا ويابسا قال الشارح المراد اعم من الاتيان بطريق العطف او غيره وكانه اراد به مثل قولنا كالقمر من زيد وعمرو اذا اريد تشبيه احدهما بالشمس والاخر بالقمر بقرينة كقوله اي قول امرء القيس يصف العقاب بكثرة اصطياد الطيور كان قلوب الطير اسم جمع الطير رطبا بعضها ويابسا بعضها الذي ذكرها وهو عيش الطير وان لم يكن فيه العناب هو كرمان والحشف هو كفرس اردء التمر او الضعيف لا نوى له او الياس الفاسد وكفلس الخبز اليابس الفاسد البالي شبه الرطب الطري من قلوب الطير بالعناب واليابس العتيق منها بالحشف البالي اذ ليس لاجتماعهما هيئة مخصوصة يعتدها ويقصد تشبيهها قال الشيخ فضيلته في اختصار اللفظ وحسن الترتيب لان الجمع فائدة في عين التشبيه هذا ولا يذهب عليك انه لا ضير في النثر لا على ترتيب اللف او معروف كقولك اي قول امرء القيس الاكبر فهو عمرو بن سعد والمرقش الاصغر عمرو بن حرملة

النشر اي نشر تلك النساء ورائحتها مسك اي نشر مسك وارجه ذا نشر واطراف الاكف وروين اطراف البنان فالاضافة بيانية عنم وهو شجر احمر قليل يشبه به بنان الحواري كذا في الصحاح وان تعدد طرفه الاول قال اعني المشبه فتشبيه المروية لانه سوى بين المشبهين كقولك صدغ هو بالضم ما بين الاذن والعين والنشر المترتب على هذا الموضع والمراد هو التالي الحبيب وحلى وكانه اراد حوالي فصح انه و الصدغ كلاهما كالليالي كل شعر من الصدغ كليل وكل حال له كليل المصراع الثاني وتقره في ضفاء واديعي كالليالي كلاهما كالليالي وصف دعم بالضفاء ليبني عن كثرة بكائه لانه اذا كثر جريان ماء المدمع يصفو عن الكدر للذي يغسل المدمع و يرفع عنه الكدورات التي تمتزج بالماء بخلاف ما اذا جرى احيانا فانه يكون مكدورا

بكدورات

كدورات المدمع وان تعدد طرفه الثاني قال اعني المشبه به فتشبيه الجمع للمشبه وجه تشبيه اذ الجمع لامور امتزجت بها لؤلؤه اي قول البحتري بان بذمال حتى الصباح اعد محذول وكان الوشاح الاعذ الناعم الذي تذكر بان و بذما واعد يدل على ان الكلام في مذكر وكان الوشاح يدل على انها مجبوبة في القاموس الوشاح بالضم والكسر قد اذنان من لؤلؤ وجوهر منظومات تخالف بينهما معطوف احدهما على الاخر اواديم عريض مرصع بالجوهر تشد المراة بين عاتقها وكشحها كانما بسم بسم يبسم كضرب بسما وابتسم وهو اقل الضحك واحسنه عن لؤلؤ مصدر اي منظوم او ذو لؤلؤ كحمد لم يصفه بالمنظم لان الذهن ربما يسبق من وصف اللؤلؤ او اقاح جمع اقحوان بالضم كالعنوان وهو البابونج قال في الصحاح جمع على اقاحي بخلاف الالف والنون وقد لا يشدد الياء هذا فهمة اقاح مفتوحة وما اشتهر من كسرها سهو شبه ثغره بثلثة اشياء الاقاحة او ردكلة او تنبيها على ان كلا مشبه به على حدة وكلة او للتسوية لا للابهام حتى يرد انه ينبغي الواو ويرجح انه بمعنى الواو ويؤيده وكيف يجعل بمعنى الواو وهو احسن من الواو وخلوه عن وصمة ابهام جعل المجموع مشبها به قال الشارح شبه ثغره بثلثة اشياء ثم اعترض بان في كونه من باب التشبيه نظرا لان المشبه اعني الثغر غير مذكور لفظا ولا تقديرا الا ان لفظ كانما يدل على انه تشبيه اقول اولا هذا تشبيه تبسم ثلث بتسمات والمشبه موجود في الكلام لانه في معنى انه يبسم لبسما كبسم عن هذا وذاك اوذلك وثانيا ان تشبيه الثغر بثلثة اشياء ضمني لان تشبيه البسم بالبسم عن احد الثلثة يستلزم تشبيه الثغر باحدها وهما مثل به التشبيه بتعدد بيت الحريري يفتر عن لؤلؤ رطب ونحو برد وعن اقاح وعن جنب قال الشارح شبه ثغره بثلثة ثم قال في كونه من باب التشبيه نظر لان المشبه اعني الثغر غير مذكور لا لفظا ولا تقديرا اقول يفتر الي يضحك ضحكا حسنا عن مثل لؤلؤ الكبت فالمشبه مقدر في نظم الكلام وانما يجعل استعاره مغنية عن التقدير لان استعارة امر مضافيه لشئ واحد دعوى ثبوت امر مضافيه لشئ واحد فلا يقدم عليه عاقل بخلاف التشبيه بالامور المتضافيه

ع ٢

وباعتبار وجهه عطف على قوله باعتبار الطرفين يعني باعتبار وجهه لثلث تقسيمات
اوليات الاول هو تمثيل وغير تمثيل والثاني هو محمل ومفصل والثالث وهو
قريب وبعيد فصرح بالاول بقوله اما تمثيل او غير تمثيل يرادف التشبيه يشهد
لذلك كلام الكشاف وجيت يستعمل استعمال التشبيه لانه مشترك بين مطلق
التشبيه واخص منه وهو ما في نفس المقسم المعنى الاعم والقسم ما هو اخص
فلا اشكال وبهذا اندفع ايضا ان تعريفه بقوله وهو ما وجهه منتزع من متعدد
غير منعكس لخروج بعض افراد التمثيل عنه ولا يرد انه تشتمل ما وجهه مركب
حسي فلا يرد لان الشيخ قيده في اسرار البلاغة لكونه عقليا حيث قال
التمثيل التشبيه المنتزع من امور واذا لم يكن التشبيه عقليا يقال انه يقتضي
التشبيه ولا يقال ان فيه تمثيلا او ضرب مثل واذا كان عقليا جاز ان يطلق
اسم التمثيل عليه وان يقال ضرب الاسم مثلا لكذا يقال ضرب النور مثلا
للقرآن والحيرة للعلم بهذا ما قال السيد السند في شرحه للمفتاح ان بهذا
القيد من قبل الشيخ لانا ما امكن لاثبات مخالفته بين الجمهور والشيخ بل الان
الشيخ فسره بالتشبيه المسرع من احد ثم نبه على ان لفظ التمثيل لا يجوز
اطلاقه على الحسي مطلقا ويجوز اطلاقه على العقلي مطلقا ولا يخفى على الاذكى
السلم ان الشيخ فرق بين كون التمثيل بمعنى التشبيه المنتزع من امور وبين
التمثيل بمعنى التشبيه بالوجه العقلي حيث جعل الاول بمعنى معتبرا شائعا و
الثاني ما يستعمل فيه بقوله جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه ثم اني اخاف ان يتحير
في حل عبارة الشيخ فاسمع لك تبرعا فلا تواخذا في نبط الكلام فاني لا اتعلم
ترفعا فقول يريد بقوله اذا لم يكن الكلام الدال على التشبيه فانه جاء بهذا
المعنى حتى جعل البعض اطلاق اركان التشبيه على الطرفين والوجه الاداة
من فروعه وحيث قال انه يقتضي التشبيه اراد به المعنى المصدري وكذا
بالتمثيل في قوله ان فيه تمثيلا فلا اشكال عليك انه يعني ان يقول اذا لم يكن
عقليا يقال له التشبيه ولا يطلق عليه التمثيل وكانه اراد بضرب الاسم مثلا
استعاره الاسم كما مر وسيعرف المصه الاشكال على تعريفه بانه غير مطرد لانه

يدخل

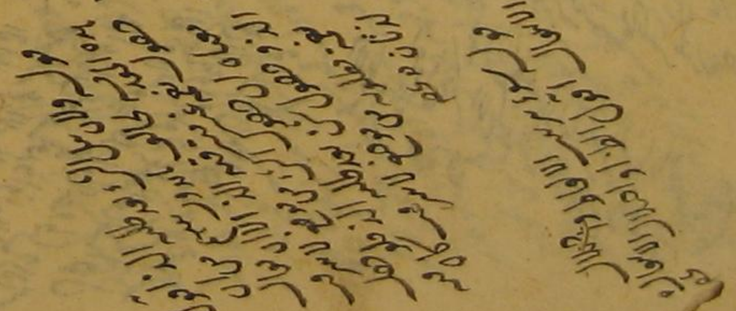
يدخل فيه التشبيه في الوصف المنتزع الحقيقي مع انه ليس بتمثيل اشارة الى دفعه بقوله
وقيده السكاكي اي المنتزع اي المنتزع من متعدد بكونه غير حقيقي كذا فسر
الشارح الفخري ونحن نقول بالوجه اي قيد الوجه بكونه غير حقيقي كما قيده بكونه
منتزعا من متعدد لانه قال السكاكي التشبيه حتى كانه وجهه وصفا غير حقيقي وكان
منتزعا من هذه امور حض باسم التمثيل فقيد الوجه بقيدين ولم يقيد المنتزع
من متعدد وهذا كلام وقع في البيت فلا رجع الى ما كنا فيه فنقول وجه الدفع
ان هذا القيد لم يثبت في غير كلام السكاكي فحريا في التعريف موافقا للجمهور
والبعد ان يقال اوقع السكاكي فيه قول الشيخ واذا كان عقليا جاز ان يطلق
اسم التمثيل عليه فحمل العقلي على ما هو مخترع العقل ومعتبره فقط ثم ان وجه
عدول المصنف عن عبارة السكاكي من عدة امور على طبق عبارة الشيخ الى قوله
من متعدد كما نبه عليه في الايضاح حيث قال امرين او امور ظاهر كما مر في
تشبيه مثل اليهود بمثل الحمار فان وجه هو حرمان الانتفاع بالبتة مع
الكد والتعب في اشتغالها فهو وصف مركب من متعدد وليس بحقيقي بل هو
عائد الى التوهم كذا ذكره الشارح وهو المطابق لكلام المصباح فمن قال مراد المفتاح
بغير الحقيقي ما يقابل الاضافي فلم ينظر في كلام المفتاح الى نظر اما ان المراد
غير الحقيقي في كل من الطرفين او يكفي ان يكون كذلك في احد الطرفين فلم يتضح
لكن المتبادر الاول لانه الفرد الكامل فيحمل عليه ما لم يعرف صارف و
بعد مثال التمثيل على بيان السكاكي واطلاقه على بيان الجمهور حمل الشارح
المحقق على ان جعل ما هو عبارة عن جميع امثلة ذكرت لوجه الشبه المركب باقسامها
من مركب الطرفين ومفرديهما ومختلفهما وخالف السيد السند بدعوى ان التمثيل
مخصوص بما طرفاه مركبان وادعى ان تعريفه بما وجهه منتزع من متعددين امر منه
المنتزع من متعدد يتبادر منه المنتزع من متعدد في طرفي التشبيه لا المركب من
متعدد هو اجزاؤه والا لقال مركبا من متعدد فخرج منه ما ليس طرفاه مركبتين فلم
يتناول ما مر الا ما مر كب طرفاه ورده بان المصنف رد على السكاكي بان جعل التمثيل
على سبيل الاستعارة من الاستعارة التحقيقية بان التمثيل يستلزم التركيب

المنافي لاندراجه تحت الاستعارة التحقيقية المذكورة تحت المجاز المفرد وبباقي
المخالفة غير سديدة اما حديث البتة فظاهر وانما اختير الانتزاع على التركيب للعلم
ان المدار على التركيب للعلم ان المدار على التركيب الاعتباري والهيئة
الانتزاعية لا على التركيب الحقيقي وليتناول المركب الذي متعدد هو اجزاؤه
متعدد في الطرف وكذا سند رد المصنف على السكاكي ضعيف لانه رد كونه التمثيل
على سبيل الاستعارة كذلك وقد وجد في كلام السكاكي تخصيص الاستعارة
التمثيلية بالمركب ولا يلزم منه تخصيص التمثيل بمعنى التشبيه بالوجه المركب بما
طرفاه مركبان ثم جعل الشارح في تعريف المجاز المركب بالمفرد المستعمل في ما
شبه بمعناه الاصلي لسد التمثيل قوله تشبيه احتراز عن الاستعارة في
المفرد فلو لم يخص التمثيل بما طرفاه مركبان لكفى لحصول به عنه فتنبه من كلامه
تنافر لكن لا يوجب ذلك فساد كلامه نعم يلزم ان يحمل ما سيأتي على ان
الاحتراز بارادة تشبيه تمثيل خاص اذ لا بد اما من تقييد اللفظ المستعمل
بالمركب او تقييد تشبيه التمثيل بقيد والفصل بالتخصيص اولى من الجنس ثم
نقول لو كان التمثيل مخصوصا بما طرفاه مركبان لا يقتضي تعريف المجاز المركب
بالاستعارة لفظ مركب بمعنى مفرد شبه معناه بمعنى المركب بوجه تشبيه مركبا اذ
قد سبق ان التشبيه بهذا الوجه يحتمل المفرد بمركب واما غير تمثيل وهو بخلافه وهو مالا
يكون منتزعا عن متعدد عند غير السكاكي ويعلم من غير التمثيل على مذهب
السكاكي وهو ما لم ينتزع من متعدد او كان وصفا حقيقيا عنده والمراد بالوصف
الحقيقي ما كون ما ينتزع عنه اوصافا حقيقية والا فالهيئة الانتزاعية
لا وجه له هذا اولى من جعل وهو بخلافه بيانا لغير التمثيل على المذهبين كما
يفيده عبارة الشارح لانه يحوج الى تكلفات بعيدة من جعل ضمير بخلافه ادلى
ما يطلق عليه التمثيل وجعل غير تمثيل بمعنى ما يطلق عليه غير تمثيل بل جعل
ضمير بخلافه الى ما يطلق عليه التمثيل بل جعل اما تمثيل ايضا ثم اعتبار التوزيع
بحمل لكل بما يستفاد من قوله وهو بخلافه لاحد معنى غير التمثيل وما فرغ
من التقسيم الاول شرع في التقسيم الثاني فقوله وايضا التشبيه اما مجمل وهو ما لم

يذكر

يذكر وجهه ولا ما يستتبعه ولا مكان للمجمل تقسيمان عقبهما وفصل بينه وبين قسيمه
وآلا مناسب بمقام التعليم تقديم المتصل لانه وجودي ولانه يندفع به طول الفصل
بين القسمين بتقديمه وكانه نظر الى ان المجمل احمل فحمنه اي فحمن المجمل ظاهر لفهمه
اي يفهم وجهه كل احد منه حتى لا يدرك اي لا يدرك وجهه الا الخاصة سواء
ادرك بالبديهة او بالتامل فالتقسيم للتشبيه وتسميته بالظاهر والخفي تسمية له
بحال الوجه وجوز الشارح كونه تفصيلا للوجه بارجاع الضمير الى الوجه وبايا ه
كونه قوله منه تقسيما للتشبيه قطعا وان لا يلايمه ان ما ذكر عقيب القسم الثاني من
قوله وقد يتسامح بذكر ما يستتبعه فكانه توضيح للوجه وكلام فيه كقول بعضهم هي
الماوية فاطمة بنت الخوشب حيث مدحت بنيها الكملة وهم ربيع الكامل وعمارة
الوهاب وقيس الحفاظ وانس الفوارس قالوا حين سئلت ايهم افضل بهم كالحلقة
المفرغة لا يدري اين طرفاها كذا ذكره حاد الله وقال الشيخ عبد القاهر ابنه
قال من وصف بني المهلب للحجاج لما سال عنهم اهم الجد اي انتجع وكالبيتين
بينهما بل بهما يحققان على الصدق نوارد او طريق اخذ المتاخر عن المتقدم
ولا يخفى ان المراد بالجلي الحقيقي في صدارته فلا اخرجه عن الخفاء عروض ما يوجب
ظهوره كما في هذا الكلام فان وصف الحلقة فلا اختصاص لهذا التقسيم بالمجمل
بل يجري في المفصل ايضا وكانه خصه به للتنبيه على انه مع خفاء التشبيه تحذف
الوجه والمراد بطرفاها طرفها الاعلى والاسفل الملاصقان للاصابع والا فالي واذا
لم يعلم الوسط وايضا جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه لغرض تقسيم
المجمل ايضا اي عاد عود فايدة التنبيه على انه استينا تقسيم للمجمل وليس تقسيما
للخفي اذ ذكر الوصف المشعر بوجه الشبه انسب بالخفي ومنه يعلم ان المعترض قد
تدخل بين العاطف والمعطوف واما ما قال الشارح ان اختيار منه ودون
اما واما للاشعار بانه من تقسيمات المجمل دون مطلق التشبيه فليس مما يعتد به
لانه محال للتوهم انه تقسيم مطلق التشبيه اذ لا معنى لتوسط تقسيم بين قسمي
تقسيم بل الوجه ان لا حصر فيما ذكره اذ يحتمل قسم آخر وهو ما ذكر فيه وصف المشبه
فقط فاذا لم يات باداة الحصر لم يحصل التقسيم رابعا لعدم الظفر به في كلامهم
ولا يخفى جريان هذا التقسيم في الفصل وكانه لم يتعرض له لانه لم يوجد اذ لا

معنى لايراد ما لشعر بوجه الشبه مع ذكره اولان فى المجمل لرفع توهم انه ليس
مجملا مع ما يشعر بالوجه ولا داعى لذكره فى المفصل منه اى من المجمل مالم يذكر
فيه وصف احد الطرفين اى وصف يذكر له من حيث انه طرف وهو وصف لشعر
بوجه الشبه فخرج منه زيد الفاضل اسد لان زيدا لايشتت له الفضل من حيث
شبه بالاسد وما ذكرنا حققنا ان يقول هكذا ينبغى ان يفهم لايجرد ما ذكر الشارح
ان المراد بالوصف وصف يشعر بالوجه ثم قال هكذا ينبغى ان يفهم وانما قدم العدمى
وهو مالم يذكر اه على ما هو وجودى فى الجملة على الوجودى الصرف مع ان حق التعليم
يقتضى العكس حفظا للاقسام عن وقوع فاصلة بينها ولو بالمثال وفسر ما ذكر فيه
وصف المشبه به وحده لم يذكر مثاله لانه ذكر العام مثال لما وضع ما ذكر فيه وصفها
اى وصف المشبه والمشبه به كليهما كقوله اى قول الى تمام فى الحسن بن سهل يمتدح
العيس الى والليل غد فتى كثير ذكر الرضاء فى ساعة الخضب العيس ما لكم
الابل البيض يخالط بياضها شقرة وهو اعيس وهى عيساء اى سد جانبى
الابل والسير فى الليل صاحا غد فتى صدقت عنه اى اعرضت عنه ولم
يصدق من حد ضربت مراهبه عنى وعاودة ظنى فلم يخبنى كما لعبث هو الطراد
الذى عرضه بريدان ان جئت وافاك ريقه اى اول او افضل والموافاة
الاتيان وان ترحلت عنى لم تلحنى الحضرة فى الطيب وصف الفتى بكثرة
المواهب اعرضت عنه اولم لعرض والعيث بانه يصيبك جيت او ترحلت عنه
وبذان الوصفان المتعران بوجه الشبه اى الافاضة فى حالتى الطلب وعدمه
وحالتى الاقبال والاعراض واما مفصل عديل اما مجمل وهو ما ذكر وجهه لما
كان فى هذا التعريف تسامح بجعل ما ذكر ما يستتبع وجهه مكان الوجه داخلا
فى ما ذكر وجهه وكان ذلك التسامح مبنيا على تسامح اخر نبه على هذا التسامح
وعلى منشائه اخراجا للتعريف عن الاجمال الذى هو غاية متبعدة عن الاتقان
والاحكام فقال وقد يتسامح بذكر ما يسمى اى وجه الشبه حكاية والشارح
حمل هذا الاشارة الى القسم بعد التعريف يعنى المفصل فتسامح ما ذكر فيه وجه
الشبه مصرحا وما ذكر فيه وجه الشبه تسامحا كقولهم للكلام البليغ هو كالعسل فى الحلاوة
اى الفصيح وكلام الفتاح فيه كالصريح او البليغ والثانى هو الاشبه لانه احق بالتشبيه بالعسل



هو كالعسل



هو كالعسل فى الحلاوة وشاع هذا التسامح الى ان صار الحقيقة مهجورة حتى لو
قيل الكلام الفصيح كالعسل لايفهم القصد الى انه مثل العسل فى ميل الطبع اليه
ولا يجعل المقدر ذلك بل لو سئل عن وجه الشبه لاجاب الا بالحلاوة فان
الجامع فيها لا رفعها وهو ميل الطبع اى محبه ورودة كذا فسره السالسند
فى شرح المفتاح وانما جعل الجامع ميل الطبع لانه المشترك بين العسل والكلام
لا الحلاوة التى هى من خواص المطعومات ولا يصح ان يجعل وجه الشبه نفس
الحلاوة ويجعل تبعية فى المشبه على سبيل التخييل كما فى تشبيه الشبه بالنجم و
البدعة بالظلم قال السكاكى وهذا التسامح لايكون الا حيث يكون التشبيه فى
وصف اعتبارى كميل الطبع وازالة الحجاب ويشبه ان يكون توهم التحقق
فى وجه الشبه حيث قسموه الى حسى وعقلى مع انه فى التحقيق لايكون الا عقليا
كم من تسامحهم هذا ويحتمل ان يكون قصده ان تسامحهم ناش من تسامح البلغاء
من وضع المستتبع مكان وجه الشبه فيقولون الكلام البليغ كالعسل فى الحلاوة
وذلك كالغراب فى سواده اى سواد الغراب واسوداد زيد وقد يقال زيد كالغراب
فى سواديهما فلما وضع الملتقى الحسى الملزوم لوجه الشبه الكلى مكان نزل على
البيان الكلى الذى هو وجه الشبه منزلة جزئيات فقسموه الى حسى وعقلى و
يحتمل ان يكون قصده الى ان تسامحهم الاول من قبيل هذا التسامح من تنزيل
غير وجه الشبه منزلة فانهم تنزلوا الجزئى منزلة وجه الشبه الكلى فقسموه الى
الحسى والعقلى والشارح العلامة جرى على الاول لكن لم يسلك فى تحقيقه مسلك
السند والشارح اعتمد على البالى لكن لم يات فى بيانه بما عليه الاعتماد ومن
الله تعالى الاهتداء والرشاد ولا يخفى عليك انه يشتاء من هذا التسامح فى عد هذا
التشبيه مفصلا والتسامح فى التعريف على ما عرفت بقى ههنا بحث وهو ان ذكر
الحلاوة فى مقام ميل الطبع من قبيل ذكر الملزوم واراده اللازم وسلوا على طريق
المجاز ليس تسامحا وايضا قسيم ثالث التشبيه باعتبار وجهه وهو انه اما قريب
مبتذل اى غير مصون من احد يبتذل لكل احد وبالجملة يجوز توجهه والابتذال عدم
الصيانة وهو ما ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر لظهور وجهه

في بادئ الرأي اي ظاهر الرأي فان جعل بداه بدو فالامر ظاهر لفظا ومعنى
وان جعل بدا بدو فالامر ظاهر لفظا ومعنى وان جعل من بدا مهموزا فوجه
حذف الهمزة انها قلبت ياء لانكسار ما قبلها ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى
يا دار الرأي في سورة هود ووجه جعل اول الرأي ظاهرا تنزيل اول الرأي
منزلة ظاهر الشيء الذي يبدو اولا ولك ان تجعل به بمعنى اول الرأي
ولك ان تهمزه كما في قراءة من قرأ بادئ الرأي بالهمزة وجعل القاضي ||
تقديره في الاية في وقت حدوث بادي الرأي على حذف مضافين ولك ان
تجعله ظرفا تنزيلها فيستغني عن حذف المضاف ولا ينتقض التعريف ||
بتشبيه يكون المشبه لازما ذهنيا للمشبه مع خفاء وجهه لانه ليس بمتعالا
لظهور وجهه في بادي الرأي وقوله لظهور وجهه قيد للتعريف وكحقه ان
يكون المشبه بحيث اذا نظر العقل فيه ظهر المفهوم الكلي الذي مشترك بينه
وبين المشبه به من غير تدقيق نظر والتفت النفس الى المشبه به من غير
توقف ولم يكتف بما ظهر وجهه في بادي الرأي لانه يتأبى درك منه الظهور بعد
التشبيه واحضار الطرفين ولا يكفي في الانتزال بل لابد ان يكون ||
انتقال من المشبه الى المشبه به لظهور وجهه بمجرد ما لاحظ المشبه اما لكونه اجلى
جليا الا تفصيل فيه فان الجملة اسبق الى النفس من التفصيل وذلك لان ||
التفصيل يحلل امرا مجملا او يجمع امورا بتجملة وبالجملة اسبق الى النفس ولان
النفس مجبولة على درك المجمل وحفظ المجمل حتى ان التفصيل كانه خروج
عن جبلتها ولان المجمل احب عندها لانه الذي يبقى لها بعد التفصيل فكان
التفصيل وسيلة الى تحصيل مجمل على ما سبق الا ترى ان التعريفات هي تفاصيل
وسايل معرفات هي مجملات حتى اذا حصل المجمل اعرض النفس عن التعريفات
والتفصيل هذا ما خطر بالبال في التفضل هذا الاجمال ولعله احسن مما ذكره الشارح
المحقق في شرح هذا المقال حيث قال الانسان من حيث انه كيف
ارجسم وحيوان اسهل وقدم من ادراكه من حيث انه جسم حساس متحرك بالارادة
ناطق لان المفصل يشتمل على المجمل وشيء اخر فلهذا كان العام اعرف من الخاص

على انه في قوله لهذا كان العام اعرف من الخاص نظرا لان العام ربما يكون مفصلا
كالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة والخاص مجملا كالانسان وقالوا المصداق
يرى ان الرؤية لا يصل في اول امرها الى الوصف على التفصيل لكن على الجملة
ثم على التفصيل وذلك قبل النظرة الاولى جمعا فلان بعد النظر وكذا سائر
الحواس فانه يدرك من تفاصيل الاصوات والطعوم في المرة الثانية ما لم يدرك
في الاولى وفيه بحث وذلك لان ذلك ليس للاجمال بعد التفصيل في غاية المتانة
بل لانه لا اتقان في النظرة الاولى والاصل احكام النظر كما لعله اعمال الاو
قليل الفصل مع غلبة حضور المشبه به في الذهن اما عند حضور المشبه به في
الذهن لوجب المناسبة بين المشبه والمشبه به مثلا اذ قد يكون غلبة الحضور
اتفاقا لا لوجب المناسبة ولا تخفى غلبة حضور المشبه عند حضور المشبه به بخلاف
غلبة حضور المشبه به مطلقا فلا تقابل بينه وبين قولي مطلقا الا ان يقيد
الغلبة عند حضور المشبه به بقيد فقط لكن لا تساعده المثال او يحمل الترديد
على منع الخلو لتشبيه الحمرة الصفيرة بالكوكب في العذار والمثال اذا اعتبر التركيب
واما اذا لم يعتبر فهو ايضا امر حالي يشهد له ما سبق من انه كلما كان التركيب
من امور اكثر كان التشبيه ابعد حيث لم يقل كلما كان التعدد اكثر كان التشبيه
ابعد وفيه بحث لان النظر ان تعدد وجه الشبه الضام من اسباب البعد والغرابة
ويرد ان الحمرة الصفيرة ايضا كثير الحضور مطلقا في الذهن فلا وجه لجعل ما
غلب حضوره عند حضور المشبه به لا مطلقا والجواب ان كلا من الحمرة والشمس
ما يغلب حضور الكوز والمرآة عند حضور فيصح التمثيل لغلبة حضور المشبه
عند حضور المشبه به ما شئت وان كلا من المرآة والكوز مما يغلب حضوره
مطلقا لتذكره على الحس فكذلك يصح التمثيل لغلبة حضور المشبه مطلقا
بما شئت فتمثيل كل قسم باحدهما خاصة على سبيل الاتفاق وهذا مما
للضعة فيه او مطلقا عطف على قوله عند حضور المشبه لتذكره على الحس او
لكونه لازما لما يتذكر على الحس او غير ذلك كالشمس والمرآة المجلوة في الاستدارة
والاستنارة فان وجه الشبه تفصيلا لكن المرآة غالب الحضور في الذهن

مطلقا لمعارضة كل من الغريب والتكرر التفصل الاحصر الاوضح لمعارضة غلبة
الحضور العصل واما بعيد غريب عطف على اما قريب مبتذل وهو بخلافه
اى بخلاف القريب اى مالا ستقل فيه بادى النظر من المشبه الى المشبه به
كظهور وجه فى بادي الراى لعدم الظهور المعهود وهو الظهور فى بادي
الراء لكون المشبه به لازما ذهنيا لا لظهور وجهه اولا ينتقل منه المشبه
كذلك اصلا والمص فسر قوله وهو بخلافه بانه مالا ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به
الا بعد فكر وتدقيق نظر وافقه الشارح ويرد عليه التشبيه الغريب الذى المشبه
به فيه لازم ذهنى للمشبه الا ان يتكلف فتامل اما لكثرة العصل كقولك الشمس
كالمراة فى كف الاشل فان وجه التشبيه فيه هيئة مشتملة على كثرة تفصل
كما سبق او تدور حضور المشبه به اما عند حضور المشبه فقد عرفت وجه التردد
بينه وبين الدور مطلقا فتذكر لبعد المناسبة كما مر فى تشبيه التفيح بنار
اللبريت واما مطلقا لكونه وهميا كاتياب الاغوال او مركبا خياليا كاعلام
ياقوت منضودة على رماح من زبرجد او عقليا عطف على قوله او خياليا اى
قوله او مركبا خياليا والا لكفى ذكر احدهما فتدبر فانه دقيق والظاهر ان المركب
العقلى اذا كان قليل العصل ليس نادر الحضور كما مر متعلقة بقوله مطلقا و
يعمل لكل الجميع اقامه السابقة ولا يخفى ان كلامه ههنا يدل على ان ندور
حضور المشبه به مطلقا موجب لخفاء الوجه سواء كان الوجه خياليا اولا
وكلامه سابقا دل على كونه خياليا مطلقا موجب لظهور وجهه فبينهما تناف
والتحقيق ان التشبيه القريب المبتذل ما يكون وجهه ظاهرا لكونه خياليا او
قليل العصل مع غلبة حضور المشبه به عند عدم حضور المشبه او مطلقا و
الغريب البعيد ما يكون وجهه خفيا لكثرة تفصيل او لتفصل مع ندور حضور المشبه
به عند حضور المشبه او مطلقا او لعلة تكرره على الحس او عدم تكرر عليه او
عدم تعلق الاحساس به كالفرس والكرسى ودار الثواب والعقاب استغنى بذكر
علة التكرر عنها لانها اولى بخلاف الندور مطلقا ولك ان تجعل علة التكرر
كناية عن عدم كثرته وتجعل النفى شاملا للجميع كقولك والشمس كالمراة فى كف الاشل

لم تقل كما مر فى نظائره لان ما مر كثير ويلتبس ولا يحصل ما هو المقصود من التمثيل
وهو التوضيح والفرق بينه وبين نظائره ان ما مر مثل به نظائره فيما سبق لعموان
ذكرها بخلافه فان مثاله فيما لم يكن لخفيه التكرار بل لاعتبارات اخر وانما
كان ندور حضور المشبه به سببا لخفاء وجه الشبه لانه فرع النظر فى الجامع
بينهما متعلقة بعد تخلل الظرف كذا فى الشرح فان قلت ما سبق من ان ظهور
الوجه فى بادى الراى سببه للانتقال من المشبه الى المشبه به غير تدقيق نظر
يستدعى ان يكون تعقل الوجه قبل تعقل المشبه به وينافى هذا البيان قلت
تعقل الوجه قبل تعقل المشبه به وينافى هذا البيان قلت تعقد الوجه موقوف
على ذات الطرفين وسبب للانتقال من المشبه الى المشبه به من حيث هو مشبه
به فلا ينافى فالغرابة فيه اى فى المثال المذكور من وجهين كثرة العصل وندور
حضور المشبه به مطلقا لعلة مكررة على الحس والمقصود منه التنبيه على ان التردد
فيما بين الاسباب لمنع الخلو فلا مانع من الاجتماع والمراد بالعصل ان يسقط
فى اكثر من وصف ويقع ذلك النظر على وجه اعرفها اى اشهر الوجوه واغلبها
يقسم الى قسمين احدهما ان ياخذ بعضها لا خطة ويدع بعضها لا بمعنى ان
يسقط عن النظر ويعرض عنه بالكلية والا فلا يكون المعتبر فى التسمية الا البعض
الملاحوظ فان كان واحدا فيكون وجه الشبه واحدا لا عصل فيه وان كان متعددا
كان وجه الشبه امورا انظر فيها واعتبر الجميع ويكون ملاحظة ما تركنه كالعدم
فى باب التشبيه بل بمعنى ان اعتبر عدمه وجعله داخلا فى وجه الشبه وجعل
الوجه هيئة ملتئمة من وجود بعض وعدم بعض فان قلت فاذا كان المشبه
به مالم يخدم فيه ذلك الوصف فكيف يشبه فى الهيئة الملتئمة اتصافه
بعدمه فالمشبه به حينئذ امر وهمى قال قلت فيكون وجه الشبه اذا انظر فيه
فى اكثر من وصف واعتبر الجمع فليس هناك الا قسم واحد قلت لا نسلم كذلك عند
التحقيق الا انه قسم نظرا الى بادى الراى وميز بين القسمين لان فى القسم
الاول مزيد دقة وحصل اعتبارا ولذا قدمه كما فى قوله اى قول امرئ القيس
حلت ودينا اى دمعا دينيا يقال رجع دينى وقناة ودينية امرأة

السمهر نعوا انها دخان كانا لقومان الفانحط بهج فيقال رمح ودينى وقناة
ردينه ورمح سمهرى وقناه سمهرية كان سنانه سناضوء البرق والذهب
لهب كالفرس والفلس اشتعال النار اذا خلص من الدخان كذا فى القاموس
مح بلخ قوله لم يتصل بدخان فى حواشى السيد السند انه شغلنا ناريعلوها
دخان لم يتصل بدخان فقد اخذ السنا مجردا عن الدخان لانه تقدح فى
التشبيه المقصود ولا يتم وجه الشبه بدون اعتبار عدمه ونقل عن ابى الحسن
ان هذا من تشبيه الشئ بالشئ صورة ولونا وحركة وهيئة ونحن نقول يحمل
التشبيه فى كثرة التاثير وسرعته ايضا ومن غرابة السمه ولطفه هنا ان يعتبر
كون السنان متصلا بالجسم كما هو كذلك فى الاغلب والثانى ان
يعتبر الجميع كما مر فى تشبيه الثريا والشيخ جعل اقسام الاعرف الاغلب ثلثة
ثم انتهاك ان ينظر الى خاصة الحسن كما فى عين الديك حيث يشبه بسقوط من النار
فانك لا تقصد فيه الى نفس الحمرة بل الى ما ليس فى كل حمرة ثم قال انما جعلت
هذه القسمة فى التفصيل موضوعة على الاغلب الاعرف لان دقايق التفصيل
لا يكاد يضبط وكان المصنف عدل عنه ولم ينظم الثالث فى سلك تقسيم الاعرف
لما راه مكثورا بالقسمين المذكورين وكلما كان التركيب من اكثر كان التشبيه ابعد
لكون تفاصيله اكثر فلو قال وكلما كان التفصيل اكثر كان اوضح واخصر ومن
العلم فى ذلك قوله تعالى انما مثل الحيوة الدنيا كماء الاية فانها عشر جمل متداخلة
قد انتزع الشبه من مجموعها والتشبيه البليغ ما كان من هذا الضرب لم يقل منه
لان الظاهر من الضمير عوده الى ما كان تركيبه من امور اكثر فلهذا اضرب عنه
الى الاطناب قلت البلاغة لا يوصف بها الا الكلام والمتكلم والتشبيه ليس
شيئا منهما فكيف وصف بها وحمل على الكلام الذى فيه التشبيه فالبلاغة باعتبار
المطابقة لمقتضى الحال لا باعتبار كون التشبيه غريبا او قريبا فربما كان
الخطاب مع مخاطب يستدعى تشبيها قريبا فلا يكون الغريب بليغا قلت المراد
بالتشبيه البليغ ما يكون صاحبه بليغا معدودا من البلغاء يعنى التشبيه المخصوص
بالبليغ المعتبر عند الغريب البعيد دون القريب المبتذل او البليغ بمعنى الواصل

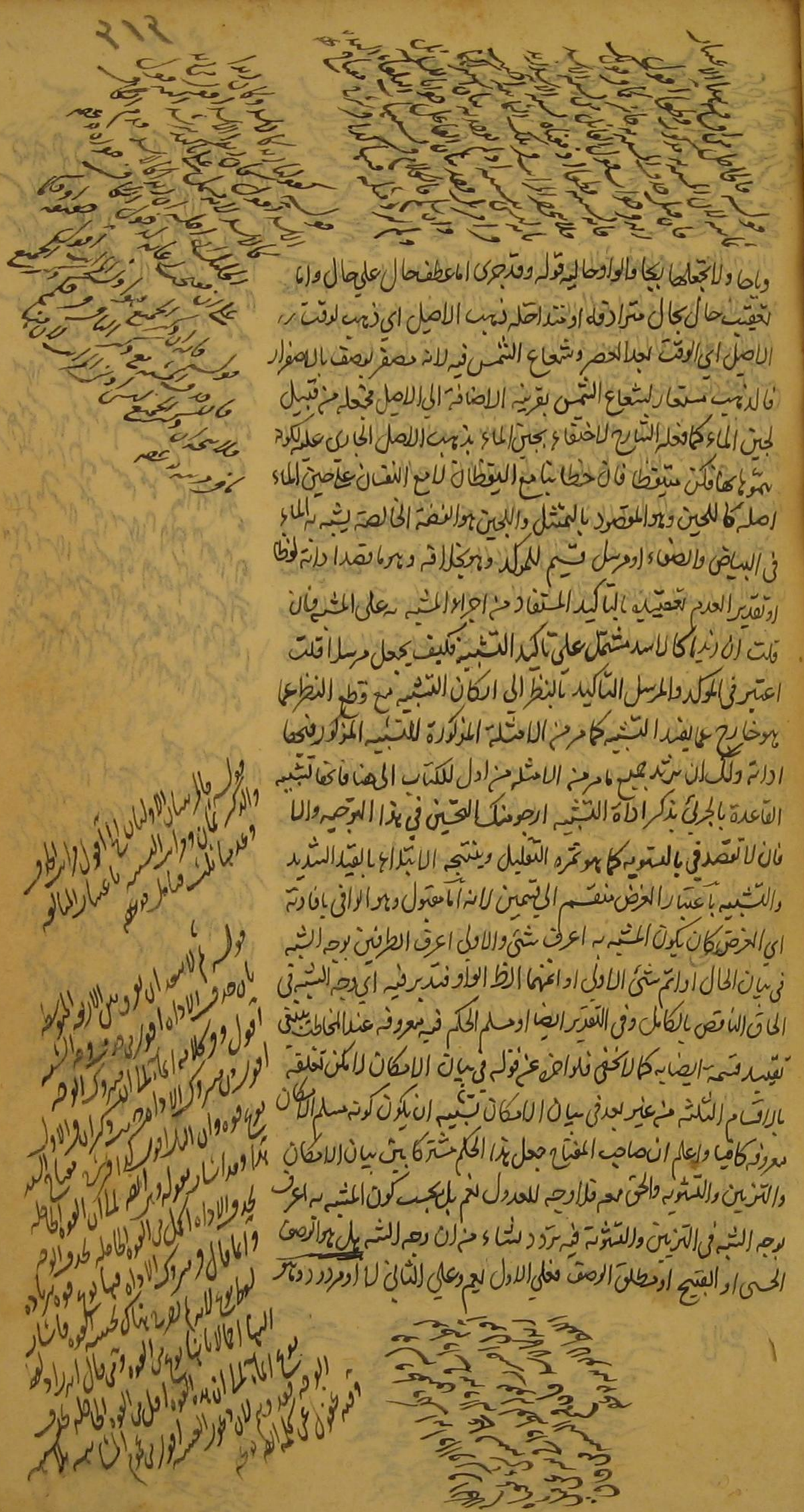
الى درجة

الى درجة القبول من البلوغ بمعنى الوصول وكلاهما تكلف لكن لا بد منه قولهم
المجاز والكناية ابلغ من الحقيقة والصريح لغرابته لا الى حد الخفاء المردود والمحدود
فى التعقيد والمعانى الغريبة اعلى رتبة لعدم خسة الشركاء فيه وب شريف
بيرز فى معرض الخسيس لخسة الشركاء فيه ولان نيل الشئ بعد طلبه الزحتى
انه يضرب لما اتصل اليه بعد الطلب بيرد الماء على الظماء والاثنانى بينه وبين
المستعارة من ان حصول نغمة غير مترقبة الذ فان الطلب لاثنانى الحصول
الغير المترقب فانه يمكن حصول المطر قبل وقت ترقبه او من غير موضع يطلب
منه ويترقب منه فاذا اجتمع الطلب وعدم الترقب فقد بلغ الدرجة العليين
اللذة وقد يتصرف فى التشبيه القريب بما يجعله غريبا قال وهو على وجهين احدهما ان
يكون كقوله يعنى فى ان يجعل التشبيه مبنيا على اثبات امر للمشبه به ليس له
كعدم الحياء للشمس فى هذا البيت لم تلف هذا الوجه شمس نهارنا اى لم ير ولم
يبصره الا وجه ليس فيه حيا لان رؤية عظيم القدر بعد التجاوز عن حد الادب
خلاف الحياء والشمس قد تجاوز حدها فى دعوى المشابهة فالتشبيه ضمنى ولكنى
وجدت السارح كونه بقى بمعنى عارض اى لم يعارض هذا الوجه شمس نهارنا فيكون
التشبيه صريحا ويكون الملاقات منبئة عن التشبيه فى البيت وجوه اخر لا يعدان
بجعل مرجعة للغرابة احدها جعل التشبيه مقلوبا وهو يخرج التشبيه عن الابتذال
والغرابة وثانيها جعل التشبيه كمينا وضمنها وثالثها ما تضمنه جعل التشبيه ضمنيا
من ان الشاعر يستحيى من بيان دعوى مشابهة للشمس صريحا بجعله كمينا
ولو جعل هذا الوجه فاعل لم يلق اشارة الى الشمس وشمس نهارنا كناية عن
الممدوح معللا لقوله لم يلق لكان فيه تصرف فى غاية اللطف حيث عدل الشمس
عن كونه شمس النهار وجعل كون المخبر شمس النهار امرا مقررا ومثل هذا
الاخر لطايف هذا التشبيه ان اثبات الحياء للسحاب يستتبع كون المطر عرق وجه
السحاب لان الحياء يوجب عرق الوجه والسحاب قطرات العرق ومنها ما يكون
مثل قوله يعنى فى تعليق التشبيه يعنى فى تعليق التشبيه بما يفرض تعليقا صريحا
كخو هو بدر يسكن الارض فانه فى قوة لو كان البدر يسكن الارض عز كانه جمع

ان السحاب لتستحيى اذا نظرت
الى ندا كف قناسة بانها ومن

عزمة للمرة من العزم وهو ارادة الفعل مع القطع عليه مثل النجوم ثواقب من ثقبه
بمعنى خرقه اي نوافذ في الاصل كالنجم الذي يخرق الظلمة وينفذ فيها قال الشارح
اي ثواقب فكانه جعل من ثقبت النار اي اتقدت او لم يمكن للثاقبات اول
اي عوذ ويسمى هذا التشبيه المشروط وهو التشبيه الذي يفيد فيه المشبه
به او كلاهما بشرط وجودي او عدمي او مختلف يدل عليه بصريح اللفظ او سياق الكلام
ومنها ما يكون كقوله يعني في دعوى قلم الم بهم وبيان كون المشبه به في الدرجات
العالية ومتباعدا عن المشبه في طلعة البدر شيء من محاسنها والقضيب نضيب
من تثنيها اي في تمايلها او بعطفها ومنها ما يكون بجمع التشبيهات كقولك كانما
يبسم البيت وباعتبار اداته اما موكد وهو ما حذف اداته في جعل زيد في جواب
من قال يشبه الشمس اي يشبهها زيد موكدا نظرا لان حذف الاداة على هذا
الوجه لا يتعين المشبه عين المشبه به قالوا ان يفرق بين الحذف والتقدير و
يجعل الحذف كناية عن الترك بالكلية بحيث لا يكون مقدرة في نظم الكلام و
يجعل الكلام خلوا عنها مشعرا بان المشبه عين المشبه به في الواقع بحسب
النظر فعلى هذا مثل وهي تمر مر السحاب اذا كان في تقدير مثل مر السحاب بالقرينة
تشبيه مرسل ويدعوى ان مرور الجبال عين مر السحاب تشبيه موكد فاعرفه
فانه من عوارف الفياض وازهار روضة من الرياض التي لا تفتح بابها الا
للعارف المرتاض اهداه لك خالصا عن شوب طمع الاعراض والاغراض
ومنه اي قريب من هذا المثال قدمه بكلمة من على التفاوت بينهما بان المشبه
به وضع في الاول موضع اداة التشبيه وهنا لم يوضع موضعه بل بعد الحذف نقل
عن مكانه وجعل مضافا الى المشبه او نقول في الاول بحيث يمكن تقدير اداة
التشبيه وفي الثاني بحيث لا يمكن اذ لا يصح ان يقال مثل لجين الماء وجعل من
بعض من التشبيه الموكد اي بعض منه كما ذهب اليه الشارح لا لفقد التفاوت
بين المثالين اية واضحة فاحفظ واعتبره امثاله نحو الريح تعبث بالغصون
اي تميلها رقيقا لا عنيفا ففيه مدح للريح للاعتدال وهو الريح المطلوبة كما
جاء في خبر الآثار انه صلى الله عليه وسلم اذا هبت ريح كان يقول اللهم اجعلها

وياحا



وياحا ولا تجعلها ريحا والواو حالية قوله وقد جرى اما عطف حال على حال واما
تعقيب حال بحال مترادفة او متداخلة ذهب الاصيل اي ذهب لونه
الاصيل اي الوقت بعد العصر وشعاع الشمس فيه لانه مصفر يوصف بالاصفرار
فالذهب مستعار لشعاع الشمس بقرينة الاضافة الى الاصيل فجعله من قبيل
لجين الماء كما فعله الشارح لاختفاء لجين الماء بذهب الاصل الجاري على لكونه
سيالا هاهنا فكن متيقظا فان خطأ بنا مع اليقظان لا مع الفنان على حين الماء
اصله كالحين وهو المقصود بالتمثيل واللجين هو الفضة الخالصة يشبه به الماء
في البياض والصفاء او مرسل قسيم للمؤكد وهو بخلافه وهو ما قصد اداته لفظا
او تقديرا لعدم تعقيبه بالتأكيد المستفاد من اجراء المشبه به على المشبه فان
قلت ان زيدا كالاسد مشتمل على تأكيد التشبيه فكيف يجعل مرسلا قلت
اعتبر في الموكد والمرسل التأكيد بالنظر الى اركان التشبيه مع قطع النظر عما
هو خارج عما يفيد التشبيه كما مر في الامثلة المذكورة للتشبيه المذكور فيها
اداته ولك ان ترتد جميع ما مر في الامثلة من اول الكتاب الى هنا فانها تشبيه
القاعدة بالجزئي بذكر اداة التشبيه ارجو منك التعيين في هذا الوجيه والا
فان لا تقصد في بالتسوية كما هو ثمرة التقليل وينتج الابتداء بالقيد الشديد
والتشبيه باعتبار الغرض منقسم الى تمثيل لانه اما معقول وهو الوافي بافادته
اي الغرض كان يكون المشبه به اعرف شيء والاولى اعرف الطرفين بوجه الشبه
في بيان الحال اداتم شيء الاولى او انتهما لفظ الواو فتدبر فيه اي وجه الشبه في
الحال الناقص بالكامل وفي التقدير ايضا او سلم الحكم فيه معروفة عند المخاطب بينبغي
تقييد قسمه ايضا به كما لا يخفى فلو اخر عن قوله في بيان الامكان لامكن تعلقه
بالاقسام الثلثة من غير بعد في بيان الامكان تشبيه ان يكون كونه مسلم الامكان
معروفا كافيا واعلم ان صاحب المفتاح جعل هذا الحكم مشتركا بين بيان الامكان
والتزيين والتشويه والحق معه فلا وجه للعدول نعم بل بحسب كون المشبه به اعرف
بوجه الشبه في التزيين والتشويه فيه تردد لنا شيء من ان وجه الشبه هل هو الوصف
الحسي او القبيح او مطلق الوصف فعلى الاول نعم وعلى الثاني لا او مردد وهو

خلافه والتسمية بالمردود والمعول بالنظر الى وجه الشبه فقط مجردا صطلاح والا
وكلمات اتفق شرط من شرائط التشبيه باعتبار الوجه او طرف فمردود ولكن بعد
الاصطلاح على جعل قائمة شرط الوجه والطرف متحدا لا فائدة للغرض الا ان
يقال الوفاء بالغرض لا يوجد بدون اجتماع شرائط التشبيه مطلقا خانه جعل تقسيم
التشبيه بحسب القوة والضعف منفردا عن سائر التقسيمات من بحث لانه لا
يخص الطرف ولا الوجه ولا الاداة بل باعتبار كل من الطرفين والوجه والاداة
والمجموع ولم يقدم على التقسيم بحسب الغرض مع انه لا مدخل للغرض فيه لان شدة
مناسبة للاستعارة في تضمنه المبالغة في التشبيه دعت الى ان لا يفصل بينه
وبين الاستعارة بها امكن وخص البيان بالقوة وعدمها باعتبار ذكر الاركان
وتركها لان القوة باعتبار قوة المشبه به نحو زيد كالاسد وزيد كالسرحان و
باعتبار الاداة نحو كان زيدا اسد فان فيه مبالغة ليست في زيد كالاسد لانه
بمنزلة ان زيدا كالاسد وهذا تراه بعض ائمة النحو يقول كان زيدا اسد مغير
ان زيدا كالاسد وان كان مركبة من ان المكسورة وكان التشبيه الداخل على
خبرها وباعتبار وجه الشبه نحو زيد كالاسد في كمال الشجاعة فانه اقوى من قولنا
في الشجاعة ليسوى في العامة والخاصة ويخرج عن عدها عارف متن اللغة والنحو
انما لفظنا القوة الحاصلة باعتبار حذف بعض الاركان فلهذا خص بالبيان لكن
لا بد تحقيق معنى حذف ينبط عليه قوة المبالغة فانه اختفى في حلباب بيان
المفتاح ولم يكشف في نور المصباح الى طلوع هذا الاصباح حتى حس به ان المراد ما
يقابل الذكر وليس بذاك فان المسافة بين الملفوظ به والمقدر في نظم الكلام
في قوة الافادة قليلة قد تكلم به المفتاح في اثناء هذا البحث ولذا شاع التقدير
بل شاع في مقام الافادة فلا فرق عاقل بين قولنا زيد كالاسد في الشجاعة
وبين قولنا زيد في جواب من قال من يشبه الاسد في الشجاعة في قوة المبالغة او
بين قولنا اسد في جواب من قال اي شيء يشبه زيد في الشجاعة بل المراد حذف
الاداة والوجه تركهما وطيهما عن نظم البيان فالتقدير هنا داخل في الذكر فان
مدار المبالغة في زيد اسد في الشجاعة على دعوى الاتحاد وهو امحاء التقدير

في الذهن ومداره في زيد كالاسد على ادعاء عموم وجه الشبه وهو الجامع تقدير
الوجه لكن المراد بحذف المشبه حذفه من اللفظ نحو بالمعنى المقابل للذكر وهذا
الذي ستر الحق في عبارة المفتاح واخفاه على العقول والعلة عن الايضاح
حيث قارن بحذف المشبه هذا المعنى بحذف الوجه والاداة بمعنى الترك فجذب
حذف المشبه حذفهما اليه وابرزه في معرض في الانظار فاختفى المقصود
في خلال الاستار هذا وجعل صاحب المفتاح حاصل مراتب التشبيه ثمانية
وقسمه المصنف بحاصل مراتبه في القوة والضعف في المبالغة باعتبار ذكر الاركان
كلها او بعضها ولا يخفى ان مثل ما ذكر فيه جميع الاركان لا مبالغة فيه فضلا
عن ضعف المبالغة فالاولى اطلاق المراتب بهذا الاعتبار وانما اوقع المصنف
نفي المفتاح القوة عن هذه المرتبة دون الاصل المبالغة لكن لا بد في بناء
نفيه على نفي المبالغة وضبط الشارح المراتب الثمانية بان المشبه به مذكور قطعا
فاما ان يكون المشبه مذكورا او محذوفا وعلى التقديرين فوجه الشبه اما مذكورا و
مدرك وعلى التقادير الاربعة فالاداة اما حرف كاف او مذكورة واورد عليه وجوب
كون المشبه به مذكورا جواز حذفه في جواب من شبه الاسد حيث يجاب بقولنا
زيد بالاجماع فيزيد المراتب ويرد ايضا ان هذا المثال من قبيل حذف الوجه
والاداة ولا مبالغة في تشبيه فضلا عن كونه اعلا مراتب التشبيه لكن
الوارد يندفع بما حققناه دون ما اورد واجاب عنه الشارح والسيد في سر
حيها للمفتاح بمنع كونه تشبيها بعين المشبه وبعد تسليم يمنع وقوعه في كلام
البلغاء ولا يخفى ضعفه اذ لم يكن هذا تشبيها لم يكن زيد في جواب من قال
اخبر اليك بعينا للعالم والمعنى بمنع الوقوع في كلام البلغاء ان حذف
قياسي لا يوقف وقوع مثله في كلام البليغ على السماع بل الجواب انه نادر
بالقياس الى سائر المراتب فلذا لم يلتفت اليه او ان الجواب في حكم السوال
وحاتي له فحكمه ظاهر وبناء المراتب الثمانية ولو اوردت يوجب ذكر المشبه
به ما يستحيل التقدير فانه المقابل لحذف الاداة والوجه بمعنى حق لكان جوابا
صوابا وكل في ضبط المراتب الثمانية ان الوجه والاداة واما مذكوران معا او تليين

قوله وهذا يكون والعقد والحلاء الخ
اقول المحل بعد مراداه المسمى حبه
كالمتحيل واحال التركيب وحوله جعله محالا
كذا في القاموس فالظاهر ان ما يحول بعد مراداه
المسمى بالمحيل وهو

قوله وجعل دم الغزير الخ هو او
كون الجنس خضابا له دليلا على انه وجه
كون الغزير او الجنس لما جذه واللغة
بهذا وجه انه فلكي المفهم المسمى بالوجه والكذ
بهو او الجنس وهو الاسد الموجود يكون
دم الغزير خضابا وكونه مثله فلا يلزم التناقض منهم

قوله فانه ان اراد به المسمى السابق لها
اقول فيه انه فلكي المسمى بالوجه الموجود
ولكن المسمى المذكور الموجود

شيئ منها مذكورا او المذكور الوجه فقط او الاداة وعلى التقادير الاربعة
فاما ان يذكر المشبه او لم يذكر فقول المصنف على مراتب التشبيه في قوة المبالغة
باعتبار ذكر الاركان او بعضها اشارة الى المراتب العامة وقوله باعتبار متعلق
بمعنى الفعل المستفاد من اضافة المراتب الى التشبيه فانه في معنى وفي مراتب
يثبت للتشبيه وقال الشارح انه متعلق بالاختلاف الدال عليه الكلام
لان اعلى المراتب انما يكون بالنظر الى عدة مراتب مختلفة كانه قيد اعلى
المراتب في قوة المبالغة اذا اعتبر اختلاف المراتب باعتبار ذكر الاركان كلها
او بعضها وما ذكرنا اقصر طريق فاقتصر عليه ومن البين انه لا مبالغة باعتبار
ذكر جميع الاركان فضلا عن قوة المبالغة وان جعل الكلام ايذانا الى ان
اعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار احد الذكرين كذا وكذا زاد الامر
موقفا على ان يكون لكل من الذكرين مدخل في ذلك فليكن ذكر جميع الاركان
حالا مدخل له في هذا الحكم لتكلف جدا فقوله باعتبار متعلق بمفهوم اضافة المراتب
الى التشبيه كما حققناه لا الى قوة المبالغة كما يتبادر ووهم فاعترض بما ذكر لك
وان حذف احدهما من مراتب قوة التشبيه لانه من اعلى مراتبها لانه لا قوة لما
دونه من المراتب كما حكم به بل ليس من مراتب قوة المبالغة ايضا لانه ليس في
ما دونه مبالغة حتى يعد من مراتب قوة المبالغة بل من مراتب المبالغة فليس
حذفهما ايضا اعلى المراتب في قوة المبالغة بل اعلى المراتب في المبالغة ولو قال
واعلى مراتب التشبيه في المبالغة لم يتجه بذا حذف وجهه واداته معا فقط بدون
حذف شئ من المسند اليه وفسر الشارح بقوله اي بدون حذف المسند وله ايضا وجه
لا يخفى على من اليه وجه الكلام اوهم حذف المشبه مع اعتباره في نظم الكلام اذ لو
اعرض عنه وترك في الكلية لترقى من التشبيه الى الاستعارة ثم الى الاعلى بعد
بهذه المرتبة على ان تم للترائي في الرتبة بذا ايضا المتبادر والمرجو بيان الشارح
وقد عرفت ما فيه وذلك ان تفسره بان بعد هذه المرتبة الاعلى حذف احدهما
لذلك اي فقط اوهم حذف المشبه لقرينة قوله ولا قوة لغير فلا يرد ما عرفت من
لزوم كونها اعلى بعد المرتبة الاولى مع انه لا ينافي قوله ولا قوة لغير وفي القوة

عن غيره المذكور من الامرين بعد ثبوت المبالغة والمبالغة مع ذكر الوجه والاداة
ذكر المسند او لا ففي قوة المبالغة بنفيها فحاصل الكلام ان مراتب التشبيه
باعتبار ذكر الاركان او بعضها ثمانية اثنان فيهما مزيد مبالغة في التشبيه
هما ما حذف وجهه واداته مع حذف المسند وبدونه واربع فيها مبالغة في التشبيه
هي ما حذف وجهه واداته مع حذف المسند وبدونه واثنان لا مبالغة فيهما
ذكر وجهه واداته مع حذف المسند او ذكره وفرق الشارح بين حذف الوجه و
الاداة في شرح المفتاح بان المبالغة في الاول اقوى وجعله من محصات كلام
المفتاح وفي الشرح بان الثاني اقوى واجازه السيد السند وانكر كون الاول من
محصات كلام المفتاح ووجهه ان في حذف الاداة جعل المشبه عين المشبه به
بخلاف حذف الوجه فقط اذ ليس فيه الا عموم وجه الشبه وفيه نظر لان
الشركة في جميع الامور ايضا تنفي المغايرة ويوجب الاتحاد لا تقال ذكر
الاداة يوجب المغايرة لانا نقول صحة الحمل ايضا يوجب المغايرة ويمكن
ان يقال يكفي المغايرة بحسب التعقل في صحة الحمل دون التشبيه فعموم الوجه
المستفاد من ذكر الوجه مخصص بما يجامع الاتحاد بوجه والشارح لون الصور
بين الاولين اقوى من الرابع المتوسط بان المبالغة اما بعموم وجه الشبه او
بجعل المشبه به عين المشبه فما اشتمل عليهما فهو اقوى مما اشتمل على احدهما
وتوجيهه عندي بان الاقوى في المبالغة دعوى الاتحاد فان لم تفدها
ما يخل بها بقي مقتضاها والا فيسترد عنه الى مرتبة دونه ففي حذف الوجه
والاداة تخفيف دعوى الاتحاد بلا شائبة تقرير وفي حذف الاداة فقط
يخل دعوى الاتحاد بذكر الوجه المبني عن المغايرة وقد جرى المصنف في هذا
البيان على ما عليه المحققون ورجحه الشيخ في اسرار البلاغة من ان نحو زيد
اسد واسد يحذف زيد وتقديره بقرينة وامثالها مما ينسب فيه المشبه به الى المشبه
او اضيف نحو لجين الماء تشبيه لا استعارة كما ذهب اليه البعض وهذا نزاع
لفظي مبني على جعل الاستعارة اسما لذكر المشبه به مع خلو الكلام عن المشبه
على وجه ينبئ عن التشبيه او اسم لذكر المشبه به لاجرائه على المشبه مع حذف كلمة

التسمية على ما ذكره الشارح والاوجه انه مبني على انه هل يكفي في الاستعارة
ودعوى ان المشبه من جنس المشبه به ومن افراده او هي عبارة عن كون دعوى
انه من جنسه مرادا عنها سلمنا والتعبير عنه باسم المشبه به فعلى الاول
امثال زيد اسد استعارة ودعلى الثاني تشبيه لظهور قصد التشبيه فيها
بادنى تامل لان الدعوى لشئ ما لما بعد في التشبيه لظهور كون الحقيقة
فتصار اليها بخلاف صورة التعبير فانه يحتاج الانتقال عنها الى قصد
التشبيه الى مزيد تامل لان الدعوى التي ينتقل منها الى التشبيه غير مقصودة
بل امر مفروغ عنه فيحتاج الانتقال عنها الى تدقيق النظر واحضارها
ثم نقل عن اسرار البلاغة ان اطلاق الاستعارة في زيد الاسد لا يحسن دخول
ادوات التشبيه من غير تغيير لصورة الكلام فلا يقال زيد كالاسد بخلاف
ما اذا كان المشبه به نكرة نحو زيد اسد فانه لا يحسن زيد كاسد والا كان
من قبيل قياس حال زيد الى المجهول وهو اسد ما اذا المراد باسد فردا ما فلا
يحسن كان زيدا اسد لان المراد بالخبر المفهوم فالتشبيه بالنوع لا بالفرد ما
فليس كالتشبيه بالمجهول وانما يحسن الكاف بتغير صورته وتقل النكرة الى
المعرفة بان يقول زيد كالاسد فاطلاق اسم الاستعارة هنا لا يبعد ولو سلم
الاطلاق فمزيد قرب بان يكون النكرة موصوفة بصفة لا يلائم المشبه به نحو
فلان بدر يسكن الارض وشمس لا يغيب فان لتقدير اداة التشبيه فيه فرق
عموض ويحتاج الى كثرة التعمل كان يقول هو كالبدر الا انه يسكن الارض و
كالشمس الا انه لا يغيب وقد يكون في الصفات والصلات التي تجئ في هذا
العمل ما يحول تقدير اداة التشبيه فيه فتشهد استحقاقه لاسم الاستعارة
ومزيد قرب منها كقوله اسد دم الهزبر خضابه موت فريض الموت منه بد بعد
فانه لا سبيل الى ان يقال المعنى انه كالاسد كما الموت فلا في ذلك من
التناقض لان تشبيه بجنس السبع المعروف دليل على انه دونه او مثله وجعل
دم الهزبر الذي هو اقوى الجنس خضاب يده دليل على انه فوقه وكذا في
الموت وايضا يلزم ان يثبت للاسد المعروف ما ليس له فظهر انه انما اسد ان

يثبت

يثبت من الممدوح اسدا له هذه الصفة العجيبة التي لم يعرف للاسد فهو مبني
على تخييل انه زاد في جنس البدر واصله تلك الصفة فليس الكلام موضوعا
لاثبات التشبيه بينهما بل لاثبات تلك الصفة لكلام فيه مبني على ان يكون
الممدوح اسدا امر تقرر وثبت وانما العمل في اثبات الصفة الغريبة فحصول
هذا النوع من الكلام انك ترى حدوث شئ ما لجنس المذكور الا انه اختص
بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها فلم يكن لتقدير التشبيه فيه معنى هذا وفيه نظر
من وجوه اما اولا فلان المقصود من زيد اسد المبالغة في تشبيه زيد بهذا الجنس
بادعاء انه فرد منه فلا يستدعي جعله تشبيها حسن تقدير اداة التشبيه او
امكانه بل يكفي فيه الانتقال منه الى المبالغة في التشبيه والقصد اليه واما ثانيا
فلان نحو فلان بدر ليس الارض بحسن فيه دخول الكاف مع غير كثير تغيير
الصورة كان يقال فلان مثل البدر ليسكن الارض فيجعل يسكن الارض صفة
مثل المضاف الى البدر وجعل وضعا للبدر حين حذف لكون البدر قائما
مقامه واما ثالثا فلان نحو اسد دم الهزبر خضابه ليس المقصود منه
ادعاء حدوث شئ من جنس المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها
بل المقصود منه التشبيه بما ادعي حدوثه على الوجه المذكور والمتوهم من التشبيه
كون الممدوح مثل هذا الفرد الذي هو اقوى الافراد او دونه ولا ينافض
ذلك كون هذا الفرد المشبه به اقوى الجنس بان يكون دما تعارف كونه اقوى
الجنس خضاب يده لغير المشبه به ادعيا لا متحقق له فقد لاح بما ذكرنا ان
الحق ما عليه ظاهر كلام المصنف من جعل امثال زيد زيد اسد تشبيها مطلقا
ولا قدح فيه ما ذكره الشيخ واما ما ذكره الشارح في بحث الاستعارة من اذا لا يتم
ان قولنا زيد اسد يحب ان ينصرف الى معنى قولنا زيد كالاسد لعدم صحة
حمل الاسد لعدم توقف صحة الكلام عليه فليكن في تقدير زيد رجل
شجاع بان يكون الاسد مستعارا للرجل الشجاع بقرينة حمله على زيد
فليس بشئ لانه لا يمكن حمل الاسد في المثال المذكور استعارة
انما يمكن كونه استعارة مع كون التشبيه بين زيد والاسد لان الاستعارة لا

يجامع ذكر المشبه او تقديره ولا خفاء في انه على ما ذكره ليس زيد مشبها بل المشبه رجل شجاع وهو ليس بمذكور في نظم الكلام ولا مقدر فالظاهر ان نحو اسد على استعاره لان تعلق الحار يصح اوضح وان امكن التعلق في معنى محترى حين قصد التشبيه ايضا لتضمنه معنى الاجتراء لكونه وحاشيه وقد جعل السكاكي نحو لقيت من زيد اسدا تشبيها والمص اخرجه من تعريف التشبيه باشتراط ان لا يكون على وجه التجريد ولم يجعل احد استعاره وانما خالف السكاكي فيه لان الاتيان باسم المشبه به ليس لاثبات التشبيه اذ لم يقصد الدلالة عليه لكونه وانما التشبيه في الضمير لا يظهر الا بعد تامل ولم يجعل استعاره بالاتفاق لانه لم يجد اسم رادع المشبه به على المشبه لا باستعمال فيه ولا باثبات معناه له وهذا النوع لو ظهر راجع الى تقسيم التشبيه كذا استفد من الشروح وكنا نقول في لقيت من زيد اسدا التجريد اسد من زيد تجعل زيدا بهذا الجعل يتضمن تشبيه زيد بالاسد حتى صار اسدا بالغا غايه الجنس حتى تجرد عنه اسد لكن هذا التشبيه مكنون في الضمير حتى ان دعوى اسديته مفروغ عنها متزلة منزلة امر متقرر لا يشوبه شائبه خفاء والا يحمل السكاكي هذا من التشبيه المصطلح وكذلك يتضمن التشبيه تجريد الاسد الحقيقي عنه اذ لا يخفى ان المجرد عنه لا يكون الا شبه اسد فينصرف الكلام الى تجريد الشبه وهو في افاده التشبيه بحكم رد العقل الى التشبيه بمنزله حمل الاسد على المشبه وهو الذي سماه السكاكي تشبيها فلا ينبغي ان ينازع فيه المص معه وكيف لا وهو ايضا في تقدير المشبه والاداة كانه قيل لقيت من زيد رجلا كالاسد ولا تفاوت في ذلك بينه وبين زيد اسد الحقيقه والمجاز قوله المجاز عدل لقوله التشبيه بعد قوله فاحضر في الثلثه يعني الحصر المقصود من البيان في التشبيه والمجاز والكنايه فينبغي ان يقتصر على ذكر المجاز لان المقصود الثاني من البيان الا انه ذكر الحقيقه تنبيها على ان بحث المجاز مستتبع للبحث للحقيقه لانها ضده ولا يعرف الشيء الا بضده فهذا اختصار لقول المفتاح الاصل الثاني في علم البيان في المجاز يتضمن البحث للحقيقه هذا وقدم الحقيقه لان تدبر الحقيقه وهو الموضوع

لم انما هو مدار المجاز على لازم الموضوع له وسميت بالحقيقه الماخوذه امام حق بمعنى ثبت فتكون فعيلا بمعنى فاعل او من حق بمعنى علم فتكون فعيلا بمعنى معلوم والتاء على الوجهين للتانيث عند صاحب المفتاح واما على الاول فقط وان فعيلا بمعنى فاعل يذكر ويونث سواء اجري على موصوفه او لا نحو رجل طريف وامراه طريفه واما على الثاني فلان الحقيقه تقدر منقوله من الوصف لمونث محذوف وما قال ان فعيلا بمعنى مفعول مستوى المونث والمذكر محضوض مما اذا كان موصوفه مذكورا اما اذا كان محذوفا فيونث للالتباس والتاء للنقل مطلقا عند الجمهور لان الوصف اذا نقل من الوصفيه الى الاسميه يلحق به التاء علامه للنقل كما في الذبيحه وجعل الشارح توجيه المفتاح تكلفا مستغنى عنه بما ذكره الجمهور ولعله تفضيل نظر المص عليه في الايضاح وقال السيد دعاه اليه ان الاصل في التاء وكنا نقول الاصل في النقل النقل بالغلبه فالظاهر انه استعمل الحقيقه في الكلمه محذوفه الموصوف حتى صارت اسما لها وكذا التاء في الحقيقه التي هي صفه الاسناد الظاهر فيها على التبعيه او الحمل المحذوفه الموصوف حتى صارت اسما ولا يخفى ان الحقيقه اللازمه على توجيه المفتاح مغنيه عن الحقيقه المتعديه لاستغنائها عن تقديرها وضما لمونث محذوف بخلاف توجيه القوم فان اللازمه والمتعديه فيه سيان وسمي المجاز بالمصدر المسمى بالغه في جوازه عن مكانه الاصل حتى كانه عين الجواز حيث نصب قرينه له مانعه عن ارادة الموضوع بخلاف الكنايه فانها وان جازت مكانها الاصلي لكن لا بالكليه فاحفظ فان وجه بديع يندفع به ما وجه به نظر المص انه لو كان التسميه بالمجاز لكون اللفظ جائزا عن مكانه الاصلي لناسب التسميه بالجايزه كان التسميه بالحقيقه فالظاهر ان التسميه لان اللفظ طريق الى المعنى يسلكه السامع من قولهم جعلته مجازا الى حاجتي اى طريقا لها وقد يقيدان باللغويين دفعا لتوهم ارادة الاسناد فان الاكثر حمل الا طلاق على اللفظ والتقييد بالعقلي للاسناد اذ في هذا التقييد حدوث الالتباس العام بالخاص فهو كالطرب من ربطه الى ورطه منها فتامل وقد يتمحك بهذا على ما يصونك عن الوقوع في توهم ان تقسيم كل من الحقيقه والمجاز الى اللغوي والشرعي

قوله والعرايم سبعه اراد المص ايراد الوجه سبعين اللفظ للدلاله شائع سبعه اقول فيه ان المص اورد نحو العلماء وعبد الاسباق الاشعرا على علمه وهم

قوله فالاتي بهذا المثال قول من قال قوله فالمعنى انا صحه التجوز به لا تحوز العقل به ومن معوله ومدفوعه انه اخبار المجاز العقل بالطرق وكمل ان يكون المعنى فعل العقل وهو خبر المبتدا محذوف هو صدر الجمله لما ان ما هو المعنى بهذا المثال قول من قال وهم

قوله فخلت لسنا وعامر عند اسما قوله ع والخبر انه المعنى قال الشارح صحيحا كنا ممدوحا على القوم وغاب عنه ان قال القوم وما قوله الكلام فلسو تعرض له علمه وكيف يطل ان قوله سوء قول بالدلاله الدالسه وان قال بالدلاله الدالسه قول بالوضع فكيف يكون الكلام الموقوف للوضع ينبغ وهم

قوله وقد يقال ان المعنى الحقيقي والمجازي للكلمه معنى الكلمه الموضوعه للاعم من ان يكون بالوضع الاصلي او بالوضع الطارئ بسبب كثره الاستعمال فيشمل المنقول بالغلبه ايضا فتامل

قوله ولا يخفى ان الحقيقه اللازمه على توجيه المفتاح مغنيه عن الحقيقه المتعديه لاستغنائها عن تقديرها وضما لمونث محذوف بخلاف توجيه القوم فان اللازمه والمتعديه فيه سيان وسمي المجاز بالمصدر المسمى بالغه في جوازه عن مكانه الاصل حتى كانه عين الجواز حيث نصب قرينه له مانعه عن ارادة الموضوع بخلاف الكنايه فانها وان جازت مكانها الاصلي لكن لا بالكليه فاحفظ فان وجه بديع يندفع به ما وجه به نظر المص انه لو كان التسميه بالمجاز لكون اللفظ جائزا عن مكانه الاصلي لناسب التسميه بالجايزه كان التسميه بالحقيقه فالظاهر ان التسميه لان اللفظ طريق الى المعنى يسلكه السامع من قولهم جعلته مجازا الى حاجتي اى طريقا لها وقد يقيدان باللغويين دفعا لتوهم ارادة الاسناد فان الاكثر حمل الا طلاق على اللفظ والتقييد بالعقلي للاسناد اذ في هذا التقييد حدوث الالتباس العام بالخاص فهو كالطرب من ربطه الى ورطه منها فتامل وقد يتمحك بهذا على ما يصونك عن الوقوع في توهم ان تقسيم كل من الحقيقه والمجاز الى اللغوي والشرعي

والعرفي العام في امرها والعرفي الخاص تقسيم للشيئ الى نفسه والى غيره ومثل
هذا التوهم غير عزيز اذا الراجعة في امرها غير فاترة لكل ذي وطر صحيفة
قاصرة حتى شاع مثله في تقسيم العلم الى التصور والتصديق الى غير ذلك
فالمؤلف عافاه امره مع الضعفاء فينبغي ان لا يهمل في الذب عنها حتى يكون
اتيانه بحق الوفاء وتذكير يعيدان والتعويض لتغليب المجاز على الحقيقة لتذكره
وكونه اهم والحقيقة اثرها على الضمير تنبيها على اختلاف المراد فان الاول
من جملة اسم البحث الكلمة خرجت به الاصوات فانها ليست بكلمة
بكلمة موضوعة كما حقق في محل المستعمل فيما وضعت تلك الكلمة له من المعنى في
اصطلاح به التخاطب اما متعلق بوضعت او بالمستعمل بعد تقييدها بقوله فيما
وضعت ومعنى الظرفية اعتبار الاصطلاح اي المستعمل فيما وضعت له باعتبار
اصطلاح به التخاطب ونظر الى قول الشارح تعلقه بالاستعمال وهم لا معنى له
عند التامل لا يساعده التامل وقوله السيد والضابط ينتقض التعريف بالمجاز
الذي يخرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بوضعت غير معتمد فاحترز بالمستعمل عن
الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى حقيقة ولا مجازا وبقوله فيما وضعت له عن شيئين
احدهما ما استعمل في غير ما وضع له غلطا كقوله خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب
بين يديك فان لفظ الفرس هنا قد استعمل في غير ما وضع له وليس بحقيقة كما انه
ليس بمجاز والثاني المجاز الذي لم يستعمل فيما وضع له لا في اصطلاح به التخاطب ولا
في غيره كالاسد في الرجل الشجاع كذا ذكره المصنف والاحسن ان اللفظ المستعمل فيما
وضع له غلطا ايضا ينبغي ان يخرج عن التعريف كان يتلفظ بالانسان موضع البشر
غلطا فانه ليس حقيقة اذ لا اعتداد بالاستعمال من غير شعور فينبغي ان يراد
بالمستعمل قصدا كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية فخرج الغلط مطلقا من
قيد المستعمل قبل ذكر قوله فيما وضعت له ثم ذكر ان قوله في اصطلاح به التخاطب
احتراز عن القسم الآخر من المجاز وهو ما استعمل الشرع في الدعا مجازا اذ لم يوضع
في هذا العرف للدعاء بل في اللغة وللخفي ان غاية هذا القيد لا يسعى ان تقتضي
في رغم المصنف على اخراج هذا المجاز لانه كما يخرج هذا المجاز يخرج لفظ الصلاة التي

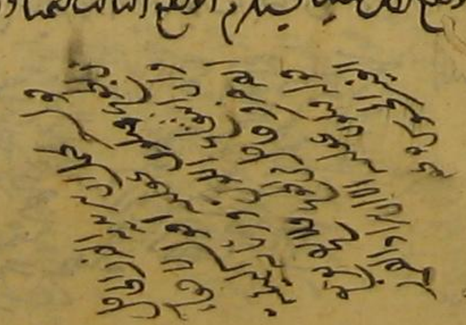
استعملها الشارع في الدعاء غلطا فانه يتبادلها الكلمة المستعملة فيما وضعت له في
زعمه لم يقصر عليها عالما عهدنا لك وما ذكر الشارح في المختصر ان المراد باصطلاح
به التخاطب اصطلاح به التخاطب بالكلام المشتمل على تلك الكلمة عدول المبتدر
من غير قاسر اذ المتبادر التخاطب بتلك الكلمة بل عدول مع الزاجر وهو انه
يلزم ان لا يدخل في الحقيقة الحقائق المعدومة من غير تركيب وكلام ولا يدخل
مثل قولنا اريد بوضع الكلمة فان الكلمة فيه حقيقة وليس باصطلاح به تخاطب
بهذا الكلام بل تخاطب بهذه الكلمة ثم في تقديم الظرف اشارة لطيفة الى ان التخاطب
لا يكون باصطلاحين ثم استعمال الاصطلاح يوجب اخذ ال التعريف اذ لا يطلق
على الاصطلاح سوى الشرع والعرف واللغة بل هو العرف الخاص فالاولى في وضع
به التخاطب واما ما تقال ان هذا التعريف لا يصح على مذهب القائل بان الواضع
هو الله تعالى ولذا عند من توقف فليس بشيئ لان وحدة الواضع في جميع اللغات
لا يستلزم وحدة الاصطلاح بل يتفاوت مع ذلك اصطلاح التخاطب وبعد ما اضفناك
ما تظنك بعثان بل مدان لو لم نعرض عليك لزاد انتمائها لنا في الاخبار فلا
نعرض عن غائته وان لم يبق لك طاقة الاستعارة فيقنع منك بالمشابهة فنقول
كما زاد للنحوي من ضبط ما يجري في الاصوات المركبة للكلمات في كثرة الدوران
على الالسنة في المحاورات حتى نزلوها منزلة الاسماء المبنية وضبطوها فيما
يشقها كذلك لا بد لصاحب البيان من الالتفات الى دقائق وسرائر يتعلق بها
فان البلاغة ايضا تبتدأ ولها تداول المجازات الدقيقة فيقال للمربي لغلمه
المعجب به وهو في غاية الدناءة ما هو اتي يخاطب بها الحيوان تنزيلا له منزلة الحيوان
ينبغي ان نجعل تعريف الحقيقة والمجاز شاملا لما حتى اكاد احترز على ان اقول
المراد بالكلمة اعم من الكلمة حقيقة او حكما وكذا المراد بما وضعت له وغير ما وضعت له
ثم نقول لا يخفى ان كثيرا ما يستعمل الهيئة في غير ما وضعت له فتخصيص الحقيقة والمجاز
بالكلمة يفوت البحث عن سرائر يتعلق بالهيئات وكولا مخافة الاسهاب للذهني
الاطناب في كل مقام للكثرة ما يفيضه الوهاب لكن نوهم ضيق وصلة السامعين
ينبغي ان اتبرع بكثير ما خفي على دوي الالباب ولولا ذلك لكان مطاعة قلبي

للقارئ بما تلذ به طيور المعاني الكثر ما يعم هواء او يطبقه سماء ثم عد بشمول
تعريف الحقيقة للحقائق المركب كلها ظاهرة مستفيضة فينبغي تقسيم الحقيقة
الى المفرد والمركب وتعريف المفرد منها بما ذكره على طريق تقسيم المجاز ولما توقف
معرفة الحقيقة والمجاز على تعريف الوضع معرفتها الا للحقيقة فقط فعال والواضع
لا مطلقا والا لكان تعريفه تعريفا بالاخص لان الوضع المطلق تعيين الشئ
للدلالة على المعنى بنفسه لفظا كان او غيره كالخط والعقد والاشارة والنصب
والهيئات ولا وضع الكلمة كما لا يستدعي تعريف الحقيقة والا لكان تعريفا بالاعم
وحمل اللفظ على الكلمة يحمل وان يصلح لكن غنى عنه رعاية مصلحة معرفة
المجاز الذي هو المقصد هنا ولا يخفى انه فوق المصمصلحة التعلم والتعليم حيث
اخر تعريف الوضع الى هذا المقام واول ما يحتاج اليه في هذا الفن تعيم الدلالة
الوضعية فلبث شهرى بانه ما ذا اخرج تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه
ولا يحتاج في دهمك ان الاول للدلالة على شئ لان المعنى انما يصير معنى بهذا
التعيين وفرق الوضع اللفظ والشئ لا اللفظ والمعنى لانا نقول نعم لكن طرفي
الدلالة المترتبة على الوضع اللفظ والمعنى فلكن منظر احد الناظرين في دقائق
المعاني ليدا تغفل في تطايف البيان لكن الاول تعيين اللفظ للشئ بنفسه
لان الوضع اضافة بين اللفظ والشئ والاضافة انما يتضح حق الاتضاح
بتعيين طرفيها على انك تستغني في معرفة الوضع عن تعريف الدلالة ويكون اخص
وكانه اراد صاحب التعريف ايراد العلل الاربع فان للتعيين لابد من معين
يدل عليه بالالتزام واللفظ والمعنى بمنزلة العلة المادية للوضع وارتباط
اللفظ بالمعنى بمنزلة العلة الصورية للوضع والدلالة على المعنى بنفسه هي العلة
الغائية فخرج المجاز بقيد على تعريف الوضع بنفسه يعني خرج بتعيين المجاز
قال المصنف قولنا بنفسه احترازا عن تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بالقرينة
اعني المجاز فان ذلك التعيين لا يسمى وضعا نقول الشارح في الشرح ومختصر خرج
المجاز عن تعريف الحقيقة لان دلالته بقرينة وفيه نظر الدلالة

اللام للعهد

على

على الجزء واللازم البين لا ينفك عن الدلالة على الموضوع له فلا يدل الدليل على
خروج المجاز مطلقا نعم على ما حققناه ان الدلالة لا تكون بدون الارادة يتم
بهذا فيذكر اعترض عليه الخ يعني الحرف ايضا لانه لا يتبادل منه الدلالة
بنفسه فلو كان الغرض من نفي الدلالة بنفسه لكان ذلك سفسطة في الواضح وقد
اجاب عنه الشارح بما يبتني على انه على حرف من تحقق معنى الحرف ونحن تعرضنا
عنه في شرح رسالة الوضع وفي حواشي شرح الكافية بما اجوبة الشافية فان
ظفرت بهما استبعت وان كنت نهما وفي سوانح هذا المقام ان الحرف موضوع
لمفهوم لا يستعمل ابدا الا في جزئي من جزئيات هذا المفهوم كما هو المستفيض
بينهم وان حقق الامر على خلاف ذلك وسيأتي بنفسه على ما وضع له ذكر المتعلق
لفهم المعنى المجازي دون المشترك حال من المجاز اي لم يخرج بتعيين المشترك اولم
يخرج المشترك عن تعريف الحقيقة لان تعيينه لكل من معانيه للدلالة على بنفسه و
القرينة انما اجتيح اليها لمعرفة المراد وهذا هو التحقيق المشهور حتى ظن ان المصمم
وفي قال ان عدم دلالته على احد معنييه بلا قرينة لمعارض الاشتراك اخل بعرض
الوضع فتدرك بالقرينة فقد التبس عليه الدلالة بالارادة ولين اصلهما عن الآخر
وكن منهدنا لكي يجعل بهذا العامل محققا ومذكرا وقال صاحب المفتاح لدفع
هذا الاشكال على ما لخصه الشارح ان الموضوع له بالنسبة الى كل وضع احد المعنيين
بعينه فوضعه للدلالة عليه بنفسه وبالنسبة الى الوضعين واحد من المعنيين غير
معين فاذا قلت القراء بمعنى الطهر او بمعنى الحيض فقد دل بنفسه على واحد
بعينه والقرينة لرفع مزاحمة الغير ولا مدخل له في الدلالة واذا اطلقت القرء
فقد دل على غير معين بنفسه على واحد بعينه والقرينة لدفع مزاحم الغير ولا
مدخل له في الدلالة واذا اطلقت القرء فقد دل على غير معين بنفسه واعترض
عليه المصنف بان الدلالة على معين بالتقييد دلالة بالقرينة لا بنفسه وان وضع
المشترك لواحد غير معين مم ودفع الشارح المحقق بان القرينة في المشترك
لرفع المانع ولا مدخل لها في الدال بخلاف قرينة المجاز فانها منه تتم الدلالة
وان الوضع لكل معنى يستلزم الوضع الثالث ضمنا وكان الواضع وضع مرة



للدلالة بنفسه على هذا واخرى للدلالة على ذلك وقال اذا اطلق فهو موضوع احدهما
على مجموع بينهما وفيه انه لما كان الوضع النحسي لغرض لا يلزم في مجموع النحسين
ثالث لغرض حتى تتحقق الوضع وان كان يلزم لمعنى ثالث واعترض عليه السيد
السند بان المراد اما انه وضع لاحدهما معينا في نفسه عند المتكلم غير معين
عند السامع على معنى انه يتردد ان المراد اما هذا بعينه واما ذاك بعينه فليس
هناك معنى ثالث يفهم منه باعتبار انتسابه الى المعنيين ويكون اللفظ موضوعا لكل
منهما بل هناك تردد بين معنى الوصفين وامّا انه وضع للواحد المردد اعني
هذا المفهوم فيلزم لفهم الاجمال الى قرينة كما لمعنيين الا ان يلزم ان لا
يكون مشتركا بين الاثنين فقط ويلزم ان يكون عند اطلاق مستعملا في
المفهوم المردد ويدفع ان الاجمال الى القرينة لرفع المزاحم وهي علام
قرينة احدهما بعينه والقول بالاشتراك بين اثنين فقط يجوز ان يكون بعضا
الاشتراك التصيلي بين اثنين فقط على انه صرح الشارح في بعض نسخه
بان الوضع النحسي للالفاظ لا نفهما اشتراك جميع الالفاظ نعم لا خفاء في انه
لم يستعمل في المفهوم المردد بل استعمل في واحد معين فالسامع يفهم المعنيين
بحكم الوضع ويتردد في تعيينه هذا وقال الشارح في اكثر النسخ دون الكناية بدل
قوله دون المنقول وهو في الكناية لانه ان اريد ان الكناية بالنسبة الى المعنى الذي
هو حسما هو موضوعة فالمجاز ايضا كذلك لان اسدا في قولك رايت اسدا يرمي
موضوع بالنسبة الى الحيوان المفترس وان اريد انه موضوع بالنسبة الى اللازم
الحسي الذي هو معنى الكناية ففساده واضح لظهور ان دلالته على اللازم
ليست بنفسه بل بواسطة قرينة هذا وايضا لو كان الكناية موضوعة للازم الكناية
خارجة عن البيان اذ ليست دلالتها عقلية بل وضعية ثم قال في الرابع والمختم
الدلالة الكناية معنى قوله بنفسه من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له او من
غير قرينة تؤظه لانا نقول الاول يستلزم الدور حيث اخذ الموضوع في تعريف الوضع
والثاني يستلزم انحصار قرينة المجاز في اللفظي حتى لو كانت القرينة معنوية
كان المجاز داخلا في الحقيقة هذا ونحن نقول لا نسلم على ما ذكرنا من وجه عدم كون

الكناية موضوعة للازم اصلا او تندفع ايضا عما ذكر بان الكناية لا ينحصر قرينتها
في المعنوية فتخرج كناية لها قرينة وبان القرينة المانعة عن ارادة الموضوع
له لا تدخل له في تعيين المجاز للدلالة على معنى انما هو بحسب ارادة الغير والتي
بها دلالة المجاز القرينة المعينة ولو قيل من قرينة مانعة عن ارادة المعنى
الاصلي لاندفع الدور ثم هذا مما لا يفهم من عبارة التعريف لا يقال يمكن تصحيح
هذه النسخة بان الكناية يجوز ان يراد منها معناها الموضوعة هي له ومعناها اللازم
للموضوعة هي التي صرح به في المفتاح فاذا اريد كذلك صدق عليه اللفظ المستعمل
فيها وضع فيصح انه يخرج المجاز مطلقا عن تعريف الحقيقة دون الكناية اذ هي
بعضها داخلة لانا نقول ليس الاستعمال مجرد الارادة بل يكون المراد من اللفظ
مقصودا اصليا قال في المفتاح واعلم ان القول في عرفنا استعملت الكلمة فيما دل عليه
او في ما يدل عليه او في غير ما دل عليه حتى يكون الغرض الاصلي طلب دلالتها على
المستعمل فيه لكن في كلام المفتاح وما شتهر بان الكناية يصح ان يكون حقيقة فانظر
في هذا المقام فان وجه الحق يخفى في المقام لما عرف الوضع بتعيين اللفظ للدلالة
على معنى بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع ونافيه ما ذهب اليه البعض من
ان دلالة اللفظ على معنى لذاته لانه يلغو الوضع بل في تعريفه بتعيين اللفظ
للدلالة انه يحصل الحاصل عقبه بقوله والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد
زيادة عن سابقه فقول الشارح هذا ابتداء بحث ليس بذاك فان قلت وقد قال
في الايضاح وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد فحكم بظهور
فساده وههنا بان ظاهره فاسد فلم يجزم بفساده فما الحق منهما قلت مراده في الايضاح
ان ظاهره ظاهر الفساد كيف وقد علقه بانه قاله السكاكي ومراده هنا بفساد ظاهر الفساد
اللفظ اشار اليه بعدم بيانه كانه قال ظاهره فاسد يستغني عن البيان قال صاحب
المفتاح من المعلوم ان دلالة اللفظ على مسمى دون مسمى من استواء نسبته اليهما يمتنع
فيلزم الاختصاص باحدهما ضرورة ولا اختصاص لكونه امرا ممكنا يستدعي مؤثرا وذلك
بحكم التقسيم اما الذات او غيرها اما الباري تقدس او غيره فلم انه في السلف من يحكي
عنه اختياره الاول ومنهم من اختار الثاني ومنهم من اختار الثالث هذا كلامه يريد

قوله فان هذا الجنس يشبه على كثير
من المحصلين اما اولا فلان وجه
الحاجة على الحاكي غير وجه
الحاجة على المحكي عنه اعني
ان يكون مما استعمل و الحاكي فانه لا يسلم
وجوب استعمال العام و الحاكي لو سلم
فاذا استعمل و الحاكي فجاز ان لا يستعمل
والعام ووضع على الحاكي فحكمه فالاولى
بهذا ان يقال ان وضع العام على الحاكي
لو سلم فانما هو لدلالة العام على الحاكي
لا لدلالة اللفظ كما زعمه

وغيره هاه

قوله لان هذا لو كان استعارة الخ
اقول فيه بحث لانه ان اريد استعارة
بل العمل بطلانه لان الكلام
كون هذا العمل استعارة
على تقدير

بمن يحكى عنه سليمان بن عباد بن الضمردي وممن اختار الثاني الشيخ
ابا الحسن الاشعري حيث قال الوضع هو الاصح وافقه كثير من المحققين
وبمن اختار الثالث البهشمية ومراده ان دلالة اللفظ مع استواء نسبته
ممتنع فلا يكون نسبته مستوية فاختلف في وجه الاختصاص اما لتهم الشارح
انه عنى ان دلالة اللفظ على معنى دون معنى لانطهام محض التساوي
نسبته الى جميع المعاني فاختلف فيه لان من المخالفين من قال المخصص هو
الذات فكيف يقول بتساوي النسبة ثم قال ولعمري انه فاسد فان دلالة
اللفظ على مسمى لو كانت لذاته كدلالته على الالفاظ وانك تعلم ان الذات
لا تزول بالغير لكان يمتنع نقله الى المجاز وكذا اذا جعله علما ولوضع في اعنا
معاني الهذيانية لوجوب فهم الالفاظ منها ولكان يمتنع اشتراك اللفظ بين
معنيين لاداته الى فهم الانضاف بالمعنيين ثم قولنا هو حون ووجوه
فساده اظهر من ان يخفى والكثر من ان يحصى هذا تمام كلامه مع توضيح والحاصل
ان دلالة اللفظ لذاته بديهي الفساد وذكرها منبهان والمنبهات على
كثير حدا فالمناقشة في بعض ما ذكره وان يؤدي الى ابطاله لا يتنفع بل
لا يفيد تقليلا في المسئلة فتنبه الا ان جعل دلالة اللفظ على الالفاظ لذاته
محل بحث لانه لعلاقة عقلية الا انه لوصفها لا ينفك عنه الدلالة وكانه
اراد بالدلالة لذاته ان نفس اللفظ يستلزم العلاقة ولا ينفك عنها ولا يكون
دائرة على اعتبار معتبر وقد تاولوه اي الحكم بدلالة اللفظ لذاته المكاكي
حيث قال الذي يذود في خاطري انه من وكانه تنبيه على ما عليه ايمة علم الاشتقاق
والتصريف رحمهم الله من ان للحروف في انفسها خواص بها تختلف كالجهر والهمس
والشدة والرخاوة والتوسط بينهما او غير ذلك مستدعية في حق المحل بها على
ان لا يستوي منها واذا اخذ في تعيين شيء منها المعنى ان لا يهمل التناسب بينهما
قضاء لحق الحكمة مثل ما ترى في الضم بالفاء التي هي حرف دخولكم الشيء في غيره
ان تبين والقصم بالقاف التي هي حرف شديد لكسر الشيء حتى تبين وان للتر
كيبان كالفعلان والفعلى بتحريك العين فيهما مثل المنزوان الجدي ملائم لمسماها

قوله وهذا عبارة آخر
الى قوله على ما لا يخفى
الظرف منه

قوله على ما يمس الظرف من الاوصاف الآتية
من الكم والكيف الخ منه

قوله وقال البيع والبر الخ
اقول كيف يكون البر اسم الجنس مع التعريف
تامل على ان الجنس في البر ايضا ملحوظ منه

من الحركة وفعل مثل شرف للافعال الطبيعية اللازمة حراص الصاد فيلزم
فيها ما يلزم في الحروف وفي ذلك نوع تاثير لانفس الكلم لاختصاصها بالمعاني
هذا ولا يخفى ان ما اول به كلامه ابن عباد يخرجه عن ان يكون من المخالفين
في اختصاص بعض الكلم ببعض المعاني للوضع وتكون مدعاه لان الاختصاص
لذات اللفظ كما دل عليه اول كلامه على طبق ما في كتب الاصول وكانه يحمل القول
بكونه من المخالفين وبهما من الناس من ظاهر كلامه وتمكن التاويل بانه اراد بتخيل الدلالة
لذات اللفظ نفي توقف الدلالة على ارادة المعنى به وان يراد ان الدال اللفظ نفس
اللفظ وليس الوضع من تتمة الدال ولا وجه انه اراد ان بين اللفظ ونفس المعنى
مناسبة تقتضي الانتقال وكان اسهل الا ائل منه الى المعنى الالهام الله تعالى تلك
المناسبة فانما اشتهر كل لفظ في معنى استغنى في الانتقال منه اليه عن تلك المناسبة
فاكتفى في الانتقال بالاختصاص المحض فلم يلهم بالمناسبة بعد ولا وضع الا
لله تع ولا العزة والله تع اعلم ولا اعمد الا امك اللهم الهمنا رشدنا ولا تضع
علما واحل اجهدنا ولا وكلنا الى انفسنا فانك لو وكلت ليس على شيء
انفسنا قال المصنف هل المجاز هو عمل من جاز المكان يجوزه اذا تعداه اي
تعدت موضعها الاصلي ولم ينسبه الى المكاكي لانه ليس مخصوصا به بل ذكره
الشيخ في اسرار البلاغة مع وجه آخر وهو انه من جازه المكان على معنى انهم
جازوا بالكلمات مكانها الاصلي فيكون المجاز بمعنى المجوز بها ولم يلتفت اليه
المصنف لاحتياجه الى تكلف بتقدير حرف الجر الاستغناء عنه وكانه حمل
الشيخ على الالتفات به ان يكون لفظ الخلقة في كونها بمعنى الفاعل او المفعول
ثم قال المصنف فيه نظر هذا بيان الشارح المحقق وتبعه السيد السند فقال وجه النظر
ان جعل المصدر بمعنى الفاعل تكلف ولا يخفى انه مما لا بعد في مقام التسمية
تكلفا ومثله الكثير من ان يحصى وضع اللفظ والمعنى ولعل وجه النظر ان تسميتهم
مجرد المجاز طريقا وتعريفهم البيان بايراد معنى واحد بطرق مختلفة في الوضوح الى
غير ذلك ينبوه ان يسمى مجازا بمعنى الجائز لان الطريق ليست الجائز بل محل
الجواز وطريقا قال والمطلع من قولهم جعلت كذا مجازا الى حاجتي اي طريقا لها على

قوله وانما اشار بقوله الخ
لماذا لم يجعلوه الاقسام او لما الاقسام
فيه كثيرا منهم

قوله والمستعار له هو الشيب
اقول الشيب هو البياض
المحسوس منهم

قوله والوسيلة هو الاشتمال الذاتي
من حواشي الشارح اقول لا يخفى
الاشعار اما لما الراس فيصح
ان يكون هو المستعار له لا ما قبل الجبر
وعلى كل والوجه ما ذكره كشف الكلام
فيه كذا افاده المصلح الرئيس وجه

قوله او فعلوه بعضهم والبعض الآخر
فالحكم اما اقوال او فعال
بدا العموم وهو العموم خاصا اما لندرة
وقوعه والاستعمال وعدم وجدان امثاله
والشك والا لاندراجه فيما وجه
قرئ المصلح الرئيس وجه

ان معنى جاز المكان سلكه على ما فسره الجوهري وغيره فان المجاز طريق لا
يتصور معناه هذا وأشار الشارح الى ضعفه حيث لم يقل زعما وكان وجه ما ذكر
السيد السند في حواشي مفتاحه انه لا يلايم في الحقيقة لغوات التقابل ونحن
نقول لا خفاء في فوت التقابل لكن لا يوجب اهمال هذا الوجه بل ترك ما ذكر
في الحقيقة الى ما يلائمه فتسمية المجاز في غاية الحسن لان المعنى المجازي
كالمسألة التي لا يمكن لفظ المجاز بخلاف الحقيقة فانه لم يمكن استقر فيه المعنى
الحقيقي فالتسمية بالحقيقة تسمية باسم المعنى لان المعنى شب فيها فقد رعي
التقابل ولم يخف ما له التفاضل وما لم يمكن جعل المجاز المفرد والمركب في تعريف
واحد ولم يكن لهما حقيقة مشتركة لم يعرف المجاز المطلق بل قسم أولا بقوله و
المجاز مفرد ومركب هكذا ذكره الشارح وهذا انما يصح لو كان المجاز لفظا مشتركا
بين مفهوم المجاز المفرد وبين مفهوم المجاز المركب ويكون تقسيما الى المجاز المفرد
والمركب من قبيل تقسيم اللفظ المشترك والظاهر خلافه وما قدمه من تقسيم اللفظ
المستعمل في غير ما وضع له والى المجاز والكناية دل على ان المجاز هو اللفظ المستعمل
في اللازم ما وضع له مع قرينة على عدم الارادة الموضوع له فالوجه ان يقال ما استفيد
من التقسيم السابق معرفة المجاز مع قرب عهده والكفاية به وقسم من غير تعريف
ولم يكتف في الكناية لبعده عن التقسيم المذكور واما المجاز المفرد فهو الكلمة المستعملة
في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب متعلق بوضعت او بالغير لاشتماله
على معنى المغايرة او المستعملة بعد تقييده بقوله في غير ما وضعت له على ما مر
وبالجملة فهو احتراز عن اللفظ المستعمل في غير موضوع له هو موضوع له في اصطلاح
به التخاطب فانه حقيقة مع انه يصدق عليه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له
ولكن المصنف جعله لادخال نحو لفظ الصلوة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع
في الدعاء مجازا فانه وان كان مستعملا في ما وضع له في الجملة فليس مستعملا فيما وضع
في الاصطلاح الذي به وقع التخاطب وتبعه من جاء بعده وفيه نظر لانه داخل في
الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له اذ كما انه داخل في الكلمة المستعملة فيما وضعت
له وكثيرا ما يتعلق بهذا التعريف ترشدك اليه فلا اظن ان يكون

لك عنه مجاز على وجه يصح مع قرينة عدم الارادة اي ما وضعت له فلا بد من العلاقة
ولا بد من ملاحظة العلاقة ايضا حتى لو كانت علاقة ولم يلاحظ المستعمل لم
يكن مجازا بل غلطا وقيد الشارح العلاقة بالمعتبر نوعها ولا يعدان تقال
العلاقة في الاصطلاح ليتناول المعتبر نوعها والعلاقة بالفتح وتكسر في الاصل
الحب اللازم للعلب او بالفتح في المحبة وكوفها وبالكسر في السوط وتحفة
كذا استفيد من القاموس فيخرج الغلط اذ لا علاقة اصلا في فاكلة قيد على وجه
يصح وقد عرفت ما يتعلق به فتذكر وههنا بحث وهو انه كما يخرج الغلط
يخرج مجازا لم ينصب قرينة معينة للمراد منه فان استعمله على هذا الوجه
لا يصح الا ان يدعى ان عرفهم خصص قولهم على وجه يصح في تعريف المجاز بما
تحقق فيه العلاقة ولا يخفى انه لو قال الكلمة المستعملة في لازم ما وضعت له في
اصطلاح به التخاطب لاستغنى عن قوله على وجه يصح والكناية بيان لفائدة
قوله مع قرينة عدم الارادة وكل منهما اما من الحقيقة والمجاز على ما يقتضيه
السوق وصرح به المصنف في الايضاح فتفسير الشارح اياه بالحقيقة والمجاز
خلاف الايضاح لغوي وشرعي وعرفي خاص اما خاصة العرف والمتبادر
الينة الى العرف الخاص وتوجيه العبارة ان الخاص وصف للعرفي بحال العرف
اشير عليه او عرفي عام ولا حاجة الى تقييد العرف بالعام لاحتياجه الى
التقييد بالخاص لانه اذا اطلق العرف والعرفي انصرف الى العام وقد الخاص
بما يتعين ناقله عن المعنى اللغوي كالنحوي والصرفي والكلامي والعام بما لا
يتعين ناقله وفيه النحوي مثلا يستعمل الفعل وغيرها كما ان الفعل يستعمل
النحوي وغيره فجعل احدهما متعينا دون الآخر او خاصا دون الآخر لا
وجه ولكن ان تلك المتعين ما يكون واضحا للفظ للاستعمال في محصل امر
مخصوص والنحوي انما يضع اللفظ ليستعمل في محصل النحو بخلاف اللغوي فان
نظره في وضع اللفظ ليس على استعماله ليحصل امر مخصوص قال الشارح تقسيم
الحقيقة الى تلك الاقسام باعتبار الواضع وفي المجاز باعتبار اصطلاح
به التخاطب ولا يخفى انه يصح تقسيم الحقيقة ايضا باعتبار اصطلاح التخاطب

قوله وهي فعل الجامع على ظهور
الافعال من وعى ان الواو هو وذكر السعد
اقول لا باس وجعل السعد خاصا جعله واو
ملحقا لا يخص الجعل بهذا الوزن ره منه

قوله الا ان المفهوم لا اختصاص له بالملفوظ
اقول بل يجوز السوم او واشتر ره منه

قوله والمستعار له يسمى المدلول
اقول الاخاطة والاروم فانان
بالدلالة والعبرة ولا يعلمان جامعين
للطرفين شاهد للعكس والتثبيت
والاخاف فو العبارة فحرر واراد
ان الجامع كونهما سببين للشروع
والاخاطة ره منه

قوله ولحمل الدلالة بالقوة على
اقول اما بالمحال والمعاناة الجمع
واما بالمحاربة للاخاطة والاروم
ويكون الواو بمعنى او لكن
عليك ره منه

كما انه يجوز تقسيم المجاز باعتبار الواضع فان الوضع معتبر في مفهوم المجاز
مرارا باعتبار ما وضعت له واعتبار العلاقة بين المعنى المجازي وما
وضع له واعتبار قرينة مانعة عن ارادة ما وضعت له كما سبق ذكر اللفظ
وعرف المعنى لان المعنى جنس واللفظ وهم دائر بين المعنيين فتأمل
للسبع اي حيوان يصيد والرجل الشجاع وصلة للعبادة والدجاج فعل
اللفظ المعهود والحدث ودابة لذي الاربع المعهود اي الحمار والبغل و
الجمل والانسان المهان والحمار مطلقا سواء كان مذكرا او مركبا مرسلا ان
كانت العلاقة غير المشابهة لانه غير مقيد بعلاقة واحدة بل
ارسل ورود بين علاقات وقيل مرسل ومطلق عن المانع تخلاف ان
استعارة وفيه انهم قالوا المجاز مطلقا ابلغ من الحقيقة لكونه كالمدعى مع
البينة والا اي وان لم يكن علاقة غير المشابهة بل يكون علاقة المشابهة
قال الشارح فيما سياتي في قول المصنف والاستعارة قد تقيد بالتحقيقية
الاستعارة ما كانت علاقة المشابهة اي قصد ان اطلاقه على المعنى
المجازي بسبب تشبيهه بمعناه الحقيقي فان اطلق نحو المشفر على شفة الانسان
فان اريد تشبيهها بمشفر الابل في الغلظ فهو استعارة واريد اطلاق المقيد
على المطلق كاطلاق المرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فمجاز
مرسل هذا لا يخفى انك اذا قلت رايت مشفر زيد وقصدت الاستعارة
وليس مشفره غليظ فهو حكم كاذب بخلاف ما اذا كان مجازا مرسلا
فاستعارة اخص من المجاز في المرسل والاستعارة لانه لم يوجد مجاز يكون
العلاقة فيه المشابهة وغيرها وهذا اطلق قولهم والا فالاستعارة ما
علاقة المشابهة لا يخفى وتنبه على انه لا وجه لتوسيط تقسيم المجاز
بين قسمي التقسيم الاول به وكثيرا ما في نفسه لا ما يعاس الى المعنى السابق
حتى يكون المعنى السابق اقل تطلق الاستعارة لم يضم فاعل تطلق
سبق ذكره لانه ما سبق مرادف معناه والمراد هنا نفس اللفظ على استعمال
اسم المشبه به في المشبه الاولى على اخذ لفظ المشبه به للمشبه ليسلم اخذ

المستعار

المستعار من يلزم ان لا تكلف ليشمل استعارة الفعل والحرف بلا تاويل ولقد اكد
ذلك الاطلاق بتفريع اثره عليه فقال فهما اي المشبه به والمشبه مستعار
منه ومستعار له واللفظ قد نبه على انه اراد بالاسم اللفظ باستعماله
في ما يقابل المسمى لا ما يقابل الفعل والحرف مستعار لان اللفظ بمنزلة
لباس طلب عارية من المشبه به لاصل المشبه كذا في الشرح والاولى
لانه كما طلب عارية وقد وهم فقال الاولى مستعار ايضا اي كما انه استعارة
لان كونه استعارة ليس نتيجة الاطلاق المذكور حتى يصح ذكر ايضا المرسل
كاليد في النعمة بالكسر الخضد والرعة وبالفتح النعم قال المصنف لان في شانها
ان يصدر عن الجارحة دنيها تصل الى المعطى بها وشرط ان يكون في الكلام
اشارة الى المولى لها فلا تقال التعت ايادي فلان عندي ولا تقال التعت اليد
في البلد كما تقال التعت النعمت فيها بهذا وينبغي ان يكون هذا الاشتراط
مبنيا على ما عرف في استعمال اليد في النعمة لا على توقف كونه مجازا عليه والا
لانتقض تعريف المجاز بالصدق على يد مستعملة في النعمة من غير اشارة
الى المولى والقدرة الاولى والقدرة تبنيه وهي صفة بها يتمكن العالم من الفعل
والترك وهي احص من القوة وهي صفة بها يتمكن الحيوان من مزاولة من الافعال
الشاقة وقد جمعهما المفتاح حيث قال كما اذا اردت بها القوة او القدرة والمصنف
راى ان ذكر لفظ القوة غير ظاهر الجهة احتشى فتركها لانها اما ان يريد بها
المعنى المهجور فاستعمال اليد فيها اقل قليل واما ان يريدها القدرة كما قيل
مشهور قال المصنف لان اكثر ما يظهر سلطانها في اليد وبها يكون البطش والضرب
والقطع والاخذ وغيره لكن من الافعال ينبئ عن الوجود والقدرة وحكمها والحاصل
ان اليد بمنزلة العلة الفاعلية للنعمة وبمنزلة المادية والصورية للقدرة و
بهذا علم ان علاقة السببية والمسببية اعم من الحقيقة والتنزيل ولو جعل اليد
الة لها لم يبعد والراوية في المزادة هي دعاء يستقى به يطلق على هذا و
الراوية التي هي البعير او البغل او الحمار يستقى عليه كذا في القاموس فتغيير
الشارح المزادة بالمزود الذي يجعل فيه الزاد اي الطعام المتخذ للسفر

سهر والعلاقة كونه البعير حاملا لانه كانه العلة الفاعلية لانه به يصل المزاد
الى المستقى ولما كان البحث عن المرسل في غاية القلة ولذا قدم على الاستعارة
وكان ذلك معها لعلة استعمالية ازاح ذلك الوهم بتكثير الامثلة لكن نمانع
بكثرة الامثلة بانه جرى على ما قيل ان المجاز يشترط فيه النقل في الاحاد
حتى لا يجوز استعمال مجاز لم يسمع مع ان الصحيح انه يتوقف على سماع نوع
العلاقة حتى لا يجوز البحر بعلاقة لم يسمع نوعها واما احاد المجاز فلا يشترط
فيه سماع وقوعه نذكر تسعة انواع من العلاقة من الانواع الثلثة والعشرين
للمجاز المرسل فانهم ضبطوا انواع العلاقة بخمسة وعشرين اثنان للاستعارة
الكل كالفرس للمنفوش والوصف اعني ما به الاشتراك غير الكل و
الباقي للمجاز المرسل وفي بعض شروح مختصر ابن الحاجب عدها سبعة وعشرين
ذكرناها في رسالتنا المعمولة في الاستعارة مع مزيد تحقيق ولما اختار المذهب
المختار كان حقه ان يسير في انواع العلاقة للوقوف العصمة عن الخطاء في التجوز
على معرفتها وكانه اكتفى بذكر التسعة لانه اختار ان الانواع خمسة كما مر ابن
الحاجب الكل والوصف واللون عليه والدال والمجاورة للازمة اكتفى
عن ذكر المجاورة بتعداد سبعة اقسام من السببية والمسببية والكلية و
الجزئية والخالية والمحلية واللازمية قال الشارح اورد تسعة غير ما سبق وما
سبق لم يكن الا السببية على ما حققه وذكرنا لك وكانه اراد بالمغايرة ان
السابق سببية تنزيلية وما ذكر سببية حقيقية لكن يابا انه قال يرتقي ما ذكر
وامثلة انواع العلاقة الى خمسة وعشرين والمص قد اورد هنا تسعة غير ما سبق
فانه يدل على انه اورد تسعة من خمسة وعشرين والسببية منها اعم من الحقيقة
والتنزيلية والسالزادت على خمسة وعشرين والظاهر من قوله وهم وبعض
المجاز المرسل نفي الاخبار عن تسمية جزئية تسامح لكنه تسامح اورث حماوقع في
المفتاح حيث قال المجاز المرسل نحو ان يراد الرجل بالعين فالتوجيه الى
يصرف منه عن التبعيض الى الابتداء اي وناش من المجاز وكذا او كذن
المضاف من المبتداء اي منه ذو تسمية التي باسم جزئية واما ما ذكر الشارح من

انه

انه على ان في هذه النسخة مجازا مرسلا توجيهه حتى وتسمية التي باسم جزئية انما
يصح اذا كان الجزء مدارا في المعنى الذي قصد بالكل كان مدار الرقبة على
العين دون غيرها من الاعضاء حتى لا يصح التعبير عن الرقيب بالمد مثلا
فلا يجوز ان يقصد بقوله كالعين في الربيئة التقييد ايضا والربيئة الطليعة
من ربأت القوم اذا كنت طليعة لهم في مكان عال وعكسه كالاصابع هي
جمع اصبع بلغاتها الفتح الخامسة من ضرب حركات الهمزة في حركات الباء
من لغاتها اصبع وجمعها اصابع كذا في القاموس في الانامل جمع انملة بلغاتها
الفتح الواضحة من ضرب حركات الهمزة في حركات الميم وهي من الاصبع ما فيه
الظفر كذا في القاموس وهو اشارة الى قوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم من
الصواعق استعمل الاصابع في الانامل اذ ما يجعل في الاذن انملة السبابة هذا
اذا اريد باصابعهم تقسيم الجمع على الجمع كما هو المشهور اما لو اريد جعل كل منهم
اصابعه في اذنه فعبر ذكر الاصابع الخمسة واراد انملة وفيه مزيد مبالغة
كانه جعل جميع الاصابع في الاذن ليدل سمع من الصواعق شتى وتسمية
اي وسمه التي باسم سببه نحو رعينا الغيث اي النبات الذي سببه الغيث
او سببه لم يقل وعكسه تفننا ولذا ذكر الواو في الاقسام تارة وذكر او اخرى
نحو اوطرت السماء بنانا وشرط بعض في المسبب ان يكون غاية في
كافي ذكر تسمية التي باسم سببه واورد في الايضاح من امثلة تسمية
السبب باسم المسبب قولهم فلان اكل الدم قال الشارح وظاهر انه سهو
لانه من تسمية المسبب باسم السبب اذ الدم سبب الدية والعجب انه قال في
تلخيص اي الدية المسببة عن الدم هذا ويمكن توجيه كلامه بانه جعل الدية
داعية الى القتل حتى لو لم يكن رجاء النجاة بالدية لم يقدم العامل بالقتل ولا
تنافي بينه وبين معه لان المعلول من وجه قد يكون علة من وجه الا ترى ان
الغاية سببة عن ذي العاقبة فاشار الى بيان مسببية الدية عن يعني انها
مسببة عنه لانه سببها في الخارج فلا تعجب من المص ويتعجب من الشارح ثم يتعجب
والاكل معجبا برأيك الصالح فان الدية هو الواجب الناجح او ما كان عليه اي التسمية

قوله والمراد بالعصر الخ لان العصر الدهر

قوله واما الوسيلة والوجه فمضبوط اول
لم يوصل لوسيله استعاره للوجه لانها عسر
مضبوط كذا في تلخيص الشراح عفي عنه

قوله والمعلوم من مانع العرف لغة والتوقيف
اقول والصحيح ان مانع العرف لغة
والتوقيف قال الشارح وشرط التعجب
ان يكون بعد علم السامع بالمتعجب منه
ولهذا حمل ابهام المتكلم المخاطب
على ابهام المتكلم نفسه والابهام
الاستعاره مطلقا لا طلاقها فتارة
تحرده لا ينافي جرت عن مانع
الاستعاره حسب تقضي فينا
ذكر ما يلائم احد الاطراف والاثنين
ذكر ما يلائم المشبه والمشبه
والترشيح لان صيانة عن الاستعاره
والترشيح الخ

قوله والمراد بالعصر الدهر لا العصر الظهر
او الوارد بالعصر الظهر او غيره فتامل
وقوله والمراد بالوجه الخ

الشئ باسم الشئ الذي كان هو عليه في الزمان الماضي نحو واتوا اليتامى اموالهم
اليتم واليتمان في الانسان من لا اب له ما لم يبلغ الحلم وفي البهائم من فقد الام
قبل استغنائه من الام وايتار اليتامى اموالهم بعد الحلم وهم لبعد ايتامى
ح فاطلاق اليتامى عليهم بعلاقة انهم كانوا ايتامى فيما قبل او ما يؤول اليه اي
تسمية الشئ باسم ما يؤول ذلك الشئ اليه في الزمان المستقبل نحو اني اراني اعصر
خمرا اي عنبا يؤول اليه الخمر اذ المقصود ليس خمرا بالفعل انظر الطائر الموافق
للمذكور جار الله والبيضاوي وقال الشارح اي عصر ما يؤول الى الخمر وفيه خفاء
اذ العصر لا تعلق له بالخمر بالمرة الا ان يؤول العصر بالاستخراج بالعصير
ولا داعي اليه او محله اي تسمية الشئ باسم محله فلمدح الذي مجلس القوم في
عجزهم عن الجواب كالمزادي او حاله اي تسمية الشئ باسم حاله لم تكن
على وتيرة نظائره او حال فهم كما هو الظاهر فيه نحو وانا الذين ابيضت
وجوههم ففي رحمة الله اي في الجنة - التي كل فيها الرحمة - وفي التعبير عن
الجنة بالرحمة دلالة على كثرة الرحمة فيها كانها الرحمة نفسها او انه نحو
واجعل لي لسان صدق في الاخرين اي ذكرا حسنا والتعبير عنه باللسان
للدلالة على طلب ذكر لا ينقطع دلالة على جريه كما لا ينقطع كلمات اللسان
وخص الاخرين بالتغيير لخفائها فان قلت لم لا يجعل اللسان على حقيقتها
فيكون المعنى واجعل لساني صدق في الاخرين تافعالي وقع اللسان لجعله
له انما هو بان يذكر بمحاسنه قلت لان نسبة اللسان الى الاخرين بكون باللام
لا بفي بخلاف الذكر فان نسبته شاعت بفي ويحتمل ان يكون المراد واجعل
لي كلاما صادقا باقيا في الاخرين اي اجعل لساني متكلما بكلمات صادقة
باقية في الاخرين بان لا ينسى ولا ينقطع ولا تحرف ولا يتفق عليك ان
العلاقة بتفصيلها مبينة في الكناية ايضا لا فرق بين الكناية والمجاز
عند المصنف الا باعتبار المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية فان قلت كذا
العلاقات لا يستلزم اللزوم وقد سبق في مقدمة الفن ان كلا من المجاز واللفظ
لفظ اريد به لازم معناه قلت لم يشترط العلامة التقييد اللزوم اذا لمعتبر اللزوم

ولو بالتامل

ولو التامل في القرينة فلا يتوقف على العلاقة فان قلت قد دل ما سبق على ان
يذكر الملزوم واراده اللازم بحقق المجاز والكناية فينبغي ان لا يتوقف على
العلاقة قلت ما سبق قاصر يجب ان يعتبر فيه ما يتم به فان قلت اذا اكتفى بالعلاقة
واللزوم في الجملة فما وجه اشتراطهم في الجزء ان يكون ملزوما للكل كالرقبة والراس
حتى لم يجوزوا اطلاق اليد على الانسان قلت العلاقة الجزئية بهذا الوجه لا
مطلقا ينبغي ان يعلم ان مرادهم بكون الجزء ملزوما بالمعنى بدونه حيث قالوا
ان الرقبة ملزومة للانسان لان الانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد وبهذا
معنى الملزوم عندهما بين فان قلت ما وجه جزء الاوشانة ان الكل
لا يوجد بدونه قلت هذا مشكل وان اجابوا عنه بان مبنى هذا على العرف
فان بعض الاجزاء وما لا عتبر لجوته اطلاق اسم الكل عرفا كاليد فانها مع
انتفائها يسمى الشخص انسانا بخلاف الراس لان العرف جعل الكل المسمى بالانسان
ما لم يعتبر فيه اليد مثلا لا الرجع اعتباره جزء اجوز وجود الانسان بدونه
واطلق الانسان وهما وقع للشارح المحقق في هذا المقام انه اشتد عليه الملزوم
بهذا المعنى بالملزوم بمعنى سبق فاستعماله في تصحيح تحقق الملزوم بالمعنى السابق
مع العلاقات فتامل ولا تتبع الا له وان كنت مغلوب جواب والاستعارة قد تقيد
بالتحقيقة عدل عن قول السكاكي والاستعارة المصرح بها تقسم الى تحقيقية و
تخييلية لوجهين اما عن التقسيم الى التقييد فلان التحقيقة قيد القسم لا يعتبر
اذ لا يسمى القسم تحقيقية بل استعارة تحقيقة واما عن الاستعارة بالكناية
يخرج التحصيلية لانه عند المصنف ليس لفظا فلا يكون محقق المعنى وايضا ما هو
الاسم هو الاستعارة التحقيقية لا الاستعارة المصرح بها التحقيقية فلذا قال
والاستعارة المصرح بها قد تقيد بالتحقيقية لاوهم ذلك وافاد بلفظ قد
الى ان اطلاقها على الاستعارة التحقيقية قد يكون على اطلاقها لتبادر الفهم
اليها والاعلم ان الاستعارة التحصيلية نحو نقد التحقيقية عند السكاكي لان معناها
حقيقي وهي محض كما ستعرف واما الاستعارة بالكناية فانما يخرج من المقيد لان
المقيد بالتحقيقية عنده انما يكون الاستعارة المصرح بها على ما عرفت والاستعارة

قوله لم في قوله عليها ما للاستدراك
ان الجزء والكناية اقول الجزء ليس كذلك وهما
للاستراء وهو ظاهر لا سيما على
الكناية اذ من طلب الجزء
بالسبع والرابعة هم

بالتحقيق لان المستعار قد
يكون تخييليا وكذا الاستعارة

بالكناية داخلة في الاستعارة التحقيقية عند السلف لانه اللفظ المستعار المضمر
في النفس وهو محقق المعنى ولا يخفى عليك انه كما يفيد الاستعارة بالتحقيقية
بقيد المستعار بالمعنى المصدري لكن لا لتحقق معناها بل لتحقق معنى
مستعارها وعبارة المصنف لا يصلح ان يكون المستعارة بالمعنى المصدري
لان قوله لتحقق معناها عنه لا لان قوله كقوله لدى اسد لانه صحيح لا
محالة اذا المراد كاسد في قوله فليكن المراد كاستعارة اسد في قوله والضمير في
قوله لتحقق معناها حينئذ راجع الى افراد الاستعارة والمعتمد سابقا
ان لفظ الاستعارة عندهم ليس مشتركا بالاشتراك المعنوي بين التحقيقية
وبين التخييلية والمكنية عنده واما معنوها عند القائل بالاشتراك المعنوي
فمحل استخدام ولقد نبه بهذا التعليل على حقيقة التبعية في التحقيقية وهو انه
لتبعية معنى الاستعارة اي التحقق فالحسي كقوله اي قول زهير بن سلمى
لدى اسد شاكي السلاح في القاموس شاك السلاح بتشديد كاف دشاكي
وشوكة وشاكيه حديده وفي الصحاح شاك السلاح اللابس السلاح وشاكيه
حديده فقول الشارح شاك السلاح اي تام السلاح لا يوافق شيئا منهما
معتمد هو محفوظ على ما في القاموس من رمي بالحجم رميا اي جسيم ثقيل و
فسره الشارح بالشجاع اي مرمي به في الوقائع كثيرا تمامه له لبد كعنبر
جمع لبدة هو الشعر المتراكب بين كتفي الاسد وتعال الاسد ذو لبده
وفي المثل هو اوسع من لبدة الاسد اظفاره جمع ظفر لم تقلم التعليم مبالغة
القلم بمعنى القطع والمناسب ان يجعل المبالغة راجعة الى النفي والا يجعل
النفي داخلا على المبالغة ونظيره قوله تع وما انا بظلام للعبيد وتقليم
الظفر كناية عن الضعف في الحواشي الكشاف فلان مقلوم الاظفار اي
ضعيف وفي المصراع مبالغات جعل اليد وكانه اسود اذ لا يكون الاسد
الا لبده وحصر اللبد فيه كما يفيده تقديم الظرف والمبالغة في نفي الضعف
والعقلي مثل قولك تع اهدنا الصراط المستقيم اي الدين الحق يوصف الدين بالحق
لاشتماله على الاحكام المطابقة اذ الحق الحكم المطابق والدين امر متحقق عقلا

وفي

وفي التعبير عنه بالصراط طلب الهداية التي بجعله كالمحسوس وذكر صاحب المفتاح
في قوله فاذاقها الله لباس الجوع عند اصحابنا الحمل التخييلي وان كان تحتمل
عندي ان يحمل على التحقيق وهو ان يستعار لما يلحق الانسان عند وقوع ضر انتفاع
اللون واحمراره ورثاثة هيئته هذا والمراد بقوله يحتمل الاحتمال الذي يساوي
احتمال الحمل وما في كونه انط والا فالاحتمال لا ينافي الظاهر وههنا
كذلك احدهما ما ذكر الشارح المحقق في هذا المقام وهو ان الحمل على التحقيق ما
ذكره الزمخشري حيث قال شبه ما غشي الانسان والتبس به من الحوادث بالباس
لاشتماله على اللابس الا انه يحتمل ان يريد بالحوادث الضرر الحاصل من
الجوع فيكون الاستعارة عقلية وان يريد باسناد اللون ورثاثة الهيئة فيكون
حسية كما ذكره السكاكي فلا يكون من عند السكاكي وبهذا البحث مما ذكره الايضاح
الا انه قال نظاهر كلام الزمخشري انها عقلية وظاهر كلام السكاكي انها حسية
فالشارح خالق معه بان كلام الزمخشري محتمل وكلام السكاكي نص وان كان
الحق معه في الاول لكن ليس في الثاني لجواز ان يكون ذكر اسناد اللون و
رثاثة الهيئة في كلام السكاكي على سبل التمثيل والاظهر ان مراد الزمخشري
بالحوادث ما يعم الكل ولا يخص بشيء من الحسي والعقلي ويمكن دفع ما اورد
الشارح بان السكاكي اراد جمهور الاصحاب ولم يرد بقوله عندي تخصيص الاحتمال
بنفسه بل انه على خلاف جمهور الاصحاب موافق على انه يمكن ان لا يريد باصحابنا
علماء المعاني بل اهل عصره وما بينهما ما ذكره السيد السند احتمال التخييل لكنك
خبير بانه مناسب بلاغة ان القرآن فان الجوع اذا شبه بشخص ضار محدث ما
بصدده فلا بد وان يثبت له من لوازمه ما هو مدخل في الاضرار دون اللباس
الذي لا مدخل له فيه هذا ويمكن دفعه بان لباس الشخص ما برز فيه فما شبه
الجوع بشخص اثبت له لباس برز فيه مطلق ما يلبسه فاذاقه لباس الجوع عبارة
عن ابرازها في معرض الجوع وفيه افادة انها ابتليت في الجوع في الغاية حتى
كانها نفس الجوع وبارزه في لباسه وظاهره في معرضه والله اعلم تتمة بحث
يطلع من نهاية حوف الكلام فليرجع الى شروح المفتاح من اراد التمام وقدتم

ان الظاهر من اللباس

قوله ولولا ان قصده ان سياق الكلام له
اقول بهذا ذكره المصنف وقيل بداء ساق
الشريف هو الاظهر والمناسب وقد يدفعه ان
الشريف لم يجعل المسند من قبيل اسناد
الاعراب فاعل وصوره الاستعارة في
الاستعارة فلولا القصد لما كان هناك
وجه ذكره لكن للمانع ان يمنع ذلك

قول فان مذهب السيد ابان وصف
المسند بمنزلة المستعار منه اقول الظاهر
فان مذهب السيد ابان ما يعم
خواص المستعار له فتدبر

بتصوير الاستعارة تمامر الا انه ذكر المص في الايضاح معنا تعريفا فقال فالاستعارة
ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له المراد بمعناه ما عني به اي ما استعمل فيه فلم
يتبادل ما استعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه به نحو زيد اسد ورايته اسدا
الاستعارة تشبيه التي يفيضه على ان المراد بقولنا ما تضمن مجاز تضمن بقرينة
يقسم المجاز الى الاستعارة وغيرها والمجاز لا يكون مستعملا فيما وضع له هذا
وقد افاد هذا التعريف ان اللفظ لا يستعار من المعنى المجازي وان كان
مشهورا فيه وفي قوله للاستعارة تشبيه الشيء بنفسه نظر لانه لا يتم في اللفظ
المشترك لانه لو تضمن تشبيه معناه بما وضع له لا يجب فيه ان يكون معناه غير
الموضوع له للزوم تشبيه بنفسه لانه لا يلزم فيه ذلك لتعدد ما وضع له
اخراج الاسد في الامثلة المذكورة عن التعريف مبني على ما استقر عليه رايهم
ان المراد بزيد اسد دعوى اندراج زيد تحت مفهوم الاسد ليوصل بها الى
المبالغة في التشبيه فان لم تتم والا فلا ولا يتجه عليه ما ذكره الشارح انا لا نسلم
ان اسدا في زيد اسد مستعمل في ما وضع له بل هو مستعمل في رجل شجاع
فيكون مجازا واستعارة اذ اصله زيد رجل شجاع كالاسد فحذفنا المشبه و
استعملنا المشبه به في معناه فيكون استعارة على انا ان جوزنا كون زيد اسد
محتملا لهذا الترجمة فليس لاحد ان ينكر صحة ان يصله ما يدل على ان المحذور
عنه هو الاسد بهذا المعنى واما ذكر السيد السند من ان الحق مع القوم
فان الفرق بين قولنا مردي بهجون شيراست زيد وبين شيرست زيد يكشف
عن ذلك فان التشبيه في الاول راجع الى ذات ما حمل على زيد وفي الثاني الى
زيد بما لا ينفع قال ره لا يقال ان زيدا اسد في معنى زيد رجل شجاع يقال
سد لست زيد بمعناه مردي بهجون شيراست زيد فلا يفيد سديد الغازي
ما لعزلي شنا واعجب منه قال انما اخرنا زيدا في المثال الاول لانه لو قدم
احتمل الكلام رجوع التشبيه الى زيد بناء على ان الخبر قصد به المخبوع
لا معنى لرجوعه اليه وانما في المثال الثاني فتا حين للموافقة ودفع توهم الاستناد
الفرق الى التقديم والتاخير لان قولنا زيد مردي بهجون شيراست لا يحتمل

الا تشبيه

الا تشبيه ذات والا للغا ذكر مردي وان مردي بهجون شيراست في صورة
التقديم خبر فوجب احتمال رجوع التشبيه الى زيد بخلاف لغم لاسكر جودة ما قال
انك اذا قلت زيد اسد لم يحسن تقدير الاداة لان الظاهر دعوى حمل الاسد عليه
وانه مندرج تحته مبالغة فلو قدرت فاتت المبالغة بخلاف اذا قلت زيد الاسد
فههنا ثلث مراتب الاولى ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو
زيد كالاسد وزيد الاسد الثانية ادعاء اندراجه تحت الاسد كقولك زيد اسد
الثالثة جعل اندراجه تحته مسلما فالاولى تشبيه الاسد كقولك زيد اسد الثالثة
جعل اندراجه تحته مسلما فالاولى تشبيه اتفاقا والثانية استعارة واما الثالثة
فقد يترتب عن مرتبة صريح التشبيه حيث سبق الكلام ظاهر الكونه فردا منه
لكن القصد حقيقة الى اثبات الشبه بطريق المبالغة ويحور تقدير الاداة نظرا
الى المال وان لم يحسن نظرا الى الظاهر ولا ينتقض ذلك بالاستعارة لان اللفظ
هناك قد استعير لمعنى اخر واطلق عليه فتسميتها هذا الاسم اولى لمزيد اختصاص
ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة فكانه اراد التشبيه على ارتفاعها عن
حضيض التشبيه ولا بد له ان يغير الاستعارة بما شاء وطها ايضا ولتعرف المص
لا يتناولها كما عرفت ومما يجب الاحتياط بغيره مواضع اشتباه بالاستعارة فانه
ربما يشتبه للتعارض اما ره تبعا حتى قال صدر الافاضل اذا ترك المشبه بالكلية
واتى بوجه الشبه فيه اشكال نحو رايت اسدا في الشجاعة لان ترك المشبه لفظا
وتقديرا او اجراء اسم المشبه به عليه يقتضي ان يكون هذا استعارة وذكر وجه الشبه
يعني ان يكون تشبيها اي رايت رجلا كالاسد في الشجاعة قال الشارح وواضح
من بروج البدر بعد بدورها تبرجها اكتناف يعني لاحت من قصور مثل بروج
البدر في البعد بقرات وحشية هي كالبدر وانظارهن لتناهي الحال احتنادها
جمع مهاة هي البقرة الوحشية قال الشارح فالظاهر ان مثل هذا تشبيه لان المراد
بكون المشبه مقدرا اعم من ان يكون محذوفا جزء كلام او يكون في الكلام ما يقتضي
تقديره هذا يعني ما يقتضي اعتباره وكونه مرادا في معنى الكلام وان لم يكن
تقديره على قصد لا يحتمل نظامه كذا يستفاد من كلام السيد السند لكن لا وجد

لا يكون تقدير المشبه بدون احتمال الغلط فان في كل ما يعد استعارة يمكن تقدير
مثل متعال في جاءني اسد تقديره جاءني مثل فتى مثل جاءني اسد في
الشجاعة جاءني مثل اسد في الشجاعة ويتقدح من ان اثبات الاستعارة
في كلام العرب مشكل جدا وهما جعلوه تشبيها ولم يتحر بيان لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر واستدلوا عليه بان بيان الخيط الابيض
بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود الصابين بسواد الليل وذلك يخفى ان
الخيط الابيض اذا كان شبيها به لا يصح ان يكون مبينا بالفجر بل المبين
به المشبه المقدر في الكلام ففيه مسامحة وان البيان لا ينافي كون الخيط
الابيض استعارة لان استعمال الخيط الابيض في الفجر بناء على ان ادعاء
دخوله تحت الخيط الابيض فلو بين ان المراد بالخيط الابيض اي فرد منه
من فرديه المتعارف وغير المتعارف لم يكن بعيدا ومن علامات الاستعارة
التي ذكرها الشارح وعدها السيد جيدة هو ان يصح وضع اسم المشبه مقام
كما في رايت اسدا يرمي فانه يصح رايت رجلا شجاعا يرمي ولا يفوت
الا المبالغة في التشبيه وفيه انه يصح في التخييل ايضا مثل ذلك فيصح ان
يقال في لقيت من زيدا اسدا لقيت منه رجلا شجاعا ولما كان تقسيم المجاز
الى المجاز المرسل والاستعارة مبنيا على ان الاستعارة مجاز لغوي لا
عقلي احتاج في ابطاله وابطال كونه مجازا عقليا فاستعجل عقيب التقسم به
تقدير التقسم فقال ودليل انها اي الاستعارة مجاز لغوي كونها موضوعة
للمشبه به لا للمشبه ولا لاعم منهما وذلك معلوم من اللغة وسلم عند من يخالف في
كونه مجازا لغويا ويدعي كونه مجازا عقليا وما ذكره المصباح والمصنف في بيانه توضيح
للبديهي وهو انه لو كان الاسناد لاحدهما لكان اطلاقه على الرجل الشجاع
من جهة التحتاني لا من جهة التشبيه ولا يقلب المصنف بنصب القرينة وهو منع الكلام
عن حملها على ما هي موضوعة له الى اي يحملها على ما هي موضوعة له ايضا لو
كان موضوعا للشجاع مطلقا لكان وضعا لاسما هذا فلا احتمال للمناقشة فيه
بان كون الخط بنصب القرينة منع حملها على ما هو موضوعة له مع بل المطلوب على

هذا

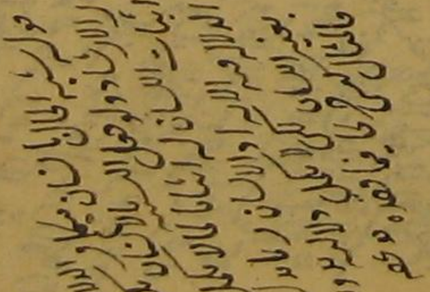
هذا التقدير منعها على حملها على بعض معناها الموضوعة هي لها الى ايجاب
حملها على بعض اخر كما هو شان المشترك وكون المستعار صفة لا يطل في استعارة
مثل الناطق والمراد بقوله لا للمشبه انه لم يوضع للمشبه لا وحدها ولا مع المشبه
به حتى يكون مشتركا بينهما فلا يتجه انه لم يستوف ابطال الاحتمالات فلا يحتاج
الى ان يقال اكتفى عن تركه بهذا الاحتمال مع احتمال كونه موضوعا للمشبه في اللازم
وانما احتاج الى نفي كونه موضوعا للاعم منهما في اثبات كونه مجازا لغويا لانه لو
كان موضوعا للاعم يصح استعارة المشبه عنه بطريق الحمل بان يطلق العام ويقصد
ويقع على الخاص بمعونة القرينة من غير ان يستعمل في الخاص كما اذا قلت رايت
انسانا فهما اذا رايت زيدا ولم يرد بالانسان الا مفهومه فان العام مستعمل
فيما وضع له لكنه وقع على الخاص من غير استعمال فيه ومن اشتبه عليه اطلاق العام
على الخاص لاختصوصه بالاستعمال فيه بخصوصه ظن انه مجاز واعترض عليه بانه لا
دلالة للعام على الخاص يوصف من الوجوه على ان اعتراضه بما يتجه منه لان الدلالة
له معتبرة في المجاز فيقبل الدلالة بمعونة القرينة وفيه بحث لانه جوز ان يكون
لزم ما فعلت مجازا في مقابلة من قال اكرمت زيدا بان يكون فعلت واقعا باعتبار
الحكم على الاكرام بالقرينة ويكون القرينة حملة للعام المستعمل بوجه لزم
ان لا يوجد من قسم المجاز ما يكون عاما مستعملا في الخاص اذ لا يوجد في علوم
قرينة صارفة عن المعنى الموضوع له اذ كل ما يظنه قرينة صارفة تحتمل ان يكون
قرينة لوقوع العام على الخاص ويكون العام معها مستعملا على عمومه فلا يكون قرينة
صارفة وقيل انها مجاز عقلي لاسناد الفعل او معناه الى ما ليس له بغير
ما هو له تاويل بل نعني ان التصرف في امر عقلي لا لغوي وهذا النفي مدار النزاع
والا فلا ينكر من نجعله مجازا لغويا بهذا الادعاء وبهذا يتردد قول الشيخ عبد القاهر
بين كونه مجازا لغويا وبين كونه مجازا عقليا فتارة اطلق عليها المجاز اللغوي وتارة
المجاز العقلي لا لالتباس حقيقة الامر عليه فانه حاشا ليقدم في شانه ذلك بل للتنبيه
على انها ليست بمجرد نقل اسم بل فيه اعتماد عقل لانها لما لم تطلق على المشبه الا بعد
ادعاء دخوله في جنس المشبه به بان جعل الرجل الشجاع فردا من افراد الاسد كان

قوله والحال بانه يكون قوام وجه الشبه
والمسمى به الخ اقول يلكد ذكره الخصم
وبهذا العام وذكره وفعل بيان ما خص
الكلام ان قوام اعمال السيح للعموس
بالملخفار وقوامها وذكره الكلام ووقوعه
الى ولم يعرفا علمه ولم طالعاه
الان تقال السعاد والاعراض
بهذا البيان دعهم

قوله ومنها قوله او درية واعتبرون
حصره اقول نقل هذا البيت ليتبين
ان العصيده مرتبه بنيه توضح

قوله ولا فيما يعاد ذي فضيلة اقول
فلا شبهة لذي فضيلة والعدوان يعا
لمعصس مع الركة دعوه

قوله فلما ان كان الخ اقول يحتمل ان يكون
الخ وكون الخ



تامة جواب لما استعملها فيما وضعت له متعلق بالاستعمال فلا حاجة الى ما في الرح
انه في تقدير استعمال لما فيما وضعت له يعني الاسد استعمل في مفهومه الحقيقي
وسراية الحكم عليه الى الرجل الشجاع كسرايته الى سائر افراده الحقيقة بناء على
احاطة بالرجل الشجاع حكم يقتضيه الادعاء المذكور ولا يخفى ان مجرد ادعاء
الدخول يكفي في كون الاسد حقيقة سواء كان الدخول مدعوى ان للاسد فردين
متعارفا هو مالهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الرجل الشجاع ويدعون
ثبوت الهيكل المخصوص له كما قال الشارح في شرح التنقيح ان جعلها مجازا
عقليا مبنيا على اعتبار مرجح بهو دعوى الهيكل المخصوص للرجال الشجاع و
الحق خلافه وبهو دعوى فرد غير متعارف لمفهوم حمالا وتوقف به قال المص
والدليل على الادعاء انه لولاه لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم لو
كان استعارة لكان الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر استعارة ولما كانت كذلك
ليغ في الحقيقة اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد عما وضع معناه ولما صح
ان يقال لمن قال رايت اسدا انه جعله اسدا كما يقال لمن سمى ولده اسدا انه
جعله اسدا لان جعل اذا تعدى الى مفعولين كان بمعنى صير ويفيد اثبات
صفة لشيء حتى لا يقال جعله اميرا الا اذا اثبت له صفة الامارة بهذا وفي
الوجه الاول انه لا يلتزم في انتفاء الادعاء ان يكون مجرد نقل اسم الاستعارة
بل النقل لعلاقة اتى بها من غير وضع للمنقول اليه وفي الوجه الثاني ان
الاستعارة ليغ في الحقيقة لمجرد انه بمنزلة دعوى الشيء ببينة كما في سائر المجازات
على ما سياتي وللادعاء دليل اخر وهو انه لولاه لامتنع استعارة العلم ولهذا
اي ولان اطلاق اسم المشبه به على المشبه بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به
صح التعجب في قول ابي الفضل بن العميد في غلام قام على رأسه يظلله
قامت فاعلة تظلني في الشرح اي توقع الظل على من الشمس اي من اجلها
ولدفع حرها او المراد من الشمس نفس الغلام اي توقع على ظلام حاصلا من الشمس
والاول هو الموافق لقوله شمس تظلني من الشمس نفس اعز علي من نفسي با
للاضافة الى ياء المتكلم او تنكير نفس وارشاد كسرته كما في الشمس اي من كل نفس وغير

ليغ

ليغ فانت تظلني ومن عجب شمس تظلني من الشمس فلولا انه ادعى له معنى
الشمس الحقيقي لما كان لهذا التعجب في ان تظلل الانسان حس الوجه انسانا
اخر وفيه نظر لانه يجوز ان يكون التعجب من استخدام من يليغ في الحس درجة
الشمس او من انقياده له وخدمته له والنهي عنه اي عن التعجب في قوله لا تعجبوا
من بلاغة الا انه بهو تذنيب يلي القي البدن قد زيد اي شد ازره على التمر فقول
ان جعله تمرا حقيقيا لما كان للنهي عن التعجب معنى لان الكتان انما يسرع اليه
البلى بسبب ملابسة التمر الحقيقي لا بسبب ملابسة انسان كالتمر في الحس ورد
بان الادعاء وسلم لكنه لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له لاني ما ادعي
دخوله تحت مفهومها وفيه ان الادعاء لو اوجب صحة كونها حقيقة لكفى ادعاؤها
لا ضرورة في القول بالتجوز فدعوى كون المجاز عقليا لا يوقف على اقتضاء الا
دعاء الاستعمال فيما وضعت له بل لكفى فيه ان يقال يصح ان يكون للاسد مثلا
مستعملا في مفهومه ويكون واقعا على الرجل الشجاع لادعاء انه من افراده كما
سلف فالجواب ان يقال استعمال الاسد في مفهومه الموصوف للرجل الشجاع
وسراية الحكم كما في افراده ما لم نقصده ويمكن ان يقال اذا قلت رايت اسدا
وحكمت برؤيته رجلا شجاعا وتأتى بها ان يستعمل في ما وضع له الاسد ويجعل مفهوم
الاسد الذي احاطة الرجل الشجاع ويعتبر مجازا عقليا في التركيب التقييدي
الى حال من جعل مفهوم الاسد عنوانا للرجل الشجاع فيكون التركيب بين
الرجل الشجاع ومفهوم الاسد مبنيا على المجاز العقلي وان كان تقييديا
فلا يكون هذا من المجاز في شيء الا ترى انه لا مجاز لغة في قولنا لي نهار صائم فقد
صح القول بان المجاز عقلي ولكن اكثر الناس لا يعلمون ولا مرد الاستدلال
اشار الى وجه التعجب والنهي عنه بقوله اراد المعنى الحقيقي فقال
واما التعجب والنهي عنه فللبناء على تناسي التشبيه فصار لحق المبالغة
ودلالة على ان المشبه بحيث لا يعتبر عن المشبه به اصلا حتى اذكل ما يترتب على
المشبه به يترتب عليه ولا يخفى ان الكلام قد تم بدونه اذ التعجب والنهي عنه
لم يحعلا ذليلين على كونها مستعملة فيما وضعت له بل استدل بهما على الادعاء

فلما سلم الادعاء ومنع اقتصاره كون الاستعارة مستعملة في معناها الحقيقي
فلا حاجة الحقيقي الى المنازعة في كون التهكم والتهكم مبنيين على الادعاء
فليكونا مبنيين عليه اذ لا ينافي المجاز اللغوي ولما كان في الاستعارة توهم
كذب وذلك يوجب ان لا تقع في القرآن وكلام الرسول اشار الى انها تفارقه
فقال والاستعارة اي التي تضمنه الاستعارة من دعوى دخول المشبه في
جنس المشبه به تفارق الكذب ولا يلتبس به بوجهين بالبناء اي لسبب بناء
الاستعارة اي ما تضمنه على التأويل والصرف عن الظاهر الذي هو افادة
تلك الدعوى واعتقاد الى جعل افراد الاسد متعارفا وغير متعارف اعتقاد
بل مجرد ابراز في هذه الصورة ليتوسل به الى المبالغة في التشبيه ولا كذلك
مع عدم الاعتقاد ولا يكفي في المفارقة عن الكذب جعل الافراد قسمين
لان جعل الافراد قسمين لان جعل عدم اعتقاد هو الكذب ونصب القرينة
على ارادة خلاف الظاهر لا يجامع التأويل
المذكور فقد افترقت عن الكذب بوجهين ولك ان تريد ان الكلام الذي فيه
الاستعارة يفارق الكذب اذ جاز ان يسمى بالكذب لولا شيء من هذين
الوجهين بذا كله اذا اريد بالمفارقة نفي الاشتباه اما لو اريد نفي لزوم الكذب
فلا حاجة الى شيء من هذين التأويلين لكن المراد بالمفارقة عن الكذب
المفارقة في الجملة اذ ربما كان ما قصد من المبالغة في شأن المشبه كاذبا غير
مطابق ولقد سوء في هذا المقام كلام المفتاح احسن تحرير وعدل عند بالطف
تغيير بما فيه من التطويل والخفاء لانه قال والاستعارة لبناء الدعوى فيها
على التأويل يفارق في الدعوى الباطلة فان صاحبها يتبرء عن التأويل ويفارق
الكذب بنصب القرينة عن اجراء الكلام على ظاهره فان الكذاب لا ينصب لها
القرينة المانعة عن اجراء الكلام على ظاهره فان الكذاب على خلاف زعمه وابى
بنصب وهو لترجيح ما تقول راكب كل صعب وذلول بذا ولما كان الباطل والكذب
واحدا اما مطلقا او بالذات عند من فرق بينهما باعتبار مخالفة الواقع للقول
في الباطل ومخالفة القول للواقع في الكذب كان الفرق بين الاستعارة والكذب

معنيا

معنيا عن ذكر الباطل فالتفي لذلك بذكر الكذب ومن كلامه عن شهود التخصيص
بلا تخصيص حيث لزم المفتاح من تخصيص التأويل بمفارقة الباطل ونصب
القرينة بمفارقة الكذب واغنى المشتغل بكلام عن مؤنة حمل الباطل غير معلوم
البطلان عند متكلم وحمل الكذب على ما علم كذبه ووجه التخصيص بان للاشارة
الى ان الباطل الذي لم يعلم بطلانه في غاية البعد عن قصد ما وتلم فضلا عن
نصب القرينة تحاذر الكذب فانه لا ينافي قصد التأويل وان لا يقع قط
وانما ينافي القرينة اذ لا يخافي انه في غاية الخفاء والاغلاق على ان هو
المقصود لا يستدعيه ولا التخصيص لوجه آخر حالا يمكن ان يقال وهو اولى من
هذا المقال لكنه قنا عن بيانه لكمال خوف الملال ولا يكون عالما قال الشارح
في شرح المفتاح ولا يخفى ان المراد بغير علم الجنس فانه المتبادر من اطلاق العلم
هذا ولا يعدان يجعل علم الجنس علما مخصوصا بالنحاة لانه علم اضطراري
دعاء الى القول به احكام نحوية فهي يدخل علم الجنس في اسم الجنس فيدخل
في الاستعارة الاصلية بلا كلفة تحمل في بيانه والجملة عطف على قوله والاستعارة
تفارق الكذب عطف جملة فعلية على اسمية ولك ان تجعله عطفا على قوله
تفارق الكذب فيكون التناسب مدعيا لمفاة الحسنية وبناء الاستعارة
على جعل المستعار منه افرادا والمستعار منه ادعاء ان لم يتعين متعارفا وقسما غير
متعارف فلما لم يكن للعلم منهوم كلي جنس امتنع ان يستعار ولا امتناع ان يكون
له الفرد فضلا عن ان ينقسم الى متعارف وغير متعارف قال المص ولان العلم
لا يدل الا على تعين من غير اشعار بوصف قد اشتراك بين معناه وغيره الا
في مجرد التعين وكم من العوارض التي لا يكفي شيء منها حاصلا في الاستعارة
الا اذا تضمن نوع وصفيه الاول نوع وصف لان الوصف مصدر لا يحتاج
في ادراء المعنى المصدرية الى الحاق الياء المصدري والمراد بتضمن الوصف
ان يكون الوصف لازما للشخص نظرا الى ذاته او بسبب اشتهاره بالوصف
فان الوصف اللازم بمنزلة منزلة الموضوع له ويجعل الموصوف له فردا متعارفا
او فردا غير متعارف بهذا ذكروه وفيه انه تكلف لا يوافقه الاستعمال فان يقال

قوله بما هو اوفق بحال السير جمع السير بمعنى
مصدر سار يسير والكلاع فيما قيل دويبة
يسمى بالفارسية خرمك والمعنى ان الحمل على
الباطل يوجب السير بطيئا

قوله لان الصبا اول الخ بعد الحكم بان
الصبا اسم جاء بمعنى الصبوة قال في
القاموس الصبا معروف وكسر لحمل الصبا ما تعلق
بها من فرج او غيره والجمع اصباء وصبا
صبوا وصبوة ومصبى ومصباة ومصبية
ومصبوة ومصبوة ومصبوة ومصبوة
ومصبوة ومصبوة ومصبوة ومصبوة
ومصبوة ومصبوة ومصبوة ومصبوة

العلم في الشيء بدعوى العينية لا بدعوى ادخالها تحت جنس وقدم الشارح
لهذا في التلويح فقال التحقيق ان الاستعارة تقتضي وجود لازم مشهور لم يوجد
اختصاص بالمشبه به فان وجد ذلك في مدلول الاسم سواء كان علما او غير
علم جاز استعارته والا فلا وبهذا كلامه والمعول فليكن مراده انه لا يكون
علما الا اذا اشتهر بوصف لانه لا بد للاستعارة من وجه شبه لم يوجد اختصاص
بالمشبه به (انا نقول قد فضل المصنف هذا الكلام بما لا يحمل بهذا البرجمة على
انه لا اختصاص لتضمن الوصفية بهذا المعنى بالعلم الا ان تقال ما في اسم
جنس الاول وصفه واشتهار بصفة بخلاف العلم فانه ينذر فيه ذلك فلهذا
اشترطت في العلم دون اسم الجنس كما تم اسم الفاعل من الختم بمعنى الكلم جعل
اسما لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي العلم في الكرم وما در اسم فاعل من
مدر بمعنى ضان صار اسما لمخارق الذي هو لسيم ليس له في البجل سهم سمي به
لانه سقى ابله فبقي في الحوض قليل فسلح فيه وبدر الحوض سجانا على وزن
عطشان على البليغ يضرب به المثل وهو في الاصل بمعنى صياد يصيد ما قربه
والمناسبة ظاهرة وما قيل لرجل يضرب به المثل في الغنى والفخامة من يوم
اشتري طبيا باحد عشر درهما فسئل عن شذاه فتح كفه ليشم ما صار الى
عدد العشر واخرج لسانه ليتم الاشارة الى احد عشر فانقلت الطيبي وقرينتها
ما في تحقيق المجاز وهو القرينة المانعة فيتبادر من قولك وقرينتها قرينة الاستعارة
الصارفة لها عن الحقيقة لكن الانفع ان يراد قرينة الاستعارة مطلقا صارفة
كانت او معينة او كليتها وفي البين انه لا اختصاص لهذا التقسيم بقرينة الا
استعارة المصرحة بل يجري في المجاز المرسل والكناية ايضا ولا يتكلف الداعي
الى جعلهم قرينة الاستعارة المصرحة متحدة دون الاستعارة بالكناية بل جعلوا
واحدا ما يصرف بها عن الحقيقة قرينة والزايد عليه ترشيحا وايضا لا يظهر
فرق بين استعارة قرينتها متعددة وبين الاستعارة المجردة الا ان يلتزم اما ان
واحد كما في قولك رايت اسدا رمى او اكثر اي امران او امور بكون كل واحد
منها قرينة كقولك اي بعض الاعراب على ما في الايضاح فان لقائل اي

تكرير ا

تكرير هو ان يقال عاف الطعام او الشراب وقد يقال في غير هما يعافه ويعيفه
عيفا وعيفانا محركة وعيافة وعيافا فاكرهه بكسرهما فلم يشربه العدل مقابل الظلم
ولا يبعد ان يحمل على التوحيد كما فسره قوله تع ان الله يامر بالعدل خص بالذكر
لانه اول الايمان جواب الشرط محذوف اي تلحق ون اليها وقوله فان في
ايمانا علة الجزاء اقيم مقامه والنيران اما جمع نار او نار مستوقدة
للسوق او الراح يلعن وتخصيصها بالسوق كما هو المعروف واستعارتها
من النار لامن النور كما هو المشهور منظور ليس للانظار السليمة عند ظور
لتعلق الكراهة بكل من العدل والايمان قرينة على ان المراد بالنيران الحر
الحرب التي يشبهها في اللمعان لا حقيقتها لانه يدل على ان الجزاء المحاربة
وفي التعبير عن السوق بالنار التي هي جزاء الظلم والكفر والشرع لطافة
بينة وقد يقال من القرائن قوله في ايماننا فان النار لا توخذ بالايدي وفيه
ضعف لا يخفى او معان ملتئمة يكون المجموع قرينة واحدة فيقال بل قوله او
اكثر يصح كونه قسيما له كذا في الشرح وفيه انه لا يصح كونه قسما للواحد
حمل الواحد على البسيط لانه يبقى اكثر من واحد هي مركبات واسطة وعلى
اي تقدير يبقى واسطة هي معان غير ملتئمة يكون المجموع قرينة وحمل الالتيام
على المجرد كون المجموع قرينة دون كل واحد بعيد كقوله اي البحتري وصاعقة
مجرورة او رب او مرفوع موصوف بالظرف مبتدا خبره تلكفي بها والصاعقة
هي نار تسقط من السماء من فصله بيان صاعقة هي فصل جعل صاعقة في
الاشتعال والتاثير او المراد صاعقة ناشئة من فصله فهي وهمية تخييلية فكان
لفصله صاعقة تحرق الاعداء والاول انظم والى الثاني ذهب الشارح والتفصل
حد السيف على ما يفهم من الصحاح ونفس السيف ما لم يكن له مقبض على ما في
القاموس فعلى هذا جعل سيفه للاحتفاء مقبضه في كف الممدوح كانه لا مقبض
له تكفي اي تتقلب بها الباء للتعدية اي تقلب تلك الصاعقة على اروس
جمع رأس للعكة يراد بها الكثرة لداعي مقام المدح الاوان جمع قرن بالكسر
وهو الكفء في الشجاعة او عام خص هيبته صرف السيوف وعابة للقافية

والايمان م
نيرانا ح

قوله ورد الهم ما ذكره بال العهد
ما مصطلح به الخاطب لما اقول
لو كان المراد ما ذكره ما ذكر من
وجه لان الرد يخرج الاسرى لا يكل
واحد مع انه لو كان المراد ذلك لكان له وجه لكنه خلاف الظاهر منه

قوله وما يقال من ان بدا العبد لها اقول
وبيانه والعبد الذكور والخطاب لا يكاد اعتباره
معه ويوهو للجمع لا يوهب يلسو
السباط قيد منه ويوهو للجمع وبيانه
وحاصر الهوبو من هو لعدد وجمع الهوبو
طبر بكر والهوبو الاطباح الذي فلعو
سوهم به ان مرجع سر كما الضمير
للغائبة وهو خ

اى انامله الحسن التى هى فى الجود وعموم العطاء سحاب كزا فى الشرح فقى البيت
استتباع حيث ضمن مدحه بالسخاء ومن لم يدرك توهم انه لايلائم ذكر المقام
ولك ان تحمل انامله سحايب العذاب فى نزول الصاعقة والنار والمطر
تفسير السحايب بالانامل والظاهر ان المراد بها الاصابع وكانه اريد المبالغة
فى الشجاعة حيث يكفى للاقران انامله ولاتحتاج فى هلاكهم الى اعمال الا
صابع وهذا عبر عن الرؤس الاقران مع كثرتها بجمع القلة وعن انامل الحسن
بجمع الكثرة اشارة الى ان الرؤس مع كثرتها كانها قليلة بالنسبة الى انامله
الحسن لاحاطة انامله وشمولها فى مجموع المعانى الملتئمة التى جعلت قرينة
لارادة الانامل بالسحايب ذكر الصاعقة وبيان انها من نصل سنعة جعلها
على الرؤس الاقران وجعل السحايب معدودة لبعد الانامل مع ضميمة
مقام المدح فان قطع النظر عن مقام المدح يجعل المراد بها الاصابع فا
لتعبير بالانامل دون ضمير مقام المدح يورث الوهم وهى الاستعارة
تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار التشبيه وباعتبار اللفظ
وباعتبار اخر قوله اخر بالاضافة اى باعتبار امر اخر هو المقارنة بالام
شيئا من الطرفين وعدمها فيكون على نحو اعتبار نظائره لوافقه عادة
الايضاح هنا يدل قوله باعتبار اخر باعتبار اخر خارج عن ذلك كله وفيما بعد
واما باعتبار الخارج والكارج غفل فجعل قول المصنف فيما بعد وباعتبار اخر
تركيبا توضيحا ففسره باعتبار اخر غير الاعتبارات السابقة باعتبار الطرفين
اى طرفى الاستعارة فقيد حاصحة اوطرفى التشبيه وقوله فيما بعد كاستعارة
اسم المعدوم للموجود يدل على ان المقصود بالتقسيم الاستعارة بمعنى المصدر
وقوله وهى التحقيقية والتلويحية وهما استعمل فى ضده يدل على ان المقصود
بالتقسم الاستعارة بمعنى المستعار وكانه بنى على ان الاستعارة بالمعنيين
سيان فى هذه التقسمات لان اجتماعهما اى الطرفين فى شئ اما ممكن نحو
احييناه فى اومن كان ميتا فاحييناه اى ضالا فهديناه استعارة

الاحياء

الاحياء من معناه الحقيقى وهو جعل الشئ حيا للهداية التى هى الدلالة على
طريق يوصل الى المطلوب قال المصنف والهداية والحيوة لاشكل فى جواز اجتماعهما
قال الشارح الاولى ان يقال الاحياء والهداية هما يمكن اجتماعهما فى شئ وفيه
بحث لانه يجوز ان يكون اعتبار ان لايجعل استعارة الا ملائمة الاحياء وفاقية
لعدم امكان اجتماع الموت والحيوة فتنبه المصنف بما ذكره على معنى امكان الاجتماع
ليتم وفاقية اى المستوية الى الوفاق بمعنى الموافقة واما ممتنع كاستعارة
الميت فى الآية للضال اذ لايجتمع الموت مع الضلال وهذا قال نحو احييناه فى
اومن كان ميتا فاحييناه وكاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم غنائه اى
نفعه بالفتح ولا يتوقف ذلك على عدم نفعه اصلا بل يمكن الاستعارة للنافع
فى امر غير المنافع فى امر اخر باعتبار عدم نفعه قال المصنف ثم الضدان ان كانا
قابلين للشدة والضعف كان استعارة اسم الاشد للاضعف اولى وكلما
كان اقل علما واضعف قوة كان اولى ان تستعار له
اسم الميت ولما كان الادراك اقدم من العقل فى كونه خاصة للحيوان لتوقف
افعاله المختصة به اعنى الارادية على الادراك كان الاقل علما اولى باسم
الميت اوالجماد من الاقل قوة وكذا فى جانب الارشد للادراك الاشد
اختصاصا بالحيوان اشد تبعيدا الى ان قال وكل من كان اكثر علما واشرف
على كان اولى بان يقال انه حى بهذا كلامه قال الشارح ولا يخلو عن الاشكال
لان الضدين القابلين للشدة والضعف هما العلم والجهل والقدرة والعجز
ولم يستعر اسم احدهما للآخر بل الحق انه اذا اطلق اسم احد الضدين
على الآخر باعتبار معنى قابل للشدة والضعف فكل من كان ذلك المعنى فيه اشد
كان اطلاق ذلك الاسم عليه اولى والعبارة غير وافية بذلك هذا اقول
هذا تشكيك فى العبارة اغفلة عن حقيقة التشكيك فان التشكيك بالاشدية
ان يكون الاثار فى البعض اكثر من بعض نحو قول الضدان فيما نحن فيه الموت
والحيوة وهما قابلان للتشكيك باعتبار الارشدية هى التفاوت فى الاثار وذكر
قلة العلم وضعف القوة لبيان تفاوت الحيوة فى الشدة لتفاوت اثارها التى

قوله ولكن المشبه به ما لم يستعمل الا فى المشبه الخ اقول
اما قال لكن المشبه به ما لم يستعمل الا فى المشبه الخ
المعالج وهو لكن المشبه به مستعار له الخ

قوله ولعل الوجه الخ اشارة الى انه لكن
لو صح هذا الكلام كما لايخفى وجهه

قوله وفسر الجمعة بالجمع وعد التعليل فيها
اى الجمعة اقول قال الشارح المحقق
وكلام يوهم كلام المعالج حيث جعل المشبه
صورة تتردد بين الضوء والظلام والمشبه به
صورة تتردد بين ماء للثياب فى
الذهاب وملء ان يكون المستعار
هو اللفظ الدال على الصورة الخ
صحيح ايكون المراد بوصف المشبه به
وقوله فيكتسبها اى وصف المشبه به
وصف المشبه به هو اللفظ الدال
على صورة المشبه به والمتبع قوله
استعاره وصف احد صورتين
لان المستعار ابدا يكون الى المشبه به
واللفظ الموضوع له لكن قوله لوصف
الآخر لاملائم ذلك لان المستعار له
يكون هو المشبه لا المشبه فلا يظهر المراد

منها العلم والقوة فكل من كان اقل علما واضعف قوة الحيوة فيه اضعف فهو بالموت
الموت اولى لان الموت اسم لا اشد في الموت لانه دال على الثبوت دون
الحدوث واقل علما اقل من الاول قوة وكلما كان العلم فيه اكثر واتم كانت القوة
فيه ازيد كان بالموت الحي اولى وان مات لكثرة علمه اولى من ازيد قوة هكذا
حتى المرام ودع التشكيك للغفلة عن تحقيق المقام ولكن مستفيضا من
موهبة الملك العلام ولقسم هذه الاستعارة غاية لمعاندة كل طرف
منها لاخر ومنها اي من المعاندة الاستعارة التهكمية والتمليحية وهما ما
استعمل اي الاستعارة التي استعملت في ضده اي ضد معناه الحقيقي و
تقيضه لما قرر في باب التشبيه من تنزيل التضاد منزلة التناسب بواسطة
تملح او تهكم نحو فبشرهم بعذاب اليم اي انذرهم استعيرت البشارة التي هي
الاخبار بما يظهر سرورا في المخبر للانذار الذي هو ضدها بادخال الانذار
في جنس البشارة على سبيل التهكم والنكت توجيها آخر وهي ان امر النبي
الرحمة بانذارهم شبيه بالتبشير في انشراح صدره فيه ازالة لانقباض من
الانذار عنه فيكون استعارة التبشير للانذار مع كونها مدعوبين اصلى الله
عليه وسلم وانهم في استماع الانذار كمن يسمع التبشير لعدم مبالاتهم به فالاستعارة
بجامع التألم بهما في عدم الخوف منهما وانهم في الحد في الكفر كالاخبار
الاليم كالراغب فيه فانذارهم به كتبشيرهم بالاخبار عن غيب فيكون كالتبشير
فاحفظها فانها من افاضة العليم الخبير وباعتبار الجامع يراد به وجه الشبه
ويسمى في باب التشبيه لانه سبب التشبيه وهاهنا لانه ادخل المشبه تحت
جنس المشبه به ادعاء وجمع افراد المشبه به تحت مفهوم فسمان لانه اما
داخل في مفهوم الطرفين لم يستغن عن هذا القسم للاستعارة كما مر من
ان وجه الشبه اما داخل في مفهوم الطرفين او خارج عنه لان كل تشبيه لا يكون
مبنى الاستعارة على ان وجب كون الجامع اخص بالمشبه به بوجه اقتضاع وجوده
في مفهوم الطرفين لما تقرر ان الذاتي لا تتفاوت في الافراد ووجه صحة انما
تقرر انها هي ذاتيات الماهيات الحقيقة دون المفهومات الاعتبارية نحو

قوله

قوله عليه الصلوة والسلام خير الناس رجل ممسك بعنان فرسه كلما سمع هيعة اي
صوتا يفزع عنه او صوتا لخافة من عدو طار اليها اسناد طار الى الرجل مجازا اي
طار فرسه ليعيه اليها وتمام الحديث او رجل في شعفة في غنيمة حتى يأتيه الموت
يعني صلى الله تع عليه وسلم خير الناس رجل اخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد
او رجل اعتزل الناس وسكن في راس جبل في غنم قليل فنفع بمنافعها واشتغل
بالعبادة حتى يعدت استعار الطيران لعدو الفرس والجامع داخل في مفهومها
فان الجامع بين العدو والطيران قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيها اذ الطيران
قطع بالمسافة بسرعة بالجناح والعدو قطعها بالاقدام بسرعة او الاول قطع المسافة
في الهواء والثاني قطعها في الارض واعترض عليه السارح بان السرعة غير داخلة
في مفهوم الطيران بل هو مجرد قطع المسافة بالجناح غايته في الاكثر بالسرعة بهذا
والشيخ فرق بين العدو والطيران والانسان والاسد بان الاولين من جنس
واحد هو الملدور وقطع المسافة وانما الاختلاف بالسرعة لانها مما يقبل الشدة و
الضعف وذلك لا يوجب اختلافا في الجنس كما في الاسد والانسان فعلى هذا
للاستعارة قسم آخر هو ان الطرفين اما من جنس واحد او من جنسين لكن في حصر
ما به الاختلاف في السرعة بل في جعلها ما به الاختلاف نظر لا يخفى على من نظر
فيما سبق والمغير داخل عطف على داخل وغير الداخل في مفهومها يحتمل
ان يكون داخلا في مفهوم احدهما كما في تشبيه العدو بالطيران في قطع المسافة
بسرعة فانه داخل في مفهوم العدو دون الطيران كما حقق وقد خالف بين قسمي
التشبيه باعتبار دخول وجه المشبه وخروجه وبين قسمي الاستعارة فقال في قسمي
التشبيه وجهها اما غير خارج عن حقيقة الطرفين او خارج عنهما فجعل الخارج عن
احد الطرفين داخلا في القسم الاول وهنا جعل داخلا في القسم الثاني ولو اردت
تطبيقها فاجعل الداخل في الطرفين في تاويل الداخل في احدهما وحينئذ يندفع
اعتراض الشارح على التمثيل باستعارة الطيران للعدو وكما مر من استعارة
الاسد للرجل الشجاع فان الشجاعة خارجة عن الطرفين لظهور ان الاسد
موضوع للحيوان المخصوص والشجاع وصف له هو الرجل الموصوف بالشجاع

قوله

قوله عليه الصلوة والسلام خير الناس رجل ممسك بعنان فرسه كلما سمع هيعة اي
صوتا يفزع عنه او صوتا لخافة من عدو طار اليها اسناد طار الى الرجل مجازا اي
طار فرسه ليعيه اليها وتمام الحديث او رجل في شعفة في غنيمة حتى يأتيه الموت
يعني صلى الله تع عليه وسلم خير الناس رجل اخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد
او رجل اعتزل الناس وسكن في راس جبل في غنم قليل فنفع بمنافعها واشتغل
بالعبادة حتى يعدت استعار الطيران لعدو الفرس والجامع داخل في مفهومها
فان الجامع بين العدو والطيران قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيها اذ الطيران
قطع بالمسافة بسرعة بالجناح والعدو قطعها بالاقدام بسرعة او الاول قطع المسافة
في الهواء والثاني قطعها في الارض واعترض عليه السارح بان السرعة غير داخلة
في مفهوم الطيران بل هو مجرد قطع المسافة بالجناح غايته في الاكثر بالسرعة بهذا
والشيخ فرق بين العدو والطيران والانسان والاسد بان الاولين من جنس
واحد هو الملدور وقطع المسافة وانما الاختلاف بالسرعة لانها مما يقبل الشدة و
الضعف وذلك لا يوجب اختلافا في الجنس كما في الاسد والانسان فعلى هذا
للاستعارة قسم آخر هو ان الطرفين اما من جنس واحد او من جنسين لكن في حصر
ما به الاختلاف في السرعة بل في جعلها ما به الاختلاف نظر لا يخفى على من نظر
فيما سبق والمغير داخل عطف على داخل وغير الداخل في مفهومها يحتمل
ان يكون داخلا في مفهوم احدهما كما في تشبيه العدو بالطيران في قطع المسافة
بسرعة فانه داخل في مفهوم العدو دون الطيران كما حقق وقد خالف بين قسمي
التشبيه باعتبار دخول وجه المشبه وخروجه وبين قسمي الاستعارة فقال في قسمي
التشبيه وجهها اما غير خارج عن حقيقة الطرفين او خارج عنهما فجعل الخارج عن
احد الطرفين داخلا في القسم الاول وهنا جعل داخلا في القسم الثاني ولو اردت
تطبيقها فاجعل الداخل في الطرفين في تاويل الداخل في احدهما وحينئذ يندفع
اعتراض الشارح على التمثيل باستعارة الطيران للعدو وكما مر من استعارة
الاسد للرجل الشجاع فان الشجاعة خارجة عن الطرفين لظهور ان الاسد
موضوع للحيوان المخصوص والشجاع وصف له هو الرجل الموصوف بالشجاع

قوله

والصفة خارجة ولا تعويل على ما قال الشيخ في اسرار البلاغة من ان الاسد
موضوع للشجاعة لكن في ملك الطبع المخصوصة لا للشجاعة وحدها وايضا
قسم آخر للاستعارة باعتبار الجامع وهو انها اما عامة منتهية الى العامة
وهي المتبذلة لظهور الجامع فيها نحو رايت اسدا يرمي او خاصة منتهية الى
الخاصة وهي الغريبة اي البعيدة عن العامة او عن كل احد الا ان الخاصة
تدركها بسرعة تسبق افهام والغرابة قد يكون في نفس الشبه كما في قول ابن
سلمة بن عبد الملك لضيف وسأله بانه مؤدب وانه اذا تنزل عنه في قدوس
سرجه وقف مكانه حتى يعود اليه وآذا حمى قربوسه محركه ولا يمكن الا
للصرزة هو حنو السرج على ما في القاموس وفي الصحاح المعتمل رانياه
القربوس للسرج فالقربوس مقدم السرج والحاجة الى حذف مضاف اي
مقدم السرج كما توهمه عبارة الشارح حيث قال قربوس اي مقدم سرجه وفي
الصحاح القدوس السرج بعبارته على طبع التكلم كالتسليمة الحديثة ,,,
المعترضة في فم الفرس الى اطراف الزائر يعني الى اطراف عذر تفسه
بالدائر للدلالة على كمال تاديبه حيث يقف مكانه وان طال مكثه كما هو شان
الذائر للحبيب يدل عليه ما قبله عودته فيما ازورحبائي ايمال وكذلك
كل مخاط والمخاطر طالب الشفاء على خطر هلكاي مثل ذاك الرجل يريد
نفسه في تعويد فرسه كل مخاط شبه هيئة وقوع العنان في القربوس ممتدا
الى جانبي فم الفرس بهيئة وقوع الثوب في ركبة المحتبي ممتدا منحدرا
الى جانبي ظهره فاستعار له الاحتباء وهو ان يجمع الرجل ظهره وساقيه بثوب
او غيره على تلك الهيئة وقد تحمل الغرابة بتصرف في الغاية كما في قوله ولما
قضينا من منى كل حاجة ومسح بالاركان من هو ماسح وشدت على دهم
المهاري رحالنا ولم ينظر الغادي الذي هو رائح اخذنا باطراف الاحاديث
بيننا وسالت باعناق المطي الاباطح الهمج كالمسيح المهاري كالصواري
والحوالي جمع المحوريه وهي الناقة المنسوبة الى محور حدان بطن من قضاعة
والاباطح جمع ابطح وهو سيل الماء فيه دقائق الحصى والابطح كالكاي

بمعنى

بمعنى الانتظار يريد لما فرغنا عن اداء مناسك الحج وسمنا اركان البيت
عند طرافي الارداح وشددنا الرحل على المطايا وارتحلنا ولم ينظر الغادي
الذي هو رائح للاستعجال اخذنا في الاحاديث وآخذت المطايا في سرعة السير
استعار السيلان للسير الحثيث في غاية السرعة للابدو الشبه فيه طاعامي
لكن قد تصرف فيه بما افاده اللطف والغرابة آذا سند الفعل يعني سالت
الى الاباطح دون المطي اداغاتها حتى افادت انه امتلات الاباطح من
الابل فانه انما يسند الجريان الى الظرف اذا امتلا من الماء بحيث لا يتميز من
الماء وآدخل الاعناق في السير حيث جعلت الاباطح سائلة مع الاعناق
فجعل الاعناق سائرة اشارة الى ان سرعة سير الابل وبطئه انما يظهران
غالبا في الاعناق ويتبين امرهما فيه وسائر الاعضاء يستدل بها في الجملة و
تتبعها في الثقل والخفة هذا ما سطر في هذا المقام والاخفى ان الجادة من السبل
يكون ماخذ امرحوظ الغرق عن الغرق فجعل الاحاديث كاعمة اخذ بكل طرف
منه واحد من المتحادثين يتهلل عليها سيلان المطايا بعد حمل سيرها سيلا
تصرف دقيق بلغ التشبيه بعد مرتبة يحصى لها احص الخواص ثم انه تهلل حمل
التشبيه على ما هو خاص في اصله بان قال لم يقصد تشبيه السير بالسيل في السرعة
بل تشبيه المطايا وهي الابل التي لها لون السيل بنفس السيل في الاتصال
والحرة والسرعة وتشبيه اعناقها المرتفعة المتحركة بما يجري على السيل والاخفى
ان هذا التشبيه بالسيل مركب مبتدع في غاية الوقة ولك ان تترك الباطح
الطرق فيكون من تشبيه الطرق بالاباطح بعد السير بالسيل في السرعة فيكون
تشبيه السير بالسيل بضم تشبيه الطرق بالاباطح اليه دقة وخصوصا قال
المصنف وقد يحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات لا لحاق الشكل بالشكل
كما في قول امرئ القيس ولليل كموج البحر مرخى سدوله على بانواع الهموم ليبتلي
فقلت له لما تمطى بصلبه وارداف اعجاز اوناء بكلكل الا ايها الليل الطويل
الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل اراد وصف الليل بالطول فاستعار له
صلبا يتمطى به اذا كان كذلك يزيد بعضها ثم اراد ان يصفه بالثقل على

قول الامام كان سوء ان الشبيه للظرف
لشراب مكروه او شراب مكروه اقول
قول الهم لا كان الخ الشبيه بظرف
لشراب مكروه او شبيه الالم بالماء
المطلق لان الالم كذلك غير ان الغرام
كما ان الماء كذلك غير الاوام فاتجه
لانه يدرك ما كان سيء الا انه شبيه
بظرف شراب مكروه او ماء
مكروه ولا دلالة للعبارة عليه
بهذا انه يمكن وعدم دلالة
العبارة عليه بان العام معام
هذه الالام فعدل عن الشبيه
بالمكروه وحي بقول لا اسلم ان الالم
تشبيه بالمكروه بل لعله تشبيه
بمرغوب فيقول للالم انت
مرغوب بهذا الالم او للالم

قلب ساهرة والشدة والمشقة فاستعار له كل كلا اي صدرا ينوء به اي تثقل
به هذا كلامه قال الشارح والظاهر ان هذا مما قبيل الاستعارة بالكناية للتشاكل
يعني ليس مما نحن فيه من الاستعارة المصرحة ولا يخفى ان التقسيم الى العامية
والخاصية مما يجري في الاستعارة بالكناية ايضا لانه دائر على ظهور الجامع و
خفائه فلا بعد ان تصير الاستعارة بالكناية في الليل باعتبار تشبيه المستذل
بالانسان باعتبار شيوع خطابه غرته بجمع علة استعارات تخييلية فيكون
البيت نظير الماخن فيه وتبنيها على جريان هذا التقسيم والاستعارة باعتبار
الثلثة اي المستعار له والمستعار منه والجامع سته اقسام لان الاستعارة
التي جامعها عقلي وليس طرفاها حسيين طرفاها اما عقليان او مختلفان
فهذه ثلثة اقسام اشار الى ثانيها والاستعارة التي طرفاها حسيان جامعها
اما عقلي واما حسي واما مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي فهذه ثلثة اقسام
اخر اشار اليها اولا ولا يخفى ان استعارة العقلي للحسي ينبغي ان لا يجوز
عند من لا يجوز تشبيه المحسوس بالمعقول فكفى شاهدا عليه وقوعه في
القرآن على ما سيذكره المصنف وان ما جعله تقسيما باعتبار الثلثة تقسيمان
تقسيم باعتبار الجامع ثلاثي وهو ان الاستعارة جامعها اما حسي او عقلي
او مختلف جمعها وسماه تقسيما باعتبار الثلثة ووجهه خفي والاخفى لكل
شربه والا شيء لكل ما هو خربه وقد جعل السكاكي هذا التقسيم خماسيا لاجل
ما وجهه مختلف ويعتذر له تارة بان لم يوجد له مثال في التنزيل وتارة استعمال
وتارة بانه داخل باعتبار فيها وجهه حسي وباعتبار فيها وجهه عقلي ولما
كان جعل الاقسام ستة مخالفا لما ذكره السكاكي استدل عليه بقوله لان
الطرفين ان كانا حسيين فالجامع اما حسي نحو فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار
الخوار بالضم من صوت البقر والغنم والظباء والسهام فان المستعار
منه ولد البقر والمستعار الحيوان الذي خلق الله تعالى من حلي كعقال
وبالفتح ما يزين به من مصنوع المعدنيات او الحجارة جمع حلي كسري
او هو جمع والواحد حلية كظبية بالكسر اهل مصر والهم يسمون الشيا

التبطيه

القبطية بالضم على غير قياس والجامع الشكل للرجه لترك الخوار و
الجميع حسي يدرك بالبصر والخوار يدرك بالسمع وفي كون الاية استعارة
بحث اذ جسد الخوار صرح وانه لم يكن عجلا اذ لا يقال للبقرة انه جسد
لصوت البقرة وقد ابدل من العجل بدل الكل وظاهر انه ليس عين العجل
فلا محالة المراد بالعجل مثل العجل فهو نظير حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود من الفجر فان بيان الخيط بالفجر اخرجه من ان يكون
استعارة الى التشبيه فكذا ابدال جسد الخوار من عجلا اخرجه من ان
يكون استعارة فهو تشبيه بليغ محذوف ذكر فيه وصف المشبه وحذف منه ظهر
ضعف ترك المصنف من التشبيه المجمل ما ذكر فيه وصف المشبه وحذفه بناء
على عدم النظير في كلامهم كما ذكره الشارح مثلا الكافي يذيب القسم
بقوله نبع واشتعل الرأس شيبا قابلا فالمستعار منه هو النار والمستعار
له هو الشيب والجامع بينهما هو الانتشار ولكنه في النار اقوى والطرفان
حسيان ووجه الشبه حسي هذا واعتذر المصنف عن ترك التمثيل بان فيه
تشبيهين الاول تشبيه الشيب بشواظ النار في البياض والاثارة
وهذا استعارة بالكناية وكذا ما في الاستعارة التحقيقية فيصح
التمثيل من السكاكي لان كلامه في الاستعارة مطلقا والثاني تشبيه
انتشاب الشيب في الشعر باشتعال النار في سرعة الانبساط مع تعذر
تلاقيه فهذه الاستعارة تصريحية لكن الجامع فيها عقلي هذا ويتجه عليه
بان ان الاثارة كالانبساط حسية وتعذر التلاقي عقلي فالجامع مختلف لكن
المتجه لا يضره ويتجه ايضا انه لما كان الاشتعال الذي هو قرينة الاستعارة
بالكناية مستعارا للانتشار المذكور وهو امر محقق فقد وجد الاستعارة
بالكناية بدون التخييلية ويصح في فصل الاعتراضات على السكاكي
انه ما قبل بالاتفاق لكن التحقيق ما ذكرنا هنا فانه يوجد الممكن عنها
بدون المحسلم ويتجه على السكاكي ان المستعار منه هو الشيب دون
النار لان الاستعارة بالكناية عنده هو المشبه المستعمل في المشبه به نعم

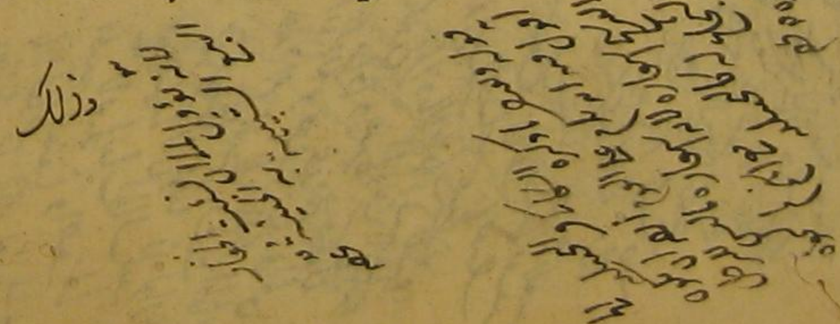
حوله بما وضع له اللوط المعوار
اقول هو من وضع الطاهر موضع المضمر منهم

حوله فلا حق من يعتبر الاستعارة اقول هو
معلل لقوله يعتبر فالاولى ان يقول
بدل قوله ولا حق فتامل منهم

حوله بعتبر السراج لوطيا اقول والاظهر
وفاقا لعمر والسراج هو محب الصحبة
والاخطاء منهم

حوله والقول بان حاصل المحصل
من الحمار اللعور غلط لخفي لما اقول
مع تجه ان يقال ان حاصل المحصل و
هذا الذي هو هو ما وقع الاعتبار
الا الاعتبار الذي ليس بعدد والسليد
يعترض عليه بما ذكره بقوله فالف
لما ذكره عبره كذا يعلم من المحصل واقول
فعل هذا اصطلاح جديد لا يلتفت في غير
ولعل وجه ذكر لان الواو لكون اعتماد
على ان

يصح على مذهب السلف من ان الاستعارة بالكناية هو المشبه المستعار
للمشبه على سبيل الرمز وسيأتي تحقيقه واما على قسم لقوله اما حسي نحو
واية لهم الليل نسلخ منه النهار اي نترع منه النهار فاذا المستعار منه
كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل
ووضع الفاء فاذا جعل المستعار له كشف الضوء لا كشف النهار لان
النهار زمان كون العالم مضيئا والليل زمان كونه مظلما فلا يسلخ
احد الزمانين عن الآخر بل الصواب وجه الكلام فيه على ان تعلق
السلخ بالنهار تجوز حقيقته سلخ الضوء لكن الاولى اذ يقول عن ظلمة
الليل فكان قوله مكان الليل الدليس المستعار له الكشف عن مكان
الليل عن الظلمة فلا يليق ذكره في مقام البيان ويمكن تصحيح جعله
مجازا عن الظلمة ولقد نبه بالعدول عن عبارة المفتاح والتلخيص على المقام
حيث جعل المستعار منه الظهور على ان من اسباب استعمال السلخ
المتعدي فجعل المستعار منه انكشار الشاة عن الجلد والمستعار له انكشار
الليل عن النهار وبهما اي الكشط والكشف المذكوران حيوان والجامع
ما يعقل ولا يخفى به من ترتب او على الاول حصول امر عجيب او دائما
او غالبا كترتب ظهور اللحم على كشط الجلد وترتب ظهور الظلمة على
كشف الضوء عنها وهذا يخالف ما ذكر الشيخ عبد القاهر والسكاكي ان المستعار
له ظهور البناء من ظلمة الليل لكن زيد ما ذكر ايان سلخ النهار من
الليل ليتبع ظهور الليل في ضوء النهار وفريقه المصر ايضا بان
المتفرع على ظهور النهار من ظلمة الليل الابصار لا الظلام فيفوت
ذلك ان يعقب بقوله فاذا هم مظلمون بل يقولنا فاذا هم مبصرون و
استصعب الانشكال حتى الفحاذ البعض الى التعسف فقال عبارتها
محمولة على القلب والمراد ان المستعار له ظهور ظلمة الليل من النهار
والبعض الى التكلف بجعل ظهور النهار من ظلمة الليل بمعنى زوال
النهار من ظلمة الليل وغسل في ورود الظهور بمعنى الزوال بقول الحماسي



وذلك عاريا ابن ربطة ظاهر حيث فسره الامام المرزوقي بزايل وتقول الى لدنيه
وغيره الراشون الى اختها وتلك شكاة ظاهر عنك عارها وجعل من في قولها
ظهور ظلمة الليل من النهار بمعنى عن وذكر الشارح العلامة ان السلخ قد
يكون بمعنى النزع نحو سلخت الاهاب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج
نحو سلخت الشاة عن الاهاب والشاة مسلوخة فذهب عبد القاهر والسكاكي
الى الثاني وغيرهما الى الاول فاستعمال الفاء التي للتعقيب بلا مهلة
في قوله فاذا هم مظلمون ظ على قول غيرهما واما على قولهما فلا صحة من جهة
انها موضوعة للبعدية في العادة مترتبا غير متراخ وهذا يختلف باختلاف
الامور والعادات وربما تطول الزمان بين امرين ولا بعد الثاني متراخيا لان
العادة كانت تقتضي الطول من هذا فيتقصره المتكلم ويلحقه بالعدم فيجعل
الثاني غير متراخ ويستعمل الفاء كما في هذه الاية على قولها فانهما حملا اذا
هم مظلمون على ظلمة بعد اخراج النهار من الليل وزوال النهار وهو وان
كان متراخيا عن الاخراج بساعات النهار لان العادة ما تقتضي ان لا
يقضي مثل هذه الاوقات الا في اضعاف هذه الساعات ولا يالي الظلام
الا بعد مهملة فيجعل الليل لاتيانه على خلاف العادة كانه فاجأ عقيب
اخراج النهار من الليل بلا مهلة ثم لا يخفى ان اذا الفجاءة انما يصح اذا
جعل السلخ بمعنى الاخراج كما تقال اخرج النهار من الليل ففاجأت دخول
الليل فانه مستقيم بخلاف ما اذا جعل بمعنى النزع فانه لا يستقيم ان تقال
نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأت الظلام كما لا يستقيم ان تقال انكسرت
الكوز ففاجأه الانكسار لان دخولهم في الظلام عين حصول الظلام فيلزم
نسبة دخولهم في الظلام الى نزع ضوءه كنسبة الانكسار الى الكسر فلهذا جعل
السلخ بمعنى الاخراج دون النزع انتهى كلامه وابد ظلاما مهملا بهذا التوجيه
بوجه احدها ان التي انما تكون اية اذا اشتمل على نوع استغراب واستعجاب
بحيث يلقى الى نوع اقتدار وذلك انما هو مفاجاة الظلام عقيب ظهور
النهار العقيب زوال ضوء النهار العقيب دنوها ظهور النهار المقتضي اثبات

ظهور السلوخ الابيض من الجلد الساتر الذي ربما كان اسود مظلما فظهور
الليل وثالثها ان التحقيق وان كان يقتضي طريان الضوء على الظلام بمنزلة
المانع لكن المتعارف المتبادر الى فهم العامة عكس ذلك حتى كانهم يعتقدون
ويعدون من جملة الضروريات ان الظلام هو الذي يطرء على النهار فيستره بمنزلة
لباس له وينكشف عنه فيظهر وجعلنا الليل لباسا والقول بعد ما سمعت الا انتقاض
في ترجيح قولهما وتزييف قول غيرهما حتى كاد ينقلب القول بالعكس ان فهم
الاظلام بعد انقضاء النهار من قولهم فاذا هم مظلمون بعيد عن النظم ويتبادر
منه انه ترتب على سلخ النهار من الليل لا على انه لا يخفى التكلف فيما ذكره
من تصحيح عدم التراخي وما ورد به قول الغير اذ لم يلح حديث فجاءها
الاظلام لانه انما يستعمل فيما يتوقع فيه تراخ والا يتوقف حدوثه وليس حدوث
الاظلام بعد ازالة النهار خلاف التوقع حتى يصح ذكر المفاجاة يمكن دفعه
بان مفاجاة الاظلام انما يترتب على سلخ النهار من الليل وهم يعدونه
مفاجيا لعدم علمهم وبالسلخ وعدم توقعهم زوال النهار في هذا المقدار من
الزمان ويمكن تقويته كلام الغير ايضا بان الليل اصل والنهار طارئ كما مر التحقيق
وحمل القرآن على ما هو الواقع هو المناسب لا على ما هو متعارف العامة لان الهدى
فلا يليق به ان يفيد ما هو خلاف التحقيق ثم لو حمل كلامهما على ان معنى
الآية نخرج النهار من الليل بتعقيب اخراجه بالتمام من الليل يظلمون بذا
مهلم لكان فيه غنية عن تكلف في نفي التراخي واما مختلف بعضه حسنى وبعضه عقلي
كقولك رايت شمسا وانت تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة وهو حسي وبناقة
الشان وهو العقلية والاولى بالاقة انه كالشمس لانك لو تريد تقول شمسا
فهوم انسانا كالشمس في حسن الطلعة وبناقة الشان لم يكن استعارة بل
تشبيها ولو تريد انسانا هو في الواقع كالشمس فيها لكن لا علاقة هذه المشابهة لم
يكن مثال الماخن فيه وقد تبنه يجعل مثال هذا القسم على انه لم يوجد في
القرآن ولا في كلام من يوثق به فلذا ترك المفتاح والاعطف على قوله ان
كانا حسيين وان لم يكن الطرفان حسيين فهما اما عقليان نحو فمن بعثنا من

مرقدنا

مرقدنا المعنى اما من ايقظنا من رقادنا فالاستعارة في المرقد بمعنى الرقاد والمستعار
له والمستعار منه عقليان بلا اخفاء واما من ايقظنا من مكان رقادنا والمستعار
له القبر والمستعار منه المنام والاخفاء في انهما حسيان فجعله من قسم ما طرفاه عقليان
دليل على ان مدار التقسيم في الاستعارة التبعية على الاستعارة الاصلية التي
الاستعارة التبعية مبنية عليها وقوله فان المستعار منه الرقاد والمستعار له
الموت والجامع عدم ظهور الفعل والجميع عقلي يحتمل التشبيه على المدار كما يحتمل
التشبيه على المراد بالمرقد والاول انفع فهو الاحمد والظن ان الجامع سهولة تاتي
البعث كما قيل لان التعجب من البعث والاعتراف به مما يدعو اليه او سرعة
البعث حتى ان ازمنة الموت لم يكن الا لازمان نوم كما تقول ثم تقول والله اعلم
اعلم يحتمل ان يكون المستعار له الحيرة الدنيا والمستعار منه النوم والجامع كون ما
يرى فيهما لا حقيقة له ولا ثبات له كما قال علي رضي الله عنه الناس نيام
اذا ماتوا انتبهوا واعترض على جعل الجامع عدم ظهور الفعل بانه الموتى احضر
فلا يصلح علاقة الاستعارة الرقاد للموت ويمكن دفعه بانه المراد عدم ظهور الفعل
مع امكانه كما يشعر به نفي الظهور وهو بالنوم احضر لانه في الموت لتنزيله منزلة
النوم خيالي لا تحقيقي وسمعت بعض من استفدت منه بذا الكتاب خصه الله
بجزيل الثواب ان هذا لو كان كلام المومنين كما يشعر به قوله هذا ما وعد الرحمن
وصدق المرسلون لكان وجه الشبه الراحة وقد ورد في الخبر انه يقال للمومن في
القبر نم كنومة العروس هذا على اصل اهل السنة والجماعة واما عند المعتزلة
المنكرين لعذاب القبر فراحة القبر مشتركة بين المومن والكافر وقيل الجامع البعث
الذي هو في النوم اقوى واشهر لكونه مما لا شبهة فيه ويمنع كونه اقوى بل لكاد يكون
الامر بالعكس لان المانع في الموت اقوى فبعث الفاعل فيه اقوى وينافش ايضا بان
ذكر وجه الشبه يستدعي كون الكلام تشبيها كما في قولك رايت من بروج البدر بعدا
فتامل ثم القرينة في هذه الاستعارة كونه كلام المولى وقيل ذكر البعث وورد بانه
الاختصاص للبعث بالموت فانه يقال بعثته من نومه اي ايقظه وبعث المولى
اشدهم بل هو في النوم اقوى على ما قيل واما حلفان عطف على قوله واما عقليان

٢٢٨

اى احد الطرفين حسى والاخر عقلى والحسى هو المستعار منه نحو فاصدع بما تؤمر فانه
اكد التشبيه على الاحتمال بالاستعارة التبعية وعقليه باعتبار اصلها
لا باعتبار نقلها لقوله فان المستعار منه كسر الزجاجة هذا اذا كان الصدع
كسر الزجاجة لكن فى القاموس ان الصدع هو الشق فى الشئ الصلب فالمستعار
منه الشق فى شئ صلب لا يلتئم والمستعار له التبليغ هذا اذا فسر فاصدع
بما تؤمر بظهر ما تؤمر اى الامر اظهار لا ينجى كما لا يلتئم شق الزجاجة اما اذا فسر
بالجهر بالقرآن فالمستعار له الضاحتى وله تفسيرات اخر اضافتها القاموس
والجامع التأثير وهما عقليان واما عكس ذلك عطف على قوله واما مختلفان
لا على قوله والحسى هو المستعار منه فالمعنى واما مختلفان والحسى هو المستعار
له لا واما الحسى هو المستعار له لان اما فى المعطوف عليه لازم فى المعطوف
بما ما ولذا عطف بانا ليكون صريحا فى انه يعاد الى قوله واما مختلفان وانما
اختاره لانه اظهر فى تحصيل الاقسام الستة فتدبر نحو ان لحاظى الحار جلمانى
كم فى الجارية فى القاموس طغى يطغو طغوى وطغيانا بضمها كطقى يطغى
كرضى يرضى طغيا وطغيانا بالضم والكسر جاوز القدر وارتفع وعلى فى الكفر
واسرف فى المعاصى والظلم فان المستعار له كثرة الماء والمستعار منه الكثرة
والجامع الاستعداد المغروز المشترك بين الاستعداد الحسى والمعنوى قيل
الجامع الاستعداد الحسى وهو فى التكبر خيالى وفيه ان وجه الشبه يجب
ان يكون فى المستعار منه اقوى وهما عقليان والاستعارة باعتبار اللفظ
اى باعتبار لفظها قسمان وبهذا التقسيم باعتبار لفظ الاستعارة تخالف
التقسيمات السابقة فانها باعتبار معنى الاستعارة فان التقسيم باعتبار
الطرفين مثلا راجع الى معنى الاستعارة فلا انه تارة باعتبار ان معنى
الاستعارة الجامع المستعار منه وقس عليه وانما جعل بهذا التقسيم السببى
الفاعل ولم يكن ما اعتبر بعد وصف ولم يكن معنى حرفيا فاصلية والا فتبعية
طلبا للاختصار وان يجتهم عن اللفظ فاعتبار نفس اللفظ فى التقسيم الذى
بحثهم فلا يتجاوز عنه ما امكن لانه والملفوظ انكان اسم جنس اسم الجنس الى

عرف

٢٢٨

عرف النحاة لاشتمال الاسماء المشتقة فلا يصح ان يقصد هنا ما هو عرفهم
لظهور الاسامة ان اسامة يرمى استعارة اصلية والحال ناطق استعارة
تبعية فلذا قال السيد السند والشارح المحقق فى شرح المفتاح يريد صاحب
المفتاح باسم الجنس اسما لمفهوم غير مشخص ولا يشتمل على تعلق معنى بذات
فيدخل فيه نحو رجل واسد وقيام وقعود ويخرج عن الاسماء المشتقة من
الصفات واسماء الزمان والمكان والآلة قال الشارح وتبعه السيد المراد
باسم الجنس اعم من الحقيقى اى المتناول والحكمى اى المتناول باسم الجنس
ليتناول نحو حاتم فان الاستعارة فيه اصلية وفيه نظر لان الحاتم مأول
بالمتناهى فى الجود فيكون متناولا بعضه وقد اسعير من مفهوم المتناهى فى
الجود لمن له كمال جود فهو كاستعارة شئ من مفهوم مشتق يعتبر التبعية فيها
بالاصالة فينبغى ان يعتبر التشبيه بين المعنيين المصدريين ويجعل الحاتم
فى حكم المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية دون الاصلية فاصلية اى
فاستعارة اصلية لانها ليست تابعة لا مر آخر اولانها اصل للاستعارة
التبعية كاسد وقيل مشتركان لاسم الجنس وللاستعارة اصلية على تقدير
استعمالها فى الرجل الشجاع والضرب الشديد والآلة اى وان لم يكن اللفظ
اسم جنس فتبعية اى فالاستعارة تبعية والتمثيل نحو لم كالبخل وما يشتق
منه كباخل وبخيل ونحو وما يشتق منه عدول من قول المفتاح والصفات لعدم تناول
الصفات لاسم الزمان والمكان والآلة بالاتفاق والتعريف الصفة يدل على ذات
مبهمة فى غاية الابهام باعتبار المعنى المقصود لاتناولها لانها امتازت عن اسم
الزمان والمكان والآلة بابهام الذات فان الذات المعتبرة فى تلك الثلثة لها
تعين المكانية والزمانية والآلية كذا قالوا ولا يبعد ان يقال المعنى ما قام به
بالخير والمتبادر منه ان يقوم بالذات المذكورة فامتازت الصفة بهذا الوجه
الخاص من هؤلاء الاسماء وفيه نظر اذ يجوز ان يكون ما وضع له اسم المكان
ذات يفعل فيها وكذا اسم الزمان ويكون ما وضع له اسم الآلة ذاتا يفعل بها
وكانه لهذا صرحوا بان تعريف الصفة هذا غير صحيح لانتقاضه هؤلاء الاسماء

على ما نقله الشارح وبهذا ظهر ان تشنيع السيد السند على دعوى الانتقاض ليس في
موقعه واما انكاره عليه تصريحهم بالانتقاض ودعوى ان الانتقاض نوع من
والنسبة اليهم فرية بلا مرية فاجتراء ودعوى احاطة بالنفي وهذا كلام واقع
في البين فلنرجع الى ما كنا فيه الاستعارة الاصلية كما لتبعية بحسب التقسيم
العقلي قسمان فالاصلية استعارة اسم جنس لغير مشتق او حرف واستعارة
احد الامرين والتبعية استعارة مشتق او حرف واستعارة احدهما لغوية
والواقع في كل قسمي التقسيمين قسم الاول وذلك لان اعتبار الاستعارة في
المصدر او المتعلق او الحرف فالقدح زعما ان استعارة المشتق باعتبار
استعارة المصدر لمعنى مصدري والاشتقاق من المستعار فلم الاستعارة
في المشتق كلام سراية استعارة المأخذ من غير تشبيه لمعنى المشتق بشيء ومن
غير استعارة المشتق واستعارة الحرف لما يتعارف باعتبار استعارة لوظ
حمل الواضع معناه التي لوضع الحرف لمعانيه الغير المتناهية كالعلم فانه
وضع اللام لكل علم مخصوصة بملحوظة بين علة ومعلول بما لحظها بمفهوم
فاستعار لوظ العلية لمفهوم ترتب على شيء لتشبيه الترتيب بالعلية فيجري
ذلك الاستعارة في استعارة اللام من العلية المخصوصة من الملحوظة بين
علة ومعلول للترتب مخصوص كذلك وبهذا يعلم المراد بتعلق معنى الحرف حيث
قالوا اعتبر الاستعارة اولا في متعلق الحرف وبهذا مشكل جدا اذ لا يخفى
على مستعير لمشتق او حرف انه لا يتكلم اولا بالمصدر او متعلق الحرف ولا
يستعير شيئا منهما وبهذا يعلم الذي يليق بالسكاكي ان يحمل وجها لرد البيضة
الى المكنية والذي دعاهم الى هو الذي يليق بالسكاكي بهذه الدعوى على ما نقله
الشارح عنهم ان الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا
بوجه الشبه او كونه مشاركا للمشبه به في وجه الشبه وانما يصح للموصوفية الحقيقي
اي الامور المتقررة الثابتة كتلون جسم ابيض وبياض صحاف دون معاني الافعال
والصفات المشتقة لكونها هيئة غير متقررة بواسطة دخول الزمان في مفهومها
او عروضها دون الحرف وبهذا واما الموصوف في نحو شجاع باسد وجواد فياض

وعالم نحو يزفخر وف اي رجل شجاع واعترض عليه بوجوه بعضها مصرح به في
الشرح وبعضها مما يوزاد ضحها فيما نقل عنه في الحواشي وهي ان الزمان لنفسه
يقع موصوفا فقال زمان طويل وكذا غيره من الامور الغير المتقررة كالحركة
وان المدعى ان الحروف والافعال لا يقع مشبهاها ومقتضى الدليل هو انه
يمتنع وقوعها مشبها فلا ينطبق الدليل لامتناول اسماء الزمان والمكان
والآلة لانها يقع موصوفات فيقال مقام واسع ومجلس فسيح وصنعت طيب و
الاستعارة فيها تبعية وان خصصوا المشتقات بالافعال والصفات الا
شك في انا اردنا بلغنا مقتل فلان اي الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا
كان المعنى على تشبيه ضربه بالقتل بهذا وفي عدم تناول دليلهم اسم الزمان
نظر لظهور دخول الزمان في مدلوله وقد اندفع الاعتراض الثاني بما حققناه
لك ان المستعار له في الاستعارة التبعية يجب ان يكون من جنس المستعار منه
فيكفي في ايجاب الاستعارة التبعية في الافعال والحروف دعوى انها تقوشبهها
كما هو مقتضى الدليل حتى ينطبق الدليل على المدعى ولا يخفى انه كما لا يصح
المعنى الغير المستقل لجعله محكوما عليه لا يصح لكونه مغفولا به ولا مجرورا
انه اذا حكم على المشبه بكونه مشاركا للمشبه به لا بد ان يجعل مدخول الكاف
او مغفول المشاركة فلا يصلح الحروف لكونها مبنيها وانه لا يصح الفعل ايضا
لكونه مغفولا به او مجرورا بحرف الجر فيتم بهذا الوجه ايضا امتناع استعارتها
اصلا ودفعه السيد السند بان التشبيه يستلزم اولا كون المشبه موصوفا بوجه
الشبه والمشاركة للمشبه به فيه ويلزم منه تجاوز وصف المشبه به بالمشاركة للمشبه
وذا دنى وجه النظر انه يصح جعل الصفات محكوما عليها لان المعتبر فيها
حدث ونسبة وذات ما من حيث نسب اليه ذلك الحدث نسبة تقييدية غير مقصودة
بالاصالة من العبارة واخرجت تلك الامور بحيث صارت كشيء واحد في ذات
لاحظ ثانيا جانب الذات اصالة فيجعل محكوما عليه وثانيا جانب الوصف فيجعل
محكوما بها بهذا ولا يخفى ان جعل الصفة محكوما عليها بما لحظ ما صدق عليه منهوما
وجعلها محكوما بها باعتبار نفس منهوما كما في سائر المنهومات الكلية ودوران

الحكم عليه وبه على الذات المعترفة والحدث المعتبر فيه كما ذكره غير واحد لكن ان
تمنع منافاة عدم التكرر للوضع الضمني ويرد سوى ما ذكره الشارح احد وجوها
انه وصف في هذا الدليل معاني الافعال والصفات بكونها متجددة غير متقررة
الى غير ذلك فلا يكون عدم التكرر مانعا عن الوضع وثانيها انه لا معنى للكون
البياض متقررا حين التعبير عنه بلحاظ البياض غير متقرر احين التعبير عنه
بالابيض وثالثها ان معاني المصادر الضامر موضوعة للزمان وايضا لم يظهر
وجه عدم تحقق معاني الحروف التي لم يدخل فيها زمان ولم يعرض لها ايضا
ثم قال الشارح فالاولى ان يقال ان المقصود الاهم في الصفات فاسماء
الزمان والمكان والالة هو المعنى القايم بالذات لا نفس الذات وبهذا ظاهر
فاذا كان المستعار صفة او اسم مكان مثلا فينبغي ان يعتبر التشبيه فيما
هو المقصود الاهم وكانه اراد ادلى ما يمكن ان يقال مبالغة في قوة هذا
الوجه ولم يرد الاشارة الى امكان تصحيح ما ذكره القوم لانه ظ الفساد
ونحن نقول الاولى ان يقال ما سوى المعنى المصدري مشترك بين المعنى
الحقيقي والمجازي في المشتقات فلا استعارة عند التحقيق الا في معنى
مصدري فالاحق بالاعتبار ان يعتبر بنا الاستعارة في المصدر اجراء
لما لا دخل له في الاستعارة عن الاستعارة او يقال لا اعتبر الاستعارة
في المصادر ليكون تحصيل مجازات المشتقات بالاشتقاق كتحصيل حقايقها
ويكون التناسب بين المجازات والحقايق مرعيا وانكر السيد السند مما نقل
عنه القوم تفسير الحقايق بالامور المتقررة الثابتة المقابلة للمتجددة وجعله
من مظنونات الشارح ومن تبعهم في شارحي المفتاح وقال المراد بالحقايق كالمجاز
في استعمالاتهم المفهومات المستقلة الغير الملحوظة للغير تعاكما في الحروف و
النسب المعتبرة في مفهومات الافعال فان معاني الحروف الة للتوقف حال
متعلقاتها غير ملحوظ قصدا ونسب الافعال الة لما لحظ فيها من الحدث
المعتبر في مفهومها والفاعل الخارج عنه مستقلا بالملاحظة فلا يصلح شئ من
المعاني الحرفية لان يصير مشبها به محكوما عليه بالمشاركة للمشبه وكذا المعاني

في الفعلية

في الفعلية لان مجموع معنى الفعل من الحدث والنسبة والزمان غير مستقل بالملاحظة
لدخول النسبة فيها والحدث وان استقل لكن اعتبارا لكونه مسندا
فلا يصلح لان يجعل مسندا اليه لان الشئ لا يكون مسندا ومسندا اليه معا في
النسبة التامة وان يكون مسندا اليه النسبة تامة مع كونه مسندا النسبة غير
تامة نحو اعجبني ضرب زيد عمرا واما الصفات واسماء الزمان والمكان والالة
فلا يتم فيها ما ذكره القوم ووجه ما ذكره الشارح هذا تنقيح كلامه بعد حذف ما
طال له من تحقيق معاني الحروف او الافعال اعتمادا على اشتهاره في تصانيفه
وبلوغ تحقيقه الغاية في شرح الرسالة العضدية لنا وكل ان يقول لم يصح الاستعارة
عن المعنى المطابق للفعل اعراضا عن استعارته من المعنى التضمني كاستعارة
الشئ ممن لا يملكه واعتبروا الاستعارة في المصدر ولم يرضوا بالفصل بين سائر
المشتقات والفعل في الاستعارة بعد كون الجميع من فروع المصدر وبالجملة نحن
ان جعل معاني الحروف والافعال محكوما عليها بالمشاركة بلحاظ ما لحظ
الفعلية والحرفية والاستعارة بهذا الاعتبار ايهون من الحكم بالاستعارة في
المصادر ومتعلقات الحروف اذ لا يساعدها الواقع واذا لم يجز التشبيه في
الاولين بمعنى المصدرية ان التشبيه في الاولين لمعنى المصدر لا الة ان
الفعل مستعار بحسب ان يعتبر في استعارة التشبيه بمعنى المصدر وكذا الحال
في قوله في الثالث المتعلق معناه ودفعه بما حققناه لكن من ان المستعار له
في الاستعارة التبعية كالمستعار منه والا يمكن دفعه بان التشبيه بمعنى المصدر
صريحا يستلزم التشبيه لا ضمنا فان المشبه به صريحا مشبه لان التشبيه لا يمكن
الا في جانب واحد وان كان ما يلزم من المشاركة من الجانبين فان قلت هل
يجري الاستعارة في الافعال باعتبار التشبيه في متعلق النسب المعتبرة فيها
والاستعارة فيها فيرى في الافعال قلت لا لما قاله السيد السند من
ان مطلق النسبة التي هي متعلق نسب الافعال لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل
وجه الشبه بخلاف متعلقات الحروف فان الابتداء والانتهاء والظرفية الى غير
ذلك فانها انواع محصورة لها احوال مشهورة لان متعلق النسب الخبرية

والاستعارة بالاصالة في الفعل
وما يشتق منه وفي الحرف فالتبعية

بعض
م

المعتبرة في الافعال وهي النسبة الى الفاعل لها احوال مخصوصة يمكن ان يشبه
بها نسبة الفعل الى الآلة وتنزيل متزلتها فيستعار لها لفظها بل لان النسبة
جزء معنى الفعل فلا يستعار عنها بخلاف المصدر فانه لا يستعار في معناه
نفس المصدر ويشتق منه الفعل وان امكن مثله في النسبة ومما بعد في الافعال
من الاستعارة التعبير عن الماضي بالمضارع وبالعكس بان يشبه غير الحاصل
في تحقق الوقوع ويشبه الماضي بالحاضر لكونه نصب المعنى واجب المشاهدة ثم
يستعار لفظ احدهما للآخر قال السيد السند فعلى هذا الاستعارة في الفعل
على قسمين احدهما ان يشبه الضرب الشديد مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم
يشتق منه قتل بمعنى ضرب ضربا شديدا والثاني ان يشبه الضرب في المستقبل
بالضرب في الماضي لتحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى المصدري
موجودا في كل واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل منهما بقيد مغاير
لقيد الآخر فصح التشبيه لذلك فيه ان الضرب حقيقة في كل من الضرب في
الماضي والضرب في المستقبل فكيف يتحقق استعارته من احدهما للآخر حتى
يلزم الاستعارة بتبعية في الفعل وفي الثالث للمتعلق معناه عطف على قوله
في الاولين لمعنى المصدر عوكف معمولين لعامل على معمولين لحرف عطف
واحد ولا مشاحة فيه انما المناقشة في العطف على معمولي عاملين والمراد بالثالث
الحرف الذي ثالث ما لا يجري فيه الاستعارة الا بتبعية من الفعل وما يشتق منه
والحرف ومن العجب القول بانه ثالث اقسام الكلمة وقد حققت من قبل
لمتعلق معناه لكن المصنف حمله على المتعلق النحوي اعني الذي لا يدل الحرف على
المعنى الا به فلذا قال كالمجرور في زيد في نحو وجعل المجرور مثالا ليقدر
التشبيه فيه مع ان تقدير التشبيه في معناه كما يفيده بقوله وفي الاولين
بمعنى المصدر وما ذهب اليه المصنف غير صحيح لان النعمة في زيد في نحو لم يشبه
بشيء عند المصنف الا الاستعارة للمشبه عنده بل هي مستعملة فيما وضعت له
وقصد تشبيهها بظرف دافع في النفس وجعل استعمال في قرينة على هذا التشبيه
فيقدر اي التشبيه في لطفت الحال والحال ناطقة بكذا للدلالة متعلق بالمتعذر

في يقدر

في يقدر ويجوز تعلق الجار بالضمير العايد الى المصدر بالنطق اي بتقدير التشبيه
للدلالة الحال بالنطق في ايضاح المعنى ثم يدخل الدلالة في حيثية النطق
بالتاويل المذكور فيستعار له لفظ النطق ثم يستعار منه ما يشتق فيكون
الاستعارة في النطق اصلية وفيما يشتق منه تبعية ويرد عليه ان هناك ما
يغني عن تكلف الاستعارة التبعية وهو كون النطق مجازا مرسلا في الدلا
التي هي لازمة لان مالا دلالة له مجرد صوت لا يستحق ان يسمى نطقا
ولا يندفع بما ذكره الشارح من انه لا ينكر جواز ذلك المجاز اذ لا ينفي
احتمال الاستعارة فانه اذا اجتمع في مقام التجوز علاقة متعددة ذلك العمل
بمائة شيت (ان ذلك كما امنا في ان الاستعارة التبعية تكلف لا يرضى
به احد من غير اضطرار ولولا ان نقل انه استحسن هذا الجواب منه ثم قال
ان الدلالة لازمة للنطق فلم لا يجوز ان يكون اطلاق النطق عليها
مجازا مرسلا من غير قصد الى تشبيه ليكون استعارة تحمل كلام عليه وفي
استعارة النطق للدلالة استتباع آخر وهو ان ايضاح المعنى ليس صفة
النطق بل صفة لدلالة فالمشبه به دلالة النطق والنطق يستحق ان يشبه
به الحال والناطق يستحق ان يشبه به الحال والناطق يستحق ان يشبه به ذو
الحال وفي لام التعليل هو عطف على قوله في لطفت الحال نحو فالتقطه
آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة عطف على قوله للدلالة
بعلة اي الالتقاط عطف على قوله بالنطق وللايخفى ان التشبيه في لام
التعليل مطلقا لا يقدر للعداوة بعلة فالاولى ان يقول وفي لام
التعليل في التقط الخ فاعرفه ان كنت ممن ابله بهذا الذي ذكره الخصم
ماخوذ من كلام الكشاف حيث قال حتى معنى التعليل في اللازم ولزد
على طريق المجاز لانه لم يكن داعيتهم الى الالتقاط ان يكون لهم عدوا
وحزنا ولكن المحبة والتبني غير ان ذلك لما كان يتبع التقاطهم و
ثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل لاجله لكنه عما هو فيه من كون
الكلام استعارة تبعية الى كونه استعارة بالكناية وتحقيق الاستعارة التبعية

فيه على ما قالوا انه شبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علته ثم
استعمل في المشبه اللام الموضوعة للدلالة على ترتب العلة الغائية
الذي هو المشبه به فجرت الاستعارة او لافي العلية والغرضية وتبعيتها
في اللام هذا وفيه بحث لان الترتب هي المعلولية فلا مغايرة بينه وبين
العلية حتى يستعار له اللام وانما يصح هذه الاستعارة لو كان وضع اللام
للمعلولية والترتب ومدخول الغرض وان كان معلولا فرق وعلة فرق
لكن لم يقل احد ان وضع اللام للمعلولية بل اتفقوا ان اللام للعلية
ولان متعلق اللام على ما يقتضيه التحقيق السابق العلم مطلقا والعلم
العلة الغائية للالتقاط ومدار قرينتها اي الشايع الكثير فيه بلحوظ
المدار على ان القرينة قد تكون غير هذه الامور لقرينة الحال ولك ان
تجعل القرينة التشبيه الى المشابهة في العطف على معمولي عاملين
المراد بالثالث الحرف لانه ثالث ما يجري فيه الاستعارة الابتعية
من الفعل وما يشتق منه والحرف ومن العجب القول بانه ثالث اقسام الكلمة
وقد حققت مرادهم لمتعلق معناه لكن المص حمله على المتعلق النحوي اعني
الذي لا يدل الحرف على المعنى الا به فلذا قال كالمجرور وفي زيد في نعم وجعل
المجرور مثالا لما يقدر التشبيه فيه مسامحة لان تقدير التشبيه في معناه كما يفيده
لقوله وفي الاولين بمعنى المصدر وما ذهب اليه المص غير صحيح لان التقدير
في زيد قائم الفاعل فيكون الفاعل مدار القرينة لا نفسها في الاولين اي الفعل وما
يشتق منه بخلاف الحرف فان قرينة غير مضبوطة على ما قالوا ولانه لا اتفاق
فيه بين قرينة وقرينة حتى يحمل البعض مدارا على ما يقول على الفاعل نحو
نطقت الحال بكذا فان النطق الحقيقي لا يثبت للحال او المفعول المقدر
المفعول به نحو قول ابن المعتز في مدرة بعينه حيث خلع المقدر لفسادة في
الخلافة ونصب دقام بالخلافة كما ينبغي جمع الحق لبني امام قتل البخل واحيا
السماحا هو بالفتح والكسر الجود والكرم كذا في القاموس والمراد هنا هو الجود
فالقتل والاحياء الحقيقيين لا يتعلقان بالبخل والجود ولا يخفى ان الفاعل

ايضا قرينة في احيى اذ لا يتاتى الاحياء الا مع تحمل كل من القتل و
الاحياء مما القرينة فيه المفعول فقط مبني على الغلبة ووصف في المفتاح
بالمفعول الاول وهو غير معهود فيما لا يتاتى فلذا ترك المص ونحو قول الوطواط
لم تلق قوما هم شر لاخوتهم فما عشيرة تحمي بالدم الوادي نفرهم اي الاخوة
لهذه الهذميات كجعفر القاطع من الاسنة والظاهر انه اراد بالهذميات
الطعنات والجراحات واراقات الدماء بالهذم وقد يحمل على نفس الاسنة
بجعل الياء للمبالغة كما في احمري وبنى بالمثال الثاني انما مدار القرينة على
المفعول الثاني ايضا فان القرينة على ان تفرى استعارة عن ايصال الهذميات
اليهم من غير تقتير على وجه النشاط كما هو شان الكريم المضياف وتم البيت
نقدها العقد الوطء المتامل او المسطل او الشقوطرا ما كان خاط عليهن كل
زرار من زر الدرع ونحوها او المحور نحو فيشرهم بعذاب اليم فان العذاب
قرينة استعارة للانذار قال المفتاح او الى الجميع وفيه بالفاعل والمفعول و
الى الاول والمحور واشكل تمثيله بما مثله به من قوله نعوى الريح رياض الحزن
من هذه اذا سري النوم في الاجفان التقاط ويحتمل ان يكون هذا الاشكال
من رموز قوله المص في الايضاح وفيه نظر كما يحتمل ان يكون من رموزه النزاع في
ان الجميع لكل واحد من مدار القرينة بل هو ما حق في الندور وما سوى هذه القرائن
من الاشكال انه لم يجمع قرينة البيت الفاعل والمفعول الاول والثاني والجار
والمجرور اذ لم يتعلق في الاجفان بقوله نفرى بل بقوله سري وتعلق العلامة في
رفعه كما هو اضعف من الحبيش فقال قوله في الاجفان قرينة على ان السري مستعار
من السير بالليل فقد جمع القرائن المذكورة لان الكلام في استعارة واحدة كما
لا يخفى على احد ومنهم من قال المراد بالجميع هو الاكثر ومن تقول قائل الجمع واحدة
من هذه الامور مراد به ما يحاذي واحدا من اثنين او ثلثة او اكثر ففي البيت تمثيلا (١)
تمثيل جميع من الفاعل والمفعول الاول والثاني باعتبار قوله نفرى وتمثيل جميع
من الفاعل والمفعول في سري ومن صنوات الشارح المحقق تفسير الحرف بالمهمل
وكانه سهو من الناسخ وكان عبارته مقابل المهمل فسقط المضاف والجار

فيه سهل وباعتبار اخر غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ وهو الذي سماه المص
في الايضاح التقسيم باعتبار الخارج من اركان التشبيه والمراد بخارج خاص
واعتبار اخر خاص والا فاقسام باعتبار اخر مطلق او باعتبار الخارج مطلق
لا ينحصر في الثلثة فان لها اقساما باعتبار القرينة فانها اما حالية او لفظية
وما او اضمنية او خفية فالمراد ان الاستعارة باعتبار اقتران ملايم احد
الطرفين سهي القرينة اذ لا استعارة الا وفيها تقارن ملايم المستعار منه
اعني القرينة فلو لم يكن القرينة خارجة عن الاعتبار لم يوجد مطلقة وقد
استخرج شارحوا المفتاح خروج القرينة عن الاعتبار حيث قال في تعريف المطلقة
وهي ما لم تعقب بصفة والتقريع عن التعقيب فقالوا في لفظ التعقيب اشارة الى
ان اعتبار التجريد والترشيح يكون بعد تمام الاستعارة حتى لا تعد القرينة تجريدا
كونها من خواص المشبه ولذا جعل في الحمام اسد خلوا من الترشيح
التجريد الا انه لما راى المص ان في لفظ التعقيب ايهام اشتراط كون الملايم
بعد الاستعارة عدل عنه فقال ثلثة اقسام مطلقة وهي ما لم يقترن ولم
يقل ما لم يعقب ولم يفسره ما قصد به السكاكي لانه يستفاد من اسناد الاقتران
الى الاستعارة لان القرينة من تتمة الاستعارة فالمقارن بدون القرينة
ليست استعارة مقرونة بملايم وفيه بضعة والتقريع يريد ما للتوضيح ما يكون
ايراد فرع مع الاستعارة كالمقارن بدون القرينة ليست استعارة مقرونة
سواء على صورة التفريع وهو تصديره بالفاء او لا كقوله فاذا فمها الى لماس
الجوع حيث جعله التمني من التفريع لان ذكر الافواه مع اللماس فرع استعارة
لشدة الجوع والخوف ولما كان البضعة شاعت في النحوية قال والمراد البضعة
المعنوية لا النحوي وتذكير النحوي لتذكير البضعة بتاويل المراد وتذكير الشارح
المحقق على ما يقتضيه الايضاح ونحن تبعنا داعي دقة النظر والبضعة المعنوية
يحتمل ما قام بالغير وما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود وقد سبقت
بما ذكر ان التوضيح ايضا كان محتاجا الى توضيح ومجردة وهي ما يقارن ملايم
المستعار له ينبغي ان يقيد ملايم المستعار له بان يكون فيه تتميم للكلام عن الاستعارة

وترشيف

وترشيف لدعوى الاتحاد اذا ذكروا ان في التجريد كثرة المبالغة في التشبيه
بخلاف هذا لا يكون في قوله قامت تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس تجريدا من
اسناد التظليل لان التعجب احرجه عن ان يوجب خللا في دعوى الاتحاد اذ
لو لم يكن عين الشمس كيف يتعجب من تظليله كقوله اي قول كثير تصغر كثير صاحب
غرة غر الرداء اي كبير العطاء استعير الرداء للعطاء لانه يصون عرض
صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه من الغبار والدناس بقرينة سياق الكلام
وذكر الغمر للقرينة بل للتجريد لانه الماء الكثير فاضافه الى العطاء مريدا
مريدا به الكثير وقد شاع وصف العطاء بالكثيرة ويعارف دون الرداء قال
الزمخشري ولو اقتصد الى التجريد وكان قصده الترشيح لقال سابغ الرداء
لان الرداء هو الموصوف بالسبغ والسعة دون الكثرة هذا ونحن نقول قد ذكر في
القاموس الغمر من الثياب الواسع والغمر المطلق الماء الكثير فالغمر المضاف الى
الرداء بالترشيح اشبه على انه لو حمل على الكثرة لاحتيج الى التجريد من الماء
وهنا نكتة لا بد من التنبيه عليها وهو انه اذا اجتمع ملايمان للمستعار له فهل
يتعين احدهما للقرينة او الاختيار الى السامع يجعل ايهما شاء قرينة والاخر
تجريدا قال بعض الافاضل ما هو قوي دلالة على الارادة للقرينة والاخر
للتجريد ونحن نقول ايهما سبق في الدلالة على المراد قرينة والاخر تجريد وكيف
ما اوالقرينة ما نصبت للدلالة على المراد وقد سبق احد الامرين في الدلالة لا معنى
لنصب اللاحق بعد ذلك على ان التجريد اوسياق الكلام قرينة حال نظر والاوجه
ان كلا من الملايمين المجتمعين ان صلحت قرينة فقرينة ومع ذلك الاستعارة
مجردة ولا تقابل بين المجردة والمتعددة بل كل متعددة القرينة مجردة اذا
تبسم البسم والتبسم والابتسام اقل الضحك واحسنه فقوله مناحكا حال
مؤكدة ولك ان تجعله حالا مقدرة فان الكريم قد يكون في مقام الانعام وعلامة
انجاح السوال وقد يكون لمجرد الضحك فقوله ضاحكا احترازا عن التبسم
معطيا ومجيبا للسوال يعني بليغ في العطاء الى ان تبسم حال ضحك
من غير اراءة اجابة سوال تملك السائلين اموالهم والمراد التمليك في الواقع

رافي ظن السائلين كما ظن فان فيه رعاية مقام المدح تتمة البيت علقت بضحكة
رقاب المال فيقال علف الرهن في يد المرتهن اذا لم يقدر الراهن على
انوكاكه وهذا مجاز مشهور واصله انه كان في الجاهلية ان الراهن اذا لم
يود فاعليه في وقت المشروط ملك المرتهن الرهن كذا في الفائق فعنى البيت
اذا تبسم عقلت وقاب اموالي في ايدي السائلين قال المصنف في الايضاح وعليه
قوله تع فاذاقها الله لباس الجوع والخوف وذكر فيه بيانه ما تتضح ان الاذاقة بمجرد
للباس المستعار لشدايد الجوع والخوف بعلاقة العموم جميع البدن عموم اللباس
وهذا اختار على طعم الجوع الذي هو ليس بالاذاقة وانما كانت الاذاقة ملائمة
المستعار لرم انه ليس الجوع والخوف من المطعومات لانه شاعت الاذاقة في
البلايا والشدايد وحدث مجرى الحقيقة في اصابتها فيقولون ذاق فلان البؤس
والضر وذاق العذاب تشبيه ما يدرك من اثر الضر والالم يدرك من طعم المر والتشيع
واختار التجريد على التوشيح ولم يقل فكساها الله لباسه الجوع والخوف لان
الادراك بالذوق يستلزم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذاقة
اشعار بشدة الاصابة ليست في الكسوة هذا كلامه وقد اقتفى في ذلك اثر
الزمخشري فقوله تشبيه ما يدرك من اثر الضر والالم من طعم المر والتشيع بيان لوجه
تعارف الاذاقة والذوق في اصابة الشدايد والشاع من هذا التعارف نا
بيان ان في الاية استعارتين احدهما تصريحية وهو انه شبه ما غشي الانسان
عند الجوع والخوف من بعض الحوادث باللباس لاشتماله على لابسه ثم استعير له
اللباس والاخرى مكنية فصار انه شبه ما يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك
من الطعم المر والتشيع حتى اوقع عليه الاذاقة فتكون الاذاقة استعارة
تخييلية لا تجريدية كما ظنه الشارح فنسب الى القوم والزمخشري اعتبار تينك الاستعارتين
في الاية لان جعل الاذاقة قرينة للاستعارة بالكناية يقتضي ارادة حقيقتها
وجعلها تجريدا ارادة ما تعارفت فيه من اصابة الشدايد ولا يخفى ان
قال بعض ان لباس بارادة حقيقة الاذاقة لجعلها قرينة على الاستعارة
بالكناية لا لاعتبارها في نظم الكلام وارادة المعنى المتعارف في نظم الكلام

لانه

لانه حال يحتمل على ارادة حقيقة الاذاقة فما يحتاج الى قرينة فكيف تجعل قرينة
على الاستعارة بالكناية وترشيحة عطف على مجردة كما ان المجردة عطف على مطلق
واللبيه خبر مبتدا محذوف اي مطلوم ومجردة وترشيحة وما احوجه العطف سابق
على ما احوجه الربط ليصح جعلها خبرا من الكناية عن الاقسام الثلثة وما يشعر به
كلام الشارح ان اللبيه اختار المحذوفات تلبيه اي الاول مطلوم والثاني مجردة و
الثالث مرشحة بعيد وبعد مراد ليس ما يشعر به عبارته وهي ما قرن بما يلائم المستعار
منه ولم يلتفت الى ما يقرن بما يلائم المستعار له في الاستعارة بالكناية مع انه ايضا
ترشيح لانه ليس هناك لفظ يسمى استعارة بل تشبيه محض وكلامه في الاستعارة
المرشحة التي هي قسم المجاز لا في ترشيح يشتمل ترشيح الاستعارة والتشبيه المضمر
في النفس واما عدم التفات السكاكي فتوهم ارد فيها على الممكنة ما يلائمها يصير
مرشحة عنده كما اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعار
الاشتراء للاستبدال ثم فرع عليها ما يلائم الاشتراء من فوت الربح واعتبار التجارة
وقد نبه على ان التقسيم اعتباري بقوله وقد يجتمعان اي التجريد والترشيح او على ان
ما بينهم من التنافي بين التجريد والترشيح فان احدهما يدعو الى الاتحاد والاخرى
على التعدد ووجه اجتماعهما صرف دعوى الاتحاد الى المشبه المقترن بالصفة والتجريد
والمشبه به حتى يستدعي الدعوي ثبوت الملايم للمشبه به ايضا كقوله اي قول رهير
لدى اسد شاك السلاح اي حاد السلاح واصله شايك من المشوكة التي هي الحدة
واللبيس وقد يحذف اليا بعد القلب ويجري الاعراب على الكاف فلا يكتب الياء
والسلاح بالكسر آلة الحرب او حديدها وبالضم النجو ومن التركيب المشهورة سلاحة
في طير تقال له بالعجمية تذاري وهو كثير النجو يحارب مع البازي بالنجو فانه
يطير فوقه ويدفع كل عليه كمثث تسيل منه رأسه الى قدمه فيسقط ويعجز عن
الطيران قال الشارح بذا التجريد لانه وصف بملايم الرجل الشجاع قلت وكذا المقذف
لوفر عن اوقع في الوقايع كثيرا واما لو فر عن كثير لم حتى كانه قذف ورمى بالجم
فهل هو ترشيح وانسب بالاسد لا يبعد ان يكون كذلك وكانه ولذا جعله الشارح
داخلا في ترشيح البيت فقال بعد قوله مقذف له لبد اظفاره لم تقلم هذا ترشيح

والليد لغتان جمع لبدة كقصبة وهي الشعر المتراكب بعضه على بعض كما في الصحاح
بانه من حال ضحا منه ليد لبدته والتعليم القطع فكون عدم التعليم ترشيحا نظر
لان الاسد بعيد عن الوصف بعدم تعليم الظفر بل هو بالتجرد عنه لانه انما
يوصف بعدم تعليم الظفر ما من شانه التعليم ولو اريد بعدم تعليم الظفر سليم الضعف
على ما في شرح الكشاف من انه يقال فلان متقدم الاظفار ضعيف فهو حال اختصاص
له بشيء من الاسد والرجل القوي الشجاع الا ان يقال الوصف بعدم الضعف
اخص بالاسد والترشيح ابلغ من الاطلاق والتجريد وكذا الاطلاق من التجريد و
الترشيح الصرف من جمع الترشيح والتجريد للاشتمال على تمكين المبالغة في ظهور
العينية التي يوجب كمال المبالغة في التشبيه فيكون اكثر مبالغة واتم مناسبة
بالاستعارة فقوله لاشتماله يصلح ان يكون دليلا على ما اريد بقوله ابلغ سواء
كان من المبالغة او البلاغة ومبناه اي مبنى الترشيح على تناسي التشبيه حتى
انه يبنى اي يجري على صفة المضارع لحكاية الحال الماضية على علو القدر ما
يبنى ويجري على علو المكان في مقام استعارة علو المكان لعلو القدر لقول كراي
قوله الى تمام من قصيدة يرثي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر اياه ومدحه في هذا
البيت وتصعد حتى لظن بلام الابتداء والماضي المعروف على ما هو الرواية
المشهورة وفي شرح العلامة يظن على صيغة المضارع المجهول فضلا عن الزكي العارف
بان لا حاجة في السماء اشارة الى انه يظن انه لا يتوقف حتى يدخل السماء و
يشرع في الصعود كما هو شان الساعي في الحاجة فقد بالغ بذكر المجهول في ظهور
صعوده الى السماء فلا يرد ان اسناد ظن الصعود الى كامل الجهل قاصر في
المبالغة في صعوده اذ فيه كمال المبالغة وذكر الشارح في دفعه ان ذكر المجهول
اشارة الى انه عنى بالظن ظن الحاجة به جل عظم قال الحق نقول ان قصده
ان تناسي التشبيه ونص على ان كماله ينجعل صاعدا الى السماء من حيث المسافة
المكانية لما كان لهذا الكلام وجه نظرا الى توقف الترشيح على تناسي
التشبيه لما صح مع التصريح بالتشبيه فاذا صح البناء على المشبه به مع التصريح بالتشبيه
فلا يتم انه لو تناسى التشبيه لما كان لهذا الكلام وجه ونحن اي نحو البناء على علو القدر

ما يبنى على علو المكان ما مر من التعجب في قولهم قامت تظللني ومن عجب شمس تظللني
من الشمس والنهي عنه اي عن التعجب في قوله لا تتعجبوا من بلاغة الرجل قال
في الايضاح غير ان مذهب التعجب عكس مذهب النهي عنه فان مذهبه
اثبات وصف ممتنع ثبوته للمتعارف منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة
من خواص المستعار منه ثم اشار الى زيادة تحقيق وتقرير لهذا الكلام بقوله
واذا جاؤوا بناء على الفرع مع الاعتراف بالاصل قال في الايضاح واذا
جاؤوا بالمشبه على المشبه به مع الاعتراف بالمشبه فهذا حمل الشارح على
ان حمل النوع على النوع المشبه به والاصل على المشبه فقال في توجيهه ان الاصل
في التشبيه وان كان هو المشبه به من جهة انه اقوى واعرف في وجه الشبه لكن
المشبه ايضا اصل من جهة اذ الغرض يعود اليه وانه المقصود في الكلام ودونه
السيد في شرح عبارة المفتاح ونحن نقول وان نساعد في اطلاق الاصل
على المشبه والفرع على المشبه به لكن الخفي ان البناء على الفرع ههنا وفي
عبارة المفتاح في محاذاة قولهم حتى ان يبنى على هلو القدر هو المشبه من ذلك
لا يرضى العارف بسياق الكلام ان يجعل الفرع عبارة عن المشبه به فلا يحمل
عبارته على ما حمله الشارح لان المانع اقرب من الداعي بل نقول مراده بالنوع
المشبه ويريد انه اذا جاز بناء حال الاصل وهو المشبه به واجرائه على
الفرع وهو المشبه مع الاعتراف بالاصل ومع الاصرار على انكار ان يكون
معقودا فضلا عن جعل بعضه اصلا وبعضه فرعا على ان توجيهه ما في الايضاح
والجمع بينه وبين ما في الكتاب يمكن بانه وقصد في الايضاح الى بيان يدل
على ما يؤل اليه ما ذكر هناك ولم يقصد الاتحاد بينهما في المفهوم حتى يكون كلام
الايضاح شارحا لخصوصيات هذا المتكلم كما في قولهم اي الجاسوس من الانس
هي الشمس مسكنها في السماء فقد اي احمل على الصرف وهذا جميل
فلن تستطيع انت اليها اي الى الشمس الصعود ولن تستطيع اي الشمس الملك
النزول مع جهد اولى بهذا جواب قولهم واذا جاز اي فالبناء على الفرع
مع جر الاصل كما في الاستعانة اولى ولا يخفى ان قولنا هي الشمس دعوى

الاتحاد ومع دعوى الاتحاد الاعتراف بالاصل فلم في الاستعارة استغناء
عن دعوى الاتحاد لحمل امرا مقررا فينبغي ان تقال اذا جاز البناء
على الفرع مع جحد الاصل فمع قوله واخفاء في انه كما ان اثبات حال
الاصل للفرع محتاج الى توجيه كذلك اثبات حال الفرع لمع جحد الاصل
وتناسي التشبيه وجعل الفرع الى توجيهه لانه مع تناسي التشبيه وجعل
اتحاد المشبه مع المشبه به نصب العين كيف يسوغ اثبات حال المشبه
اضافة ما هو من خواص اليه فتوجيه التوشيح ارجح خفاء ام التجريد
وقد مناك في توجيه اجتماعهما ما يتضح هنا وربما يوجه بان التجريد متابع
الواقع والترشيح متابع الادعاء فلكل وجهة هو موليها وما قدمنا
اعذب وبمشرب المبالغة انسب واما المجاز المركب عديل لبيان المجاز
المفرد يحمل البيان السابق في قوله قولنا اما المجاز المفرد فكذا فتصل
المطلق المجاز المعرف في صدر المبحث بهو اللفظ المركب كذا في الايضاح
وكانه اشار الى ان المراد باللفظ المركب وترك التقييد اعتمادا على ان
تقييد المعرف بالتركيب يغنيه فخرج المجاز المفرد بوضوح وقيد التركيب
المستعمل في ما اي معنى شبه بمعناه الاصلي بغني المطابقي وهذا تعريف
المجاز المركب الا انه اراد التنبيه على ان التشبيه الذي مبنى عليه المجاز
المركب لا يكون الا تمثيلا وتوضيح انه لا يكون تشبيه صورة منتزعة او زالي
شتى الا في وجه منتزع من عدة امور كما انفقت كلمتهم عليه وان بعضهم
ذهب الى انه لا يتم فتذكر مراده قوله تشبيه التمثيل ولم يكتف بقوله تمثيلا لان
التمثيل مشترك بين التمثيل وبين هذه الاستعارة فاحترز عن استعمال اللفظ
المشترك في التعريف او لجاج اخذ المعرف ولم يحترز بقوله تشبيه التمثيل عن
الاستعارة المرشحة فينبغي عن اعتبار التركيب في التعريف لانه قد يتحقق
فيه ان طرفي التمثيل قد يكون مفردا وهذا يقتضي به صحة بناء الاستعارة
المفرد على التمثيل فاخراج قوله تشبيه التمثيل فلك الاستعارة لا يصلح
للتعويل ورعم السيد السند ان التمثيل لا يصح ان يكون مفردا وما استهد

في كلامهم

المجاز المركب

فكلامهم كلا انظام مبني على التسامح فكما يذكر الطرف مفردا فمعه الفاظ
مقدرة يساق الذهن اليها فلما لم يذكر الا مفرد قيل ان الطرف مفرد
مسامحة والشارح المحقق وان لم يوافقه في هذا في بحث التمثيل الا انه حمل
قوله تشبيه التمثيل للاحتراز عن المجاز المفرد والا تحقق انه على هذا ينبغي تقديم
قوله للمبالغة في التشبيه على قوله تشبيه التمثيل لاقتضاء التعريف تقديم المشترك
الذي هو في عداد الجنس على المختص الذي هو في عداد الفصل وسياتي لهذا مزيد
تفصيل يكشف الغطاء عن وجه الحق الشاء السريع وقد اشتمل التعريف على الحكم
الفاعلية وهي المتكلم المستعمل والصورية وهي الاستعمال لان الاستعارة مع
العقل والمادية وهو التشبيه لانها مع الفوق فاراد اتمام الاشتمال على العلل
فصرح بالغايتين بقوله للمبالغة في التشبيه ونبه به على ان الادعاء في هذه الا
ستعارة ايضا مع بقي ان كون الصورة المنتزعة معنى مطابقيا للمستعار
منه غير ظاهر كما يوهمه للمتردد في امر ان كان اختصارا لما في المفتاح كان
المعنى كما يقال للمتردد في جواب المسئلة لكنه احتمال وان كان عدولا الى
مثال جامع لما فيه ولغيره فالامر واضح وكانه على الاول حمله الشارح المحقق
حيث قال عطفا عليه وكما كتب الوليد بن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد
وقد بلغه انه متوقف في البيعة له اما بعد فاني اراك تقدم رجلا وتوخر
اخرى فاذا بلغك كتابي هذا فاعمل على ايتهما شئت فتامل وقوله اني
اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى بيان لكلمة ما وليس بمقول القول فافهم
والمشهور اراك على صيغة المعروف وللمجهول ايضا مساغ وح بمعنى الظن
ولكل منهما مقام والظاهر من العبارة ان اخرى صفة رجلا وهو المشهود له
في عبارة المفتاح حيث قال فتاخذ صورة تردده يعني المفتي فتشبهها بصورة
تردد انسان قام ليذهب في امر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة
لا يريد فيؤخر اخرى ثم تدخل صورة المشبه في جنس صورة المشبه به دوما
للمبالغة في التشبيه فتكسوها وصف المشبه به من غير تغيير فيه بوجه من الوجوه

على سبيل الاستعارة قايلا اراك ايها المخي تقدم رجلا وتوخر اخرى و
يشهد لعبارة الايضاح حيث قال في بيان ما كتب الوليد بن يزيد شعر صورة
تردده في المبالغة بصورة تردد من قام ليذهب في امر فتاره يريد الذهاب
فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيوخر اخرى فاورد عليه ان التردد لا يقدم
رجلا قدامه ولا يوخر رجلا اخرى خلفه فدفعه الشارح المحقق في شرحه
للمفتاح بان المراد بالرجل الخطوة والمعنى تقدم خطوة قدامك وتوخر
خطوة اخرى خلفك واورد عليه ان تاخير الخطوة المقدم الى موضع ابتداءه
منه لا الى خلف المتردد فالاولى تقدم خطوة وتوخر خطوة اخرى ولعل مردان
المشهور في التردد تقديم الرجل وتاخيرها لا الخطوة وتباعد السد السندي في
التكلف فقال المراد بالرجل الاخرى الرجل التي قدمها فجعلها رجلا اخرى
لانها من حيث انها اخرت معاده لها من حيث انها قدمت لكن الظاهر ذكره
ان اخرى صفة تارة اي تقدم رجلا تارة وتوخر تارة اخرى فان هيئة تردد
المتردد في الذهاب هكذا وهذا يسمى التمثيل لاشتمال التمثيل او لبنائه
عليه على سبيل الاستعارة لانه استعارة متضمنة للتشبيه فالتشبيه التمثيلي
فيه على طريق الاستعارة وقد يسمى التمثيل مطلقا وح يقيد اسم التشبيه
فيقال تشبيه تمثيل وتشبيه تمثيلي ولا يطلق التمثيل مطلقا على التشبيه اعترض
الشارح على تعريف المجاز المركب بانه غير جامع لخروج مجازات مركبة لا
يليق علاقتها التشبيه كالخبر المستعمل في الدعاء والنحو او التحزن او
نحو ذلك ولا يجدي ان يقال ما سوى الاستعارة التمثيلة من المجازات المركبة
مجازات بالعرض والمجاز بالاصالة اجزاءها الداخلة في المجاز المفرد فلو عدّ
اللفظ الذي صار مجازا للتجوز في جزئه قسما على حدة من المجاز لكان جاريا
اسد وقولهم رتع واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله وانتا لها مجازات
مركبة ولم يقل به احد سوى الاستعارة التمثيلية فانها من حيث انها استعارة
لا يتجوز في شيء من اجزائها بل المجموع نقل الى غير معناه من غير تصرف في شيء
من اجزائه فالمجاز المركب اللفظ المستعمل من حيث المجموع في ما شبه بمعناه

ابيضت

الاصلي

الاصلي ولا شيء مما ليس علاقة التشبيه كذلك بقي ان قولنا حفظت التورية
لمن حفظها استعمل في لازم معناه من حيث المجموع وليس باستعارة الا ان
يكلف ويقال حفظت التورية لم يستعمل في لازم معناه بل افيد اللازم على
سبيل التعريض وفيه بحث فتامل ثم انه يكفي استعارة المركب المستعمل على
التشبيه وهي غير مستقلة لانه ينبغي ان لا يجري فيه الاستعارة المركب بالاضافة
كما في الحرف قيل هي كالاستعارة المتبعية اولا وبعد كونه تبعية اعتبرت
الاستعارة اولا في اي شيء وحتى فشا اي انتشر استعمال المجاز
المركب او اللفظ المستعمل في ما شبه بمعناه الاصلي وجعل الضمير الى التمثيل على
الى سبيل الاستعارة او التمثيل مطلقا يوجب اعتبار الاستخدام كذلك
فسره الشارح بكونه على سبيل الاستعارة واحترز به عن شيوع استعماله على
سبيل التشبيه في معناه الاصلي وهو تكلف اذ شيوع استعمال التشبيه
او اللفظ في المعنى الاصلي غير داخل في فسر المجاز المركب حتى يحترز عنه به
فالاوجه ان المراد به عدم التغيير اي حتى فشا ذلك من غير تغيير تذكير
او تانيث وافراد او تثنية وجمع ولم تعدل عن هيئة في الضرب بكون اشد
اتصالا بقوله وهذا الاتغيير الاشكال والتعلق بقوله يسمى مثلا وجه اي كما يسمى
تمثيلا على سبيل الاستعارة وتمثيلا مطلقا يسمى مثلا ولا يبعد ان يقصد
الى تسمية مثل بخصوصه وتسمية تمثيلا بالخصوص لان الكلام في كل فرد من
المثل لا في نوع المثل بشهادة كلمة حتى فالتسمية مثلا ايضا بالخصوص وهذا
ابين ولكون المثل تمثيلا فشا استعماله ملتزما فيه هيئة المورد من غير تغيير
يسترعيه الضرب لا بغير الامثال فلا يقال في خطاب الرجل الذي يطلب شيئا
ضيعت ذلك ضيعت اللبن بالصاد بفتح التاء بل بكسرها لانه كان وارد في
امراة ولا يخفى ان ضيعت اللبن في مضربه لم يستعمل في ما استعير له في المورد بل
نقل الى معنى آخر فهو استعارة مقترنة على استعارة الصورة الاستعارة
حقيقة في موردها وحما ينبغي ان يلتبس عليك الفرق بين المثل والاستعارة
الى المثل كما في ضيعت اللبن على لفظ المتكلم فانه ماخوذ من المثل واشارة اليه

فلا ينقض به الحكم بعدم تغيير الامثال وللامثال تاثير عجيب فى الاذات
وتقرير عجيب لمعانيها فى الاذهان فهى بين الالفاظ كالنقوش والمشاهير
من الناس حتى لغير ملفوظ المثل ويستعار هذا اللفظ منه للحال والصفة اذا
كان لها شان عجيب وكثير ذلك فى التنزيل كما فى قوله تع مثلهم كمثل الذى
استوقد نارا الاية اى حالهم وصفتهم اوقصتهم العجيبة الشان الغريبة
فى نظر الاذهان وكقوله تع المثل الاعلى اى الصفة العجيبة وكقوله تع مثل
الجنة التى وعد المتقون اى فى ما قصصنا عليكم قصتها العجيبة لما وقع عن
تحت الاستعارة وكان حقه ان يؤاخذ عليه بانه فانه الاستعارة بالكناية
والاستعارة التخييلية ولم يتوق اقسام الاستعارة وبانه خالف السكاكى
فى مواضع عيتها بفضلين احدهما لتحقيق الاستعارة بالكناية والاستعارة
التخييلية على وجه يتبين انهما ليسا من المجاز اللغوى والاستعارة المذكورة
فلذا اهملنا لا لغوائهما والغفلة عنهما وثانيهما فى ترتيب الكلام السكاكى فيما
خالفه فيه وقدم فصل الاستعارة بالكناية والتخييلية لان تحقيقه لهما يخالف
بيان السكاكى وفى فصل ترتيب كلام السكاكى تزييف ذلك ايضا فهذا
الفصل كالتتميم لفصل الاقوال فى الاستعارة بالكناية فلنه احدها ما ذهب
اليه القدماء وهو المشبه به المستعار للمشبه المسكوت عن ذكره اعتمادا على دلالة
اثبات لازم المشبه به للمشبه على ان المشبه مستعار له فى قولنا انشبت اظفار
المنية بفلان الاستعارة بالكناية السبع المستعار للمنية الذى لم يذكر اعتمادا
على ان اضافة الاظفار الى المنية يدل على ان السبع مستعار لها ذهب السارح
المحقق والسيد السند ان فى كلام الكشاف فى تفسير قوله تع ان يسكنوا عن
ذكر الشئ المستعار ثم يرمزوا اليه بذكر شئ من روادفه فينبهوا بذلك الرمز
على مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد هذا كلام
وقال هذا هو القول الصواب الذى لا خلاف فيه وفيه ان القصد من استعارة
السبع للمنية الى دعوى ان لها سبعا قد تعرت وصارت حلية لكمال
المبالغة فى التشبيه وهذا حاصل من اضافة الاظفار الى المنية فانها يفيد كاطلاق

السبع

السبع عليها ان لها سبعا سلم ففى الحكم بان الحكم بان هناك سبعا مستعارا
لها هو الصب امامه الاظفار قرينة عليه لتكلف بخلاف ما يشهد به الوجدان
من غير حاجة اليه فالحق ان الاستعارة بالكناية هى الاستعارة المدعاة
للمشبه المسكوت عنها بالرمز اليها بذكر رادفه الذى هو الاظفار فى قول
الكشاف حيث قال عن ذكر الشئ المستعار ولم يقل عن ذكر المستعار وقوله
ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد دون ان يقول ففيه تنبيه على استعارة الاسد
الشجاع شهادة ظاهرة لما قلنا نعم يتجه عليه ان فى الاستعارة دعوى ظهور
الاسدية وكونها مسلمة لا دعوى انه اسد كما ذكره ويمكن دفعه بان فى قوله تنبيه
تنبيها على ظهور الدعوى فتنبه وثانيهما ما ذهب اليه السكاكى صريحا وان
كثيرا فى كلامه ما يقتضى انه جرى على ما تقدم من قول القدماء انها كوطئ المشبه
المستعمل فى المشبه به ادعاء بقرينة استعارة لفظ ما هو من لوازم المشبه
بصورة المشبه به متوهم متخيلة شبهة به اثبت للمشبه لا غير على
فى كلام بانه محال وجعله قسما للاستعارة الداخلة فى المجاز وانا القول بان
كلمة ان لفظ لازم المشبه به مستعار للصورة وهمية شبهة به لعنق وللخاصة
اليه بالبقاء اللازم على معناه واثباته للمشبه مجازا عون للدلالة على
المقصود واقوى قرينة عليه فيدفعه ان اثبات الحكم للاستعارة التخييلية
حينئذ يرجع الى المشبه به لا اليها فقد لنا نسبت اظفار المنية لو اريد
باظفار حقيقتها يفيد تعلق اظفار السبع لا تعلق الموت فلو اقصد
اخر بانت المنية لفات المقصود وفساد البيان كيف ومال نسبت اظفار المنية
لو كانت الاظفار على حقيقتها نسبت اظفار السبع الذى احدثت معنى
المنية لكمال الشبه بينهما والشبهة فى انه يفيد تعلق الاظفار وثالثها
ما ذهب اليه المص قال السارح هو شئ لا ضه عندنا فى كلام السابق وانما هو
بنى على مناسبة لغوية اذ يسمونها بالكناية وان كانت فى موقعها لكن
تسميتها استعارة عارية عن المناسبة وكان استاطه ضه ولكن نقول اقوى
ما يدل على ضعف بجعل كون المسبه سبعا سلم السبوت فلا يكون

ينقضون عهد الله لصرحا
بذلك حيث قال فى اسرار
البلاغة ولطائفها
صدون عهد الله لصرحا بذلك حيث قال فى اسرار
البلاغة ولطائفها

فلا يصح قوله وقد يضمر المشبه في النفس فلا يصح تسمي من اركانه سوى المشبه
ولا قوله ويدل منه بان سمت المشبه اوخص بالمشبه به هذا فقوله وقد
يضمر التشبيه في النفس فلا يصح تسمي من اركانه سوى المشبه يشمل زيدا
في جواب من يشبه الاسد فاخرجه بقوله ويدل عليه بان يثبت للمشبه امر
مختص بالمشبه به من غير ان يكون هناك امر متحقق حسا او عقلا اجرى عليه
اسم ذلك الامر فليس التشبيه استعارة بالكناية او استعارة تخييلية
الكناية والمكنى عنها فلا انه لم يصح به بل انما اشير اليه بذكر لازم المشبه
به واما الاستعارة وان قيل انها مجرد تسمية خالية عن المناسبة كما مر فلانها
استعيرت للدلالة عليه بذكر لازم المشبه به وما هو حقه تلك الدلالة اداة
التشبيه ويسمى اثبات ذلك الامر المختص بالمشبه به للمشبه استعارة تخييلية
لاستلزامه استعارة لازم المشبه به للمشبه وتخييل ان المشبه من جنس المشبه
به وهذا القول منه في الاستعارة التخييلية موافق لكلام السلف وصرح به
في كلام الشيخ عبد القاهر وقد سمعت فيها قول السكاكي ففيها قولان لا ثالث
لهما ولا يذهب عليك ان تعريف الاستعارة بالكناية لا يشمل ما جعل القرينة
فيه استعارة لفظ لازم المشبه لازم المشبه فان مجرد التعبير عن لازم المشبه
بلفظ لازم المشبه به يدل على التشبيه فانه لولا التشبيه لم يستعر المشبه به للمشبه
وقد جعل العلامة في الكشاف ينقضون عهد الله من هذا القبيل حيث قال شاع
استعمال النقض في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل
الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين الا انه لما زعم المصنف
ان تفوق على ان قرينة المكنية لا يكون الا تخييلية كما سيجيء لم يحفظ
تعريفها عن خروج مثلها عنه قال المصنف في الايضاح ثم ذلك الامر المختص
بالمشبه به المثبت للمشبه منه ما لا يكمل وجه الشبه في المشبه به دونه ومنه
ما به يكون قوام وجه الشبه في المشبه وكانه الى اشارة بقوله دونه دون ان
يقتصر على ضربين الى انه لا حصر فيهما اذ يمكن للعرف اثبات الامر المختص
بالمشبه به المشبه سواء كان له دخل في وجه الشبه اولا الا يرى انه قد صح

القلب

القلب عن سلمى اذا جعل فيه تشبيه القلب بالسكران مضمرا في النفس يدل عليه اثبات
الصحو المختص بالسكران مع انه لا دخل له في وجه الشبه الذي هو التحير وزوال العقل
فعدول الشارح من بيانه الى قوله ثم ذلك الامر المختص على ضربين حال عن المصلحة
واشارة الى الاول بقوله كما في قول ذويب الهذلي وان الاحق بالتقديم هو القسم
الثاني لمزيد الاهتمام به اذ فيه تنبيه على خطا السكاكي حيث جعل قول ابي ذويب
من القسم الثاني وقال ان قوام اغتيال السبع للنفوس بالاظفار فان قلت
قد ذكر المصنف في الفصل الثاني على وفق ما ذكره السكاكي فقد ناقض نفسه قلت
ذكر المصنف على سبيل النقل ولم يقدح هو والشارح فيه اعتمادا على تحقق الامر
ههنا واذا المنية من اعلام الموت الثبت اي علقت اظفارها شبه في نفسه
المنية بالسبع في اعتبار النفوس بالقهر والغلبة تفسير للعهد من غير تفرقة بين
لقاع وضرار فاثبت لها اي للمشبه الاظفار التي لا يكمل ذلك فيه بدونها
ان من اسباب اغتيال السبع الانياب واشار الى الثاني بقوله وكما في قول الاخر
ولئن نطقت بشكر برك مفصحا فلسان حالي بالشكاية انطق اعني ضرك اكثر
من برك ويحتمل شكاية لسان الحال عن الناطق بشكر البر حيث يعجز عن اداء
حقه ففيه التوجيه فافهم البديع اللطيف ولا يذهب عليك ان البيت انما يكون من
باب الاستعارة بالكناية لو لم يكن لسان حالي من قبيل لجين الماء وان النظام
انه لا فرق بينه وبين قول الهذلي فانه شبه فيه الحال بالانسان في الدلالة على
المقصود وليس قوام دلالة الانسان بالسان بل له اسباب اخر من الاشارة
والكناية الا ان كلامها به الا ان المصنف تكلف وقال شبه الحال بانسان متكلم
في الدلالة على المقصود وبه قوام دلالة الانسان المتكلم هو المتكلم فهو اللسان
ولا يخفى انه لو اعتبر تشبيه المنية لسبع مغتال بالاظفار كان قوام وجه الشبه
بالاظفار الا انه تكلف ومن غرايب السفاهة وعجايب اللواح ان الاستعارة
بالكناية فيما من الاستعارات استعارة معلوبة مبنية على التشبيه المعلول لكمال
المبالغة في التشبيه فهو ابلغ من المصرحة وكما ان قولنا السبع كالمنية تشبيه قلب
يعود الغرض منه الى المشبه به كذلك اثبت المنية اظفارها استعارة مكنية

استعير بعد تشبيه البيع بالمنية المنية للبيع الادعائي واريد بالمنية معناها
بعد جعلها سببا تنبيها على ان المنية بلغت في الاغتيال مرتبة يتخيل ان
يستعير السبع عنها اسمها دون العكس بالمعنى وضعت موضع لام لكن هذا
على ما جرى عليه السكاكي وكذا قول زهير حتى اثبت فيه للمشيب مايرادف
الشيب فلا اشارة الى الاخرصحا اى ذهب سكر هوى القلب مرضا غير
سلمى ففيه استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه القلب بسكران واثبت له
الصحو وترك القلب انصبى والميل الى الجهل معرضا عنها في القاموس
صحا ذهب السكر وترك الصبي في الرمح اي سلا سحاز من النحو والسلو
الخروج من الحب واقصر باطلك اى انتهى باطلك فلو لازم حب سلمى لقال
اقصر وقصر وتقاصر انتهى وحينئذ لاحذف في الكلام والمعنى ظاهر
يقال اقصر عنه اى عجز فالتقدير اقصر عنه اى عجز فالتقدير اقصر
عنه باطلك فحينئذ لا مجاز في الكلام قلت لان العاجز هو القلب لا
الباطل اذ لا ينسب العجز الى الا الى ما من شانه اختيار وفي كلام
الشارح حيث قال انه ترك ما كان يرتكبه اشعار بذلك وقد لا نتوطن
بهذا سبكا ديقول قوله انه ترك ما كان يرتكب في تقدير تركه ما كان
يرتكبه وما كان يرتكبه فاعل ترك ومفعوله العائد الى القلب محذوفا
وقال الشارح يقال اقصر عن الشي اذا اقام عنه اى تركه واحتبس
عنه قيل فهو على القلب اى اقصر القلب عنه باطله واراحه الم
لصحة ان يقال امتنع عنه باطله وتركه بحاله هذا كلام ولا يخفى عليك
ان الترك لا ينسب الى ما يرتكبه المرتكب بالنسبة اليه بل الى المرتكب
بالنسبة الى ما يرتكبه فلا يتجاوز عن تحقق حذف لم القلب ويجري اقراس
الصبي وراحلة غربة تغربة جعلته غريبا هذا هو المقصود بالتمثيل
ومثال ثالث للاستعارة بالكناية والتخييل دائر بينها وبين الاستعارة
التحقيقية وهذا في كلام السكاكي قسم ثالث من الاستعارة فانه جعل
الاستعارة تحقيقية وتخييلية ومحتملة لهما والمصنف لم يلتفت الى هذا

القسم

القسم في مقام التقسيم لان احتمالها لا يخرج عنهما اشار اليه في تحقيق
مثال الاستعارة بالكناية وفي هذه الاشارة فائدة جليلة وزقناها
ولله الحمد اللاعلى على منة وهي انه لا يعاقب على البليغ عدم التنصيص
على مقصود فيما زاد على اصل المقصود تعدد وضوح ولا ضم معرفة
تحرير الالة كلام محتملا لطرق متعددة تسلك المخاطب انه سائل
بل ايراده لذلك فما يريد في قدرة ويدل على طول باعه واشراح
صدره ويزيد في نشاط المخاطب حيث تزل ذلك المتكلم حتى له نفسه
في معرفة طرق البيان والتنبيه المقصود بوجه بمجرد الاشارة البيان
ولم يات به في امثلة التحقيقية لان تحققه هذا يتوقف على معرفة
الاستعارة التخييلية فاشار اولا الى بيان التخييلية التي هو فيه
بقوله اراد زهير ان سلمى انه ترك ما كان يرتكبه زمن مراودة
الزمان المحبة من الجهل والفجة واعرض عن معاودته لا دلالة في
الكلام على ما تركه ما كان يرتكبه زمن المحبة مطلقا على ما يقتضيه التهوك
فيه وانما يدل على تركه ما كان يرتكبه في حب سلمى الا ان يراد بسلمى
جنس المحبوبة كما قدره الحاتمي السخي بهم لا دلالة فيه على الاعراض
عن معاودتهم الا ان يوخذ ذلك من ابيات اخر لهذا الشعر والله اعلم
فدخلت الآتة اى الان القلب وكذا عود الضمير في معاودته وقال
الشارح الضمير الى ما يرتكبه وكانه حفظ البيت عن ان يكون قلب فيه
وههنا بحث وهو انه لم يقصد على مذهب المتن الحقيقة الافراس
والا براحل فكيف يدل على انه دخلت الآتة انما يلائم ذلك الوارد
باقراس الصبي الآتي ما يلزمه فيجعل الاستعارة التحقيقية قرينة
للمكنية كما سمعته في قولهم تنقضون عهد الله او توهم لم ار الان كما
هو شان السكاكي ولو سلم فالدلالة على تعدد اقراس الصبا و
الرواحل على بطلانها تدل على ابطالها الى وقت الحاجة كما هو شان
السائر مسيرة اذا فرغ من سلوكها فشبه زهير في نفسه الصبي بجهة من

جهات السير كالحج والتجارة قضى منها اى من تلك الجهة الوطر كالسفر
هو الحاجة فاهملت الالف وجه الشبه الاشتغال التام وركوب المسالك
الصعبة فيه غير مال بجهلك ولا محترز عن معرفته مع اهمال الالات
وليس وجه الشبه تماما بدون ضمة اهمال الالات كما يدل عليه كلام
الشارح فهذا التشبيه المضمر في النفس هو الاستعارة بالكناية والتخييلية
التي قرينتها ما اشار اليه بقوله فاثبت له اي للصبي الافراس والرواحل
التي تخص جهة السير والسفر فالصبي على هذا من الصورة اي من حسن
الصيرة لا بمعنى اللون صبيا في القاموس الصبوة جهلة للفتوة
صاحبا وصبا وصبوا وصبا وصبوة وفي ما ذكره عدول عن طريق السكاكي حيث
جعل الصبي بمعنى اللون ضبيا فاحتاج الى ان حذف وضاف اي ذا
ان للصبي واشار الى ان عن غني وان لا ضرورة في حذف المضاف عن
المصادر واما ما قال الشارح لانت الصبا بفتح الصاد يقال صبي صبا
اي لعب مع الصبيان فيدل ما نقلناه من القاموس على ضعفه على ان
فتح الصاد تقتضي المد والساعة النظم الاعلى وهو بعيد وهو
ارتكاب قصر الممدود الضرورة ومن البين ان وجه الشبه في هذا
المثال هيئة مركبة من عدة امور فيحتمل ان يكون التشبيه على ان وجه
الشبه في الاستعارة بالكناية ايضا قد يكون مركبا ايضا من قوائد هذا التمثيل
واشار الى التحقيق بقوله ويحتمل انه اي زهير اراد بالافراس و
الرواحل وداعي النفوس وسهامها والهوى الحاصلة لها في اسفاد
اللذات اداراد بها الاسباب التي فلما تاخذ اي تتفق وتجمع في
اتباع التي الا او ان الصبي وعنفوان السن مثل المال والطوال
والاعوان فتكون استعارة الافراس والرواحل تحقيقية تحقق معناها
عقلا على الاحتمال الاول وحسا على الثاني ولا يذهب عليك انه لا باس
بان يراد بالافراس والرواحل جميع ما ذكر على سبيل التردد وكانه
قصد بكلمة او منع الخلو ولما فرغ عن النقل الاول شرع في الثاني

فقال

فقال نقل عرف السكاكي الحقيقة اللغوية احترازا عن الحقيقة العقلية
بالكلمة المستعملة فيما وضعت له من غير تاويل في الوضع واحترز بالقيد
الاخير وهو قوله من غير تاويل في الوضع عن الاستعارة على اصح القولين
وهو ان الاستعارة مستعملة في غير ما وضعت له لخلاف القول الاخر وهو
ان الاستعارة مستعملة في ما وضعت له لادعاء التعرف فانه حسد حسنه
لغوية ولا يسوغ اخراجها عن تعريف الحقيقة اللغوية ولا اخراجها بقوله
من غير تاويل في الوضع لانه لا تاويل في الوضع على غير القول الاصح
وقوله فانها بهذا القيد لوقوع الاحتراز عنها بهذا القيد بانها مستعملة في
ما وضعت له بتاويل اي وضعا ملتبسا بتاويل وصرف للوضع عن الاتمام
فان الاتمام فيه ليس الوضع على سبيل الادعاء بل على سبيل التحقيق و
لا يخفى انه كما قيد الدعوى بقوله على اصح القولين يجب ان يقيد الدليل
ان تقييد احدهما يسوق الذهن الى تقييد الاخر فيكفي به و
قد عدل عن عبارة السكاكي لاحتمال فيه على ما هو المشهور حيث قال
وانما ذكرت هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة فان الاستعارة بعد الكلمة
مستعملة فيما وضعت له على اصح القولين ولا اسميها حقيقة بل مجاز
لغويا بناء دعوى اللفظ المستعار موضوعا للمستعار له على قرب من التاويل
بل هذا والمراد بقوله دعوى دعوى اللفظ دعوى كون اللفظ على حذف
كون مضاف الى اللفظ فاشتهر انه لا اصح جعل قوله على اصح القولين
متعلقا بقوله مستعملة فيما وضعت له اذ لا اختلاف في استعمالها فيما وضعت
له في الجملة وانما الاختلاف في استعمالها فيما وضعت له بالتحقيق لكن اصح
القولين انتفاء وحمل الوضع على الوضع بالتاويل بعيد فتعين تعلقه
بقوله ليحترز به فاختل النظم وصار احتمال للفصل بين قوله على اصح
القولين ومتعلقه بقوله نفي الاستعارة بعد الكلمة مستعملة فيما وضعت
له وبين قوله ولا اسميها حقيقة وقوله بعد الكلمة الى الخ بقوله على
اصح القولين هذا ولكن نقول عدل عن المطنب الاخفى الى الاوجز

الاوضح لكن كلام السكاكي يرشي عما ظن به من الخلل فان قوله على اصح القولين متعلق بقوله مستعملة فيما وضعت له والمراد ما لم وضعت لها بتاويل لوضوح القرينة المؤدية اليه بل لحفظ العدد بني على كونها مستعملة فيما وضعت لها على سبيل التحقيق والكفي بتقييد الدليل بقوله على اصح القولين انسب لا عن تقييد الدعوى على عكس ما تخيله المصنف لان حمله امرا للاحق بالتابق انسب من العكس واحفظ من توهم غير المقصود والمجاز اللغوي عطف على قوله الحقيقة اللغوية اعرف السكاكي المجاز اللغوي بالكلمة المستعملة فيما وضعت له بالتحقيق اراد به ما يقابل التحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة على ارادته والى بقيد التحقيق ليدخل الاستعارة في تعريف المجاز بناء على ما مر من انها مستعملة فيما وضعت لها بالتاويل وهذا واضح وان كان ظاهر عبارة السكاكي يقتضي ان هذا القيد لاخراج الاستعارة حيث قال وقولي بالتحقيق احترز عن ان لا يخرج وفي بعض النسخ احترازا ان لا يخرج الاستعارة لان ذلك الظاهر ظاهر الفساد فجعل الشارح كلمة لا زايدة وجعل في المختصر الجار المحذوف في ان لا يخرج كلمة اللام اي احترازا لئلا يخرج ولكن تعول المراد احترازا عن ان لا يخرج مدلول الاستعارة عن ما وضعت له فلا يدخل الاستعارة في المستعملة فيما وضعت له ورد ظاهر ما ذكره السكاكي بان الوضع وان يطلق في شان الاستعارة فيقال هي موضوعة للمستعار له بتاويل ويطلق عليه الموضوعة بالتاويل لكن لا يطلق فيها الوضع من غير تقييد بالتاويل وذلك ظاهر من موارد استعمال الوضع لا ما ذكره المصنف وتبعه الشارح ثم من انه فسر السكاكي نفس الوضع بتعيين اللفظ بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه قال قولي بنفسه احترازا عن المجاز المعين بازاء معناه بقرينة ولا شك ان دلالة الاسد على الرجل الشجاع وتعيينه بازائه انما هو بواسطة القرينة لانه يجوز ان يكون تفسير السكاكي لاحد معينيه ولا يلزم من تفسير احد المعنيين تفي الاخر فهو اذا

اطلق

اطلق الاتناول الوضع بتاويل فالاستعارة داخلة في غير قيد التحقيق فلا يصح انه ليدخل الاستعارة في تعريف المجاز فيه زيادة توضيح للدخول وبهذا التقرير ظهر ان ما اجاب به الشارح عنه في المختصر من انه اراد السكاكي انه عرض للوضع اشتراك بين معناه المشهور والوضع بتاويل فذكر قوله بالتحقيق قرينة على المراد ليظهر فيدخل فيها الاستعارة لان الظاهر عند الاطلاق هي الى ما ليس بتاويل ينفي عروض الاشتراك ويرد ايضا يوقف الدخول على التقييد بانه يصدق على الاستعارة الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لان الحد الاول باعتبار الوضع بالتحقيق وصدق الثاني باعتبار الوضع بالتاويل ولا يدفع بما ذكره الشارح في المختصر انه قرينة على ان المراد بلفظ الوضع الذي عرض له الاشتراك ليدل الحمل على الوضع بالتاويل فيخرج الاستعارة لان عروض الاشتراك قد زال واعلم ان الشارح قال موافقا لما في الايضاح المراد بالوضع الوضع وما يتفرع منه لينفع في اثبات عدم الحاجة الى تقييد وضعت بعدم التاويل في تعريف الحقيقة وبالتحقيق في تعريف المجاز ويمكن ان يقال بان حال الوضع يكفي فيما هو بصدده للقرائن المشعار تابعة للمصدر في ذلك وبان عطف على قوله وردا بان واعادة الجار يدل الكلام المعطوف والمعطوف عليه مستقل في الرد عليه وليس كذلك لان المعطوف عليه رد تعريف الحقيقة والمجاز والمعطوف يخص بالحقيقة فرد ما ذكره بموجب الامرين فالاولى ترك اعادة الجار التقييد باصطلاح به التخاطب لا يخصوصه لا يدخل في تعريف الحقيقة لصحة المجاز المستعمل فيما وضع له كالصلوة التي استعملت في لسان الشرع بمعنى الدعاء فيحصل الاعتراض ان التعريف غير مانع وربما يجاب بان المراد بالوضع في قوله من تاويل في الوضع الوضع في اصطلاح به التخاطب وذلك يوجب تقييد الوضع في غير ما وضعت له باصطلاح به التخاطب وبهذا اندفع ما ذكره الشارح بانه لا يكفي العهد بل لا بد من تعدد موضوعه ايضا في قوله فيما هي موضوعة له نعم سلمنا ان لام العهد لا يصرف اللفظ الا الى وضع مفهوم قوله في ما هي موضوعة له وان قوله بالتحقيق في تعريف المجاز وقوله

لا يحالة ولا ينافيه صدق الكلمة المستعملة فيما وضعت له صح

من غير تاويل في الوضع في تعريف الحقيقة بمعنى واحد بلا ريبة فلو اغنى قوله من
غير تاويل في الوضع عن قيد اصطلاح به التخاطب لاغنى عنه قوله بالمعنى
ومنهم من اجاب بان المراد في تعريف الحقيقة تركه للعلم به من تقييد تعريف
المجاز وهو غير ملتفت اليه لوجوه منها ان الترك بالمقايسة لا يليق بالتعريفات
ومنها ان العهد المذكور بعبارة اخرى ذكره السكاكي في تعريف المجاز لا يمكن ذكره
في تعريف الحقيقة لانه يستدعي الدور ومنها ان المصنف الذي هو بصدد توضيح
التعريف ابى ان ذكر للتوضيح قوله من غير تاويل في الوضع مع انه للحاجة اليه
كيف يتوهم ابو تركه للقيد للمقايسة واجاب عنه السالمي وارتضاه السيد السند
بان الالفاظ التي تحتاج الى الاضافات لا يتم تعريفاتها بدون اعتبار قيد
الخشية وقد تعارف بحيث يكتفى بهذا التعارف من ذكرها وبان تعليق
الحكم بالوصف مشعر بالخشية كما في قولنا الجواد لا يخيب سائلا ونعلم
ان الحقيقة والمجاز من الامور الاضافية حتى ان لفظا واحدا يكون حقيقة
ومجازا بالنسبة الى معنيين بل بالنسبة الى معنى واحد فالمعنى ههنا ان
الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من حيث انها موضوعة له و
الصلاة المستعملة في لسان الشارع في الدعاء لم يستعمل في الموضوعة هي له
من حيث انه موضوع والاصح ان يجعل معنى تعريف المجاز الكلمة المستعملة
في غير ما هي موضوعة من حيث انه غيره هي موضوعة له لان استعمال المجاز
في غير الموضوع له ليس من حيث انه غير الموضوع له بل من حيث انه متعلق الموضوع
له بنوع علاقة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له فلهذا لم يترك السيد
باصطلاح به التخاطب في تعريف المجاز وفيه بحث وهو انه لو اريد بقوله المستعمل
فيما وضعت له من حيث انه ما وضعت له ان كونه موضوعا له علة مستعملا للاستعمال
فلا يستقيم ان استعمال المتكلم اللفظ في ما وضع له لاجل انه موضوع له والمخاطب
عالم بالوضع وان اكتفى في الحقيقة التعليلية بمجرد ان لها مدخلا فلا اقل في
مدخليه كون الشيء غير ما وضع له في استعمال المجاز الا انه لا يكفي بل لا بد من
ضميمة التعلق مع غير اذا قال في الايضاح ثم تعريفه للمجاز مدخل فيه الغلط

كما تقدم

كما تقدم بيده ما تقدم من انك لصاحبك خذ هذا القرس مشيرا الى الكتاب بين
يديك وانت تريد ان تقول خذ هذا الكتاب فغلطت واجيب تارة بان
الغلط لا يضر قرينة مانعة عن هذا ارادة الموضوع له ورقة الشارح بان
اشارته الى الكتاب قرينة مانعة وفيه انه لو كان هذه قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له لم تعد المخاطب سامعا بل هذه الاشارة قرينة مانعة عن ارادة
الملفوظ به وفرق بين المانع عن ارادة الملفوظ به والمانعة عن ارادة المعنى
لان المانعة من ارادة المعنى ان ينتقل الذهن ههنا الى عدم ارادة المعنى
لان المانعة من ارادة المعنى ان ينتقل الذهن ههنا الى عدم ارادته لا الى
عدم ارادة الملفوظ المستتبع لعدم ارادة المعنى من غير ان يلتفت الذهن
اليه وتارة بان عبارة الحد مشعرة بان ذكر الكلمة عن قصد ولا
قصد في ذكر الغلط واجاب عنه السيد السند بان المراد بالغلط ليس
ما يكون سهوا من اللسان بل ما يكون خطاء في اللغة صادرا عن قصد
وفيه ان قوله كما تقدم يبادر ان مراده ما هو سهو نعم لو كان المراد ذلك لتم
ان الغلط لا يضر قرينة كما ذكره الشارح لكن يمكن المناقشة في عدم كون هذا
الغلط حقيقة لانه يحتمل ان يكون المراد بتعريف الحقيقة الكلمة التي استعملت
فيما وضعت له في اعتقاد المتكلم غاية ان لا يكون حقيقة صحيحة وقسم السكاكي
المجاز اي المجازي بالمعنى الذي سبق الى الاستعارة وغيرها لم يرد انه
قسم اليهما ضرورة بل انه ذكر ما يجعل منه هذه القسم قسم الى خال عن
الفائدة ومتضمن لها قسم المتضمن لها الى الاستعارة وغيرها ومن البين انه
يستفاد منه ان المجاز المطلق استعارة وغير وعرف الاستعارة بان
يذكر احد طرفي التشبيه اي احد طرفي التشبيه بقرينة قوله ويريد به الاخر
وذلك ان تريد به معنى الاخر فتأمل مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به فتجعل
الاستعارة قسمين احدهما المشبه المراد به المشبه به وثانيهما المشبه به المراد
به المشبه به ومع ذلك جعل المستعار منه مطلقا المشبه به حيث قال ويسمى
المشبه به مستعارا منه كان هو المذكور او ملفورا واسم مستعارا

اما في صورة ارادة المشبه بالمشبه به فظاهر حيث استعير من المشبه به اسم
للمشبه واما في صورة ارادة المشبه به بالمسمى فيتبادر ان يكون المستعار منه
المشبه لكنه اعتبر اطلاق المستعار منه استعارة لازم المشبه به للمشبه فيفي
اظفار المنية جعل المستعار منه السبع مع انه اريد بالمنية السبع لانه اشهر
من السبع الاظفار للمنية وللناظر في هذا المقام ان يناقش في هذا
المقام حيث جعل الاستعارة بالكناية هنا السبع ولما جعل المشبه به مستعارا
منه لكن في جعل اسم المشبه به مستعارا لخالفة لجعل الاستعارة بالكناية
المشبه الآتي تقال اراد ان المشبه به نفسه سواء كان المذكور كما في
الاستعارة بالكناية اذا المتروك كما في الاستعارة المصرحة سمي مستعارا منه
لما عرفت بالاصل واسم المذكور مستعارا كما هو المصدر منه ومن متروك
السهو فيه بين المذكور والمتروك ومما توهم كلامه في هذا المقام انه
جعل الاستعارة بالكناية الاظفار حيث بين في استحقاقه اسم الاستعارة
كون الاظفار مستعارا ويمكن دفعه بانه جعل المسمى مستحقا للاسم الاستعارة
لاسلزامها استعارة الاظفار وقد مكنك لك ما ذكرنا لكان كرغم القوم انه
وقع خبط عظيم منه في تحقيق الاستعارة بالكناية واضطراب في كلامه
ليس موارد تتم بحكم انه كيف يكون المسمى مجازا ويسمى ما علق به الشارح
تبع وتسميها اي اي السكاكي الاستعارة الى المصرح بها والمكنى عنها وعنى
بالمصرح ان يكون المذكور من طرفي المسمى به وجعل منها كعلقة سواء
كان على سبيل القطع او الاحتمال وكعلقة كذلك وانما لم يقل قسمها اليهما
مع انه قال والمصرح بها والمكنى عنها وانما لم يقل قسمها اليهما مع انه
قال والمصرح بها تقسم الى تحقيقية تفتنا وما قال الشارح المحقق انه لم تقل
قسمها اليهما لانه اراد بالتحقيقية والتخييلية ما يكون على القطع كما يتبادر
الى الفهم وهو لم يقسم اليهما بل اليهما والمحتملة للتحقيقية التخييل كما مر في
سبب رفيع ليس بشيء لان الظاهر من قوله وقسم التحقيقية بما مر اي ما يكون
للشبه متحققا حسا او عقلا الحقيقة السابقة والمغزى بما مر مطلق التحقيقية

لا التحقيقية

لا التحقيقية على القطع وعدم التمثيل اي الاستعارة التحقيقية وقد عرفت انها
قد يسمى التمثيل مطلقا كما يسمى التمثيل على سبيل الاستعارة فلا وجه للعدول
على سبيل الاستعارة كما توهم تقرير الشارح منها اي من التحقيقية حيث قال
في قسم الاستعارة المصرح بها التحقيقية مع القطع ومن الامثلة استعارة احدى
صورتين منتزعتين من امور لوصف صورة اخرى ومن البين انه لا اختصاص
للتمثيل بالتحقيقية اذ لا مانع من تشبيه صورة مركبة من امور وهمية بصورة تحققة
كان ينتزع عن المخالف الملتئم من امور متعددة صورة ويتوهم مثلها للمشبه
وكانه ذكره في التحقيقية على سبيل القطع واعتمد على التنبيه منه على مثله في التحقيقية
على الاحتمال في التحقيقية ورد بانه اي التمثيل مستلزم للتركيب المنافي الافراد
فلا يصح عده من الاستعارة التي هي قسم من اقسام المجاز المفرد ان لزم كون مباين
الشيء مندرجا تحته واجيب عنه بوجوه اوهاها ما عدا ما اختاره الشارح المحقق والسيد
السند وهو منع صحة عد في الاستعارة التي هي قسم من المجاز المفرد لان المعدود
من قسم الشيء لا يجب ان يكون معدودا منه لان قسم الشيء قد يكون اعم منه ومن
وجه فيقال الحيوان اما ابيض او غيره والابيض اعم من الحيوان لا يقال هذه
مسامحة والقسم الحيوان الابيض فالاعم من وجه قيد القسم لانا نقول فليكن
تقسيم السكاكي ايضا من هذا القبيل وتاسفنا ما اختاره ايضا الشارح وهو ان ما قسم
السكاكي من المجاز ليس ما عرفه وان وقع تقسيم عقيب التعريف عن المجاز بالمعنى الاعم
منه بقرينة انه جعل من اقسامه المجاز العقلي والمجاز الراجع الى حكم الكلمة وهما لا
يدخلان في المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له اما الاول فظاهر واما
الثاني فلانه اما نفس الاعراب فهو ليس بكلمة واما الكلمة باعتبار الاعراب فهي
غير مستعملة في غير ما وضعت له وفيه انه قال المجاز عند السلف قسمان لغوي
وهو ما تقدم وتسمى مجازا في المفرد وعقلي ويسمى مجازا في الجملة وبقسم اللغوي
قسمين راجع الى معنى الكلمة والى راجع لها في الكلام والراجع الى معنى الكلمة
قسمان خال عن الفائدة وتضمن لها والمتضمن للفائدة قسمان خال عن المبالغة
في التشبيه وتضمن لها وانه يسمى الاستعارة فالمجاز المقسم وان كان اعم لكن

المجاز العقلي قسما منه لكن المقسم الى الاستعارة وغيرها المجاز اللغوي بالمعنى
المتقدم فلا ينفع في منع كون الاستعارة عند قسما من المجاز المفرد كون المقسم
في هذا التقسيم المجاز الاعم لانقال لابد من جعل المجاز اللغوي في تقسيم حيث
قال والمجاز اللغوي قسمان اعم من المجاز اللغوي الذي جعله قسيما للمجاز العقلي والا
لم يصح جعل المجاز الراجع الى حكم الكلمة قسما منه فالمراد به ما يطلق عليه المجاز
لانا نقول هذا مع كونه تكلفا في غاية السماجة يرد ان ما يطلق عليه المجاز لا
يختص في المجاز الراجع الى معنى الكلمة والراجع الى حكمها والا لم يكن الاستعارة
اعم من المجاز المفرد فالوجه ان يقال المقسم هو المجاز اللغوي بمعنى تقدم وحمل
الراجع الى حكم الكلمة قسما منه لكونه ملحقا به على ما صرح به السكاكي بعد بعد ذلك
في بحث المجاز الراجع الى حكم الكلمة حيث قال واعلم في هذا النوع ان بعد ملحقا
بالمجاز وشبيها به لما بينهما من المشابهة لاشتراكهما في التعدي عن الاصل الى غير
الاصل لا ان يعد مجازا وبسبب هذا لم اذكر الحد شاملا له ولكن التنبيه في
ذلك على السلف رحمهم الله يرد ثانيها ان المجاز المعرف شامل للمركب والمراد
بالكلمة هو اللفظ الموضوع مطلقا ومن قولهم كلمة الله ورد الشارح بان الكلمة
في هذا المعنى مجاز في اصطلاح العربية فلا يصح من غير قرينة سيما في التعريف
مع انه صرح بان المقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد حيث قسم اليها
المجاز اللغوي الذي عينه بقوله وهو ما تقدم وليس مجازا في المفرد فقوله وهو
ما تقدم وان لم يكن صريحا في ان المقسم المجاز المفرد بناء على تتميم الكلمة لكن
قوله وليس مجازا في المفرد نص فيه بل نقول في انه لا يصح تتميم الكلمة اي سلمنا
صحة تعريف المجاز بالكلمة بهذا المعنى اما لان عبارة المفتاح غير مصونة عن
التعقد واما لان القرينة قامت على هذه الارادة حيث قسم الى اقسام هي
مركبات وسلمنا انه لم يصرح بان المنقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد
بناء على ان القسيم بالمجاز في المفرد لا يصح ان يكون بناء على الاغلب لكنا نقول
بعد ما اريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب فان اريد بالوضع الوضع بالشخص لم
يدخل المركب من الحقائق في تعريف الحقيقة ومن المجازات الخ في تعريف المجاز الخ

وان

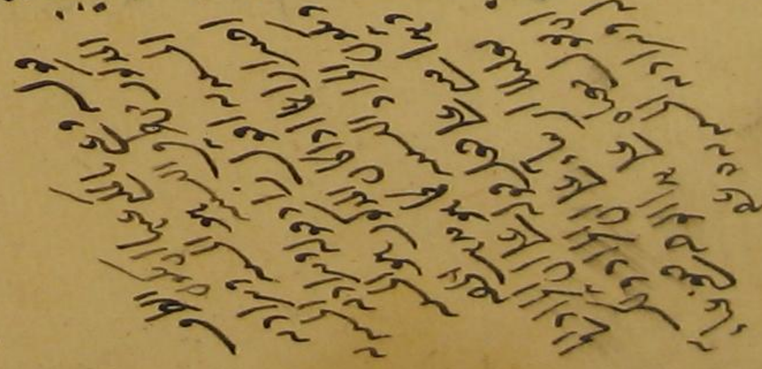
وان يصدق عليه ان الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له لكن لا يصدق
انها الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له في اصطلاح به التخاطب لانه لا وضع
لها فضلا عن الوضع في اصطلاح به التخاطب حتى يحقق غير الموضوع له في اصطلاح
به التخاطب وان اريد ما هو اعم من الشخصي او النوعي فقد دخل المجاز في تعريف
الحقيقة لانه موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا على ما تبين في محله الاصول
هذا كلام الشارح مع كماله تحريره وتوضيحه وفيه نظر اما اولا فلان قوله مع انه
قد صرح بان المقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد منافي ما ذكره
في جوابه الثاني انه مورد التقسيم ليس المجاز المفرد اللهم الا ان يقال لم يجعل
الشارح المقسم المجاز المفرد لجعله المجاز اللغوي المنقسم الى الراجع الى معنى
الكلمة والى الراجع الى حكمها غير المجاز اللغوي المسمى المجاز في المفرد وهذا
المجيب لا يتكلف بحملها متغايرين بل يجعل المجاز المعرف اعم وتوهم انه يندفع
به الاشكال فرد بتوهم بان السكاكي صرح بان المنقسم المجاز المفرد بناء على كون
المجاز اللغوي المنقسم والقسم واحدا في زعمه لانه في الحكم بان المقسم ليس المجاز
المفرد بناء على ارتكاب التكلف والحكم بان المقسم والقسم متغايران واما ثانيا
فلانا نختار شقا ثالثا ونقول اراد بالوضع بلا قرينة سواء كان شخصيا او
نوعيا ولم يتبين في الاصول ان المجاز موضوع بهذا المعنى والحاصل ان للوضع
معنيين خاص وهو التعيين للمعنى بلا قرينة وهو المشهور والمنقسم الى الحقيقة و
المجاز الكلية بدور وعام وهو التعيين للمعنى ويدخل فيه تعيين المجاز فلم يكن
هذا على ذكر منك يخبئك عن كثير من المزالق واما ثالثا فلان هذا الاعتراض
يلزم على المصنف ايضا لانه فرع الحقيقة والمجاز المركبتين فاذا عرف مطلق الحقيقة
والمجاز واخذ الوضع في تعريفها يقال ان اريد بالوضع الوضع بالشخص الى آخر
ما ذكر والحاصل ان هذا الاعتراض لا يرد على جعل الاستعارة التمثيلية قسما
للمجاز المفرد بل يحمل جعله قسما للمجاز وكما يبطل به هذا الجواب الذي اختاره
الشارح وغيرها ورابعها ان اضافة الكلمة الى شيء او تقييدها او اقترانها
بالف شيء لا وجه له ان يكون كلمة قال استعارة ههنا هو التقديم المضاف الى

الرجل المقترن بتاخير اخري والمستعار له هو التردد وهو كلمة مستعملة في
غير ما وضعت له قال الشارح وهذا في غاية السقوط وان كان ممن هو
في غاية الحذاقة والاستمرار للوطء بان لوطء بعدم في قولنا يعدم رجلا
ويوخر اخرى مستعمل في معناه الاصلي والمجاز انما هو في استعمال هذا
الكلام في غير معناه كالاصلي اعني صورة تردد من يعدم لينذهب
ماره يريد الذهاب فيقدم رجلا وتاره لا يريد ويوخر اخرى وهذا ظاهر
عند من له تمكن في علم البيان وخاصها وهو اسقوط في الرابع وهو
ان المراد بقول السكاكي ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين
منتزعتين من الامور لوصف الاخرى ومن امثال الاستعارة وتظايرها
فلا يلزم كونه استعارة والاستعارة المستعملة في بيانه في قبيل اللغم
وسادسها انا لا نسلم ان التمثيل ليستلزم التركيب لانه استعارة جنسه
على التشبيه التمثيلي والتشبيه التمثيلي قد يكون طرفاه مفردين كما في
قولنا زيد مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فاذا ترك فيه التشبيه الى
الاستعارة صار استعارة تمثيلية مفردة ولا يخفى ان هذا المنع لا
يضر المصلاة يكفيه كون التمثيل مركبا فلا يتوقف رد عد التمثيل
من الاستعارة على استلزام التركيب للقول فلكن التمثيل معدودا
منها لا بتمامه بل ببعض اقسامه المفرده لانا نقول عد عد السكاكي
التمثيل من الاستعارة مطلقا حتى لتلك الاستعارة المعدودة ما دا كل
تقدم رجلا وتوخر اخرى على انه يمكن تحرير عبارة المصنف على وجه يندفع
عنه هذا المنع بان يقال مراده باستلزام التمثيل التركيب استلزام
قسم التمثيل للتركيب يعني ان هذا القسم لا ينفك عن فرد مركب وبهذا
ظهر ضعف ما ذكره الشارح رحمه الله حيث قال وفيه نظر لانه لو ثبت
ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية فهذا انما يصلح كلام
المصنف لا لاصلاح كلام السكاكي لانه قد من الاستعارة التحقيقية
مثل قولنا اراك تعدم رجلا وتوخر اخري ولا شك انه ليس مما عد

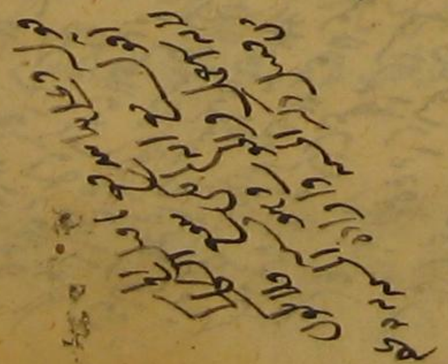
عن المشبه به لمفرد والاحاز في مفرد منه هو دلالة بل في نفس الكلام حيث لم
يستعمل في معناه الاصلي على ان المنع الحاذاله يقول لو ثبت ان
مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية منع للسند وقوله الاحاز
في مفرد منه مفرد دلالة بل في نفس الكلام لا خلوه خلك اذ المجاز نفس
الكلام لا فيه فالصحيح لا يجوز في مفرد منه مفرد دلالة بل في نفس الكلام و
اعلم ان ملخص هذا الجواب والجواب الرابع واصلاته ايضا منع استلزام
التمثيل للتركيب لكن تسندان لا تركيب في مثل حتى قولنا اراك
تقدم رجلا وتوخر اخرى الا انه لو تم لكان نافعا لخلاق المنع كهذا
السند كما عرفت والسيد السند اثبت استلزام التمثيل بالقول اولا
في المفتاح حيث قال ومن الاصلي استعارة وصف اي صورتين حسر
منتزعتين من امور لوصف الاخرى وهذا الذي لسمعه يميلا على سبيل
الاستعارة فقد صرح بكون المستعار منه والمستعار له مركبين وزد بان
الصورة المنتزعة لا يتدعي الا متعددا يتنزع عنها ولا تقتضي
للدلالة عليها لوظ مركبا فلم يخرج الصورة المنتزعة بمفرد مثل المثل و
اجاب بان دلالة المفرد اجمالية لا يلتفت النفس الى المتعدد المضم
في ضمنه تفصيلا فلا يقدر اهتمال استراع الصورة منها ولو فضل العقل
بعد فهمه اجمالا لم يس مدلول اللوظ المفرد وفيه ان استعارة اللوظ
الدال على الهيئة المنتزعة اخرى لا يجب ان يكون في الهيئة المفصلة
بهيئة منفصلة بل لا يكون الا الهيئة مجملة وربما يكون في هيئة مجملة
اذا كان اللوظ مفردا ان الا ان ذلك الاجمال لغرابة تفصيل الهيئة
حصر تفصيلها وجعل العقل وسيلة تفصيلها ولذلك يكون لهذه الاستعارة
شرف وفضل وبيان انه لا يكون الا الهيئة مجملة ان استعارة لفظ
رجلا وتوخر اخرى في هيئة تردد الذهاب بعد لا تفهم من
الفاظ معدودة ينتقل من كل منها الى جزء من الهيئة لكن الهيئة
التردد في جواب الاستفهام اجمالا او هيئة التردد فيه يفهم من

هذه الجملة من حيث هو جمع هذه الجملة من حيث هو جمع من غير توصل اللفظ
على قدر تتوصل اجزاء الهيئة فاجزاء الجملة بالنسبة الى الهيئة المستفادة
لها كالحروف الترقي المفرد واثبت ذلك الاستلزام تنبيها بالاستدلال
بان معنى الاستعارة المعللة على التشبيه التمثيلي وهو ان يكون الاسم
طرفين مركبين وذلك لانه عرف بما يكون وجهه منتزعا عن متعدد و
المتبادر من انتزاع عن متعدد هو غير اجزائه والا لقيل ما وجهه مؤلف
او مركب من متعدد وحمل التعريفات على ما يتبادر واجب ما لم يصرف
عنه صارف فلا بد ان يكون كل من طرفيه مركبا وفيه ان صرف التعريف
عن الظاهر ليس بامر صعب في تاويل الحكم بكون الطرفين في قولهم تشبيه
كمثل اليهود معرفين وجعله حكما على سبيل التوسع وجعل ادخال الكاف
عليه مبنيا على المسامحة لاتحاده مع المشبه بحكم ذهب اليه لحفظ ظاهر
عبارة التعريف على ان اختيار الانتزاع على التالف لا يجب ان يكون
لخروج المنتزع عنه عن المنتزع به للتنبيه على ان المعتبر هو التركيب
الاعتباري لا التركيب الحقيقي الثابت مع قطع النظر عن اعتمال العقل
وتصرفه فالانتزاع لا يتبادر منه الا التركيب الاعتباري لا خروج
المنتزع عنه ولو سلم فلا نسلم عدم كون متعدد محققا في الطرف لا
تركيبه المنافي للافراد كما حققناه لك على وجه اغناك عن بيانه
ههنا فان قلت قد جوز صاحب الكشاف في قوله تع مثلهم كمثل الذي
استوقد نارا الاية ان يكون تشبيهات مفرقة وان يكون تشبيها واحدا
مركبا ولا مرية في ان لا فرق بين المركب والمفرق الا بان العقل يحمل
المتعدد امرا واحدا ماخوذا من حيث الاجتماع في المركب ويعتبر واحدا
منهما واحد فواحدا بواحد في المفرق فكيف لا يبدي في المفرق من اعتبار
الفاظ منوية في الطرفين وان لم يكن مقدرة في نظم الكلام لا بد في المركب
فلا يكون الطرف الذي هما اهم المركب مدلول اللفظ المفرد قلت من
تجويز التركيب والتفريق في جملة واحدة لا يجب ان يعتبر في التركيب ما اعتبر

في التفريق



في التفريق فلم يكن في جملة تقابل التركيب على التفريق غناء التركيب عن تقدير
الالفاظ دون التفريق على ان في اصباح التفريق ايضا نظرا لم لا يجوز ان
يكتفى في التشبيهات المفرقة بتحليل مفهوم المفرد واعتبار التشبيه بين
جزء جزء منها وشيء فقد وقع السيد السند التنافي بين الاستعارة و
التبعية والتمثيل على وجوب تركيب الطرفين في المعمل ووجوب افراد في
الاستعارة التبعية ولانه لا فرق في المصادر ومتعلقات الحروف ابتداء
وكلها مفردات وشنع على الشارح في جعله كلمة على في قولهم تع اولئك
على هدى من ربهم استعارة تبعية وتمثيلا وتابعية ظاهر عبارة الكشاف
وقد وقع بينهما مناظرة فيه واطنب في هذا المقام غاية الاطناب ولم يكن لنا
غرض يتعلق بايراد ما عرضا عنه وان كان لنا فيما ذكره مباحث لكن نقول
لا التباس على ذي الاحساس بعد قياس البناء على الاساس فتبصر
البصيرة والبصر استعذ بالله في الحذاق عن ان يكون ممن سرى في
بين الاحرف وما شعر وفسر السكاكي المعمل بما يعم استعارة الاكتفاء لمعناه
حسا ولا عقلا فلا يرد القول وظاهره فانه ليس معناه الا امر ادهما
لانه لم يدخل تحت المراد بكلمة ما ولما كان ما لا تكتفي لمعناه حسا ولا عقلا
شاملا لما لم يتعلق به توهم ايضا اجاب عنه بقوله بل هو اي معناه صورة
اي ذو صورة فان الصورة جاءت بهذا المعنى ايضا وتميمة اخترعها
المتعملة باعمال الوهم اياها فان الانسان قوة لها تركيب المتفرقات و
تعرق بالمركبات اذا استعمل فيها العقل يسمى فكرة واذا استعملها الوهم
يسمى متخيلة ولما كان حصول هذا المعنى المستعار له باعمال الوهم اياها
سميت استعارة تخييلية ومن لم يعرف قال المناسب حينئذ ان يسمى وتميمة
وعن التميمة تخييلية ثم اماراة لكشف السكاكي في تفسيره وانما وصف
الوهمية بقوله محضة اي لا يشوبها شيء من التحقق العقلي او الحسي للفرق
بينه وبين اعتبار السلف فان اظفار المنية عند هم امر محقق شابه توهم
الموت للمنية فهناك اختلاط توهم وتحقق بخلاف ما اعتبره فانه امر وهمي

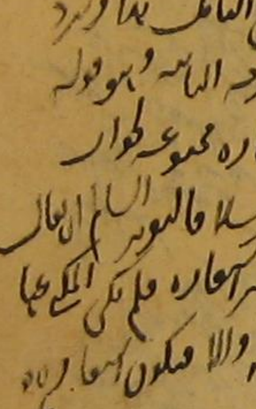


قوله كذا اذا حملها الخ المشبه مرادا
الخ الصبح الخ اقول الى ما يأتي للعوف المتوهم
المراد والمناسب قوله سلمنا الخ وذكر وهو ضعيف
اذ عاد كون المشبه والمشبه به الخ اما كون هذا
قول كل الصدر الا المشبه فهو المعنى
وهب انه للعهد وهو كون المراد بالمشبه
الصبح بعد السلخ وذكر الادعاء بل المشبه
مراد ما السلخ المحو والمعنى الخ

قوله على سلمنا الخ وذكر اقول المراد
لا ما يتوهم في الكلام وعلى وقول المراد
بعد ادعاء وقول المشبه محمد الصبح فانه
ساكت وقول الكلام الصبح وقوله

محض لاتحقق له الا باعتبار ذاته ولا باعتبار شهرته وصرح بالتوظ في قوله كالتوظ
الاظفار ايما ما يتمثل ما هو في تحققه من التخيلية حتى لو حذف اللوظ
وقال كالاظفار لما يسبق الوهم الى جعلها مثلا للصورة الوهمية او لما
يسبق الوهم الى عملها باثبات الاظفار للمشبه كما اشعر في قول الهذلي اي
المعهود الذي سبق فانه لما شبه المسهم بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم باعمال
في تصويرها اي المشبه لصورته اي السبع واختراع مثل لوازم حسب
الصورة لا يحب الحقيقة فان الاظفار لازم حقيقة السبع قال في المفتاح
وفي الايضاح فسبكها ما يلازم صورته لها اي للسبع فاخترع لها مثل
صورة الاظفار اي مثل المصور بصورتها لانها لوازم السبع لا يكمل
الاغتيال فيه الا بها على ما تحقق المصنف سابقا فلا معقوم الاعتبار الا لها
على ما ذكره الشراح ودافعه الايضاح هنا ولم يعرض له اعتمادا على ما سبق
من تحققه فتعريفه هذا اطلاق على لوظ مستعمل في صورة وهمية مخترعة مع
غيران تجعل قرينة الاستعارة بالكناية فلا يستلزم الاستعارة بالكناية
بخلاف تعبير السلف فانها لا تخلو عند هم عن الاستعارة بالكناية وقد صرح
به حيث مثل للمصلم باظفار المنية السهم بالسبع والسلف اما ان ذكروا
المثال وجعلوه مصرحا او جعلوا الاظفار ترشيحا للتشبيه لا استعارة
كمصلم وقد صرح في فصل بيان محاسن الاستعارة التصريحية حيث قال
المصلم فلما حسن الحسن البليغ بدون الاستعارة بالكناية ولذلك استحسنت
في قول الطائي لا تسقني هذا ترديد قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني
صببت قد استعذبت ماء بكائي ويريد بالاستحسان ما نقل ان بعض
اصحاب الطائي بعث اليه قارورة بعث لنا فيها ماء الملام فقال في جوابه
ابعث لنا من جناح الذل حتى نبعث لك من ماء الملام يعني ان ماء وقع في
مثل واخفض لهما جناح الذل ولم يلتفت الى ما ذكره في الجواب وجعل
الاستحسان بمكان لان الام ليست من فعل الملام حتى يذب عنه
الملام ان الطائر عرف اشفاقه وتعطفه على اولاده بخفض جناحه ويلقم

على الارض وكذا عند لقبه ودهنه والانسان عند تواضعه لبطاعة على فراسه
ويحتمل من بدنه فيشبه ذله وتواضعه باحدى حالتي الطائر على طريقة
الاستعارة بالكناية ويضاف الجناح اليها قرينة لها فافهم فالاولى الحالة
الحالة المشبه بها واستعداد المصرح وجودها بدون المكنية بعدا اذ لا يوجد لها مثال
في كلام البلغاء وقال قول الطائي ليس فيه دليل على وقوعه لجواز ان يكون
اوتمام شبه الملام بظرف التراب لاشتماله على ما يكرهه الملوم كما ان الظرف
قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لشاعته ومرارته فيكون التخييلية في قوله
تابعة للمكنى عنها او بالماء لان اللون قد تسكن حرارة الغرام كما ان الماء
تسكن عليك الاوام فيكون تشبيها على حد لجين الماء فيما مر او استعارة
الاستحسان على الوجهين لانه كان ينبغي له ان السهم بظرف شراب مكروه
او بشراب مكروه بهذا كلامه لعدي تشبيهه بمطلق الظرف او بمطلق الماء ليس
على ما ينبغي وليس المراد ان عبارته لا تفي بما قصده من التشبيه بظرف شراب
مكروه او بشراب مكروه على ما تنبه الشارح لانه خلاف عبارته ويمكن ان يقال
المقام قرينة على ارادة تشبيهه بالظرف المكروه او الماء المكدر فلا استحسان
على انا لا نسلم ان التشبيه بالمكروه لجواز ان يقول فلانم على سبيل المجاراة
اني لما استعذب ماء الملام مع عذوبته وانما استعذب ماء بكائي فاحفظ
ماء ملامك ولا تضجه وفيه اي في تفسيره المصلم تعسف خروج عن الطريق
لما فيه من اعتبارات لا حاجة اليها وقد عرفت وجه الحاجة على اوضح بيان و
انما قدمه وخالف عطف على تعسف وتاويل المصدر للتقدير ان فهو منصوب
والمعنى فيه تعسف ومخالفة تعبير غيره لها بجعل الشيء الشيء ولا يخفى انه
يصدق على كل مجاز عقلي فلذا قيده في الايضاح بقوله كجعل اللبيد
للشمال يدا وكانه جعل اللام للعهد اي جعل الشيء الذي هو لازم المشبه
به للشيء الذي هو المشبه ولك ان تعطفه على قوله وفيه تعسف عطف فعلية
على اسمية وبالجملة يرد ان تفسيره مع كونه تعسفا غير موثوق به عقلا غير
موثوق به نقلا لانه يخالف تفسير غيره في انه يقتضى كون الاظفار مستعملة



علاوه د-

في صورة وهمية وتفسير غيره يقتضي كونها حقيقة على ما عرفت ومخالفة القوم
فيما الحق معهم بلا شبهة حسارت فيه خارة فلا يرد ما ذكره الشارح المحقق
في المختصر لان صاحب المفتاح في هذا الفن خصوصا في مثل هذه الاعتبارات
ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه بان ما ذكره مخالف لما ذكره
غيره لان المقصود المهم انما ذكره مرتف هذه المخالفة مقتضى العقل وما
ذهب اليه القوم ما فهموه وبمقتضى ما ذكره السكاكي ان يكون الترشيح
تخييلية للزوم ما ذكره في التخييلية من انه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال
اخذ الوهم في تصويرها بصورته واختراع لوازمه لها فيه اي في الترشيح
لانه ايضا اثبات ما اخترعه الوهم من لوازم المشبه به للمشبه بعد تصويره
بصورته كما يقتضيه التشبيه فاما ان يلتزمه فيلزم مزيد تعسف ومخالفة
للغير واما ان يوافق فيه غيره فيلزم الحكم وما ذكرنا اقوى مما ذكره الشارح
انه يلزم الترشيح تخييلية مع انه ذكر صاحب الكشاف في قوله تع واعتصموا
بحبل الله جميعا ما يدل على ان الترشيح ليس من الاستعارة حيث قال
انه يجوز ان يكون الحبل استعارة للعهدة والاعتصام استعارة للوثوق
بالعهد او هو ترشيح بهذا يريد بقوله ليس من الاستعارة انه ليس بحيث ازاد
منها بل ربما لفقها فانه دل على ان ترشيح متحقق بدون الاستعارة سواء
كان المراد بقوله او هو ترشيح او هو ترشيح بدون الاستعارة او كان
المراد او هو ترشيح على اطلاقه فلا يرد على الشارح ما ذكر السيد السند انه
يجوز ان يكون المراد بقوله او هو ترشيح او هو ترشيح فقط فلا ينافي تحقق
الترشيح مع الاستعارة بل يجوز كما جوز صاحب الكشف بل الشارح نفسه
ايضا في الكشاف فان الاعتصام مع كونه للوثوق بالعهد ترشيح لاستعارة
الحبل للعهد فان التعبير عن لازم العهد باعتصام ما حقيقة في لازم الحبل
ترشيح ووجه كون ما ذكرنا اقوى انه لا يلزمه على ما ذكره الا مخالفة للكشاف
لكن ما ذكره اوفق بتقدير الايضاح واجاب الشارح عن هذا الاعتراض
بان الالزام الذي هو من خواص المشبه لما قرن في التحصيلية بالمشبه كالمشبه مثلا

حاشيه

حاشيه على المحاذ وجعلناه عبارة عن امر موهوم يمكن اثباته للمشبه وفي الترشيح
لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك لانه جعل المشبه به هو بهذا المعنى مع
لوازمه فاذا قلنا رايت اسدا يعدس اوراه وراديت نحو انيابه اطم اظفاره
فالمشبه به هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي والبحر الموصوف بالتلاطم
الحقيقي بخلاف اظفار المنية فانها مجاز عن الصورة الوهمية ليصح اضافتها الى
المنية بهذا ومحصله ان لفظ ظاهر اثبات لوازم المشبه به للمشبه يدعو الى جعل
الدال على اللازم استعارة لما يصح اثباته للمشبه ولا يحتاج الى تجوز في ذلك
الاثبات وليس هذا الداعي في الترشيح لانه اثبت للمشبه فلا وجه لجعله مجازا
ثم اورد على نفسه انه يلزم حينئذ ان لا يكون الترشيح خارجا عن الاستعارة
زايدا عليها واجاب عنه بانه فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف
والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب منهما وايضا معنى زيادة ان الاستعارة
تام بدونه واورد عليه السيد السند بان هذا الفرق لا ينفع لان المشبه
به اذا كان هو المقيد بوصف كان ذلك الوصف من تتمته ولا يتم ذلك التشبيه الا
بملاحظته فلا يكون ذكر الوصف تقوية وتربية للمبالغة المستفادة من التشبيه
ولا مبنيا على تناسيه فلا يكون ترشيحا اصلا وايضا اذا كان المشبه به هو
المقيد فحيث هو قيد فلا بد ان يستعار منه ما يدل عليه من حيث هو كذلك
فلا يتم تلك الاستعارة بدون ذلك القيد بهذا وايضا يرد على الشارح ان مثل
لدى اسد شاك السلاح مقذف له لبد اظفاره لم تقلم لاشك ان شاكي السلاح
فيه اثبت للمشبه لا للمشبه به وليس من تتمة المشبه به فيكون قوله مقذف وقوله
له لبد كقوله شاكي السلاح ومثبتين للمشبه لا للمشبه به فلا بد من تجوز في الاثبات
او في المثبت وان الترشيح كما يكون في الاستعارة يكون في المكنى عنها وهو في
الاستعارة بالكناية لم يقدح المسه به ويمكن ان يفرق بين التخييلية والترشيح
بان التخييلية لو حمل على حقيقتها لاثبتت الحكم المقصود في الكلام للمكنى
عنها كما عرفت بخلاف المصرحة فان قولنا جاني اسد لو اثبت فيه اللبد مثلا
الحقيقي للاسد المستعمل في الرجل الشجاع مجازا لم ينفع عن اثبات المعنى للاسد

قوله وهل حس كل من التحصيلية والعميل
ان المسادر من قوله حس كل من التحصيلية
سيان ما يزيد على اهل التحرير على طبق قوله
والاكمة والعطبة فالمعنى حس كل من التحصيلية
والعميل بمقدار رعايته حيا في النسبة
كما كلما كان الرعاية اتم كما وكيفا كان
احسن بدا وذكر العميل بعد التحصيلية
لخصوص بعد التعميم وقوله رعايته حيا النسبة
حس كل من النسبة سواء كمال قوة وضعف
لحس كان الطرفين متحدان فانه لا تفاوت
حس الاستعارة بل يوجب نقصها كما سيأتي

قوله كان يكون وجه الشبه سالما للطرفين
او لحوقا لا كسلا فلا يرد انه سوف
عليه الاستعارة لاحسنها ره

قوله والا لم يشترطه لوضوح ان قال لا لم
يشترطه لوضوح ان الموت علة للسبة وطالما
سمعنا من بعض الفضلاء ان هذا اعتراض
على الشارح المحقق لانه لو ورد عليها ان
قيل لم لا يجوز ان يكون المسند اليه مما
يلزم من ثبوت المسند له للمسند اليه
كالاسد والاسود والابيض والاحمر
والاصفر والاخضر والازرق والاشهب
والادهم والاشقر والاكهل والاغيد
والاغيدة والاشمط والاشمطة والاشيب
والشيبة والاصلع والصلعاء والاقرع
والقرعاء والاعور والعوراء والاعرج
والعرجاء والاعمى والعمياء والاعشى
والعشواء والاعمش والعمشاء والاحدب
والحدباء والاحول والحولاء والاخرس
والخرساء والابكم والبكماء والاعجم
والعجماء والاعجل والعجلاء والاخفش
والخفشاء والاقطع والقطعاء والاشل
والشلاء والاعسر والعسراء والاعرم
والعرماء والاعسم والعسماء والاخشم
والخشماء والاصم والصماء والاخرم
والخرماء والاثرم والثرماء والاشتر
والشتراء والاهتم والهتماء والاهتر
والهتراء والاهرت والهرتاء والاهلع
والهلعاء والاهوج والهوجاء والاحنف
والحنفاء والاقلف والقلفاء والاغلف
والغلفاء والاجذم والجذماء والابرص
والبرصاء والاسود والسوداء والابيض
والبيضاء والاحمر والحمراء والاصفر
والصفراء والاخضر والخضراء والازرق
والزرقاء والاشهب والشهباء والادهم
والدهماء والاشقر والشقراء والاكهل
والاغيد والاغيدة والاشمط والاشمطة
والاشيب والشيبة والاصلع والصلعاء
والاقرع والقرعاء والاعور والعوراء
والاعرج والعرجاء والاعمى والعمياء
والاعشى والعشواء والاعمش والعمشاء
والاحدب والحدباء والاحول والحولاء
والاخرس والخرساء والابكم والبكماء
والاعجم والعجماء والاعجل والعجلاء
والاخفش والخفشاء والاقطع والقطعاء
والاشل والشلاء والاعسر والعسراء
والاعرم والعرماء والاعسم والعسماء
والاخشم والخشماء والاصم والصماء
والاخرم والخرماء والاثرم والثرماء
والاشتر والشتراء والاهتم والهتماء
والاهتر والهتراء والاهرت والهرتاء
والاهلع والهلعاء والاهوج والهوجاء
والاحنف والحنفاء والاقلف والقلفاء
والاغلف والغلفاء والاجذم والجذماء
والابرص والبرصاء والاسود والسوداء
والابيض والبيضاء والاحمر والحمراء
والاصفر والصفراء والاخضر والخضراء
والازرق والزرقاء والاشهب والشهباء
والادهم والدهماء والاشقر والشقراء

فان ما آل جاء في رجل شجاع لما شبه به لبد لكنه لا يتم في قولهم اعتصموا بحبل
الله جميعا فانه لو اريد الامر بالاعتصام الحقيقي لفات ما قصد بيانه للعهد
فلا بد من حمل الاعتصام استعارة لما يثبت العهد وعنى اي اراد السكاكي
بالمكنى عنها ان يكون الطرق المذكور هو المشبه على وجه خاص اشار اليه بقوله
على ان المراد بالمس في قوله واذا المنية انشبت اظفارها هو السبع بادعاء
السبعية لها وانكار ان يكون شيا غير السبع بقرينة اضافة الاظفار التي هي
من حوادث السبع اليها اي آلي المس بقوله على ان المراد بالمس
المذكور يجب ان يراد به المس به فلا حاجة الى بعد قوله ان يكون الطرق
المذكور هو المشبه لقوله ذلك ويراد به المشبه به بمعنى الاستعارة المكنى عنها
عند السكاكي عنها عند المص لما قبله الشارح المحقق وقوله بقرينة اضافة
الاظفار اليها لحمل على ان القرينة للاستعارة بالكناية انما هو اضافة خاصة
المشبه به الى المشبه افاد استلزام الاستعارة بالكناية للتخييلية ولو حمل
على ان القرينة لها اضافة ما هو مفروض لما اختص بالمس به الى المشبه لم تعد
وكانه حمله على الاول فادعى فيما بعد ان الاستعارة بالكناية مستلزم
للتخييلية ورد اي ما ذكره السكاكي من تعيين الاستعارة بالكناية وجعلها
قسما من الاستعارة التي هي قسم من المجاز وجعل اضافة الاظفار قرينة
الاستعارة بان لفظ المشبه بها اي في الاستعارة بالكناية كلفظ المنية
مثلا مستعمل فيما وضع له تحقيقا فلا يصح تفسير الاستعارة بان يكون الطرق
المذكور هو المشبه ويراد به المشبه به والاستعارة ليست كذلك فلا يصح جعلها
قسما منها واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه والدليل على ان ترك التشبيه
فلا يصح ما ذكره انه قرينة الاستعارة وليس ضمير رد الى محذوف تفسير الاستعارة
بالكناية كما فطنه الشارح المحقق فانه حينئذ يلغو قوله والاستعارة ليست
كذلك وقوله واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه ويحتاج في فهم الاخير الى
ما ذكر لقوله وهذا كما انه حوز سواد مقدر وهو انه لو اريد بالمنية معناها
الحقيقي فما معنى اضافة الاظفار اليها على انه بعد ما عرف ان اضافة

الاظفار

الاظفار قرينة التشبيه اعتبر مثل هذا السوال بعيد وقد بذلوا الجهد في دفع
هذا الاعتراض وهو لقوته قادم عساكر التوجه واكثر ما ذكر ليس الا تحميل التعسف
وبهذا يكون سعي العجم في مقاومة الاقوياء ولا علينا ان يسمو في البنيان فانه
وطار الاذكياء فمنهم من اجاب بان السكاكي قد ذكر انه كما ان استعمال المس
به في المشبه في الاستعارة التصريحية مبني على ادعاء ان المشبه داخل تحت
جنس المشبه به وبذلك لا يصير المشبه داخلا تحقيقا بنافي هذا الادعاء نصب
القرينة على ان المراد بالمشبه به ليس ما وضع هو له اذ لا منافاة بين الادعاء
والاعتراف بان الواقع والتحقيق خلافه كذلك استعمال المنية حتى يتم ادعاء
دخول المنية تحت السبع يجعل اسمائه قسمين متعارفا وغير متعارف ولا
يكون التعبير عنه بالمس مناقضا لهذا الادعاء ولا يخفى ان استعمال المنية
في الموت بعد كونها مرادفة للسبع استعمال في غير ما وضعت له فمن البين انه
ليس بشيء اذ الموت ما وضع له المس تحقيقا والخروج بدعوى انها مرادفة عنه
كونها موضوعة للموت تحقيقا كيف والسكاكي مصرح في اثناء البيان بان تبيين
الشيء ادعاء وانيا في نفسه حقيقة وهذا لم يتناقض تنصب القرينة على ان المراد
بالموضوع له مع ان المراد داخل تحت الموضوع له فان قلت ما ذكر السكاكي
لا يتم لان ادعاء ان المس داخلة تحت السبع يجعل افراد السبع قسمين
متعارفا وغير متعارف لا يناسب دعوى الترادف بين السبع والمس بل
يستدعي كون السبع اعم قلت ليس الذي ان جنس المس من افراد السبع بل
ان المنية المخصوصة التي يخترعها تحت السبع وحينئذ لا يبعد دعوى الترادف
نعم لا يتعين لكنه ابلغ فيما هو المقصود من الادعاء واوهن مما ذكر به من
ان لفظ المنية بعد ما جعل مرادفا للسبع استعمال في الموت استعمال فيما وضع
له ادعاء لا تحقيقا فلا يكون حقيقة بل مجازا وكذا ما تجاب به من انه لا يمكن
ان كان المس مستعملا في المس به هي به فيكون مجازا لظهور انها مستعملة
فيما وضعت له تحقيقا وفي المس هي به ادعاء واجاب الشارح تارة بان الحقيقة
هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث هو كذلك والمنية لم تستعمل في الموت

في الموت ما ادعاه انه سبع
مبني على دعوى الترادف
بين السبع والمنية صح

قوله لبعلها عن اعرابها الاحاطة العاشرة
اقول ما الحرف او الزيادة والا فلا اثر
لما ذكره بعضهم

قوله وظاهر عبارة المفتاح ان الموجود
هذا النوع في الحمار هو الاخير
اقول صدق فالحكم الاجمالي والكلام
لقوله لذلك هو الحق واما الترجيح فحار
وكذا قال البصير وقوله يعاد وسار
العربة حمار وقال الطيبي ليس كحمله حمار
لكنه قال وهو عند السكوني يكون الكلمة
قوله عن حمل الاحاطة العاشرة هذا وهذا كما ترى
ظاهر وان الحمار وهو الكلمة فالحق ان الكلام
سهل والصحيح حمله على ما هدى اليه الفهم وهو

من حيث انها موضوعة لما هو من حيث انه فرد من افراد البيع وتلفظ بانه استعمل
اللفظ في المعنى الذي الكونه موضوعا له او الكونه لازما للموضوع له فاستعمالها في الملزوم
لكونه موضوعا لها وقال بانه وان خرجت بذلك عن كونها حقيقة لكنها لم تخرج
زا ومستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق ولا ينفع وقال بان الاستعارة
بالكناية بالمعنى المصدري هو ذكر المشبه واراده المشبه به والاستعارة
بالكناية التي هي قسم المجاز المشبه به المضمر في الكلام المستعار للمشبه المدلول
عليه بذكر لازمه كما صرح به السلف وما ابى عنه قول السكاكي بان المنية استعارة
بالكناية عن البيع وكذا في اخواته اولى بان معناه ان ذكر المنية استعارة
بالكناية ولا يخفى ان مقتضى جعل الاستعارة بالكناية بالمصدري ذكر المشبه و
اراده المشبه به جعل الاستعارة بالكناية بمعنى المستعار بالكناية نفس المشبه
فهذا بعيد عن الاعتبار جدا واجاب السيد السند بان في المصرحة تصور
غير الموضوع له بصورته وفي المكنية تصور الموضوع له بصورة غيره فقد
اعتبر في كل منهما ما هو خارج عن الموضوع له وما اعتبر فيه الخارج خارج
فيكون مجازا كالمصرحة وفيه ان اعتبار الخارج ليس فيما استعمل لا الكناية
بالكناية فيه بل انما استعملت فيما وضعت له وجاء الخارج من اضافة اللازم
المشبهة بي به وقد حررنا سابقا هذه الصورة على ان رجعت فيما ينفع
بان المنقسم الى الاستعارة بالكناية والاستعارة المصرحة ليست استعارة
هي قسم المجاز بل ما يطلق عليها الاستعارة فليكن الاستعارة بالكناية
جنسه وهذا التقسيم منكسم الى المجاز العقلي والمجاز اللغوي بعد تعريفه
المجاز بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب وقد
سبق ان المنقسم ما يطلق عليه المجاز لا المجاز بمعنى عرفي حيث عرف فتامل
واختار السكاكي رد التبعية الى الملكني عنها على نحو قوله اي قول السكاكي
في المنية واظفارها حيث جعل المسند استعارة بالكناية واضافة الاظفار
المستعار للصورة الوهمية الشبيهة بالاظفار قرينتها لاجعل التبعية مكنيا
عنها بل لجعل قرينتها اي مرشحة التبعية مكنيا عنها وجعل التبعية مرشحها

ففي قولنا نطقت الحال بكذا اجعل الحال الذي جعل للقوم ورشح التبعية استعارة
بالكناية باستعماله في متكلم ادعاء وجعل اثبات النطق الذي هو من لوازم المتكلم
لقرينة تلك الاستعارة لكن في كون ذلك مختار السكاكي نظر لانه قال في آخر بحث
الاستعارة بالكناية هذا ما امكن من تلخيص كلام الاصحاب في هذا الفصل ولو
انهم جعلوا قسم الاستعارة بالكناية بان قلبوا فجعلوا
في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة بالتصريح
استعارة بالكناية عن البيع ويجعلون اثبات الاظفار قرينة الاستعارة لكان
اقرب الى الضبط فتدبر هذا كلامه وهو صريح في انه رد الاستعارة بالكناية
الى المكنية على قاعدة القوم فلا حاجة له الى استعارة قرينة المكنية لشيء حتى
يبقى التبعية مع ذلك بحالها ولا تختل الاقسام بهذا فلا يتم ما رد به المصرحة فان
لم يجعل السلف الاستعارة بالكناية المشبه المستعمل في المشبه به كما اعتبره في هذا
الرد فليف يتاتى لك توجيه كلام بان رده على قاعدة السلف من غير ان يكون
مختارا لكن قلت لا شبهة فيما ذكرنا والعهدة عليه في قوله كما سراهم واذا المنية
انشبت اظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية ولا يضرنا فيما ذكرنا من توجيه
كلامه ورد رد السكاكي التبعية الى المكنى عنها بانه اي السكاكي او الشان ان
قدر اي السكاكي او ان قدر البعض فيما مثل حقيقة كما هو طريقة غيره في قرينة
المكنى عنها لم يكن محتملا على مذهبه لانها مجاز عنده ولا يخفى ان هذا الترديد
قبيح لانه لما قال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله فكان عليه ان يقول
على نحو المنية واظفارها ليصح هذا الترديد وايضا ينبغي ان يقول ان قدر
البعض عنر استعارة لم تخييلية لامجاز عنده فلم يكن المكنى عنها مستلزمة
للتخييلية وذلك باطل بالاتفاق فليتأمل المنع على قوله والا اي
وان لم تقدر حقيقة فيكون استعارة لجواز ان يكون مجازا مرسلا وان لا
يضر هذا المنع لان اللزوم مجازا مرسلا الضائر كل اللزوم حقيقة
في العناد واما اثبات الملازمة بان كون العلاقة بين المعنيين هي
المشابهة كما تصدى له الشارح المحقق فدونه خرط القتاد فلم يكن اذهب

قلت صح

قول قال صاحب الصحاح وراعى قوم
النوء الاول فان كان الخلف والزاده
عاما لانوء صحيحا كان الانواء سقاء وقوله بعدا
او لصب من السماء اركمل ذو جيب
وقوله وما رحمة من الله اي صحة رحمة من الله
فالكلمة للانوء بالمطر والاول لمطر
ما لسهل وغور ما اللط المسهل وغير
ما وضع له لعلاقة بعد لبطان منه بعير
الانواء والمعنى انا لم نعلم لنا سقيا كبطان
الابل والغنم لا لكسهان وقوله
سر يوم لمحة لبعانة على معناه وقوله بط
لان بعير المحل وسهال اللط وغير ما وضع له
وبدا النوء من المطر فمعنى اذا جعل النوء
مطرا على الابل بعلاقة كونها محلا
الاصل فهو لا لكون وبدا من هذا المطر

اليه السكاكي معنيا عما ذهب اليه غيره ولا يحصل ما هو الغرض من الرد بعلل
الاقسام لان تقسيم الاستعارة الى السعد وغيرها لعد حال الان
السعد صارت برمتها قرائن الاستعارة بالكناية وقد يجاب عن هذا
الرد بان استلزام المكنى عنها للتخييلية ليس متفقا عليه بالمتفق
عليه عند كيف وصاحب الكشاف من السلف صرح بان في ينقضون
عهد الله استعارة بالكناية بتشبيه العهد بالحبل والنقض استعارة
لابطال العهد فقد وجد الاستعارة بالكناية دون التخييلية عند غير
السكاكي وهو صرح في بحث المجاز العقلي ان قرينة المكنى عنها اما
مقدر وهمي كالاظفار في اظفار المنية وزطقت في زطقت الحال
او امر محقق كالانسان في انبت الربيع البقل والحزم في هزم الاجير
الجندي وقد ابنت الاثبات المحقق قرينة للمكنى عنها فلم يجعل المكنى
عنها مستلزمة للتخييلية فلم يكن استلزام المكنى عنها للتخييلية
ثابتا ولا عند غيره على ان مذهب الغير لا يقوم دليلا على الحاكي
لانه مصدر الحلاق وزيف الشارح بانه يتم في افساد كلام المصنف
لا صطلاح كلام السكاكي كيف وقد جعل زطقت في زطقت الحال
القرينة وهمية للاستعارة بالكناية فقد اعترف بالاستعارة السعد
وهو ضعيف لانا لا نسلم ان ذلك اعتراف باستعارة زطقت لان
كونها وهمية ليست لاستعارتها لنطق مومئ كالاظفار بل لانه ليس
مع الحال نطق يقارنها كالاثبات مع الربيع بل النطق كينونة ويتم
محض سلمنا انه اعتراف باستعارة زطقت لصورة وهمية لكن
ليس ذلك مع حفظ الرد لانه لا انكار في احتمال بعض صور الاستعارة
التبعية للاستعارة بالكناية بلا تكلف فتمثيلهم بزطقت الحال للقرينة
الاستعارة بالكناية لا يلزم ان يكون التزام الرد حتى ينافي القول
بالرد ويشهد لما ذكرنا ما ذكره صاحب الكشف في الرد على السكاكي رده
الاستعارة التبعية الى المكنى عنها من انه قد يكون تبعيه المقدر

هو المقصود

هو المقصود الاصلي والواضح الجلي ويكون ذكر المتعلقات تابعا ومقصودا
بالعرض فالاستعارة حينئذ يكون تبعية كما في قوله القوى الرياح
رياض الحزن لفي مرة اذا سرى اللزوم في الاحتمال اتفاقا فان
التبعية ههنا انما يحسن بان يهبوب الرياح عليها وبين القوى لا
يحسن التبعية ابتداء بين الرياح والخضف ولا بين الرياض والخضف
ولا بين الالتفاف والتحام لكن لما حفظ التشبيه بين هذه الامور تبعا
لذلك التشبيه والاصح ان يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب والقوي
تبعا لشيء من هذه التشبيهات فلا يصح ههنا رد السعد الى المكنية
عند من له ذوق سليم وقد يكون التشبيه في المتعلق غرضا اصليا
وامرا جليا ويكون ذكر المشبه به تبعا فحينئذ يحمل على الاستعارة
بالكناية كقوله ينقضون عهد الله فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض
مشهور وقد يكون التشبيه في حصول الفعل وفي تعلقه على السوية فحينئذ
جاز ان يجعل استعارة تبعية وان يجعل مكنية كما في زطقت الحال فان
كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم ابتداء مستحسن وظهر
ان ما ذكره السكاكي من الرد مطلقا مردود من وجوه وذكر الشارح
المحقق في شرح المفتاح في بحث الترشيح حيث قال وليت شعري ماذا
يمنع المصنف ان استعارة السعد في كل استعارة سعدية تكون قرينتها
عقلية ويكون تعلقها قرينة على استعارة مكنية وهذا في غاية القوة وغاية
ما يمكن ان يقال انه لما كان مدار القرينية في التبعية على الفاعل والمفعول
والمجرور على ما صرح به السكاكي بين الرد بجعل قرينة التبعية مكنية وانا في نحو
قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا فيجعل زيدا مكنيا عنها باستعمال
في المحتمل ادعاء واثبات القتل تخييلية والاجعل القرينة مكنية نعم
يتم الرد على السكاكي لو وجد مثال للتبعية قرينتها حالية ولم يمكن ههنا
ما يجعل مكنية والتبعية قرينتها وفي وجوه الرد كلام من الاساس لم وكلام
السكاكي نقله الشارح وطول الكلام في الرد عليه في حاشية الرح وزاد في طول

فصل
حسن كذا

كلامه السيد السند ولم اظن ذكره الا اطالة وابطالا لما هو اظهر بطلانا
فاعرضنا عنه تنبيه على الاذان وصيانة للاذان فصل فى شرائط حسن
الاستعارة وتعيينه والمراد ما به اصل الحسن وما يزيد فى حسنها ويدور
عليه مراتب الحسن ولا اقتصر على ما لو اهمل لخرج من الحسن الى القبح حسن
كل من التحقيقية اى كل فرد من افراد التحقيقة فقوله والتمثيل تخصيص
بعد التعميم لمزيد اهتمام بشانه لما لا يخفى وليس المراد حسن كل من ما تين
الاستعارتين وان اللفاظ ذكر التمثيلية فافهم برعاية جهات حسن التشبيه
سوى ما ياتى من ان لا تقوى التشبيه بحيث لا تحمل فان محققين فانه
ليس من شرائط حسن الاستعارة ان يوجد فيها بهذه الجهة لحسن التشبيه
وكانه اراد الجهة المعهودة لسبقها وبهذه الجهة ما لم يسبق قال الشارح
فى تفصيل جهات حسن التشبيه كان يكون وجه الشبه شاملا للطرفين
والتشبيه وافيا بافادة ما علق به من العرض ونحو ذلك مما سبق وكانه
اراد ظهور الشمول او الشمول بحقها وان لم تشمل وجه الشبه مما يتوقف
عليه التشبيه لاحسنه وانما كان الحسن برعاية جهات حسن التشبيه
لانه مبنى الاستعارة فصحتها وحسنها تابعان لصحته وحسنه وفيه نظر
تامل تعرف وان لا يتم رائحة لفظا ظاهرة ان المراد لا يشم كل من
التحقيقة والتمثيل كما فى الشرح والصحيح نفس بان لا يشم شئ منها
كما فى المختصر والتحقيق ان المعنى ان لا يسبح التحقيقة اذ التمثيل
مندرج تحتها فلا حاجة الى عود الكناية اليه ايضا وانما قال لفظا اذ
للتشبيه معنى هما لا بد منه لكنه لفظا ما فى ادعاء دخول المشبه تحت المشبه
به للدلالة على كون المشبه به اقوى فى وجه الشبه وهذا مثل ظلمات فى بحر
صدغيك بالمسك فقاعدة التشبيه تقتضان يحكى فاشمام رائحة المسك
الادعاء المذكور فينتقض من حسنه فالاستعارة يوجب انتفاء التشبيه
لفظا وحسنه يستدعى انتفاء الاشمام فقولنا رايت بدرا فى الحمام ليس
باستعارة وقوله قد زرازاره على القمر استعارة قليلة الحسن لان فى

ذكر

ذكر المشبه اشمام رائحة التشبيه وان ليس على وجه ينبئ عن التشبيه كذا
حققه السيد السند فى شرح المفتاح واظن ان فى التجريد ايضا اشمام
رائحة والاخفى انه كما يدور الاستعارة على التسبيح فحسنها برعاية جهات
حسنه تدور على القرينة ايضا فحسنها برعاية حسن القرينة بان يكون مع
فى الخطاب مع الذكى غير واضح جدا ومع البليد فى غاية الوضوح ومع المتوسط
بين بين وكانه لم يتعرض له لانه من جهات حسن مطلق المبنى زمن غير اختصاص
بها وكذلك اى ولان شرط حسنها ان لا يشم رائحة التشبيه لفظا يوصى
ان يكون الشبه اى ما به المشابهة بين الطرفين جليا بنفسه او بسبب عرف
او اصطلاح ليلا تصير الاستعارة التحقيقة الغازا اى سبب الغاز وتعقيدة
اى اخفاء يقال الغز فى كلامه اذا عماه اى اخفى مراده وهذا اللغز و
الجمع الغاز نحو رطب وارطاب وتلك الوصية مخصوصة بالتحقيقة المصرحة
دون الاستعارة بالكناية كما صرح به فى المفتاح قيل ذلك لان فى المكنية
تصريحا ما بهم المشبه فلا يصر لخفاء وجه الشبه سبب لغمية والغاز والتوصية
بالخفاء الى حد لا ينتهى الى الابتذال لان من شرائط حسن التشبيه ان
يكون وجه الشبه غريبا غير مبتذل ويفهم من كون الوصية مبنية على (احتنا)
عن الاشمام لان وجه الشبه الخفى لا يوجب كون الاستعارة الغازا اذ الشمت
رائحة لسه كما لو قيل فى التحقيقة رايت اسدا يريد انسانا انجد البخر بالتحريك
الفتن فى الفم وغيره ورايت ابدا ما به لا تجد فيها راحلة واريد الناس بمثيل
للتحقيقة والتمثيل ولا يخص التمثيل كما توهم بيان الشرح لان التمثيل
من التحقيقة وانما صار الغازا لان مشابهة الناس بالابل المابه التى
لا توجد فيها راحلة فى غاية وجود مرضى منتجب فهما سبهم حقيقة غير واضحة
بحيث لو ترك التشبيه لفظا انتقل الذهن اليه فى ذكر المشبه به ولذا صرح النبى
صلى الله عليه وسلم بالتشبيه فقال الناس كابل مابة لا تجد فيها راحلة فى
روايه تجدون الناس كالابل المابه ليس فيها الراحلة الراحلة البعير ترحل
الرجل جملا كان او ناقة اى يحط عليه رحله وقوله وكالابل متعلق بقوله تجدون

وقوله لبيت فيها راحلي حالة او جملة مسائقة - وبهذا ظهر ان التشبيه اعم محلا اي
اعم بحسب التحقق لاحتمال الصدق اذ لا يصدق التشبيه على الاستعارة ولا
الاستعارة عليه ونبه على ارادة العموم بينهما بحسب التحقق بقوله محلا او
الاعم اذا اطلق يضرف الى الاعم المطلق ولم يظهر مما سبق الافتراق التشبيه
عن الاستعارة ولا يظهر به مع ضميمة ما هو ظاهر من اجتماع التشبيه والاستعارة
انه اعم من الاستعارة فلم يظهر ان الاستعارة لا تفارق التشبيه وهو لم يعلم
بل سيعلم خلافه من انه قد يتعين الاستعارة ولا يصح التشبيه فبينهما عموم
من وجه وليس لك ان تحمل العموم عليه لانه خلاف العادة ومع ذلك لم
يظهر مما سبق وليس للاعم منهما حتى يحمل عليه اذ يظهر بما سبق احد العمومين
ولما كان في عبارته هذا من الخلل غيره في الايضاح الى قوله وبهذا ظهر انهما
لا يجيان في كل ما يجي فيه التشبيه ويتصل به اي بما ذكر من جهات حسن
التشبيه تعين الاستعارة والمكان بينهما تفاوت فناسب جمعهما في فصل
واحد وقال الشارح اي يتصل بما ذكر من تعين التشبيه اذا حتى الشيء انه يتعين
الاستعارة اذا قوى الشبه بين فاعله قوله ويتصل به انه اذا قوى الشبه بين
الطرفين حتى اتحدا كالعلم والنور والشبهة والظلمة لم يحسن التشبيه وتعقب
الاستعارة ليصير كتشبيه الشيء بنفسه فاذا فهمت مسئلة تقول في قلبي
نور ولا تقول في قلبي ما هو كالنور واذا وقعت في شبهة تقول انا في ظلمة ولا
تقول كاني في ظلمة وتمن بهذا علم ان من فوائد الاستعارة الاحتراز عن
تتميم تشبيه الشيء بنفسه ولا يحصر الغرض منه في المبالغة في التشبيه والمكنى عنها
كالتحقيقية في ان حسنها برعاية جهات التشبيه لا في ان لا يشم رائحة التشبيه
لفظا لانه يشبه حضر في النفس فلا ينافي رائحة التشبيه نعم ينبغي ان يتحاشى
عما يوجب ظهور التشبيه والاستعارة التخييلية حسنها بحسن ما المكنى عنها
لا لحقا لا يكون الا تابعا للمكنى عنها عند الحصر فلذا لم يعتد هذا الحكم بقولنا
ان كانت تابعة لها كما فيه صاحب المفتاح لانه حيز وجود المكنية بدون الاستعارة
بالكناية ولم يلتفت الى بيان جهة حسنها اذا لم يكن تابعة لها تحقيقا كما صرح به حيث

قال

قال وملاحيز الحسن البليغ غير تابعة لها ومعنى ان يكون حسن الاستعارة
التخييلية باعتبار ظهور اختصاصها بالمشبه وباعتبار قوتها فيه وينبغي
ان يكون ما به قوام وجه الشبه احسن حتى يكمل فال الشارح وقائل ان يقول لما
كانت التخييلية عنده استعارة مصرحة مبنية على التشبيه فلم يكن حسنها برعاية
جهات التشبيه ايضا كما ذكر في المصرحة والمكنى عنها ويمكن دفعه بان الاستعارة
التخييلية صورة وهمية مخترعة اخترعها البليغ والحاقها الى المشبه مشابهة
للازم المشبه به وهو امر مبطن غير مصرح به في الكلام فلا يمكن بيان التفاوت
فيه وضرط درجات حسنه تفاوت حسن التشبيه المعتبر فيه فتامل فصل وقد يطلق
المجاز اما على سبيل الاشتراك او التشابه على كلمة - تغير حكم اعرابها الاضافة
لامية اي حكم لاعرابها لانه اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك فعول الشارح
هي للبيان على من قال في المفتاح تغير اعرابها من نوع الى نوع اخر كحذف
لفظ او زيادة لفظ خرج بهذا القيد تغير حكم اعراب غير في جاءني القوم غير
زيد فان حكم اعرابها كان الرفع على الوصفية فتغير الى النصب على الاستثناء
لكن لا بحذف او زيادة بل لتغير عن الوصفية الى كونها اداة استثناء
لكنه يخرج عنه ما ينبغي ان يكون مجازا وهو جملة حذف ما اضيف اليها واقيمت
مقامه نحو ما رايته مذ سافر فانه في تقدير مذ زمان لا سافرا لان مدلول قولك
كلمة ما هو اعم من الكلمة حقيقة وحكما فيدخل فيه ما ليس بمجاز نحو انما زيد
قايم فانه لتغير حكم اعرابه بزيادة ما عن الكافة وان زيد قايم فانه تغير اعراب
زيد عن النصب الى الرفع بحذف احد نوني ان وكتبتها وغير ذلك مما عرفته
لو كنت في روضة من التقطن والصحيح كلمة تغير حكم اعرابها الاصلي الى غيره
اي غير الاصلي فان ربك في جاء ربك تغير حكم اعرابه الاصلي اي اعرابه
الذي يعتبره بالاصالة لا بتبعية شيء وهو اخر الجد في المضاف اليه الى غير
الاصلي الذي جعل بمابعده اخر كالرفع الذي حصل فيه بجزئية مضاف
المحذوف ونيابته له وليس ما غير اليه الاعراب الاصلي في الامثلة المذكورة
الى غير الاصلي بل الى اصل اخر وكذلك يدخل فيه نحو ليس زيد بمنطلق وما

فصل
وقد يطلق المجاز الخ

زيد لقائم مع ان المفتاح بانهما ليسا بمجازين وزاد قيد الاخراجهما بان قال
او زيادة لفظ مستغنى عنه استغناء واضحا نحو كفى بالله وحسبك درهم
بخلاف ليس زيد بمقام وما زيد لقائم وفسر شارحو المفتاح الاستغناء
الواضح بما لم يظهر لزيادته فائدة اصلا وزيادة الباء في النفي للتاكيد
النفي قال الشارح المحقق وظاهر عبارة المفتاح ان الموصوف بهذا النوع من
المجاز هو الاعراب يريد به انه قال الحكم الاصلي لقوله ربك هو الجواد
الرفع بمجاز وكذا قال النصب في قوله تع واسال القرية بمجاز والجر في ليس
كمثله مجاز واعترض عليه بان الاولى ان يكون المجاز هو الكلمة دون الا
عراب لانه لا تتم في المجاز الزيادة نحو ليس كمثله انه تعذر الاعراب عن محله
وقد صرح المفتاح بان اعتبار المجاز ههنا باعتبار سابقه المجاز في اللغوي
عن الاصل الى غير الاصل ورد ذلك بان ظاهر عبارته تعريفه الذي يجب
حفظه انه تعيين الكلمة حيث قال وهو عند السلف ان يكون الكلمة منقولة عن
حكم لها اصلي الى غيره فليدل قولك واما الرفع فمجاز بان المراد فحكم مجازي
عنزلة المعنى المجازي في المجاز والمجاز شائع بالمعنى السابق لا بهذا المعنى
فانه قلما يستعمل كما دل عليه قوله وقد يطلق اذ لا غرض يتعلق به في فن
البيان قال الشارح حاول المصنف التنبيه عليه اقتداء بالسلف وحفظا للمتعلم
عن الزلق عند استعمال المجاز بهذا المعنى هذا والاولى القناعة بالوجه الثاني
اذ لا بد للتعرض السلف لهذا المعنى من وجهة وهي ليست الا الحفظ المذكور
وستعرف تحقيق هذا المجاز على وجه يكون مقصودا في البيان فالاولى كقوله
تع وجاء ربك لاستحالة مجيء الرب بنحو ان يحمل على ان التقدير جاء امر
ربك او عذابه واسال القرية للوثوق بان المحذوف سوال اهل القرية وان
كان الله قادرا على انطاق الجدران ايضا انه ولئن المقام مقام تذكر
المخاطب وجعله معتبرا بشان اهل القرية حتى يقال لها اسال القرية وقل
لها ما صنعوا كما يقال سل الارض من شق انهارك فانه لا خلاف في امثال
هذا المقام المضاف على ما صرح به الشيخ عبد القاهر وسر ذلك ان التصرف هنا
في السوال

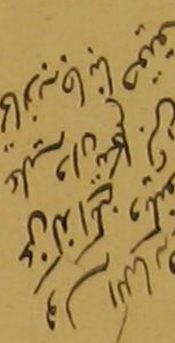
في السوال والقصد من الامر بالسوال الامر بالتامل في القرية الخالية عن اهلها
والتامل فيها والاعتبار بها والتذكر بحال ما تعلق به المخاطب من المنازل و
المارب والثاني كقوله تع ليس كمثله شئ فان الاصل ليس مثله وتغير حكم
اعراب مثله الى النصب الى الجر بزيادة الكاف دون المثل كما قيل بدليل
ان الزيادة تشاهد منه وضع الاول بان الحكم بزيادة الحرف سماعي ليس
الا حرف الا حرف الا سف وكذلك من جعله بان القول بزيادة المثل تؤدي الى القول
بدخول الكاف على المضمر والى الحاجة الى تقدير متعلق للجار وقد يقال المقصود
من هذا الكلام نفي ان يكون شئ مثله تع وكما يكون قصد هذا المعنى بجعل
الكاف او المثل زائدة يمكن مع الاستغناء عن جعل شئ منهما زائدا بل
بالتحفيل مع عدم الزيادة بطريق الكناية التي هي ابلغ من التصريح وذكر
الشارح المحقق له وجهين احدهما وهو ما نقله عن الكشاف وهو انهم قد قالوا
مثلك لا يبخل فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق
الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوا عمن يماثله وعن يكون على اخص
اوصافه فقد نفوه عندكم تقولون قد بلغت الدراية وبلغت ابرايه يريدون
اتباعه وبلوغه مع الفرق بين قوله ليس كالله شئ وقوله ليس كمثله شئ الا ما
يعطيه الكناية من فائدتها وهما عبارتان محققتان على معنى واحد وهو نفي ز
المماثلة عن ذاته وتحقيقه قوله تع بل يداه مبسوطتان فان معناه بل هو جواد
من غير تصور يد ولا بسط لها انما وقعت عبارة عن الجود لان يقدرون شيئا
آخر حتى انهم استعملوها لا يد له وكذلك يستعمل هذا فيمن له مثل ومن لا مثل له
هذا وينبغي ان يعلم ان نفي المثل عنه تع ينفي مثل المثل مجاز متفرع على
الكناية لانه لا بد في الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقي وهذا انما يصح فيما
يمكن في حقه المعنى الحقيقي واما فيما يمتنع فلا يصح فهو مجاز متفرع على الكناية
بان يدعى الكناية لما انتقل عن محل يصح فيه المعنى الحقيقي الى محل يمتنع انتقلت
مجازا فاطلاق الكناية مسامحة شائعة تسمية للفرع باسم اصله هذا على
حذوها وما حققه واما يقتضيه الراي الصايب فلعله عينه الله اذا

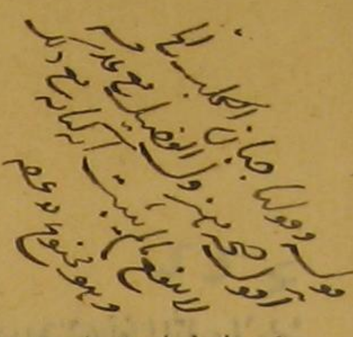
حاز ارادة المعنى الحقيقى للانتقال الى اللازم فيما يتحقق فيه احكام
تحققه فلم لا يجوز تلك الارادة فيما يمتنع حتى يكون كناية محضة وهما يتعلق
بتحقيق هذا الوجه من الكناية وبه يمتاز عن الوجه الثانى الذى سنذكره لك ان
نفى المثل عنه تعالى على هذا الوجه لازم لنفى المثل عن مثله تع لانه اذا انتفى
المثل عن مثله وهو على احض اوصافه ينتفى عنه بطريق الاولى لانه حقيقة
ان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفى اللازم يستلزم نفى الملزوم
وذلك لانه لو كان له تع مثل لكان لمثله مثل وهو ذاته تعالى لان المماثلة
من الجانبين واورد عليه السيد السند انه لا تفاوت بين هذين الوجهين
فى باب الكناية الا بحسب الاستعارة وبيان ذلك ان الكلام الوجهين لكناية
فى التشبيه حيث نفى فيهما المثل والمراد نسبته الى المثل فحرجهما
الى استعمال لفظ دال على نفى مثل المثل فى نفى المثل الا انه عبر عن الاول
بانتفاء ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفى اللازم يستلزم نفى الملزوم
وعن الثانى بان نفى المماثل عن هو على احض اوصافه نفى للمماثل عنه
وطريق المبالغة فالصواب ان هذا الوجه ليس كناية بل هو من المذهب
الكلامى بايراد حجة على نفى المثل على طريقة اهل الكلام فيكون المال انه
ليس لمثله مثل فلا يكون له مثل اذ لو كان له مثل لهو ذاته تع وح
يكون لنا وجهان متميزان هذا وقد عرفت التمايز بين وجهى الكناية وان
مناره على اخلاق وجه تردد نفى المثل لبقى فيهما وكفى شاهدا فى التمايز
بينهما انه يرجح على الوجه الثانى ما لا يرجح على الاول وهو انا لا نسلم انه
لو كان له مثل لكان ذاته مثل الا مثله لان مثل الشئ ما هو ملحق به
الحاق الناقص بالكامل على ما عرفت فى باب التشبيه حتى لو تساويا لم يرق
الامر فى باب البلاغة عن التشبيه الى التشابه فان قلت فقد سقط هذا
الفرق الوجه الثانى قلت كانى لصاحب هذا الوجه اقول ينبغى ان يكون مرادى
المقصد من الاية اكثر من نفى الملحق بذاته ليلا يقطر عن نفى المشارك للكل
نقول الى ارضى فحمل ابلغ كل كلام على ترك ما هو احض من العدول من التشبيه

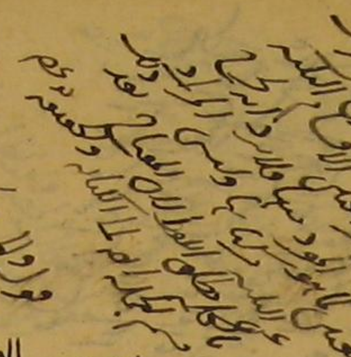
الى

الى التشابه فى امثال هذا المقام فيقول المراد على هذا نفى المثل ويلزم من
انتفائك انتفاء المشارك بطريق الاولى ولا يخفى ما ذكرته من وجه الكناية
بل يتعين حينئذ الحكم بزيادة الكاف نعم لو اريد الترجيح بطريق
الكناية فالوجه هو الاول هذا ظهر سقوط المذهب الكلامى ايضا وايضا يتجه
على الحمل على المذهب الكلامى انه لا يخص بالوجه الثانى بل يصح ما
ذكره الكشاف ايضا على المذهب الكلامى وانه ليس نفى المثل اوضح من
نفى المثل حتى يستدل به على نفى المثل والكناية وجه ثالث يتضمن التعريض
لتثبيت المثل بانك لم تتعقل الواجب بل لم تتعقل الا مثله اذ لو تعقلت
ذاته لم تثبت له مثلا فالليق بحالك فى مقام نفى المثل عنه تع نفى المثل
عن مثله تعالى فتنبه قال صاحب المفتاح ورائى فى هذا النوع ان بعد المجاز
بالمجاز وشبهها به لاشتراكهما فى البعد عن الاصل الى غير الاصل لا
ان بعد مجازا ولذا لم اذكر الحد شاملا له لكن العهدة فى ذلك على السلف
وكانه اراد انه لا مرضى بحمله مشاركا لما سبق فى اسم المجاز (وداخلا) تحت
حده او جعل اللفظ مشتركا بينهما لان لفظ المجاز لا ينصرف فى اطلاقه
الا الى الاول ولا يراد به هذا الفرد الا بالقرينة لكن العهدة فى جعل اللفظ
مشتركا بينهما اشتراكا معنويا او لفظيا كما يشتد عليه تقسيم المجاز
الى هذا النوع وغيره فلا يتجه عليه ما ذكره الشارح المحقق ووافقه السيد السند
عليه انه اراد بعده من المجاز اطلاق لفظ المجاز عليه فلا نزاع له فى ذلك
سواء كان على سبيل المجاز او الاشتراك وان اراد انهم جعلوه من اقسام المجاز
اللغوى المقابل للحقيقة المفسر بتفسيرنا وله وغيره فليس الا لذلك لاتفاق
السلف على وجوب كون المجاز مستعملا فى ما غير وضع له مع اختلاف معاييرهم
فى اللغة فلا يعرف له ههنا معنى يتردد به انا نقول لا نزاع معهم فى اشتراك
المجاز بين النوعين اشتراكا او معنويا او لفظيا كما يشتد عليه تقسيم المجاز اليهما
ثم نقول لا بعد ان ان تقال هذا النوع من المجاز هنا من نقل الكلمة عما وضعت
له الى غيره قال للكلمة وضعا افراديا ووضعا تركيبيا فهى مع كل اعرابها فى التركيب

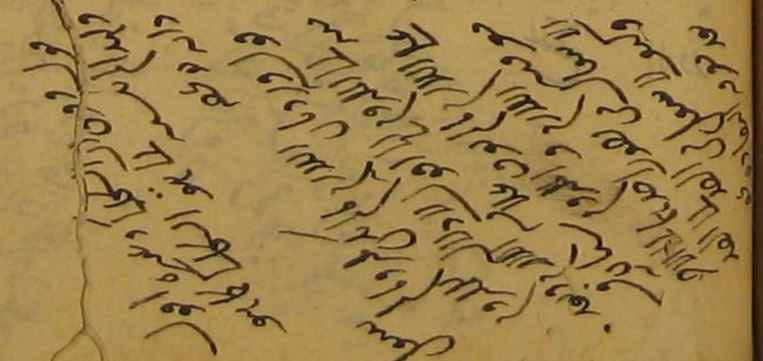
وضعت لمعنى لم يوضع لمع اعراب اخر فاذا استعمل مع اعراب في معنى وضع له
مع اعراب اخر فقد اخرجت عن الموضوع له التركيبي الى غيره مثلا القرية
بالنصب في اسال القرية موضوعة لمعنى تعلق به السوال وقد استعمل في
معنى تعلق بما اضيف اليه السوال ويمكن ان يجعل تحت تعريفنا تبعا للمجاز
ويجعل مقصود الصاحب السائل للتعلق اغراض يبنيه به بلاداية وقد تقل
الشارح في هذا المقام تعريفا للمجاز بالزيادة وتعريفا للمجاز بالحذف عن الاحكام
وطول فيه الكلام وزاد على السند السند فوائد في بيان المقصود والمرام
الا انا خففنا عن السامع فتركناه فان اشتهيته فارجع اليها وان فاتك
ماكنا نزيد عليها لكن علينا فانك لا تتحمل بالدنيا الكناية مصدر تولهم
كنيت به عن كذا اكني من حد ضرب وكلوت اكنو من حد نصر اي تكلمت بما
تستدل به عليه او تكلمت به واردت غيره او تكلمت بلفظ يحاذيه
جانبها حقيقة ومجاز والمعنى الاخير قريب من المعنى المصطلح عليه اعني
قوله لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادة معه وقد اشار الى
غاية قوله مع جواز ارادة معه وهو اخراج المجاز عن التعريف بقوله
ظهر انها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه
الا انه لم يقل فخرج به المجاز مع انه احضر واوضح في المقصود لما ذكر
مع الاشارة الى بقية الفائدة بتنبيها على ان العمدة في الفرق بين الكناية
وهو هذا الذي هو الوجه الاول للفرق الذي ذكره السكاكي والوجه الثاني
من الفرق الذي ذكره وهو قوله وفرق بان استعمال فيها من الملازم الخ ليس
بشيء وكما يخرج به المجاز بعض الحقائق الصرفة كلفظ الصلوة المستعملة في
الدعاء بحسب اللغة فانه يصدق عليها لفظ اريد به لازم معناه لكن لا يجوز
ارادته معه اذ لا يجوز حمل الكلام باصطلاح اللغة ارادة المعنى الشرعي
فضلا عن ارادته معه فلا حاجة لاخراجه الى اعتبار حيثية الفرد اي الملازم
معناه من حيث انه ملازم ولفظ الصلوة اريد بها الدعاء من حيث انه موضوع له
من حيث انه لازم الموضوع له فان تفت بانه فلا يرد حينئذ ان يقال للقائدتين
المذكورتين

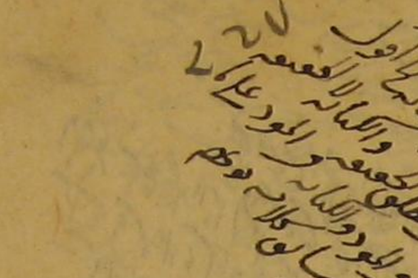




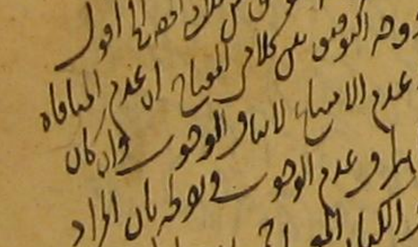


استشكل الدوري في تعريف الكناية ويدخل هذه الامثلة في تعريف المجاز التحقيق
انه اذا امتنع ارادة المعنى الحقيقي فهو مجاز وانما جعل الكشاف الامثلة
المذكورة من باب الكناية لا كنايات وتقرير ان مجازات متفرعة على
الكناية بمعنى استعملت في المعنى الكنائي كثيرا بحيث وطن النفوس المعنى
الحقيقي فصار ذلك سببا لاستعمالها في محل امتنع المعنى الحقيقي
فانقلبت الكناية مجازا لكن اذا امكن المعنى الحقيقي ويكون مستبقا
بجعل كناية كما في بسط اليد فيمن فقدت يده للقصاص في الخلقة
فان استعمالها في كرم كفاية لامكان المعنى الحقيقي فيه وقد يترك لانه
كان امتناع المعنى الحقيقي قرينة مانعة عن ارادته كذلك اتفاقا
قال الشارح وفي الايضاح ان الفرق بينه وبين المجاز في هذا الوجه
في هذا الوجه اي من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه وهو ليس بصحيح
اللهم الا ان يراد بالمعنى معنى باللفظ وهو لازم المعنى الموضوع له
ولا يلزم المعنى معناه الموضوع له وفيه ما فيه هذا كلامه وكانه الاولى ان
فيه ان المعنى الموضوع له هو الملزوم كما سيذكره وفيما ادعاه من امتناع
الايضاح اي من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه فلا اسلم عليه شيئا فان
قلت قد صرح في المفتاح ان الكناية مرادا بها معناها مع لازمه حيث يقال
اذا استعملت الكلمة اما ان يراد بها معناها وحده او غير معناها وحده او
معناها وغير معناها معا والاول الحقيقة والثاني المجاز والثالث
الكناية فمعنى ان فرق الكناية بما اريد به معناه مع لازمه قلت ليس
هذا الكلام منه مانعا الا شبهة في انه كثيرا ما قال طويل النجاد انه
كناية مع انه ليس هناك ارادة المعنى الحقيقي وحمل المذكور به ما يشعر
به كلامه في الفرق الاول بين الكناية والمجاز حيث قال ان الكناية به
لا ينافي ارادة الحقيقة بلفظها فلا يمتنع في قولك فلان طويل النجاد ان يريد
طول نجاد من غير ارتكاب تاويل مع ارادة طول قامته فانه يشعر بجواز ارادة
المعنى مع لازمه وبناء هذا التعريف على هذا لكن فيه بحث لان امتناع ارادة

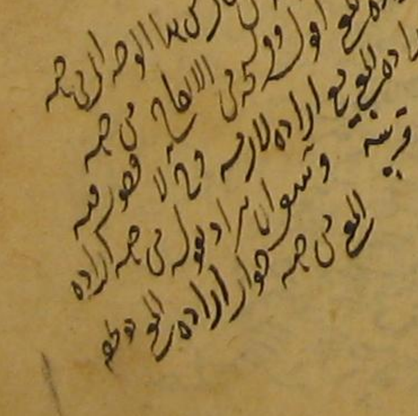




قوله والكناية لا تنافي ارادة المعنى الخ قد يقال ان عدم المنافاة
وعدم الاحتياج لاثبات الوجوب وان كان
ظاهرا وعدم الوجوب يوجب ان المراد
والكناية المعنيان جميعا معا مع ان ليس المراد
ما هو الظاهر فتامل



قوله والوجه ان يقال المجاز هو الوجه الذي جعل
ارادة المعنى الاول وهو كون الاضاءة من جملة صفات
ارادة المعنى الثاني وهو كون المرأة من جملة
قريبة الخ



قوله والكناية الاولى والكناية الاخفى والكناية الاعمى والكناية الاعم
والكناية الاخص والكناية الاعم والكناية الاخص والكناية الاعم
والكناية الاخص والكناية الاعم والكناية الاخص والكناية الاعم
والكناية الاخص والكناية الاعم والكناية الاخص والكناية الاعم

المذكور بين مجرد قولي مع جواز ارادته فقط يكفي لها ذلك لكن في التنبيه على
ان ارادة اللازم اصلا ارادة المعنى بتبعية ارادة اللازم والانتقال
منه الى اللازم كما يفهم من قولنا جاء زيد مع عمرو وهذا قال جاء زيد والامير
الامير ولا قائل جاء الامير معه والممنوع هو الجمع بين المعنى واللازم على وجه
يكون كل منهما مقصودا بالاصالة مع الجمع على وجه يكون احدهما تابعا
للاخر وسيلة الى قصده وفهمه لكن فيه ان استعمال كلمة مع في قولنا مع جواز
ليس كما سبق لان ارادة اللازم المعنى ليس تابعا لجواز ارادة الاثر
بقال كلمة مع يدخل على المتبوع من المتضايفين وجواز ارادة معناه مع
لازمه لم يشارك اللازم في الارادة تامل ومعنى قوله انها كالف المجاز في
جهة ارادة المعنى الحقيقي ان ارادة المعنى الحقيقي فارق بينهما فانها جائزة
في الكناية كما ذكره في التعريف ممتنعة في المجاز كما دل عليه تعريف المجاز حينئذ
لايتجه ما ذكره الشارح ان مابه المخالفة جواز ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة
لازمه لا ارادته فبين التعريف وقوله في جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه تنافي
ودلالته لايتنوع ظهور ان المخالفة في جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة
لازمه ولاحاجة في نظرها الى تقدير الجواز كما ذهب اليه الشارح فان قلت
قد صرح صاحب الكشاف ان قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله ليس
كمثله شئ كناية مع امتناع المعنى الحقيقي في حقه تعالى فيمتنع ارادته للتقيد
بقولهم جواز ارادته معهم خرج كثير من الكنايات قلت منهم من يقول بعض
جواز ارادته جواز ارادته معهم في الجملة ففي بعض المواد فلا يخرج الكناية
يمتنع جواز ارادة المعنى الحقيقي في بعض المواد والكفى انه في غاية البعد
على انه يدخل هذه الكناية في تعريف المجاز لانه يصدق عليه انه اللفظ المستعمل
في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وقال الشارح في
المختصر ان المراد مع جواز ارادته معه من حيث انها كناية واحتياج الارادة
في هذه الاشارة بواسطة حضور الملزوم وهو كلام خال عن التحصيل حيث انه يوجب

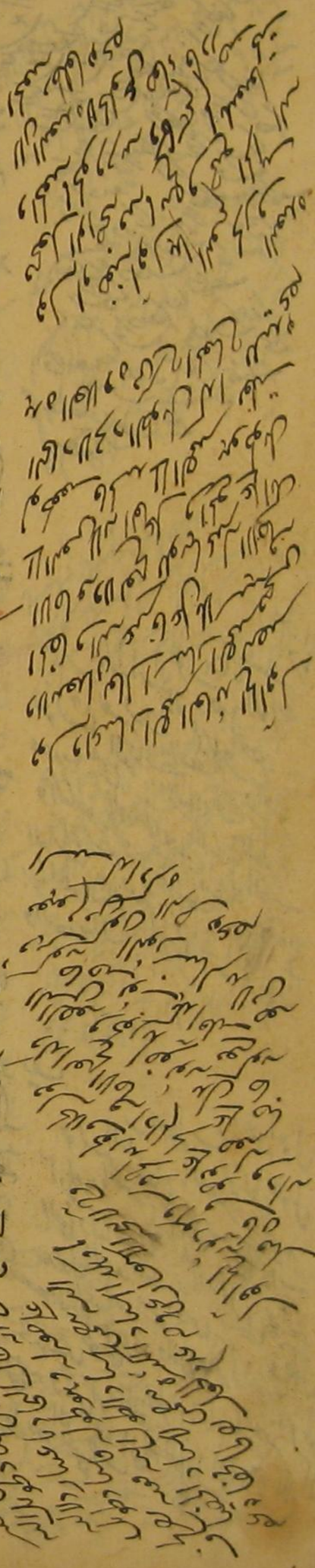
[illegible] الدور

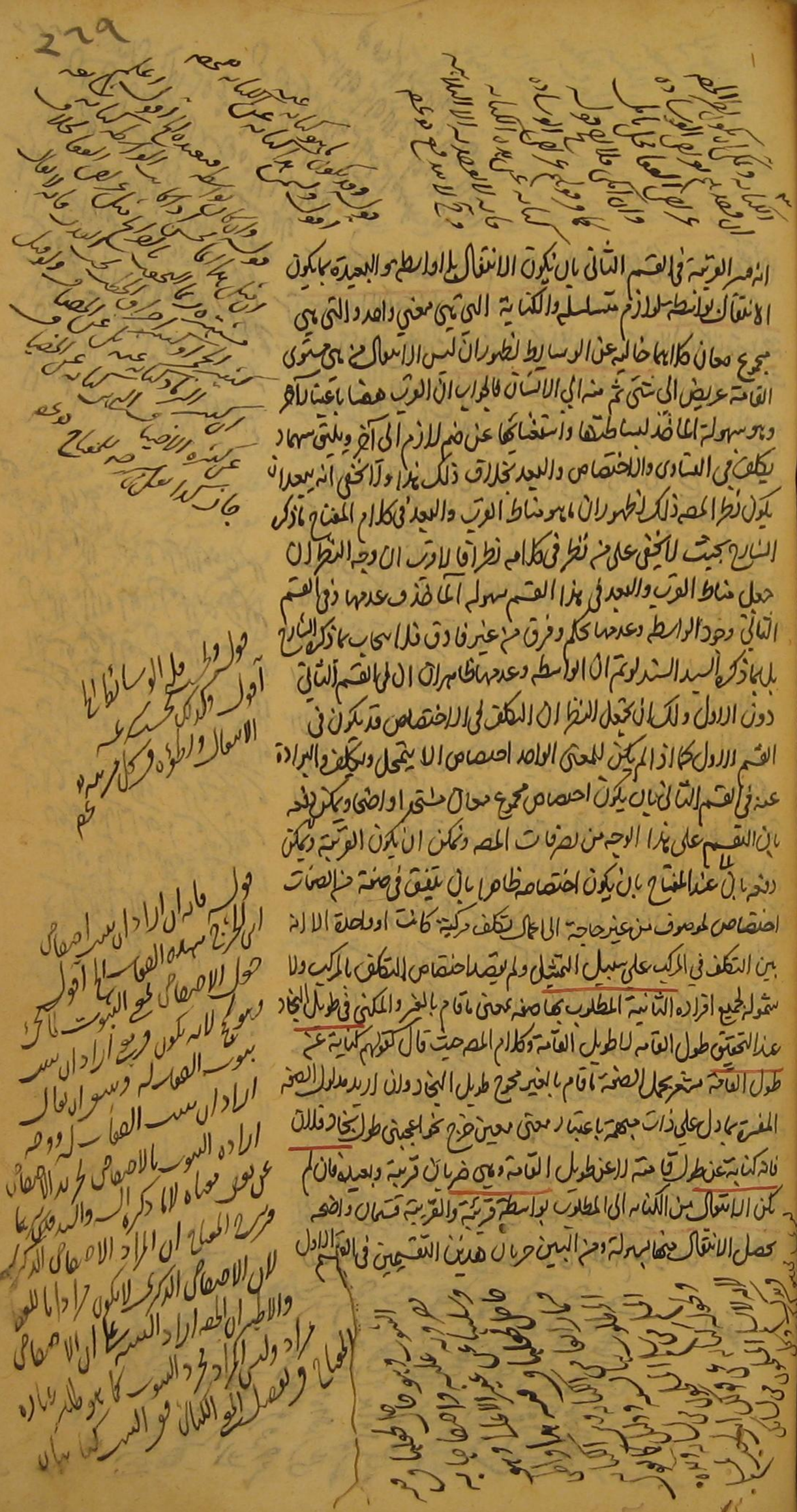
قرينة مانعة عن ارادته على ما عرفت ولما بحث تذكره لك وان كان الاسهل
للاطناب رجاء ان تخدو لنشاطك في السماع فانه معجب للالباب وهو انه
يمكن ان يجعل الكناية كلها حقائق صرفة ويكون قصد ما يجعل معنى كنائيا
من قبيل قصد التنبيه بعد اقامة الدليل فيكون قولنا فلان كثير الرماد
حقيقة صرفة ذكرت دليلا على انه مضافا فيكون التقدير فهو مضافا ولا
يكون هناك استعمال كثير الرماد في المصيان وفرق لم يتنبه الى السكاكي مع
انه ذكره في كتابه لايخفى كما صرح به في الايضاح بان الانتقال فيها اي
في الكناية من اللازم الى الملزوم كالانتقال من طول النجاد الذي هو لازم
لطول القامة اليه وفيه اي في المجاز من الملزوم الى اللازم كالانتقال من
الحيوان الذي هو لمذوم النبت الى النبت وللخفي ان هذا لا نظر في
الاستعارة لان الاسد ليس ملزوما للرجل الشجاع وكذا في كثير من المجازات
المرسلة ولو جعلت ملزومات بالقرينة فالكناية ايضا ملزوم بالقرينة ورد
هذا الفرق بمنع ان الانتقال في الكناية من اللازم الى الملزوم بل
اللازم مالم يكن ملزوما لم ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم من حيث
انه لازم يجوز ان يكون اعم من الملزوم وزاد للاشارة للعام على الخاص فيه
انه لو عرف علاقة الملزوم بين اللازم والملزوم ينتقل منه اليه لا محالة
وان لم يعرف لم ينتقل منه الملزوم ايضا وحينئذ اي حين اذ كان
اللازم ملزوما يكون الانتقال من الملزوم الى اللازم كما في المجاز فلا
تتحقق الفرق والسكاكي ايضا معترف بان اللازم مالم يكن اخص او مساويا
لم ينتقل منه الى الملزوم فان قلت ان اللازم كيف يكون اخص ويوجد
بدون الخاص فيلزم وجود الملزوم بدون قلت اراد باللازم التابع والرديف
كطول النجاد التابع لطول القامة وذكر في موضع آخر من كتابه ان الانتقال
في الكناية يتوقف على مساواة اللازم للملزوم فغير موثوق به وان وثقه
الشارح في هذا المقام وبهذا ظهر الجواب عن رد الفرق بان السكاكي اراد
ان الانتقال في الكناية من التابع وفي المجاز من المتبوع ومنع الشارح كون

[illegible]

الارسال في المجاز من المتبوع دايما او ربما يتجوز بالنسبة عن التبعية ويكون الفرق
بان ذلك الفرق مبني على ان الموضوع له مرادا بدا في الكناية لكن لينتقل منه
الى ملزومه فالموضوع له في الكناية تابع في الارادة والانتقال في التابع في
الارادة الى المتبوع وفي المجاز لا انتقال من الموضوع له الذي هو المتبوع المخصص
للمعنى المجازي لانه الاصل بالنسبة الى المجاز ولم يعرضه التبعية بحسب الارادة
ولو بني الكلام على جواز ارادة الموضوع له في الكناية يكون الفرق بينهما في
الجملة وهي اي الكناية على اقسام الاول اي القسم الاول وثانيته باعتبار
الخمس لانه الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة اي لغير صفة ولا نسبة عن
الموصوف وكانه قال المطلوب بها الموصوف كما في عبارة المفتاح ليكون لغرق
بهذا القسم من الكناية بما هو منه وللنظر مقابلة هذا القسم بالقسمين الاخرين
فمعناها اي معنى الاول ما هي معنى واحد اي عبارة عما هو معنى واحد
كقولك والطاعنين بجامع الاضغان فان مجامع الاضغان معنى واحد كناية
عن القلوب ومعنى مجموع معان حصل بضم لازم والى لازم واطلق على
الموصوف كقولنا كناية عن الانسان حي مستوي القامة عريض الاظفار و
شرطها الاختصاص بالمكني عنه ليحصل الانتقال منها الى المكنى عنه لكن
الاختصاص لهم من الحقيقي كما في الواجب والقديم وغير الحقيقي كما اذا اشتهر
زيد بالضافية او صار كالعلم فيها بحيث لا تفيد بعض صفاته غيره وفسر الشارح
القسم الاول بان يتفق في صفة من الصفات اختصاص موصوف معين
فتذكر تلك الصفة لينتقل بها الى ذلك الموصوف والقسم الثاني بان
يوصف بصفة تنضم الى لازم اخر واخر ليصير جملتها مختصة بالموصوف لينتقل
بذكرها اليه وفيه ان تفسير القسمين على هذا الوجه يجعل اشتراط الاختصاص
لغوا لانه لما ذكر صاحب المفتاح القسمين مطابقين لهذا التقسيم
لم يذكر الاشتراط ومن البين ان تخصيص هذا الشرط بهذا القسم من الاقسام
الثلثة من غير مخصص وجعل السكاكي الاولى يعني ما هو معنى واحد قريبة
والثانية بعيدة قال المصنف في الايضاح وفيه نظر فعلى الشارح والعذر

انه



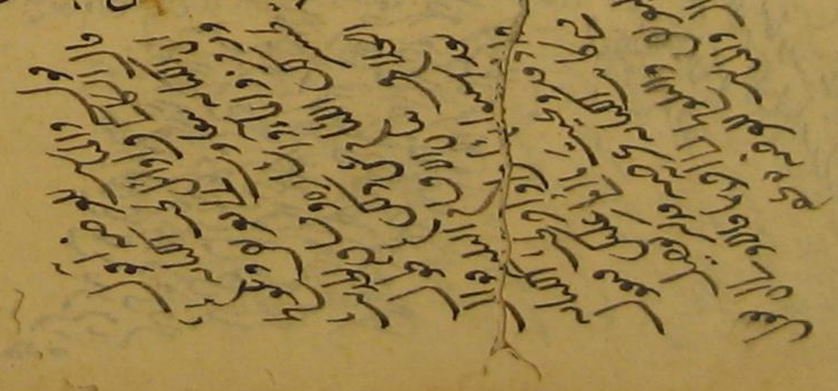


فى الكناية وكانها اهمل فيه لعدم الاطلاع على امثلتها فى كلام البلغاء كقولهم
كناية عن طول القامة طويل النجاد وحض هذا القسم بتعدد المثال
فى بين الامثال اشارة الى القسم آخر كما اشار اليه بقوله والاولى كناية سارحة
لا يشوبها شئ من التصريح فى الكناية التصريح بالبعض الصفة بمعنى ما دل على ذات
مبهمة باعتبار معنى معين الضمير الراجع الى الموصوف مرددة احتياجها الى مرفوع
مسند اليه لثانيتها الفعل الذى لم يحل مرفوع على ما قيل ولبح المضاف اليه
عن كونه فاعلا الى كونه فضلة فيبعد الاضافة عن استيجاب ايهام اضافة
الشئ الى نفسه لان الصفة عين فاعلها على ما نقول فاضافة الصفة الى الموصول او
الملحق به ولا يكون الى الفاعل قطعا لكن هذه الاضافة لاحسن لا تتبع ما لم يتضمن
الصفة معنى قائما بالضمير يقتضيها لا محالة حين الاضافة فان الطويل المسند الى
النجاد واحد يتضمن طول قامة فهذا الاعتبار حسن اسناده الى ضمير بعد
الاضافة لان اسناد الطول الذى هو صفة النجاد فى قوة طول القامة اليه
بخلاف زيد اصفر ثوبه وهذا التحقيق عرفت ان اسناد الطويل الى ضمير
الموصوف لا يجعله صريحا لانه اسناد هو صفة النجاد بل يجعله فى قوة التصريح
لان الاسناد ينظر فيه بصحة طول القامة وكانه اسند باسناده طول القامة
وهذا الحكم بان فيه تصريحا ما لانه اسند اليه الطويل الذى هو حال كما طعنه
الشارح لطيف ولو كان كذلك لخص هذا الفرق بطويل نجاده وطويل الى دو يكون
قولنا زيد كثير الرماد كناية سارحة كقولنا زيد كثير رماده وقد اورد على
ظنه هذا انه يجب ان يكون النجاد تصريحا لا كناية فيها تصريح ما وتكلف فى
جوابه بان اعتبار الصمير دام لوطى هو احتياج خلو الصفة عن مرفوع وبما
حققناه لا اتجاه لهذا السؤال او خفية ما عطف عليها واضح وخفاؤها بان
يتوقف الانتقال فيها على تامل واعمال روية ولا تخفى ان السارحة والمشبهة
بالتصريح حاذيان فيه نحو عريض القفا وكذا الواضحة و
الخفية بان يكون الانتقال فى كل مرتبة واضحة او لا يكون كذلك وكانه لم يعتبر
لان الكناية مع الواسطة مع خفاء لا محالة كقولهم كناية عن الابلة عريض

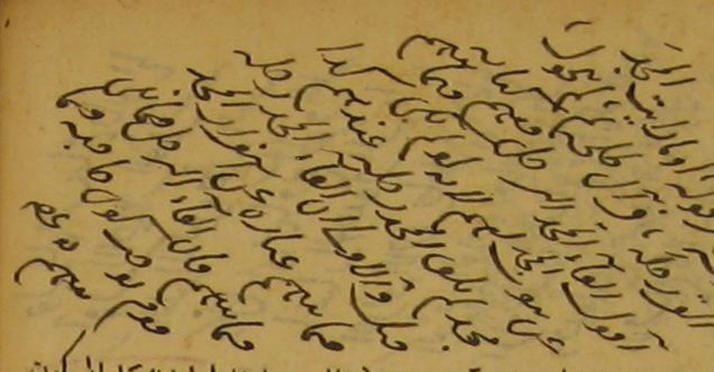
القفا

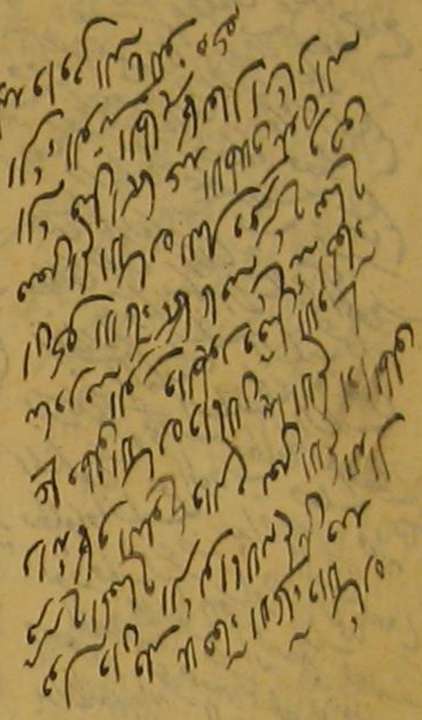
القفا فان عريض القفا وعظم الراس مما يستدل به على بلاهة الرجل وهو
لازم لها بحسب الاعتقاد ليلا واسطة لكن هذا الاعتقاد ليس مشتركا بين
الناس بل يختص به واحد دون واحد فلا ينتقل اليه الا بعد تامل وجعل صاحب
المفتاح قولهم عريض الوسادة كناية قريبة خفية عن هذه الكناية اعنى قولهم
عريض القفا قال المصنف فيه نظر ووجه النظر ويحتمل ان يكون ما ذكره المفتاح قسم
انه كناية بعيدة عن الابلة لانه ينتقل منه الى عريض القفا ومنه الى الابلة
وحينئذ يندفع بما ذكره فى جوابه من انه لا امتناع ان يكون الكناية بعيدة بالنسبة
الى المطلوب وقريبة بالنسبة الى الواسطة بل الامر كذلك فيما يكون الانتقال
منه الى المطلوب بواسطة فمنه صاحب المفتاح على ان المطلوب بالكناية
قد يكون الواسطة اذا كانت فى افادة المطلوب وظهوره المطلوب منه كانه
المطلوب نفسه وقد يكون المطلوب فلا ينتهى القصد فى الحيازة الى الواسطة
بل يذهب الى المطلوب لكن كوجه النظر ما ذكره احتمال ضعيف لانه بعد ما ذكر
السكاكى كناية قريبة عن هذه الكناية لا يتوجه عليه انها بعيدة لان الانتقال
منها الى الابلة بالواسطة فكيف يظن بالمصنف مثل هذه الغفلة ويحتمل ان يكون
الكناية عن الكناية انما يكون اذا كانت الكناية الملكنية مشتهرة وربما اتفقت
بالصراح فانه لا يكنى بكثير الرماد عن كثرة احراق الحطب تحت القدر فانها
ليست كالصريح فى الاطراف وليس عريض القفا كالصريح والا لم يكن من الكناية
كما اعترف به السكاكى ولا يخفى لطف هذا النظر ودقته والجواب عنه ان الكناية
الخفية ما كان الانتقال فيها محتاجا الى تامل قبل الاشتهار وعريض القفا
لاشتهاره فى الكناية عن البلاهة الحق بالصريح فيحسن ان يكنى عنها بعريض
الوسادة ويحتمل ان يكون معنى قولهم عريض الوسادة كناية عن الكناية
فانهم يقصدون به البلاهة وليس وقصد عريض القفا عنها الا مجرد فرض
وتقدير فلا يصح قول السكاكى كما فى قولهم عريض الوسادة كناية عن هذه الكناية
بل الصحيح ان يقال كما فى عريض الوسادة كناية عن هذه الكناية وحينئذ لا حا-
جة له ويحتمل ان يكون ان الغريب انما يكون بينه وبين واسطة والاخفاء فى ان المراد

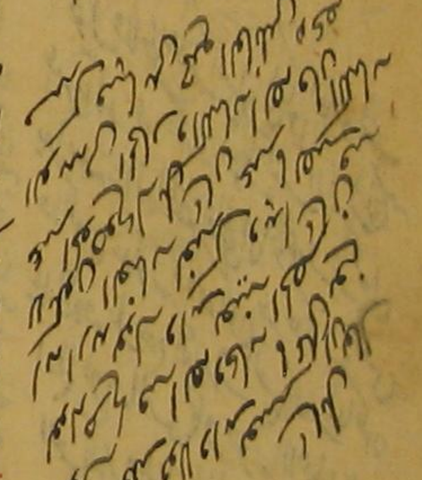
لعرض الوسادة الاملم سواء تصدبه عرض الفضاء اولا بله فلا احتمال ان يكون
قريبا وجوابه حينئذ ان المطلوب عبارة عن المقصود من اللفظ ما لا يكون وسيلة
الى شيء بعد افادته باللفظ وان كان اى الاسعاف بواسطة فهي بعيدة قصدا
عن ان يكون باكثر من واسطة ولم يقل والا فبعيدة ليدا يشمل الموطوء عليه وان
الاعذب مقابله الاثبات والنفي لا مقابله النفي ونفيه كقولهم كثير الرماد فانه
ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ومنها اى من كثرة
الاحراق وكذا اكل صغير يأتي الى كثرة قبله الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة
الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف ومنها الى المقصود وهو
المضاف وبحيث قلة الوسائط وكثرتها وسرعة الانتقال في كل مرتبة وبطئها
يختلف الدلالة على المقصود وضوحا وخفاء والثالثة المطلوب كما لثة سواء
كان طرفا النسبة مذكورين صريحين ويقرد الكناية في النسبة او احدهما مذكورا
صريحا والاخر كناية فجميع الكناية في النسبة مع الكناية عن الموصوف او
الصفة او كلاهما مذكورين كناية فيجتمع الاقسام الثلثة فالاحتمالات الحاصلة
سبعة اربعة منها اجتماع الثلث او اثنان منها ولا يخلو شيء منها حصر
النسبة ان المقسم مقدر بالوحدة كما في سائر التقسيمات ثم نرجع قوله عليه الصلاة
والسلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن الاستدلال على كفر
الموذي المعرض بان ذلك هو كناية عن ان هذا المؤذي كافر لانه لا يسلم
المسلمون عن لسانه ويده وكل من لا يسلم المسلمون عن لسانه ويده فهو كافر
يكون قسما رابعا من الكناية لقوله اي قول زياد الا عجم ان السماحة اي الكرم
ان الجود ليلا يكون الحذي تطويلا والمروة بضمتين كمال الرجولية والتدين
اي الجود في قبة هي يكون فوق الخيمة تتخذها الرؤساء ليبات بيت عتيك حمل
فوقه ضربت على ابن الخشرج على وزن جعفر اسم رجل فانه اراد ان يثبت
اختصاص ابن الخشرج بهذه الصفات قال الشارح اراد بالاختصاص ثبوت
الصفات له سواء كان على طريق الحصر او ايدل عليه انه جعل السماحة من
الصفات بالاختصاص المذكورة الى الكناية سمح ابن الخشرج او حصل السماحة



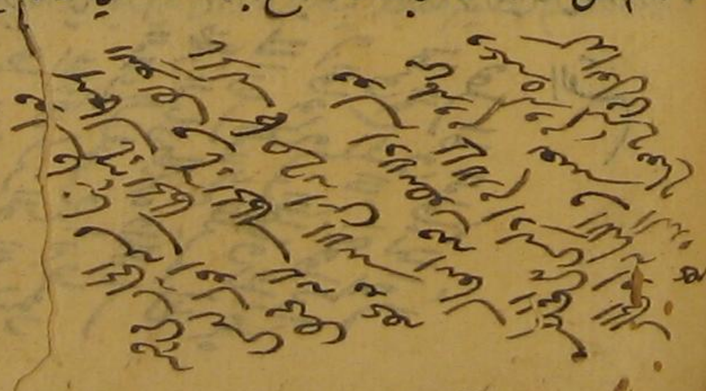
لـ







لـ اد ابن الخشرج سمح وفي البين انه لا حصر في شيء منها ويؤيد ما ذكره قوله في
الايضاح فانه حين اراد ان يصرح باثبات هذه الصفات لابن الخشرج جعلها
في قبة تنبيها بذلك على ان محلها ذو قبة وجعلها مضروبة عليه لوجود ذوي قباب
في الدنيا كثيرين فافاد اثبات الصفات المذكورة له بطريق الكناية بذا تم
وجه ارادة الثبوت بالاختصاص ان الاختصاص هو الثبوت لشيء والتوع عن
غيره فاريد هنا بعض معناه وفي شروح المفتاح انه مبني على ان الاثبات يخصص
بالذكر والاحق ان المراد هنا ليس الاختصاص بالذكر وليس الارادة متعلقة
باثبات الاختصاص بالذكر نفي انه اذا احتمل الاختصاص بمعنى ثبوت الاختصاص
الصفات لها دقوا لم فاته اراد ان سبب اختصاص ابن الخشرج بهذه الصفات
عنده ان قوله الا ان يثبت ثبوت هذه الصفات له ولا يخفى سماحة والعة
الصحيحة اراد ان سبب ثبوت هذه الصفات له ولا يخفى انه لو جعل الطريقات في السماحة
والمروة والمدى للحس الاستقرائي افاد حصر هذه الصفات في ابن الخشرج لان
جميع افرادها اذا قامت به القوم بحسب اذا الصفة لا تقوم بمجلس ويكون
بالغة في كمال ابن الخشرج في هذه الصفات بحيث التحقت هذه الصفات في غيره
بالعدم فلا يبعد ان يكون قول المص انه يختص بها دقوله اختصاص ابن الخشرج
على طاهر بها وح يكون في البيت كنايتان احديهما جعل اثبات جميع افراد الملة
له كناية عن الاختصاص وثانيتهما جعل في قبة مضروبة عليه كناية عن الثبوت
له فترك التصريح بان يقول انه مختص بها او نحو محرور معطوف على انه يقول اي
التصريح بنحو هذا القول او منصوب معطوف على مقول ان يقول نحو قولنا انه مختص
بها في العبارات الدالة على هذا المعنى من نحو اختصها او استأثر به دون غيره
في وجه ومن نحو سمح ابن الخشرج او ابن الخشرج سمح في وجه اخر فمائل الى الكناية
بان جعلها اي تلك الصفات في قبة مضروبة عليه اي على ابن الخشرج فافاد
اثبات الصفات المذكورة له دم اذا نسب الامر الذي لا يعوم الا بعيه في مكان
الرجل نسب له لان الصفات يثبت المكان بتبعية ثبوت محلها وهذا اذا كان
هذا في فعل الكناية دون المجاز اذ لو امتنع ثبوت الصفات في المكان لامتنع



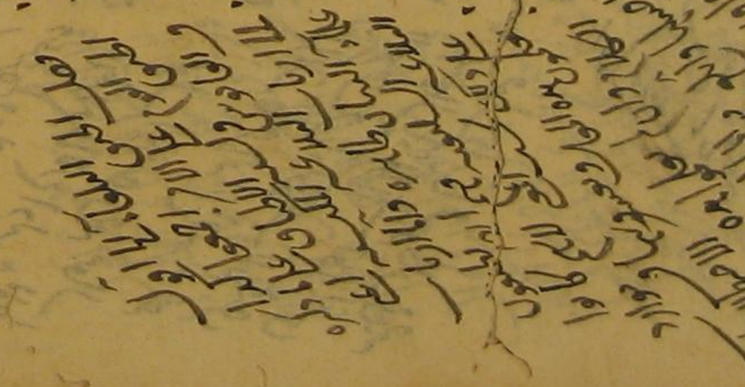
قوله والا ان يثبت كلها او بعضها فيكون كناية قوله
يعني لو لم يثبت للطاهر ما ذكر او المجاح حسب
شرط الكناية الوسيطة دون المجاز
والاشارة بلا وصيته ما ذكر يكمل
اشتراط الوسيطة في المجاز الا لطيفة منه

قوله والمراد بكلها اجمعها فيكون كناية قوله
يعني لا يكون كناية والمراد بكلها
لكون بل يكون عين قوله والمراد بالعشر والكناية
ح قوله اي الاربع مراد اد العشر والكناية
حوار ارادة الموصوف لم يقع الا في
ح قوله اي الاربع مراد اد العشر والكناية
كناية موصوف

قوله ليس هو ان السوق ويكون فاعل
اول ضمير هو

القسم الثاني ح كيتلزم القسم الثالث اذ لا يتصور كون الموصوف غير مذكور
عند الكناية عن الصفة مع التصريح بالنسبة بخلاف القسم الثالث فانه لا
يستلزم القسم الثاني فانه يصح الكناية عن النسبة الى موصوف غير مذكور مع التصريح
بالصفة كما مثل اي الموصوف الغير المذكور في الكناية عن النسبة لا فيهما كما هو ملتبادر
في عرض بالضم اي ناحية من يؤذي المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه و
يده وكانك اشرت من ناحية هي لمن سلم المسلمون من لسانه ويده الى ناحية
اخرى هي للمؤذي فالصفة هي الاسلام هنا حصر والموصوف وهو المؤذي
غير مذكور والنسبة وهي نفي الاسلام عنه مكنية بحصر الاسلام في غير المؤذي على
ما يفيده تعريف الجنس للمسند اليه فان قلت حصر الاسلام في غير المؤذي عبارة
عن ثبوته له ونفيه عن المؤذي فيكون نفي الاسلام عن المؤذي حصرا قلت الحصر
اجمالي لرفعه تفصيل النفي بحسب المقام فلكون ان يكني بهذا المحمل عن هذا
المفصل على انه لو كان معنى الحصر الاسناد والنفي موصلا يجوز ان يكني بالكل
عن الجزء وبجعل الكل وسيلة الاسناد الى الجزء وبجعل الجزء مقصورا بالاضافة
وقال الكناية تحتمل الصفة فولك في عرض من تعتقد حل الخمر وانت تريد تكفيره
انما اعتقد حل الخمر وهذا كناية عن اثبات صفة الكفر له اذا كني عن الكفر باعتقاد
حل الخمر وكناية عن نفي الاسلام عنه اذا كني بعد اعتقد حل الخمر عن الاسلام قال
السكاكي في اوايل بحث الكناية الكناية تتفاوت الى التعريض والرمز والايماء
والاشارة وحسب الكلام الحدث بحركك الناشيء عن ذلك قال العلامة انما قال
تفاوت ولم تقل بعضهم لان التعريض واخواته مما ذكر لبعض اقسام الكناية
فتفطن بل هو اعم قال الشارح رحمه الله وفيه نظر والاولى انه انما قال ذلك
لان هذه الاقسام قد تداخل وتختلف باختلاف الاعتبار من الوضوح والخفاء
وقلة الوسايط وكثرتها اما من حيث النظر فهو ان التعريض بهذا المعنى وهو كناية
لم تذكر بوصفها ليس اعم من الكناية واما محصل ما ذكره من ان الاولى
كثرة الوسايط قد يبلغ في الخفاء مرتبة التعريض وهكذا فلا يمكن تعميم الكناية
الى هذه الاقسام لانها غير منضبط وفيه نظر لانه اذا سمي الموصوف غير مذكور

ارادة الحصر ولم يكن كنايته بل مجازا ان لم نقل بوجوب تحقق الحصر
في فحوة ضربت علي ابن الحشرج كناية عن كونها عيني ابن الحرج حيث جعل في
مكان ابن الحشرج والمراد من الكون في المكان الكون بالذات والا يكون
في مكان الرجل بالذات الا نفسه وكانه قيل ابن الحشرج هو السماحة والمروة
والندى ونحو اي نحو قولهم في المكان مثاله المطابق به بها النسبة قيل هو
المجد اي نيل الشرف والكرم اولا يكون الا بالاباء او كرم الاباء خاصة
والكرم والحسب اعم من ان يكون من جهة الاباء او نفس الرجل بان تؤتيه
يريد بالتوبين الرداء والازار وكذا المراد باليدين في قولهم والكرم في بردية
وانما قال ونحوه ردا على من جعل الكناية صفة من قبل طويل نجاده وليس ذاك
وطويل نجاده باسناد الطويل الى النجاد تصريح باثبات الطول للنجاد وطول
النجاد كما يعرف قائم مقام طول القامة فاذا صرح من بعد باثبات النجاد لزيد
بالاضافة كان ذلك تصريحا باثبات الطول لزيد فتامل هذا وليس الامر كما
ظن المعاصر فان المثال ذو وجهين له وجه نحو الكناية عن الصفة مع التصريح
بالنسبة ووجه الكناية عن الصفة من غير كناية عن صفة للتالي ما شابهه المعاصر
وهو انه جعل المحل ما يحيط به ويشمل عليه وجعل ذلك كناية عن سوء لان
الصفة يكون تبعا لما يكون فيه الشيء بالاثبات ولولا ذلك لامتنع الحقيقة
وكان اللفظ مجازا والابلغ على هذا ان يجعل التركيب كناية عن المجد و
الكرم عليه لان كون الثوبين من ثروتي الشيء يدل على انه عينه لانه الذي
يكون من ثروته والاول ما شابهه غيره وهو ان كون الشيء من ثروتي
الشيء كناية عن احاطته به كاحاطة البردين وباضافة البردين اليه يثبت
التصريح باثبات الاحاطة الملكية بالكون بين البردين له على نحو التصريح لا
ضافة النجاد الى الثوبين باثبات الطول الممكن لطول النجاد فيكون المجد من
توبيه بمعنى المجد محيطا به وح سعني ان يكون قوله ونحوه للتنبيه على الفرق بينه
وبين المثال السابق في كون السابق نصا محتملا والموصوف في هذين القسمين
يعني الثاني والثالث كثيرا ما يكون مذكورا كما مر وقد يكون غير مذكور الكن


القسم

التعريض ومالم وسايط كثيرة تلوح فلا معنى لتداخل الاقسام والاظهر انه قال
تفاوتت ملاحظة في التشبيه على تفاوت تلك الاقسام في الرفعة والبلاغة كذا
ينفهم ثم قال السكاكي في اواخر بحث الكناية وقد يرد عليه حمل الشام نحو هذا
قاسم وانا وقد وعيت ما املي عليك نقول اذا تأخر ذكر ما حاصله بالخفض المص
بقوله والمناسب للخفض ان للكناية الخفية وهو مالم يذكر الموصوف فيها
التعريض خلاف التصريح قال العلامة قد عرضت فلانا ونعرفان اذا قلت
قولا وانت تعنيه لا يكون القول مستقبالا وانما تعنيه من عرض من غير ان يستعمل
اللفظ فيه وهذا لم يقل وانت تعنيه ولغيرها ان كثرة الوسايط وهو الذي
عبر عنه المفتاح بذات مسافة بعيدة التلويح لان التلويح هو ان تشير الى
غيرك من بعيد وجعل السيد السند في شرح المفتاح الوسايط فوق الواحد
والمناسب لغيرها ان قلت الوسايط مع خفاء وهو الذي فسر المفتاح بذات
مسافة قريبة وفسر السيد السند هنا لا واسطة فيها او فيها واسطة واحدة
لكن كون هنا لا واسطة فيه ذات مسافة خفاء وشمول قلة الوسايط لم
اخفى منه والشارح ايضا منه على شمول قلة الوسايط لا واسطة فيها حيث
جعل عروض العقل مثالا لعدم الرمز لان الرمز ان تشير الى قريب منك
على سبيل الخفية لانه الاشارة بالشفة والحاجب والمناسب لغيرها ان قلت
الوسايط بلا خفاء الايماء والاشارة قال السيد السند اما لانه اذا لم يكن
قيد زايد كما في التلويح والرمز بعين الاسم الدال على مطلق الاشارة واما
لان هذا الاسم اذا اطلق يتبادر منه الغيب والظهور وقيل الاولى ان
يخص الايماء بما فيه شايبة يبقى اسم الاشارة للنافي هذا كلامه ثم اي
انتقال للسكاكي من الكناية في التعريض الى تحقيق المجاز وكلمة ثم للتباعد بين
البحثين والا فلا تراخي بين كلامي السكاكي واعلم ان السكاكي قد اسمى
احد اقسام الكناية تعريضا استعمل عقيب تحقيق تلك الاقسام بتحقيق التعريض
المشهور فقال واعلم ان التعريض تارة يكون على سبيل الكناية واخرى على سبيل
المجاز فاذا قلت اذيتني فستعرف واردت المخاطب ومع المخاطب انسانا آخر

معتمد

معتمدا على قرائن الاحوال كان من القبيل الثاني فتامل وعلى هذا فقس وفرع
ان شئت فقد نبهتك بهذا فالمراد بالتعريض ليس ما هو احد الاقسام
المذكورة للكناية بل استنتج من التعريض وهو الذي قال الكشاف في مقام
الفرق بينه وبين الكناية ان الكناية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع
له والتعريض ان يذكر شيئا يدل به على شيء لم يذكره كما تقول المحتاج
اليه حيتك لا سلم عليك فكانه اماله الكلام الى عرض يدل على المقصود و
يسمى التلويح لانه يلوح ما يريده فقد فرق بين الكناية والتعريض بانه يذكر
معنى الكناية بلفظها والكناية غير موضوعة له بخلاف التعريض فانه لا يراد
معناه التعريض بالفظ بل ينتقل اليه من غير استعمال اللفظ فيما به تفترق
الكناية عن التعريض انه مستعمل في غير الموضوع له بخلاف التعريض ولما
يخفى ان هذا الفارق موجود في المجاز ايضا فقد تضمن بيانه الفرق
بين التعريض والمجاز ايضا واندفع ان تعريفه الكناية يصدق على المجاز
لان مقصوده الفرق لان التعريف وقد صرح ابن الاثير ايضا في المثل السايرة
بان التعريض لا يستعمل في المعنى التعريض بل يستفاد من عرض اللفظ حيث
قال الكناية ما دل على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز بوصف جامع
بينهما ويكون في المفرد والمركب والتعريض هو اللفظ الدال لا من جهة الوضع
الحقيقي او المجازي بل من جهة التلويح والاشارة فيختص باللفظ المركب كقول
من يتوقع صلته وربه الى محتاج فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع لحقيقة
ولا مجاز وانما فهم منه المعنى من عرض اللفظ اي جانبه هذا واراد بالوصف
الجامع بينهما كونا للفظ معينا لهما لاحدهما بالقرينة والاخر بلا قرينة وهذا
كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه وهو انكلام السكاكي في التعريض
بهذا المعنى لا يحقق اصطلاح من عند نفسه في باب الكناية كما يلوح من قوله
كان اطلاق اسم التعريض عليها مناسبا فهو في هذا المقام جرى على ما جرى
عليه غيره مرة حيث عرف المجاز وقسم المجاز بمعنى آخر وعرف الاستعارة
واقسم الاستعارة لا بهذا المعنى الى الاستعارة المصرحة والاستعارة بالكناية

على احقاقه لكن هذا ادرج لفظ السبيل فقال التعريض تارة يكون على
سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز ولم يقل تارة يكون كناية وتارة
مجازا زاد اوضح بالتامل لما ذاى المقام وظنه عقله لكن المصنف على ما هو
ظاهر كلامه ظن اطلاق التعريض على الكناية سابقا من اطلاق العام على الخاص
ومقصود السكاكي التنبيه على هذا فيقسم التعريض الى المجاز وظن ان
التنبيه يحصل بمجرد بيان انه قد يكون مجازا والتعريض بانه يكون كناية تطويل
اختصر كلامه فقال قال والتعريض قد يكون مجازا كقولك اذ يتنحنح فستعرف و
انت تريد استاذا مع المخاطب دونه زاد في توضيح المقال وبين انه يحتمل الكناية
فقال وان اردتها جميعا كان كذلك ثم بينه على منهج كلام المفتاح فقوله ولا
بد فيها من قرينة حيث لم يشمل كلامه الا على اشتراط في الكناية والحق معه
في هذا التنبيه وان اعتمد السكاكي على اشتهاره وجب القرينة في المجاز وخاف
توهم عدم القرينة في المجاز في الكناية من جواز ارادة الحقيقة لكن يا في لم
فانه على ما ترى وقد نبه العلامة على مراد السكاكي حيث قال في شرحه تبعا
ان عبارة التعريض قد تكون شاهدة للمجاز كما في الصورة الاولى فانها يشبه
المجاز من جهة استعمال نار المخاطب في غير ما هي موضوعة له وليست بمجاز اذ
لا يتصور فيه انتقال من ملزوم الى لازم وقد تكون شاهدة للكناية كما في
الصورة الثانية فانها يشبه الكناية من جهة استعمال اللفظ فيما هو موضوع
له مراد منه غير الموضوع له وليس بكناية اذ لا حصر فيه لازم وملزوم واستعمال
من احدهما الى الآخر او حاصل ما ذكره ان التعريض ليس بمجاز ولا كناية
وان وقع في اثناء تقريره بعض ما لا يتضح فتامل ومما يقضي منه العجب ما
نقل الشارح كلام الكشاف وابن الاثير في هذا المقام وزيف كلام العلامة
بان هذا مذهب لم يذهب اليه احد بل الاتيتله عقل لانه يودي ان يكون
كلام يدل على معنى دلالة صحيحة من غير ان يكون حقيقة في ذلك المعنى او
مجازا او كناية بل الحق ان الاول مجاز والثاني كناية كما صرح به المصنف و
هذا الذي قصده السكاكي وتحقيقه ان قولنا ان يتنحنح فستعرف كلام دال على

معنى

معنى يقصد به تهديد المخاطب فان استعملت في تهديد المخاطب وغيره من الموذين
فكناية وان اردت تهديد غير المخاطب وغيره من الموذين فكناية وان
اردت تهديد غير المخاطب لسبب الايذاء بعلاقة اشتراك المخاطب
في الايذاء اما تحقيقا واما فرضا وتقديرا كان مجازا وتمام التوضيح بمثال
السيد السند لدلالة الكلام على المعنى التعريض بدلالة الحذق مثلا
على تعظيم المحذوق او اهانته فانه افادة من غير استعمال فيه فجعل كلام
الشارح مبنيا على الغفلة عن مستتبعات التراكيب وههنا فرد تحتى
بقي الى الآن في سر الاكتفاء فلنا علينا ان نهب لك من غير امتنان
كما وهب لنا الغياض المنان وان طال الكلام وحال السام بينك و
بين الافهام لانه منشط وللساء سقط فنقول فرق بين المعنى التعريضي
المجازي وبين المجاز فانك في المجاز تنصب القرينة على عدم ارادة المعنى
الحقيقي وفي التعريض تريد الحقيقة للانتقال الى المعنى التعريضي من غير استعمال
اللفظ فيه لانه لا يكون اللفظ من غير ارادة معنى ما للفظ الا ان المعنى
التعريضي تصرف النفس بالكلية عن الالتفات الى ما اريد به الى الالتفات
الى ما هو في عرض اللفظ وكذلك فرق بين التعريض على سبيل الكناية و
بين الكناية فانه في الكناية لا يكون القصد الا الى غير الموضوع له دون
قصد الموضوع له كان للانتقال الى الغير بخلاف التعريض على سبيل الكناية
كما في اذ يتنحنح فستعرف فان التفات النفس وانتقاله الى وعيد المخاطب
وغيره على سواء فصل الطبي اي الجمع من قولهم اطبق القوم على الامر اجمعوا
البلاغة على المجاز والكناية الخ يقال شاء ابلغ اي مبالغ فيه فالمعنى
ان المجاز والكناية مما يولع فيه مبالغة اكثر حيث يولع في تقرير معنيهما و
تحقيقهما فقوله ما بلغ شاؤهم وجهين احدهما انه اخذ من المزيد كقولهم اعطاهم
للدنيا والدرهم وثانيهما انه بمعنى المجهول ولك ان تجاوز الشذوذ المالي
الى التجوز في حذف اللفظ بكونه مبالغا في تقرير معناه وتحقيقه وانما لم يجعلوا
الابلغ من البلاغة فيكون المعنى ان كلا منهما فيه كناية ومجاز ابلغ من كلام

فيه الحقيقة الصرفة ويكون وجه البلاغة كونه اكثر مبالغة لان كثرة المبالغة
لا توجب البلاغة مطلقا بل في مقام يستدعي المبالغة فرب حقيقة ابلغ من
المجاز لوقوعها في مقام لا يسع المبالغة قال الشارح المحقق والسند السند
في شرحي المفتاح يراد بالبلغاء علماء البيان على ما هو الظاهر لانهم الذين
يظهر منهم الاجماع ويمكن ان يراد جميع البلغاء ويجعل اجماع اهل السليقة
بحسب المعنى حيث يعترفون بهذه المعاني في موارد الكلام وان لم يعلموا بهذه
الاصطلاحات من الحقيقة اي الحقيقة المفردة واما الحقيقة المركبة التي هي
الكناية فالمجاز ليس ابلغ منها لاشتراكهما في وجه المبالغة نعم قوله والتصريح
طويل الا ان يجعل عطفا تفسيريا بالحقيقة لان الاشتراك فيهما من الملزوم
الى اللازم هو من هذا متفق بين الخصم والسكاكي لانه وان جعل الكناية ذكر
اللازم اي التابع وارادة الملزوم الى المتبوع لكنه جعلها متروكة للمجاز
في الانتقال من الملزوم الى اللازم ما لم يصر ملزوما لا ينتقل منه ويرد على
كون المجاز ابلغ من الحقيقة ان منه المجاز الغير المفيد وهو لفظ المفيد اكمل
منه المطلق فانه اذا نظر الى ما اريد بهذا القيل من المجاز كان قائم مقام
احد المترادفين فكما ان احد المترادفين اذا اقيم مقام الآخر لم تقصد
به معنى آخر بل ذلك المعنى منه فلا بعد فيه كذلك المشفر اذا اقيم
مقام الشفة لم يقصد به الا تلك الحقيقة اعني العضو المخصوص وذلك القيد
الذي جرت الحقيقة عنه تابع عارض لها كما انه بحسب امر خارج عن مفهوم
المشفر فاذا ترتب على قيامه مقام الشفة فائدة بخلاف اطلاق الاصابع على
الانامل في يجعلون اصابعهم في اذانهم فانه يفيد مبالغة وكذا اطلاق اليد
على القدرة يفيد تصويرها بصورة ما هو مظهرها وهذا كلام وقع في البين
فلنرجع الى ما كنا فيه والمجاز الغير المفيد لا يكون ابلغ من الحقيقة كيف و
لا يصدق في حقه فهو الظاهر فيما لدعوى الشيء بينة قال السيد السند في
شرح المفتاح في بحث المجاز الغير المفيد وايضا في كل من هذين الاطلاقين
يعني اطلاق الاصابع واليد دعوى الشيء بينة كما يأتي وليس ذلك في المشفر

لا تحاد

لا تحاد المعنى حقيقة فيجب ان يحمل المجاز على المجاز المفيد ويبين كونهما لدعوى

الشيء بينة بان وجود الملزوم يقتضي وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم

في التصور لا يستلزم وجود اللازم وكانه اشار الشارح المحقق الى هذا حيث قال

هذا اي اقتضاء وجود الملزوم للازم ظاهر وانما الاشكال في بيان اللزوم في سائر

انواع المجاز هذا وكثيرا ما لا يتنبه لمراده فيظن ان الاشكال في بيان اللزوم

الذهني فيعترض بانه بعد ما بين الشارح في اوائل بحث المجاز اللزوم فلا وجه

لدعوى الاشكال ههنا وليس بشيء لان ما سبق بيانه هو اللزوم الذهني

والبحث على وجود الملزوم اللازم الخارجي فاين لك من هذا واطبقوا على

ان الاستعارة ابلغ من التشبيه لانها نوع من المجاز اقول بعد وضوح كون

الاستعارة مجازا والتشبيه حقيقة ليس ذكر هذا الاطباق بعد ذكر الاطباق الاول

الا تطويل وانما ذكره المفتاح للافراد بدليل اخر سوى الدليل المشترك بين

المجازات وهو ان التشبيه يتضمن الاعتراف بكون المشبه به اكمل من المشبه في

وجه الشبه ثم كون الشبه حقيقة مرده ما حقق قولنا زيد كالبدر عبارة عن كونه

عن اللازم وقد ان ما
سبب الاشتراك فيها
الملزوم في التصور الى
اللازم وجودهم

في غاية الحسن وان نسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز

ومما يجب ان ينبه عليه ان المصنف توهم انما ذكره السكاكي ان للاستعارة

مزية على التشبيه قال في التشبيه الاعتراف بنقصان المشبه بخلاف المشبه

دون الاستعارة يرد ما حققه الشيخ عبد القاهر حيث قال وليس السبب

في كون المجاز والكناية ابلغ ان احدا من هذه الامور يفيد زيادة في نفس

المعنى لا يفيدها خلافه بل لانه يفيد تاكيد الاثبات المعنى لا يفيده

خلافه الا ترى انك لا تفيد برايت اسدا اكثر من رايت رجلا يساوي الاسد في

الشجاعة انما فضل الاول لاشتماله على تاكيد فانه التالي وبهذا الامر يه

للكثير الرصاد على المضاف في كثرة القرى بل لاشتماله على تاكيد فانه المضاف مع

اتحاد المقصود منهما ووجه الرد الذي ذلك لا يصح في الاستعارة بالنسبة الى

التشبيه اذ رايت اسدا لقد شجاعة دون شجاعة الاسد ثم نص الشيخ بان

مراده ان ليس السبب في كل صورة ذلك وذلك الايجاب الكلي لا ينافي الايجاب

الجزئي فالسبب في كل صورة تاكيد اثبات المعنى بخلاف خلافها واما المزية

في المعنى فربما تكون كما في الاستعارة والتشبيه دون غيرها ودونها وغير التشبيه

كما في رايت اسدا ورايت رجلا يساويه في الشجاعة وقال الشارح وبهذا استنباط

معنى قد غلط فيه كما هو عادته في استنباط المعاني من عبارات الشيخ لافتقارها

الى تامل واقول مراد الشيخ ان ليس شيء من هذه العبارات لا يوجب ثبوت المزية

في الواقع

في الواقع كما ذكره هو نفسه ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى ونفسه مع انا قاطعون

بان المفهوم من الخبر ان هذا الحكم ثابت او منتف وذلك لان الدلالة اللفظية

قد تتخلف عن المدلول ورد السيد السند بان هذا معنى ركيك فاسد لان

ما نفاه الشيخ مما لا يذهب اليه وهم حتى يدفع فانهما لا يوجبان ثبوت اصل

الشجاعة واصل المزية في الواقع فكيف يتوهم ايجابهما الزيادة فيهما بل نفى

ايجابهما لثبوت الزيادة توهم ايجابهما لثبوت اصل المعنى وفيه والانصاف

ان المتبادر من كلام السيد ما فهمه المصنف وان المغلط غالط والتنبيه ساقط

هذا ونحن نقول لو كان المراد ما ذكره الشارح لما وفى نفي ما نفاه الشيخ لاثبات

ان الابلغية لمجرد التاكيد فليكن لاعتبار زيادة في المفهوم لكن الانصاف

ان مراد الشيخ ليس ما ذكره المصنف كما انه ليس ما ذكره الشارح وان كان ما ذكره

المصنف اقوى بل مراده ان ليس الى البلغة لافادة شيء من هذه العبارات مزية

في المعنى دون خلافها والا لم يكن المعنى عليه للحقيقة والمجاز معنى واحد

وهذا كلام حق والمراد بقولنا جاءني اسد ليس الا المراد بزيد كالاسد

والا لم يكن لجعله ابلغ منه دون زيد كالجار معنى وانما التفاوت بادعاء

المساواة في جاءني اسد وتاكيد تلك الدعوى بجعله عين الاسد وانكار

كون زيد انقص بخلاف زيد كالاسد فان فيه اعترافا به وبخلاف زيد

والاسد سواء فانه لا يؤكد دعوى التسوية والادعاء وتاكيده لا يفيد

مزية في المقصود بل مجرد تاكيد ومبالغة فيما يدل عليه جاءني اسد على

تقدير صدقه لا يوجب ثبوت المزية في الواقع بخلاف الخبر فانه يدل على تقدير

صدقه ثبوت مضمونه فتبين ما ذكره في الخبر وما ذكره في هذا المقام بون بعيد

هذا آخر ما وفقنا من شرح الفن الثاني بعد شرح الفن الثالث وذهبنا ما فيهما

من الغرايب والبدايع ونسال التوفيق للترقي الى شرح المقدمة والفن الاول

والحوط من الموانع التي يهب لنا اقوى الذرايع التوفيق لاتباع اجلى الشرايع

ونصرنا في انوار العمل باسرار المعارف والبدايع وانعمنا فاضة معالي

بهائك العلية عن العلوم الرسمية والصنايع ///

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

في الوقايع الفن في اللغة الضرب اي النوع او التزيين وكلا المعنيين يناسبه
ما سماه فانه في بيان نوع من مسايل يتعلق بالبلاغة وبزين باستعارتها
الكلام الثالث اي الواقع في المرتبة الثالثة من الفنون الثلثه فالمعنى الفن
الذي ثالث الثلثه لان الفنون مرتبة في تحصيل البلاغة وتكميلها ثالث
الفنين فانه جعل الفنين المتعلقين بالبلاغة السابقين عليه ثلاثة علم البديع
في اللغة المتبوع اسم فاعل ومفعول فاضافة العلم الي الاول اضافة الي
الفاعل وعلي الثاني الي المفعول اي علم مبتدع فان من زين كلامه بهذه
المحسنات فقد اتي بكلام مبتدع او علم متعلق الكلام المبتدع وقد جاء
بمعنى الجعل الذي مثل واثنان وثلث ثم مثل فالكلام الذي تم تزيينه بهذه
المحسنات كالجعل الذي مثل واثنان وثلثه في المسافة وهو علم فسر
الشارح المحقق العلم في تعريفه المعاني والبيان بملكه يقتدر بها علي تفصيل
ادركات جزئية متعلقه باصول وضعها واضع الفن وجوزان يراد نفس
تلك الاصول وزاد المحقق المحشي شريف زمان تجويزا ارادة التصديقات
بتلك الاصول بل رجحها فمعنى قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام انه
يعرف به كل وجه جزئي يرد علي سامع الكلام البليغ او المنتقط به مما اورد
في هذا الكلام او اريد ايراده بمقتضي استعمال المعرفة الشايعة في ادراك

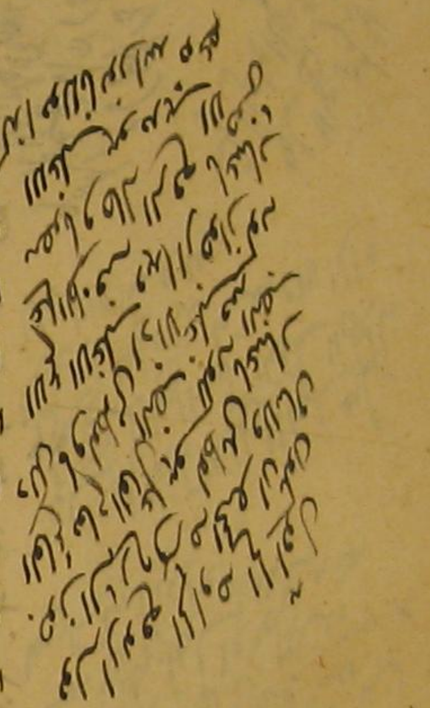
الجزئي

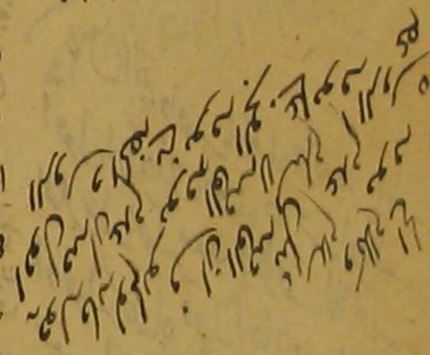
الجزئي على طبق ما ذكره ذلك الشارح الجليل في تعريف علم البيان من
التفصيل فاذكر هنا في شرح قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام من قوله
اي يتصور معانيها ويعلم اعدادها وتفاصيلها بقدر الطلاقة محل نظر
اذا تصور معانيها اشارة الي ما يحصل من تعريفات المفهومات الاصطلاحية
وهو معان كلية لا يوافق ارادتها استعمال المعرفة الشايعة في ادراك
الجزئيات ومع ذلك ليس دخلا في العلم بالمعنى المذكور بل في العلم بمعنى
المسايل والمبادي والموضوعات وضبط الاعداد لا يكون من المقاصد
العلمية وثمراتها وقوله وتفاصيلها ظاهر فيما يحصل من تقسيمات المفهومات
وهي ايضا مفهومات كلية ليست من المقاصد العلمية وثمراتها وكانه لما لم
يناهد في هذا الفن سوي تعريفات وتقسيمات ظن ان لا مسئلة فيه
وليس كذلك لان المقصود بذكر كل من الاقسام الحكم على كلية بانه محسن للكلام
البليغ قال الشارح المراد بوجوه تحسين الكلام الوجوه المعهوده المذكورة
في صدر الكتاب حيث قال وسعها وجوه اخر يورث الكلام حسنا هذا
ووجه الاشارة جعل الاضافة للعهد وحينئذ يفوت قصد الاستغراق الذي
لا بد منه في وجوه التحسين اذا ما يعرف به بعض وجوه التحسين ليس
بديعا فسقط ان يقال المراد بتحسين الكلام التحسين العرضي المذكور
في صدر الكتاب بقوله وسعها وجوه اخر يورث الكلام حسنا ولك
ان تريد بالكلام الكلام البليغ لفهم العهد من اللام ولا يخفى ان تحسين
الكلام البليغ انما يكون بما يكون خارجا عن بلاغته والا لصار بليغا
بهذا التحسين للكلام البليغ وبعد تخصص الوجوه بالوجوه الخارجة
عن البلاغة جعل الشارح تعريفا العلم بما مابه وحكم قوله بعد دعاية

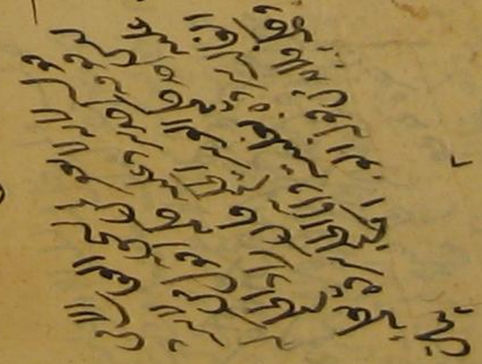
المطابقة اي بمطابقة الكلام لمقتضى الحال ووضوح الدلالة اي الخلو
من التعقيد المعنوي للتنبيه على ان هذا الوجه انما يعد تحسينه للكلام
بعد رعاية الامرين ووجه ذلك انه يكون ايراده هذا الوجه بدون
رعاية الامرين كتعليق الدرر على اعناق الخنازير فقوله بعد متعلق
بالتحسين وكانه اراد بزيدا لتنبيه والا فالعهد كما يكفل تخصيص الوجوه
بالوجوه التابعة الوجه البلاغة تكفيل التنبيه المذكور اذ لا معنى لتبعيتها
لوجوه البلاغة الاعدام الاعتداد بها بدونها ولك ان تقول الوجوه التابعة
لوجوه البلاغة ربما يكون مقتضى الحال ويكون مظنة التباسها بالوجوه
المبحوث عنها في البديع فنبه على ان التحسين التابع للبلاغة بالوجوه
المبحوث عنها انما يكون بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة حتى لو
لم يتم شئ منهما بدون هذا الوجه لم يعد في الكلام من المحسنات البديعية
واما قيل حمل المفتاح على العهد بعيد عن المقام فالاليق بمقام التعريف
حمل وجوه تحسين الكلام على مفهومه العام واخراج ما سوى المحسنات
البديعية من الوجوه الداخلة في البلاغة بقوله بعد رعاية المطابقة
ووضوح الدلالة فقد رده الشارح بل انه كما يخرج عن الوجوه الداخلة
في رعاية المطابقة ووجوه الدلالة الوجوه البديعية يخرج بعض ما هو
داخل في البلاغة من الخلو عن التنافر ومخالفة القياس والغرابة وضعف
التاليف فيبقى الجميع في وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقه و
وضوح الدلالة عن التنافر له مدخل في ووضوح الدلالة اذ المخالف
لقياس اللغة او القاعدة النحوية ان الغريب لا يكون واضح الدلالة و
ان توهم المحشي المحقق انه لا ينافي الوضوح الا الغرابة والتعقيد مطلقا

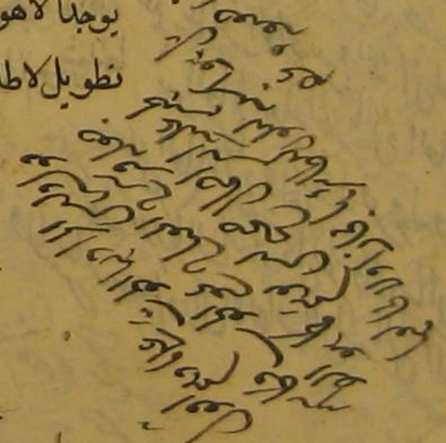
واما الثنافر فربما يعلم بالحس ولا تعلق له بعلم فلا يتوهم دخوله في علم البديع
وبانه لو حمل الكلام الفصيح اذا ما سواه خارج عنه عن درجة الاعتبار
خرج عنه ماله دخل في الفصاحة اذ ليس بها تحسين الكلام الفصيح بل
جعل الكلام فصيحا وبانه لو حمل على الكلام الفصيح ويعلم مما ذكرانه لو
قال يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية البلاغة لكان احضر
وضح ويكون قوله بعد رعاية البلاغة مخرجا لجميع الوجوه الداخلة
في بلاغة الكلام بلا تكلف لكن يرد على هذا التعريف لو لم يعتبر العهد
كما يرد على تعريفه انه يدخل في علم البديع ح الوجوه المحسنة للكلام
البليغ مما يبحث في علم العروض والقوافي وغير ذلك من العلوم الادبية
اذ بها يكتسب الكلام البليغ حسنا لا مرية فيه وهي ضربان اي الوجوه
المحسنة نوعان معنوي يفيد حسن المعنى ويكون له مزيد تعلق بحسن
المعنى وان كان لا يخلو عن تحسين اللفظ كما يظهر ذلك في بعضها ولفظي له
مزيد تعلق بتحسين اللفظ كذلك اما الضرب المتعلق بكليهما بان لا يكون
له مزيد اختصاص باحدهما فمما لم يوجد ما المعنوي بدء بالمعنوي لان
الاعتداد باللفظ لكونه وسيلة المعنى ولهذا سنسمع ان اصل الحسن
في المحسنات اللفظية ان يكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس
فمنه المطابقة وما يلحق اما بمعنى الموافقه او المساواة وبؤدا الثاني تسميه
بالتكافؤ فانه بمعنى الاستواء ويسمى الطباق وهو مصدر مثل المطابقه
كالقتال والمقاتله سمي بها الموافقه الضدين في الوقوع في جملة واحدة
واستوائهما في ذلك مع بعد الموافقة بينهما والتضاد وجهه ظاهر
والطبيق ايضا يقال طبق الشئ اذا عمه فالجمله عمة الضدين وشملتهما

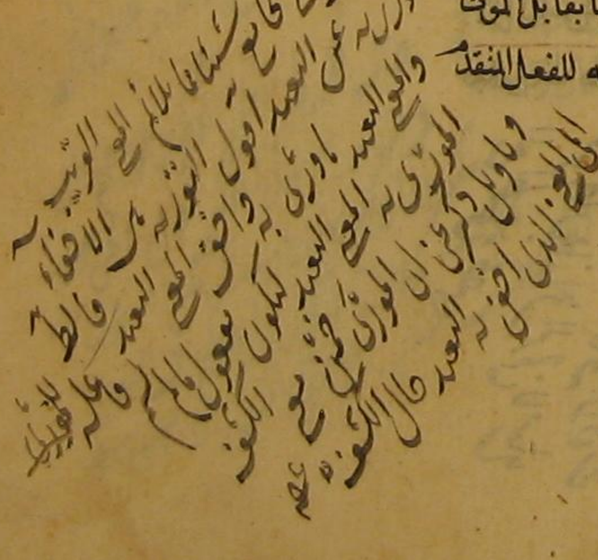
والبديع ايضا ووجهه ظاهر وقيل المطابقة مصدر طابقت بين الشيئين
اذا جعلت احدهما على حذو الاخر وما ذكرناه اقرب فتامل ولا تبعد وهي
الجمع بين متضادين هذه عبارة المفتاح ولما كان مراده هنا المتضادين المعنى
اللغوي دون الاصطلاحي الكلامي على خلاف دابه لانه يذكر الاصطلاحات
الكلاميه ويريد معانيها الاصطلاحيه نبه بما منه بجمع المنقول والمعقول
فسر المص بقوله اي معنيين متقابلين في الجملة الوجودية المتواردين
على محل واحد بينهما الخلاف او غايته كان تقابل الضدين اي المعنيين
او تقابل الايجاب والسلب او تقابل العدم والملكة او تقابل التضايف
سواء كان التقابل حقيقيا او اعتباريا وذلك ان تجعل المتضايفين بقابلا
ولا يسمى الجمع بين الاب والابن طباقا على ما هو الظاهر بل هو بمراعاة
النظير اقرب وذلك ان تجعل التفسير مجردا قوله معنيين متقابلين ويكتفى
في تفهيمه بعدم تقييدهما ويجعل قوله في الجملة متعلقا بالجمع اي الجمع مطلقا
سواء كان في الجملة واحد او في الجملتين احدهما جزء من الاخرى او لا والاظهر
ان يقول بين متضادين فصاعدا ويكون على طبق وهي الجمع وقوله من الطباق
متعلق بمحذوف اي ناشئ من الطباق بين لفظين اي بسبب لفظين من نوع قد يكون
لطف التضاد فيه اتم كيف والمتكلم كما جمع الضدين في تركيب جمعهما في
نوع واحد من الكلمة وهذا اغرب من القسم الثاني ولانه اكثر دورانا على
السنتهم يشهد بذلك انه لم يمثل شيئا من امثله اقسامه بخلاف اقسام
ما يقابله فانه لم يمثل الا لقسم واحد من اقسامه وقد حكم الشارح بانه لم
يوجد الا هو ومن لم يقف لما القيناه اليك ربما القيناه يقول هذا تقسيم
تطويل لا طائل تحته اسمن نحو قوله تعالى وتحسبهم ايقاظا جمع يقظ

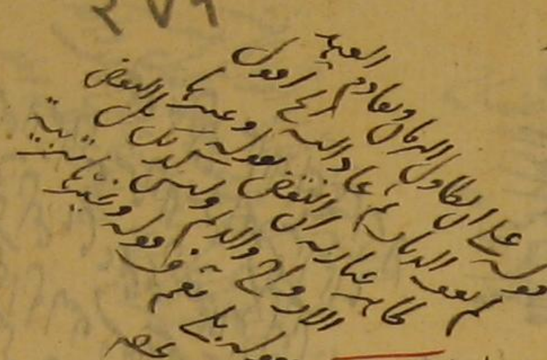


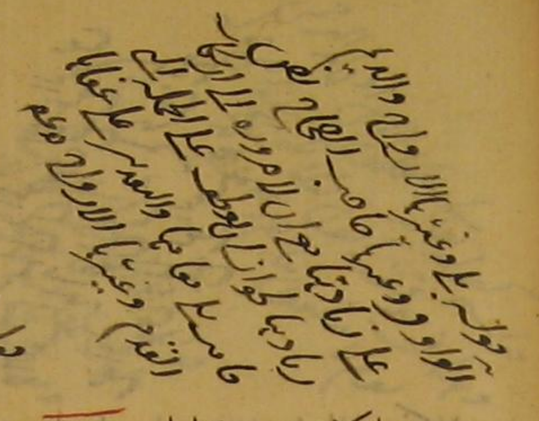




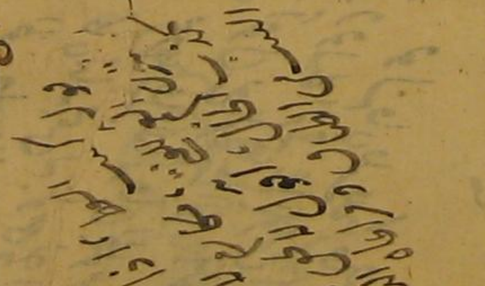


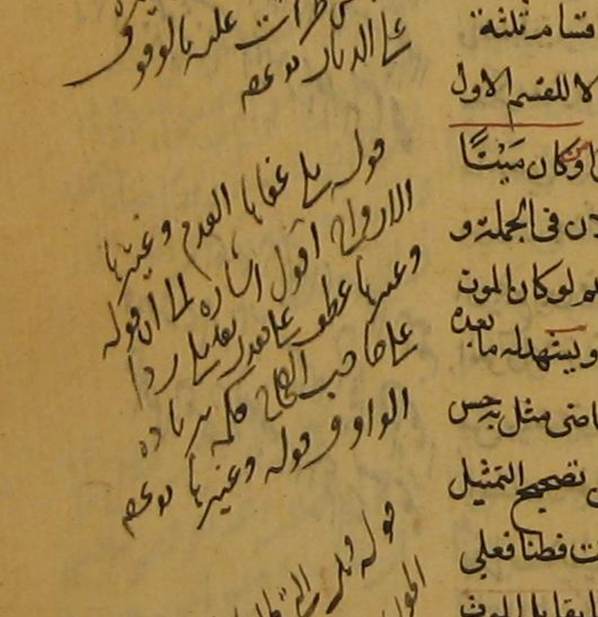


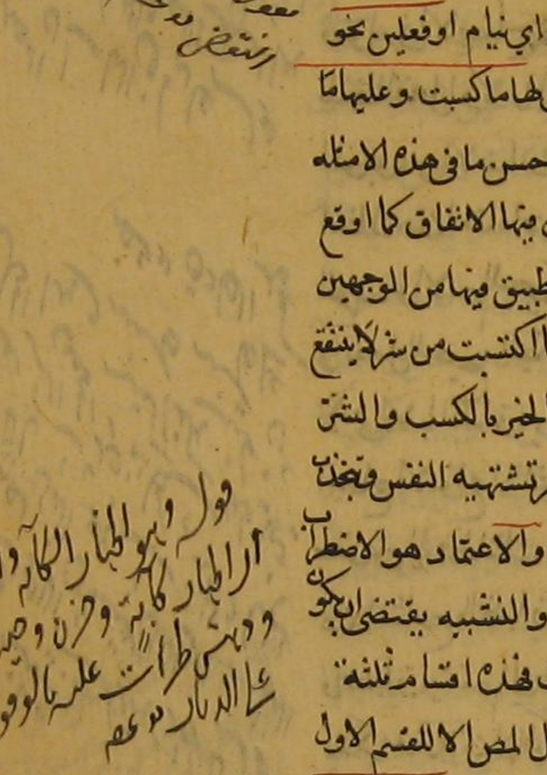


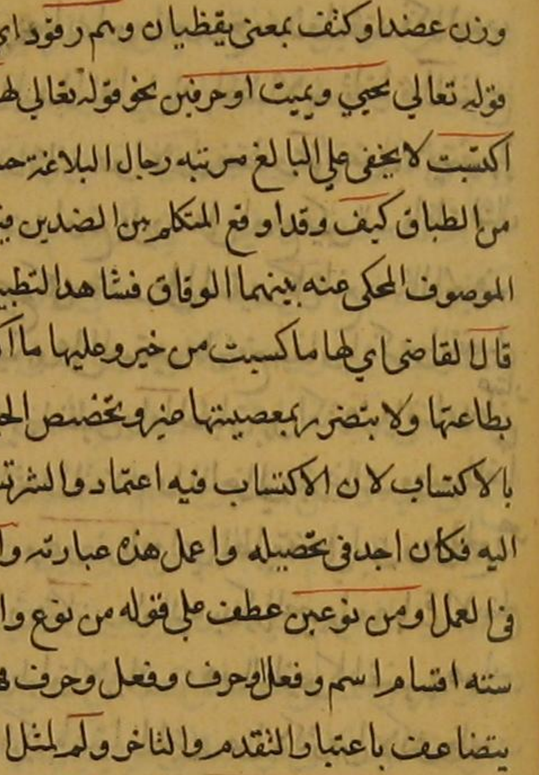


وزن عضدا وكتف بمعنى يقظيان ونحو رقود اي نيام او فعلين نحو
قوله تعالى يحيي ويميت او حرفين نحو قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما
اكتسبت لا يخفى على البالغ مرتبة رجال البلاغة حسن ما في هذه الامثله
من الطباق كيف وقد اوقع المتكلم بين الضدين فيها الاتفاق كما اوقع
الموصوف المحكي عنه بينهما الوفاق فشاهد التطبيق فيها من الوجهين
قال القاضي اي لها ما كسبت من خير وعليها ما اكتسبت من شر لا ينتفع
بطاعتها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وتخصيص الخير بالكسب والشر
بالاكتساب لان الاكتساب فيه اعتماد والشر تشتهيه النفس وتجذب
اليه فكان اجدى في تحصيله واعمل هذه عبارته والاعتماد هو الاضطراب
في العمل او من نوعين عطف على قوله من نوع والتشبيه يقتضي ان يكون
ستة اقسام اسم وفعل وحرف وفعل وحرف فهذه اقسام ثلثة
يتضاعف باعتبار التقدم والتاخر ولم لم يمثل المص الا للقسم الاول
اما تمثيله للاسم المتقدم فيقوله نحو قوله تعالى وكان ميتا
فاحييناه قال الشارح فان الموت والاحياء يتقابلان في الجملة و
قد ذكر الاول بالاسم والثاني بالفعل وهذا انما يستقيم لو كان الموت
والاحياء بمعناهما لكن قال المص اي ضالا فهديناه هذا ويشهد له ما بعده
من قوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس قال القاضي مثل به حسن
هداه الله وابعده من الضلال وجعل له نورا يحج ويمكن تصحيح التمثيل
على طبق ما ذكره الشارح الجليل بان المراد التمثيل ان كنت فطنا فعلي
فهمك المعول وبالجملة فالظاهر ان الاحياء مما يتعلق بما يقابل الموت
فالمثال من قبيل اشداء على الكفار رحماء بينهم واما تمثيله للفعل المتقدم





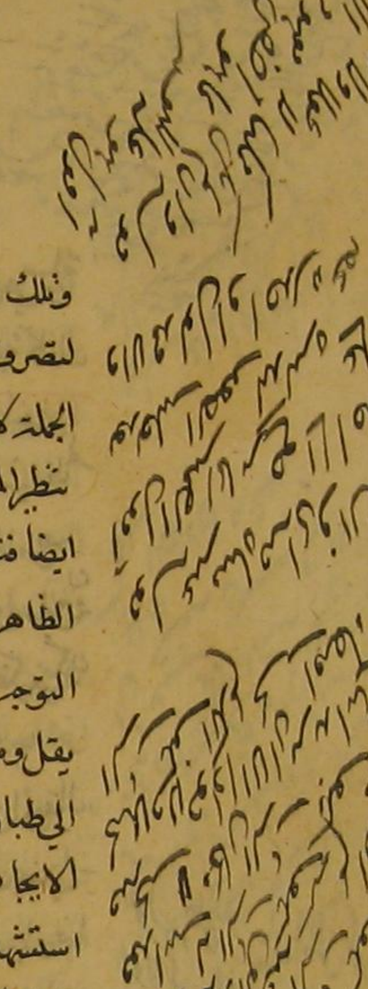




فقوله في الايضاح بيان ليوم البروح مبذول فقد ذكر الصوت
بلفظ الفعل اولا والبذل المقابل له بلفظ الاسم ثانيا قال الشارح
الموجود من الاقسام الثلثة هو الاول فقط ونحن نقول لا يقتصر في
امثال هذه المقامات بما وقع بل رد على ما وقع يمكن لك نافلة فمثال
الحرف والاسم للصحيح كل مضر وعلى السقيم كل نافع ومثال الحرف
والفعل للصحيح ما يضر وعلى السقيم ما ينفع هذا وما ذكر من التفصيل
لا يفي الا بالطباق بين لفظين واما الطباق بين اكثر فهيا قسامه باعتبار
اجتماع الانواع الثلثة والتقدم والتاخر الى غير ذلك وضبط اقسامها
مفوض الى فطانتك وهو ضربان اي المطابقة على طبق وهي الجمع وهو
عند الشارح للطباق فكانه دعاه اليه بذكر الضمير وعبارة الايضاح
والطباق ينقسم الى طباق الايجاب وهو التخليص كالتفسير وهو ليس
بمذكور لان التذكير باعتبار الجنس وهو الاكثر من الاكثر وظهور
ما معني من الداعي مغن من الايضاح طباق الايجاب كما مر اي كامثاله
مرت بحذافيرها وطباق السلب قال المص وتبعه الشارح وهي
ان يجمع بين فعلي مصدر واحد احدهما مثبت والاخر منفي واحدها
امر والاخر نهي والمثال الاول للاول والثاني للثاني قلت يخرج
من بيانه نحو لست بعالم وانا اعلم او انا عالم ونحو اجيبك انسانا ولست
بانسان ونحو اضرب زيدا وما ضربت عمرا ولا تضرب زيدا وقد ضربت
بكرا والاولي وهو ان يجمع بين الثبوت والانتفاء نحو قوله تعالى ولكن
اكثر الناس لا يعلمون اي وعد الله وصدق وعد لجهلهم وعدم تفكرهم
يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا اي ظاهرا هي الحيوة الدنيا ويغفلون

عن الباطن هو الحيوة الاخرة او يعلمون ظاهر الحيوة الدنيا التي هي وسيلة
الشهوات ولا يعلمون باطنها الذي هو وسيله الحيوة الابدية كما قال
وهم عن الاخرة غافلون ونحو قوله تعالى ولا تخشوا الناس واخشون
نهيا للحكام ان يخشوا غير الله في حكوماتهم ويدهنوا فيها خشية ظالم
او كثير قال المص قيل ومنه قوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم
ويفعلون ما يومرون اي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يومرون
في المستقبل وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل المامور به فكيف يكون
الجمع بين نفيه وفعل المامور به تضادا هذا وفيه نظر من وجه اخر
ايضا لان ما امرهم به اي بان يجعل لا يعصون حالا ويقتضي ان يقال
لم يعصوا ما امرهم ويفعلون ما يومرون فقوله لا يعصون بمعنى لم
يعصوا عبر عن الماضي بالمستقبل قصدا الى استمرار عدم العصيان فيما
مضى وقنا فوقنا كما في قوله تعالى لو يطيعكم فكما سبق وقال الطباق
قد يكون ظاهرا كما ذكر وقد يكون خفيا نوع خفاء كقوله تعالى مما خطيآتهم
اغرقوا فادخلوا نارا طابق بين اغرقوا وادخلوا نارا ومثله في الاسمين
بالجمع بين هانا وثلك والشارح لم يلتفت الى تقسيمه هذا بل ذكر مما
يشعر بانه لا يقال بهذا التقسيم وان ما هو غير الظاهر ادخل في الخفي
بالطباق حيث قال ومن الخفي بالطباق قوله تعالى اغرقوا فادخلوا
نارا الان ادخال النار يستلزم الاحراق المضاد للاعزاز ونحن نقول
ما هو غير الظاهر لم يكن بين الفعلين والاسمين تضاد بل حصل التضاد
بتصرف في احدهما وبجعله اذ فيهما في الاستعمال فان اغرقوا وادخلوا
فعلان لا تضاد بينهما وانما حصل التضاد بحمل مفعوله نارا وكذلك هانا

وتلك ليستا الاسم اشارة ليس هناك متضادان انما صارا متضادين
لتصرف فيهما بما جعل المشار اليه بهاتان بعيدا تاما وتلك بعيدا في
الجملة لا بعدا تاما الا انه اورد في مقام التمثيل للطباق ما هو ملحق به
نظرا لما هو بصدده وتنبيها على جريان هذه القسمة في الملحق بالطباق
ايضا فتوهم انه وقع في هذا التقسيم لاشتباه الملحق بالطباق الغير
الظاهر وجعل عرضا لشارح غير هذا مساغ يتفطن من له لفهمه الى
التوجيه مدفانق الفضد فراع فكن ذلك الرجل تحدث ومن الطباق لم
يقل ومنه لئلا يتبادر الوهم الى انه من متعلقات تقسيم الطباق
الى طباق الايجاب وطباق السلب فيقع في جعل ضمير منه الى طباق
الايجاب نحو قوله ابي تمام في مرثية ابي نهشل محمد بن حميد حين
استشهد وارادبنحو قوله ما ضبطه ما سماه بعضهم تذبيحا بالدال المهملة
والباء التحتانية الموحدة والجيم ومن صحفه بالحاء المهملة لم يرد الا
تقسيما يرده الرواية والدراية اذ ليس من معاني التذبيح ما يناسب
المعنى الاصطلاحي بخلاف التذبيح فانه التزيين بالديباج على ما في
القاموس والتزيين على ما في الدستور قال الشارح ربح الارض المطر
زينها وبناسب المعنى الاصطلاحي الذي نقل المص تفسيرا بانه
في معنى من المدح او غيره الوان لقصد الكناية او التورية وينبغي
ان يقصد بالالوان معان متضادة اذ لو لم يتضاد فكان من القسم
الثاني من الملحق بالطباق فالتذبيح بمقتضى ظاهر هذا التفسير اعم من
الطباق والملحق به جعله من الطباق نظر ولا يظهر وجه التخصيص
التذبيح لما قصد بالالوان الكناية او التورية من دون ان يشمل الجمع



والموت متضادان فالبيت من قبيل الكناية وقال الشارح ينبغي الكناية
الامن لايعرف معنى الكناية اقول بالوقوع في نفي الكناية لايتصور
الابان اللون ليس كناية بل ارتداء الثياب الحمر والسندس الخضر
والجواب ان المراد ان للالوان دخلاً في قصد الكناية لا ان نفسها
كذلك ومثل المص لتذبيح التورية بقول الحريري فذاعبر العيش الاخضر
وازور المحبوب الاصفر اسود لوعنى الابيض وابيض فودي الاسود
حتى رثى لي العدا لازرت فياحبذا الموت الاحمر قال الشارح
فالمعنى القريب للمحبوب الاصفر هو الانسان الذي له صفرة والبعيد
هو الذهب وهو المراد ههنا فيكون تورية وذكر الالوان لقصد
التورية لايقتضي ان يكون في كل لون تورية كما توهمه البعض اقول
المتبادر من ذكر الالوان لقصد الكناية او التورية ان لايخرج الالوان
منهما ولامنع من الاجتماع فالاولى ان يقال قول الحريري مما اجتمع فيه
كلاهما فما سوي الاصفر كناية فاعبر ار العيش الاحضر كناية عن تكدر
العيش الناعم واسود ار اليوم الابيض كناية عن سوء الحال الحسن
وابيضاض الفود اي جاننا الراس كناية عن وهن البنيه كما ان
اسوداده كناية عن قوتها ثم نقول يحتمل ان يراد بالمحبوب الاصفر
المحبوب الجميل كما ان بنات الاصفر كناية عن نساء الروم المشتهرة
بالحسن فيما بينهم قال عليه الصلوة والسلام لاصحابه في الترغيب
الي غزوة تبوك هل لكم في بنات الاصفر فازوار المحبوب الاصفر
اي عدل عنه كناية عن الفقر والعجز التام فالمثال للكناية وكانه
لم يجد المص لصفرة التورية مثالاً وهذا المثال ايضاً غير متيقن وكانه

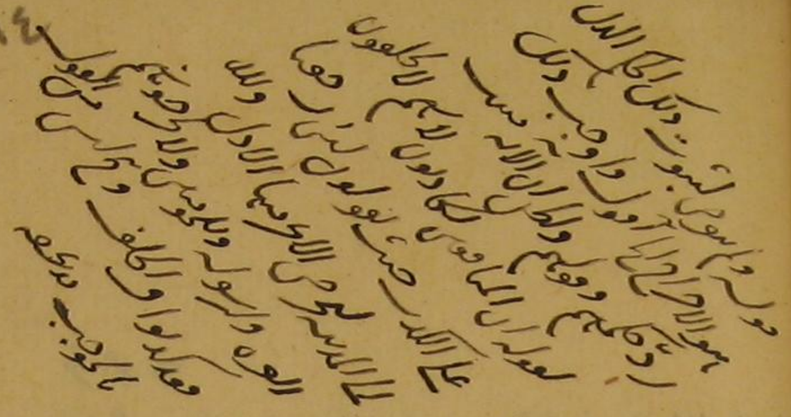
لهذا لم يذكر للتورية مثالاً ههنا ويلحق به اي بالطباق شيآن احدهما
الجمع بين معنيين يتعلق احدهما بما يقابل الاخر بنوع تعلق مثل السببية
واللزوم نحو قوله تعالي اشداء على الكفار رحماء بينهم فان الرحمة وان
لم يكن مقابلة للشدة لكنها مسببة على اللين الذي يقابلها فالشدة
سبب للعنف الذي يقابل الرحمة ولايخفى ان سبب المقابل للشئ
مقابل له غير جامع معه كما ان مسبب المقابل للشئ مقابل له غير
جامع معه فيدخل في تعريف الطباق فلا معنى لجعله ملحقا به خارجا
عنه الا ان يحمل التقابل في تعريف الطباق على التقابل لذات الشئ
وح حقه انه ينبغي ان يقدم قوله ودخل فيه ما يختص باسم المقابلة على
قوله ويلحق به ويمكن دفعه بان المراد بقوله ودخل فيه انه دخل في الطباق
والملحق به بقرينة ان بعض الامثلة المذكورة للمقابلة مما ذكر فيه الملحق
للطباق بقرينة ومنهم من تكلف وقال هذان الشيآن دخلان في الطباق
الا ان غيره من الطباق اعرق في التقابل فنبه على التفاوت بذكر لفظ
الالحاق وبهذا التكلف يندفع الاعتراض قال المص وعليه قوله
تعالي وجعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان
ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون والعدول عن لفظ
الحركة الي لفظ ابتغاء الفضل لان الحركة ضربان حركة لمصلحة وحركة
لمفسدة والمراد الاولي لا الثانية هذا وفيه ان السكون ايضا ضربان
فينبغي ان يعدل عنه ويمكن دفعه بان العدول عن الحركة الي ابتغاء
الفضل يعين السكوت للمصلحة ويمكن ان يجعل نكتة العدول الا
ابتغاء الفضل من التنبيه على ان كل ما ينفع به من فضل الله لامدخل

كسعي البعد حقيقة قال الشارح ومنه قوله تعالى فادخلوا نارا لان
ادخلوا النار يستلزم الاحراق المضاد للاغراق وقد مر ما يتعلق به فتذكر
ثانيهما الجمع بين معنيين غير متقابلين عبر عنهما بلفظين يقال معناهما
كذا ذكر الشارح وينبغي ان لا يحض ايهام التضاد بجمع ما يتضاد معناهما
المجازيان المشهوران واذا عبر عن المعنيين بهذين اللفظين ابرز المعنيان
في صورة المتضادين فالحسن راجع الى المعنى بهذا الاعتبار فلا يتوهم ان
هذا جمع لفظين معناهما متضادان فالحسن عايد الى اللفظ لا الى المعنى
فلا يصح جعله من المحسنات المعنوية نحو قوله اي ذي عيل كرمح شاعر غزا
راضي لا تعجبي يا سلم ترخيم سلمى والمراد يا سالمة من العيوب فيكون
بمعنى السلام المستعمل في السالمة من رجل يعني نفسه عبر عن نفسه برجل
ليمكنه الوصف بالجملة ضحك المشيب هو كالشيب الشعر وبياضه قال
الشارح اي ظهر ظهورا تاما فجعل الضحك كناية عن الظهور التام اما
لان الظهور التام للشيب يجعل صاحبه مضحكة للناس او لان الضحك
يستلزم ظهورا ما خفي من مستورات الشفتين براسه فبكى ذلك الرجل
لتذكر الموت ان التاسف على زمان الشباب فلا تقابل بين ظهور الشيب
والبكا بل يكاد يكون بينهما تلازم لكن بين المعنى الحقيقي للضحك والبكاء
تقابل ويمكن ان يراد بضحك المشيب سرور تشبيها للمشيب برجل سار
من قوته وغلبته وبالبكاء الحزن فح يكون من اصل الطباق ويسمى التناسب
ايهام التضاد لان المعنيين المذكورين غير المتقابلين قد عبر بلفظين
يوهمان التضاد للتقابل بين معنيهما الحقيقيين او المجازيين مع الشهرة
ودخل فيه اي في الطباق بالتفسير الذي سيف والملحق به ما يختص باسم

المعانه

المعانه وان جعله السكاكي وغيره قسما برأسه من المحسنات المعنوية
حيث ذكروها في مقابلة الطباق وهي ان يوفق بمعنيين متوافقين
او اكثر ثم ما يقابل ذلك على الترتيب فيكون داخلا فيه فانه يصدق
عليه الجمع بين معنيين متقابلين لان المراد الجمع بين معنيين فصاعدا
كما اشرنا اليه ولما كان يجب عليه ان جعله داخلا في الطباق دون مراعاة
النظير بحكم لانه كما يصدق عليه باعتبار جمع المتقابلين بتعريف التضاد
يصدق عليه باعتبار جمع المتوافقين بتعريف مراعاة النظير فعبر
بقوله والمراد بالتوافق خلاف التقابل لان التناسب فانها غير مشروطة
بذلك الشواهد الامثلة هذا وان ترجح الحكم بدخولها في الطباق
لكن ينبغي كون بعض افرادها من مراعاة النظير كما لم يشترط فيه
التناسب لم يشترط عدمه وقد يوجه كلام القوم بان الطباق الجمع
بين الضدين بلا فصل بخلاف المقابلة فانه يشترط فيه الفصل بين
المتقابلين بغيرهما ويرده تمثيلهم المطابقة بامثال فليضحكوا قليلا
وليبكوا كثيرا وقد يوجه بان الطباق هو جمع المتقابلين فقط والمقابلة
جمع المتقابلات وفيه انه لو خص الطباق بجمع المتقابلين فقط يخرج
جمع المتقابلات من غير ذكر ما ذكر على ترتيب المتناسبات المجموعة
او لا منهما وبقي مهملا مع انه من غير المحسنات البديعية المعنوية
ثم قسم المقابلة الى اقسام مقابلة اثنين بالاثنين والثلاثة بالثلاثة
والاربعة بالاربعة الى غير ذلك مما يحصى ولما كان هذا التقسيم
والتشبيه من الطويل بلا طايل لم يلتفت اليه المص وتنبه على انه
بعد ذلك الايحاء بذكر الامثلة الثلثة بقوله تعالى فليضحكوا قليلا

والبيكوا كثيرا او نحو قوله ابي قول رجل كبى ما بى ولانه على وزن
ثمامة ما احسن الدين والدنيا اذا اجتمعا وافبح الكفر والافلاس بالرجل
ذكر الرجل تغليب او حديث المراة معلوم بطريق الاولى لانه اذا لم
يدفع قبح الكفر والافلاس كمال للرجل بدخوليته كيف يدفع نقصان
المراة لكونها مراة نحو من اعطى واتقى وصدق بالحسنى اي بالكلمة الحسنى
اعني كلمة التوحيد او بالخصلة الحسنى اي الايمان او بالملة الحسنى
وهو الملة من عند الله او بالمثوبة الحسنى وهو الجنة فسنيسره لليسرى
واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى قال الشارح
ولما كان التقابل في الجميع ظاهرا لا مقابلة الاتقاء والاستغناء
بينه بقوله المراد باستغنى به انه زهد فيما عند الله كانه مستغن
عنه فلم يتق ويمكن ان يقال لما كان ظاهر العبارة ادخال المقابلة
في الطباق وكان المراد ادخاله في الطباق وما يلحق به نبه على ان جمع
الاتقاء والاستغناء مما يلحق بالطباق ليعلم انه اراد بقوله دخل فيه
الدخول في الطباق وما يلحق به ثم يقول مقابلة الاستغناء عن
الله بالتقوى ظاهر مستغن عن جعله في قوة عدم التقوى فتامل او
استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق وزاد السكاكي قال
الشارح اي في تعريف المقابلة قيدا آخر فعرفه بان يجمع بين شيئين متوافقين
او اكثر وضديهما واذا اشرط اي اعتبر ههنا اي فيما بين المتوافقين
او المتوافقات امر شرط ثم اي فيما بين الضدين او الاضداد ضدا
اي ضد ذلك الامر كما بين الاثنين فانه لما جعل البشر مشتركا بين
الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده وهو التعسر المعبر عنه بقوله



فسنيسره للعسرى مشتركا بين اضدادها وهي البخل والاستغناء
والتكذيب فعلى هذا لا يكون بيت ابي دلامة من المقابلة لانه اشترط
في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر والافلاس ضدا بل
الظاهر انه مبني على الاجتماع اذ الافلام مع الاسلام ليس قبيحا فضلا
عن كونه غاية في القبح هكذا شرح كلام المص والمفتاح ووافقه
شريف زمانه ونحن بقوله اثبات مذهب جديد للسكاكي بلا داع
معتد به هما لا يستحسنه العقلاء وقول السكاكي واذا اشترط هنا
امر شرط ثمة ضد كما يحتمل ان يكون بيان ما لا بد منه للمقابلة يحتمل ان
يكون بيان ما به يكمل ويزين بل سوق كلامه حيث قال بعد التعريف
ثم اذا اشترط ههنا امر شرط ثمة ضد يدل على المخالفة بين هذا الكلام والتعريف
وذلك بان التعريف بيان ما لا بد منه للمقابلة وهذا بيان ما له به
منه وله مدخل في كمالها والكلام المص احتمال انه زاد السكاكي حكما
على كلام القوم هو انه يكمل المقابلة بذلك لا انه زاد في تعريف المقابلة
قيدا نعم يتصرف في كلام السكاكي بما دخل بها حيث عبر عن قوله ثم
اذا اشترط الخ بقوله واذا اشترط الخ ومما وقع في هذا المقام من المص ان
كلام السكاكي في تعريف المقابلة خلا على ما يشعر به كلام الايضاح
حيث زاد على تعريف السكاكي للمقابلة وهي ان يجمع بين معنيين متوافقين
او اكثر وضديهما قوله او اضدادها وابحث الشارح المحقق والمحقق
الشريف مذهبا في شرح كلام المفتاح وصرحا بانه لا بد في الكلام
من حذف معطوف اي او اضدادها وليس بذاك لان معنى كلام السكاكي
ان يجمع بين معنيين متوافقين او اكثر ثم ضد هذين المجموعين بان

تاتي بضد المعنيين المتوافقين وهو ضدا هما و بضد الاكثر وهي اضدا
واعلم انه لا وجه لجعل الجمع بين المتناسبين وضديهما على الترتيب مقابلة
دون الجمع لاعلى الترتيب وكانه لذلك حذف السكاكي قيد الترتيب عن
تعريفه ولا يذهب عليك انه لا يجب ان يكون الشرط وضده خارجين عن
الاضداد والمتوافقات كما توهمه العبارة الا بريان التيسير واحد من
المتوافقات والتعسير واحد من الاضداد ومنه اي من المعنوي مراعاة
النظير وتسميته بهذا الاسم والتوفيق اي جعل الشئ موافقا الشئ
والتلفيق اي ضم شئ الى شئ بالخياطة بطريق نقل الاسم من افعال
المتكلم به في مقام التكلم به ولو جعلت هذه الثلثة مبنيات للمفعول
كانت تسمية باسم صفات الاجزاء كالتناسب والايتلاف ويسمى
التناسب والتوفيق وهي جمع امر وما يناسبه شامل للطباق والمشاكلة
ومراعاة النظير فاخرج بقوله لا بالتضاد الطباق والمراد بالتضاد
ما هو مصدر المتضادين بالمعنى المفسر بهما نفيا فيخرج الطباق ولا
يبقى المشاكلة لانه جمع امر وما يناسبه الجوار في غير واحد فلا بد من
قيد يخرجها وقيدا هله القوم ولا يبعدان يقال المتبادر من الجمع الجمع
في التركيب لا الجمع في التعبير لا يقال الجمع في التركيب ايضا يصدق
عليها لانا نقول ليس جمع المتشاكلين في التركيب جمع المتناسبين
اذ التناسب حصل بالجمع وانما عدل عن عبارة المفتاح وهي الجمع
بين المتشابهات لانه لا يصدق على جمع المتناسبين لا بالشبه كالقوس
والسهم والوتر مثالها في التنزيل ما ذكر بقوله نحو والشمس والقمر
بحسبان قال الزجاج الشمس والقمر في موضع الابتداء وقوله بحسبان

بدل على الخبر اي بجريان بحسبان اي بدلان على عدد الشهور والسنين
وجمع الاوقات كما ذكره الطيبي ومثالها من شر البلغاء ما اشار
اليه بقوله اي قول البحتري في صفة الابل المهزولات اي الاقوس
المحنيات من عطف العود وعطفه حسناء كالقسي المعطفات
بل الاسهم جمع سهم مبريه اي محنونه بل الاوتار جمع وتر من
لطائف هذا التناسب انه جمع مفهومان يجمع بينهما في الخارج وجعل
الشارح المثال الاول لجمع المتناسبين والثاني لجمع ثلثة متناسبات
قال وقد يكون اربعة كقول بعضهم للمهلبي الوزير اسما على الوعد
شعبي التوفيق يوسفي العفو محمدي الخلق والمهلبي نسبة الى المهلب
الشاعد بصيغة اسم المفعول من هلبهم تهليبا هجاهم وشتمهم ابو المهالبة
وذلك الوزير كان من المهالبة واسمعيل عليه السلام علم في صدق الوعد
ذكره في تفسير الكواشي انه وعد رجلا ان يقيم مكانه حتى يعود اليه الرجل
فذهب الرجل ونسي سنة وهو عليه الصلوة والسلام ثابت في هذا
المكان سنة حتى تذكر الرجل وعاد ويوسف مستغنى عن البيان
وشعيب موفق بالعبارة والصلوة واخبر الله عن خلق محمد عليه الصلوة
والسلام بقوله وانك لعلى خلق عظيم سئلت عايشه رضي الله تعالى
عنها عن خلقه قالت خلقه القران ومن امثله ذكرها المص وفيه اكثر من
اربعة قول ابن زشيق اصح واقوى ما سمعناه في الندي من الخبر المأثور
منذ قديم احاديث بروبها السيول عن الحيا يضي المطر عن البحر عن كف
الامير تميم قال فانه ناسب فيه بين الصحة والفيض والسماح والخبر
المشهور والاحاديث والرواية ثم بين السيل والحيا والبحر وكف

تميم مع ما في بيت الثاني من صحة التركيب في العنعنه اذ جعل الرواية
لصاغر عن كابر كما يقع في سند الاحاديث فان لسبول اصلها الطرق والطرق
اصلها البحر على ما يقال ولهذا جعل كف الممدوح اصلا للبحر مبالغة هذا
كلامه وهما في البيت الثاني وغفل عنه ومن تبعه انه جمع السبول
جمع كثرة تقصير الرواية في كمال القوم بكثرة الرواية ويبلغ حد الشهرة
بل التواتر فيفيد اليقين وفي هذا والعنعنه اثبات ما ادعاه من كون
تلك الاحاديث اصح ولا يخفى ان صحة العنعنه وتكثير الراوي ودعوى
الاصحية من الامور المتناسبة فليستا لطيفتين خارجتين عن الشاعر
ذكرنا لبيان لطائف البيت كما يتوهم ومنها اي من مراعاة النظير
ما يسميه بعضهم تشابه الاطراف وهو ان يختم الكلام بما يناسب ابتداءه
في المعنى والتناسب قد يكون ظاهرا لا يدرك الا بصار وهو اللطيف
الخبير اي العالم فان اللطف تناسب ما لا يدرك بالبصر والخبرة
تناسب ما يدرك شاع ان المدرك للشيء يكون خبيرا به كذا ذكره الشارح
وفيه لان الخبير هو المدرك للشيء لا ما يناسبه فالاولى ان يقال الخبير
تناسب كونه مدركا للاتصال لان الخبير هو المدرك فيتحقق المناسبة
باعتبار العموم والخصوص وقد يكون قال المص ومن خفي هذا الضرب
قوله تعالى فان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت
العزيز الحكيم فان قوله ان تغفر لهم توهم ان الفاصلة الغفور الرحيم
لكن اذا انعم النظر علم ان الواجب هو العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن
يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد يرد عليه حكمه وهو العزيز
اي الغالب من قولهم عزه يعزه كفرح غلبه ومنه المثل من عز بز اي

من

من غلب سلب ثم يجب ان يوصف بالحكيم لئلا يتوهم ان الغفران خارج عن
الحكمة لان الحكيم من يضع الشيء في محله وهو احتراس حسن اي تغفر لهم مع
استحقاقهم العذاب فلا اعتراض عليك لاحد في ذلك والحكمة فيما فعلته
هذا كلام وتبعه الشارح ونحن نقول والله اعلم الاظهر ان الحكيم
ليس من الاطناب بل كما لا بد من الوصف بالعزة لتحقيق تمكنه من
المغفرة لمستحق العذاب لا بد من الوصف بالحكمة لانه لا يغفر لمن
يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد يرد حكمه عليه والمتفوق عليه
على الفاعل قد يكون متفوقا بالقدرة فيمنعه بالغلبة وقد يكون
متفوقا بالعلم فيمنعه بالحكمة والعلم فلا يستفاد نفي المتفوق عليه مطلقا
بمجرد حصر العزة سعه بل لا بد في الاستفادة من حصر الحكمة ايضا
ويلحق بها اي بمراعاة النظير وليس منها كما توهمه تمثيل المفتاح لها
ببيت السقط وحروف كنون تحت راء ولم يكن بدال يوم الرهيم حين
السقط مع انه لا تناسب بين معاني المرادة بهذه الالفاظ لان المراد
بالحرف الناقة المهزولة وبالنون الحوت ومعناه الخفي فان كليهما
يصح ان يشبه بهما في الهزال فما قال الشارح وليس المراد بها الحوت
على ما يوهم وهم ولذا فسره في شرح المفتاح بالحزن مع تأخره عن هذا
الشارح وبراء الرائي من رابه ضربت ذنبه وبدال الدالي اي
الساقط برفق وبالرهيم رسم الديار وبالسقط نقاط المطر على الرسوم
لا الجواب الحذف وتلك المعاني المرادة عبر متناسبة والتناسب
انما يتوهم من تعبيرها بالالفاظ تتناسب معانيها الا خرا ما التناسب
في ما سوى الرسم فظاهر واما في الرهيم فلان من معانيه رسم الخط

وان خفي الى الان وقوله وحرف عطف على الرهط في البيت الثاني
اعني وبجل عن الرهط اي اللباس الاماتي اي لباس تلبسه الاماء فالرهط
جلدة تلبسها الاماء فالرهط جلدة تلبسها الاماء الحيض مكان الازار غاية
اي نامية لينه عسها من اللين وتنمز اعطافها فاعل تحمل لها من عقيل في
مما لكما رهط اي فبيله وقوم فالمعنى محل عن اللباس الذي تلك النامية
التي لها من عقيل في مما لكما قبائل وعن ركوب حرف في غاية الضمر وكون
تحت من يضرب رحله على باينه لانه لاحراك له من الضعف بوزن ذلك
الرائي رسوم الديار التي غيره نزول المطر والاظهر كما نبه عليه المص
ان ابراد البيت في المفتاح تنظير لا تمثيل كما هو دابه وتنبيه على انه
طحن بمراعات النظير فلا يحتاج الى ما تكلف البعض ان مراد المفتاح
من المتشابهات في تعريف مراعاة النظير اعم من المتشابهات حقيقة
ومن المعتبر بعبارات لها معان متشابهة فالمراد بقوله نحو والشمس
والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان اي ينقادان لحكم الله تعالى
ما جمع فيه بين معنيين غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيان متناسبان
كما انه جمع بين الشمس والقمر والنجم مع عدم التناسب بين النجم وبينهما
اذ المراد به بنات لا ساق له وانما جمع لابهام التناسب ليعبر بالنجم
الذي يناسب معناه الاخ للشمس والقمر وبعدا بهام هذه المناسبة
صح جمع الشجر ايضا لمناسبة للنجم المناسب لهما هذا ما نوا طا عليه
الاداء واخبرية العلماء ولك ان تقول النجم والشجر متناسبين للشمس
والقمر لان المقصود حريان كله حكمه تعالى في العلويات والسفليات
وحض الشمس والقمر لتحركهما ابدا بحكمه تعالى على نحو واحد من غير

نلحوظ

ظهود يعتبر منهما بحكمه والنجم والشجر من السفليات لانهما ينشان
في كل سنة مدادا وينعدمان فائدا بحكم عليهما اظهر فكانه قال يفاد
لحكمه تعالى العلوي والسفلي جمع الشجر والنجم مع الشمس والقمر
من جمع المعاني المتناسبة قال المص اما ما يسميه بعضهم التفويف
وهو ان يوتى في الكلام بمعان ملتئمة وجمل مستوية المقادير او متقاربة
المقادير كقول من يصف سحابا وتسربل شيا من حرود تطرزت بطرائف
طرزا من البرق كالتبر وشى بلا رقم ونقش بلا يد ويمع بلا عين و
ضحك بلا ثغر وكقول ذيك الجن اجل وامرر وضر وانفع ولن تحسن
ورش وابر وانتدب للمعالي فبعضه من مراعاة النظير وبعضه
من المطابقات هذا كلامه اقول اولا في توضيح كلامه التعريف ما
خوذ من ثوب مفوف على صيغة المفعول اي دقيق او مخطط بخطوط
بيض على الطول والتسربل ليس الشربال اي القميص والوسي اللباس
المنقوش والحرود جمع خرد وتطرزت اي اخذا لطراز والمطارف
جمع مطرف وهو الرداء من خز مربع له اعلام والطرز جمع طراز
وهو علم الثواب ومعنى البيت ليس السحاب قميصا منقوشا من خز
وزعلها ارديه مطرزة بالبرق كالتبر والباقي ظاهر الا انه فيه
ان نوع دمع بلا عين وضحك بلا ثغر على شانيه لا يظهر وديك
الجن عبد السلام الشاعر ومعنى بينه اجل كن حلوا للاولياء و
امرر وكن مرا للاعداء وضر للمخالف وانفع للموافق وكن لينا
للملائم خشفا للعنيف ورش اي ملح حال من محل هاله وابرئ
الخط والقطع المفسدين من برء القلم بحنه وانتدب للمعالي اي اجب

يقال ندبه لامر فانتدب اي دعاه له فاجاب قال الشارح فالاولى
داخل في مراعاة النظير لكونه جمعا بين الامور المتناسبة والثاني داخل
في الطباق لكونه جمعا بين الامور المتقابلة وفيه نظر لان الدمع
والضحك ليسا من الامور المتناسبة بل المتضادة واقول ثانيا في
نقل كلامه ان جعل العبارات متناسبة المقدار بالاستواء والتقارن
ليكون كمعانيها في التناسب ليس طباقا ولا تناسبا ومنه اي من المعنوي
الارصاد وهو في اللغة الاعداد فالمتكلم اعد قبل الاخر ما يدل عليه
وقال الشارح هو نصب الرقيب ولو ساعدت اللغة فوجه المناسبة
انه جعل المتكلم المخاطب رقيبا ينتظر البحر ويسميه بعضهم للسهم
وكانه اخذ الاسم من لسنتهم بمعنى النصيب اي اعطاء الكلام نصيبا
من الحسن او من السهم بمعنى البيت الذي اشتهر وجاء من بلد
الى بلد فسمي السهم لانه يجعل الشاعر بهذا العمل ينبه سهما او من
السهم بمعنى حجر على باب بيت بني لصد الاسد فاذا دخله الاسد
وقع فسد الباب فجعل في البيت قبل العجز ما يصيد العجز وقال الشارح
هو من برد مسهم اي فيه خطوط مستوية كانه جعله منقوشا بجامع
التزيين وهو ان يجعل قبل العجز اي الاخر وفيه خمس لغات العجز مثلثة
وكعضد وكتف ويونث فينبغي ما ينسب الضمير في قوله ما يدل عليه
من الفقرة هي بالفتح والكسر في البيت لما اتصد من عظام الصلب من
الكاهل الى العجب فما اشتهر في حلي يصاغ على شكل فقن الطهر وفي
عرف الفن ما هو في النثر بمنزلة البيت في الشعر مثلا قولهم سمع الاشجاع
بجواهر لفظه فقرة وقرع الاشجاع بزواجر وعظه فقرة اخرى الا

ان البيت يكون بيتا وحده والفقرة لا يكون فقرة بدون اخرى او
من البيت ما يدل عليه مطلقا اما في الفقرة نحو قوله تعالى وما كان الله
ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون فان الاستدراك من قوله وما كان
الله ليظلمهم يدل على العجز واما في البيت نحو قوله تعالى اي قول معدي
كرب اذا لم تستطع شيا فدعه وجاوز الى ما تستطيع فان قوله وجاوز
يدل على ان الاخر ما يستطيع وقد يكون بحيث لا يدل عليه لو لم يعرف
الروي وهو الحرف الذي يبتنى عليه اواخر الابيات ويجب تكراره
في كل منها وينسب اليه القصيد فيقال قصيد لامية او نونية
بل ربما توهم خلافه اما في النثر كقوله تعالى وما كان الناس الا امة
واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه
يختلفون واما في الشعر من رواية فيما هم فيه يختلفون سهو فانه
لو لم يعرف بناء القوافي على النون لربما توهم ان العجز ههنا فيما
فيه اختلفوا وفيما اختلفوا واما في الشعر فكقوله احلت دمي من غير
جرم وجرمت بلا سبب يوم اللقاء كلامي فليس الذي حللته بمحلل
وليس الذي حرمته بمحرم فانه لو لم يعرف الروي لربما توهم ان العجز
بمحرم فدلالة ما يدل على العجز في الارصاد لا يتحقق كلها الا اذا عرف
الروي فلذا قيدنا التعريف به كذا يستفاد من الشرح وههنا بحث
من وجوده احدها انه لا دلالة في قوله وما كان الله ليظلمهم ولكن
كانوا انفسهم يظلمون لو لا معرفة الروي لجواز ان يكون اخر الكلام
ولكن كانوا انفسهم يظلمون ابدا الى غير ذلك وكذا الست لجواز ان
يكون اخر الست الى ان تستطيعا وثانيهما انه لا دلالة في قوله تعالى

وما كان الناس الا امة واحدة الا انه على العجز مع معرفة الروي يضطر الجواز
ان لا يكون يختلفون ويكون مختلفون بل هو الفعل الا انه اقرب طبقا
مع الماضي السابق الا ان يقال المراد بالدلالة على العجز الدلالة على
صيغته وصيغته مختلفون ويختلفون واحد وفيه تكلف وثالثها
وهو ان معرفة الروي لا تجري في الفصل لانه لا روي فيها ولذا تقول
في تعريفه لزوم ما لا يلزم وهو ان يجيء قبل حرف الروي وما في معناه
من الفاصلة الخ الا ان يكلف ويقال اراد بالروي ما يعم في معناه
ورابعها انه مع معرفة الروي ايضا لا يعرفان العجز في قوله وليس
الذي حرمنه بحرام بحرام لان الروي في المحرم وبحرام واحد فيجب
ان يقول اذا لم يعرف القافية ومنه اي من المعنوي المشاكلة وهي
في اللغة الموافقة والمناسبة ظاهرة وهو في الاصطلاح ذكر الشيء بلفظ
غيره وذلك ليشمل كل مجاز وكناية مفيدة بقوله لوقوعه في صحبته
واللام للوقت اي وقت وقوعه في صحبته اما ذكر الشيء بلفظ غيره لا
في هذا الوقت فلا يسمى مشاكلة وليس اللام للتعليل لان اطلاق لفظ
الغير علة الشيء معلل بالعلاقة والوقوع في صحبة الغير ليس من العلاقات
المصححة والعلاقة قد يكون خفيه فلم يظهر في بعض الامثلة لخفائها
على الفحول فاشكل عليهم وجه اطلاق الطبخ على الخياطة مثلا فثانية
قالوا بان القول بالمشاكلة اثبت قسما اخر سوى المجاز والكناية وثالثة
قالوا بانه اثبت كون الوقوع في صحبة الغير علاقة المجاز ونحن نبين
لك علاقات امثله الشارح على وجه يتخلص من هذه الورطة ويمكن
في تخريج العلاقة بحيث لا يلتبس عليك ولا يشكل مشاكله تحقيقا اي

وقوعا محققا او تقديرا اي مقدرا فالاول كقوله قالوا اقترح
اي عليها شيئا اي شيئا من تحريفكر وتامل يقال اقترحت عليه شيئا
اي ثالثه بلا فكر وهذا انما يكون بتتبع الاصل هاء واما اما قال
الشارح انه من اقترحت عليه من احترحت عليه شيئا اذا سالته
اياه من غروبية وطلبته على سبيل التكلف والتحكم من خلط المعنيين
فان اقتراح يجيء بمعنى السؤال من غير روية على ما في الصحاح ويجيء
بمعنى التحكم ايضا على ما في القاموس على ان اجاز الطبع لا ينبغي ان
يتوقف على التكليف ولا يحكم بل ينبغي ان يحقق بمجرد الاشتهاء و
قد يجيء بمعنى الابتداء ويحمله البيت انما ابتدع سوالا وسل لا يعبا
سوال مثله بحذلك طيحة ولا يخفى انه ابلغ في الانقياد لان من الانقياد
لما يعتاد سوال مثله والشارح المحقق ذهل عنه يقال لبس من الاقتراح
الشيء ابتدعه فانه غير مناسب على ما لا يخفى وقوله بحد مجزوم جواب
الامر الاحاجة بمعنى التحسين وهو مقتضى الرواية والدراية وانكار
يخدش من وجد وجه صحة قلت المجنوالي مسته وقمصا عبر عن الخياطة
بالطبخ مشبها له في كونه مما ينبغي ان يكون مرغوبا لهم لانهم قالوا بجد
طبخه على انهم رغبوا في الطبخ له فرغبهم في الخياطة بتصوين بصون الطبخ
ومن هذا ظهر ايضا باسر المشاكلة في المعنى واضحك ما يوسوس في
صدور الفاسرين انه لا يحا وتحسين المشاكلة الالفاظ فخفه
ان يعد في المحسنات اللفظية ولا يخفى ان هذا التفسير لا يلائم كل الملائم
كون الاقتراح بمعنى الابتداع فانه سوال مبتدع لم يسمع قط من
طبخ للحبة والقميص واشار بقوله ونحو تعلم ما نفسي ولا اعلم ما في

اي بل في ذاتك الى تفاوت بين الشاهدين فالاولى وقع في الصحبة باعتبار
انه وقع في جواب ما وقع فيه الطبع والثاني وقع في الصحبة باعتبار
وقوعهما في كلام صادر من شخص واحد يقال لا يجوز اطلاق النفس
على الله تعالى وانا نريد بها الذات بدون المشاكلة ولعل ذلك لكون
اطلاق الالفاظ عليه تعالى توقيفيا ولم يوجد اطلاق النفس في صورة
المشاكلة واما اطلاق النفس على ذاته فبعلاقة انكما يقوم امور الشخص
بنفسه يقوم امور تعالى بذاته فنفسه نفس ذاته كما ان سمعه وبصره
كذلك والثاني وهو ما يكون وقوعه في صحبته تقديرا نحو قوله تعالى
قولوا امنا بالله الى قوله صبغة الله ومن احسن من الله صبغة ونحن
له عابدون فانه لم يقع المعنى المراد اعني التطهير في صحبة الصبغ تحقيقا
اذ ليس في الكلام صبغ وهو مصدر مؤكد لامنا بالله اي من قبيل له
علي الف درهم اعترافا ويجب حذف عامله لذلك والحذف عامله
جهة اخرى وهو ان المصدر اضيف الى فاعل الفعل لابيان النوع
وكان الاصل صبغ الله صبغه فلما حذف الفعل تحول فاعله الى مصدره
فاضيف الله وكلما كان كذلك يجب حذف عامله صرح به الرضي واشار
الى وجه كونه من قبيل اخر عبارة القوله لان الايمان يظهر النفوس فبنيه
به على انه لا يحتمل غير التطهير والا لقال يحتمل يظهر النفوس ثم اشار الى
بيان وقوعه في صحبة الصبغة تقديرا بقوله والاصل فيه اي ما بنى
عليه الامر ووقوعه في صحبته تقديرا وهذا اولى من شرح الشارح
حيث قال ثم اشار الى بيان المشاكلة ووقوع تطهير الله في صحبته
تقديرا بقوله والاصل فيه اي ذكر التطهير بلفظ الصبغ فتامل ان

الفضلو

النصاري كانوا يغمسون اولادهم في ماء اصفر يسمونه المعمودية و
يقولون انه اي الصبغ بهذا الماء الاصفر والغمس في الماء تطهيرهم
قال القاموس ويجعلونه بمنزلة الختان فقال الله تعالى للمسلمين قولوا
امنا بالله صبغة الله اي غمسنا الله في الايمان الذي كالماء الطهور
صبغة صبغ يبغ بالماء غمسها فيه او تلون الله من صبغه كمنعه وضرب
وضربه لونه لا كصبغكم احد المعنيين لا كصبغنا باحدهما اذ كان
الخطاب للنصاري وما يتعجب منه ما وقع للشارح المحقق في شرحه
للتلخيص والمفتاح انه اذ كان الخطاب للكفار فالمعنى على انه امر الله
المسلمين ان يقولوا لهم قولوا امنا بالله وصبغنا الله بالايمان صبغة
لا كصبغنا ولا يخفى ان الخطاب يقولوا للنصاري لا يفيد الا امر النصارى
بهذا القول لا امر المسلمين بان يقولوا لهم قولوا فعبر عن الايمان
بصبغة الله للمشاكلة بعلاقة انه كما لا يظهر الا بالصبغ في اعتقادهم
لا يظهر الا بالايمان في الواقع قال المص هنا كما يقال لمن يغرس الاشجار
اغرس كما يغرس فلان يريد رجلا يصطنع الى الكرام ويحسن اليهم ونحن
نقول اغرس كما ان يغرس فلان يحتمل ان يكون لما ورد في الحديث ان
ارض الجنة بيضاء وانما غراسها العمل الصالح ومنه المزاوجة وهي في
اللغة الازدواج وفي الاصطلاح ان يزاوج اختلف فيه بصيغ نسخ
المفتاح وبعضها صيغة الخطاب وفي بعضها صيغة الغائب المجهول
فالتركيب من قبل جمل بين العير والنزوان وبيانه في العلم الذي
ملكة بين معنيين في الشرط والجزاء وهذا التركيب منهم لا يحصل منه
مفهوم جامع تابع للمزاوجة من غير تكلف فالشارح قال ما استقرت

هنا اذا كان للخطاب للمؤمنين وقولوا
امنا بالله صبغة الله بالمغفرين

من كلام السلف ان يوضع الازدواج بين معنيين واقعين فى الشرط
والجزاء فى ان ترتب عليهما معنى واحدا ولا يخفى ان هذا الاستفاد
من العبارة على ان المتبادر الواحد من كل وجه مع ان الواجب ان يحمل
على ترتب معنى واحد بحسب الجنس فان الجاج البحر والحاج الهوى
ليسا متحدين الا فى جنس الحاج فلا بد من الاستعانة بالامثلة فى
فهم المقصود ومنهم من قال ان تزاوج بين معنيين فى الشرط والجزاء
بان تقارن احدهما بالشرط ثم تقارن الاخر بهذا المعنى فى الجزاء
بواسطه ان المقارن بين معنيين فى الشرط وبين معنيين فى الجزاء
بان لقرن بمعنى هو الشرط معنى ومعنى هو الجزاء معنى قال الشارح
المحقق فى شرح المفتاح الثانى رد من الاول وقال فى الشرح والملخص
وهو فاسد ان لا قايل بالمزاوجه فى قولنا ان جاء زيد فسلم على الجلسه
والغمت عليه هذا وفى كون الثانى رد من الاول بحث اذا ما اورده
فى المختصر مشترك بينهما والعبارة اوفق بالثانى بل افق من توجيه
استعاذه من السلف ويمكن دفع النقض بتقييد المعنيين اللذين وقع
الازدواج بينهما وبين الشرط والجزاء بكونهما متحدين فى الجنس
كما يفيد الازدواج على توجيه الشارح بكونه فى ترتب معنى مخصوص
عليهما بقرينة الامثلة هذا وينبغى ان يخص المزاوجه بالمزاوجه
بين الشرط والجزاء ويجعل منه نحو التى نهانى النابى عن جهلها فلج
بى الهوى اصاقت الى الواشى فلج بى الهجر فانه يشارك المركب من الشرط
والجزاء المزدوجين فى هذا التحسين البديعى واما يؤل الشرط والجزاء
بما يشمل هذا التركيب فتفطن او يجعل هذا ملحقا بالمزاوجه كقوله

اى قول البحترى اذا ما نهى الناهى فلج اى لزم
بى الهوى اصاخت الى الواشى اى استمعت الى النمام الذى يشى
حديثه ويزينه وصدقته فيما افترى على كانه افتراء انه قيل نهى
الناهى ادخ بحبس الصاد الاحاطه بنهى الناهى فلج بها البحر ومثله
قوله ايضا اذا احديث اى تجاوبت الغرهان المذكورة فى البيت
السابق يوما ففاضت دماؤها اى دماء المقتولين منها تذكرت
والسبه من الغرهان ففاضت دموعها ومن قال دماء الغرهان بمعنى
دماء سفكوها فقد تكلف بلا حاجة ومنه المسمى باسمى العكس والتبديل
وهو ان يقدم جزء من الكلام على جزء ثم يؤخر عن ذلك الجزء او
ما يفيد معناه فيشمل هن لباس لكم وانتم لباس لهن وقد مثل به المص
ويشمل نحو عادات السادات بسود المعادات وسيادة المعادات
بجعل السادة مصدرا بمعنى السادة نحو عادات السادات سيدة
السادات وسيادة المعادات واعترض على ظاهر عبارة التغريب
بانه يصدق على رد العجز على الصدر فى النظم والنثر قال الشارح
العبارة الصريحة ما ذكره بعضهم حيث قال هو ان يقدم جزء ثم
يعكس فيقدم ما اخر ويؤخر ما قدم هذا ولا يخفى عليك انه لو قال
البعض وهو ان يقدم فى الكلام ما اخر ويؤخر ما قدم لكفى والذى
يشكل ويصعب دفعه انه ما الفرق بين رد العجز على الصدر والعكس
حتى صار الاول من المحسنات اللفظيه والثانى من المحسنات المعنوية
ويمكن ان يقال فيما نحن فيه الحسن باعتبار انه يجعل المعنى الواحد
مرتين مستحقا للتقديم لفظه وتارة مستحقا للتاخير بخلاف رد العجز

على الصدق فان الحسن فيه باعتبار جعل لفظ اوصدرا وعجزا من
تصرف فى معناه فى هذا التقديم والتاخير ثم ظاهر التعريف يصدق
على القلب نحو مودته تدوم لكل هول وهل كل مودته تدوم
فانه قدم فيه اجزاء بي حرف ثم عكس الا ان يقال المتبادر من الجزء
الكلمات دون الحروف ونفع اي التقديم والتاخير او العكس
على وجوه منها ان يقع بين احد طرفي جملة وما اضيف اليه اي الى ذلك
الطرف نحو عادة السادات سادات لعادات وكلام الملوك
ملوك الكلام وعادات لسادات سادات العادات فان العكس
قد وقع بين احد طرفي الكلام وهو العادات فى سادات العادات
وما اضيف الى العادات من السادات وفسر الشارح ما اضيف اليه
بما اضيف لطرف اليه فانه وقع بين العادات وما اضيف العادات
اليه وهو السادات وما ذكرنا اقرب بالعبارة ويخرج من بيانه
نحو من عادات السادات سادات المعادات فانه لم يقع العكس بين
احد طرفي الكلام سواء كان بمعنى طرفي النسبة او جانبي الكلام دون
بيانا ومنها ان يقع بين متعلقي فعلين فى جملتين نحو يخرج الحي من الميت
ويخرج الميت من الحي اقول ومنها ان يقع بين متعلقي فعل وشبهه فى
جملة واحدة نحو يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومنها ان
يقع بين لفظين فى طرفي الجملتين اي جانبيهما سواء كان اللفظ طرفا للنسبة
او لا نحو لاهن حل لهم فهو طرف النسبة وهم قيد للطرف ومن جملة
هذا القسم ان يقع اللفظان نفس طرفي النسبة فى الجملتين كما انشد الشارح
لنفسه طويت باحزان الفنون فسلها رداء سباني والجنون فنون

وكذا كلام يجوز ان لفظ فيه طرفا النسبة ولفظ هن قيد للطرف

بعاطنت الفنون وحطها بين لي ان الفنون جنون ففي جعل الشارح
ذلك مما وقع جعل العكس بين طرفي جملة مقابلا لما ذكر المص مما
وقع بين لفظين فى طرفي جملتين بحيث لا يخفى ومنه الرجوع سمي
به لما يشعر به تعريفه من انه الرجوع على الكلام السابق بالنقض
اولانه رجوع عن الحكم السابق وهو العود على الكلام السابق
بالنقض لنكتة وانما قال لنكته لان نقض الكلام لو لم يكن لنكته
لكان مفسدا للكلام فلا يكون محسنا فان قلت اذا كان البعض
لنكته كان من ذو اخل البلاغة فلا يكون تابعا قلت كما ان التعيين
قيما كذلك النكتة كقوله اي ذهب رقى بالديار التى لم يعفها
اي لم يمحها القدم اي تقادم العهد بلى اي بلى محاها القدم وغيرها
الارواح جمع ريح كالرياح والارياح فى الصحاح وقد يجمع على
ارواح لان اصله الواو وقلبت فى الرياح لكسرها قبلها وذاك
الكسر فى ارواح هنا وكان من نفى الباء فصدد فع الالتباس
بالارواح وقوله وغيرها الارواح عطف من المحذوف بعد بلى
كما اشرنا اليه فلا داعي الى جعل الواو فيه زائدة وجعله فى موقع
بلى غيرها كما فى الصحاح والديم جمع ديمة بالكسر وهي مطر يديم
بلا رعد وبرق ادوم خمسة اوسنه اوسبعه اويوما وليله او قدره
ثلث النهار او الليل واكثر ما بلغ دل الكلام السابق على ان تقادم
العهد لم يمح الديار واثارها فلما بدا له انه كذب زاد الخبر بانه
محاها القدم كان كلاما واهيا سوء ما لان قايله يتفوه بما لا يسمع
به فلما قال بلى علم انه نقض الكلام السابق فجاء الاخبار بمحوها القدم

فعلم ان روح والديم فاعل لفعل محذوف
وغيرها عطف على فاعل المحذوف
اذ لو قال لم يعفها القدم محاها القدم

وبغيرها الارواح والديم مقبولا لطيفا وكذلك قوله ولهذا الدهر
لابل لاهله فان نقض السابق بقوله لايحسن الاضراب والنكته في
الاخبار اولا ماهو غير واقع لا التنبيه على ان ما بعده اضراب لا رفع
والنكته في الاخبار اولا ماهو غير واقع اظهار حدوث الكابة والحزن
والدهش والحيرة بالوقوف على الديار على ما نقله المص واظهار انه
يمكن رسوم الديار في بصر ويمكن خيالها في نفسه بحيث لم يبق
اولانه محا القدم اثارها على ما يقول وهذه النكتة مما هي من دواخل
البلاغة كما لايخفى والشارح المحقق بطن انما ذكر المص بيانه نكته
النقص فدع ما يريبك الى ما لا يريبك ومنه التورية وهو في اللغة
الاخفاء والايهام مصدر اوهم ايا دخال شيء في الوهم وهو ان يطلق
لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد لقرينه خفيه وانما ذكر
المص ذكر القرينه لوضوح ان الكلام البليغ لا يستعمل في المعنى البعيد
لابقرينه وانه لا يتحقق بعد المعنى المراد وضوح القرينه ولا خفاء
ايضا في انه لا يلزم ان يكون للفظ معنيان بل يجب ان يكون له معان
متعددة وكلما يكون الظاهر اكثر يكون التورية اوفر والكلام
ابدع فالمختص الواضح ان يقال هو ان يطلق اللفظ على غيرها وضع
له لقرينه خفية ويشكل ان اطلاق اللفظ على غيرها وضع له لقرينه
خفيه مما يتعلق بايراد المعنى بطرق مختلفه في وضوح الدلالة فهو
داخل في اصل البلاغة فكيف عد من البديع ويمكن ان يقال وغاية
ما ينبغي من وضوح الدلالة من البيان حتى لو بلغ في الخفاء بحيث لا
يفهمه المخاطب لم يكن بليغا ولا بعيد تورية حسنا لفوات اصل البلاغة

وكون

ويكون رعاية الوضوح على وجه يكون ظهور المعنى المراد محتاجا
الى تامل وتجاوز عن نادي المراي من المحسنات البديعة واعلم ان
التورية لايجب ان يكون بالنسبة الى المخاطب حتى لو نصب قرينه
واضحه عند المخاطب خفية على السامعين لا بينهما الا بعد مزيد
تامل كان في الكلام تورية وهي ضربان مجردة وهي التي لا تجامع
شيا مما يلايم المعنى القريب لقسمية العقلية يقتضي ضربا ثالثه
ثالثها ما يجامع شيا مما يلايم المعنى البعيد لكنه لم يلتفت اليه لانه
ينافي التورية بل لا تورية الا وفيها شيء مما يلائم المعنى البعيد
واقله القرينه نحو قوله الرحمن على العرش استوى فان معناه الظاهر
الاستقرار وليس مما يلائمه وفيه بحث لان العرش يلائم الاستقرار
ومعه للاستقرار لا للاستيلا وانما يلائم الاستيلاء الملك والمراد
البعيد والاستيلاء على العرش باجراء الاحكام وانزال الاسباب
منه حسب ما يقتضيه الحكمة ومرشحة تراك تعريفها لامكان
معرفتها ببيان مقابلها والمرشحه قد سبق بمعنى اخر في علم البيان
وقد اجتمعنا في معرفتها رابتا سدا له لبد اظفاره لم تعلم نحو قوله
تعالى والسماء بنيناها بايد فان المراد بايد معناها البعيد اي كمال
القدرة ولا فادة الكمال جمع اليد وقد قرن به ما يلايم المعنى القريب
وهو البناء لان البناء وان يطلب القدرة لكن طلبه بايدا كثر
فلا بد ان ذكر البناء لان يرشح التوريه لانه كما يلائم المعنى القريب
منها يلائم المعنى البعيد منها وقد يجتمع في الكلام توريتان كل
منهما مرشحه للاخرى كقوله القاضي ابي الفضل عياض على ما في

الايضاح وابن عباس على ما فى الشرح يصف بيعا بارد اكان كانون
اهدي من ملابسه لشهر تموز نوعا من الحلل والغزالة من طول
المدي حرفت اى فسد عقلها من باب نصر وفرح وكرم فما تفرق
بين الجدي والحمل فان فى الغزالة تورية حيث لا يريد بها الشمس
لان الوشا وقد رشح بذكر الجدي فانه بلائم المعنى الحقيقى اللغوي
وفى الجدي والحمل تورية حيث اريد بهما المعنى البعيد وهو
الرجحان دون ما هو حقيقه اللغة وذكر الغزالة ترشيح ومثله بيت
السقط اذا صدق الجداي البحت افترى العم ابى الجماعة من الناس
للفتى مكارم لا يخفى وان كذب الخالا ابى الخملة والمظنه فما يليقه ايها
بيان الشارح وان ترشح تورية يتورية فى بيت السقط دون شعر
القاضي فمما لا يليقت اليه فان قلت كانون من شهر الشتاء فكيف
يوجب اهداءه بعض ملابسة لشهر تموز بودة الربيع قلت مشيرا
الهداية الي تموز هى الربيع فان قلت ما وجه ايجاب عدم تعريفه
الغزالة بين الجدي والحمل برودة الربيع قلت وجهه انه لما نزلت
الحمل وما يجب ان ينزل الجدي ظهر فى الحمل اثار الجدي لان الوقت
للبرودة وجعل الاثنين من التورية على تفسير اهل الظاهر من المفسرين
واهل التحقيق منهم يجعل الرحمن على العرش استوى مجازا منفرعا على الكناية
وقوله والسماء بنيناها بايد تمثيلا وتفصيله فى الكشاف موافقا للدلايل
العجاز فلا ينقل فى مقرداته عن معناها الى معنى اخر فضلا عن انتقل
الى بعيد لكن لا ضنة فى الامثلة قال المص اعلم ان التوهم ضربان ضرب
يصير مستحكما حتى يصير اعتقادا وضرب لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه شئ

يجري فى الخاطر ولا تلتفت اليه لانك تعرف حاله ولا بد من اعتبار هذا
الاصل فى كل شئ بنى على التوهم يعنى لا ينبغى الايهام بحيث يصير اعتقادا
لانه اخلال وانما ينبغى وعليه القسم الثانى والمحافظه عليه ونحن
نقول هذا فى التورية على المخاطب مسلم اما فى التورية على سامع فلا
فتامل ومنه الاستخدام صححه المحقق الشريف زمانه ثلثه اوجه
بالمعجمتين ومهمله ومعجمة سمى به لانه مستدعي قطع الضمير على ما هو
حقه اما اذا كان المراد بالضمير خلاف المراد بالاسم الظاهر
فظاهر واما اذا كان المراد بالضمير الثانى خلاف ما اريد بالاول
والاول على ما حقه فظاهر ايضا واما اذا كان المراد بالضمير
الاول خلاف ما اريد بالظاهر وبالثانى ما اريد بالظاهر فلان
حق الضمير الثانى ان يوافق الاول وان خالف حقه وبالمهملين من
اسحده يعنى افسر هيه حادما كان المعنى المراد الظاهر يطلب
حادما تابعا فيجعل المتكلم المعنى الاخر تابعا فى الارادة فى مقام
ارجاع الضمير وهو ان يراد بلفظ له معنيان حقيقيان او مجازيان
او مختلفا او اكثر احدهما او احدهما ثم يضمر الاخر او يضمن
الاخر وهذا القسم يستلزم القسم الاول لانه لا يتحقق استخدام
باعتبار الضميرين الا ويتحقق باعتبار ضمير والاسم الظاهر ولا
يخفى ان الاستخدام غير داخل فى التورية اصلا الا ان الشرط
الاستخدام الذهنيه الواضحه وان اكتفى بمطلق الذهنيه يكون بينهما
عموم من وجه والثانى اظهر فالاول كقوله اذا انزل من السماء
بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا اراد بالسماء المطر وبضمير

النبت والظاهر ان الشاعر وصف قومه بالجزالة والعلبه على ما عداهم
من الاقوام حتى يرعون كلاءهم وما هم من غير ضائهم لكن كان بعض
من سمعت منه هذا المقام وهو من الاعلام يقول هذا البيت اظهار
القدرة الله تعالى وانعامه في حق عباده وان كانوا غير شاكرين له
تعالى يعني يقول الله تعالى اذا نزل من السماء بارض قوم تزينه ونجعله صالحا
يرعون وان كانوا عضابا غير شاكرين والثاني كقوله اي النجدي فسقى
الغضا دعاء بان يسقى الله منزلا فيه الغضاء والساكنيه اي ساكني مكان
الغضا وانهم حيوا اي وقدوا نار الغضا بين جوانح اي ضلوع تحت
الترائب وضلوع جمع ضلع كعنب يريد بنار الغضا نار الهوى والضمير
الاول للغضا بمعنى محله والثاني لحقيقته واعلم انه قد يراد باللفظ
نفسه وبالضمير معناه وباحد الضميرين نفس اللفظ وبالاخر معناه
ويدخل في التعريف عند من يجعل نفس اللفظ معناه وما عند من لا
يجعل وهو التحقيق فاما ان يجعل داخلا في التعريف يضرب من التكلف
بان يراد بالمعنى اعلم من المعنى وما في حكمه او لا يجعل ويجعل ملحقا
بالاستخدام ومنه اللف والنشر وهو ذكر متعدد على التفصيل متعلق
بالذكر يتضمن معنى الاشتمال ولا يبعد ان يقال على هذا لبيان الوتين
متعلق بكل فعل ويتعدى به كل فعل ويطلبه لكشف عن وتيرة
وعلامته صحة ادخاله على الجهة او الطريقة ولذا قال في الايضاح
على جهة التفصيل او الاجمال فاحفظه عنا ان كان قابلا للاحتمال
فقوله او الاجمال للتعميم وليكون في التعريف توطية لبيان الاقسام
ويكون البيان على اشد انتظام وقوله ثم ذكرها الكل فكله ثم احتراز

عن تقديم التفصيل على الاجمال فيما اذا كان اللف مجملا لانه ليس
منه ولهذا قدم اللف في تسميه اي ثم ذكرها لكل واحد من المتعدد
من غير تعيين احترز به عن التقديم والمراد سلب التعيين مطلقا
بان يقصد المتكلم الى معين وان كان قاصرا في التعيين غير واف
بما قصد وبهذا يفرق بين القسم المجمل واللف والنشر وسيجيء لهذا
تتمة بيان في بحث التقسيم واخرج بقوله ثقة بان السامع يرد اليه
ما لو ترك تعيين ما لكل عدم الوثوق لانه ان كان الترك مع قصد
الاضافة وكان الكلام خارجا عن البلاغة فلا يكون ما عمل فيه
محسنا وان لم يكن مع قصد لم يكن لغا ونشرا ولا يكون هناك
محسن بديعي بقي ان احد مما ان يذكر متعدد ويضاف الى البعض
ماله ويضاف الى الباقي انه ليس شيء بعد عدم التعرض الى ما له فيقال
جاء حجبي وعدوي ومن لا اعرفه فاكرمت وشتمت فافيد ان المحب
مكرم والعدو مستوهن والثالث غير ملتفت بشيء ولا يصدق عليه
التعريف لانه لم يذكر فيه ما لكل الا ان يقال المراد بذكرها لكل
افادة التي يكون غالبا بالذكر وثانيهما ان يذكر متعدد على التفصيل
ثم يوتى بمجمل مستعمل على متعدد يرد السامع من المفصل ما لكل مما
ذكر في المجمل اليه فيقال اعطاني زيد وعمر وبكر وسبعة دنانير
فيما اذا تقرر ان انعام زيد اربعة وعمر واثنان وبكر واحد ولا
يخفى انه لا يقصر عما اذا قدم الاجمال اللهم الا ان يقال تاخير المجمل
لم يعهد في كلامهم والوارد في هذا التركيب اعطاني سبعة دنانير
زيد وعمر وبكر فبقاء التعريف على الواقع فان وجد على هذا النظم

فليجعل ملحقا باللف والنشر فاحسن التامل واجعل الجمل يكون لك افضل
التحمل فالاول وهو ان يكون المتعدد على سبيل التفصيل ضربان لان
النشر اما على ترتيب اللف بان يكون المذكور في النشر اولا للمذكور
في اللف اولا وهكذا والقسم اللف والنشر المرتب نحو من رحمته
جعل لكم اي خلق لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ذكر
الليل والنهار على التفصيل ثم ذكر فائدة خلق الليل وهو السكون فيه
وفائدة النهار وهو الابتغاء من فضل الله فيه على الترتيب من غير تعيين
لان السامع بنفسه يعرف ان السكون فائدة خلق الليل وابتغاء شيء
من الفضل فائدة النهار ولا يلزم من جعل ضمير الى الليل تعين السكون
له لانه لا تعين الا كونه طريقا للسكون ولا يلزم من ذلك كونه فائدة خلق
الليل لجواز ان يكون السكون في الليل من فوائد وجود النهار وابتغاء
الفضل في النهار من فوائد وجود الليل واللف والنشر هنا باعتبار
فائدة الخلق الى الخلق لا باعتبار رد الظروف الى الظروف اذ هو نهذا
الاعتبار رد فائدة الخلق الى الخلق تقسيم ففي هذه الاية تقسيم ولف
ونشر فاحفظه فانه مما انعم الله علينا ولم يهتد لوجه الشارح الجليل
فاب عن الاشكال بانه لا تعيين في ضميره فيه لانه يحتمل الرجوع الى النهار
وتبعه المحقق شريف زمانه في شرحه للمفتاح وستعرف ان القصد
الى التعيين وان لم يكن المعين وانما كاف في التقسيم والشارح
يعرف به هذا ولا يلزم من كون خلق الليل للسكون ان يجب فيه
السكون فيه شرعا اذ لا يحوز مخالفة ما اراد الله لانه لبيان معظم
فائدته واغلب ما يتعلق وهكذا وليبتغوا من فضله واما على غير

تنبيه

ترتيبه وذلك قسمان بان يكون على عكس ترتيبه وان يكون مخالفا
لترتيبه قال الشارح ويسمى الاول معكوس الترتيب والثاني مختلط
الترتيب وسماه في شرح المفتاح المشوش والاول المعكوس وقد بعض
من علي تقييده ونون المشوس بكسر الواو وفي الصحاح التشويش التخليط
وانكر القاموس بشوشة في اللغة وقال وهم الجوهري وصوابه التشويش
التخليط كقوله اي قول ابن حموس بالمهملة والياء التحتانية والواو
المعجمة على وزن تنور والحموس سبح الطرائي كنية ابن زقاللة كيف
اسلو سلاه وعنه كهفي ودعاله وانت حقق هو الرمل العظيم المستدير
يشبه به الكفل في العظم والاستدارة وغصن وغزال الخطا هو
للغزال وقدا للغض وددفا للحفو والثاني كقوله هو شمس واسد
ونجر جود او بهاء وشجاعة واراد بقوله والثاني ذكر المتعدد على
سبيل الاجمال نحو قالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودي او نصارى
فقد ذكر اليهود والنصارى اجمالا بضمير الجمع او قولهما اجمالا بضمير
الجمع ثم ذكرهما الكل من الفريقين او القولين ولما كان المتعدد المجمل
بينهما سواء كان القولين او الفريقين شرح هذا المقال بخلاف
ما في الاصل فقال اي قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان
هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف
اي بين القولين او الفريقين لعدم الالتباس وعدم ارادة حكما
حمله فان الداخل في الجنة احد الفريقين لا غير كما هو ظاهر النظم
للعلم بتضليل كل فريق صاحبه اي بنسبة كل فريق صاحبه الى الضلال
بالمعنى المقابل للاهتداء او بمعنى الهلاك قال الشارح في شرحه

على المفتاح وقد جري الاستعمال في اللف الاجمالي على ان يذكر النشر
بكله او كما في الابد لان الذي وقع عليه الاتفاق هو احد القولين
وانما المذكور فهم السامع هو التعيين وتوضيح ما ذكر ان في اللف
الاجمالي تشريك الجماعة المذكورة في المذكور المفصل وليس تشريكهم
يكون من تلك المفصل الكل والا لم يكن لفا ونشرا بل تشريكهم في
ان لكل واحد واحد من هذا المفصل والتكفل لهذا المعنى كله او
اعلم انه اثبت صاحب الكساف نوعا من اللف وقد وصفه لطيف
المسلك لا يهتدي بوجهه الا النفاذات المحدث من علماء البيان
في قوله تعالى ومن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او
على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون شرع
ذلك يعني جملة ما ذكر من امر الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص
بمراعاة عدة الفطر فيه ومن الترخيص في اباحة الفطر بقوله فقوله
لتكملوا علة الامر بمراعاة العدة ولتكبروا علة ما علم من الكيفية
القضاء والخروج عن عهدة الفطر ولعلكم تشكرون اي ارادة ان تشكروا
علة الترخيص والتيسير هذا كلام وارد عليه ان من العلل المذكور
امر الشاهد بصوم الشهر ولم يعين له علة تعلم كيفية القضاء
هو لم يذكر المعلل له المذكور فتطبيق العلامة موافق لبيان
ما شرع واجاب عنه الشارح المحقق بان قوله من امر الشاهد في
تفصيل المعلات ليس لانه معلل لشئ من المعلل بل هو توطيه و
تمهيد لتفرع الترخيص ومراعاة العدة وكيفيه القضاء عليه يشهد

بذلك انه لم يقل من امر المرخص باعادة حرف الجر كما قال ومن الترخيص
وفي امر المرخص بعده من ايام اخر دلالة واضحة على تعليم كيفيه
القضا هذا كلام وفيه نظر لانه لو كان توطيه للثلثة كان من الباحث
عليه داخله على الثلثه فينبغي ان لا يدخل من على الترخيص ايضا نعم
لو كان توطيه لمجرد امر المرخص بعدة من ايام اخر لكان ذكر
وجه فالجواب اولا ان قوله ولتكملوا علة الامر بمراعات العدة
شامل المراعات وعدة الشهر ومراعات عدة ايام واخر وردة ان
الشارح بانه لا معنى لتعليل امر الشاهد بصوم الشهر باكمال عدة
ايام الشهر والشريف المحقق بان القصد في التعليل بتكميل العدة
الى ان تقضاء ما فات وتلافي المطم بعله الامكان واجب ولما كان
المط او لا صوم ايام مخصوصه بعدة معينه وقد فات بعله امر
برعاية العدة حفظا له عن الفوات بالكليه وتحصيلا له بعله الامكان
فلا معنى لجعل اكمال العدة في الاداء علة لامر الشاهد بصوم الشهر
لانا نقول امر الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص بعدة من ايام
اخر لتكملوا العدة اذا الشاهد يسهل عليه صوم الشهر فلا يفوته
الاكمال والمرخص يعتبر عليه الاكمال لوصابه في الشهر فيكون عرضه
فوت الاكمال فالرخصه يسهل عليه فتعليل امر الشاهد بالاكمال
في الاداء له معنى لطيف ولا يجب ان يكون تعليل امر المرخص بالتكميل
لان تلافي المط واجب بل التعليل لتخصيص الشاهد بصوم الشهر
وتخصيص صاحب العذر بالرخصه فيكون تعليلا لامرين باكمال
العدة في غاية الحسن وثانيا بانه جعل من تفصيل المعلل ما لس بمعلل

وترك في التفصيل ما هو معلل اشارة الى ان ظاهر اللف والنشر
غير مراد هو حقيقته وهذا الذي خص معرفته والاهتداء به بالنقات
المحدث كما ستعرف تفصيله وهذا كلام وقع في لسان حسان ان
نرجع الى ما كنا فيه من ان ذلك النوع اللطيف من اللف الذي اهتدى
الله صاحب الكشاف ما هو فقال الشارح المحقق انه ذكر ما بالكل ما بين
ذكر المتعدد اولا تفصيلا وثانيا اجمالا فيقع النشر بين الغين احدهما
والاخر محمل وفيه ان وقوع النشر بين لغين يتصور على اربعة اوجه
لا يعرف لتخصيص اللطف بما ذكره وجه وانه يصدق على نحو ضربت
زيدا واكرمت عمرا للتاديب والاحسان الى فعلت ذلك حقا فان الثاني
لم يذكر للف بل لتحقيق ما سبق وتاكيد فالاولى ان يقال انه ذكر ما بالكل
بين ذكر المتعدد اولا وثانيا معلقا بالثاني كما في الاية وقال السيد السند
شريف زمانه لا يخفى ان وقوع النشرين لغين مفصل ومجمل لا يقتضي
لطف مسلكه بحيث لا يهتدي اليه الا التفات المحدث بل لا بد هناك
من امر اخر وان كنت في ريب مما ذكر فتامل فيما اورد من المثال هل هو
بهذا المثابة من الدقة واللطافة ما اظن ذا طبع سليم يحكم بذلك فالحق
ان هذا النوع عبارة عن لف يحتاج تحصيل ما لف فيه الى دقة نظر كما ان في
الاية تحصيل تعليم القضا كذلك ويكون في رد بعض ما الى الكل اليه دقة كما في
تعليل الامر بمراعاة العدة باكمال العدة فان فيه اشارة الى ان تلافي الفائت
بقدر الامكان واجب الى اخر ما سمعته ويكون المتعدد كل منه او بعض
منه صالحا للرد الى غير ما ذكر له بحسب الظاهر لكن بالتامل الصادق يكشف
انه لما يرد اليه هذا تنقيح ما ذكره قلت ما ذكره كلام محقق لا غبار عليه

ولا يتوقف لطف النشر على جميع ما ذكر كل منها بوجب لطفه فقد يبلغ
لطفا لاية الغاية ومن موجبات لطفه ان يكون اثنان من المتعدد
معا متعلق واحد من النشر كما ذكرنا وان يكون المتعدد مذكورا بلفظ
واحد يستنبط منه على الترتيب فيقع الترتيب في الاستنباط لا في
الذكر صريحا فان قوله فعدة من ايام اخر مشتمل على الترخيص وتعلم
كيفية القضاء المرخص ورعاية العدة فالترتيب المرعي في النشر
باعتبار انه يستفاد منه رعاية العدة اولا ثم كيفية القضاء من كون
يوم بيوم ثم الترخيص وبهذا اندفع انه لم يذكر المتعدد اولا مفصلا
لانه ادي بلفظ واحد بهذا وما ذكر على الشارح بانه لا يعرف للطف
لا يهتدي اليه فلا يجدي لان ذكر ما لكل بعد المتعدد يوجب جعله
نشرا للمتعدد واذا تعلق بالمجمل بعد يئس السامع عن كونه نشرا له
ثم لما نظر فوجد المجمل عين مفصل سبق وجد انه متعلق بالسابق تعين
فهو نشر للسابق فيه مزيد دقة لانه نشر بحر المعنى من غير ان يكون في
اللفظ اقتضاء بل مع اقتضاء خلافه ويمكن بيان الاية على وجه
لا يحتاج الى حذف شئ لكن عافني محافظة التطويل عن هذا الكلام
الجميل فعسى ان افق لاذكر في تفسيره في تفسير الكناية يشتمل على
تفسيره وظهره متوكلا عليه ومتوسلا بسهيره وتدبيره ومنه
الجمع وهو ان يجمع بين متعدد في الذكر في حكم اي في محكوم به واحد
قال المحقق التفتازاني في شرح المفتاح وهو ان يحكم بين المتعدد
بكلي وانما قيدت المتعدد بالتعدد في الذكر لئلا يدخل فيه البنون بانه
الجوع الدنيا والمحكوم به الواحد ما يكون واحدا في المعنى وان تعدد

في اللفظ والا لم يكن قولك وجهك كالنار في ضوها وقلبي كالنار في حرها جمعا وتفرقا وفي بيانه قلق وخفاء وكان وجه تحسينه ابراز الشئ في هيات مختلفة في تركيب واحد تارة في هيئة الكثرة واخرى في هيئة الوحدة ولا يظهر عدم المحكوم عليه الواحد بالمحكوم به المتعدد منه فانه مشاركة في هذا المعنى كان يقال زينه الحيوة الدنيا مال وبنون وذلك المتعدد قد يكون اثنين كقوله تعالى المال والبنون زينة الحيوة الدنيا وقد يكون اكثر كقوله تعالى المال والبنون زينة الحيوة الدنيا قدم الاية على الشعر على عكس ما في المفتاح ليكون النشر على الترتيب وذكر الاية مع الترحيب ونحو الشباب والفراغ والخلاص من الشغل المانع من اتباع الهوى والجدة على وزن العدة بمعنى الاستغناء صحح السكاكي في كتابه انه بالكسر وتبعه ذلك على ما ذكره فانه من شعر ابي العناهه على وزن الكراهة ابي اسحق محمد بن اسمعيل هو بن سويد وادله علمت ما مجاسع فاعلا بن سعد بقوله ان الشباب فتح العلم فتحت فتح الهمزة ونحن نقول يجوز ان يكون البيت من الاشعار المشهورة التي ضمنها ابو العناهه يعني قد علمت هذا البيت المشهور فايدة قال صاحب القاموس ابو العناهه لقب ابي اسحق وليس كنية كما وهم الجوهري وهذا غريب مخالف للمشهور من ان اللقب لا يصدر بالاب والابن والبيت وكل علم كذلك فهو كنيه مفسدة للمراة منه بطلب اذ كونه مفسدة للمراة بطريق الاولى والمفسدة كالمصلحة ضدها اي مفسدة ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين امرين اي عدم شركة احدهما مع الاخر في وصف مختص بالاخر فالمراد

بالسابق

بالسابق ما يقابل المشابهه ولا يخفى ان ذكر المتعدد في الجمع والتثنيه لما يوهم انه مختص فينبغي ان تقول بين متعدد من نوع ليس احترازا عن ايقاع تباين بين امرين من نوعين فانه لا يكون بل توضيحا وتفصيلا ولا فائدة في قوله في المدح او غيره الا التعميم والتوضيح ووجه تحسنه يعلم مما ذكرنا في الجمع كقوله اي قول العطواط ما نوال الغمام وقت ربيع مع انه الربيع وقت نوال الغمام كنوال الامير يوم سخا مع ان يوم السخا يوم فقرة الامير لكن السائلين وكمال بذله فنوال الامير اي كل نوال منه بدرة اي جلد ولدا لضان عين اي مملوة من الدنانير وقال في شرح هي عشرة الاف درهم وانكر القاموس ان يكون بدرة عين اسما لعشرة الاف او سبعه او خمسه قال بل هي جلد السخله ونوال الغمام اي كل نوال منه قطر ماء فلا يرد ان الظاهر قطر ان ماء ومن لطيف هذا قوله من قاس جدواك بالغمام فما انصف في الحكم بين شكلين انت اذا جدت ضاحك ابدا وهو اذا حادر امع العلن ومنه التقسيم سمي اتصال التقسيم باللف والنشر مقتضى ان لا يفصل بينهما شئ ولا يقع بينهما التعريف وهو ذكر متعدد ثم اضافه ما لكل اليه على التعيين المختصر ثم تعيين ما لكل قال لم يخرج بعبد على التعيين اللف والنشر ولم يذكر السكاكي فيكون التقسيم عنده اعم اذ يبعد ان يكون التعريف اعم قال الشارح ولقايل ان يقول ان ذكر الاضافه معين عن هذا القيد اذ ليس في اللف والنشر اضافه ما لكل اليه بل يذكر فيه ما لكل حتى يضيفه السامع اليه ورد عليه تامل فانه دقيق وفيه نظر لان ذكر ما لكل ليس بلا اضافه اليه لان التركيب يدل على الاضافه ووضعه على افاده ان كلا

منهما لواحد من المتعدد لكن لا تعيين ولا تعين مفوض الى السامع فاضافة
مال الكل اليه يلزم ذكر مال الكل الا انه اضافة اجمالا بلا تعيين وتفصيل
فتامل فان هذا هو الدقيق كقوله ابى قول المتلمس حرير بن عبد المسيح
ولا يقيم احد فانه المنتفى منه المحذوف اى لا يتوطن في مواطن الظلم
على ضيم اى مع ظالم يراد به اى بذلك الاحد الا الاذلان افعل من
الذل غير الحي العير الحمار الوحشي والاهلي واضافته الى اللحي عشة ملاصقة
وجعل الشارح لعشه صلة الربط اى يعطعه حبل ما لية ليسهل الخلاص
معه عن الربط او مربوط على الذل بتمامه من فرقه الى قدمه كما يقال ذهب
فلان برهبه وذا اى الوبد يسح اى يمشي راسه بالدق فلا ترثي له ابى
للوبر ولا برق ولا يرحم احد ولا يخفى ان علة الرحم مشترك بين غير الحي
والوبر فالاولى ان يجعل ضمير له لكل منهما ويجعل قوله فلا ترثي متفرعا
على الربط والشيخ ولا يخفى ان هذا وذاك لا يتعينان لشيء مما اشتمل اليه
لكن الحكم المذكور مع كل منهما قرينة على انه اشارة الى المعين فان الربط يلائم
الغير والشيخ الوند فبهذا اندفع ان الاضافة في هذا البيت على التعيين وقدر
في بحث اللف والنشر ما يغنيك عن هذا الجواب فارجع اليه فانه المرجع والمآب
ومنه اى من المعنوي الجمع مع التفريق فيه انه لا معنى لجعل الجمع مع التفريق
قسما من المحسن لانه من قبيل اجتماع القسمين وكذا اخويه لا يقال ليس حسن
الجمع مع التفريق حسن الجمع والتفريق بل حسن جمع الجمع مع التفريق
ومما يشهد ان لا نقول الخ لا معنى للاقتصار على الثلثة بل ينبغي ان يعد
من المحسنات جمع الطباق مع التناسب ولا يبعد ان يقال فليكن هذا ايضا
من المحسنات الا انهم لم ينبهوا له اذ نبهوا واكتفوا بالتنبيه عليه باعتبار

نظائر عن بيانه وهو ان يدخل شيآن في معنى ويفرق بين جهتي الادخال
لو اريد بقوله الجمع مع التفريق المعنى التركيبي لاستغنى عنه التفريق
كما استغنى في قوله الجمع مع التفريق والتقسيم فتامل كقوله اي الو
طواط فوجهك كالنار في ضوها وقلبي كالنار في حرها ادخل قوله
ووجه الحبيب في الشبه نار وفرق بينهما بين جهتي الادخال باختلاف
ذكر المشابه ولو قيل فوجهك وقلبي كالنار وجهي الشبه والاظهر
انه اراد بجعل القلب كالنار في الحرارة بحرف لانه يحرق كما ذكر الشارح
ولو قيل فوجهك وقلبي كالنار في ضوها وحرها لكان جمعا مع التفريق
ولفا ونشرا وقد قصد بتشريك قلبه مع وجهه بيان مناسبة بينهما
يقتضي التالف ويتميز وجهه عن قلبه التحرز عن تحقق مماثل لوجه في
الحسن ومنه الجمع مع تقسيم التقسيم هنا بمعناه الحقيقي اي ذكر
متعدد ثم اضافة ما لكل اليه لانه حصل بالجمع ذكر المتعدد واما التقسيم
المصرح والضمني في قوله وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسمه
او العكس فهو بمعنى اضافة ما لكل من المتعدد اليه لا ذكر المتعدد
ثم الاضافة والاول اي الجمع قبل التقسيم كقوله اي ابي الطيب في مدح
سيف الدوله حتى للعطف على قاد المعاب والبيت السابق وليس
بحرف جر كما توهمه عبارة الشارح متعلق بالفعل في البيت السابق
اعني قاد المعاب لان الجار لا يدخل الفعل اقام اي سيف الدوله واختار
على احاط اشارة الى تضمين معنى في فتح القلاع والحصون حتى استوطن
حولها ولا يفارقه حتى يفتح والتضمين معنى الاستعلاء اي مستعليا
على الارباض كما هو شان اهل الجزاءة في محاربة الحصون قال على ارباض

وهي جمع ربض بمعنى السود وهذا التضمين الطف من تضمين التسليط كما
جارية الشارح خرشنه على وزن اخوجه بلد من بلاد الروم تسبى به الروم
جنس للروم كما ان التمر جنس للتمر والصلبان كغفران جمع صليب هو
معبد النصارى والبيع جمع بيعة كقطعه بمعنى معبد بهم يعني قاد الغالب
جمع سلب وهو ما بين الثلثين الى الاربعين من الخيل حتى قام حول
هذه المدينه العظيمه حال كونه يسقى به سقاوة مستمر هذه الاشياء
بجميع انواع السقاوه من السبي والقتل والنهب والاتلاف فجمع الشفاء
تحت يسقى ثم فصله بقوله للسبي ما نكحوا اي نكحوهن الى بلفظ ما لانه
قصد الى مفهوم الصفة اي المنكوحه وكذا في اخواته فهو على اصله فلا حاجة
الى ما قال الناظرون فيه برمتهم انه لمراعاة الموافقه بما جمعوا وما ذرعوا
اولا هانهم بتنزيلهم منزله غير العقلاء وفي نكحوا تغليب اي ما نكحوا
وسكنون لوهوا السمل من كاتب من نسائهم صبيه والقتل ما ولدوا من المذكور
لقرينه ما يقابله ولو قدري ولدوا مجهولا اي ولدوا منهم لصار مخصوصا
بالذكور والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا فاشجارهم والاحراق تحت
القدر ومزدوعاتهم للطبخ وحمله على كونه للاحراق والتصييع لا يناسب
لمن يمم فتح الحصن انما هو شان العاجز عنه القابع بمجرد اضرار اهل
الحصن ولم يلتفت المص الى جعل التقسيم بما دخل تحت قوله وارضهم
لك مصطاف اي منزل الصيف من تبع اي منزلة الربيع في قوله الله
معتذروا السيف منظرها رضيهم لك مصطاف ومن تبع من الارض
وما فيها في كونها خالصه للممدوح كما في المفتاح لان نسخ ديوان ابي
الطيب غير مختلفه ان هذا البيت بعد قوله للسبي الخ بعد ابيات

لاقبله كما في المفتاح والثاني اي التقسيم قبل الجمع كقوله اي حسان قوم
اذا حاربوا ضروا عدوهم او حاولوا النفع في اشياعهم نفعوا سجيته
خير تلك منهم صفه سجيه فصل بين الصفه والموصوف ابتداء الموصوف
غير محدثة ان الخلايق جمع خليقه بمعنى الطبيعة والخلق او الناس وعلى
الاول شرها البدع على ظاهره وعلى الثاني بحذف مضاف اي شر
صاحب البدع فاعلم اعتراض بالفاء شرها البدع على وزن عنب
جمع بدعه على وزن حكم مونث بدع كعلم بمعنى الامر الذي وجد اولا
وقد جاء بمعنى الحدث في الدين بعد الاستكمال او ما استحدث بعد النبي
صلى الله عليه وسلم من الاهواء والاعمال والمناسب هنا الاول ولا حاجة
الى جعله مجازا عن المستحدث اثاث متفرقا على المعنى الثاني كما في الشرح
ولا يخفى ان مصراع الاخير يفيد ان شر الخلايق مسلوب عنهم وهو
لا يليق بمقام المدح والا لقيل سات خير الخلايق الا ان يقال المقصود
تعريض مخالفتهم بان لهم شر الخلايق فصل في البيت الاول ما تحت
سجيه منهم غير محدثه وجمعه في سجيه منهم غير محدثه ومنه الجمع مع
التعريق والتقسيم قد عرفت وجه عدم تعريفه كقوله تعالى يوم
منصوب بتقدير اذكر او بقوله لا تكلم باني اي امر الله يجعل الضمير لله
فحذف المضاف او باني اليوم اي هوله يجعل الضمير لليوم وحذف
المضاف كذا قيل ولك ان تجعل لا تكلم بتاويل عدم المتكلم فاعل
باني كما جعلوا السمع بالمقتدي مفيدا ليس بشيء الا باذنه اي باذن الله
وقال الشارح اي لا تكلم نفس بما ينفع من جواب وشفاعه يوجبان لا
يكون نفي المتكلم مطلقا بغير اذنه بل كانوا يتكلمون بما لا ينفع وظاهر

يخالفه فلا يعدل عنه الا لداع والمستثنى منه محذوف اي لا يتكلم
بشئ بسبب من الاسباب الا باذنه تعالى ولا يبعد ان يراد باذنه ما اذن فيه
فيكون مستثنى من شئ ولا يحتاج الى تقدير عين ولا يدل الاية على ثبوت
الاذن حتى ينافي قوله تعالى يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون
لجواز ان لا يكون المتكلم الا بالاذن ويبتغي الاذن بنفي التكلم فنفي
الاذن في الاية الاخرى لا ينافي بل يكشف عن حاله فلا حاجة الى ما
قيل ان في هذا اليوم مواقف فالاذن موقوف ونفيه في اخرى والمأذون
الكلام الحق والممنوع عنه العذر الباطل والى ما يمكن ان يقال الاذن
في بعض اليوم والمنع في بعض اخر فمنهم شقي تفريق لاجمع تحت النفس
التي عمت بوقوعها في سياق النفي والمراد بالسعيد اما السقي المطلق وكذا
بقوله وسعيد فيكون التفريق ظاهرا لكن لا يعلمون حاضرا ولا باس به
لانه ليس لنا في النظم ما يدله على ارادة الحصر وقوله فاما الذين شقوا
ففي النار لهم فيها زفير وشهيق اي احتباس النفس بحيث ويدخله ويخرجه
بشدة ومشقة او صوت الحمير خالدون فيها الاية تقسيم واضافة ما
لكل منهما اليه بالتعيين ما دامت السموات والارض قيل هو في الغرض
للتاييد فلذا اكذبه للخلود وقيل المراد سموات الاخرة وارضها وهي الجنة
ويرد بان تاكيد الخلود بما لا يعرف تابيد لا يليق ويمكن ان يجاب بانه
جاز ان يكون معروفا بين المومنين بين نزول هذه الاية مما يعرفه الناس
الى سموات الدنيا وارضها البالية بقاءها ونحن نقول جاز ان يكون
بالسموات الجهات العلوية وبالارض مقابلها الا ما شاء ربك ان
ربك فعال لما يريد واما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت

السموات

السموات والارض الا ما شاء ربك عطاء مجذوذ اي غير مقطوع
بل ممتد الى غير النهاية وهذا الاستثناء مما اعمل فيه الفرق افكاريهم و
اختلف في توجيهه المعتزلة واهل السنة واكثر كل منهما على الاخر
انكاريهم ولبيانه مقام اخر تبينه في مقامه ان وقفنا والاجل تاخر
لكن مما لا اثر له فيما بينهم ونخاف ان يفوت ما قدوهبنا من الحي الذي
لا يموت فنذكر لك وهو ان الغرض من الاستثناء تعليق الخلود
بمشيته الله لا اخراج زمان من زمنه كون الفريقين في الدارين الا به
يخرج من ازمنة خلود بعض الاشقياء في النار بعض الازمنة للعلم
بتعليق مشيته الله به من الشرع ولا يخرج من ازمنة الخلود في الجنة شئ
للعلم بعدم ذلك المتعلق به وقد يطلق التقسيم على امرين اخرين ثالثة
معان ولا يخفى ان الانسب ان لا يفصل بين المعاني بشئ الا ان يقال
اخره عن الجمع مع التعريف والتقسيم ليعلم ان التقسيم المعتبر في
هذا القسم هو الاول دون شئ من الاخرين احدهما ان يذكر احوال
الشئ مضافا الى كل ما يليق به يراد به يصدق على بعض ما هو لف
ونشر مرتب كان يقال ثقال خفافا ذلاقا اواد عوا فلا بد من قيد
الاضافة بقولنا على التعيين ومع ذلك يصدق على ذكر متعدد
من الاحوال ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين كان يقال لي كسب علم
وكسب مال فلذلك للاخرة والثاني للدنيا مع انه تقسيم بالمعنى
الاول الا ان لا يحترز عن صدقه على هذا الامور والاظهر ان المراد
ذكر احوال الشئ مضافا الى كل منع ذكر ما يليق به وهو المتبادر وفهم
كقوله اي ابي المطيب ثقال صفة مشائخ في البيت السابق اي ثقال

لشدة وطاتهم على اللقاء اذا لاقوا اي حاربوا خفاف مسرعين الى الاجابة
اذا دعوا الى كفاية مهم كثيرا اذا شدوا لا ان واحد منهم يقوم مقام جماعة
قليل اذا وعدوا ذكر احوال المشلح مضافا الى كل منها ما يناسبها والاضافة
الى كل ما يناسبه يتحقق فيما اذا كان المناسب للاحوال واحدا واضيف
الى الجمع فلا يجب في التقسيم كون المناسب على قدر الحال والثاني استيفاء
اقسام الشيء اي التقسيم الحاصر كقوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا ككتاب
جمع انثى ويهب لمن يشاء الذكور او يزوجهم ذكرانا وهو كالذكور جمع الذكر
خلاف الانثى والتزويج بمعنى الانكاح يتعدى الى مفعولين بنفسه وبمعنى
التقريب الى الثاني بالباء قال الله تعالى وزوجناهم بحور عين اي قرناهم
وهو المناسب في الآية فقوله الا ذكرانا وانا ثا منصوبان بنزع الخافض
ولو قال ويزوج من يشاء لتعين الواو وفيما عدل الى الضمير الراجع الى
من في الجمل السابقة تنزلا للواو والثنائي من التزويج والافراد بالنسبة
الى فرقة واحدة والتوافق بالنسبة الى فرقتين وعلق التزويج بالفريقين
السابقتين حتى احتاج الى العطف بالواو ولم يعلق بفرقة ثالثة ليعطف
بالواو كما في الجمل الباقية تنبيها على ان المسببين السابقتين ليست شيء
منها واجبة عليه تعالى ولا هذه المشيئة فتدبر كذا قاله المحقق الشريف
زمانه وفيه بحث لان الثنائي مطلقا لا ينافي الواو ولا يجامع او الا
يرى انه لو قيل يهب زيدا اناثا انثاء ويهبه الذكور انثاء بتعين
الواو مع ان المقيس عليه واحد فينبغي ان يجعل مناط اختيار الواو
الثنائي مع التصريح بالشرط اختيار او الثنائي مع عدم التصريح بالشرط
وفي تحقق استيفاء الاقسام في الآية نظر فان بينه الشارح المحقق بان

بان الانسان اما ان يكون له ولدا ولا يكون واذا كان فاما ان يكون
ذكرا وانثى او ذكرا او انثى لانه فرق بين ما ذكر الشارح وما في الآية
الآية انه ان يكون له اناثا وذكورا وكلاهما او يكون عقيبا نفي ما يكون
له انثى واحد وذكر واحد ويكون له كلاهما وزيادة الجنس بالجمع المنكر
بعيد وايضا اذا جعل ضمير يزوج للفرقتين السابقتين نفي قسم اخر
وهو ترويج الذكور والاناث بغيرهما ويمكن دفعه بان من يشاء
سابقا ما خوذ على وجه لا يخرج عنه شيء هذا ثم في الآية تقسيمان
احدهما استيفاء اقسام الانسان وثانيهما استيفاء الولود منه قال
صاحب الكشاف انما قدم الاناث لان سياق الآية على انه تعالى
يفعل ما يشاء لا ما يشاؤن فكان ذكر الاناث اللائي من جملة ما لا
يشاؤن الانسان اهم لكنه اخر تاخيرا للذكور عرفهم لان في التعريف
توبيخا بالنكرة وكانه قال ويهب لمن يشاء الفرسان الذين لا يخفى
عليكم ثم اعطى كلا الجنسين حقهما من التقديم والتاخير تنبيها على ان
تقديم الاناث لم يكن لتقدمهن بل لغرض اخر هذا ويمكن ان يقال
سوق الآية على ان ولادة الاناث او الذكور اما اناثا مواهبه تعالى يجب
ان يشكر عليها ولما كانوا يعضون الاناث قدمهن في جعلها موهبة
لانها اهم في المقام واخري بالاهتمام وذكرها لان اللائق بشانهن
الستر والمجهولية بخلاف الذكور فان اللائق بهم التعين والظهور
ثم ذكرهما على مقتضى انفسهما من التنكير والتقديم والتاخير ومنه
التجريد وهو ان ينزع من امر ذي صفة اخر مثله فيها لا يشمل بظاهره
نحو لقيت من زيد وعمرو اسدين ولا نحو لقيت من زيد اسدين او اسودا

فالاولى ان يقال امر ذي صفة او اكثر امر اخر او اكثر مثله مبالغة
لكمالها فيه اي لاجل المغالغة لكمال تلك الصفة في ذلك الامر حتى
كانه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة الى حيث ينتزع منه موصوف
اخر بتلك الصفة ولو قلت لقيت من فلان اسدا للتحكم كما يقول الجاهل
ما اشبهه بالاسد لا يصح فيه انه انتزع ملنه مبالغة لكمالها فيه بل مبالغة
لنقصانها فيه ويلزم خروجه عن تعريف التجريد الا ان يتكلف بانه
لاجل المبالغة في الكمال نهكما ولزم من تلك المبالغة المبالغة في
النقصان وبعد يتجه انه كما ان التجريد يفيد المبالغة الاستغناء ايضا
يفيد المبالغة فما الذي وجب جعل الثاني من دواخل البلاغة والاول
من نوابعها وانه لا معنى لجعل التجريد مقابلا للمبالغة المقبولة وعد
كل منهما محسنا براسه بل هو ايضا من صور المبالغة ومبنى هذا التعريف
على ان التجريد يدعوي من امر ذي صفة اخر مثله واما لو كان يدعوي
بتجسم الشجاعة في زيد مثلا وصيرورته اسدا وكذلك بتجسم
صفات كمال اخر ي فيه وجعلها احساما اخر حتى زيد كجماعة فقولك
لقيت من زيدا سدا اي اسد بعض زيد هو جماعة من الاسد والبحر
والحائم مثلا بدعوي انه بتجسم فيه الشجاعة بالاسد بالعلم البحر
والكرم بحاتم فاذا لقيه لقيت جماعة كملاء منهم الاسد وتقول
لقيت فيه اسدا ولقيت به بمعنى فيه اسدا على ما اظن لم ينطبق عليه
التعريف ولا يخفى ان اعتبارنا اوجب وادق فاحفظه فاطعار بقة التقليد
فانه احب بمصلحه اوفق وهو اي التجريد اقسام منها نحو قولهم لي
من فلان صديق حميم يريد بهذا القسم ما يكون بكلمة من وبعض النحاة

جعل

جعل التجريد من معانيها وبعضهم جعله راجعا الي الابتداء وقد جعلنا
تبعضية فتذكر وانا نعجنك احر والصديق الحبيب يستوي فيه
الواحد والواحدة والتثنية والجمع وقد يفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء
والحميم القريب وقد يكون للجمع والمونث اي بلغ من الصداقة حدا
اي طرفا صح معه اي مع ذلك الحدان يستخلص منه اي من فلان اخر
اي صديق حميم مثله فيها اي في الصداقة الكائنة مع القرائب
ومنها نحو قولهم لئن سالت فلانا يحتمل ان يكون سوال دفع الحاجة
فيكون التشبيه بالبحر في السماحة وان يكون سوال دفع الجهل فيكون
التشبيه بالبحر في كثرة العلم لتسالن به البحر وارد نحو قولهم ما يكون
بالباء الداخلة على المنتزع منه اذ ما يكون مع الباء الداخلة على المنتزع
قسم اخر في مقابلة هذا القسم وانما يجعل التجريد مع من وفيمن كالباء
لانه لم يجد فيه القسم الثاني وجعل بعضهم الباء للتجريد وبعضهم
جعلها للسببية وقد جعلنا ها بمعنى في فتذكر وقال الرضي نحو
لقيت من زيدا سدا ونحو لتسالن به البحر على حذف مضاف اي لقيت
من لقاء زيد ومن جهته اسدا ولتسالن من يسواله البحر والغرض
التشبيه بالاسد والبحر قال الشارح المحقق هذا التقدير ضعيف
في مثل مولينا من فلان صديق حميم لفوات المبالغة في تقدير حصل
لي من حصوله صديق هذا يعني تشبيه بالصديق يفوت المبالغة في
الصداقة وهو صديق يفوت المبالغة لو كان هذا الكلام في حق
الصديق الحميم اما لو كان في حق الصديق الذي ليس بحميم او
في حميم ليس في صديق وفي من ليس شيا منهما فالمبالغة متحققة فيجوز

ان لا يقع مثله الا في من لبس متصفا لدخول حرف التجريد ويكون شبيها
به ومنها نحو قوله في كون المنتزع مما دخله باء المعيه وشوها اي رب
شوها وهي من الخيل الطويلة الرابعة او المفرطة وحبا للشدقين
والمخزين وكل منهما صفة محمودة في الخيل تعدو بي اي تسرع المصاع
الوغى اي مستغيث في الوغى وهو الحرب لمستلئم اي لابس لامه
وهي الدرع والباء للملابسة والمصاحبه مثل العتيق وهو الفحل الكريم
عند اهل الموحل من رحل البعير اسخصه عن مكانه وارسله اي
تعدو بي ومعي من نفسي لابس درع لكمال استعدادي للحرب بالغ
في استعداده للحرب حتى انتزع منه مستعدا اخر لابس درع هذا
هو المشهور ويمكن ان يكون بمستلئم متعلقا بقوله صارح الوغى
اي مستغيث في الحرب مستعد له بحيث ينتزع منه مستعدا اخر وذلك
ابلغ في وصفه بالشجاعة لانه جعله في غاية الكمال الى ان بلغ بحيث
ينتزع الى مستغيث لسعيث كمال استعداده والا يخاف من اضطر
في يد مثل ذلك المستغيث وعلى كلا التقديرين يحتمل ان يريد بالعدو
المنتزع منه فيكون مشبها للصورة المنتزعة بالمنتزع منه في كونه خلا
مكوما شخصا من مكانه مرسلا الى جانب العدو ومنها ما يكون بدخول
في في المنتزع منه قوله تعالى لهم فيها دار الخلد اي في جهنم وهي دار
الخلد قال الشارح لكنه انتزع منها دارا اخرى وجعلها معدة في جهنم
لاهل الكفر بمويلا لامرها ومبالغة في اتصافها بالشدة هذا وفيه
نظر لان انتزاع دار الخلد يفيد المبالغة في الخلود لا في الشدة ثم انه
يمكن ان لا يكون في للانتزاع بل يكون لافادة ان دار الكفار ومنازلهم

بعض

بعض من جهنم وكيف لا وكثيرا منها مشعول بالفساق من المسلمين
بل هي اوسع من ان يشغلها جميع من دخلها قال تعالى هل امتلات
وتقول هل من مزيد ومنها نحو قوله اي قول فتادة من مسلم الخفي قال
الشارح اي ما يكون بدون توسط حرف هذا ولا يخفى انه لا تقابل بينه
وبين ما سيأتي فالمراد ما يكون بدون توسط حرف ومن مدخلية
كناية ومن غير مخاطبة الانسان لنفسه فلئن لقيت لادخلن رجل
كمنع بمعنى انتقل لغزوة تحوي الغنايم اي تجمعها صفة غزوة والفاعل
ضميرها او الضمير محذوف اي تحوي فيها الغانم وهي التفاوت
من المتكلم الى الخطاب ففي البيت ثلث التفاتات كل منها من قسم
دوي هو الغنايم وجعله في شرح الحماسة اصلا وقوله تحوي الغنايم
رواية بعض وهو يوجب كون يموت كريم روح يجب ان يجعل مستغنى
عنه بقوله فلئن لقيت فانه منصوب بمعنى الا ان يموت كريم روح
يجب ان يجعل الاستثناء من جمع الغنايم لا من الرجل والا لفات تأمل
ولو لم يتحقق الرواية من الشاعر بالنصب لامكن ان يرفع عطفا على تحوي
اي عن غزوة تحوي الغنايم او استشهد فيها عبر عن قتله بالموت
اشارة الى انه ادفع من ان يقتله الخصم بل يموت لتحقق الاجل وبالجملة
عبر عن نفسه بالكريم استانا الى انه بلغ في الكرم الى حد يصح ان ينتزع
عنه كريم اخر مثله ولهذا لم يقل او موات قال الشارح المحقق وهذا بخلاف
قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للانتزاع فيه هذا
كلامه والفرق خفي فتامل ويجوز ان يكون او يموت كريم من وضع
الظاهر موضع المظهر للتعظيم وقيل تقديره او يموت على كريم فيكون

من القسم الاول وفيه نظر وهو اما ما قال الشارح من انه لا حاجة الى
هذا التقدير لحصول التجريد بدونه واما انه يجوز ان يكون التقدير
او يموت في كرمه فلا وجه للجزم بانه من القسم الاول وقال الشارح
بهذا سقط ما قيل انه اراد ان في كون البيت من التجريد نظرا لانه
من باب الالتفات ورد بان التجريد في الالتفات بل هو واقع
بان يجرد المتكلم نفسه من ذاته ويجعلها مخاطبا لنكتة كالتوبيخ في تطاول
ليلك بالامتد والنصح في قوله اقول لها اذ اجشات وجاشت مكانك
تحمدي او تستريحي هذا كلامه ويؤيده انه لو كان النظر ما قيل لم يكن تخصيصه
بالعرض وجه بل يتجه على كون مخاطبة الانسان نفسه تجريدا لانه الالتفات
الا ان يقال التفاوت عند السكاكي دون الجمهور ويرد عليه ان الالتفات
من باب المعاني فكيف يكون تجريدا معدودا في البديع ويمكن ان يدفع
بان اصل الالتفات من باب المعاني ووجوده بطريق التجريد من البديع
حتى لو لم يعتبر في الالتفات تجريد لم يخرج عن البلاغة لكن مات محسن
وذكر المحقق شريف زمانه ان معنى التجريد على دعوى المغايرة والالتفات
لاراءة معنى واحد في هيئات تختلفه فمعناه على دعوى الاتحاد فلا
يجتمعان نعم الرد من رد بليغ التجريد كونه التفاتا وما ذكر ضعيف
لان اراءة المعنى الواحد في الواقع في صور لا ينافي في دعوى التعدد منها
ما يكون اي منتزع يكون مذكورا بطريق الكناية وفيه انه لا تقابل بين
ما يكون تجريدا وما يكون بطريق الكناية فان ما يكون عرفي ايضا قد يكون
بطريق الكناية نحو لقيت من زيد طويل النجاد وايضا المنتزع قد يذكر
بطريق الحقيقة نحو لقيت من زيد عالما وقد يذكر بطريق الكناية من الالتفات

دون عين لا بد له من رداع نحو قوله يا خير من يركب المطي هو جمع مطية
بمعنى الدابة التي يطوا بان تسرع في سيرها ولا يشرب كاسا بكف من
بخلا صفه كاسا او متعلق بيشرب وكنى بشربه بكف الجواد بطريق الكناية
لانه اذا لم يشرب بكف بخيل وهو يشرب فيشرب بكف الجود وفيه بحث
من وجهين احدهما ان نفي الشرب بكف بخيل لا يستلزم الشرب بكف
الجود لثبوت الواسطة بين البخيل والجواد ودفع بان الاستلزام
بمعونة المقام وثانيهما ان اسناد الشرب بكف الجواد الى نفس ذلك
الجواد لا يقتضي انتزاع جواد منه كما ان قولنا يا من يشرب بكفه لا يقتضي
انتزاع شخص اخر فالقول بالتجريد قول بثبت ولذا قيل ان الخطاب
ان كان لنفسه فهو تجريد والا فليس من التجريد في شيء وانما هو كناية
عن كون الممدوح غير بخيل فلا يرد ما اورده عليه الشارح المحقق
ان كون كناية لا ينافي التجريد وانه كان خطابا لنفسه لم يكن الا
القسم المذكور بعد مم لانه مخاطبه الانسان نفسه بان ينتزع
منها من نفسه شخصا اخر مثله في الصفة التي عبر عنها بها والقسم
المذكور بعد مخاطبه الانسان نفسه بان ينتزع منها من نفسه شخصا
اخر مثله في الصفة التي سيق لها الكلام على انه لا يضر المعترض كونه
عين ما جعل متمما له لانه داخل في اعتراضه وان لم يصرح به نعم يمكن
اثبات التجريد بانه يتبادر من قولنا من يشرب بكف جواد جواد غير
المقتضي مقام المدح اذ الحمل على نفسه فالاولى ان يحمل على الانتزاع
لئلا يخرج بالكلية عن المغايرة المفهومة منه مع انه ابلغ في وصفه
بالجود وانسب بما هو المقصود في الكناية اعني ايراد المعنى مستورا

في لباس مزين ومنها مخاطبه الانسان نفسه اي تجريد في وقت مخاطبه
الانسان نفسه ففي العبارة مسامحه ولاخفاء في انه ليس الا تجريدا
في صورة الالتفات على مذهب السكاكي فمنها اخبار الانسان عن
نفسه بطريق الغيبة كقوله ابي الى الطيب لاخيل عنده تهديها
للممدوح ولا مال فلستعد النطق بمدحه ان لم تستعد الحال اي الحال
وهو الفقر اذ الفقر لا يسعد للاهداء وانما تستعد الغني وهو عاريه
فتفسير الحال بالغني ليس كما ينبغي والظاهر تفسيره بالفقر وذلك ان
يحمل استعداد النطق على العذر بالفقر في عدم الاهداء ومنه المبالغة
المقبولة بخلاف المردودة فانها لا تكون من المحسنات وفي عدها
من المحسنات رد على من ردها مطلقا وفي التقييد بالمقبولة رد
على من قبلها مطلقا والشارح جعل التقييد بالقبول ردا عليهما
واما ما يقال في رده مطلقا ان خير الكلام ما جاء على منهج الصدق
كما يشهد له قول حسان انما الشعر لب المرء يعرضه اي الشعر المرء
على المجالس ان كيسا وان حمقا فان اشعر بيت انت قايله بيت يقال
اذا انشدته صدقا اي صدق صدقا ففيه انه فليكن المقصود اتم اشعر
بيت ما بروج بحسن نظم معناه بحيث يقترن السامع بصدق وان كان
كاذبا واما ما يقال في قبولها مطلقا ان احسن الشعر اكذبه قضية
مشهورة اشتهرت بين العقلاء وتلقيها بالقبول معاشر الفضلاء وان خير
الكلام ما يولع فيه وهذا استدراك النابغة على حسان في قوله لنا
الجفنات الغر يلمعن بالضحى واسيافنا يقطرن من نجدة دما حيث استعمل في وصفه
بالكرم الجفنات وقيدها بوقت الضحى وهو وقت تناول الطعام والمبالغة

يقتضي جمع الكثرة ووجودها في كل وقت وحيث قال في وصف
شجاعته الاسياف والمبالغة في السيوف ووصفها بالقطر والمبالغة
في الوصف بالسيلان ففيه ان احسن الشعر اكذبه بالاشتمال على
كذبات مقبولة لا تحها ذائقة الاسماع ولا يتاذى عنها بالاسماع
وخير الكلام ما يولع فيه بالمبالغة المقبولة واما استدراك النابغة
على حسان فليس بحسبان انه بعد ان الحسنات ممن يلتزم الصدق في الشعر
كما استدل عليه بشعره السابق ان استعمال القلة للكثرة غير عزيز
وفي وصف الجفنات بالغر الذي هو جمع كثرة نوع ايضاح لها وفي
تقييدها لمعات الجفنات بوقت الضحى مبالغة في كثرة الطعام بحيث
لا يقتضي لمعان الجفنات في هذا الوقت مع كثرة الاكلين فضلا عن
الاوقات الاخر ووصف الصيف بالقطر هو الشارح دون وصفه
بالسيلان على ان كمال الشجاعة ان يقطع السيف سريعا بحيث يخلص
من العضو قبل ان يصل الدم ويختلط به كثيرا وبالجملة فالمصراع اختار
مذهب القصد كما قال بعضهم احسن الشعر اقصده لان علي الشاعر
ان يبالغ فيما يصير به القول شعرا فقط فما استوفى اقسام البراعة والجزالة
وحلها من غير علو في القول ولا اخلاله في المعنى ولم يخرج الموصوف
الى ان لا يوثق بشيء اوصافه لظهور الشرف في اسانه وشمول التردد
لافواله كان بالايثار والايجاب اولى وقال في هذا الايثار اكثر
القائلين للشعر العالمين به فانهم اختاروا الغلو لان قائل البليغ اذا دخل
في بيانه المبالغة واسقط عن نفسه مطابقة الوصف والموصوف
ورياعة المماثلة امتد مما بانه الى اعلى الرتبة وظهر قوته في الصناعة

وتمهر في الصناعة فيصرف في الوصف كيف شاء لان العمل عندهم على
المبالغة والتمثيل لا المصارفة والتحقيق كذا ذكره الامام المرزوقي
في شرح الحماسة وجعل دليل من قال احسن الشعر اصدقه ان نحو دقابلة
فيه مع كونه في ايثار الصدق يدل على الاقتدار والحذف واشار الى
تفسير المبالغة مطلقا والى تقسيمها الى نعتين المقبولة والمردودة ولذا
لم يقل وهي بل قال والمبالغة ان يدعى لوصف بلوغة في الشدة والضعف
حدا اما مفعول بلوغة كما قال الشارح وح بلوغة فاعل يدعى واما مفعول
يدعى وفاعله لوصف بلوغة يدل منه مستحيلا او مستبعدا قال وانما
يدعى ذلك لئلا يظن انه اي ذلك الوصف غير متناه فيه اي في الشدة
والضعف وتذكير الضمير باعتبار عوده الى احد الامرين المستفاد
من كلمة او وليس المستفاد احد الامرين مع تانيث الشدة لتغليب
الضعف لتذكره اولا وليما بالامرين فسوق كلام الشارح دل
على ان التعريف ثم قبل التعليل والتعليل بيان لفائدة المبالغة وبهذا
اندفع المطلفه لا يشترط فيها ان يكون لهذا الغرض وانما كونها لهذا
الغرض من شرائط قبولها ونحن نقول قوله للا يظن احتراز عن دعوى
بلوغ احد مستحيلا ومستبعدا الافادة الواقع لا لدفع الظن فالدعوى
المذكور انما يكون مبالغة اذا لم يقصد بها حقيقة الدعوى بل دفع
الظن فان كان المقام مقام المظنة فالمقبولة مقبولة والا فمردودة
وجعل التبليغ والاغراق مقبولين مطلقا بمعنى قبولهما مطلقا في
مقام المظنة هكذا حقق المرام من كلام ذوي الاحلام وبحصر اي
المبالغة لا بمجرد الاستقراء بل بدليل قطعي كذا في المختصر في البليغ

الوصف

والاغراق

والاغراق والغلو ان المدعى امكان ممكنا عقلا وعادة لو اكتفى بقوله
لكفى اذ الامكان عادة يستلزم الامكان عقلا فتبليغ والامكان
التالي ان يكون الامكان بحكم الوقوع في اكثر الاوقات او دائما
فدخل في الامكان عقلا ما يحكم بامكانه العقل ووقوعه نادرا
لكنه خلاف العبارة ولو لم يحمل العبارة عليه لبطلان الحصر والدليل
كقوله اي امرا القيس يصف فرسا بانه لا يعرق بكثرة العدو فعاد ذي
عداء بالكسر المولاة بين الصيدين يصرع احدهما على اثر الاخر في
طلق واحد بين معمول عادي لاعداء كما عرف في محله نورا ذكرا
من البقر لوحشي ونججة اي الانثى منها درأكا اي متتابعا فلم ينضح
بماء اي لم يرش شيء بماء فلم يغسل بالماء فيغسل مجزوم على انه عطف
على مدخول لم وفائدة قوله فيغسل حفظ المبالغة عن الخروج عن حد
الامكان عادة لان عدم النضح مطلقا خارج عن حد العادة
لكن عدم النضح المستعقب بعدم الغسل داخل في حد العادة
وذلك ممكن عادة لكنه مستبعد وان كان ممكنا عقلا لا عادة فاعراق
كقوله ويكر مجازنا ما دام فينا اي ما دام في بيوتنا او في حوادثنا
ويؤيد الثاني في قوله ونتبعه الكرامة حيث ما لا ادعى بلوغه في
اكرام الجار حدا يتبع الكرامة والعطاء على اثر حيث قال وهذا
ممكن عقلا لا عادة وهما مقبولان مطلقا من غير شرط وقد عرفت
معناه فتذكر والا اي ان لم يمكن لا عادة ولا عقلا فغلو كقوله
اي ابي نواس كذا عن الحسن برهاني الشاعر واخفت اهل الشرك
حتى انه لتخافك النطف التي لم تخلق بالغ في اضافة الممدوح اهل

الشرك بانه بلغ فى الشدة الى ان اضافة النطق لم يخلق عبر عن الماضى
بالحال حكاية وهذا ممتنع عقلا وعادة وكانه مثل به ولم يكيف
بالامثلة الاقسام لانها المبالغة المردودة حين لم يدخل عليها
ما يقربها الى الصحة ولم يتضمن تخييلا حسنا ويمكن ان يقال
يريد الشاعر انه يخافك النطق التى لم تخلق فلا يخرج من جوفك
الى ساحة الجود فيتضمن تخييلا حسنا وجه ان يقال ليس من العلوم
المراد بقوله يخافك المستقبل يعنى يخافك النطق التى لم تخلق فى
وقت اضافتك فى الاستقبال بعد وجودها وبلوغها سن التمييز
وسماعها ما فعلت مع اباهم والمقبول منه اضاف منها ما ادخل عليه
ما يقربه الى الصحة تخويفا كادن تبيضى ولم تمسسه نار ومنها
ما تضمن نوعا حسنا من التخييل كقوله اى قول ابى الطيب عقدت
سنابكها والسنابك جمع سنبك كبرثن بمعنى طرف الحافر اى الجياد
المذكورة فى سابق البيت عليها اى فوقها عشيرا على وزن الدهر
العبار لو تبتغى تلك الجياد عنقا هو السير السريع للابل والدابة عليه
على ذلك المعقود لا مكانا اى امكن لعنق مكانا بعد امكان لواعية
امكانا تثنيه للتكثير كما هو المناسب بالمقام وغيرها جعل الالف وهنا
ممتنع عقلا لكنه يجعل حسن وقد اجتمعا اى الادخال والتخييل المذكوران
فزاده قبولا فى قوله اى القاضى الارجانى اى المنسوب الى ارجان
من بلاد فارس تهان وبين تخييل الجان سمى الشهب اى شدت فى القاموس
سمرة سدة فى الرحى شبه الشهب بمسامير لها رؤس مدورة لامعة
قد قت حتى دخلت فى الرحى واستحكمت فلا يرى الا رؤسها وهذا

احسن

احسن من تفسير الشارح انه شد الشهب بالمسامير لا يزول عن مكانها
وشدت باهدابى البهم اجفانى عدم الطباق اجفانه فى الليل الى حد شدت
باهدابها الى الشهب المستحكمة فى الرحى وهذا امر ممتنع عقلا دخل عليه
تخيل فقربه الى الصحة مع ذلك وتخييل حسن ومنها ما اخرج مخرج الهزل
والخلاعة كقوله اكسرا بالامس ان عزمت على الشرب غدا ان ذا من
العجب الكذب كونه من العجب مع انه لا شبهة فى كونه عجبا لانه حكم على الامر
المتحقق المشار اليه بقوله ذا بكونه من العجب مما ينكر لانكار وجود
ذلك الامر فافهم ومنه المذهب الكلامى وهو ايراد حجة سواء كان
قياسا مركبا من امرين اقترانيا او استثنائيا او غيرهما للمط على طريقة اهل الكلام وهو كون سيرتهم
عدم القناعة بالدعوى والاهتمام باقامة الدليل بخلاف ارباب
المجاورات فان شانهم الاخبار الصرف والتاكيد فى مقام التردد
والانكار وليس المراد بطريقتهم ان يكون الحجة بعد تسليم المقدمات
مستلزمة للمط كما ذكره الشارح لانه لا يشمل التمثيل وما اورده المص
من قوله لما بعده ظاهر فى التمثيل ووجه تحسينه للكلام انه اخرج الكلام
فى المجاورات مخرجا لا يقع وابرز فى صورة المقاصد العلمية وبهذا
اندفع ايراد الحجة لا بد على بيان اصل المراد فان الدعوى والحجة
كبرا المقاصد فلا يعقل موجب تحسين بمجرد ايرادهما نعم لو كان
فيهما الهة لفسدتا واللازم وهو فساد السموات والارض باطل
لعدم خروجهما عن النظام الذى هما عليه فكذا الملزوم وهو تعدد الآلهة
قال الشارح وفى التمثيل بالاية على الحاظ حيث انكر محيى المذهب
الكلامى فى القرآن وكانه اراد بذلك ما يكون برهانا وهو القياس

المولف من مقدمات بقضيه وتعدد الالهة ليس قطعي الاستلزام
للفساد وانما هو من المشهورات الصادقة فالدليل ظني افناعي هذا
كلامه وفيه بحث من وجوه احدها ان تاويل كلامه بما اولنا به لا منفعة
لانه وقع في القران وهو الذي يبدء الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه
فانه في معنى الاعادة اهون من البدء واسهل وكل ما هو اهون ادخل
في الامكان ووقع ايضا حكاية فلما اقل قال لا احب الافلين وهو في
قوم الفس اول وبطره ليس بافل فالقمر ليس بربي وثانيهما ان الاية
برهان بيصمنه سان له مكان اخر ووفقنا الله واياك الوصول اليه
فيجعل لك الحلق ثابتا في المنتهى وثالثها انه لو كانت الاية اقناعية لكانت
دليلا تاما على ان معرفة الله تعالى بغير اليقين كافيه ولا يجب تحصيل
اليقين في العقايد الالهية والمذهب خلافه فالوجه في تاويله ان نفي
انكر اقامة الدليل في القران على احكامه لان الايمان قبول احكامه
من غير طلب دليل منه تعالى فمعنى الاية عند امتناع الفساد لامتناع
الالهة ومعنى وهو اهون عليه الاخبار بان الاعادة اهون عليه تعالى
لا فيه وكذا لا احب الافلين لكلام ابراهيم عليه السلام وقوله اي قول
النابغه من قصد يعتذر فيها الى النعمان وكرهه خلفت فلم اترك
لنفسك ريبه الريبه التهمة اى خلفت اني على محبة واخلاص لك كنت
عليه ولم اترك لنفسك ان تتهمني بانى غيرت اخلاصي لك وابدلتك
بغيرك وليس وراء الله للمراء مطلب اي هو اعظم المطالب فلا تجادله
معه بالحلق الكاذب لمطاعين فبعد الحلق لا ينبغي ان يتهمني بما كنت
تتهمني لئن كنت قد بلغت جناية لمبلغك الواشي اغش واكذب فقد

من المنذرين ماء السماء والبغاء المدح
الجسمة بالشام فشكر النعمان م

خان

خان في ظني اني رجحت الجفنة عليك ولكنني كنت امرء الي جانبا اي
جانب مخصوص ولا يشاركني غيري من الشعراء من الارض فيه مستراد اي
محل طلب رزق ومذهب ملوك بدل من مستراد وجعله الشارح في تقدير
في ذلك الجانب ملوك واخوان يعاملون مع سلطنتهم معامله الاخوان
ولا ينكرون مع او يعطفون على عطف الاخوان اذا ما مدحتهم احكم
في اموالهم اي يجعلوني حكما في اموالهم واقرب اي اجعل مقربا بينهم
رفيع المنزلة عندهم كفعلك في قوم اراك اصطنعتهم اي اخبرتهم
فلم يقوموا في مدحهم لك اذ بنوا الاولى جعل فلم يقوموا مجهولا من الاراءة
فيكون بمعنا لظنه اياهم مذبين فان نفي الظن فيما هو فيه ادخل من
نفي العلم والمشهور ان المقصود بالتمثيل قوله كفعلك بمعنى لا تتهمني
على مدح الجفنة وقد احسنوا الي كما لا تلومهم قوما مدحوك وقد احسنت
اليهم وكما ان مدح اولئك لا تورد ما كذلك مدحي لهم ويمكن ان يكون
قوله وليس وراء الله للمراء مطلب ايضا مثلا لانه في قوة ان الخلق
على المطالب لا يترك الريبة او في قوة الخلق بالله خلق باعلى المطالب
واطلق على المطالب على الاخلاف ومنه اي من المعنوي حسن التعليل
هو بيان علة الشيء وهو ان يدعي الوصف دعوى محرومانه بقبيحة
انه جعل كانا لسحاب الغر البيت ملحقا بحسن التعليل الدخول
كان المفيدة للظن مناسبة له باعتبار اما متعلق بقوله يدعي
او بالمناسبة وهو اما ممنوع موصوف بالملطيف او مضاف اي
باعتبار امر لطيف غير حقيقي اي غير حقيقي عليها بهذا الاعتبار
وهو احتراز عن ايراد علة حقيقيه ولو ذعما كما في التعليل بعلة

غير واقعة اشتهر عليتها لان اجزاء العلة بهذا الاعتبار ليس من
حسن التعليل سواء كان مذهبا كلاميا اولم يكن وليس الاحراز
لان التعليل بالعلة الحقيقيه ليس من المحسنات كما قال الشارح
لانه قد يكون احراز التعليل بعلة مناسبة باعتبار مبتذل فلا
لايكون حسن التعليل وقال المحقق الشريف انه لاحراز التعليل بالعلة
العادية التى كذب الحكم بعليتها لانها علة غير حقيقية لكن ليس التعليل
بها باعتبار لطيف لظهورها بالعادة وقد عرفت انها علة حقيقية
زعما ولوكان الظهور بالاشتهار منافيا بحسن التعليل لم يكن المستعمل
بحسن تعليل وقع فى كلام غير اتيانه لانه لم يبق لطيفا بعد اظهار الغير
اياه وهو اربعه اضرب بدليل قطعي وهو قوله لان الصفة المعهودة
المذكورة سابقا بعبارة الوصف اما ثابتة اي معلومة الثبوت قصد
بيان عليتها او غير ثابتة اي يراد اثباتها ببيان عليتها فيكون من قبيل
الاثبات ببيان اللم واما اهتمال الاثبات بالدليل الانى فخارج عن
التعليل قصدا عن حسن التعليل اذ المتبادر منه بيان علة ثبوت الشئ
فى الواقع لا بيان علة فى الذهن والاولى ما ان يظهرها فى العادة
اي بنظر الى جميع اوقات وقوعها او اكثرها على ما هو معنى العادة علة
وان كان لا يخلو فى الواقع عن علة فدخل فى هذا القسم ما يظهر له
فى النادر علة هى المذكورة وهي ليس من حسن التعليل بل التعليل بما
هو علة فى الواقع او غير المذكورة فيناسب ان يدخل فى سلك القسم
الثاني كما لا يخفى كقوله اي يا لطيب لم يحل من حكيت فلانما ثاثا
وفعلت وفعلة او قوله سواء ناسل نائلك اي عصاك السحاب

اي نائلها

اي نائلها وانما حمت بر اي صارت محمومة به اي بعدم مشابهة
نائله نائلك وهو الظاهر اي بسبب نائلك الفائق على نائله او بسبب
نائله النازل عن نائلك وضبها الذي كان الآن نائلا الا ان اكرم
بالمملتين ومعجم على وزن السفها العرق وابر الحمى فتور المطر من
السحاب صفة ثابته له لا يظهرها علة فى العادة وقد علل بانه
عرق حماها الحادثة بسبب احد من الامور المذكورة وفيه نظر لان
نزول المطر سببا على اختلاف بين اهل الشرع والحكمة ولا مذهب
عليك انه يمكن جعل البيت من قبيل اثبات صفة غير ثابتة خارجة عن
الامكان وهو اثبات العرق للسحاب ونظيرها اي للصفة علة غير
العلة المذكورة وذلك قسمان احدهما ان ينفى عليه غير المذكورة ومنه
المثال وثانيهما ان لا ينفي وانما قال غير المذكورة لانه لو كانت عليه
حقيقية فلم يكن من حسن التعليل فى شئ كذا ذكر الشارح المحقق و
تعقبه المحقق الشريف بمنع الملازمة لجواز ان يكون لطائف فى العادة
غير مطابقه للواقع ويكون من المشهورات الكاذبة فالتقييد لانه
ليس من جنس التعليل لعدم لطيف الاعتبار ودقته لظهور و
بحسب العادة وقد عرفت حقيقه البحث لا مزيد عليه فكن متذكر
او متدبرا كقوله ما به اي مع الممدوح قتل اعادية ولكن سعى لخلاف
ما ترجوا الذباب من وجود القتلى بعد محاربة الفريقين بحبة تحقيق
رجاء الراجين وكراهه خيبة الرجاء دعاء الى قتلهم فلقتل الاعداء
علة ظاهرة فى العادة هى النجاة من شرهم وخلوص الملك من ضررهم
فقد نفى عليتها بحصر العلية فى الانقاء عن خيبة الرجاء وعلله بغير

ماهو علة في العادة قال لمص ويستتبع مدحه بكمال الشجاعة حتى
ظهرت في الحيوانات البهم فوثبوا بوجود القتلى في محاربته مع الاعدا
وفيه ضعف لان المحروم به للذباب وجود القتلى للمحاربه لا وجود
القتلى من اعدائه وليس في الشعر اشارة اليه نعم كما قال يستتبع مدحه
بانه لا يقتل لعلة الغضب عليه وقوته العضبية ليست متصفه
برذله الافراط وكما قال الشارح بكمال الشجاعة حتى امن من ثبر الاعدا
فلا يحتاج الى قتلهم واستيصالهم والثانيه اي العين الثابته التي
اريد اثباتها اما ممكنه كقوله اي قول مسلم بن الوليد ياواشيا من
وشى به الى السلطان سعى ولم حسنت فينا اساءته اي ما قصدت به
الاساءة او ما كانت اساءة في حد ذاتها لكن حسنت لما ترتب اليه بحي
حذار اي مجاورتك اي حاذري منك كما يدل عليه قول المص فيما
بعد حذارا منه وقال الشارح اي حاذري اياك وهو يدل على تعديته
بنفسه انساني الاضافة اسم فاعل اي كلا من انساني عيني من الفرق
الجمله منادي لها فعلم ان حسن التعليل يتحقق بذكرها يصلح علة سواء
كان ما يشعر بها التعليل او لا فان استحسان اساءة الواشي ممكن الظاهر
فان حسن اساءة الواشي ممكن لان الظاهر ان العلة علة الحسن لا
علة الاستحسان المذكور ضمنا وكانه حمل قوله حسنت فينا على
انه حسنت في نظرها والاظهر ان فينا متعلق بالاساءه لكن لما خالف
الناس فيه حيث لا يستحسنونها عقبه فان حنان منه بحي انسانه
من العرق في الدموع حيث ترك النحاء خوفا منه فان قلت المناسب
ان يقول بحي نفسي من العرق فانه الدال على كثرة الدمع والمبالغة فيها

دون

دون ما ذكر فان انسان العين يفرق بدمع قليل قلت بل المبالغة
فيما ذكر لان انسان العين هو الساكن في الماء الماهي في علم الماء
فاذا كان يفرق لكثرة الدمع يفرق نفسه بالطريق الاولى ولا يخفى
ما في هذا البيت من حسن تضمنه كمال الكابة والحزن الموجب لكثرة
الدمع في الغاية او غير ممكنه عطف على ممكنه كقوله قال الشارح هذا
البيت للمص وقد وجد شافارسا فترجمه وقيل كر بنودي عرفرجوزا
اخدمتش كس نديدي برميان او كمر يقال حكم الشارح بان
البيت للمص من قوله في الايضاح فكمعنى بيت فارسي ترجمه لو
لم يكن البيت بجعل قوله ترجمه على صيغة المتكلم وهو يحتمل المصدر
كما حمله عليه شارح الابيان قلت الظاهر كونه مصدرا اذ لو كان
ماضيا لتعدى الى المفعول بالفاء فحب ترجمه بقوله لو لم يكن نبه
الجوزاء خدمه لما رايت عليها عقد منطقا اسم مفعول من انطق
اي شد المنطقه وحول الجوزاء كواكب يقال لها نطاق الجوزاء فسميه
انه لا بأس عن اللغة اذ النطاق كثاب شقه تلبسها المراة وشد
وسطها قيل الاعلى على الاسفل فالاسفل يخرج على الارض ليس لها
مجره ولا ينفق ولا سافات ينطق لم يجي بمعنى نشد النطاق بل رايته
بمعنى شد المنطقة وما للجوزاء سسه بالمنطقة لا بالنطاق فنية
الجوزاء خدمة الممدوح صفة غير ممكنة كذا في الايضاح ويستفاد
منه ان المعلل نية الجوزاء خدمة الممدوح وبحمله عليه اولا ان نبه
الخدمة علة الشد المنطقه دون العكس وثانيا ما ذكره الشارح ان
اصل لو امتناع الجزاء لامتناع الشرط فيكون المفهوم من قبيل الضرب

منطق الجوزاء وما في الشرح من انطق اي شد النطاق اي شد
النطاق وحمل الجوزاء كواكب بتأمل



المنطقه لينة الخدمة لكن لا يتجه ما ذكره الشارح انه فيكون من
قبيل الضرب الاول مثل قوله لم يحك بانك ابيت لان المعلل
هو روية عند المنطق عليه اعني الحالة الشبيهة بما سطاق المنطق
وهي صفة ثابته قصد تعليلها بنية خدمة الممدوح لانه يجوز ان يكون
المراد بها عقد المنطق الحقيقي ويكون نفي الروية عقدا المنطق عليه
كناية عن عدم عقد المنطق فيكون عقد المنطق الحقيقي معللا بنية الخدمة
وكيف لا ونية الخدمة علة للعقد الحقيقي لا للحالة الشبيه والروية بها
وقد نبه على فساد ما في الايضاح من شرح كلام التلخيص مخالفا لما في الايضاح
ولم يلتفت اليه الدعوي انه عقل في الايضاح دون التلخيص لانه الاصح
فالحمل عليه ارجح فقال انه اراد ان الانطاق صفة ممتنعة الثبوت وقد
اثبتها الشاعر وعللها بنية خدمه الممدوح فليس مخطيا مرتين مرة في مخالفة
كلام الايضاح في شرح كلام التلخيص ومرة في جعل الانطاق معللا
مع ان المعلل دوبة الحالة الحاله الشبيه بالانطاق كما زعم الشارح
قال الشارح المحقق في المختصر والاقرب ان يجعل لو ههنا مثلها في قوله
تعالى لو كان فيما الهة الا الله لفسدتا اعني الاستدلال انتفاء الثاني
على انتفاء الاول فيكون الانطاق علة كون نية الجوزاء صفة الممدوح
اي دليلا عليه وعليه للعلم مع انه وصف غير ممكن وقد زيف هذا
الاقرب في الشرح بانه تكلف وخروج عن الظاهر لان المتبادر من قوله
ان يدعي لوصف علة مناسبة له العلة لنفس ذلك الشيء لا للعلم به
ونحن جرينا في شرح كلام المتن على هذا الظاهر لان العدول عن الظاهر
اشد من حمل ما وقع عنه في الايضاح على السهو فان قلت بل لا يصح ان

يجعل

يجعل العلة اعم من علة العلم لان الدليل علة العلم حقيقة ولا يصح
في شانه كونه علة غير حقيقية قلت الدليل ما لو سلم ثبت به المط
ويجوز ان يراد بالحقيقي منه ما ثبت به المط فلو كان مقدمة من مقدماته
غير ثابتة بل مثبتة على اعتبار لطيف غير حقيقي لم يكن دليلا حقيقة
كما في ما نحن فيه فان استلزام علة نية الجوزاء خدمة لعدم روية عقد
المنطق عليه مبني على اعتبار لطيف وخفيه له لكن جعل الدليل حقيقيا
وغير حقيقي بهذا الاعتبار غير متعارف ولا يتبادر من الدليل الحقيقي
الا ما يصدق عليه تعريف الدليل فليكن هذا ايضا من موجبات بعد
التوجه الاقرب والحق به اي يحسن التعليل ما بني على الشك المراد به
ما يشمل الظن لان كان للظن وانما جعل ملحقا به لاداخلا فيه لان
المعتبر فيه الاضمار في الدعوي كما في وضحناه كقوله ابي تمام كان
السحاب الغر جمع الاغر وهو المراد السحاب الماطرة الكثيرة الماء
لانها اشرف السحب عين تحتها اي بحث الرب ذكرت في البيت السابق
حبيبا اي محبوبه فما ترقا اي ما تسكن محفف ترقا مهموز اللام اي للسحاب
مدامع جمع مدمع ونسبة السيلان الى المدمع كنسبة الجريان الى النهر
وعدم سكون دموع السحاب اما لجريانها كما هو الظاهر او ليدفع
الريب بالسيلان فيجد الحبيب المغيب تحتها وفي الشرح قال بعض النقاد
في شرح هذا البيت قوم رفقا لوا راد بحبيب نفسه ولا ادري ما هذا
التفسير قلت وجه هذا التفسير انه قصد به الملائمة لمطلع القصيدة
وهو قوله الا ان صدري من غزالي بلا قع عشيه شامي الديار والبلاقع
هذا كلامه قلت كان وجه استفسار هذا الناقد استكشاف عن وجه التعبير

عن نفسه بالحبيب ولا يفيد ما ذكره الشارح ووجهه انه حبيب السحاب
لكونه معينا لها في اسباله المباه ونظير في عدم سكون مدامعه ومنه
التفريع سمي به لانه تفريع اثبات على اثبات وهو ان يثبت لمتعلق امر
حكم بعد اثباته لمتعلق اخر بعديه ذاتية مرتب الاثبات الثاني على الاول
فخرج نحو غلام زيد راكب وابو راكب ودخل غلام زيد راكب كما
ابو راكب ولم يحج لاخراج الاول الى زيادة قيد على وجه يشعر بالتفريع
والتعقيب كما ذهب اليه الشارح المحقق كقوله ابي الكميت في قصيدة
يمدح بها اهل البيت احلامكم جمع حلم كفعل بمعنى العقل لا حلم كفقل فانه
بمعنى الرد لسقام الجهل شافية وصف بالعلم التام والعقل الكامل كما مر
يشفي من الكلب وصف بكونهم ملوكا واشرافا والكلب على وزن فرح
شبه جنون يعرض الانسان من عضة الكلب الكلب على وزن الكتف
بمعنى الكلب الذي جن من اكل لحم الانسان لا دواء له انجع من شرب
دم ملك وقيل يشفي دم ابهام رجله ويوخذ منه الدم قال المص فرع
على وصفهم بشفاء احلامهم بمنزلة الدماء فان حيوة الغافل في العقل
كما ان حيوة الحيوان بالدم والجهل بمنزله الكلب وقد عرض لاعداء اهل
البيت وقاصدي دمائهم بانهم في سلك كلاب ثمله يستسقون بدمائهم
فانهم المنهمكون في طلب الدنيا فقد ورد في حقهم كلام النبي الدنيا
جيفه وطالبها كلاب فان قلت الظاهر فانه فرع على وصفهم بشفاء
دمايهم من الكلب وصفهم بشفاء احلامهم عن سقام الجهل فانه جعله
مشبها به والمشبه ملحق بالمشبه به دون العكس قلت نعم هذا هو
الظاهر وغاية توجيه كلامه ان ذكر المشبه به فرع ذكر المشبه لانه

يشفي من الجهل وصفه بشفاء
دمايهم من داء الكلب لتحقق
جعل احلامهم

اورد

اورد لبيان حاله فاثبات المشبه به بعد اثبات المشبه في الكلام
وفرعه فتامل ووجه تحسين التفريع انه يجعل المتعلقين من تطبيق في
في الذكر كانهما من سبطان في المعنى فيطابق الذكر والمذكور ومنه
تاكيد المدح بما يشبه الذم قال الشارح النظر في هذه التسمية على الاعم
الاغلب والا فقد يكون ذلك في غير المدح والذم ويكون من محسنات
الكلام كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح ابائكم من النساء الا ما قد سلف يعني ان
امكن لكم ان تنكحوا ما قد سلف فانكحوا فلا يحل لكم غيره وذلك غير ممكن
فالغرض المبالغة في تحريمه والتسم الذم تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه اي
فالتسم ما سمي باعتبار الاعم الاغلب تاكيد المدح بما يشبه الذم تاكيد
الشيء بما يشبه نقيضه فانه العبارة المنطقة على المراد وفيه نظر لانه
لو كان تاكيدا لمدح بما يشبه الذم بمعنى تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه
لم يصح ذكر تاكيد الذم بما يشبه المدح حقا بدا له ولم يصح ما ذكره
في شرح المفتاح ان المفتاح اكتفى عن تعريفه بما يفيد الاسم لان الاسم
يفيد ما هو اخص من تعريفه وايضا لا يصح حصر في الضربين المذكورين
وايضا لا مرجح لادخال الصورة المذكورة في تاكيد المدح بما يشبه الذم
على ادخاله في تاكيد الذم بما يشبه المدح فالحق ان النظر في التسمية
على امر ينطبق عليه الاسم وبيان الغير ترك بالمقايسة وهو ضربان
افضلهما لاشتماله على فضل تاكيد ان يستثنى من صفة ذم منفية عن
الشيء صفة مدح لذلك الشيء لا باعتقاد انها صفة ذم فانه كلام كاذب
اي به للجهل وليس فيه تاكيد ولا تسلم انها صفة لمجاراة الخاطب
فانه ايضا كلام كاذب ذكر مطابقا لما يروج عند المخاطب ولا تاكيد

فيه ولا دفع توهم انها ايضا مشبه مع صفة الذم لتلازم بينهما في الانتفاء
في غالب الاوقات كما هو المعتبر غالبا في الاثبات بالمستثنى المنقطع
واشتهر في كتب النحو فانها استثنيت ح لدفع توهم ناشئ من النفي السابق
ولا تاكيد فيه بل بتقدير دخولها اي صفة المدح فيها اي في صفة الذم
فاحترز بهذا القيد عن الامور الثلثه هكذا حقق المقام واحفظه فانه
من الشوارد عن اقوام بعد اقوام واعلم ان من فوائد المستثنى المنقطع
تاكيدا لشئ بما يشبه النقض على احد الوجهين اللذين يذكرهما كما ينفع
من هذا المقام ولا يخصر فائدته في دفع الابهام من سابق الكلام على
ما سراي من بيان النحو فادخر واجتنب عن ربقه المقلد التي لا يكون الا
في اعناق اللئام وينبغي انه خرج بهذا القيد تاكيدا لمدح بما يشبه الذم
باستثناء ما ليس عيبا ولا ما دحا فانه يوكد نفي صفة الذم كما يوكد
استثناء المادح فالاولى ان يقول بدل قوله نفي صفه مدح ما ليس
بصفة ذم وتاكيدا لمدح باستثناء صفه مدح عن صفة ذم متبه
لا بتقدير دخولها الا فيها فانه يوكد المدح بالوجه الثاني فلا يقصر عن
القسم الثاني في التاكيد ولم يدخل في الثاني فاخل الحصر وغايته
ما يمكن ان يقال انه لا اعتداد به لتقصير متكلمة فيه يفوت فضل
التاكيد بلا موجب بخلاف القسم الثاني وبهذا اظهر ان الحصر في القسمين
استقرائي غير ثابت بدليل قطعي فلذا لم سيتدل عليه كما فعله في
كثير من التقسيمات هذا واشكر الله على ما رنقك من الكدرات كقوله
اي النابغة الذبياني زبارس معوبه والذبيان بالمثقوبة والمثقوبة
من تحت ما يضم الكسرة قبيله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول

كالحصول

كالحصول فل كمدو والفعل السلمة سواء كان في حد السيف او في غيره
من قراع اي مقارعة الكتائب جمع كتيبه بمعنى الجيش فالعيب صفة
ذم متبه فد استثنى منه صفه مدح على تقدير كونها من العيوب وهو
انهم شجعان لان وصف سوق الرجل بالفلول من المحاربة كناية عن شجاعته
وقد اشار الى ان الاستثناء بتقدير الدخول ببيان مراد الشاعر بقوله
اي ان كان فلول السيف اي الفلول المعهود للسيف وهو الفلول من
مضاربة الحيوش والا فالفلول قد يكون عيبا ثم اشتغل ببيان
وجه التاكيد بقوله فاثبته اي الشاعر شيأ منه اي العيب على تقدير
كونه اى فلول السيف منه اي من العسا هكذا حقق المقام ولا تتبع
ما وقع للشارح من وساوس الاوهام فاطلع عليه واعرض عنه في عنصره
لكونه من زله الاقدام وهو اي كون الفلول المذكور من العيب محال
لما عرفت فهو اي اثبات شئ من العيب في المعنى تعليق بالمحال وان خلا
العبارة عن تعليق فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى الشئ ببينة لانك
قد عرفت نقيض المط وهو اثبات شئ من العيب بالمحال والمعلق بالمحال
محال فعدم العيب ثابت ويمكن ان يكون تقدير دخولها في الصفة
المذمومه المسة لتنزيلها منزلة المذمومة في حيث حسب صفات اخرى
للممدوح فالتاكيد جاء من جعل هذه الصفه المرعى في حسب صفات اخرى
له صفه صفه ذم فللتاكيد في هذا الضرب جهات ثلث وهذا الوجه
يجري في الضرب الثاني فهو ثاني الوجه الذي ذكرناه مل ومن جهة ان
الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال لانه حقيقه الاستثناء على ما تقدم
في الاصول والاصل الذي لا يعدل عنه بلا صارف هو الحقيقه فذكر

اداته قبل ذكرها بعدها يوهم الابهام في الدلالة الضعيفه ويوافقه
اللغة لان الوهم بمعنى خطر القلب وطرف المتردد المرجوع فلذا
اعترض عليه بعض الشارحين انه قبل ذكرها بعدها تدل دلالة قوية
فلا يليق التعبير بالابهام ويمكن ان يجاب عنه بان الابهام كثيرا ما يستعمل
في ضعف المدلول ايضا وان كانت الدلالة قوية ويوافقه اللغة ايضا
فان وهمت بمعنى غلطت واوهمت غيري بمعنى اوقعه في الغلط
الشارح بان الابهام في اللغة الايقاع في الظن كما ان التوهم هو الظن
يقال توهمت الشيء اي ظننته اوهمت غيري اخراج شيء مما قبلها فاذا
وليها صفة مدح ويحول الاستثناء الى الانقطاع جاء التاكيد لما فيه
من الاستغراق بانه لم يحد صفة مدح وفيه بحث اما اولا فلان ذكرها
ليس بعيب بعد اداة الاستثناء بتقدير انه من العيب لا يوجب
انقطاع الاستثناء بل هو استثناء متصل مبني على الغرض والتقدير
والاولى ان يقال الاصل في الاستثناء الاتصال المحقق فذكرها انه
قبل ذكرها بعدها توهم ذلك فاذا وليها صفة مدح عوجه في اتصال
الاستثناء الى تقدير جاء التاكيد واما ثانيا فلان كلامه يوهم ان تاكيد
المدح بما يشبه الذم موقوف على جعل غير في البيت مثلا للاستثناء
حتى انه ان جعل صفة الاسم منصوبة او مرفوعة لعاد التاكيد
ليس ذلك لانه كما ان الاصل في الاستثناء اخراج شيء محقق الدخول
في المستثنى منه الاصل في الوصف بغير اخراج شيء لذلك عن الموصوف
بالمقيد به فالاخراج على تقدير الدخول تعليق بالمحال وخروج عن
اصل المقصد فجاء فضل التاكيد والضرب الثاني من تاكيد المدح بما يشبه

الذم

الذم ان يثبت لشيء صفة مدح ويعقب باداة استثناء يليها صفة
مدح اخرى له اي لذلك الشيء لا مطلقا بل بقصد انه صفة مدح له حتى
لو ذكرت صفة مدح باعتقاد انها صفة ذم او لاعتقاد المخاطب كذلك
وبناء كلامك على التسليم لم يكن من التاكيد في شيء ولا يكفي قصد
صفة مدح اخرى له بل ينبغي ان لا يكون لدفع ايهام السابق انها منسوبة
عنه كما هو المشهور في المستثنى المنقطع بل لا يكون لاراءة الى اضطرار
الى ايراد صفة مدح اخرى فعدلت عن اخراج شيء مما قبل اداة الاستثناء
كما هو الاصل نحو انا افصح العرب ندابي من قريش سيد بمعنى غير
محض بالمنقطع مضافا الى ان كذا في الرضي وزعم المعنى ان سيد
للتعليل فالمعنى انا افصح العرب لاجل اني من قريش ولا يخفى ان هذا
التعليل لا يثبت المدعى وجعل ابن المالك تقدير الكلام لا تضاف
في فصاحتي الا اني من قريش منوع من الضرب الاول في القاموس
بيد وفائد بمعنى غير ومن دخل وعلى هذا حمله على معنى على احتمال قوي
فلا يفوتك واصل الاستثناء فيه اي في هذا الضرب ايضا ان يكون
منقطعا لان الاصل في استثناء ما ليس بداخل فيما قبل الاداة ان
يكون منقطعا بعد خروجه عن اصله الذي هو الاتصال وجعله
متصلا بتقدير الدخول كما في القسم الاول خلاف الاصل وربما
يكون النفي على خلاف الاصل وعلى الاصل في الاعراب بالحرف وهو
كونها بالحروف الثلاثة فلا ثانيا في هذا الكلام وما سبق ان الاصل
في الاستثناء الاتصال لان هذه الاصالة بعد العدول عن الاصل
الاول وقد اجاب الشارح بان الاصل في المطلق الاستثناء الاتصال

هذا الخلاف الاولى
ان يه

وفي استثناء ما ليس بداخل الانقطاع فلا ثناني وربما قررنا اندفع
ان الواجب في الاستثناء فيه وما سبق ايضا ان يكون متقطعا فلا معنى
لقوله الا صل لانك عرفت انه يمكن جعله متصلا بالتقدير كما يدل
عليه قوله لكنه اي الاستثناء المنقطع وفي هذا الضرب لم يقدر متصلا
كما في الضرب الاول بل نفي عن حاله من الانقطاع وبهذا تاكد بعض
ما استثناه لك فاعتصم به فلا يفيد التاكيد بالوجه الاول الذي
هو اثبات الدعوي بالبينه الحاصلة من التعليق بالمحال فلا يفيد
الا من الوجه الثاني ولهذا اي لاشتمال الضرب الاول على فضل تاكيد
كان الضرب الاول افضل في التاكيد وافضل في الاعتبار قال المص
واما قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما الا قيل سلاما فيحتمل الوجهين
واما قوله لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما فيحتملهما ويحتمل وجها ثالثا
وهو ان يكون الاستثناء من اصله متصلا لان معنى السلام هو الدعاء
بالسلامة واهل الجنه اغنياء عن ذلك فكان ظاهره من اللغو وفضول
الكلام لولا فائدة الاكرام هذا كلامه ويتجه عليه انه اذا اشار بصفه مدح
مستثناة من صفة ذم منبه لا يصفه مدح مع حرف الاستثناء
بعد صفة مدح اجزي فكيف يحتمل كونه من الضرب الثاني واجيب
بان معنى كونه من الثاني انه من قبيله في عدم افادته التاكيد لا من
كل وجه واحد وبهذا اختل تعريفا الضرب الاول وتفصيله على الاطلاق
اي الحصر في الضربين وانهدم ما ذكرناه لدفعه فتذكره والحق ان يقال
يجوز ان يعتبر لا يسمعون صفه مدح ويعتبر الوصف بعدم سماع
اللغو لا نفي سماع اللغو حتى يكون المقصد الي نفي صفة ذم وح يكون

الا سلاما بتقدير لكن يسمعون سلام صفه مدح اجزي بعد اداة
استثناء لا يمكن تقديرا دخالها في الاول ويحتمل ان يعتبر نفي الصفة
ذم وهو سماع اللغو ويكون الا سلاما مستثنى من لغوا فيكون من
الضرب الاول لا محالة لما قدمناه لك فلا ترتضي بان هدامه ولكن لا
عبناه وانه لم لا يجوز ان يكون الاية الاولي ايضا محمله للثالث
واجيب بان السلام لا يمكن ادخاله تحت التاثيم ولو بحسب الظاهر
لان التاثيم ان يقال لاحد اثمت ولا يجوز الفصل بين المستثنى و
المستثنى للعدد غير مستثنى منه وايضا يتجه على الاحتمال الثالث
انا لا نسلم ان اهل الجنه اغنياء عن الدعاء بالسلامة لجواز ان يكون
سلامتهم في الجنه وبوردهم لانهم لا ينفكون عن السلام فتامل
ويحتمل الاية وجها رابعا بان يكون سلاما مصدرا حينيا اي لا
يسمعون فيها لغوا وقتا الا وقت تسليم ويكون من الضرب الاخر
ومنه اي من تاكيد المدح بما يشبه الذم ضرب اخر كالضرب الاول
يعينه في افادة التاكيد فافهم ولذا حصروها في ضربين فالحصر
منقول واثبات ضرب مبتدع معقول فلا ثناني وضرب اخر
بحسب الظاهر راجع الي الاول بحسب النظر الثاني للناظر فانه يسوغ
اليه معنى فضبط المص هذا الضرب بان ثاني بالاستثناء مفرغا وهو
قاصر لان من المفرغ ما يصدق ان يستثنى من صفه ذم منفيه عن الشئ
صفه مدح بتقدير دخولها فيه فاتمه الشارح المحقق بان ضم اليه و
يكون العامل مما فيه معنى الذم والمستثنى مما فيه معنى المدح ويعد
يرد عليه ان الضرب الاخر لا يختص في المفرغ بل يشمل مثل قولنا

وما ينقم منا الا ان امنا بايات ربنا فانه لم يستثن فيه في الظاهر
صفة مدح من صفة ذم منفيه بل من اعم منها نعم ماله الى الاستثناء
من صفة ذم منفيه فانه في قوم ليس لنا على معيب عندكم الا ان امنا
فالصواب ان يعرض عن ايضاح المص وبين قوله وما تنقم اي ما
تعيب الاصل المنافي ان امنا بايات ربنا يقال نقم منه وانقم
اذا عابه وكرهه وبه فسر الاية بان المراد بخوان يستثني صفة مدح
من معمول ما فيه معنى الذم فتقدير دخولها فيه من حيث انه متعلق ذلك
العامل هذا وقد جاء نقم منه بمعنى عافيه فيمكن حمل الاية عليه اي
ما تعافبنا الا ان امنا بايات ربنا وح مستثنى متصل حقيقه وليس
مما نحن فيه فان قلت على التفسير المشهور ايضا هو مستثنى متصل لانه
استثنى صفه مدح من معمول عيب المخاطب فيجوز ان يكون الايمان
معصا عندهم قلت الايمان بايات رب الكل مما لا يمكن ان يعيبه قابل
للخطاب ثم نقول لنا ضرب اخر كالضرب الاول وهو ان يثبت
صفة مدح عام صفه ذم بتقدير دخولها فيها نحو لفلان جميع المحامد
الا كفران النعمة فالصواب في تفسير القسم الاول ان يستثنى من صفة
ذم بتقدير دخولها فيها والاستدراك بلفظ لكن في هذا الباب
صرح بقوله في هذا الباب ولم يقل فيه للا يتوهم عوده الى الضرب
الاخر كالاستثناء فالمراد بالاستثناء في التعريفين ما يعم الاستدراك
بالحمد على الاستثناء حقيقه او حكما والا لفسد ويجري فيه الضرب
الثاني كما في قوله اي قول ابي الفضل بديع الزمان يمدح خلف بن
احمد السجستاني هو البدر الا انه البحر زاخرا ممتليا سوي انه الضرغام

بالكسر الاسد لكنه الوبل المطر الشديد العظيم القطر والاول
كان يقال لا عيب فيهم لكن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب
وانما كان الاستدراك كالاستثناء لان الا في المستثنى المنقطع
بمعنى لكن في الاصح ومنه تاكيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان
بان احدهما ان يستثنى من صفة مدح منفيه عن الشئ صفة ذم
له بتقدير دخولها فيه كقولك فلان لا خير فيه الا انه يسئ الى من
احسن اليه وثانيهما ان يثبت للشئ صفه ذم ويعقب باداة استثناء
يليها صفة ذم اخري له كقولك فلان فاسق الا انه جاهل وتحقيقها
بحال على قياس ما مر من كيفيه التاكيد وجهته انه لا يخصص فيهما
منه ضرب اخر وان المراد بالاستثناء اعم من الاستثناء والاستدراك
الذي في حكمه ومنه الاستتباع وهو قد في الايضاح التوجيه
فكانه راى شدة مناسبة التوجيه لتاكيد الذم بما يشبه المدح في
كونه جامعا للمدح والذم فلم يرض بترتيب التخليص وعدل عنه ولا
يخفى شدة مناسبة الاستتباع اعم من تفسيره لم يصح منه الاكتفاء
بما يفيد الاسم واحتاج الى التفسير ولا معنى لتخصيص الاصطلاح
وعدم الالتفات الى المدح لشئ على وجه يستتبع الذم لشئ اخر
الى الذم بشئ على وجه يستتبع الذم بشئ اخر والمدح به وكان
من مسامحات ائمة العربية في مقام التفسير والتعريف فذكروا في التفسير
المدح بشئ على وجه يستتبع المدح بشئ اخر على طريق التمثيل لان التحقيق
فيكون بعينه الادماج ولذا لم يذكر السكاكي الادماج واكتفى
بذكر كقوله اي قول ابي الطيب نهيت من الاعادا ما لو حويته اي جمعته

انما قلنا في تعريف الاستتباع
وذلك ان مفهوم الاستتباع

لهنيت الدنيا بانك خالد مدحه بالنهاية والشجاعة حيث غلب على
ما لانهاية لهم ولو كان هذا فى محاربته واحدا لكان غاية فى الدلالة
على النهاية فى الشجاعة على وجه استتبع مدحه بكونه سببا لصلاح
الدنيا ونظامها قال الشارح حيث جعل الدنيا مهناة بخلوده ولا
معنى للتهنيه بشئ لا فائدة له فيها هذا وذلك لاستتباع يحصل من
قوله نهبت من الاعمار ما لوجوبه ايضا فان نهب الاعمار دون الاموال
وعدم جمعها يدل لان على انه لم يكن القتل لمصلحة تعود اليه اذ لو كان
لنفسه لم يترك اموالهم لورثتهم ولجمع الاعمار فانه لا مصلحة للنفس
فوق البقاء المخلد فهو لمصلحة الدنيا قال فى المفتاح مدحه بالشجاعة
على وجه يستتبع مدحه بكمال السخاء وجلال القدر من وجه اخر وهو
ترك كمال السخاء وجعل المستتبع كونه سببا لصلاح الدنيا لان استتباع
كمال السخاء غير ظاهر الا بتكلف له الشارحان المحققان بان
التهنيه انما يكون اذا كان للدنيا منه ثالث وكمال ويمكن ان يقال
استتباع كمال السخاء فى عدم نهب الاموال فانه يدل على انه لا قدر للمال
عنده فوله وجلال القدر من وجه اخر اشارة الى ما ذكر المص من كونه
سببا لصلاح الدنيا ونظامه فانه ليس جلال قدر سواه ولا يخفى ان
الاستتباع يريد حسنا اذا كان الوصف المستتبع بحيث يدفع توهم
مذمة شئ من المدح بشئ كما فى البيت فان وصفه بالشجاعة ببيان
نهب الاعمال توهم افساده فى العالم فكانه افاد بنهبت الدنيا بخلوده
مدحه باصلاح الدنيا بقى بوهم افساده للدنيا بنهب الاعمال وفيه
اى فى الاستتباع وجهان اخران وقال الشارح وفى البيت وجهان اخران

من المدح وما ذكر ما اثبت وان قالا المص فى الايضاح قال عيسى
بن الربعى وفى البيت وجهان اخران من المدح فالمراد بشئ اخر الجنس
واحدا كان او اكثر وقض عليه نظائر احدهما انه نهب الاعمار دون
الاموال وذلك مفهوم من تخصيص الاعمار والاعتراض عن الاموال
مع ان النهب بها ابين وهذا سنى عن علو الهمة او كمال الغناء
حيث لا حاجة له الى المال والثانى انه لم يكن ظالما فى قتلهم والا
لم يكن لاهل الدنيا بها سرور بخلوده لان وجوده الظالم سبب
لحزن كل واحد من المؤمن عن ظلمه فلا يتصور سرورهم بخلوده وتهنئته
الدنيا بهمة اجلها وايضا لو كان ظالما فى قتلهم وكان لمصلحة نفسه
وهو اما المال او البقاء بعد جمع الاعمار يدل على انه ليس طالبا
لبقاه وعدم نهب الاموال دل على كونه لم يكن طالبا للمال وفيه
وجه ثالث وهو انه لم يجمع الاعمار والقياس بجمع المال الذى
دون العلم بكمسه ومن الناس ومنه الادماج وهو فى اللغة لف
شئ فى ثوب وفى العرف ان يضمن كلام سبق لمعنى مدحا كان او
غيره معنى اخر مقبولا ثانيا للتضمين المسند الى المفعول الاول وقد ذكر
التضمين احترز عن التصريح بمعنى مع معنى سبق الكلام لاجله كما فى
قوله كما فى تهنى بعض الوزراء لما اتحد وزيرا بنى دهرنا اسعدنا
فى نفوسنا واسعدنا فيمن نحب وتكرم فقلت له بقاك فهم ايهما
ودع امرنا ان المهم مقدم فانه رد المص على من قال ان هذا الشعر
فيه ادماج الشكوى عن الدهر فى الهمسيه وقال الخطاء اذ الشكوى
مصرح به بل فيه ادماج الهمسيه فى الشكوى عن الزمان هذا وفيه

نظر لان البيت سيق للهبة فكيف يكون الهبه ادماحا والشكوى
اصلا على ان فى كون الشكاية عن الزمان مصرحا به نظر فان اباء
الدهر فى واحد من امرين طلبا منه لتقديم المهم ليس محلا للشكوى
وكيف على الشكوى واخر كلامه مصرح بالشكر فهو من الاستتباع
ولا يخفى ان حق البيان ح ان لا يذكر فى مقابلة الاستتباع بل يذكر
الادماج من المحسنات وتنبه على دخول الاستتباع ان ما مثل به
الاستتباع مثال له وانما اشار بقوله كقوله الى مثال له يفترق به
عن الاستتباع فليس الغرض به التمثيل للمقبول بيان الافتراق و
الضمير الى ابى الطيب فى الواقع اقلب فيه اى فى ذلك الليل احفانى
جمع جفن كفقر وهو غطاء العين من اعلى واسفل كاعدبها اى
بالاجفان والتقدير تقلبها ولو قال به ليرجع الى التقليب لكان
اظهر ولك ان تجعله راجعا الى التقليبات المستفادة من اقلب على
الدهر الذنوبا ومعنى تقلب الاجفان للعدان امتداد الشهر لكثرة
الدهر وطول سنه وكمال الرغبة فيه فان الاشتغال بالمرغوب يمنع
النوم ويسهل السهر فانه ضمن وصفا لليل بالطول لشكايته عن
الدهر الظاهر ان سوق البيت لوصف نفسه بالشهر فيه والحزن
لا لوصفا لليل بالطول لان تقليب الاجفان ظاهر فى السهر لا فى طوله
قال الشارح المحقق وقوله معنى اخر اراد به الجنس اعم من ان يكون
واحد كما فى بيت ابى الطيب او اكثر كما فى قوله ابن بنانه بالموحد
بين من فوق ومن تحت بالضم او الفتح فان كليهما هما مما سمى به العرب
سعر ولا بد لى من جهله فى وصاله فمن لى بخل اى خليل او دم الحالم

قال المص انه ضمن الغزل يعنى حديثا لمحبوبة بكونه حليما حيث استفهم
عن وجود خليل صالح للابداع وضمن الفخر بذلك الشكوى من الزمان
بتغيير الاخوان او اعدائه حتى لم يبق من يصلح لهذا الشان فان
الاستفهام انكارى وضمن ذلك انه لم يعزم على مفارقة حلميه ابدا
وانما يريد وقت ارادة الوصال فان الوديع يستعاد فقيه تضمين
معان لا معنى واحد وقد نبهنا عليه موافقه معه لكن فى موضع
هو احق بهذا التنبيه ثم الاظهر عندنا انه لا حاجة الى تكلف فى
عبارة المغربين وصرف النكرة المشتمله على دليل الوحدة الى الجنس
لان مثل ذلك استتباعات وادماجات ولا يجب صدق التعريف
على المجموع من حيث المجموع بل على كل واحد فاحفظه ينفعك فى نظائره
ولا يعدل فى تعريف بلا موجب عن ظاهره واعلم انه يمكن ان يكون الضمن
فى البيت كمال شرف الحلم وعزته بحيث لا يمكن ان يعتمد فى جعله
اما نه على اخ من الاخوان لان الشكاية عن الزمان ومنه التوجيه
ويسمى محتملا للضدين ومن ههنا قيل المراد بقوله لم وهو ايراد الكلام
محتملا لوجهين مختلفين غاية الاختلاف وبعضهم خصه بما يكون مدحا
وذما كقوله من قال قتل هو قول الشاعر قال الاعور يسمى عمرو
حط لى ثوبا لا بدرى احبه ام قباء اقول فيك شعرا لا بدرى امدح
ام هجاء فقال بشار خاط لى عمرو قباء ليت عينه سواء قلت بشار ليس
بدرى امدح ام هجاء فانه يحتمل بتمنى عمى العينين وبتمنى ابصارهما فيحتمل
المدح بحسن الخياطه وبتمنى ابصار عينه ليزيد حسن خياطة ويحتمل الذم
اى بس الخياط فيتمنى عمى عينيه ليتخلص الناس من خياطه والفرق بينه

ومن الايهام بوجوب سنواء الاحتمالين فيه ووجوب التفاوت في
الايهام بعد المراد وقرب عين نظرا الى نفس اللفظ على ما قيل وعلى
ما يقول يكون احدهما مما نصب عليه القرينة في الايهام وابقاهما
هنا على الايهام فالمراد يكون المراد محتملا لوجهين المختلفين احتمالهم
بحسب الارادة كما هو المتبادر او الاحتمال على السواء قال السكا
ومنه اي من التوجه متشابهات القران باعتبار قالوا اي باعتبار
احتمالها لمختلفين وان ليسا متضادين ولا الاحتمال على السوا
قلت قال و للمتشابهات من القران مدخل في هذا النوع باعتبار
هذه عبارته ولا يبعد ان يحمل على ان متشابهات القران كذلك
باعتبار فيوافق قوله واكثر متشابهات القران من قبيل التوجه
والايهام وح يكون قول باعتبار اشارة الى اعتبار من جون تاويل
مقطعات الحروف في اوائل السور فانهم لا يذكرون في تاويلها
الا امورا متساوية بالنسبة الى اللفظ من غير نصب قرينة على
ارادة شئ منها ومنه الهزل وهو اللعب وبقيضه الجد الذي
يراد به الحد وفيه انه ان كان ظاهر اللعب ان هزل فالكلام من قبيل
الايهام وان استويا فهو من قبيل التوجيه وان كان الظاهر الجد فهو
من قبيل ارادة المعنى بلفظ يحتمل خلافه احتمالا مرجوحا فلا معنى لعد
محسنا في الجد والهزل خاصة وايضا لا وجه لتخصيص التحسين بالهزل
الذي يراد به الحد دون الجد الذي يراد به الهزل الا ان يقال
اقتضى الموجود كقوله اذا ما تميمي اتاك مفاخرا فقل عد عن ذا اي
احسب من جملة ما يفتخر به انه كيف اكلك المضب بفتح الضاد ومنه

يتجاهل العارف ولما كان تجاهل العارف صفة المتكلم دون المتكلم
الكلام حتى يكون من محسناته ومع ذلك يخص لمقتضى الادب بما سوى
كلامه تعالى قال لدفع كلا التوهمين وهو كما سماه السكاكي سوق المعلو
مساق غيره فهو صفة للكلام سمي باسم ما هو صفة المتكلم به ولا يخص
بما سوى كلامه تعالى بل التسمية لتجاهل العارف نتسميه بالنظر الى الاعم
الاغلب وكانه لذلك قال السكاكي لا احب تسميته بتجاهل العارف
وقال غيره لا يحبه لسوء الادب في استعماله في كلام رب العزة و
نفي المحبة كناية عن الكراهة وقوله لكنه مما زاده على كلام السكاكي
وليس في كلامه ولا يخلو عن سماحة لايهامه انه داخل التسمية والاولى
ان يقول تجاهل العارف لكنة وهو كما سماه الخ كالتوضيح في قوله
الخادجيه امراة وهي في اصل اللغة من يسود بنفسه من غير ان يكون
له قديم اياشجر الخابور مر من نواحي ديار بكر هالك مورقا من اورق
السحر صار ذا ورق كانك لم تجزع على ابن طريف مني تعلم ان الشجر لم
تجزع على ابن طريف لكن تجاهلت فاستعملت كان الدلالة على الشك
لتوبيخ الشجر مبالغة في وجوب الجزع او لتوبيخ من لم يجزع كذا في الشرح
ولا تجاهل بقوله كانك الخ بل في الاستفهام عن سبب كونه مورقا
ايضا فانها تعلم ان السبب هو الفصل والوقت المقتضي لذلك ولا
شبه ان البيت من الندله والمبالغة في المدح كقوله اي المجتري
المع برق سري صفه برق ام ضوء مصباح سغي ان يصفه كالبرق
بكونه في الليل ليفيد قوة الضوء وكانه اكتفى بالتعبير بالضوء لانه
يستعمل في النور القوي اما ابتسامها بالمنظر الضاحي بالضاد المعجمة

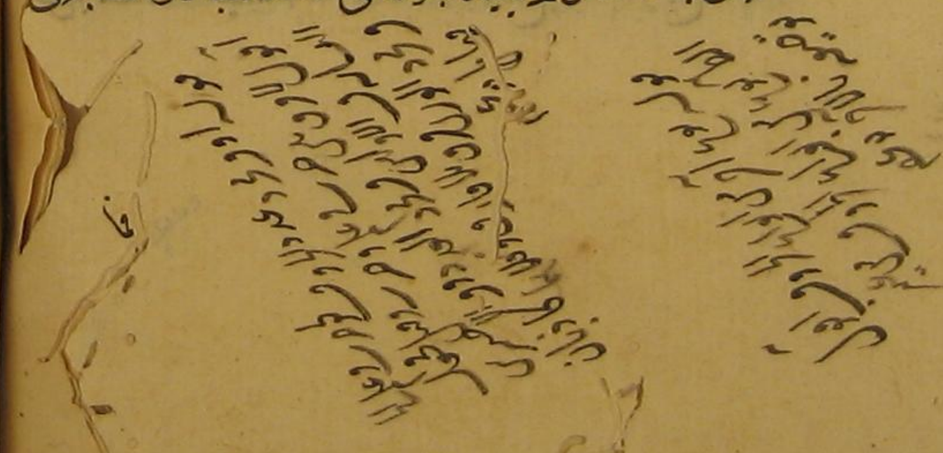
والحاء المهملة بمعنى الظاهر من ضحي الطريق ظهر بالغ في مدح ابتسامها
بل نور ثغرها حيث لم يفرق بينه وبين لمع البرق وضوء المصباح
ويحتمل التذلل والمبالغة في الذم كذا في الشرح فجعلها عديلة للمبالغة
في المدح ولا وجه للعطف بالواو فتامل فالاولى ان تجعل قوله
والمبالغة في المدح او في الذم بمعنى المبالغة في احدالامرين نكتة
عديله لاختها فيكون العطف بالواو في محلة في قوله اي ما قول
زهير وما ادري فسوف اخاك بكسر الهمزة والفتح كما هو القياس
لغته اي اطن وهو سعي معترض بين سوف ومضمون ما ادري اقوم اي
رجالا ان القوم بحصهم الى حصن الظاهر الحصن الا انه اراد نكتة
الحال فغيرا م نساء قال الشارح فيه دلالة على ان لقوم للرجال خاصة
وفيه بحث اذ يصح مقابلة المجتمع من النساء والرجال لصرفه والتذ
وتحرك ذهاب الفواد من هم ونحوه ودلهه العشق تدلها فتدله
كذا في القاموس فلا يلفو قوله في الحب نعم يلفو لو كان الدالة
ذهاب الفواد لس بهوى كما في الصحاح والاظهر ان النكتة لا تخص
الدلة في الحب فالاولى ترك قوله في الحب في قوله اي قول الحسين
بن عبد الله وكيف اما يتوهم انه للمجنون نا له باطبيات القاع هو للسنوي
من الارض قلن لنا ليلا اي منكن اضافها الى نفسه ليعلم انها ليست ليلا
مشهورة ولم يصف في قوله ام ليلى لانه لا التباس بعدا لاضافة
السابقه وقيل الاضافة للتلذذ كوضع الظاهر موضع المضمر من
البشر والتردد في كون ليلى منهن لمرض البشر اما في حس سواد عينها
وبياضهما واما في النفر والوحشية قال المص وكا لتحقيق في قوله

تعالى في حق النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن الكفار هل ندلكم
على رجل منكم اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد كانهم لم يعرفوا
منه الا انه رجل ما والتعريض في قوله تعالى انا او اياكم لعلى
هدى او في ضلال مبين هذا ومناسب المجاهل التعظيم ايضا كانه
لعظمته لا يعرف الى غير ذلك من الاعتبارات ومنه القول بالموجب
اي الحكم بموجب واثبت لشي من غير ذكر او بموجب المتعلق المذكور
وهو ضربان احدهما ان يقع صفة دال على ذات بسمة باعتبار
المعنى المقصود الغير كناية عن شي اي دال عليه دلالة الاعم على
فرعهم بطريق الكناية بل بطريق التصريح اثبت له حكم صفة له
شي فتثبتها اي تلك الصفة بمعنى الامر القائم بالغير فيه استخدام
لغير اله التبوتة اي الشي من غير تعرض او لا نفاية عنه بدل او بعيه
عنه فيوجب ذلك الاثبات نفي الحكم الذي اثبت لغيرهم معلقا
بتلك الصفة واثباته للغير على سبيل الالزام والمجاراة وهذا
هو القول بالموجب في هذا القسم نحو قوله تعالى يقولون اي
المنافقون لئن رجعنا الى المدينه ليخرجن الاعزمنها الاذل ولله العزة
ولرسوله وللمومنين فالاعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية
عن فريقهم والاذل كناية عن المومنين فقد اثبتوا لفريقهم المكنى عنه
بالاعز الاخراج فاثبت الله تعالى بالرد عليهم صفة العز لغيرهم
وهو الله ورسوله والمومنون ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم
الذي هو الاخراج للموصوفين بالعزة لكن اوجب ذلك الاثبات
نفي الحكم عن فريقهم واثباته للمومنين هذا على وفق ما في الشرح وفي

بمسبرا القاضي وغيره عني بالاعز نفسه وبالاذل رسول الله صلى
الله عليه وسلم والثاني حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف
مراده مما يحتمله احتمالا حقيقيا او مجازيا فقوله مما يحتمله على التعميم
فلا يكون عاريا عن الفائدة كما يتبادر الى الوهم بذكر متعلقه اي مما
يتعلق به سواء كان جارا او مجرورا كما يتبادر الى الوهم او غيره
ليشتمل قول القتشري في خطاب الحجاج معه لاحملنك على الادهم
مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب فانه حمل الادهم في كلام
الحجاج على الخلاف القيد الذي هو مراده من الفرس الادهم بالعطف
عليه شايوجب كونه الفرس اذا عرفت هذا فلا خفاء ان هذا القسم
من القول بالموجب من ملقى المخاطب بغير ما يترقب فيكون داخلا
في البلاغة لانا بعالها فتامل كقوله قلت ثقلت اي حملتك اذا ثبت
مرارا ظرف لقلت او ثقلت فحمله على تنصيل عامله بالايادي وقوله
ثقلت كاهلي اي عانيني بالايادي اي بنعم هي الايتان مرارا كل
اثنان نعم قال المص وتبعه الشارح وقديب من هذا قول الاخر
واخوان حسبتهم دروعا وكانوا ولكن للاعادي وخلتهم سهاما
صابات فكانوها ولكن فؤادي ولك ان تجعل ضربا ثالثا وهو
حمل اللفظ الكائن في ظنه بمعنى من غير ان يكون في كلام الغير على
معنى اخر ونحن نقول هذا من قبيل التكلف في الضمير لا حمل اللفظ
الواقع في ظنه بمعنى على معنى اخر فان ضمير وكانوها للدروع المذكورة
في ضمن دروعا الي وهكذا في الضمير الراجع الى سهاما صابات
وبعد هذين البيتين وقالوا قد صدقوا ولكن

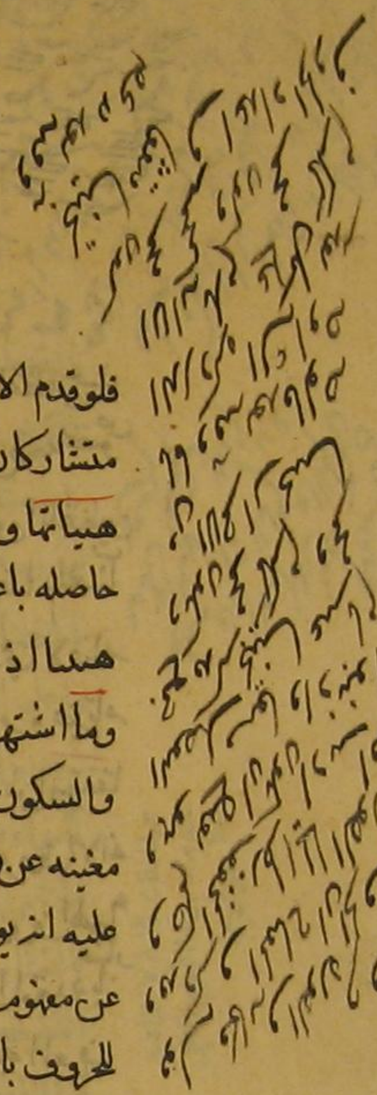
ولكن وداد ي قال الشارح هذا البيت من هذا القبيل وفيه نظر بل
المعنى لقد صدقوا في دعوي الصفا لكن لا حقد مل عن وداد ي فهو تصديق
في بعض الدعوي وتكذيب في بعضه وليس من حمل اللفظ على غير
ما اراد المتكلم في شئ فتامل ومنه الاطراد وهو ان ياتي باسماء الاولى
باعلام الممدوح لان اختصاص الاطراد بما سوي الكنى والالقاب
فيه ظاهر واستعمال الاسماء فيما يعمهما خلاف الاصل لممدوح
او غيره واباه عطف على الممدوح والمراد به ما فوق الواحد يشهد
له المثال والامثال اضيفا الى المجموع ولهذا جمع وليس التقدير باسماء
الممدوح واسماء اباه كما توجه الشارح اذ لا يشترط في الاطراد
ان يكون للممدوح او غيره اسماء فضلا عن الاتيان بها على ترتيب
الولاده من غير تكلف حتى لو وقع تكلف كان يقال عتيبة الذي
ابو شهاب الذي ابو حارث لا يسمى اطرادا فان قلت لا فائدة
لقوله على ترتيب الولادة اذ لا يمكن الاتيان من غير ترتيب والاكذب
الانتساب فلا بد في عتيبة بن حارث بن شهاب من هذا الترتيب
اذ لو قيل عتيبة بن شهاب بن حارث لكذب قلت لا ينحصر ذكر الممدوح
واباه في الذكر بطريق الانتساب فانه لو قيل ممدوحي عتيبة وشهاب
وحارث لكان من الاطراد كقوله ان يقتلوك فقد ثللت اي هدمت
عروشهم من ثل الدار هدمه بعتيبة بن حارث بن شهاب اي بقتله
فانه كان اثاث محدهم ورئيسهم فبتحتم بهلك لا يقاومهم بقتله
واعترض الشارح في مختصره بانه من قبيل تتابع الاضافات وهو
مخل بالفصاحة فكيف بعد محسنا ودفعه بمنع اخلال التتابع مطلقا

ما لفصاحه وقد ورد في حديث الكريم بن الكريم بن الكريم بن
الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم ولا يمكن ان يدفع
بانه مثال لاطراد المحسن ولا في التمثيل حدوث ما يضر بالفصاحة
من وجه اخر لان المحسن انما يكون محسنا بعد رعاية البلاغة المشروطة
بالفصاحه عند المص نعم لا يضر عند من لم يشترطها في البلاغة
واعلم انه كلما زاد الاسم كذلك زاد الحسن ولذا اعجب عبد الملك
بن مروان قول دربن بن ضمه قتلنا بعبد الله خير الناتة ذواب بن
اسماء بن زيد بن قارب وبيانه لما سمعه المحسنه للكلام فهنه
الجناس بين اللفظين بعيد الجناس يفيدان لفظ الجناس لم يحض اصطلاحا
بالتشابه المذكور وهو تشابههما في اللفظ اخرج اضافة التشابه الى
اللفظين تشابه المعنيين ولو قال هو التشابه في اللفظ لخرج بقوله
في اللفظ اي في التلفظ لانه تشابه بين المعنين في التلفظ بل في
اللفظ وقد نبه على ان اللفظ يستعمل بمعنيين وان اعرف في الشهرة
فهو جهة للعدول من تشابه الكلمتين كما في المفتاح ولرجهه اقوى
هي اظهر من ان يخفى ولخرج عن التعريف تكرار اللفظ فان التشابه
يقتضي تغايرا والتغايرا للازم للتعدد في التكرار لا يسمى تغايرا
ولذا يثبت اللفظ الواحد معان متعددة فجعل يوم يقوم الساعة
ما لبثوا غير ساعة لفظين يخرج الى تكلف وخروج من العرف ويجمع
مع ذلك اخراج ان ان زيدا وضرب ضرب زيدا الى مزيد تكلف
بان يراد التشابه في التلفظ فقط بمعنى عدم التشابه في المراد لا
يخفى بعد اذ لو لم يقيد بقوله في اللفظ لتبادر التشابه في المعنى

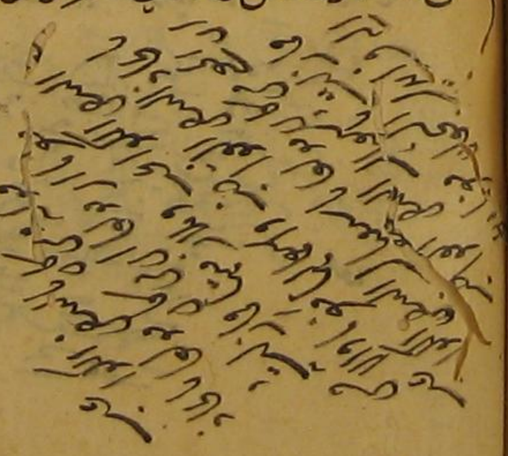


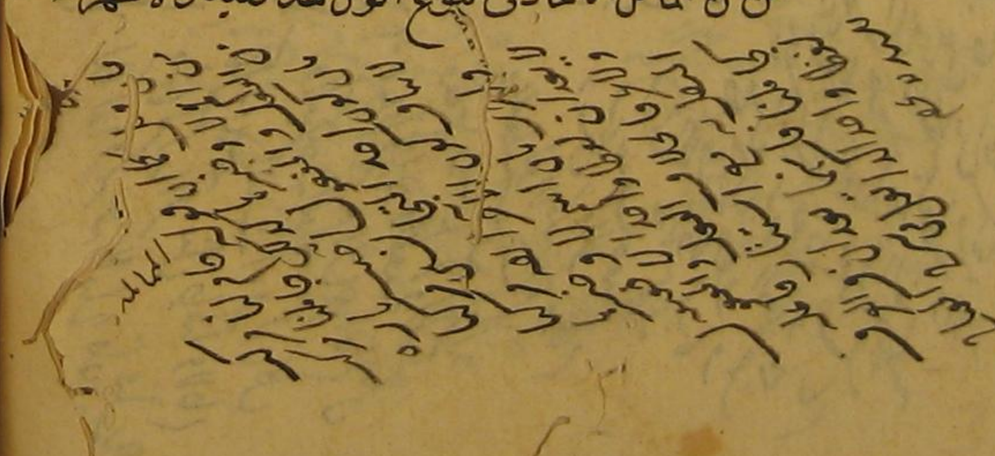
فاخرج به التشابه في المعنى سيما وعلم لما يشبههما في التلفظ من حيث
اشتمال لفظهما على الثلاثيه الا ان المراد بالتشابه على وجه مخصوص
يعرف بتفصيل انواعه يخرج به ايضا اضافا التشابه بين اللفظين
مما لا يكون تشابههما في التلفظ هكذا وسيجي بعضها في اقسام المحسنات
احسن التامل في المقام فان سلوكه من خواص كرام ذوي الافهام
بل المخصوص بالاكرام الالهام والجناس ضربان تام وغير تام
واشار الى هذا التقسيم بقوله والتامه اي من الجناس ان يتفقا
اي اللفظان في انواع الحروف يكفي ان يعقل في الحروف الا انه
ادرج لفظ الانواع سهما على ان كل حرف من حروف الهجاء
نوع وانما خالف عرف العربيه وهو عده اعتبار التعدد باعتبار
تعدد التلفظ وعد زيد لفظا واحدا وان تلفظ به العرف
تصحيحا الاعتبار الجناس في لفظ واحد استعمل بمعنيين نحو
يوم يقوم الساعة ما لبثوا غير ساعة ولا يتوقف على التعدد والمراد
بالانواع ما فوق الواحد والا لم يكن جناس في التناهي والمراد
انواع الحروف الملفوظة والا لم يكن دعا في امرا ودعاني فعل
ماض تجنيسا تاما لعدم الاتفاق في عدد الحروف لان الاصل
في الاول ابدعاني واعدادها الاولي وعددها اذ ايوافق ضرب
وقتل في عددها الحروف لا في اعدادها اذ ليس حروفها اعدادا لا
يقال ان الاتفاق في الانواع يغني عن الاتفاق في الاعداد لان
معنى تفاقهما في الانواع ان يكونا مشاركين في انواع الحروف
ولا يشارك السافي في انواع حروف المساق بل في بعض انواعها

فلو قدم الاعداد على الانواع لكان احسن لانا نقول حلبت وحلب
متشاركان في انواع الحروف وليسا بمتشاركين في اعدادها وفي
هيئاتها والاضافة لادنى ملابسة اذ هيئة صفة للكلمة وانما
حاصله باعتبار الحركات والسكنات الحاصلة في الحروف والادنى
هنا اذ ليس شيء من المتجانسين هيئات حتى يضاف الهيئات
وما اشتهر من تعريفها هو من انها ما تحصل للحرف باعتبار الحركة
والسكون وتقديم البعض على بعض يوجب ان يكون ذكر هيئاتها
مغنيا عن ذكر ترتيبها وكانه لم يلتفت اليه المص لما راى من انه يجب
عليه انه يوجب ان لا يحد هيئة ضرب وربض فجعل الترتيب خارجا
عن مفهوم الهيئة ولم يربض بالتعريف المشهور ولو اريد بالهيئة
للحروف باعتبار الحركة والسكون لاهيئة الكلمة كما هو المشهور
ولم ينجه شيء من المذكور ولكن يحتاج الى حمل الهيئات على ما فوق
الماحد للماس وترتيبها اي تقدير بعض الحروف على بعض سواء
كان وضع كل حرف في موضعه اللائق ولا تامل وانما عدل عن تعريف
المفتاح وهو ان لا يتفاوت المتجانسان في التلفظ مع انه احضر
للاشارة الى تفصيل التشابه المعتبر في الجناس قال المص ووجه
تحسينه انه افادة في صورة الاعادة فان كان من نوع واحد من
انواع الكلمة كاسمين او حرفين او فعلين سمي مماثلا الا ظهر ان يسمى
المتجانس مماثلة وكل من المتجانسين مماثلا وسعرى وجه العدل
عنه قال الشارح التسمية بطريق النقل من اصطلاح اهل الكلام
من ان التماثل الاتحاد في النوع اقول هذا بعيد والاظهر انه من



المماثلة بمعنى المشابهة سمي التشابه به الكامل بالمماثلة لكماله
وكانه بلغ في الكمال الجدير قام به بملك كما يقال جل جلاله فاهم
نحو يقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة واقسام كل
من الاسم والفعل والحرف اصناف لا انواع فيكون نحو قوله العربي
وذي ذمام وفت بالعهد ذمته ولا ذمام له في مذهب العرب
من المتجانس المماثل مع ان الذمام الاول مفرد بمعنى العهد والثاني
جمع ذمة بالفتح وهو بئر القليلة الماء والعرصد ولكل منهما وجه
في البيت فعلى الاول معناه انه ليس له اباء قليله الماء في مسلك
العرب بل اباء كثيرة الماء هنا بالساكين وعلى الثاني انه ليس له
اباء كثير الماء في مسلك العرب لانها لا تدعي لساكن ان يكون
ماؤها لعلبه الساول فقول الشارح المحقق والثاني جمع ذمة بالفتح
وهي البئر القليلة الماء قصر النظر هنا غير ظهور موجب وفي كونه
من المتجانس المماثل وجعل الكلمتين فيه بنوع واحد بحث لانه ان
اريد النوع الحقيقي فكون الاسم والفعل والحرف كذلك بحث
وان اريد الاعم فالاسم المفرد والاسم الجمع نوعان اعتباريان لهما
جنس وفصلان لان العام الداخل في مفهوم الاعتباري جنسه
والخاص المعتبر في مفهومه فصله وانكانا اي اللفظان المتفقان
من نوعين وهو على بنائه اقسام المقسمة العقلية سمي مستوفى
وهو في اللغة ما اعطى حقه بالتمام سمي به سيها على انه وان اختلف
اللفظان نوعا لم يسقط شيء من حق الجناس كقوله اي قول ابي تمام
في ماء الاول فعل والثاني اسم او موصوله او موصوفة خبر فانه





مات من كرم الزمان فانه يحي ابدا لدى يحيى من عبد الله فانه كريم
لا بدع ان يموت قسم من اقسام الكرم وقال الشارح لانه كريم
يحيى الكرم ويجدده وما ذكرنا ابلغ فافهم وعلى توجيهه لو جعل
يحديا الكرم لانه بهذا الكرم الميت لوجود بمقتضى كرمه لكان فيه
مزيد مبالغة ولطف ذلك ان يجعل ما نافيه ومن زايدة وقوله
فانه تعليلا وفي عكسه قوله الاخر سمسته يحيى فلم يكن الي رد
امر الله فيه سبل وايضا ان تقسم السابق غير حاصر لخروج جناس
التركيب من القسمة فينبغي ان لا يذكر قوله وايضا ليكون جناس
التركيب في سلك التقسيم ويكون التقسيم ثلاثيا حاصرا لانه
ح يكون تقسيما للجناس التام الي المماثل والمستوفي وجناس
التركيب والقول بان قوله وايضا ليس للسبه على استيناف
التقسيم كما حمله الشارح المحقق بل للتتمه على انه ايضا من اقسام
التام ولم يخرج باختلاف اللفظين افرادا وتركيبا مع كمال الاختلاف
عن التمام بعيد عن الافهام انكان احد لفظيه مركبا يسمى جناس
التركيب وان كان الاخر مفردا وان لم يكن لفظيه مفردا قوله
مطابا وجدكن منازل منازلك عنها ليس عني بمقلع فطا فعل ماض
وبا حرف النداء ومطايا هو المنادي واحد لفظي الجناس المركب
من الفعل والحرف والاخر مطايا جمع مطيه ومعنى البيت طالما
وجدكن وجركن منادمكن فطعهن منا بعض مقدر بمون ظهر
عليكن محامله من شدائد الطريق وذل عنكن راسخ في لا يمكن قلعه
عني فلا يمكن بحابي عنه لان سببه هوي لا يزول وجوي هجر ليس

احد لفظيه مركبا فاذا لم يكن احد لفظيه مركبا مثل ما مثل به
المتنابه والمردف فمثال ما يكون لفظيه

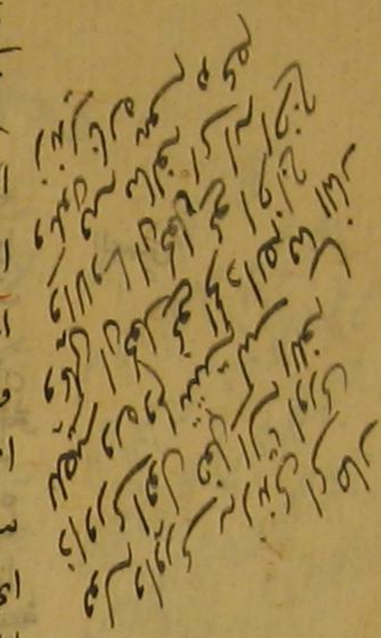
معه رجاء الوصول فقوله ذل عنها فيه التفات من الخطاب الى
الغيبه والمطابا فقول الشارح وايضا ان كان احد لفظيه مركبا
والاخر مفردا ليس كما ينبغي فان ذاهبة مركبة من حروف التهجي
والاسم وتركيب حاملنا ظاهر غاية الظهور وبناء الامر على ان
ذاهبة في حكم الكلمة الواحدة ولذا اجرى الاعراب على التاء
بالتمثيل حامل وحابل لاحاملنا وحاملنا تكلف لا يدعو اليه داع
مع انه يخرج من البيان التجنيس الى بين حامل لنا وحاملنا وكذا
بناؤه على ما قيل ان اسم لا وخبرها لا يعدان لفظا واحدا حقيقة
ولا عرفا بخلاف الفعل والمفعول مع اشتراك الفاعل نحو حاملنا لا
فانهما يعدان في العرف لفظا واحدا تكلف مع ان شأنهما
يجري فيما مثل به للمعروف في الايضاح من قوله لا يعرض على
الرواة قصيدة ما لم يبالغ قبل في نهدها فمتى عرضت للشعر غير
نهدت عدوة منك وساد ساهتدي بها فان اتفقا يعني اذا عرفت
حناس التركيب فان اتفقا اي لفظا المتجانسين اللذان احدهما
مركب سواء كان الاخر مفردا كما عرفت او مركبا كما في المثالين
في الخط ايضا حص باسم المتشابه كانه بلغ في الكمال بحيث قام
به تشابه على قياس التسمية بالفاضل كقوله اي ابي الفتح البستي
المنسوب الى بست بالضم بلد بسجستان اذا لم تكن ذاهبه اي
صاحبه من عدم فدولته ذاهبه الفاء الاولى جزائيه والثانيه
سببيه وذهاب الدولة كناية عن عدم بقائها والا اي وان
لم يتفق اللفظان اللذان احدهما مركب سواء مركب اللفظ

الضمير

قول فشوف تاتي المثال الخ
اصل الواو للتفصيل اي فمنهم الفاطون
المشوفون بتلاوة القرآن ومنهم الفاسقون
المشوفون بالملاعب والملاهي والمجون
اينما نصب جامع و لحمل ان يكون كلاهما
للاهل الصلاح او ان بعضهم مشوفون
بالتلاوة واهل الوجد والحال مشوفون
بتنهدات الخ منه

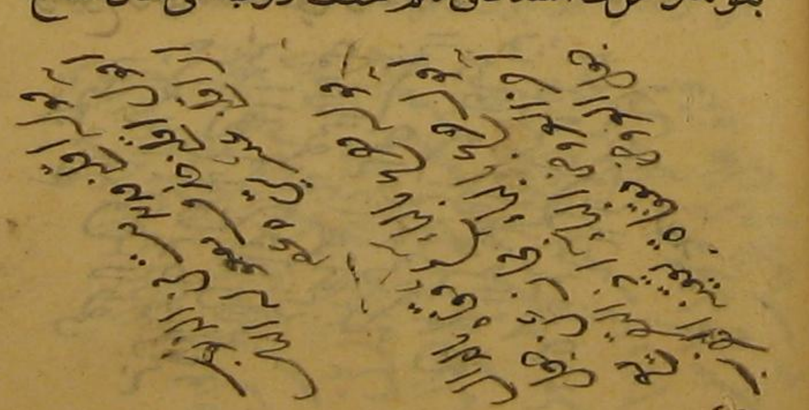
قول بالكمال اي بالكمال الذي لا يوجد
كما سيأتيه اقول من الكاتب عفا عنه

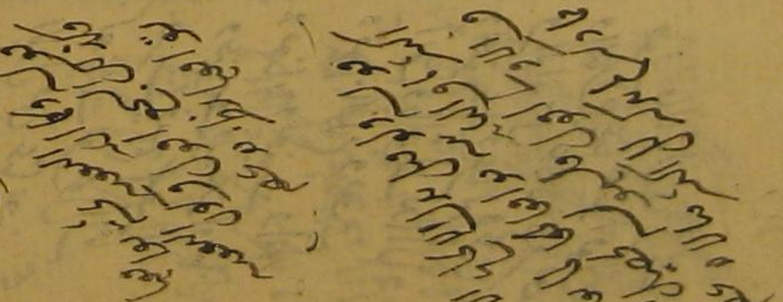
الاخوا ولا في الخط خص باسم المفرق لافتراق اللفظين في الخط
او لافتراق اللفظين والخطين في التشابه كقوله ابى الفتح كلكم
اخذ الجام ولا جام لنا اي لا جام ما خود لنا ليلايم فما خذ الجام
وان كان تقدير الفعل اسبع ما الذى ضر الاستفهام انكاري
اي لم يضر شئ مدير الجام من وضع الظاهر موضع المضمر وهو
مقبول في الشعر بلا نكته ووجوب النكته انما هو في النثر لوجاز
اي احسن عشرتنا ومن حسن هذا الجناس ان لا جام لنا يفيد نفي
الجام له في اول السماع وهو صحيح في هذا المقام وانما قلنا في اول
السماع لاشتراط تنكر او لا الداخله على الماضي بد كون لا جام
لنا محمولا على الماضي فان قلت لا يصح قوله والا فمفرق لانه
مفرق او موصول لانه ان لم يتفقا في الخط فان كان المركب مركبا
من كلمتين فمفرق وان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة فموصول
الحريري ولا له عن مذكار ذنبك وانكه بديع بيضا هي الويل حل
مصابه ومثل نعيبك الحمام كلتا ب قضاء الموت ووقعه الوقع
بالسكون وهمة الضرب بالشئ ودوعه ملقاه ومطعم صابه
الصاب عصارة شجر مر صرح بهذا التقسيم المصنف في الايضاح فعبارة
الكتاب بعيدة عن الصواب قلت ما ذكر في الايضاح تقسيم
وكانه لم يرض به في التلخيص واراد بكون احد اللفظين مركبا كونه
لفظا موضوعا يدل جزء لفظه على جزء معناه لا مجرد ما ركب
مع الغير وان صار بعد التركيب لفظا مهملا كالمصاب الثاني
ولم يلتفت اليه لان حسن التجنيس التام لكونه افادة في صورة



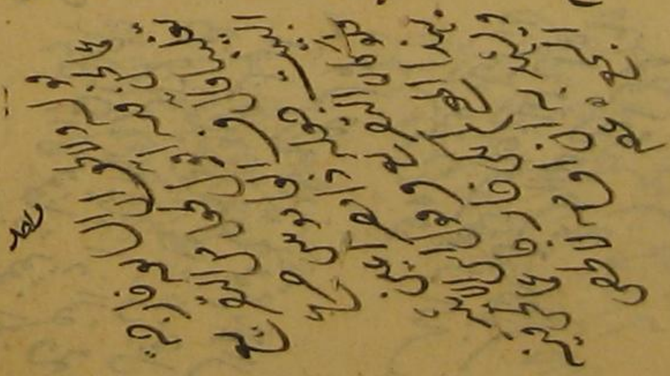
جمع صابه وهو تحريف وتقديم الجوهري في قوله الصحاب

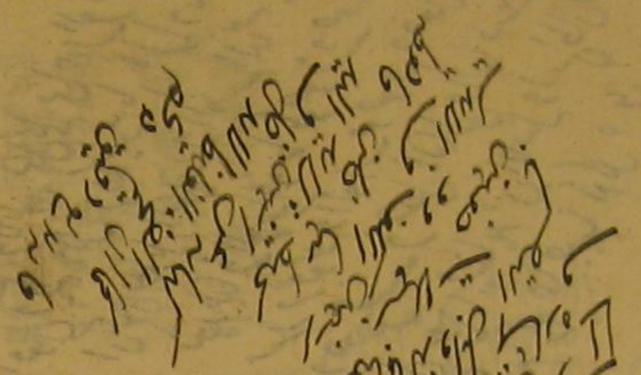
الاعادة وليس في معظم صابه صورة الاعادة اذ يبقى مطلع
مثلا لا معنى له وكيف يعتبر في السجع المهمل ولو اعتبر لكان في
الساق والساق تجنيسا تاما ولم يقل به احد فلما فرغ عن تفصيل
اقسام التام شرع بقوله وان اختلفا في تقسيم غير التام وجعل
اربعة اقسام لان الجناس لا تجامع الاختلاف في الامرين من
الامور الاربعة المذكورة لبعد التشابه حينئذ فان قلت الاختلاف
في الاعداد يستلزم الاختلاف في الهيئة بل في الانواع ايضا
في مثل الساق والمساق قلت معنى الاختلاف في الاعداد فقط
انه بعد حذف الزايد لا يبقى اختلاف ثم كانه تنبه لفساد جميع
الهيئات فقال في هيئة الحروف فقط اي مع الاتفاق في اللفظ
الباقية ليسمى التجنيس محرفا على صيغة المفعول من التحريف وهذا
عند غير السكاكي فانه سماه في المفتاح ناقصا ووجه التحسين
فيه ان فيه اظهار امور مختلفة من مادة واحدة او ان فيه حسن
الافادة الصرفة مع ابهام بعض الاعادة لا فيه ابهام الاستقاق
المشتمل على اعادة ما والاختلاف فتكون في حرف واحد كقولهم
جبة ثوب معلوم البرد بالضم ثوب مخطط جبته البرد بالفتح
فالاختلاف في حرف واحد هو الباء ونحن في ان الاختلاف في
حرف واحد قولهم الجاهل اما مفرط اي مجاوز عن الحد او مفرط
اي مقصر وليس له الحالة المتوسطة بين الافراط والتفريط ولما
كان يتبادر الى الوهم ان الاختلاف في هذا المثال في حرفين نبا
بقوله والحرف المشدد في حكم المخفف ووجه على ما قال المفتاح





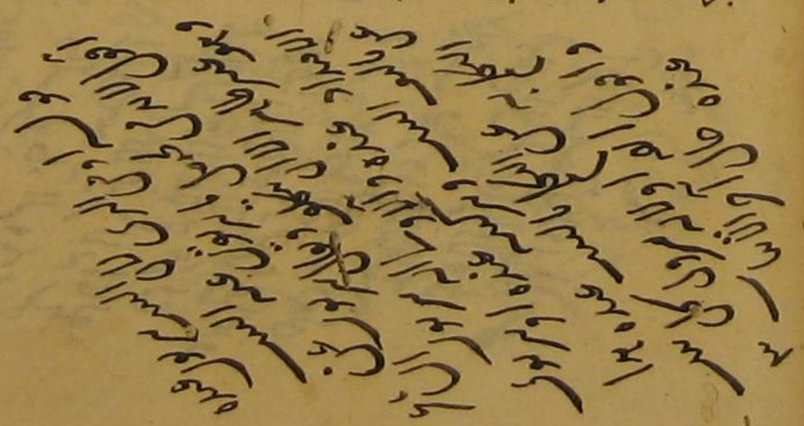
انه حرف واحد فى الصورة الخطية ويلزم على هذا ان لا يكون اذ
اسم تفضيل مشبعا واذ نبوا فعل ماض جمعا مذكرا من الجناس التام
مجمس كمكرم ومجمر من الاحمرار ومنجا نسين تخبسا نا ما وهو بعيد
وعلى ما قال الشارح المحقق انه ين تفع اللسان عنها دفعه واحدة كما
للحرف الواحد وكانه لم يرد الا كيفيته ويلزم على كل تقدير كون مجمرا
كبجمر ومجمس كمكرم منجا نسين منفتين فى اعداد الحروف وما ذكرنا
من شرح كلامه اقرب مما ذكره الشارح المحقق من ان معنى قوله
ونحو المماثله فى كونه من التجنيس المحرف ودفع لما يتبادر الى الفهم
من ان التجنيس مع اختلاف عدد الحروف وليس من قسم المحرف
هذا ولا يخفى ان قوله اللاحق من قوله وكقولهم البدعة شرك
فان المشرك بالشين المشدد يقتضى ان يكون الاختلاف فى
الحرفين بالحركة والسكون بان يكون المتحركات فى اصل المتجانسين
ساكنين فى الاخر ويقال يقتضى ان لا يكون من التجنيس المحرف
بل من المناقض والبدعة كالحكمة المحدثة فى الدين بعد الاكمال او ما استحدث
بعد النبى صلى الله عليه وسلم من الاهواء والاهمال والشرك محركة
حبايل للصيد وما ينصب للطير والسرك بالكسر اسم لمعنى الاشراك
والمراد به الاشراك بالله وان اختلفا فى اعدادها اى الحروف بان يكون
حروف احدهما اكثر من الاخر ولا يكون اختلاف بينهما مع حذف
الزايد فى اللفظ يسمى الجناس ناقصا قال الشارح لنقصان احد اللفظين
عن الاخر ونحن نقول لنقصان المشابه للاختلاف فى العدد والهيئة
والنوع وسماه السكاكى مزملا وذلك ستة اقسام لانه اما ان يحرف

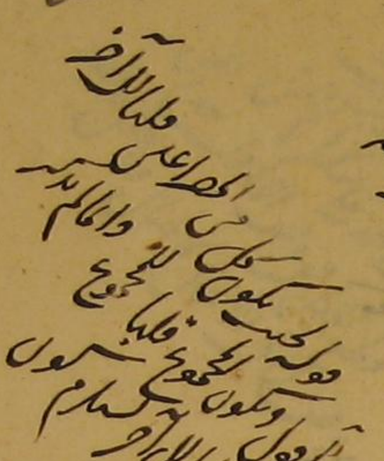


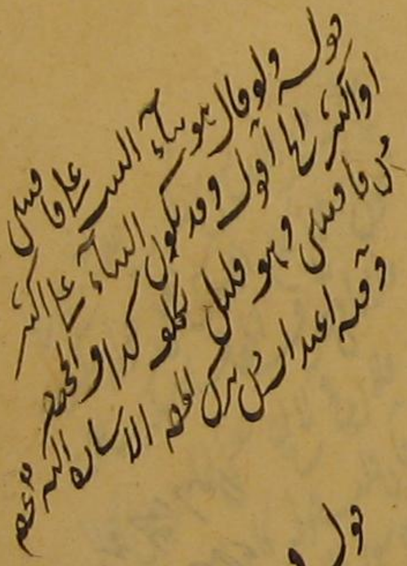


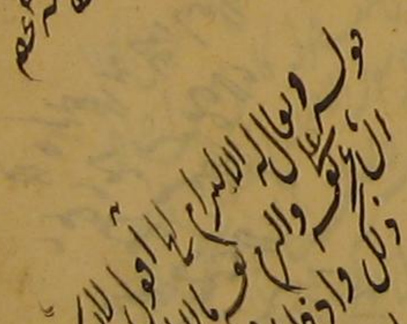
الطاهر ان السبب ... الطاهر ... وهو الطاهر ...

واحد وهو ثلثه اقسام كما فصله بقوله فى اول الخ واما باكثر وهو
مثل ما الحرف واحدا لا انه لم يذكر الا قسما واحدا مثل والتفت
الساق بالساق الى ربك يومئذ المساق وذلك مبنى على ان الشد
واحد والا فالمساق لا يريد على الساق وفى الوسط نحو جدي اي
بخت او رزق او عظمتى او خطي جهدي بالفتح اي مشقتى وكون
الجد بمعنى من الجهد كالساق والمساق وفى الاخر كقوله اي ابي
تمام يمدون من ايد اي بعض ايادي الحرب واعمال السيف لا
يكون الا بيد فالمراد للسيف ليس الا ما دا البعض ايديه فالاحسن ايضا
مع تجويز زيادة من فى الايجاب لا يرضى لجعلها زائدة هنا ادلا
داعي اليه فجعلها زائدة على مذهبه او تقدير اسواعد من ايد حفظا
لمن عن الزيادة كما فعله الشارح ذهول عن معنى لطيف وعدول
عن طريق حسن وهنا فى وقت شريف وما ذكر الشارح مقابلا
لتقدير المعطوف من انه للتبعيض مع انه فى تقدير سواعد من
ايد ايضا للتبعيض اذ السواعد بعض الايادي وكانه مبنى على
جعل من التبعضيه اسما وقد صرح به فى شرح الكشاف وقال هذا
مما سخرجه عواص من عصاه بسفه ضربه بالعصا عواصم من حد
ضرب بمعنى منع او وفى نماه يصول باسماف قواضب اي قواطع
من قضى عليه قتله وهو انسب مما فى الشرح من انه قضى عليه حكم
اي حاكمه بالقتل قواضب من قضبه بمعنى قطعه من حد ضرب
يعنى اسماف فواتل للاحياء قواطع للاشياء اما كان خشبا او
حجرا او حديدا فلا يكون ذكر القواضب مستغنى عنه بالوصف









بالقوائل وكون الزيادة في الاخر لعدم الاعتداد بالنون وربما
يسمى قال المص ووجه تحسنه انه يوهم قبل ورود اخر الكلمة كما
من عواصم انها هي الكلمة التي مضت وانما اتى بها للتاكيد حتى اذا
تمكن في اخرها في نفسك ودعاه سمعك الصرف عنه ذلك الوهم
وحصل لك الفائدة بعد مرا لياس منها هذا وفيه نظر من وجهين
الاول ان توهم التاكيد ليس عاما لانه لا يشمل مثل قولنا لهم
ايد عواص واعين عواصم اذ لا محال لتوهم التاكيد فينبغي ان يحذف
قوله وانما اتى بها للتاكيد والثاني ان اختصاص الوهم بالزمان
السابق على ورود الاخر انما يتم في مثل عواص عواصم واما في عواصم
عواص فالوهم بان بعد ورود الاخر فالاولى ان يقال قبل معرفة
الاخر ووجه تحسين القسمين السابقين جمع الالفاظ المتناسبة
في المحسنات اللفظية نظير مراعاة النظير في المحسنات المعنوية
وهذا الوجه يعم اقسام الجناس واما باكثر فقد عرفت انه ثلثة اقسام
كقسيمه ولم يذكرهنه الاقسما سمي باسم لبيان اسمه كقولها اي
الشاعرة وهي الخنساء ويقال خناس ايضا اخت صخر ان البكاء بالضم
والكسر والثاني لكثرته فهو انسب هنا هو الشفاء من الجوي هو
حرقة القلب والمراد المجرد الحرقة بقرينة قوله بين الجوانح اي
الضلوع تحت الترائب مما يلي الصدر جمع تحه وربما يسمى هذا
الضرب الذي يكون باكثر من حرف في الاخر مذيلا وجعل مطلق
ما يكون الزايد فيه اكثر مرجع الضمير كما في الشرح مما لا يوثق به
وبعيد عن هذا الاسم وفي قوله وربما اشار الى عدم اشتهار

اعني الثالث سطرا فسطرا نقلا من الحل
الاخير الراس بالذنب وسارتهما
خالفت فاذا خرج خالفت الباء وكون
الخط اعادة قال المص

التسميه وان اختلفا في انواعها اي في جميع الانواع لا في كل نوع
كما كان المعنى كذلك في الاتفاق في الانواع يدل عليه فيشترط ان
لا يقع اي الاختلاف باكثر اي في اكثر من حرف اذ لا بعد نصر و
فكل وضرب وفرق متجانسين ثم الحرفان المختلف فيهما انكانا
متقاربين في المخرج سمي هذا الجناس مضارعا وهو اي الحرفان
فالظاهر وهي افهو راجع الى الحرفين بنا وبل كل منهما وجعل الضمير الى
المضارع بنا وبل وهو اما حرفا ما في الاول بعيد جدا نحو بني وبن
كنى اي بني ليل دامس اي مظلم وطريق طامس اي بعيد جعل الليل
لا ظلاله يلابسه وبين بينه كالطريق فكما لا يرفع الطريق من
البين لا يمكن الوصول فكذا ما لم يرتفع الليل الدامس لا يمكن
الوصول او في الوسط نحو قوله تعالى وهم ينهون وينا ون اي
يبعدون عنه او في الاخر نحو قوله عليه السلام الخيل معقود بنواصيها
جمع ناصيه وهي منتهى منبت شعر الراس من جانب الوجه الخير الى
يوم القيمه والا اي ان لم يكن الحرفان متقاربين في المخرج سمي لاحقا
وهو كهوا بضا اما في الاول نحو ويل لكل همزة اي كاسر لاعراض
الناس مغتابه لمز اي طاعف فنها معتادبه لان بناء فعله
للاعتبار او في الوسط نحو قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في
الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون اي تبكرون وهذا نظير الاول
وكما ان الهمز والهاء مع عدم واصحة ادغام احدهما في الاخرى متقاربين
لكونهما حلقيين كذلك الميم والفاء متقاربان لكونهما شفويتين
وان لم يصح احدهما في الاخر ومثاله قوله تعالى وانه على ذلك

لشديد وانه لحب الخير لشديد وفي الاخر نحو قوله تعالى فاد لجام
امر من الامن الكلام فيه كالكلام في المثال السابق بل اشد لان الراء
والنون متقاربتان بحيث يرغم احدهما في الاخرى وعفله الشارح
المحقق عنه مع التعرض بالسابق معه والمثال المطابق بلاف وتلافي
اعتصم بالله فليس عنين من واق وان اختلفا في ترتيبها اي ترتيب
الحروف فقط سمي تجنيس القلب ولم يعد المفتاح من اقسام الجناس
بل جعله من القلب وهو ضربان لانه اما ان يعكس الترتيب من الاخر
الى الاول نحو حسامه فتح لاوليائه حتف لاعدائه هذا حل لقوله
الاحتف حسامك فيه الاحباب وفتح ورمحك فيه للاعداء حتف وسمي
جمع عوده وهي الفعلة القبيحة وامن روعاتنا ويسمى قلب بعض وان لم
يخل حرف منه من تقديم وتاخير هكذا ذكره الشارح ولم يعثر على
هذا التفصيل الا من كلامه وكلام من تبعه ويحتمل كلام المص ان يراد
نحو حسامه فتح الى يكون في جميع حروفه قلب سواء كان على الترتيب
اولا ونحو عوداتنا وروعاتنا ما لم يكن القلب الا في بعض حروفه
وهذا افق بالتسمية لقلب الكل وقلب البعض واذا وقع احدهما
اي احد المتجانسين جناس القلب كذا فسره المص كقوله لاح انوار
الهدى عن كفه في كل حال وتبعه الشارح المحقق وفي المفتاح خصه
بقلب القلب وظاهر عبارته اذا ولي احد القسمين من قلب الكل
وقلب البعض في اول البيت والاخر في اخره يسمى تجنيس القلب
ح مقلوبا محفا لان اللفظين كانهما جناحان للبيت كقوله لاح
انوار الهدى عن كفه في كل حال واذا ولي احد المتجانسين

قلب كل وما ان كون كذلك
[illegible]

اي جناس كان بقرينة العدول الى الاسم الظاهر ودلالة المتأخر
الاخر فسمي الجناس من دوحا ومكرها ومرددا نحو قوله تعالى وجئتك
من سباء بناء يفيد وقد يطلق التجنيس على توافق اللفظين والكلمة
سواء كان بينهما جناس لفظي اولا والمراد التوافق مع قطع النظر
عن الاعجام ويسمى تجنيس تصحيف وتجنيس خط منه ومن قول القاضي
في التجنيس اللاحق انه اذا اتفق المتجانسان كتبه يسمى تجنيس تصحيف
ولما لم يخص هذا تجنيس اللاحق كما اوهمه عبارته لم يلتفت اليه
المص ولم يذكر في التجنيس اللاحق ومن غرائب ذلك ما كتبه امير
المومنين علي رضي الله عنه الى معويه حين نهاه عن اطاعته غرك
غرك فصار رقصا ان ذلك فاحش فاحش فعلك فعلك نهدي نهدي
فاجاب معويه بقوله على قدري على قدري ففي كلام معويه
الجناس اللفظي مع الخطي وقد يعد في هذا النوع ما لم يطرق الى
الحروف وانفصالها فعد متى تعود مجانس مسعود ويعد المستصرخ
حنه مجانس الشي يضر به حبه واستصح ثقه مجانس اتبث بصحيفه قال
اتبث بصحيفه وفي المفتاح ومن التجنيس ما يسمى مشوشا مثل البلاغة
والبلاغة قال الشارح المحقق في شرح المفتاح وجه كونه مشوشا
انه يوهم كونه مطرفا لاختلاف المتجانسين بحرفين وربما يخرج
وليس به لعدم اتفاقهما في صورة الخط وكونه تجنيس خط لاتفاقهما
العين والفاء في الخط وليس به لاختلاف اللام في الخط وهو
سهو من قلم الناسخ اذ لم يشترط في المطرف الاتفاق في الخط
مجرد فرقا بالمخرج وقال الشريف المحقق ليس بمطرف لعدم اجتماع

وتجانس اتبث بصحيفه قيل
لتجانس استصح ثقه انبث بصحيفه
قال انبث بصحيفه م

ع

للحرفين وقيل لو اتحد عينا الكلمتين لكان تجنيس تصحيف ولو اتحد لاما مهما لكان مضارعا فلما تحادثنا الصفتان صار مشوشا ولما لم يكن كلام المفتاح هنا ظاهر المعنى لم يلتفت اليه المص ويمكن ان يقال اراد بالتجنيس المشوس ما يكون بين صوتين كما به المتحاذيين تقارب كما في البلاغة فانه لو اتصل الالف بالراء لا التبست باللام ولو انفصلت عن اللام لا التبس اللام بالراء قال الشارح المحقق ومن انواع التجنس تجنيس الاشارة وهو ان لا يظهر التجنيس باللفظ بل بالاشارة كقوله للشيخ لحسه فرعونيه سلط الله عليها موسى حلقت لحيه موسى باسمه ويهرون اذا ما قلنا ويلحق بالجناس شيآ احدهما ان يجمع بين اللفظين الاشتقاق عذل عباة المفتاح بالاشتقاق وكثيرا ما يلحق بالتجنيس الكلمتان الراجعتان الى اصل واحد لما فيه من المسامحة لان للاحقان يجمع الاشتقاق اللفظين لا نفس الكلمتين ولانه لا يشتمل القول والعامل لانهما لا يرجعان الى اصل واحد بل القابل يرجع الى القول ثم المتبادر من الاشتقاق الصغير فلذا فسر الشارح المحقق موافق الكلمتين في الحروف الاصول مرتبه مع الاتفاق في اصل المعنى لكنه ترك قيد الترتيب والحروف الاصول في المختصر فجعل تعريفه شاملا للاشتقاق الكبير بل جعله وجذب فكانه وجد في كلامهم ما اوجبا لتعميم لكن تعريفه يوجب عدم الامتياز بين المشتق والمشتق منه فالتعريف الصحيح رد كلمه الى كلمة توافقها في الحروف الاصول واصل المعنى وينبغي ان يراد باصل المعنى ان ما لا بد منه التوافق فيه لا يفي التوافق

قوله وقيل لو اتحد عينا الكلمتين لكان تجنيس تصحيف ولو اتحد لاما مهما لكان مضارعا فلما تحادثنا الصفتان صار مشوشا ولما لم يكن كلام المفتاح هنا ظاهر المعنى لم يلتفت اليه المص ويمكن ان يقال اراد بالتجنيس المشوس ما يكون بين صوتين كما به المتحاذيين تقارب كما في البلاغة فانه لو اتصل الالف بالراء لا التبست باللام ولو انفصلت عن اللام لا التبس اللام بالراء قال الشارح المحقق ومن انواع التجنس تجنيس الاشارة وهو ان لا يظهر التجنيس باللفظ بل بالاشارة كقوله للشيخ لحسه فرعونيه سلط الله عليها موسى حلقت لحيه موسى باسمه ويهرون اذا ما قلنا ويلحق بالجناس شيآ احدهما ان يجمع بين اللفظين الاشتقاق عذل عباة المفتاح بالاشتقاق وكثيرا ما يلحق بالتجنيس الكلمتان الراجعتان الى اصل واحد لما فيه من المسامحة لان للاحقان يجمع الاشتقاق اللفظين لا نفس الكلمتين ولانه لا يشتمل القول والعامل لانهما لا يرجعان الى اصل واحد بل القابل يرجع الى القول ثم المتبادر من الاشتقاق الصغير فلذا فسر الشارح المحقق موافق الكلمتين في الحروف الاصول مرتبه مع الاتفاق في اصل المعنى لكنه ترك قيد الترتيب والحروف الاصول في المختصر فجعل تعريفه شاملا للاشتقاق الكبير بل جعله وجذب فكانه وجد في كلامهم ما اوجبا لتعميم لكن تعريفه يوجب عدم الامتياز بين المشتق والمشتق منه فالتعريف الصحيح رد كلمه الى كلمة توافقها في الحروف الاصول واصل المعنى وينبغي ان يراد باصل المعنى ان ما لا بد منه التوافق فيه لا يفي التوافق

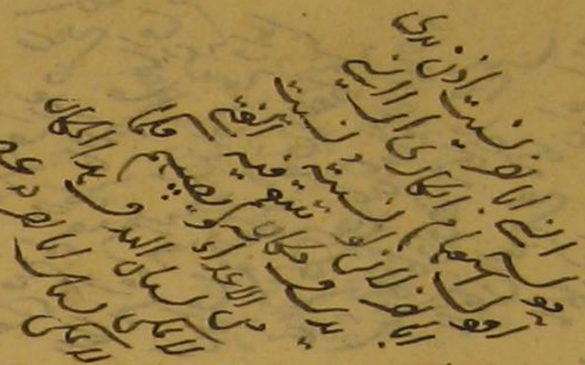
في خصوص المعنى اذ الضرب مصدرا مشتق من الضرب مع توافقهما في خصوص المعنى ولا يخفى ان بين قال وقال مصدر جناس فيلزم كون المتجانسين ملحقين بهما ويمكن دفعه بان يقال و قال توافقان توافقا في انواع الحروف واعدادها وهيآتها و ترتيبها فمن هذه الحيثيه هما متجانسان وتوافقا في الاشتقاق فمن هذه الحيثيه من الملحقان بقي انه يلزم ان لا يكون بين الصحة والصحابه حسن جناس الاشتقاق مع انه لا يسقط عن درجة الضرب والمضرب بخوفا قم وجهك للدين القيم فانهما مشتقان من القيام وهو الانتصاب والقيم المستقيم المعتدل لا افراط فيه ولا تفريط او القيم بمصالح العباد او على الاديان السابقه بالشهاده بصحتها والثاني ان يجمعهما اي اللفظين المشابهه وهي اي المشابهة في هذا المقام في الاصطلاح ما يشبه الاشتقاق اي يوافق يشبهه فان قلت لا فائدة لقوله وليس باشتقاق لان مشابه الشيء لا يكون اياه قلت لعله رد لمن حمل قولهم لمشابهة على الاشتقاق فضمير ليس للمشابهه لما يشبه حتى يكون لغوا وتذكير للخبر فاعرفه فان من المهمات والمراد بشبه الاشتقاق ما يتوهم في بادي النظر اشتقاقه ولم يكن نحو قال اني لعلكم من الغالين اي قال لوط لقومه فان قال وقالين هما يتوهم في بادي النظر انهما من القول ويضمحل بادني تامل ويظهر ان قالين من القلا كالي بمعنى الترك فان قلت قالين وقال كجوي وجوايح فيكون بينهما تجنيس مزيد قلت فليكن من هذه الحيثيه ومن حيث شبه الاشتقاق لاحقان بالمتجانسين

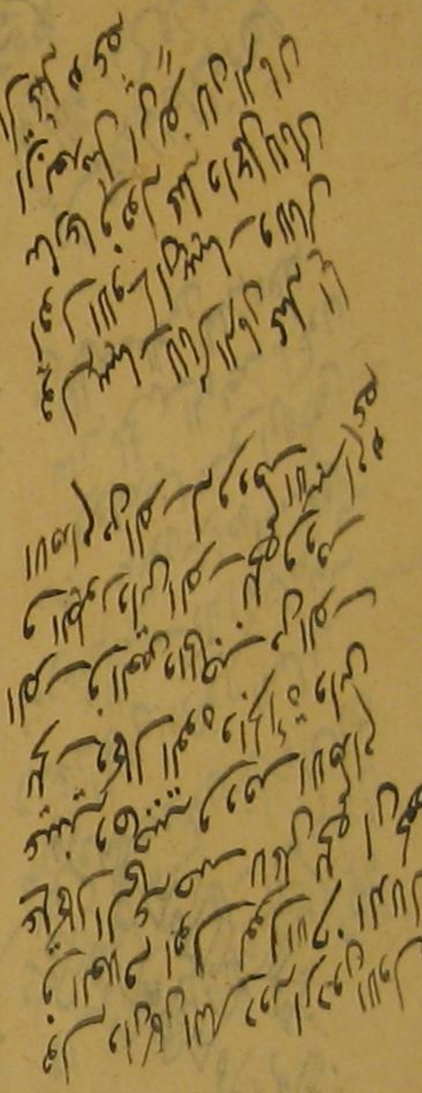
قوله وقول زهير من يلق يوما على علاته الخ على كل حال اقول قوله على علاته اي على كل حال والمعنى واحلها من العلة بمعنى المرض والمعنى ان من لقي هذا الرجل على كل حال يكون عليه من احوال العبار لقة السماحة والجود وبذل المال خلقا وطبيعة وقوله على علاته زيادة لتعداد المالغة والمعنى المفهم وهو الوصف بالجود فيكون في بار التتميم كذا في بعض حواشي الالفاج وتدبر

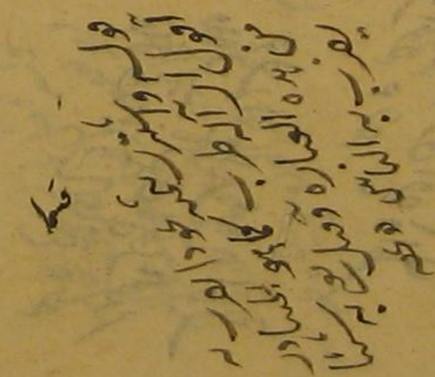
وقد عرفت نظير ومنه اي من الضرب اللفظي من الوجوه المحسنة
رد العجز هو في المشهور هنا كعضد وهو في اللغة على خمس لغات
كهرس وقفل وعلم وكتف على الصدا ي على مقدم الشي فرد العجز على
الصدر انما يتحقق فيما وقع احد اللفظين في صدر البيت والمصراع
واما اذا وقع في حشو المصراع الاول او اخره او حشو الثاني فلا
لانه لم يرد العجز على مقدا الشي لا المصراع ولا البيت فما في الشرح
ان المص لم يلتفت الى ما حشو المصراع الثاني كما التفت اليه المفتاح
لانه لاصدا لحشو المصراع الثاني فيه ضعف لانه لاصدا
لما في الحشو المصراع الاول واخره ايضا فالوجه ان حسن رد العجز
على الصدر انه اعادة في صورة الافادة او افادة في صورة الاعادة
لانه في التكرار اعادة في صورة الافادة اذ الشائع في التكرار
التوالي فاذا فصل بين المتكررين او هم الافادة وغير المتكررين
فشابه اللفظ يوم الاعاده فالافادة في معرض الاعادة فما في
حشو المصراع الثاني من المتكررين بلا فصل من العجز لا حسن له و
اذا قع فصل منهو كالباقي ولا اخفاء في حسن غير المتكررين نعم
بقي الكلام في انه هل هنا لك في غير تحسين سوي تحسين الجناس فنا مل
وظاهر كلام المفتاح اختصاص رد العجز على الصدر بالشعر فرده
المص بقوله وهو في النثر ولا شماله على الرد صا راهم فقدم ان
يجعل احد اللفظين المكررين راد به ما يتحد معناهما مع اتحاد اللفظ
لان فيهما كمال التكرار فلا يبعدان ينصرف اللفظ اله وكل منهما
مكرر بالنسبة الى الاخر فيصح وصفهما بالتكرير المبني للفاعل والمبني

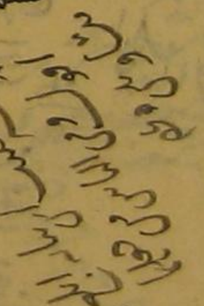
للمفعول والمشهور هنا صيغه اسم المفعول والمتجانسين اي جنسين
كان او الملحقين بهما اي الحاق كان في اول الفقر بالفتح او الكسر
وقد عرفتها في بحث الارصاد فلذا لم يتعرض لبيانها واللفظ الاخر
في اخرها اي الفقر فيكون اربعة اقسام اشار اليها بالامثله الاربعة
بخلاف رد العجز على الصدر في الشعر فانه سنه عشر قسما لانه يجوز
ان يقع فيه احد اللفظين في صدر المصراع الاول او حشوه او
اخره او صدر المصراع الثاني وليس ههنا الفقر فليس الاصدور
عجز بغير تصور له ثم نبه اقسام على اعتبار السكاكي من جواز
وقوع احد اللفظين في حشو المصراع الثاني فانه يجوز وقوعه في
حشو الفقر وفيه بحث لانه يجوز ان يعتبر الاقسام الشعر به كلها
كما في النثر في فقرتين بان يكون احد اللفظين في صدر الفقرة
الاولى وحشوها او اخرها او صدر الفقرة الثانيه والاخر في
اخر الفقرة الثانيه فانه في التحسين كما يقع في بيت مقول تحش
الناس برضاهم والله احق ان ترضاه وتشاهد كمال قدرته وعلمه
وتخشاه ثم تخصيص هذه الصفة بالسجع والموزون لا وجه له
ينبغي ان تحسين كل كلام الا ان يقال الحسن الزايد على الجناس انما
يتصور فيما يقتضي ايراد المتجانسين مثلا مزيد قدرة وتصرف
وذلك في الشعر الذي يكون المطلق فيه في مضيق وكذا السجع
لا في كل كلام بقي انه ينبغي ان يكون محسنا في كلام التزم فيه الموازنة
لانه كالسجع بجعل باعد البيان قاصر فكمثال اللفظين المكررين
قوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان تخشيه ولا يمنع

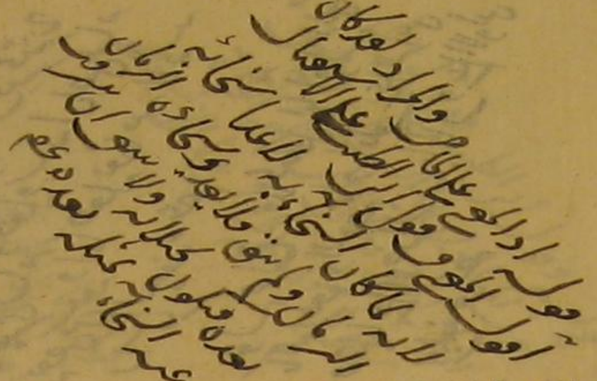
ضمير المفعول كون تخشى يا في الاخر لانه بمنزلة الجزء من اللفظ و
للمجانسين قوله نحو سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل الاول من السوال
والثاني من السيلان وضمير دمعه الى السائل في المشهور ويحتمل
الرجوع الى اللئيم وهو ابلغ في ضم اللئيم حيث لا يطوا السوال و
للقسم الاول من الملحقين بالمجانسين قوله نحو قوله استغفروا
ربكم انه كان غفارا وللقسم الثاني قوله نحو قوله قال اني لعملكم
من القالين وفي النظم عطف على قوله في اللئيم وان يكون احدهما
الخ عطف على ان يكون الخ والاولى ان يعد المسند اليه بعد حرف
العطف ولا يخفى وجهه على من يعرف نحو فلا يكن من المسجين والمراد
باحدهما احد اللفظين بالتفصيل المذكور في اخر البيت واللفظ
الاخر في صدر المصراع الاول او حشو او اخر او صدر المصراع
الثاني فهذه اربعة مواضع نضرب بها في اقسام الاربعة تصير ستة
عشر الا ان المصنف لم يورد من شبهه الاشتقاق الا مثالا واحدا
اما لعدا لظفر والاكتفاء بامثله الاشتقاق كذا ذكره الشارح
المحقق وفيه بعد اما عدا الظفر فلانه جعله من الامثله قول يحدثني
فمشعوف بابات المثاني ومتصل قوله ومصطلع بتلخيص المعاني
ومطلع الى تخليص عاني فيبعد غاية البعد ان يقال ان نظر بهذا
المثال لشبه الاشتقاق واما الاكتفاء فلان الاكتفاء بامثله قسم
عن امثلة اخر بعيد فالوجه ان يقال جعل الملحقين بهما قسما واحداً
فاكتفى بايراد اربعة امثله لكل قسم الا انه زاد مثالا واحدا في
قسم وكلامه في الايضاح واضح في انه جعل الملحقين بالمجانسين



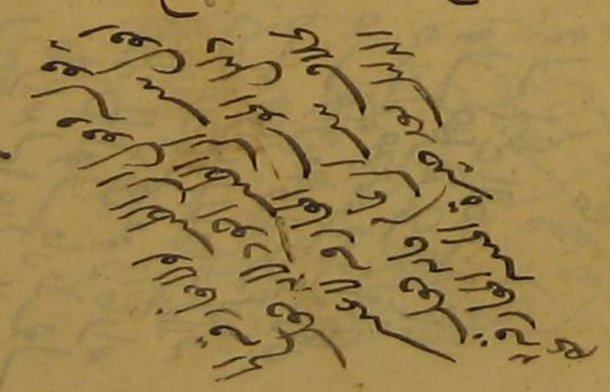


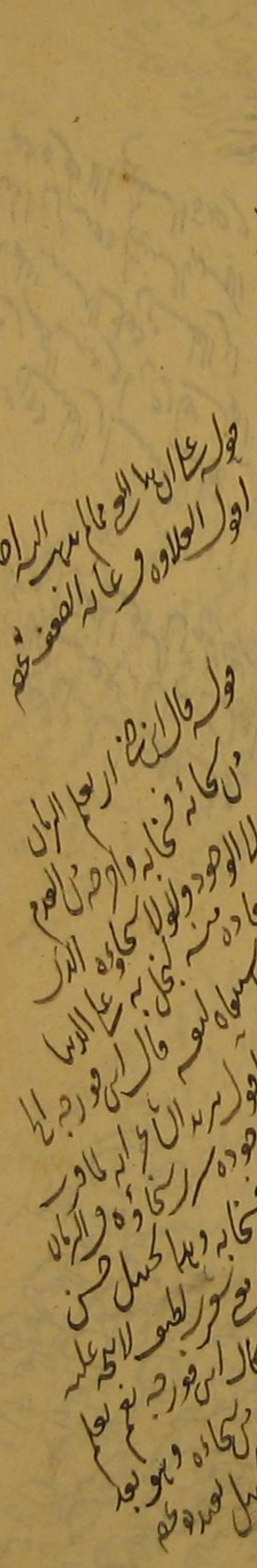






قسما واحدا وانه لا يريد الا ممثيل اثنى عشر قسما غايته انه ربما يذكر
مثال بعض الاقسام ويذكر لكل قسم من الاقسام المذكورة في التعريف
اربعة امثله على طبق اقسام هذا القسم ففي ذكر الامثله نشر على
ترتيب اللف الا انه زاد القسم الاخر مثالا فلكل من الاربعة الاول
وللمجانسين الاربعة لعدها وللملحقين بخمسة الباقيه كقوله سريع
الى ابن العم يلطمني اي يضرب بالكف المفتوحة وجه وليس الداعي
الهدي اي العطاء سريع وقوله اي قول صمه على وزن همه بن
عبد الله القشيري تمنع خطاب لصاحبه يدل عليه البيت السابق
من شمم هو مصدر كالشمم عرادهي وردة ناعمة صفراء طيبه
الرائحة تجدها خالفا لفرد من بلاد العرب وتسمى الغورية
فما بعد العشيه من عرادة ذا بدع في اسم ما اللفظ جر والمعنى
فلهف وقوله اي ابي تمام ومن كان بالبيض جمع بيضاء الكواعب
جمع كاعب وهي الجارية حين تدور ثديها للنهود والارتفاع مغرما
كمصحف من الغرام جاء بمعنى اشر الحب والمولع بالشيء وكلاهما
حسن فما زلت بالبيض جمع ابيض كناية عن السيوف المصقولة
المحددة القواضب اي القواطع مغرما يعني كما ان لذة الناس
مجالسة الناس لذتي بمخالطة السيوف القواطع ولو حمل على
اني اولعت بالبيض القواطع في ايدي الشجعان الغواصب
على كمن اولع بالبيض الكواعب فاستقبلها لا محاله كاستقبال
الناس البيض الكواعب كان ابلغ في وصف شجاعته وقوله
وان لم يكن الا معرج ساعه قليلا فاني نافع لي قليلها فاعلان

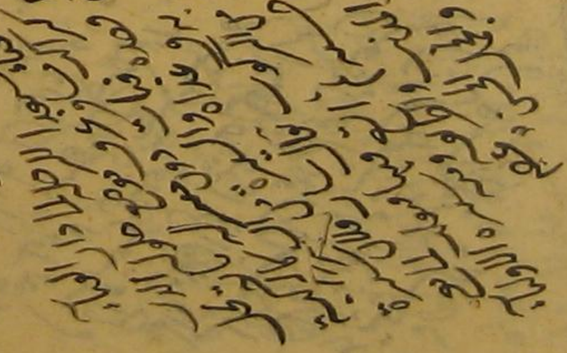




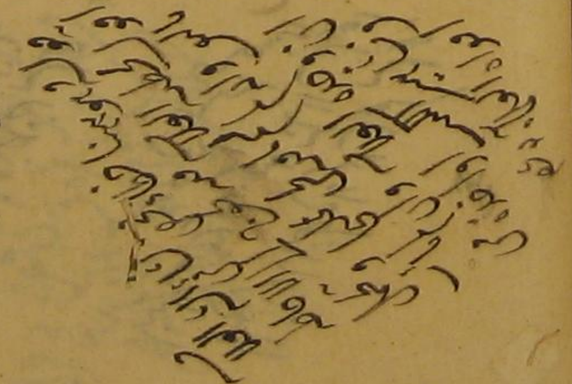
لم يكن ضمير راجع الى التفريع الذي ضمن قوله الما في البيت
السابق اياه بقرينه تعديته بعلى وهو معدي بالباء يقال لم
اى نزل والبيت السابق الما على الدار التي لو وجدتها اهلها
ما كان وحشا مقيلها اى محل لقيلولة فيها وهي النوم في القائله
على نصف النهار يعني ما كان خاليا مقيلها وهذا كناية عن بعض
اهلها وسرهم لان اهل الثروة من العرب تسرح بالقيلولة بخلاف
اهل المهنة فانهم في القائله مشغولون بالسعي والشغل وبقدير
الما على الدار لما مر حسن على الدار والتثنيه لتعدد المامور والضمير
للتعريج وحينئذ ظهر كون معرج ساعة خبرا كما ل الظهور بخلاف
ما اذا كان الضمير للايام كما شرح الشارح فانه مع الابهام والتعريج
على وزن اسم المفعول ههنا بمعنى التعريج وهو الاقامه او حبس
المطية على المنزل وقليلا صفه مؤكدة للتعريج لافهام القلة من
الاضافة الى الساعة قبل ذكر قليلا لامحاله ولامحال لفساد التعريج
بالصفه قبل تعيين بالاضافة حتى يكون كل من الوصف والاضافة
تعيينا كما ذكر الشارح قوله نافع خبران وقليلها فاعله ولا
يجوز كونه مبتدا خبر نافع كما جوز الشارح لانه يلتبس مع
الناخير بالفاعل فيجب التقديم كما في زيد قام ولا ينفعك جواز
الامرين في ما قام زيد لان يجوز كون زيد مبتدا مع التاخير
والالتباس لانه يعارض الالتباس كون قام مبتدا اصطرارا
فللكون في سعه من الابتداء يجوز فيه كون زيد مبتدا فلا يتم
قياس ما الحق فيه علته وضمير قليلها الى الساعة بتقدير مضاف

اى قليل تعريج ساعة كما ذكره الشارح والاقرب ان يكون للتعريج
تاويل الاقامه هذا وفي المثال بحث اذ لابد من بيان فرق بينه
وبين لو اختصر حتى يصح جعل اختصر ثم في حشو المصراع وجعل
قليل وقليلها في الاخرين الحشو وقوله دعاني بتثنيه دع بمعنى
اتكاني من ملامكما الملام مصدر كالملامة سفاها بالصحيح فيه
العقل ونصبه فداعي الشوق والفاء للتعليل قلبلكما دعاني
فعل من الدعاء والجناس بين دعاني ودعاني جناس التركيب لكونهما
مركبين ولو اردت تطبيقه على كون جناس المركب بين مفرد
ومركب لاغير فاجعل الجناس بين دعا ودعا وكونه في اخر البيت
لكون قلبلها في اخر وقد مر الكلام عليه ويحتمل ان يكون البيت
من قبيل المكرهين بان يكون قبلكما جرد داعي الشوق اي داعي
الشوق قبلكما ويكون دعاني في اخر البيت تكرار الاول لكنهما
حمله المص ابلغ لما في المفتاح والاحسن في هذا النوع ان لا يجمع
الصدر والعجز بالتكرار وقوله الثعالبي واذ البلابل جمع
بلبل وهو الطائر المعروف افصحت اي تكلمت بالفصاحه قالبا
في قوله بلغاتها صله افصح بمعنى تكلم كما انه في تكلم بالشي صلة
تكلم او هو من افصح الصبح اي ظهر والباء للتعديه اى اظهرت
لغاتها وجعلها متكلمة بلغات متعددة لاختلاف نغماتها قالت
البلابل جعله الشارح المحقق جمع بلبال بمعنى الحزن لكن القاموس
جعله كالبلبلة والبلبال بمعنى شدة الهم والوساوس وبالجملة
المراد نفي بلابل حدثت من افصاح البلابل لان الصوت اللطيف

بحرك احزان الهوي باجتناء اي الشرب بلابل جمع بلبل وهو
من الكوز ما له التي يصب منها الماء او جمع بلبله وهو الكوز الذي
فيه بليل الي حين راسه والمقصود نفي الحزن بسبب الحمر كثيرا
والمقصود بالتمثيل هو البلابل الثالث بالنسبة الى الاول واما
بالنسبة الى الثاني فليس مما قصد به التمثيل وان كان من هذا
الباب عند السكاكي انه ليس منه عند الخص على انه لم يذكر المثل
به هناك لكن فيه رد لما ذكره الشارح المحقق في شرح المفتاح
من انا لم نظفر بامثله مالم يكون الكلمة الاخري في حشو المصراع
الثاني في شيء من الصور وقوله اي الحبري يصف اهل البصرة
بان منهم الصالحين المشغوفون بتلاوة القران والناملين فيها وسمهم
اهل النشاط المعبونين بالات النشاط هذا هو الظاهر ويحتمل
ان يكون تفصيلا لاهل الحق من سكانه بانهم الزهاد المشغولين
بالقران ومنهم اهل الوجد المفتونين بالاصوات الطيبة كما هو
شان اهل الوجد والفاء في قوله فمشغوف للتفصيل واما ان الثاني
هو القران او ما شئ منه مرة بعد مرة او الحمالي براءة او كل
سورة دون الطوال وفوق المفصل او سورة الحج والقصص والنمل
والعنكبوت والانفعال ومريم والروم ويس والقران والحجر
والرعد وسبا والملك وابراهيم ومحمد ولقمان والفرقان والنور
والموس والسجدة والاحقاف والجاسية والدخان والاحزاب
اونا والعود الذي بعد الاول واحدها مثنى كذا في القاموس
ومفتون اي محروف اسم مفعول من الفتن بمعنى الاحراق او بمعنى



المعجب من الفتن بمعنى الاعجاب بالشئ او مجنون من الفتن بمعنى
المجنون ترنات جمع رنة على وزن حبة بمعنى الصوت المتناهي فقد
علمت وقوله اي القاضي الارجاني والارجان من بلاد فارس
املنهم اي كتب راحيا ثم تاملتهم اي تفكرت فيهم فلاح اي ظهر
ان ليس فيهم فلاح اي فوت ونجاة فقد فاد باستعمال ثم انه كان
على الخطاب مدين بعدم التامل وباستعمال الفاء انه ظهر
بادني تامل فتامل وقوله اي قولا لبحتري ضرائب جمع ضريبة
بمعنى الطبيعة وهو المراد هنا وبمعنى المثال المثل وهو المراد
ثانيا وكلاهما مشتقان من الضرب اما الاول فمن الضرب بمعنى
الصنعة يقال درهم ضرب اي مصنوع والطبيعة ما وضع
الشئ عليه او من الضرب بمعنى الخلط يقال ضرب الشئ بالشئ
خالطه به وطبيعة الشئ ما خلط به ويمكن فيه واما الثاني فمن
الضرب بالفلاح واصله المثل في ضرب الفلاح ابدعتها
في السماح بالفتح مصدر سمح كفرح فلسنا نزي على صيغة المعروف
معروف فاما بمعنى الابصار وقوله لك متعلق بقوله نزي
وفيها من ضربا مفعول يري قدمت عليه لمكانته واما بمعنى العلم
وقوله فيها مفعول الثاني قدم للاهتمام به والابلغ ان يكون
نزي مجهولا بمعنى يظن وقوله اذ المرء لم يحزن اي لم يحتز ومن حد
ضرب عليه لسانه فليس على شئ الظاهر على نفس مما يختص ذوي
العقول الا ان يراد بقوله سواه سوي سره بحزان صيغة مبالغة
من الحزابة ولا يخفى ان المقام يقتضي المبالغة في النفي لانفي المبالغة



في الخزان فيجب جعل مبالغة الخزان بالنفي كما في قوله تعالى وما
انا بظلام للعبيد وقوله ابي العلاء لو اختصر تم من الاحسان و
بكم والعذاب يهجر للافراط في الخضر بالمجمة والمهملة والخزر
البرودة وبكسر العين الباردة في البيت حسن التعليل وقوله فدع
الوعيد فما وعيدي ضائري لصير الضراطنين صوف احمخة
الذباب بصير وقوله ابي تمام في مرثية محمد بن حميد الطوسي
وقد كانت البيض القواضب في الوغى بمنزلة الاشفار من تلك المقل
فهي الان من بعده النثر جمع ابتر بمعنى مقطوع الفائدة يعني لم
يبق من يستعملها استعماله او استعمل في متابعة وقد بقي من الص
ثلثه امثله من شبهه الاشتقاق وقد سلفنا واحدا منها فالاول
من الباقيين مثل قول الحريري ولاح يلحي عن احربا لغنان الى
ملهى فسجعا له من لاح يلوح فالاول ماضي يلوح والثاني اسم
فاعل من لحاه بمعنى شمه والثاني مثل قول الاخر لعمري لقد كان
الثريا في مكانه وكان منزل الثريا لحلصه ثراه بالفتح اي غناء
فاصحى الان منواه في الثربي فالممدود واوي من الثرى و
المقصور يائي ومنه السجع في القاموس هو الكلام المقفى
او مولاه الكلام على روي جمعه اسجاع وكذا الاسجوعة بالضم
وجمعه الاساجيع وقد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة كما هو ظاهر
الكلام الذي نقله من السكاكي قبل هو تواطو الفاصلين من
النثر قرانا كان او عين على حرف واحد فقوله قيل هنا عديل
لقوله وقيل لا يقال في القران اسجاع الخ وقيل غير مختص بالنث

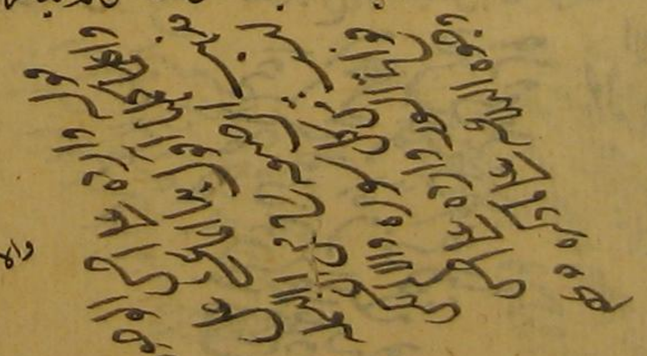
وكلام

وكلام الشارح المحقق في هذا المقام يدل على ان الفاصله بخص
السرخ لا يحتاج الى قوله من النثر لكن الفاصله في تعريف الموازنة
مع شمولها النثر والنظم يوجب التقييد وهو معنى قول السكاكي
وهو في النثر كالقافية في الشعر يعني كون السجع محصله بالنث
معنى قول السكاكي هذا وبهذا اندفع ان كلام السكاكي يدل على
كون السجع نفس الكلمة الاخيرة من الفقر دون تواطو الفاصلتين
كما ذكر الشارح ولا يحتاج الى ما ذكر من التكلف من ان مراد
انه معنى قول السكاكي ومضمونه لا صريحه فانه اذا علم ان السجع
بالمعنى المصدري كالنسبة والقافية على ما في القاموس اخ
كلمة في البيت واخر حرف فيه الى ساكن بلسه مع الحركة التي قبل
الساكن او الحرف التي قبل الى ساكن تليه مع الحركة التي قبلها
التصريع من جهات الحسن كالسجع والمص جعله من اقسام حيث قال
وهو مطرف على صيغة المفعول من التفعيل وهو الحديث من الما
سمي به لان الوزن في الفاصلة الثانية حديث وليس الوزن
الذي كان في فاصلة الاولى بناخلقتا اي الفاصلتان في الوزن
العروضي لا النصر بفي الابريسان الكوثر وقوله تعالى وانتم
في الوزن النصر بفي مع انهما جعلا مما لم يحلفا في الوزن
نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا فالوقار والاطوار
مختلفان والوقار بالفتح بمعنى التوقير كالكلام بمعنى التكليم اي
ما لكم لا تاملون توقيرا لله من عبد فلا يعتد به بهذا الرجاء لا
اويقارون من عبد والاطوار جمع اطور كثوب بمعنى المرة

بني عليها القصد هنا
كلامه وجعل الشارح من الثنا
اخ

وقوله بل الدنيا تبول الخ اقول
بل تحقيره لها والتهكم بها وقوله تعالى
فيها الملك بالكسر قدرا ملا به والملاء
بالفتح الحمد وتبع قوله تعالى فيها انهار
تبول حرفا طاهرا لاحداث فيه والاول
للدنيا وانما المراد سبيل الادران
وتعليب الاحوال البطش الاخذ
الشديد والعكل العلل بعينه والطواغ
الاصبر ومحل النصب للاشعول
قوله تبول الخ

اي وقد خلقكم مرات وجعلكم اولا عناصر ثم مركبات لتغذي
الانسان ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما او لحوما
ثم انشاكم خلقا اخر والا اي وان لم تختلف الفاصلتان في الوزن
فان كان ما في احدي القرينتين من الالفاظ سوي الفاصلة فان
اشتراط المماثلة فيهما مذكور قبل فلا معني لدرجة في هذا الاشتراط
فاحفظه فانه سينفعك اوكان اكثر مثل ما يقابله اي يقال
في احدي القرينتين او اكثر ولا يصح رجع الضمير الي ما في
احدي القرينتين كما في الشرح فاعرفه من القرينه الاخري في
الوزن والتقويه مجازا عن التوافق في الحرف الاخير فترصيع
بملاحظة التحلية او النشاط والمناسبة ظاهرة نحو يطبع اي يعمل كما
طبع السيف والدرهم والجرة من الطين علها الاسجاع المراد به
الكلامات المقفيات بجواهر جمع جوهر وهو كل حجر يستخرج منه شئ
ينتفع به واضافة الي لفظ اضافه المشبه به الي المشبه وافرده
واللفظ في موضع اراد المتعدد لكونه في الاصل مصدرا او يقرع
بدق الاسماع جمع سمع وهو وان كان مصدرا يصح افراده مع ارادة
المتعدد قال الله تعالي علي قلوبهم وعلي سمعهم وعلي ابصارهم الا
انه اوجب الاسجاع جمعه بزواجر وعطه افرده لكونه مصدرا تم
المثال في الترصيع بجميع ما في القرينه الاولي مما له مقابل في الثانيه
يوافق مقابله في الوزن والتقويه واما فهو مما لا يقابله شئ من
الثانيه ولو بدل الاسجاع بالسجع او الزواجر بالزواجر لكان مثالا
لموافقه الاكثر فلسهوله تخصيلا لمثال للاكثر لم يذكر له مثالا



والا فمتوازي اي لم يكن جميع ما في احدي القرينتين مثل ما يقابله
من الاخري او اكثر مثل ما يقابله من الاخري وذلك اقسام
احدها ان لا يكون لما في احدي القرينتين مقابل في الاخري لعدم
كون ذكر الكلمات فيها علي نمط واحد كموصوف وصفة في قوله
تعالي فيها سرر مرفوعة وفعل وفاعل ومعطوف في حصل الناطق
والصامت علي ما شاهد من الامثله مثل انا اعطيناك الكوثر فصل
لربك وانحر وثانيها ان يكون لك لكن يكون جميعه او اكثر
مخالفا لما يقابله من الاخري في الوزن والتقفيه جميعا وجعل
الشارح المحقق قوله تعالي فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة
مثاله ويجه عليه ان هناك ليس الاكثر ولا بجميع مخالفا بل المخالف
والموافق متساويان اذ كلمه فيها كلمة فهو في مثال لترصيع وقد
انكشف لك الجواب عنه بما وعدنا لك نفعه فاعرف موضع
النفع فهو مثال لما خالف فيه جميع ما في احدي القرينتين ما بقابله
من الاخري نعم هناك شئ اخر لم يتعرضوه وهو ان يكون المخالف
والموافق متساويين وثالثها بل رابعها المختلفان في الوزن فقط
نحو والمرسلات عرفا والعاصفات عصفا وخامسها المختلفان
في التقفيه فقط نحو حصل الناطق اي المال الطاهر والصامت
اي المخفي وهلك الحاسد والشامت قال ابن الاثير من شرائط حسن
الاستعانه ان يكون كل واحد من الفقرتين دالة علي معني والا
لكان تطويلا كقول الصابي الحمد لله الذي لا تدركه الاعين
بلحاظها ولا تجن الالسن بالفاظها ولا تحلقه الفصور لمرصدها

ولا تمحوه الدهور بكرورها والصلوق على من ثير للكفر اثر الاطمه
ومحاه ولا رسما الا انا له وعفاه اذ لا فرق بين عدم اطلاق مرور
القصور اهرامكرور الدهور ولا بين محو الاثر وعفو الرسم
هذا وفي الملازمة المستفادة من قوله والا لكان تطويلا
بحيث لجوانا ان يكون داعيا الي التكرار فيكون اطنابا وكانه
لذلك لم يلتفت اليه المص فبل احسن السجع ما تساوت قرائنه
في سجع الكون المطرفا والمتوازي المتساوي القرابن احسن
من الترصيع الغير المتساوي القرابن نظر وكانه اراد بان احسن
السجع باعتبار تساوي القرابن وتفاوتها ما تساوت نحو في بلد
مخضود اي لا شوك له ومثنى اغصانه من كثرة حمله وطلح هو شجر
موز منضود نضد حمله من اسفله الي اعلاه وظل ممدود منبسط
لا تقلص ولا تفاوت وبعد فيه نظر لان من موجبات حسن السجع
قصر قرائنه حتى قال ابن الاثير واحسن السجع ما كان قصرا وهو ما
يكون من لفظين الي عشرة وما زاد فطويل وغاينه من خمسة عشر
لفظا ومن الطويل ما يقرب من القصير بان يكون تاليفه من احدي
عشرة واحسن القصير ما كان على لفظين فلا يصح ترجيح المتساوي
القرابن على متفاوتها مطلقا لجوازان يكون المتساوي من السجع
الطويل المتقارب من القصير والتحقيق ان كلا من الترصيع والقصر
والتساوي من موجبات الحسن وكل ما اجتمع فيه جهات الحسن
او كثرت فيه الحسن وكل ما انفرد فيه جهة حسن فهو احسن من اخر
من وجه ثم ما طالت قرينه الثانية نبه بكلمة ثم على كثرة وجحان

التساوي

التساوي على التفاوت والمراد بالطول الطول اللغوي بالنسبة
الي القرينة الاخري كما لا يخفي والمراد طول لا يخرجه عن الاعتدال
صرح به ابن الاثير نحو والفجر اذا هوي اي سقط ما غل صاحبكم
اي الرحل وما غوي او قرينة الثالثة بشرط ان لا يزيد على الثانية
والاولي معاكيزا فان الاولين بحسبان في عد واحد صرح به
ابن الاثير والمص وقد اجتمعا اي الطول الثانية والثالثة في قوله
تعالي والعصر ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وتواصوا بالحق
وتواصوا بالصبر فتامل نحو حذف وغلوا تم الجحيم صلوه اي ادخلوا
ادخلوا ولا يحسن ان تولي من الابلاء قرينة اخري مفعول ثان للاولي
والاول قرينة ثانية عن الفاعل اقصر منها كثيرا وفيه رد على ابن الاثير
من وجهين حيث جعل قصر الثانية مطلقا عيبا فاحشا سقط القصر
بالكثرة ويعتبر العيب الفاحش الي نفي الحسن والاشجاع مسة علي
سكون الاعجاز اي بناء السجع علي سكون الجزاي الحرف الاخر
من الفاصلة اذا الغرض من السجع وهو الازدواج لا يحصل الا
البناء على السكون وذلك السكون اعم من ان يكون في الفاصلة
من اصل وضعها كما في دعا تثنية امر ودعا فعلا ماضيا او يحصل بالوقف
ولذا قال مبنية على السكون ولم يقل مبنيه على الوقف وما لا يبعد
ان يذهب علي انا السجع لو لم يوقف علي الفاصلتين المختلفين للاعراب
لا يخرج الكلام به عن السجع لصدق تعريفنا السجع عليه وهو طوا توا
الفاصلتين على حرف وانما يفوت الغرض منه فما وقع في عبارة الشارح
من انه لو اعتبر الحركة لفات السجع مسامحة واضحة ما في عبارة

الايضاح انه يفوت عرض السجع كقولهم ما ابعد ما فات وما اقرب
ما هو آت لان ما فات وان كان عن قرب فلا يمكن ان يدرك
وما هو آت يدرك وان بعد ولذا قال خير الثقلين انا والساعة
كهاتين واشار الى اصبعية المباركتين السبابه والوسطى هذا فقد
خالف فات وآت في الحركة لكن يحصل عرض السجع بالوقف لانه
يمنع عن السكون التقاء الساكنين على غير حده لانا نقول هو مقتضى
في الوقف كما عرف في موضعه ولا يقال في القرآن اسجاع اي لا يحكم
هذا الحكم او لا يستعمل في شان القرآن الاسجاع بل يقال فواصل
بحثا ذا لا يفيد الفواصل فائدة الاسجاع لانها اعم من الاسجاع
والاعم لا يفيد معنى الاخص الان يتكلف ويقال اراد انه يقال
فواصل متوافقة في الاعجاز قال الشارح المحقق وهذا مشعر بان
السجع هو الكلمة الاخيرة من الفقرة اذ لا يقال الفواصل الا لها
ان قوله فواصل يدل على ان المراد بالاسجاع في قوله ولا يقال في
القرآن اسجاع هو الكلمة الاخيرة اذ لا يقال الفواصل الا لها
يعني لا يطلق الفاصلة على المعنى المصدري حتى يحمل الاسجاع
المذكور في مقابلتها معناها المصدري قيل وجه مع اطلاق السجع
على القرآن انه في الاصل هدير الحمام وقيل عدم الاذن الشرعي
ورد الشارح الثاني بان اطلاق الاسم على القرآن واخباره ليس
توقيفيا انما التوقيفي اسماء الله تعالى ويمكن تصحيحه بانه اراد هذا
العامل اطلاق اسم يوهم لما لا يليق به تعالى لا يصح الا باذن الشرع
كاطلاق يا الله وامثاله وقيل السجع غير مختص بالنثر بل يجري في النظم

ايضا

ايضا ومثاله من النظم قول ابي تمام يحلى به رشدي واثرب به
يدي ثراء معناه كثر ماله كاثري وقاض به يمدي بالكسر الماء القليل
في الاصل واريد به هنا المال القليل كذا ذكر الشارح في المختصر
وفي القاموس المد بالفتح وبحرك وكتاب المال القليل لا ماء
له في الديوان ايضا جعله بالفتح ومثله في الصحاح واوري به زند
وري كوعي وولي وريه خرجت نارة واوريته واستوريته بمعنى
اوري به زندي انه خرجت نار لمحي افعل بمعنى فعل وقال الشارح
الهمز للصيرورة اي صار ذا وري وهو ايضا قول بالقياس
اذ لم يثبت كتب اللغة اوري بمعنى الصيرورة والثاني يجعله
بمعنى الاخراج اي به اخرج زندي نار من نفسه ومنهم من صحف متكلم
مضارع الافعال والمراد به وظاهر الدراية خلافه وضمائر للنصر
الممدوح المذكور في البيت السابق وهو قوله ساحد نضرا ما حسب
اي ما رميت حمادا ثنى لاعلمان قد حل قصر من الحمد ومن السجع على
هذا القول يعني القول بعدم الاختصاص ما يسمى التشطير بغير
السجع على ما سبق يصدق على ما التشطير لان التشطير يوافق
الفاصلتين من النثر على حرف واحد اذ كل بعض من المصراع نثر اذ لا
اختصاص للتشطير لمن جعل السجع في الشعر ايضا ولو لم يجز السجع
في الشعر اصلا عنه صاحب هذا التعريف لكان تعريفه مختلا وهو
جعل كل من شطري البيت سجعه اي كلاما مخفي على ما عرفته من
معاني لفظ السجع فلا حاجه الى تقدير الكلام لمسجوعا سجعه او جعل
السجعه من اطلاق اسم الجزء على الكل على ما في الشرح على ان السجع

المتعدي يسبق منه المسجوع لم يعرف مخالفة لاختها اي مثلها و
اطلاق الاخت على المثل شايع في اللغة قال الله تعالى كلما دخلت امة
لعنت اختها كقوله ابي تمام يمدح المعتصم بالله حين فتح عمورية
بفتح الاول وتشديد الثاني مضمومها وتشديد الباء من بلاد الروم تذكير
معتصم بالله بجوز ان يراد به الممدوح فيكون استعمال العلم وح
بحمل منتقم بالله على البدل موصوفا بما بعده وان يراد كل معتصم بالله
باستعمال النكرة في العموم على قله فيكون موصوفا بما بعده من الاوصاف
منتقم لله من يغب في الله من يعب اي منتظر ثوابه فقوله تدبير
مبتداء خبره في البيت السالف لم يرم قوما ولم يهد الى ماجد الا
لعده حث من الترغيب ومن السجع على هذا القول ايضا ما سمى التصريع
وهو جعل البيت بتمامه سجعه فيكون كل مصراع قرينه وفسر بجعل
العروض وهو اخر المصراع الاول مقفاه تشبيه الضرب وهو
اخر المصراع الثاني وكانه لم يتعرض له المص هنا وخص التعرض
بالتشطير لان ظاهر تعريف السجع لا يوجب اختصاصه بالقول
بجريان السجع في النظم فاحتاج الى التنبيه على الاختصاص وعلى عدم
الوثوق بظاهر التعريف بخلاف التصريع فانه ظاهر الاختصاص
وذكر الشارح المحقق للتصريع تقسيما وتفصيلا حسبته في هذا الباب
بطولا وتركه توجيها وتحصيلا ومنه الموازنة وهو تساوي الفاصلتين
اي الكلمتين الاخيرتين او المصراعين في الوزن دون التقفيه
حتى لو تساويا في التقفيه ايضا خرجنا من الموازنة الى السجع فبينهما
تباين ولا يلتفت الى جعل دون التقفيه بمعنى مع اشتراط التساوي

في التقفيه ايضا لانه خلاف الظاهر ولا يلتفت اليه سيما ومقام
التعريف ما لم يداع اليه داع قال ابن الاثير في المثل السائر انها انما
الفاصلتين في الوزن لا في الحرف كما في السجع فكل سجع موازنة و
ليس كل موازنة سجعا فعلى هذا فيكون الموازنة اعم وهذا على ما نقل
الشارح المحقق كلامه في الشرح لكن ذكر في بعض نسخ المختصر انه
يشترط في السجع التساوي في الوزن دون الحرف الاخير فنحو
زيد وقريب في السجع وهو اخص من الموازنة هذا خلاف لما في
الشرح ودعوى الاخصيه غير ظاهرة وفي بعضه بنحو سديد وقريب
من الموازنة دون السجع فهو اخص من الموازنة من وجه وهو
ايضا ظاهر الفساد واذا لم يشترط في السجع التساوي في الحرف
الاخير يكون سديد وقريب مذمومة لكن لكونه اخص من الموازنة
من وجه وجه نحو قوله وثمارق جمع نمرقة بضم الراء وفتح النون
وضمها بمعنى المسند مصفوفة بعضها الى بعض وزرابي وبسط
فاخرة جمع زربية مبثوثة مبسوطة فان كان ما في احدى القرينتين
من الالفاظ اكثر مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن فذلك
شرح مثله فتوطن حض هذا النوع بما مثله وليس لقسمه اسم واحد
فيها فصل محضه بالنظم وقيل بالنثر فصرح بذكر المثالين على انه
ليس على الاختصاص بشيء منهما كما يقتضيه تعريفنا لمماثله فقال نحو
قوله تعالى واتيناهما الكتاب المستبين اي الظاهر او المظهر وكلاهما
حسن وهديناهما الصراط المستقيم وقوله ابي تمام بها فقرات الوحش
الا ان هاتا اي هذه النساء اوانس بخلاف بقراء الوحش فيكون

مرجحه علينا فنا الحظ الا ان تلك الفنا ذوابل ويقال فنا زابل
رفيق لاصوا لعش والنا فاصر لاذ لول فيها وابن هس من القناء
هكذا شرح الشارح المحقق ويمكن ان يكون الاشارة بها الى
الوحس على طبق تلك ويكون وصفا للنساء بكمال توحشهن وخشن
ويحسر على انه لا يمكن الوصول اليهن وحينئذ يمكن لك ان تجعل
ذلول الفنا كناية عن كونها مما يحفظ به الكشف وعدم ذلولهن
كناية عن كونهن مما لا يمكن اخذهن والاحاطة بهن فى السرح
والظاهر ان الابيه والبيت مما يكون اكثر ما فى احدى القرينتين
مثل ما يقابل من الاخرى لاجميعه اذ لا يتحقق تماثل الوزن
فى اتيناها وهديناها وهانا وتلك ومثال الجميع قول الحجرى
فاجم لما لم يجد فيك مطمعا واقدم لما يجد عنك مهربا هذا كلا
والاحتمال للمثالين للاكثر كما توهمه قول وظاهر وكون ما فى
احدى القرينتين مثل ما يقابله لا يتناول بظاهره تكرار لما لم يجد
فالظاهر ان البيت ايضا مثال الاكثر فتدبر ومنه القلب وهو
ان يكون الكلام بحيث اذا قلبته وابتدات من حرفه الاخير الى
الحرف الاول كان الحاصل بعينه هذا الكلام فان كان للفلو
والاصل مذكورين هنا هناك جناس قلب والا فالقلب فقط
فالمقصود من ذكر القلب ما بقى من جناس القلب ففوله ان انا الا
هل الا انا راعن جناس القلب وكذا كل ما هو نحو مما يكون كل مصراع
من البيت لكن المصراع الاخير فلذا لم يلتفت اليه المص فى هذا المقام
ولم يمثل بيء مما يكون مجموع البيت لمجموعه ولم يمثل ايضا فانه ا

لما يكون مجموع قلبا لمجموع بيت اخر فانه ايضا من الجناس وقد يكون
مجموع المصراع قلبا لنفسه مثل بنكرها دوبي وارا ربي مركس سوهن
مللل بلث هرفهرش كقوله اي القاضي الارجاني مودته ندوم
لكل هول وهل كل مودته تدوم وقوله وفى التنزيل كل فى فلك
يسبحون ودلب فكبر مثال لما فى النثر ومن لطيفه قول عماد الدين
الكاتب للقاضي الفاضل سرحلا كابك الفرس وجوابه دام علاي العماد
والحرف المشدد فى هذا الباب فى حكم المخفف وبالعكس ايضا ولذا
يحقق القلب فى كل فى فلك لان المعتبر هو الحرف المكتوب والحرف
المقصود فى حكم الممدود كذلك ولذا يحقق القلب فى ارض خضراء
اذ لا اعتداد برسم الهمزة بل هو فى حكم النقط ولا اعتداد بالنقط
حتى ذكر الشارح المحقق فى المختصران فى سكس قلبا وجعله فارقا
بين جناس القلب والقلب وقال ومن موجبات الفرق بين جناس
القلب يوجب ذكر اللفظين جميعا بخلاف القلب كما ذكرنا ومنه
التشريع ويسمى الترشيح وذا القافيتين ايضا وهو بناء البيت على
قافيتين لا يخفى ان معنى بناء البيت على قافيتين ان يكون البيت
بحيث يتم عندي على قافيه وقعت فلذا اكتفى بقوله يصح المعنى عند
الوقوف على كل منهما اي القافيتين ولم يقل يصح المعنى والوزن
وقال الشارح لفظ القافيتين اعنى عنه اذ القافيه لفظ فى اخر
البيت فلو لم يصح الوزن لم يكن قافيه اي الحجرى كقوله يا خاطب من خطب
المراة خطبا لدنيا الدنيه اي الخسيسه انها شرك هو الحبالة للصيد
الردي الهلاك وقرانة مقرا الاكدار جمع كدر فرس بمعنى الكدان

اذ الكدر كلتف بمعنى الصفة فلهذا البيت قافيتان احدهما الروي
والثانيه وارد على ايهما وقفت يصح معنى البيت وبناء البيت على
قافيتين اقل مايجب فى الترشح ولا يقتصر عليه كما يشعر به التسميه
به القافيتين ونظير الكلام ما تضمن كلمتين فى وجه واذا تنازع
الفعلان ومثله غير عزيز فى كلامهم على انه قال الشارح فى المختصر
ان البناء على اكثر قليل يكلف ومنه لزوم ما لا يلزم ويقال له الالتزام
والتضمين والتشديد والاعنات ايضا لما ان المتكلم يشدد على نفسه
واوقعه فى العنت اى المشقه وهو ان يجى قبل حرف الروي فيما يلتزمه
حرف يبنى عليه القصيد وينسب اليه فيقال قصيد لاميه او
وهذا ولا يحض القصيد بل حقيقه فى كل شعر والاولى ان يبنى عليه
الشعر يقال ماء نروي اى كسر هد وما الشعر يروى عنده عن التاليف
والتركيب والمتكلم به يروي عنده عن المتكلم وهذا اولى من قول
الشارح لان البيت يروي عنده لانه لا يظهر ما يردي عنه البيت
عنده الا ان يتكلف ويقال يروى عن الانشاد وهذا هو الوجه
فى التسميه لا ما جعله من رويت البعير بمعنى شددت عليه الرواء
بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع به الاحمال ومن رويت الحبل اى
فتلته لان النقل هو فتي الحبل اى طاقا نه كما ان الروي يجمع بين
الابيات كما قال الشارح المحقق تكلف لانه لم يثبت الروي منه
بهذين المعنيين فيحتاج ان يقال هذا اسم مصنوع فى الفن لهذا
العمل والقول بصنعه مع وجوده فى اللغة تكلف لا داعي له
وكذا ما يمكن ان يقال لابد من روي الحديث لانه يروي كل بيت

عن

عنده بان اخر الاساس او من الرويه لان الشاعر ينعكس اولا و
يجمع كلمات فيه روي الابيات ثم يقعده على نظم الاساس وما فى
معناه عطف حرف الروي اى ما فى معنى حرف الروي من الفاصلة
اى من حروف الفاصلة وجعل الشارح من اطلاق اسم الكل على
الجزء هذا اذا جعل من بيانيه كما يتبادر فى امثاله ولو جعلت
تبعيضية فلا حاجة الى شئ من التكلفين ما ليس بلازم فى السجع هو
فاعل يجي ولا يخفى انه لو يجي ولا يخفى انه لو يجي من فى بيتين
من ابيات القصيد ولم يلزم ليس لزوما ما لا يلزم فالصحيح ان
يلزم بدل قوله يجي الا ان يقال قصد بالمضارع الاستمرار العرفي
فتامل والمراد بالسجع الكلام سواء كان سجعا او شعرا بهذا المعنى
غير مرة فلا يرد انه كان سعى ان يقول ما ليس بلازم فى الشعر او
السجع واما دفع الشارح ذلك بان المراد ان يجي ما ليس بلازم
لو جعل الفاصلتان او القافيتان سجعين ففيه ان تحسين الشعر ليس
بالتزام ما لا يلزم فيه لو جعل سجعه بل بالتزام ما ليس بلازم
فى الشعر ولذا فسر بان يلزم المتكلم فى السجع او النقضيه ما ليس
بلازم من مجي حركة مخصوصه او حرف بعينه او اكثر على ما نقله
فى الشرح فى اخر هذا البحث فان قلت قد سبق بحث الارصاد استعمال
الروي بمعنى الذي يبنى عليه او اخر الاساس او القفر فلا حاجة او ما
فى معناه من الفاصلة قلت كان ما مضى يحفظ منه عليه فى هذا التعريف
واعلم ان لزوم ما لا يلزم يتحقق فى البيت اذا كان قافيه المصراع
الاول كقافيه المصراع الثانى قال الشارح المراد ان يجي ذلك فى بيتين

او اكثر او في بعض او اكثر محل بحث نحو فاما اليتيم فلا تقهر واما
السايل فلا تنهر بمثال لما في معنى المروي قدمه لانه احوج الى التوضيح
اولان تقارن المثال الممثل في الجملة او لكونه قرانا فالراء بمنزلة
الروي حتى قبلها بالبها المفتوح في الفاصلتين وشيء من الفتحة
والها لا يلزم في السجع ليتحقق السجع بين نظر وبسر وبين بصر
ويغفر قال الله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا اية
يعرضوا ويقولوا سحر مستمر ونحو قوله شاشكر عمرا ممدوحه وان
تراخت معنى وفي شكر عمر ولمتر احنى المسته لطفه وان لا على
صورة الكاية بجمله على شكر العمر والفعا ايادي اشمال من عمرو
ولو جعل بدلا لكل مبالغة في يادي عمر وكانه عين الايادي الموصوفة
فكان لطيفا فكان لم يمتن اي لم يقطع ولم يخلط بمنه والمن في اصل
اللغة قطع الحبل ففي نفي المن استعارة بانها في الاتصال كالجبال
اولم يقطع فتل وان هي حلت يحتمل الوصل بالشكر اي شاشكر اوان
هي عظيم النعم مشكل جدا وفيه شيء وهو فرض عدم جلاله ايادي
الممدوح والوصل بعدم القطع او عدم الخلط او عدم الاعطاء
لاحد من قبل وفيه ايضا وصمة الغرض المذكور الا في الاحتمال الاخير
لان ح راجعة الى ايادا عطيت قيل فلما بالغ في يادي عمر كانه
سئل عنها فاجاب بقوله فتى اي هو شباب الصيف بهذه الصفات
الكريمة واجتماعها مع الشباب اغرب او سخي كريم فان الفتى جاء
بهذا المعنى ايضا غير محجوب ممنوع الغنى ضد الفقر اي لا يحجب ماله
عن صديقه او لا يحجبه الغنى وتكبر عنه على الثانية الاضافة

معنويه اي ينفع صديقه عن ماله كما ينفاع ولا مظهر اسم فاعل
على ما هو المشهور والانسب بالمحجوب جعله اسم مفعول مضافا
الى مرفوعه الذي هو الشكوى اذ الفعل ذلت اي ذلت به يقال
في الكناية عن نزول الشر وامتحان المؤمن ذلت به القدم وذلت
به النعل اي لا يظهر الشكوى اذا نزل به البلاء بل يصبر فالمعنى
ان الصديق ينتفع بمنافعه ولا ينصرد بمضان حتى لا يجزع بها
لانه يخفيها ولا يظهرها وذلك ان يجعل اذا الفعل ذلت عبارة
عن حال الصديق يعني ذلت الفعل بالصديق وابتلى الصديق اي
لا يظهر الشكوى عن الابتداء باصلاح حالة ومثل لبعث ودفع
ومال والابلغ تعميمه ولو جعل ولا مظهر الشكوى على صيغة
المفعول وذلت الفعل للصديق يعني لا يظهر الصديق شكواه
عنه عند ابتدائه لعدم الحاجة لانه لكمال بما بعده وان كان
في فهم هذا المعنى عنه نوع خفاء فتامل راي حلتي هي بالفتح الحالة
والهيئة وفي المثل الحلة يدعوا الى السلة اي السرقة فاحملها على
اي المعنيين شئت من حيث يخفى مكانها خفاء مكان الشيء نفسه
في خفايه او المراد بمكانها وجودها يعني لكمال ترقب حالي ترقب
في موضع اخفيها فيه عنه فكانت فذي كعلى ما يدخل في العين
وبا ذي به العين قال الشارح يعني يكون كالراء الملازم له
حتى تخللت بحسن اهتمامه هذا ويحتمل ان يكون كونه فذي عنه
انه لا يغفل عنه ويكون عبناه مشغولين به كما لا يفعل عن
قذاه فالروي هو التاء والزم قبلها اللام المشددة المفتوحة

وهو ليس بلازم في الشعر بل بتم نزلت ومدت وعنوم فالملتزم
هنا ثلثه اشياء لا يلزم شئ منها الفتحه واللام والتشديد فقول
الشارح في البيت نوعان من لزوم ما لا يلزم قاصر قال المص في
الايضاح وقد يكون ذلك في غير الفاصلتين ايضا كقول الحريري
وما اشتار اي اخراج العسل من اخبار الكسل يعني يلحق في التحسين
يلزم ما لا يلزم التزام ما ليس بلازم في غير الفاصلتين كالتزام
التاء في اخبار واشتار ولم يرد ولم يرد اذ داخل في لزوم ما لا يلزم
وكيف والمراد بالوقوع قبل حرف الروي ووقوعه بلا فاصلة
والا لم يكن في التقييد فائدة بل ينبغي ان يقال في تفسيره وهو ان
يجي في الفقرة او البيت ما ليس بلازم في السجع الا ان يقال المقصود
الاعتراض على تعريفنا لقوم والتنبيه على ما خرج عنه ليعرف حال
من الاخلال ولا يفوت ما خرج عنه واصل الحسن لا مجرد كماله
في ذلك الضرب من المحسنات اعني اللفظي ولذلك اوذلك
ولم يقل في ذنبك وانما اكد ذلك بكله لئلا توهم اختصاص
الكلام بما هو فيه من الالتزام ان يكون اي وقعت ان يكون الالفاظ
تابعة للمعاني دون العكس حتى لو كان كذلك لا يبقى اصل الحسن
بل ينقلب الى القبح ما هو الغرض من ايراد اللفظ وتحسينه وتمكن
المعنى في النفس باصفاء اللفظ على سبيل التشاط ويمكن ان يريد
باصل الحسن البديعي وهو البلاغة يعني اذا فات مصلحه المعنى
برعاية المحسنات اللفظيه لم يبق الكلام بليغا فلغوا المحسن اللفظي
بعد مساق الحسن لفوات اصله وبالجملة يتجه انه لا وجه لتحصيل

هذه القصه بالضرب اللفظي بل اصل الحسن في جميع ذلك لفظيا
كان او معنويا بان لا يفوت مصلحة المعنى فاذا رعا رعاية يحسن
معنوي ايضا الى حلال بافادة اللفظ للمعنى ينبغي ان يهجر عنه ولا
يمكن دفع الشبهه بهذا التقدير بان قوله ان يكون الالفاظ تابعة
للمعاني يدل على ان الكلام في المحسنات اللفظيه دلالته ممنوعة
كيف ورعاية المحسن المعنوي والتكلف له ايضا ربما يجعل
اللفظ تابعا للمعنى ولو سلم فالكلام في التخصيص لا في حل في عبارة
المص على العموم فالليق ان يجعل قوله والاصل في ذلك كل
بمعنى ان الاصل في ذلك المذكور من المحسنات المعنوية واللفظيه
ذلك ليعم فايدة وان كان غالب ما يقع فيه التكلف واكثر ما تاتي
فيه التصنع رعاية المحسنات اللفظية وهو الوجه في تخصيص
التوصيه بها لو حصلت واحالة المحسن المعنوي على تلك الوصية
لان الاهتمام به في تلك دون الاهتمام باللفظي خاتمة قيل من
الكتاب فالكتاب مرتب على مقدمة وثلثه فنون وخاتمه وقال الشا
المحقق انه من الفن الثالث والكتاب اخباء اربعة والخاتمة من
الرابع وتمسك في صدق دعواه بانه قال المص في الايضاح
هذا ما تيسر لي باذن الله تعالى جمعه وتحرير من اصول الفن الثالث
وتبيت اشياء تدبرها فنه اي في علم البديع بعض المصنفين منها
ما يتعين اهتماله اما لعدم دخوله في فن البلاغة يعني ما يشتمل
الثلثه على خلاف ما يتبادر منه الحظ نحو ما يرجع الى التحسين
في الحظ كما ذكرنا فيما سبق ومثل الموصل وهو ان يوتى بكلام

يكون كل كلمة منصله الحروف ومثل المقطع وهو ضد الموصل
ومثل الحمقاء وهي الرسالة او الخطبة او القصيدة التي يكون
حروف احدي كلمتيها منقوطه باجمعها وحروف الاخري غير
منقوطه باجمعها ومثل الرقطاء وهي التي احد حروف كل كلمة
منه منقوطة والاخري غير منقوطة ومثل الحرف وهو الابتاء
برساله او خطبة لا يوجد فيها بعض حروف المعجم ونحو ما لا تحسن
له قطعا مثل التردید وهو ان تعلق الكلمة في المصراع او الفقرة
بمعنى ثم تعلق بعينها بمعنى اخر كقوله تعالي حتى يوتى مثل ما اوتي
رسل الله الله اعلم ومثل التعديل ويسمى سابقة الاعداد وهو ان تاتي
باسماء مفردة على سياق واحد ومثل ما يسمى تنسيق الصفات
وهو تعقيب موصوف لصفات متوالية واما لعدم الفائدة
في ذكر معنى في البديع مثل ما يذكر بعض المتاخرين مما هو داخل
المعاني والبيان مثل ما سماه بالايضاح وهو ان لا تخفاء كلامك
سيان ومثل التوسع فانهما في الاطناب ومثل ما سماه بعضهم حسن
البيان وهو كشف المعنى وايضاله الي النفس فانه مبني علي التخليط
فانه قد يجي مع الايجاز وقد يجي بمعنى الاطناب وقد يجي مع المساواة
يعني حسن البيان تارة بان يكون ايجازا وتارة اطنابا مرانا
عليها فلا يتجه ان كلا من المحسنات البديعية تارة مع يكون الايجاز
وتارة مع المساواة مع الاطناب ومنها الاباس بذكر لاشتماله
على فائدة وهو شئان احدهما القول في السرقات الشعرية وما يتصل
به والثاني القول في الابتداء والتخليص والانتهاء وعقدنا فيما

فصلين

فصلين ختمنا بهما الكتاب هذا كلام المص مع بعض تفصيل له
لابد منه ووجه تمسك الشارح ان المص ختم الفن الثالث بذكر
هذه الاشياء التي وصفها بان بعض المصنفين يذكرونها في علم
البديع وبانه لا باس بذكرها وعقد لها خاتمة وفصلا فعلم بذلك
ان الخاتمة من الفن الثالث وليست خاتمة الكتاب خارجة عن الفنون
الثلثة كالمقدمة هذا كلامه ونحن نقول الظاهر من خاتمة الكتاب
فيما ليس الحال انه كالمقدمة من اخر الكتاب والظاهر من تمهيد
مقدمة في اخر الفنون لذكر الخاتمة في الايضاح انه كالفنون
الثلثة حيث ذكر في اخر المقدمة تمهيدا وذكرها وقوله ختمنا بهما
الكتاب دون ان يقول ختما بهما الفن الثالث واضح في كون الخاتمة
جزء من الكتاب وضوحا تاما وليس في هذا الاشياء بان بعض
المصنفين يذكرونها في علم البديع دلالة على انهما منه في كتابه
لانه ليس واضيا بما فعلوا ولد وفي وصفها بانه لا باس بذكرها
لان المراد انه لا باس بذكرها في علم البديع وعمان لا باس
شاعت في ما تركه اولي فعلم منه ان عدم ايرادها في علم البديع
اولي فايرادها في الكتاب لاشتمالها على الفائدة ينبغي ان لا يكون
في البديع على ان مباحث السرقات الشعرية من قبولها ورذها
وكذا احسن الابتداء والتخلص والانتهاء قد يكون بالاشتمال
على احدي البلاغتين وقد يكون الاستمال على المحسنات البديعية
فلا اختصاص لها بفن دون فن فتي تكمل للثلثة ومتعلقه بها تعلق
اللاحق بالسابق هذا وفي قول الشارح عقد لها خاتمة وفصلا مؤخذ

لانه يدل على ان الفصل خارج عن الخاتمه مع ان الفصل داخل
فيها على ما صرح به الشارح نفسه فى بيان الفصل فى السرقات بفتح
الراء جمع سرقة كعرفة اسم من السرقة او بكسرها كفرحه او سرق كتلب
وهما ايضا اسمان من السرف والسرقة كما ابجري فى الشعر وهو
اكثر ما يقع ولذا وصفه بالشعر يجري فى غير الشعر ايضا ولعله
داخل تحت قوله وما يتصل بها يوبد انه قال فيما بعد ومما يتصل
بهذا القول فى الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح وله
يقل وما يتصل بهذا وغير ذلك اي ذلك المذكور من السرقات
الشعرية وما يتصل بها وهو القول فى الابتداء والتخلص والانتهاء
جمعها مع السرقات الشعريه وما يتصل بها بجامع انها مما يجب مزيد
اختصاصه احتياط فيها كالسرقات الشعرية وما يتصل بها وبعبر
عن ذلك بالقول فى الابتداء والتخلص والانتهاء هو الذي
جعلناه نصب عين الشارح بان الفصل من الخاتمه اتفاق الفاظ
بلفظ الجمع المراد به ما فوق الواحد وبلفظ التثنيه اكتفاء باقل
ما يقع ان كان فى الغرض على العموم اي مشتملا على العموم او بناء
على العموم الغرض وبشموله للبلغاء غير مختص ببليغ دون بليغ
كالوصف بالشجاعة كعلامة والسقاء وحسن الوجه والبهاء
اي الحسن مطلقا فلا بعد بفتح الدال وكسرها على ان يكون صيغة
امر بمعنى الايجاب فيحسن مقابلة مع قوله والا جاز ان يدعي
فيه السبق والزيادة او تضمنها خبر فيحمل على وجوب عدم العدد
مطلقا ان العموم مصروفة الى الوجوب او بقرينة المقابلة سهو

ولا

ولا استعانة ولا اخذا ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى وان كان
فى وجه الدلالة على العرض كالتسمية والمجاز والكناية المشار
اليها بقوله وكذكر هيات تدل على الصفة لاختصاصها اي تلك
الهيات بمن الاولي هاهي اي الصفة له ولا يخفى ان السرقة فى وجه
الدلالة كما يكون باعتبار طرف الدلالة المتفاوتة فى الوضوح والخفاء
يكون باعتبار المحسنات البديعيه ايضا كوصف الجواد اي السخي
والسحب بالتسهل اي تهلل لوجه وهو كتهلل السحاب بلا لوه عند
رود الخفاه جمع عاف وهو الصف فطالب الفضل او الرزق
والكل حسن فى هذا المقام وكوصف التخيل بالعبوس كالدخول
ضد التهلل وجعله كالقبول بعيد عن القبول وقوله مع سعة
ذات اليد قيد فى التهلل والقدرتين معا لان تهلل الجواد لا يكون
مع قدر ذات اليد عند ورود العفاه والعبوس مع قلة ذات اليد
ليس من خواص البخيل وذات اليد المال سمي ذات اليد لان اليد يفعل
معه ما لا يفعل بدونه فكانه يامر اليد بالعطاء والامساك واليد
مملوكة له فان اشتراك الناس فى معرفته اي معرفة وجه الدلالة
على الغرض لاستقرار فيها اي فى العقول والعاداه كنسبة الشجاع
بالاسد والجواد بالبحر فهو كالاول اي كالانتقال الاول فى انه
لا بعد سرقة ولا يخفى انما يتصل بالسرقة من العقد والحل ايضا
كذلك فان الحل انما سمي حلا اذا كان لما فى الشعر اختصاص بالشعر
وكذا العقد انما يسمى عقدا اذا كان لما فى النثر اختصاص بالكتابة
والا قال اي وان لم يشترك الناس فى معرفة ولم يصل اليه كلا

حد القوله مما يقال الا بفكر وهذا التفسير على طبق تفصيل الايضاح
ويتجه عليه انه نفى انفاق القائلين في الغرض الغير العام وهو مما جاز
ان يدعى فيه السبق والزيادة فعله ترك لاستباق الذهن اليه بالمقابلة
وعبارة المتن يصلح مما لا يقصر سابقه عن لحاقه وهو ان يجعل الامرين
للامرين اللذين ترد الحال بينهما وهو ان يكون الغرض خاصا او وجه
الدلالة خاصا او كلاهما كذلك والاحضر الاوضح ان يقال لا تفاق
القائلين امكان ان في الغرض على العموم كالوجه بالشجاعة والسخاء
وحسن الوجه والبهاء او في وجه الدلالة كذلك كوصف الجواد
بالتهلل عند ورود العفاه والبخيل والعبوس مع سعة ذات
اليد ولا يعد سرقة والاجاز ان يدعي فيه اي فيما ذكر من الغرض
او وجه دلالة الخاص السبق بقي ان يقال لقائلان في الغرض
او وجه الدلالة على العموم يعد سرقة ان كان تركيب العبارة المنظومة
او المسجعة او المسرعنه فيها فحسن ذاتي وعرضي لا ينال اليه الا
بفكر للسابق ولا محيص عنه الا بان يجعل وجه الدلالة على العموم
يعني ان لا يكون في الدلال اختصاص باحدهما من حيث التركيب
والنظم بوجه من الوجوه وانما لم يقل جاز ان يدعي فيه الاخذ لما
سياتي عن الاحوط ان يقال قال فلان كذا وقد سبقه فلان اليه
فقال كذا اعتنا ما بذلك فضيله الصدق واحتراسا عن دعوى العلم
بالغيب والزيادة يعني يدعي زيادة احدهما اما المسبوق انه
بامر زايد على السابق واما السابق ان لم يات المسبوق بزايد فانه
مع المساواة ايضا الفضل والزيادة للاول فلا ينبغي ان يتوهم ان

الوافي ان يقال جاز ان يدعي فيه السبق والزيادة والاستواء
وهو اي مما لا يشترك الناس في معرفة من وجه الدلالة او مما
يشترك الناس في معرفة من الغرض او وجه الدلالة ضربان
احدهما خاص في نفسه غريب لا ينال الا بفكر والاخر عامي يتصرف
فيه بما اخرجه من الابتذال الى الغرابة كما مر في باب التشبيه والاولى
من تقسيمهما الى الغريب الخاص والمبتذل العامي مع البقاء
على الابتذال او مع التصرف فيه بما يخرجه من الابتذال الى الغرابة
كما في الامثلة المذكورة ثم الاخذ والسرقة عطف السرقة على
الاخذ للتفسير لان هذا المعنى علم باسم السرقة سابقا دون الاخذ
والمقصود التنبيه على ترادفهما الاخذ والسرقة وهذا اولى من ان
يراد بالاخذ والسرقة المسمى بهذين الاسمين اذ لا يوجب لصرف
اللفظ من الحقيقة الى المجاز نوعان ظاهر وغير ظاهر بذكر الظاهر
وغير الظاهر لانهما تفصيل النوع فلا حاجة الى اعتبار التغليب
اما الظاهر فهو ان يوخذ المعنى كله اما مع اللفظ كله او بعضه
او وحده قوله او بعضه عطف على اللفظ ووحده على قوله مع
اللفظ قال في الايضاح اما مع اللفظ كله او مع بعضه واما
وحده هذا قدم في تفصيل اقسام الظاهر الاظهر بالظاهر او ما هو
اكثر سرقة فالاكثر فلهذا قدم الظاهر على غير الظاهر قال الشارح
المحقق فالنوع الظاهر بهذا الاعتبار ضربان احدهما ان يوخذ
المعنى مع اللفظ كله او بعضه والثاني ان يوخذ المعنى وحده
والضرب الاول قسمان لان الماخوذ مع المعنى من كل لفظة او

بعضه اما مع تغيير النظم او بدونه فهذه عدة اقسام والاولى
ان يقال والقسم الاول من الضرب الاول ضمان لان تمام اللفظ
الماخوذ مع المعنى اما مع تغيير النظم بدونه لانه الافق بما اشار
اليه المص بقوله وان اخذ اللفظ كله الخ وقوله اخذ مستق من الاخذ
الاصطلاحي لا اخذ اللغوي فلا يتجه انه لابد من قيد يميز عن الضمين حتى
يصح قوله فهو مذموم اذ الضمين اخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه
وليس بمذموم وينبغي ان يعد من اقسام الظاهر ما يوخذ اللفظ
وحده من غير اخذ المعنى كما اذا كان مشتركا فيقصد به السارق
المعنى الذي لم يقصده القايل الاول كما اذا قال قايل ما كان ما كان
وقصد مثل شعري شعري فقال الاخذ ما كان ما كان واراد
انتفاء ما كان بحيث كانه لم يكن من اصله من غير تغيير لنظمه اي لتاليفه
واختار النظم على التركيب وهو التركيب على حسب ما يقتضيه
العقل لا التوالي في النطق كيف ما اتفق لان السرقة انما يكون
لما له نظم وشان لا لما ركب كيف ما اتفق فهو مذموم لانه
ابطال حق الغير وكذب محض ليس له تاويل صدق كما يدل عليه
اسماء المذكورين بقوله ويسمى نسخا وهو في اللغة الابطال وانتحالا
وهو فيها ادعاء شيء لنفسه كما حكي عن عبد الله بن زبير الشاعر وهو
غير عبد الله بن زبير الصحابي المشهور احد الاعلام في القاموس وهو
القايل لعبد الله بن الزبير لما حمله لعن الله ناقة حملتني اليك فقال
ان وراكبها وفي الايضاح الزبير مع اللام ويوافقه القاموس
انه فعل يقول معن بن اوس المزني اذا انت لم تنصف من الانصاف

وهو العدل اخاك اخو الصداقة او النسب وجدته على طريق
الهجران ان كان يعقل من باب ضرب اي انكان هو عقله بعد ظلمك
وفيه اشارة الى انه يصير محجوبا بظلمك والهجران بقي عقله
ويركب حد السيف اي يرضى بان يقتل بالسيف ويرتكب له
ما هو منزله الفعل به من ان تضمنه اي من اجل ضيمك اي ظلمك
فمن للاجل كما في قول الشاعر ومن اجلك يا التي تيمت قلبي وفي
الشرح بدلا من ان تظلمه فجعل من للبدل اذا لم يكن عن شيء
السيف اي حده على ما في الصحاح مرحل اي مبعد سوي قولا يضيم
يقال رجل من باب منع رحولا اي بعد والمرحل ما يعد اليه كذا
في الصراح والشعرث على المدارة مع الاخوان والتجنب عن الغلظة
معهم والا لم يبق صديق ولا ظهير وفيه تلميح الى قوله تعالى ولو كنت
فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك مع زيادة مبالغة حكي
ان عبد الله دخل على معوية فانشد هذين البيتين فقال له معوية
لقد شعرت بضم العين يعني يا ابا بكر يعني احدث الشعر
بعدي ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معني فانشد قصيدته
التي اولها لعمرك ما ادري والي لادخل على ابنا تعد والمنيه اول
حتى اتمها وفيها هذان البيتان فاقبل معوية على عبد الله بن الزبير
وقال له اتم تحرجني انهالك فقال اللفظ له والمعنى وبعد فهو
اخي من الرضاعة وانا احق بشعره يعني انا احق منه بشعره
والمقصود كمال الاتحاد وفي معناه اي معنى ما لم يغير فيه النظم
في كونه مذموما وان ليس فيه مما اخذ فيه بعض اللفظ فلكن

اعانه ومسخا او اخذ فيه المعنى وحده فيكون الماما وسلخا او في
معناه في كونه من النسخ والانتحال وملحق به او داخل فيه ومعنى
قولنا في التعريف اما مع اللفظ كله اما مع اللفظ او مرادفه ان
يبدل بالكلمات كلها او بعضها ما يرادفها لكن الظاهر ان كونه
مذموما اذا لم يقصد التبديل للكلام حسن بشع او موازنة او
زيادة فصاحة او سلاسة للشعر فان افاد فينبغي ان يترجح على الاصل
ويزيد عليه قبولا قال الشارح كما يقال في قول الخطيئة دع المكارم
لا ترحل لبغيتها واقعد فانك انت الطاعم الكاسي ذر المآثر لا
تذهب لمطلبها فاجلس فانك انت الآكل اللابس قول يقال
رجل طاعم وطعم حسن الحال في المطعم ورجل كاس ذو كساء اي ذو
طالب للنعم والثروة والمكارم لا تحصل لطالبها وكان المبدل
جعل الطاعم اسم فاعل من طعم كسمع والكاسي اسم فاعل من كسي
كرضي بمعنى النسبة فيكون المعنى انت دنيء الهمة نهاية همتك الطعام
والكساء ولا بد لطالب المكارم من همة عالية ومما وقع في بعض
حواشي الشرح انه قال اللابس من الروس وهو الزهق يقال ما
لاس لوسا اي ما ذاق ذواقا ولو صح ما ذكر لكان مثالا لتبديل
البعض بالمرادف في الشرح انه فر من هذا ان يبدل بالالفاظ
ما يصادفها في المعنى مع رعاية النظم والترتيب كما يقال في قول
حسان بيض الوجوه كريمة احسابهم سم الانوف من الطراز الاول
سود الوجوه لئيمة احسابهم فطس الانوف من الطراز الاول
هذا فما سبق ان الغلب من الاخذ الغير الظاهر يجب ان يخص منه

هذه الصور من القلب وان كان مع تغيير لنظمه اي نظم اللفظ
هذه الصور من القلب وان كان مع تغيير لنظمه اي نظم اللفظ
وضمها كان لاخذ اللفظ كله بعض اللفظ سمي هذا الاخذ اغارة لان
صاحبه لا يخفي نسبة الى نفسه وينسبه الى نفسه علنا وتوفالة بان
لا ينكر عليه لمغايرته للاول فهو غضب مال الغير علانية ومسخا
وهو في اللغة تغيير الصورة الى ادون منها سمي هذا القسم باسم
ما هو اكثر عيبا من افراده لان السرقة عيب فيناسب التسمية بما
هو اشد عيبا فان كان الثاني ابلغ من الاول الاولى افضل من الاول
لينافي قول الاول لمحسن بديعي والافضل لمحسن ذاتي وجعل الابلغ
شاملا له لا يخلوا عن تكلف لاختصاصه بفضيلة لا يوجد في الاول
ان الاختصاص بفضيلة كذا لا يوجب كون الثاني ابلغ مالم يفضل
على الاول في الفضيلة فجوابان يكون اختصاص الاول اكثر فمدح
اي الاخذ ممدوح واخذ العدل دون المجروح كقول فيه مسامحة
والمثال ما اخذ سلم او قول سلم فالصحيح كقول سلم كذا بعد قوله بشار
من راقبا لناس اي خاف في الصحاح راقبا لله في امر خافه لم يظفر
بجاحنه وفاز بالطيبات الرهف فكانه اشار الى ما في الكرة يا
ءيها الناس كلوا من طيبات ما رزقناكم الفائك اي الجريء الشجاع
اللبيب اي المواظب على الامر الذي اغرى به وقد اسمرع المص
على هذا المسامحة في الامثلة ولا يبعد ان يقال التمثيل للامرين
اللذين لا حد فيهما اعني مجموع الماخوذ والماخوذ منه فقوله كقول
بشار مثلا في تقديرها كقول بشار وقول سلم الخاسر بالخاء المعجمة

كما يفضيه السوق في الشرح او بناء الثاني
ممدوح فاورد بحسن ما ملك الممدوح

سمي بالخاس لانه باع مصحفا واشتري بثمنه ديوان شعر او لانه فصلت
له ابوال فنذرها على ما في القاموس او لانه اشتري بثمن مصحف
ودنه عودا يضرب به على ما نقله الشارح من الاساس من رافت الناس
مات هما مفعول له وجعله تميزا كما في الشرح يوجب كون المعنى كون ذهاب
همه فيكون اسنادا الى السبب ومع صحة جعل الكلام على الحقيقة لا
يصار الى المجاز وفازنا للذة الجسواري الشديد الجزوع روي عن
ابي معاذ رواية بشار انه قال اشتريت بشارا فقال سلم فقال ذهب
والله ماء بيتي فهو احق منه وعذب والله لا اكلتا اليوم ولا شربت
في الايضاح وقول الاخر حلفنا لهم في كل عين وحاجب بسم القناة
البيض عينا وحاجبا وقول ابن بنانة بضم النون بعد حلفتا باطراف
القنا في ظهورهم عيونا لها وقع السوف حم لحب فبئست ابن بنانة
ابلغ لاختصاصه بزيادة معنى وهو الاشارة الى استراحهم حيث وقع
العطف والضرب على ظهورهم ومن الناس من جعلهما متساويين
هذا كلامه وقد شنع على من جعلهما متساويين لقوله ومن الناس ولا
يوجب ما ذكر فضل بيت ابن بنانة لان في البيت الاخر نهاية المبالغة
في الشجاعة حيث لم يقدر الحضماء مع المواجهة على منع سم القنا
من اعينهم ودفع البيض عن حواجبهم وتكرار الطعن والضرب على
الاعين والحواجب اللاتي هن ابعد من وقوع الضرب عليهن وكيف
في بيت ابن بنانة استطراف في خلق الاعين والحواجب في الظهور
على خلاف ما هو المعتاد وانهم شاهدوها بهم حين الفرار كما
شاهدوا حين الاقدام ايضا وانكان الثاني دونه اي الاول لانخفا

الاول بفضيلة ترك التعليل لانسباق الذهن اليه من التعليل
الاول وفيه ما عرفت فهواي الاخذا والثاني مذموم مردود
وانما جعل ما هو مذموم ثانيا ويادي النظر يقتضي ان يجعل ما
هو ابعد من الذم ثانيا لانه اقرب الى الممدوح ليطرقان لا يتمله
الامران وهو ان الابعد من الذم متوسط بين الممدوح والمذموم
والمتوسط من حيث هو متوسط متاخر عن الطرفين كقول ابي
تمام في ابن عمه محمد بن حميد كرويد وكان استشهد في بعض غزوات
هيهات اي بعد المرقى وطال المسافة بينها وبينه لانه وصل
الى الجنة وكم بينهما وبين الدنيا والدنية واللفظ خبر والمعنى
على التحسر فزاد في التحسر بانه ليس لنا رجاء يتسلى به بعد فقال لا
يابى الزمان مثله ليتسلى به وعلل عدم اباء الزمان مثله بعلة
طبيعة للزمان لا تنفك عنه وهو قوله ان الزمان بمثله لبخيل
وبلغ فيه غاية التاكيد من ذكر ان واللام واسمية الجملة وقد
افاد البخل به بطريق الاولى لانه اذا كان بخيلا بمثله فبخله به
اولى وقد اشار بافادة استمرار بخل الزمان انه لم يات بمثله
قبل وان الاباء كان خارجا ما لعادته والشارح جعل ضمير
فيها اما للبيان المذكور قبله في البيت السابق وهو قوله انى
ابا نصر نسبتا دون بدي من حيث يقتصر الفتى وسل واما لان
يابى الزمان مثله بدليل ما بعده فهو اضمار قبل الذكر بضرورة
الشعر ولا ضرورة لارتكابه او تخصيص بعد النسيان بالماضي
وللاختصاص له هذا قال الشيخ عبد القاهر في المسائل المشكلة

قال الشيخ ابو علي الفارسي في هذا البيت تقصير لان الغرض
في هذا النحو نفي المثل وان يقال هو بخيل او لانه لا يكون فاذا جعل
سبب فقد مثله بخلاف الزمان به فقد دخل بالعرض وجود المثل
ولم يمنعه من حيث هو بل من حيث بخل الزمان بان يحول مثله وفيه
بحث لان تجويز المثل وان نافى ان مثله لا يكون لا ينافى انه
يعز بل عزه المثل وفيه بلا يم بخل الزمان وقول ابى الطيب اعدي
الزمان يقال اعداه الامر جاوزه وعزه اليه فالمعنى جاوز سخاؤه
الى الزمان فسخا به ولقد يكون به الزمان بخيلا لا يخفى ان هذا المصراع
ماخوذ من المصراع الثاني لابي تمام وان كان بينهما فرق بان ابا
تمام جعل البخل متعلقا بمثله صريحا وابو الطيب بنفسه لان
هذا المقدار لا من التفاوت لا ينافي الاخذ ولم يشترط اتحاد
الماخوذ والماخوذ منه في المعنى كل وجه كما توهمه البعض وان
مصراع ابي الطيب حال عن القصير الذي اثبته ابي علي في مصراع
ابي تمام فلولا التقصير لم يكن مصراع ابي الطيب دونه وفي البيت
على ما ذكره ابن جني انه تعلم الزمان من سخايه فسخا يه واخرجه
من العدم الى الوجود ولولا سخاه الذي استفاد منه لحل به على
الدنيا واستقباه لنفسه وزلفه ابن فورجه وقال هذا تاويل فاسد
وغرض بعيد لان سخاه من لم يوجد الا وصف بالعدوي فالمعنى
انه اعدى سخاءه بعد وجود الزمان فسخا به علي واسعدني وهو
هذا وعلى التقديرين ففيه وضعه وضع المضارع مقام الماضي
لانه قصد الزمان كان به بخيلا فعدل المضارع للدوران كذا ذكر

اللص

٤٥١

اللص وانا اقول الاظهر ان المعنى انه اعدى الزمان سخا فسخا بسبب
عدوي سخابه فضمير به للعدوي والباء للسببيه وليست صله للسخا
اي فسخا بما سخا به بسبب العدوي ولقد يكون بعد الزمان به
بخيلا اذ ليس سخا بعد ليسري الى الزمان فيصير سخيا فيستحق به
ثم انه قال اللص انا لا نسلم لان المعنى على الماضي بل المعنى ان الزمان
بهلاكه يكون بخيلا ابدا فيبقى على وجه الدهر ودفعه بان الزمان لما
سخا به والسخاء البذل للغير فقد خرج عن تحت تصرفه فلا معنى
للاخبار بانه لا يسمح بهلاكه لان هذا الاخبار انما يفيد في حق من
يقدر على هلاكه واعترض على الدفع بان الزمان لما سخا به فقد خرج
عن تحت تصرفه بالايجاد لانه تحصيل الحاصل واما تصرفه بالاعدام
هلاك فما ذكر فله ان يسمح به وان يبخل واجاب الشارح عن اعتراض
اللص بان احتمال الحمل على هذا المعنى لا يضر لانه مع ذلك الحمل ايضا
دون من مصراع ابي تمام لاحتياجه الى تقدير مضاف لا دلالة عليه
قربنه على ان هذا المعنى مما لم يذهب اليه احد من فضلاء البيت والعلاء في
صعفه وقد عرفت في اثناء شرح مصراع ابي تمام اشتماله على ما
يفضله على مصراع ابي الطيب فاحفظه وان كانا لثاني مثله اي
مثل الاول فابعدي فهو ابعد اي فالثاني ابعد عن الذم من الثاني
من القسم الثاني فان قلت هل ثاني في القسم الثاني بعد من الذم
كما هو قضيه صيغة الابعد قلت نعم الاقرب الى الذم والاعرق
فيه ما اخذ فيه اللفظ كله من غير تغيير لنظمه والفضل للاول كفضل
ابي تمام لو جاراي نظر الى الشي وعشى ولم يهتد الى سبيله من ناد

اسم فاعل من الارتياد بمعنى الطلب واضافة الى المنية بمعنى من
لم يجدا لافراق على النفوس متعلق بقوله دليلا وقولا ابي الطيب
لولا مفارقة الاحباب ما وجدت لها المنايا الى ارواحنا سبلا
الضمير في لها للمنايا وهو خال عن في المنايا وهو اغرب من جعله
من سبلا كما في الشرح ووجدت بمعنى العلم والمفعول الثاني الى
ارواحنا قدم على المفعول الاول واما بمعنى الاصابة وقوله الى
ارواحنا حال قدمت على صاحبها لنكارته وقيل لها جمع لهات
اضيفت الى المنايا وهي للجهة المسرفة على الخلق وبوعد رواية به
المنايا فقد اخذ المعنى كله مع بعض الالفاظ اعني المنية ومرادف
الفراق ومرادف لم يجدوا مرادف النفوس اعني الارواح وحكم
الشارح بان اخذ المرادف ليس الا في الارواح واما الفراق والمنية
في الوجدان فمن اسند بعض الالفاظ بعينه محل نظر ولا يخفى ان بيت
ابي الطيب افضل حيث حصر اهتداء المنايا الى الارواح في دلالة
الفراق عليها بخلاف بيت ابي تمام فانه جعل الفراق دليلا على تقدير
خبر المنية لا مطلقا وحيث افاد ان لا موت مع الوصال اذ لا سبيل
للموت الا حال الفراق قال الشارح وقوله فهو ابعد من الذم انما هو
على تقدير ان لا يكون في الثاني دلالة على السرقة باتفاق الوزن
والقافية والا فهو مذموم جدا كقول ابي تمام مقيم الظن عندك
والامالي وان قلقت ركابي في البلاد وما سافرت في الافاق الا
حدوك راحلتي وزادي وقولا ابي الطيب وابى عنك بعدك لفاء
وطلى عن مثالك غير غاد محبك حيث ما اتجهت ركابي وصيفل

حيث كنت من البلاد هذا وفيه نظر لان المذمومية جد مع الدلالة
على السرقة مما لا ينبغي ان يحض بهذا القسم مما اخذ فيه بعض اللفظ
كله او مع تغيير بل النظم يجب ان يشترك بينه وبين القسم الثاني
ايضا فهذا القسم مع الدلالة على السرقة واطن انه سهي في هذا
المقام حيث قال المص في الايضاح في هذا المقام واعلم ان من
هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق الوزن
والقافية ايضا كقول ابي تمام البيت المذكور فحمل الشارح
قوله هذا الضرب على القسم الثالث من المسبح والاظهر انه اراد
بهذا الضرب ضرب المسبح من السرقة باقسامها لان علة القبح
مشتركة وهي الدلالة على السرقة ولما فرغ من الضرب الاول
من النوع الظاهر من الاخذ والسرقة شرع في ضرب الثاني منه وهو
ان يوخذ المعنى وحده فقال وان اخذ المعنى وحده وهو عطف على
قوله وان اخذ اللفظ بسمى اي ذلك الاخذ لما قال الشارح
من الم بالشيء قصده واصله من الم بالمنزل اذا نزل به هذا ووجه
التسمية انه قصد بلفظ معنى الغير ولا بعد ان يجعل الالمام
مفعولا من مباشرة اللحم لانه بالنظر الى اخذ اللفظ والمعنى بمنزلة
اللحم لانه بالنظر الى احد اللفظ والمعنى بمنزلة اللحم من الكبش وسلخا
وهو نزع الشيء عن الشيء فكان لفظ الثاني نزع المعنى من اللفظ
الاول وقال الشارح الشرع هو كشط الجلد عن الشاة واللفظ للمعنى
بمنزلة الجلد وكانه كشط من المعنى جلدا واليه جلدا اخر هذا والسلخ
جاء بكلا المعنيين وهو ثلثه اقسام كذلك اي كذلك المذكور من

الاقسام يعني ممدوحا ومذموما وابعد من الدم كما عرف وفي الشرح
مشركذلك بمثل ما فيسمى اغانة وسخا وما ذكرنا انسب بمقام تعين الاقسام
اولها اي اولا قسام وهو ما يكون ممدوحا لكون الثاني ابلغ من الاول
كقولا بي تمام هو ضمن السان الصنع اي الاحسان وهو مبتداء خبر الجملة
الشرطية ان يحل مخبر وان ترث اي ينطوفا لريث في بعض المواضع
انفع وقولا بي الطيب ومن الخبر بطؤ سبيلك اى تاخر عطائك عن
اسرع السحب في السير الجهام بالفتح السحاب الذي لاماء فيه
كذا في الصحاح وفي القاموس واهراق ماء يعني تاخر عطائك عني
يدل على اعظم نفعه كالسحاب ببطو في سير فان نفعه كثير فيبت ابي
الطيب مع اشتماله على ذبان بيان للمقصوب بضرب المثل له بالسحاب
بتضمن تشبيه شبيه بالسحاب الماطر في كثير منافعه وفي احياء المرهوب
له كاحياء السحاب الارض وثانيها اي ثاني الاقسام وهو ما يكون مذموما
لكون الثاني دون الاول كقول البحتري اذا قال واي لمع في الندي
في الصحاح على فعيل لكن في القاموس كفنى هو مجلس القوم فليس بندي
والشاعر بصدد الصحاح كلامه المصقول اي المحلو في الشرح فيه استعارة
بالكناية حيث شبه الكلام بالسيف واثبت له الناقف والصقاله
كاثبات الاطفار المنيه وفيه ان اثبات اللمعان والصقاله تخييلا
والاحسن ترشيح اذ التخييل لايكون الا واحدا والاوجه انه بشبه الكلام
بالبرق الصافي عن الكدر واراد بكونه مصقولا خلوصه عن الكدر
واثبت له اللمعان والخلوص عن شائبه الكدر وجعل ذلك البرق
ظاهرا من لسانه الذي كالسيف القاطع المصقول وجعله بعضا من

السيف

ظاهر من لسانه الذي كالسيف القاطع المصقول وجعله بعضا من
السيف لان اللسان يشبه راس السيف وضمن وصفه بكمال الفصاحة
وكون كلامه ماضيا كون سيفه قاطعا ووصفه بالشجاعة ملبس فضل
بيتا البحتري في مجرد اشتماله على الاستعارة التحقيقية كما ذكر المص
في الايضاح وتبعه الشارح بل فيه بشهادة رفعه واستباع لطيف
ايضا وقولا بي الطيب كان السنتهم في النطق قد جعلت على بمائهم
في الطعن حرصانا في الشرح خرصان الشوك وحرصان الرماح سنتها
واحدها حرص بالضم والكسر يعني لفرط مضاء اسنة زماحهم عنه
الطعن وضاربت الاسنة في النفاذ كالسنتهم هذا واقول في بيت ابي الطيب
مزيد مبالغة في نفاذ كلامهم ليس في بيت البحتري حيث جعلا سنتهم
مشبهه بالسنتهم على التشبيه المقلوب لكن مع ذلك بيت البحتري
ابلغ لكثرة استعماله اكثر النفيان بالكسر ذماحهم جمع فتى بمعنى السخي
ما لا وفي الايضاح وما انكان اكثر هم سوامًا السوام بالفتح الابل
الراعيه ولكن كان رحيم ذا راعا الذراع بالكسر فالمرفق الى طرف
الاصبع الوسطى والساعد وقد يذكر فيهما ورجب الباء والذراع
ورجبهما اى سخي والباغ قد مدا ليدين وقولا سمع بمدح جعفر بن
يحيى برمك الملوك مدي جعفر والا يصنعون كما يصنع وليس باوسع
في المعنى ولكن معروفة اي احسانه اوسع واما غير الظاهر فمنه ان
يتشابه المعنيان اي معنى البيت الاول ومعنى البيت الثاني كقول
حرير فلا يمنعك على لفظ النهي من ادب على وزن فرس وهو الحاجة
لجائم بالضم والكسر جمع لحيه بالكسر سواء ذوا العمامة بالكسر وهي المغفر

ما فيها من الزراية وقالها اي قال الاقسام
وهو ما يكون ممدوحا لكونه ابلغ من الاول
الاول كقول البحتري
يكون قد الجم

والبعضبة ما يلف على الرؤس وحملها على الاولين ولين ابلغ وعلى الثالث
اووقف بقوله والخمار بالكسر اي سواء رجالهم ونساءهم وقد بقي تلك
التسوية باستعمال ذو فيهما على السواء وقول ابي الطيب في سيف الدولة
يذكر خضوع بني كلاب وقبائل العرب له ومن في كفه منهم فناة كمن في
كفه منهم حضاب فتعبير حر برسي العمامة كتعبير ابي الطيب عنه كمن في
كفه منهم فناة وكذا التعبير عن المراة بذات الخمار وكمن في كفه منهم
حضاب وفي بيت ابي الطيب من بدع مبالغه حيث جعل المنهى للحرب
منهم كالمراة المشتغلة التي في يدها الخضاب فانها اضعف من المراة
الخادمة المستمرة على العمل والسعي المتحملة الشدايد وفيه صنعة
التوجه فانه يحتمل المدح بالشجاعة بان يحمل على ان من في بين منهم
فناه كمن في كفه منهم حضاب لناظحة بديم الخصم وله احتمال الفر
يخرجه عن تشابه المعنيين وهو ان من في كفه منهم حضاب ليس الفناء
في كفه الا زينة لكفه ولا ياتي منه فائدة سوى الزينة كمن في كفه
حضاب اذ ليس الخضاب الا زينة هذا وان يدل على ضعفهم لكن لا بالنسبة
بين النساء وبينهم في الايضاح ولا يخرج من البيتين المتشابهين ان يكون
احدهما بسببا والآخر مديحا او هجاء را او غير ذلك فان الشاعر الحاذق
اذا عمد الى المعنى المختلس لبسه احسن في اخفايه فغير لفظه وعدل
به عن نوعه ووزنه وقافيته ومنه اي من غير الظاهر النقل وهو ان
ينقل المعنى الى محل اخر كقول البحتري سلبوا اي ثيابهم واشرقت
اي دخلت في الشروق الشمس الدماء كانه عليهم وعليهم حال من الدماء
مثل محمرة اي غير مخلوطة بما يغيرلونها فكانهم لم يسلبوا الا الدماء

المشرقة

المشرقة صارت بمنزلة ثياب لهم وقول ابي الطيب بيس الجميع
هو من الدم ما كان الى السواد عليه اي على السيف وهو مجرد عن عمد
وكانما هو معمد لان الدم اليابس له بمنزله الغمد له فنقد ابو الطيب
المعنى من القتل والجرح الى السيف واذا وقع هذا النقل في المنشابهين
زاده خفاء في الاخذ ومنه اي من غير الظاهر ان يكون معنى الثاني
اشمل من معنى الاول كقول حربر اذ اغضبت علينا بنو يم وجدت
الناس كلهم غضابا لانهم يقومون مقام الناس كلهم فجعله بمنزلة
كل الناس هكذا ذكر الشارح بل المتبادر انهم نزلوا منزلة كل
الناس في الغضب فيكون اخص من قول ابي نواس من وجهين وقول
ابي نواس كتبه الي هرون حين غار على الفضل البرمكي لكثرة افضاله
وامر بحسبه قولا لهرون اما الهدي عند اجتماع المجلس الحاسدات
على ما بك من قدر فلست مثل الفضل يا لواحد ليس من الله بمستنكر
ان يجمع العالم في واحد فامر هرون بالطلاقه ولا يخفى ان التفاوت
الموجب لعدم الظهور العموم والخصوص سواء كان الاول اشمل
والثاني والاولى ان يكون احدهما اشمل الا ان يقال عموم الاول ان يقال
يتضمن شمول الحكم لكل خاص والاتيان بخاص من خواصه سرقة محضة
ظاهرة بخلاف خصوص الاول فانه لا يستلزم الحكم على الخاص الحكم
على العام فليس فيه سرقة محضة بل يشبه ان يكون فيه تدارك ما
فات الاول وبهذا عرف ان اخذ الثاني الاخذ من معنى شعر الاول
داخل فاخذ المعنى بعينه ومنه اي من غير الظاهر القلب وهو ان
يكون المعنى الثاني نقيض معنى الاول كقول ابي الشيص الخزاعي احد

الملامة في هواك لن يزيد حبا الذكر فليلهني اللوم جمع لائم كطالب
والامر للدعاء لانه المناسب لطلب على سبيل الخضوع للوم لانهم
محسنون والمراد لايم كما يقتضيه المقام وقول ابي الطيب لاحبه
للانكار فهو في معنى للاحبه والنفي راجع الى القيد الذي هو قوله
واجب فيه ملامة لانه حال لتقدير يا انا احبا وليجوز كون المضارع
المثبت حالا بالواو والضرورة او على سبيل الشذوذ واما مجيء البعض
الحال بالواو اذا كان مضارعا مثبتا مطلقا كما يشعر به كلام الشارح
فلم يعثر عليه مع ان التخصيص البليغ واما جعل النفي للمجموع بجعل الواو للعطف
ففيه تقصير لابراد ما يحتمل انتفاء حبه احيانا لا ظاهرا وفي اخبا الاحبه
على لاحبه التحرز عن ذكر للاحبه وضمير فيه في قوله واجب فيه كضميرا
احبه لكن بتقدير مضاف اي احب في حبه على الهوى في هواك او الى
الحب المذكور في لاحبه يعني ان الملامة فيه اي في حبه على احد الامرين
من اعدايه اي من يعادونه فكيف احب الملامات مع اعدائه وفيه
ان الملامة قد تكون من احبابه الذين لا يرون اللوم لائقا بدعوى حبه
او المراد باعدايه من يعاديهم على ان يكون الاعداء جمع عدو بمعنى
المفعول وح يصفو المعنى عن شوب التردد وانما بين لسبب في السببين
على التنبيضين لان الاحسن في هذا النوع ان يبين السبب الا ان يكون
ظاهرا كما في قول ابي تمام وبعينه معتف جدواه علي على اذنيه من نعم
السماع قول جداواه مفعول معتف وقول ابي الطيب والجراحات
عندي نعمان سبقت قبل سببه بسوال فان كلا من الملذذ بسوال
السايل والنائل بعوث العطا قبل السوال منشاه كرم في غاية الكمال

وهو اظهر من الا يخفى بدون ذكر الحال ومنه ان يوخذ بعض المعنى
ويضاف اليه ما يحسنه تحسينا ذاتيا او عرضيا واما اذا اخذ كل المعنى
ويضاف اليه ما يحسنه فهو من اخذ الظاهر الذي الثاني فيه ابلغ
كقول الافواه الاذي هو في اللغة الواسع الفم او طويل الاسنان
بحيث خرجت من الشفتين وتري الطير جمع طائر ويقع على الواحد
جمعه طيور واطيار وعلى اثار ما جمع اثر بمعنى العلم اي مسعليه
على اعلاما سوقه فوقا فيكون الاعلام مطلقه بها راي عين الرائي
كالرؤية مصدر مري وراي العين ان يرى الشي بعينه وهذا اذا
كان قريبا واما اذا كان بعيدا فلا يرى الا شبح لا يميز عن الغير ثقه
مفعول له من متعلق على اثارنا اي كاسه على اثارنا لوقوفها
ان اي بان متعلق بثقه سنما رايا ستطعتم من لحوم بقتلهم لاعدايها
بذلك فان تكرر عليهم على الحضم وقول ابي تمام فتظللت اي الفي
عليها الظل عقبان اعلامه اي اعلامه التي هي كالعقبان في سرعة
وصولها الى الحضم واصطيادها للحضم ضحى بعقبان ظهر العقبان
كالحرمان جمع عقبان في الدباء نواهل النهل اول الشرب وابل
نواهل ويكون حرص الشرب في اوله اكثر ووصفهم بالنواهل باعتبار
المشارفة على النهل اقامت اي عصابات الطير مع الرايات اي الاعلام
اعتمادا على انها ستطعم لحوم القتلى حتى كانها من الجيش اي اقامت مختلطة
مع الجيش الا انها لم يقابل وقوله فانا بانما لم نلم بشيء اي لم يقصد
شيا من معنى قول الافوه راي عين وقوله ثقه ان سنما ربيان لكون
الاخذ اخذ بعض المعنى لكن في عدم المعنى راي عين نظر لانه عبارة

ملك حسن

عن القرب ويفيد التظليل وما ذكره الشارح في دفعه من ان التظليل
يجوز ان يكون مع البعد بان يكون الطير في جو السماء بحيث لا يرى
اصلا مدفوع بان قوله اقامت مع الرايات يفيد ان التظليل مع القرب
على ان المتبادر من الطلب القرب كما لا يخفى لكن زاد ابو تمام عليه
اي على الاول او على البعض الماخوذ والاول يوافق الايضاح والثاني
يلائم قوله ويضاف اليه بعض ما يحسنه بقوله الا انها لم يقاتل وقوله
في الرهباء تواهل وباقامتها مع الرايات حتى كانها من الجيش ولا يظهر
وجه عدّه ذكر الزيادات على الترتيب وبها اي بالزيادة الاخيرة
يتم حسن الاول اعني قوله الا انها لم يقاتل اذ ذكر اقامتها مع الرايات
هو الذي يوهم مقاتلها ويجوح الى هذا الاستدراك وقيل المراد انه
بهذه الزيادات يتم حسن البيت الاول من بين ابي الطيب ولا يبعد
عن الصواب ويوافق عبارة الكتاب ويكون بجاء قوله الايضاح
وهذه الزيادات حسنت قوله وان كان قد ترك بعض ما اتى به
الاقوى وعلى التفسير الاول يكون بجاء قوله الايضاح وبذلك يتم حسن
قوله الا انها لم يقاتل ففي ما قاله الشارح والتفسير الاول هو الموافق
للايضاح وعليه التعويل نظرا واكثر هذه الانواع المذكورة بغير الظاهر
ونحوها مقبولة فدينه بقوله ونحوها على ان غير الظاهر لا ينحصر في
ما ذكر وللعقل في استخراج نظايرها مجال لكن وجه ادراج الاكثر
خفي جدا ومنها اي من هذه الانواع والصواب اي من هذه الانواع
ونحوها اي من السرقة لا حسن التصرف في كل سرقة كذلك ما يجعله
حسن التصرف من قبيل الاتباع الى خير الابتداع وكل ما كان في كل

نوع

نوع هذه الانواع اشد خفاء كونه احذا كان اقرب الى القبول اي
الى نهاية القبول والا فالجميع مقبولة ويعد بحمد ان نهاية القبول
خرجت عن هذا البيان فتامل هذا الذي ذكرنا من ادعاء سبق احدهما
واتباع الثاني وكونه مقبولا ومردودا وتسميه بالاسامي المذكورة
وغير ذلك مما سبق فافراد هذا بثنا وبل المشار اليه بما ذكر فلا جرم
فاق بينه وبين التاكيد بقوله كله انما يكون اذا علم ان الثاني اخذ
من الاول بان يعلم انه كان يحفظ قول الاول حين نظمه او بان
يخبر هو عن نفسه انه اخذ منه والا فلا يكون شيء منها اذ لا يصح
ادعاء السبق فضلا عما يترتب عليه وانما لا يصح ذلك لادعاء
الجواز ان يكون الاتفاق اي اتفاق القائلين من قبيل تواردا الخاطرين
اي تحيته على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ فالله من شاء من
الناس الذين يدعون على من ينكر العلم بان سيفه عين اليه انه
السارق بل يدعون على من خصه الله بفضل انه سرقه من عين
مع انه لم يظهر هذا الفضل من غير اصلاحك عن ابن ميادة اعني
الرماح من ايراد من ثربان الشاعر المنسوب الى امه ميادة وهي
امرسوداء انه انشد لنفسه مقيد ومتلاف اذا ما انتهبه تهلل
واهتز اهتزاز المهند فقيل له اين يذهب بك هذا للخطيئة
فقال الان علمت الى شاعر اذ وافقته على قوله ولو اسمعه وتوارد
الخاطرين اكثر من ان يحصى المعاني يحكم به وجدان كل احد ان
كان تواردا الشاعر بعينه او باكثر الفاظه قليلا ولا يخفى ان هذا
الاحتياط فيما اذا لم يكن خارقا للعادة اما من بسبب قصيدة

اوابيانا متعددة سعفه فيها عين الي نفسه فلا يتامل فى الحكم
بسبق عين عليه واذا لم يعلم قبل قال فلان كذا وقد سبقه اليه
فلان فقال كنا نغتنم بذلك فضيله الصدق ويسلم من دعوي
العلم بالغيب ومن نسبه الغير الي البعض ومما يتصل بهذا
فان الشعرية كما يقتضيه قوله خاتمة فى السرقات الشعرية وما
يتصل بها الان ذلك يقتضى ان يقال وهما يتصل بهذا فاشار
المصنف فى الايضاح الي توجيه هذا فقال ومما يتصل بهذا الفن
فجعل ما سبق بتاويل الفن فى الايضاح والانسب ما ذكره الشارح
حيث قال اي بالقول فى السرقات الشعرية لانه يذكر فيه القول
فى الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح وستعرف وجه
التسمية لكل فى موقعه وفى قوله ومما يتصل اشارة الى ان المتصل
به لا يختص فيما ذكر بل لك ان يلحق به ما يوفق لاستخراجه ووجه
الاتصال فى غاية الوضوح ولم يسم الكل سرقات ولم يقسمه
الي الشعرية وغيرها لان هذه الضابع منزهه عن السرقة وانتحال
ما للغير كما لا يخفى اما الاقتباس ظاهر لان المتكلم اخذ من القران
او الحديث فى كلامه ما هو بمنزلة حذوة فاريضى كلامه او استفاد
علم البيان من احدهما فهو ان تضمن الكلام نثرا كان او نظما شيئ
من القران او الحديث المراد او الحديث اعم منه ومن مغير تغييرا
يسيرا بفهمه قوله ولا يضره التغيير اليسير فلا ترد ان انا الى الله
راجعون ليس قرانا ولا حديثا مع انه تضمين لا على طريقه انه ذلك
الشئ منه اي من القران والحديث يعني على وجه لا يكون فيه

اشارة منه بان يخلوا عن النقل والرواية فلا يقال قال الله
او النبي كذا او فى القران او الحديث كذا وهو اما من القران والحديث
وكل منهما اما فى النثر او النظم فالاول كقول الحريري فلم يكن الا
كلمح البصر او هو اقرب حتى انشد واعرب والثانى كقول الاخر
ان كنت ازمعت اي عزمت على هجرنا من غير ما جرم فصبر جميل
وان تبدلن بنا غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل والثالث مثل قول
الحريري شاهت الوجوه وفتح اللكع ومن يرجوه فان قوله شاهت الوجوه
لفظ الحديث انما روي انه لما اشتد الحرب يوم حنين اخذ النبي عليه
الصلوة والسلام كفا من الحصا فرمى به وجوه المشركين وقال شاهت
الوجوه اي قبحت بالضم من القبح نقيض الحسن وقول الحريري وفتح
اللكع على صيغة المجهول من قبحه الله اي بعده عن الخير واللكع
كصرد واللئيم والعبد والاحمق والرابع مثل قول ابن عباد وقال اي
الحبيب لجاني رقيبي شئ الخلق فراده من المدارة وهي المجاملة
والملاطفة وضمير المفعول للرقيب قلت وعنى وجهك الجنة خفت
بالمكان اي دعني ولا تنصحني فاني علمت انه لابد من تحمل مكاره
الرقيب فان وجهك الجنة خفت بالمكاره ولا بد لطالب الجنة
من مشاق التكليف او دعني ولا تمنعني من العشق يا رقيب فان
وجهك الجنة فلا بد له من ملاقات المكاره اقتباس من قوله عليه
الصلوة والسلام خفت الجنة بالمكاره فقال حققته بكذا اي جعلته
محفوفا بالمحاطا ومما ينبغي ان يلحق بالاقتباس تضمين الكلام شيئا من
كلام عظماء الدين ممن يتبرك بهم وبكلامهم سيما الصحابة الكرام

والتابعين العظام ومن يخرط في سلك هذا النظام ولكن هذا مما
لوح به قوله وما يتصل به كما بينا عليه وهو اي الاقتباس ضربان
ما لم ينقل فيه المقتبس من معناه الاصلي بل استعمل في مفهومه الاصلي
وان تغيرها استعمل فيه هذا المفهوم من غير تبديل مزيد تغير كما تقدم
من الامثلة الاربعة فان قوله فصبر جميل استعمل في مفهومه اما اذا
اريد فصبر جميل اجمل وظاهر واما اذا اريد فامري صبر جميل فلان
مفهوم امري صبر جميل واحد وان اختلف ما صدق عليه امري
فان الامر في القران امر يعقوب عليه الصلوة والسلام وفي الشعر
امر الشاعر وفيه نظر لان اتحاد المفهوم في ضمير المتكلم لا يهم الا
ان يكتفى ببقاء اكثر الالفاظ على مفهومه وهكذا حفت بالمكاره
فان المكاره على مفهومه ولكن تغير الفرد ونتفت بمعناه لكن الضمير
الى وجه الحسب بمنزلة الجنه وخلافه اي ما لم ينقل فيه المقتبس
من معناه الاصلي كقوله اي ابن الرومي لئن اخطاب في من حك ما الخطاب
في منعى احدا نزلت حاجاتي بواد غير ذي زرع اي بحيث لا مرعى
له وهو اقتباس من قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه الصلوة والسلام
ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم
والمراد بواد الانبات له ولاء ومن لطيف هذا النوع قول بعضهم
في صبح الوجه دخل الحمام فحلق راسه بتجرد للحمام عن قمر لولو والبس
من ثوب الملاحة ملبوسا وقد جرد الموسي لتزيين راسه فقلت
لقد اوتيت سولك يا موسي ولا باس بتغيير يسير في اللفظ للوزن
او غيره او تقفيه لان ايراد القران او الحديث لا على انه منه نعم

لو اورد على انه لا يصح التغيير واما التغيير الكثير فيخرجه عن كونه اقتباسا
والتغيير اليسير كوضع المظهر موضع المضمر كقوله اي قول بعض المفاوزة
قد كان ما خفتان يكونا انا الى الله راجعون فان القران انا لله وانا اليه راجعون
او تبديل اللفظ بلفظ يساوي مفهومه كتبديل ما خلق له بما هو
مخلوق له كقوله القاضي منصور البرديني الازدي ولو كانت الاطلاق
يجري وراسه ولو كانت الاراء لا تتشعب لاصبح كل الناس قد
ضمهم هوى كان كل الناس قد ضمهم اب ولكنها الاقدار كل ميسر
لما هو مخلوق له ومعرب فانه مقتبس من قوله عليه الصلوة والسلام
اعملوا فكل ميسر لما خلق له او وضع ضمير راجع الى ما يساوي مفهومه
مفهوم لفظ في المقتبس موضعه كقول عمر الخيام سبقت العالمين
الى المعالي باصابع فكر وعلومهم ولاح بحكمتي نور الهدى في الظلم
للصلالة مسدلهمه ربد الجاهلون ليطفئوه وبابى الله الا ان يتمه
فان اصله لم نور ابى نور الله فوضع موضعه الضمير الراجع اليه
نور الهدى وهو يساوي نور الله واعلم ان قوله في الامثله السابقه
خفت بالمكاره من قبيل المقتبس وانه وضع فيه ضمير الجنه موضعها
في المقتبس واما التضمين فهو ان يضمنه الشعر يقال ضمنت الاناء
اي جعلت الماء فيه والتضمين في العرف بمعنيين احدهما تضمين الشعر
شاع وذاعنهما جعل البيت كالبحث لاسم معناه الاتي له ويخص
الاول باسم تضمين الشعر والثاني باسم تضمين البيت كذا يستفاد
من القاموس لكن المص سيصرح بتضمين ما دون البيت وما فوقه
وتضمين المصراع وما دونه فلذا قال شيا من شعر الغير يعني بيتا

كان وفوقه او دونه من المصراع وما دونه والشارح المحقق جوز
تضمين الشاعر شعره شيا من شعر اخر لكنه لم يلتفت اليه لتفرده
هذا ويتجه على التعريف بانه ان اريد بقوله من شعر الغير البيان
حتى يكون المعنى شيا من هو شعر الغير لا يتناول تضمين ما دون
المصراع وان اريد معنى البعض لا يتناول تضمين تمام شعر الغير مع
التنبيه عليه اي على شعر الغير وفيه مسامحة نبه عليه الشارح حيث
فسر التضمين بانه شعر الغير ولك ان تجعله للتضمين المستفاد من
تضمن اي مع التنبيه على التضمين ان لم يكن ذلك الشعر مشهورا
عند البلغاء انا شتهر قسم التضمن بدون التنبيه فقوله ان لم
يكن مشهورا يفيد لوجوب التنبيه لا لاصل التنبيه كما يتبادر لولا
التنبيه او الشهرة لكان سرقة لا تضمينا هكذا حقق الشارح والظاهر
انه لو كان للخطاب بالشعر لمن يعرفان المضمن شعر الغير يتم التضمين
بدون التنبيه والشهرة ولا يخفى ان قيدا التنبيه او الشهرة لتميز
عن السرقة والتوارد لا المجرد التميز عن السرقة اما تضمين البيت
مع التنبيه على انه من شعر الغير فكقول عبد القاهر بن طاهر التميمي
اذا ضاف صدري وخفت العدي تمثلت بيتا كالي يلتق فوالله
ابلغ ما ارتجي تا لله ادفع ما لا اطيق العدي بالصم والكسر جمع
بمعنى الاعداء وتمثلت تنشدت بيتا وبدون التنبيه فكقول بعضهم
كانت ملهنية الشبيه سكن فصحوب واستدلت سيرة مجمل وفعلت
اشطر الفتاء كراكب عرف المحل فناى دون المنزل واجتماع التنبيه
والشهرة في قول ابن العميد كان كان مطويا على اخ ولم يكن الى

قديم الدهر انشدني وفي الايضاح ولم يكن في ضروب الشعر انشد
الملهنية من العيش سعته من قولهم هو في شباب اله وعيش اله
مراد عقلة صاحبها والبيت الثاني لمسلم بن الوريد الانصاري ان
الكرم اذا ما اسهلوا ذكروا من كان في الفتم في منزل الخشن البيت
الثاني لابي تمام الاخته كالبدعة الحدو الجمع احن كعنب واسلوا سهل
السهل ضد الحزن واما تضمين المصراع مع التنبيه كقوله اي الحماسي
على اني ما انشدت عند بيعي اضاعوني واي فتى اضاعوا المصراع
الاول لعلام عرضه ابو نويد على البيع والثاني للعرجي الشاعر عبد
الله بن عمرو بن عثمان وبن عفان رضي الله تعالى عن عثمان والبه
الي العرج على وزن الفرس وهو منزل بطريق مكة وقيل لاسه بن
ابي الصلت وتامه ليوم كريهة وسداد ثغر وقوله ليوم متعلق باضاعوني
واللام للوقت والكريهة شدة الحرب وشداد الثغر بالكسر لا غير
شدة بالخيل والرجال والثغر موضع المخافة ومن خروج البلدان
والمعنى اضاعوني في وقت الحرب وزمان شدة الثغر ولم يراعوا
حقي احوج ما كانوا الي واي فتى اي كامل من الفتيان اضاعوا
وفيه تدبيج وبدون التنبيه فكقول الاخر قد قلت لما اطلعت و
بجانة حول السبق الغضة روضة اسن اعداده الساري العجول
توقفا ما في وقوفك ساعة من باس المصراع الاخير لابي تمام واما
تضمين ما دون المصراع كقوله كما معاني بوس نكايد والعين
والقلب منا في قذي واذي والان اقبلنا الدنيا ملك بما هو
فلا ينبغي ان الكرام اذا ولا بد هنا من تقدير ما في البيت لان المعنى

لا يتم بدونه بخلاف قول الحريري فانه لا يحتاج الى تقدير فتضمين
ما دون البيت قسمان تضمين بعضه مع تقدير الباقي او ما لا بد منه
وتضمينه بلا تقدير ولا يخفى ان حسن التضمين بان يكون المضمن مما
يميل اليه الطباع ويالف به ويتانس به اما لشهرته او اشتماله
على سر او بديعة او كون صاحبه ممن يعتد بكلامه ويشتهى لسماع
مقاله واحسنه ما يتصرف فيه لكن لا في لفظه لانه لو كثر لا يبقى
مضمنا بل ينقلب سرقة فالاولى الحفظ عن بسيره ايضا ليكون ابعد
من السرقة بل في معناه وبابداع نكته في لفظ المضمن كما يشير اليه
قوله ما زاد على الاصل بنكتة لطيفة كالتورية وقد عرفتها والتشبيه
في قوله اي قول صاحب البحر اذ الوهم ابدى اي اظهر في لماها اي
سرقة سواد اللون سمها او سمر بها في القاموس اللمى مثلثه اللام سمرة
الشفة او سرة سواد فيها هذا وهو لائح عن وصمة فلذا اسند ابداها
الى الوهم الذي شانه الكذب وثغرها مذكرة ما بين العذيب
تصغير عذب والعذب المستساغ من الطعام والشراب واعذب
تصغير رخيم والاعذبان الريق والخمر وبارقها اي ثغرها الشبيه
بالبرق يعني لما ابدى لي الوهم سمتها وثغرها وادماج في ابداها
شائبة بغض في شفتها تذكرت ما بين ريق فمها وثغرها من لسانه
الذي تلذذت بها ومصها ودمعت ما في القاء الوهم من التردد
في كمال حبها وجعل الشارح العذيب بمعنى الشفة وما بين العذيب
والبارق بمعنى الريق ولعل ما ذكرنا اعذب ويذكرني لوهم من
الاذكار من قدها ومدامعي بيان لما بعد قدم عليه مع مفعول

يذكرني عوالبا جمع عالية وهي اعلى القناة او راسها او نصفه
الذي يلي السنان ومجراها السوابق اي جريان سوابق الخيل يعني
يذكرني بالوهم قدها ومدامعي الجارية كسوابق الخيل الذين حرد
الدماح ففيه تشبيه تمثيل الصوت قدها الساكنة في العين المتضمة
بالمدامع الجارية المتلاصقة كان المدامع الجارية المختلطة
تقدها السوابق الجارية الجاد للغول فنعما تضمين هذا التشبيه
لجاودة خيال القد في المدمع فقد زاد الشاعر في البيت الاول
على الاصل بالتورية ومع التورية اذ لا تورية اروح ما هي
في بيان حال المهوية سيما حال ذكرها وفي الثاني بالتشبيه التورية
الذي ظهرها التوجيه الوجيه الذي له فضل عند ذويه اذ الاصل في
بيت ابي الطيب في مطلع قصيدة له اعني تذكرت ما بين العذيب
والبارق مجرعها لينا ومجراها السوابق والمعنى انهم كانوا نازلا
بين هذين الموضعين المعروفين وكانوا مجهودة الزمام ضنيطا
الغرمان ويسابقون الخيل فيما بين فيه مفعول تذكرت ابدل منه
مجرور عرف بهذا ان التضمين نوعان ما بقي فيه المضمن على معناه الاصلي
وما انتقل فيه عن معناه الاصلي الى معنى اخر ولا بعد ان يشترط
فيما اذا انتقل عن معناه الى معنى اخر ان يكون المعنى الثاني بالغ
من الاول اذ لو كان دونه لكان مذموما مثله لكان ابعد من
الذم ولا يظهر اقتضاء زيادة الحسن زيادة على الاصل بالتضمين
لجريانها بينهما في الاقتباس وكانهم لم يلتفتوا اليه اذ لا يتصور
فيه زيادة على الاصل ولا يليق التفوه بالزيادة فيه اذ اصله

القران والحديث ولا نضر في التضمين التغيير اليسير لما قصد بتضمينه
قال الملص في الايضاح ليدخل في معنى الكلام ولا يبعدان يدفع ضرر
التغيير داعي التقفية ايضا وكلاهما في قول بعضهم في يهودي به داء
يعلب قولا لمشعر غلطوا وعضوا من الشيخ الرشيد وانكروه هو ابن
جلا وطلاع الثنايا مني يضع العمامة تعرفوني والبيت لسحيم بن وثيل الرياحي
على فعيل واصله مشهور فغير من المتكلم الى الغيبة ليدخل في المقصود
ولينتظم القفية والمعنى غلطوا في حمله وعصوا ووضعوا من قدره
يقال عضت منه بعض ووضع من قدره وفيه تهكم وقد زيد باستعمال
الرشيد وفي المتضمين هو المغريض بداء تغلب فيه وانه عطى بعمامة
داء التغلب فاذا وضع العمامة تظهرها خفي تحت العمامة وبه سمي
وفي استعمال الشان الى قلة استعمال الاسم تضمين البيت فاذا استعمل
وتضمين المصراع فيما دونه ابداعا لان الشاعر الثاني قد اودع
شعره شيئا من شعر الغير هو بالنسبة الى شعره قليل مغلوب وهذا وان لا يظهر في تضمين بيت واحد مصراعا لكنه وجه التسمية ولا مشاحة
ودفعوا انه جعل شعر الغير مطمئنا في صحبة شعره والرفو جعل الغير
مطمئنا وقال الشارح لانه وفى خرق شعره بشعر الغير ونحن نقول
لانه في خرق شعر الغير بشعره لانه لما اخذ فقد خرق شعر الغير وفاه
بما ضمه اليه واما العقد فهو ان ينظم نثرا وان كان قرانا او حديثا
لكن لا على طريق الاقتباس من خرج به اقتباس القران والحديث
وبقي عقدهما وهو النظم مع تغيير كثيرا ومع التنبيه على انه من احدهما
اما عقد القران فكقول الشاعر انلني الذي استقرضت خطا واشهد

معشر

معشرا قد شاهدوني فان الله خلاف البرايا عنت الجلال هيئة الوجوه
يقول اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه واما عقد الحديث فكقول
الامام الشافعي المطلبي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه
عمدة الخير عندنا كلمات اربع قالها خير البرية اتق الشبهات وازهد
ودع ما ليس يعنيك واعملن بنية عقد قوله عليه الصلوة والسلام
الحلال بين والحرام بين وبينهما امور متشابهات وقوله وازهد
في الدنيا يحبك الله وقوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه و
قوله انما الاعمال بالنيات واراد بقوله عندنا عند ائمة الحديث
او عندنا هل العلم واكد الامر بالعمل بالنية من بين الامور الاربعة
تنبيها على انه من نبعها للوخوث وتاكيد الرد على من خالفه في وجوب
النية في بعض الاعمال واتى بالامر مع انه ليس لفظ الامر الا في
الزهد لان سوق الاحاديث يفيد الامر والطلب استحسانا او وجوبا
واحسن العقد ان يزيد بيانا على اصله ويجعله اوضح كما يشاهد
في هذا العقد ولو قال لا بالاقتباس لكان احسن لان ظاهر قوله لا على
طريق الاقتباس يخرج عقد غير القران والحديث من غير تنبيه فانه
على طريق الاقتباس لكنه ليس باقتباس كقوله اي فؤاد ابى الهنا هذه ما نال
لمن اوله نطفه واخر جيفه بفخر اي ما سبب افتخار وقوله بفخر حال
عقد قول علي رضي الله عنه ما لابن ادم والفخر وانما اوله نطفة
واخر جيفه وقوله والفخر مجرور مفعول به وما بالك والنصب
فان قلت هل ليس لابن ادم الاول نطفة واخر جيفه قلت نعم ومن
يفتخر فتامل وما عقد فيه المثل قول الشاعر ليس جد بدك اني لا

خلق ولا جديد لمن لا يلبس الخلقا عقد المثل لا جديد لمن لا خلق له
اصله ما قال عايشه رضي الله عنها وقد وهبت مالا كثيرا ثم افترث
بقوت لها ان يرفع بضرب في الحث على استصلاح المال واعلم
ان عايشه رضي الله عنها امر بترقيع ثوبها الملبسة وتنفق مالها
في سبيله تعالى واراد بقوله لا جديد لمن لا خلق له انه لا جديد من
خلد الجنه لمن لا خلق له في الدنيا ولم يعرفنا لناس معنى كلامها
فاشتهر في غير مرامها وصار مثلا والله تعالى اعلم واما الحل وهو
في اللغة الفتح ضد العقل وفي النظم ارتباط كل جزء باخر بحيث
لا يمكن ان يتاخر او يتقدم فكانه عقد كلما لاخر يحبل بخلاف النثر
فانه لا اتصال بهذه المثابه فتثر النظم حل عقدا لارتباط فهو ان
ينثر نظم قال المطرزي وشرط كونه مقبولا ان يكون سبكه مختارا للبلغاء
عن سبك النظم وان يكون حسن الموقع مستقرا في محله غير قلق اي غير
مضطرب هذا ولا وجه لتخصيص هذا الاشتراط بالحل دون العقد
كقول بعض المغاربه فانه لما فتحت فعلامه وحنظلت فخلانه اي صارت
ثمرات نخلانه كالحنظل فيا لمرارة ولم يزل سوى الظن يفتان
اي يقود الى تخيلات فاسده وتوهمات باطله وتصدق توهمه
الذي يعاده اي يحمله من عادته يقال اعتاده اي جعله من عادته
فيعمل على مقتضى توهمه حل قول ابي الطيب اذا ساء فعل المرء ساءت
ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم شكوك سن الدولة واسماعه لقول
اعدايه اي اذا قبح فعلا الانسان فتحت ظنونه فبنى ظنه باوليايه
وصدق ما يخطر بقلبه من التوهم على اصاغره وكونه مرضيا لما في النظم

معنى

معنى اله يزيد حسنا واما القليح لحم اليه كمنع اختلس النظر كالملح
والبرق واليخم لمعا والمراة من وجهها امكنت ان يلمح بفعلا لدلال
الحسنا تري محاسبها ثم تخفيها كذا في القاموس فاخذ ارباب الصناعه
الليح بمعنى النسبة الى اللمح باخذ المعاني لان الكلام الملمح محل باختلاس
النظر الى المعنى المشار اليه وقد جعل الشارح العلامة الليح ايضا
اسما له وهو في اللغة الايتان بشئ ليح وهو غير مشهور بل لم
يغير الشارح عليه حتى انكره وخطا العلامه والاحتياط التوقف
فان العلامة يبعد ان يسوي بينهما من غير ان يراه في كتاب او سمعه
من ثقه فهوان يشار في نحوي الكلام الى قصه او شعر وزاد الشارح
او مثل سائر ولا يخفى ان منه الاشارة الى حديث او لانه كما يقال
في وصف الاصحاب رضي الله عنهم تعالى والصلوة على اصحابه الذين
هم نحو الاقتداء والاهتداء فان فيه تلميحا الى قوله صلى الله عليه وسلم
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وكقول الشاعر نحن بما
عندك وانت بما عندنا راض والرابي مختلف فان فيه تلميحا الى
قوله تعالى لكم دينكم ولي دين من غير ذكر راجع الى المشار اليه
المدلول عليه بقوله فهوان يشار الى قصة او شعر او الى واحد من
المذكور المستفاد من كلمة او واقام اللمح على ما ذكر الشارح
سنه وعلى ما ذكرنا ثمانيه ثالثها ما في النظم من الاشارة الى القصه
كقوله اي قول ابي تمام لحقنا باحزم وقد هوم الهوي قلوبا عندنا
طيرها وهي وقع وردت علينا الشمس والليل راغم لشمس لهم من
جانب الخدر تطلع رضا ضوها صنع الدبجه والطوي لهيجها

السماء المخزع فوالله ما ادري لاحلام نائم المست نا امكان في الركب
يوشع الضمير في احرامهم للاحبة الذين يجلس اي يحفنا من تاخر منهم وحوم
الهوي اي طار الهوى فلوبا عندنا اى عرفنا طيرها وهي وقع جمع
واقع اي ساكنة غير طائرة يعني وجدنا بهم حين يحفنا بهم بدور فلوبهم
حولنا الهوي ولا يسكو على خلاف ما عهدناهم فردت علينا الشمس
حال كون الليل راغما مظلما كانه من ظلمه مختلط بالرغام والغبار
او حين كونه دليلا مستدلا على الدوال من ظهور الشمس والباء في قوله
بشمس لهم للتجريد اي ردت الشمس بشمس لهم اي شمسهم بحيث
تجرد منه شمس ردت علينا من جانب الحدر اي من وراء الستر
تطلع والحدر كالستر ستر يمد في ناحيه البيت للجاريه وكل ما وارى
من بيت ونحوه رضا اي اذهب ضوءها صنع الدرجه اي الظلمة
من وجه السماء وانما يقال فضا الخضاب ذهب لونه وكانه علا
بالماء وجعل صنع الدرجه منصوبا بانزع الخافض والمخزع والمجموع
اسم مفعول من الافعال والتفعيل كل ما فيه سواد وبياض يريد
سواد الظلمه وبياض الكوكب وصف لحوقه بالاحبه المرتحلين
وطلوع شمس وجه الحبيب من جانب الحدر في ظلمه الليل مما استعظم
ذلك واستغرب وتجاهل تحيرا وتدلها وقال اهذا حلم اراه
في النوم امكان في الركب يوسع النبي صلى الله عليه وسلم اسار
الى قصه يوشع بن نون فتى موسى عليه الصلوة والسلام واستفاقه الشمس
اي طلبه وقوف الشمس فانه روي انه قاتل الجبارين يوم الجمعة
فلما ادبرت الشمس خاف ان يغيب قبل ان يفرغ منهم ويدخل السبت

فاحبل لهم قتالهم فيه فدعا الله فرد له الشمس حتى يفرغ من قتالهم
ولا يبعد ان يجعل قوله امكان في الركب توسع من قبيل رب
عائم اي من رد بدعايه الشمس واحسن ما يشار بالليالي القضه ان تكون
فيما انت فيه بطابر خصوصيات القصة كان يقول في رد الشمس
من جانب الحدر واستيقافه مصلحة المقاتلة مع عليات الشوق و
جنود فكايات الحذر وروايها التلميح الى الشعر كقوله لعمر مع
الرمضا اى الارض الحارة بمرض فيها القدم اى بحرق والنار
عطف على الرمضاء تلتظي حال من النار او خبر لقوله لعمرو
كرضي بالغ في اكرامه واظهر السرور والفرح واكثر السؤال والحال
منك في ساعة الكرب على وزن النصر وكالكربة هو الغم الذي
ياخذ بالنفس هكذا بين اعرابه الشارح وفيه ان معمول اسم
التفضيل لا يتقدمه الا في مثل هذا سير اطيب منه ربطا فالاولى
ان قوله مع الرمضاء حال من المبتداء وتلتظي صفة النار ومثل
امر على سبيل التهكم بسني والمعنى لعمرو مع ابتدايه والنار
الملتظيه ارق واخفى منك مع ان الممثل لا يرق عنين اشاره
الى البيت المشهور والمستجير بعمر عند كربه كالمستجير الرمضا
بالنار يريد بعمر وحساس بن مرة وروي ان سوس نارت
احتها هلة ام حساس بجارها من جزم بن زبان بطن من فزاعه
فدخل ناقة الحربي بحمي كليب فرماها واختل ضرعها فولت حتى ركت
بفناء صاحبها فصاحت سوس واذلاه واعزباه فقال الحساس
اتتها الحرة اهدي فوالله لاعقرن فخلا هواعز على اهله منها فلما

وعامر في قوله الرمضاء
تقال بالذال اذا رجع واخفى
من خفي صبه م

تباعد كليب عن الحي خرج حساس وبنعه فدمي صلبه ثم وقف عليه
فقال يا عمرو اعشى بشربه ماء فاسرع صله فقبل المسجر بعمرو ابن
فاشتد الشر بين تغلب وبكر اربعين سنه كلها لتغلب على بكر قال
الشارح ولهذا قيل اشام من البسوس ويحتمل ان يكون اصلا لمثل
من سوس امراة بني اسرايل ففعل فرغبت عنه فازادت سبها فدعا
الله عليها ان يجعلها كليبه نباحه فجاء بنوها فقالوا ليس لنا على
هذا قرار يغيرها الناس ادع الله ان يردها الى حالها ففعل فذهبت
الدعوات بشومها وخامسها التلميح الى المثل كفول عمرو بن كلثوم
ومن دونه ذلك خرط القتاد اشار الى المثل الساير دون عليا
الهنات والخلط قاله كليب ادتمع قول حساس لاعقن فحلا
يظن انه يعرض بفحل له يسمى عليان وهو دونه خرط القتاد بضرب
للامر الشاق والخرط ان تمد يدك على القتاد من اعلاها الى اسفل
حتى ينتشر شوكها وسايرها وقابعها التلميح الى القصه والتلميح الى
الشعر في الشر كقول الحربن قيس بليله واخوان بعقوبه اشار
الى قوله الثابعة فسبت كاني ساودتني صئلة من الرقش في انيابها
السم ناقع من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان بن المنذر
على المركاني بواسي حيه رقيقه فيها نقط سواد وبياض في انيابها
السم مجتمع وحفن الضيلة لانها اخبث الحيات المساوة المواثبة
والصئلة الحيه الرقيقه والرقش جمع رقشاء كحمر جمع حمراء وهي
الحيه فيها نقط وبياض وانياب جمع ناب والنافع المجتمع من السم
ونا منها التلميح الى المثل كقول المعنى فيما اليها من هذا نعق ولا دها

اشار الى المثل اعق من الهنوء اكل اولادها والعقوق ضد البر
فصل من الخاتمة في حسن الابتداء والتخلص والانتهاء وانما اوصي
بتحسين المواضع الثلثه لان اشد ما يعاب على الصانع ان يقصر
في اول فعله لانه يدل على كمال ضعفه لان كمال القوى وشهوة
العقل في اول الامر فاذا توانى فيه شعر عنه المخاطب في الغالب
ويحيى وحسن التخلص مما يتوقعه كلاحد ويظران يشاهد ما
عمله في الانتقال الى المقصود فان اول الكلام توطيه لما ينتقل
اليه فاذا لم ينتقل كما ينبغي ظن به انه سقط مع كمال تحفظه
فيشهد عليه بضعف الروية ونقصان الاستطاعة والانتهاء
محل القضاء القوى فاذا جاء كما ينبغي ظهر كمال الصانع وبلغ
سلطان ويمكن حسنه فعله النظر وعظم وقعه وقال المص الابتداء
اول ما يقرع السمع فان كان عذبا حسن السبك صحيح المعنى اقبل
السامع على الكلام فوعى جميعه والا اعرض عنه ورفضه وان
كان الباقي في غاية الحسن والتخلص سرقيه السامع وينشطه
انه كيف يقع فاذا كان حسنا سلاسم الطرفين حرك من نشاط
السامع ويرتسم في النفس فان كان حسنا تلقاه السمع واستلذه
به حتى حصرها وقع فيما سبق من التقضيها كالطعام اللذين الذي
يتناول بعدا لاطعمه لتقدمه وان كان بخلاف ذلك كان على
العكس حتى لربما الساه المحاسن الموردة في ما سبق وافول ومن
هذا القبيل المبالغة في وصف حسن وجه المحاسن ثم موضع النظاق
ثم الساق والقدم ينبغي للمتكلم شاعرا كان او كاتبا ان يتانق

اي بعمل بالانقاق كذا في القاموس وقال الشارح ان يعمل عمل المنافق
في الرياض من تتبع الانق والاحسن يقال نافق في الروضة اذا
وقع فيها مستتبعا لما يوطئه اي يحمه في ثلثه مواضع من كلا حتى
يكون اعذب لفظا بان يكون في غاية البعد من التنافر والثقل والغرابة
ومخالفة القياس وتخصصه بالبعد عن التنافر والثقل مخل بالمقصود
واحسن سبكا بان يكون في غاية البعد من التعقيد وضعف التاليف
ويكون الالفاظ متقاربة في الجزالة والمتانة والرقة والسلاسة
ويكون المعاني مناسبة لالفاظها من غير ان يكون بكسى اللفظ الشريف
المعنى السخيف وعلى العكس مثلا بل يضا غان صياغة تناسب تلائم
وواضح معنى بان سلم من كونه متكلفا مانعا للفظ وغير متناسبة
وان يكون معتدلا اوغيرهمه في المقام ويسلم عن السافل
وعن كونها معاني متقاربة بحيث يشبه التكرار ولا يخفى انه بعد
ما شرط كون المعاني مناسبة الالفاظها وبضا غاصياغة بينا
ويلايم لا حاجة الى ما ذكره الشارح انه مما يجب المحافظة عليه ان
يستعمل الالفاظ الرقيقة في ذكر الاشواق ووصف ايام البعاد وفي
استجلاب المودات ومدامات الاستغطاق وامثال ذلك احدها
الابتداء فابتداء الحسن في تذكار الاحبه والمنازل كقوله اي امري
القيس قفا التشبيه للتكرير وصيغة التاكيد بالحقيقه قلب النون
الفاء اجراء للوصل مجرى الوقف او المخاطب اثنان كما يشهد به
ذكر من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوي بين الدخول فحومل
السقط منقطع الرمل حيث يدق واللوي رمل معوج يلتوي و

الدخول

والدخول وحومل موضعان والمعنى بين اجزاء الدخول فيصير
الدخول كاسم الجمع مثل القوم والا لم يصح الفاء قال الشارح
وقدح بعضهم في هذا البيت بما فيه من عدم التناسب لانه وقف
واستوقف وبكى واستبكى وذكر الحبيب والمنزل في صدر البيت
عذابا للفظ سهل السبك ثم لم يتقوله ذلك في عجزه الثاني.
بل اتى فيه بمعاني قليل في الالفاظ عزه فاين الاول اقول قد يريد
المص بايراده انه يكفي بحسن الابتداء حسن المصراع الاول وكقوله
اي وحسن الابتداء في وصفا لدار كقول اسمع السلمي قصر عليه تحية
وسلام خلعت عليه حمالها الايام في الاسلس خلع عليه اذا انزع
ثوبه فطرحه عليه وفي جعل الايام حمالا لما سالة تشبيه له في التخرق
بالكعبه لانه الذي يلبس من بين الثوب ويجب ان يجتنب في المديح
مما ينطير به يستفاد منه ان من موجبات حسن الابتداء ايراد ما يتفال
به كقوله اي قول ابن مقاتل الضبي موعدا حاتك بالفرج غدا
فقال له الداعي موعد احاتك امي ذلك مثل السوء واحسنه اي
احسن الابتداء ما ناسب المقصود بان يكون فيه اشارة اجمالية
الكلام لاجله فيكون المبدء مشعرا بالمقصود والانتهاء ناطقا
في الابتداء ففرق بين هذه المناسبة وبين الملايمة المرعية في التخلص
لانها ليست بمعنى الاشارة بل مجرد عدم التباعد بين ما سيق
المقصود بحيث يكون جمع ما شب به مع المقصود جمع احسن
فلا يلزمها ان يكون البراعة من شرائط حسن التخلص وليس اي الابتداء
لمناسب كما هو الظاهر ويكون الابتداء مناسبا للمقصود على ما فسره

الشارح براعته من برع مثلثا اذا فاق اصحابه فى العلم اوغيره
او برز فى كل حال وجمال الاستهلال هو اول صوت الصبي حين الولادة
واول المطراى تفرق اوجال بامر سلب الاستهلال اى اول افادة
للمقصود كقوله اى قول ابى محمد الخازق يهنى الصاحب مولد ابنه
لبشرى فقد حزا لاقبال ماوعدا وكوكب المجد فى الافق العلى صعدا
يحتملان يريد بكوكب المجد المولود فانه كوكب سماء المجد كالسماء
واثبت له كوكا هو المولود وان يريد بكوكب المجد ما يعرف به
طالع المجد اى ظهر بهذا المولود فوق طالع المجد وكون كوكب فى غاية
الصعود وقول الهى قول ابى الفتح البستى فى المرثية اى مرثية محمد
الدولة وهى اى القصة الدنيا تقول بملاء هوبا لكسر قدر ما يملاء
به فيها حذا رحذارا اى احذر من بطشى اى اخذى الشديد وفتكى
اى قتلى بعنه والقول بملاء الفم القول الصريح الظاهر اى تقول
بموت المرثى ذلك لامونه بدل صريحا على انه لانجاة من بطشه او تقول
بعدموت المرثى لانه كان حاميا للمفاسد المدنيا مصلحا لها وثانيها اى
ثانى المواضع الهداية التى ينبغى للمتكلم ان يتانق فيها التخلص اى
وجدان الخلاص يقال خلصه تخليصا اعطاه الخلاص ووضعوا
لهذا العمل المخلص المبنى عن التكلف لانه يحتاج الى مزيد تكلف
ومقاساة تعب فى تحصيله مما شيب الكلام به اى وقد الكلام
به ايقادا شديدا حتى الريب يقال سبا لنار يوقدت وسبيت
سبا اوقدت لازم ومتعد فيما قبل المقصود من الشعر بمنزلة وقود
يوقد به نار البيان لفع المقصود فى النهاية اواخذ هذا اللفظ

من الشباب بالفتح بمعنى اول الشئ اى ابتدى وافتتح به اومن
شب الشعر نادفى لونه واظهر احسنه وجماله فمعنى سبب الكلام
به زين به واظهر جماله به فلاحاجة فى حمل التشبيب على الافتتاح
الى ما نقل الشارح عن الامام الواحدى من ان التشبيب ذكر
امام الشباب واللهو والغزل وذلك يكون فى ابتداء قصائد
الشعر فسمى ابتداء كلامه تشبيبا وان لم يكن فى ذكر الشباب
من تشبب اى وصف للجمال اوغيره كالادب والافتخار وغير ذلك
الى المقصود متعلق بالتخلص مع رعاية الملائمة بينهما اى بين ما
شيب الكلام وبين المقصود واحترز به عن الاقتضاب الافتطاع
واقتضاب الكلام ارتجاله واعلم ان التخلص فى العرف تخصيص
بالانتقال مما شيب به الكلام الى المقصود مع رعاية الملائمة
بينهما على ما صرح فى الايضاح فالاولى ان يقال وثانيها التخلص اى
الانتقال مما شيب الخ ليعلم الناشئ الاصطلاح ولا يظن العارف
الاطالة لكن ما ذكره الشارح من انه لامعنى لقوله مما شيب به
الكلام من تشبب لان التشبيب بعينه هو التشبيب وهو ان يضيف
الشاعر حال المراة وحاله معها فى العشق يقال هو تشبب فلان
اى نسب بها فتشبيب الكلام بالتشبب اونحو مما لا يظهر معتبر
فى اللغة اللهم الا ان يقال لما كان اكثر ما يفتتح به القصائد والمدائح
تشببا ونشبيبا ذكرا لتشبب واريد مجرد الابتداء والافتتاح
فقد اندفع بما حقق على انه مما يعجب لانه لامجال لبعد ذكر كلام
الامام الواحدى ثم ان التخلص قليل فى كلام المتقدمين كما

وهو ارتجال المقصود من غير تهيئ
سنده من الكلام ويوقع من الخاطب
الصحاح الاقتضاب

سيشير اليه من ان مذهب العرب هو الاقتضاب واما المتاخرون
فقد دعوي به لما فيه من الحسن وبراعة الشاعر ولعل حسن الاقتضاء
دعوى ان المقصود من كمال الحسن بلغ غاية مراتب القبول بحيث
يمكن في حين ابتدائه وقوع ثم وجوب الثاني في التخلص ليس مبنيا على
عدم صحة الاقتضاب وليس دايرا على مذهب المتاخرين كما يكاد
يتفرد في الوهم القاصر بل مع حسن الاقتضاب اذا عدل عنه الى
التخلص ينبغي ان يتانق فيه كقول ابي تمام في عبد الله بن طاهر
يقول في قومس بالضم وفتح الميم صنع كبيرين خراسان وبلاد
الجبل واقليم بالاندلس والظرف متعلق بمعول قومي فاعل يقول
ولا يخفى شدة تناسب قومي وقومس سيما مع تناسب السين والياء
لان احدهما ينقلب بالاخر في ياسر وياسري وقد اخذت منا
حال من قومي اي نقص منا القوم واثرفيها يقال اخذ منه اذا نقضه
واثرفيه الكثرى اعتبرتا بنيت السرى على لغة بني اسد فيها وفي
لانها على وزن الجمع دون المصدر الا على استعمال قليل فتوهموا
انها جمع سرية وهدية على وزن عرفة وليس لتغليب حظي على
السرى لانه المؤنث لا يغلب على المذكر والسرى السير عامة الليل
وخطي جمع خطوة كسجدة وهي ما بين القدمين المهر المنسوبة الى
برحمان بطن من قضاعة فيهم بجائب تسبق الخيل فيقال لابلهم
ابل مهرية والقود جمع اقود وهو الشديد العنق وقال الشارح
وهي الطويلة الظهر والاعناق اي يقول في قومس قومي والحال
ان من اوله السرى ومباين المطايا بالخطى فاثرت فيها

من فوانا فقوله وخطي المهرية عطف على السري لا على قوله منا
يعني ان السري اخذت منا ومن خطي الابل على ما يوهم ومفعول
يقول قوله امطلع الشمس مبتداء خبر تبغي اي تطلبان تؤم
اي تقصد بنا اي معنا يعني هل تسري معنا الليل الى مطلع الشمس
يحتمل ان يريد والشمس الحقيقي ويحتمل ان يريد وا منزل ممدوحه
فقلت كلا ولكن مطلع الجود ردع للقوم وتنبيه يعني لا تقصد
مطلع الشمس ولا تقولوا له مطلع الشمس وسهوا انه لا وجه لقصد
مطلع الشمس مع وجود مطلع للجود او انه لا سبيل ان يسمى منزله
الشمس ولكن مطلع الجود قال الشارح واحسن التخلص ما وقع
في بيت واحد كقول ابي الطيب تود عهم والبين فينا كانه ما
ابن ابي الهيجاء في قلب فيلق البين الفراق والفيلق الجيش وقد
ينتقل منه اي مما شبب به الكلام الى ما لا يلائمه ويسمى ذلك
الانتقال الاقتضاب وهو مذهب العرب اي العرب الجاهلية
يرشد اليه قوله ومن يليهم من المخضرمين اي الذين مضى بعض
عمرهم في الجاهلية وبعضه في الاسلام او من ادركهما العلة
المستفادة من قوله وقد ينتقل بالنسبة الامن بعد العرب والمخضرمين
فاماك وتوهم القاصران التمثيل بشعر ابي تمام للاقتضاب الذي
هو مذهب العرب ومن يليهم كقوله اي قول ابن تمام وهو من
من الشعراء السلامية في الدولة العباسية لو راى الله اي علم
الله ان في الشيب حتفا جاورته الابرار في الخلد اي في الجنة
بقرينة الابرار شيبا جمع اشيب حال من الابرار لان للابرار

ان يجاورة الابرار على احسن حال اولان الجنة دار الخير ولا يخفى
ان مقتضى المقام ان يقول جاورته احد من الابرار شاما الا انه
داعى مصلحة الوزن فجعل المعنى تابعا اللفظ ثم انتقل الى ما يلائمه
فقال كل يوم مبتدى صروف الليالى خلقا من ابى سعيد عزيا ويمكن
ان يخرج هذا البيت من الاقتضاب الى التخلص بان يقال بعد
بترجيح الشباب على الشيب الخلق الغريب الجديد على الخلق القديم
او بان يقال يريد انه مع ابتدائى بالشيب لا باس الى الظهور
غرايب خلق ابى سعيد ولا يخفى انه لا يوافق نفى الخير عن الشيب
ما جاء فى مدح الشيب وفضله فى الشرع فاللايق بحال الشاعر
المسلم الاجتناب عن مثله ومنه اى من الاقتضاب ما يقرب من
التخلص فى انه يشوبه شئ من الملائمة كقولك بعد حمد الله اما
بعد فانى قد فعلت كذا وكذا هو اقتضاب من جهة انه قد انتقل
من الحمد الى كلام آخر من غير غاية ملائمة بينهما لكنه يشبه التخلص
من جهة انه لم يوت بالكلام الآخر فجاة من غير قصد الى ارتباط
وتعاين بما قبله بل اتى بلفظ اما بعد اى مهما يكن من شئ بعد حمد
الله فكذا قصدا الى ربط هذا الكلام بما قبله وقيل وهو فصل الخطاب
فى القاموس واما بعد اى بعد دعائى لك واوله من قال داود
عليه الصلوة والسلام او كعب بن لوى هذا ويعلم منه انه يقال
اما بعد من غير ان يقع بعد حمد وغيره ومعناه حينئذ بعد دعائى
لك والاظهر ان فصل الخطاب الخطاب الفاصل بين الحق والباطل
او الخطاب المفصول الغير المتشابه وكل منهما يتجه العلم بالشئ

على وجه الكمال وان قال ابن الاثير والذى اجمع عليه المحققون من
علماء البيان ان فصل الخطاب هو اما بعد لان المتكلم يفتح فى
كل ذى شان بذكر الله تعالى وبتحميد فاذا اراد ان يخرج منه
الى الغرض المسبوق اليه فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بتحميد
بقوله اما بعد هذا والمعقول المقبول لان المراد من هذا المنقول
ان اما بعد من فصل الخطاب وكقوله تعالى هذا وان للطاغين
لشهاب فذكر هذا يقربه الى التخلص لانه نوع ارتباط لان
الواو بعد للحال ولفظ هذا اما خبر مبتداء محذوف او مبتدأ
خبره محذوف او فاعل فعل محذوف اى الامر هذا او هذا كما
ذكرا ومعنى هذا او مفعول فعل محذوف اى حذ هذا وقد يكون
الخبر مذكورا مثل قوله تعالى حيث ذكر جمعا من الانبياء و
اراد ان يذكر عقبه الجنة واهلها هذا ذكر وان للمتقين لحسن
مآب ولا يخفى ان التصريح بالخبر فى بعض المواقع دون بعض ينافى
الاحتمالات ويرجح احتمال حذف الخبر وقال ابن الاثير لفظ
هذا فى هذا المقام من الفصل الذى هو احسن من الوصل وهى
علامه وكيد بين الخروج من كلام الى كلام اخر ثم قال وذلك
من فصل الخطاب الذى هو احسن موقعا من التخلص وكقوله
هذا ذكر كلمة للتفاوت بين الكلامين ومثله فصل الكلام
عن سابقه بقوله اعلم ومنه اى من الاقتضاب الذى يقرب
التخلص قول الكاتب هذا باب فان نوع ارتباط حيث لم يبتدء
الحديث الآخر فجاة ومن هذا القبيل لفظ ايضا فى كلام المتاخرين

من الكتاب وثالثها الانتهاء اى ثالث المواضع الاربعة كقوله اى
قول ابى نواس فى الحصت على ود الحبيب ابن الحميد وابى جريرا
اذ بلغتك بالمنى اى جديرا بالفوز بالامالى وانت بما املت منك
حديرفان تولنى اى تعطينى منك الجميل فاهله والا فانى عاذر
عن سعلما وعن سوالى وشكورلما صدر عنك من سوابق العطايا
والاصغاء الى المديح والتجايا واحسنه اى احسن الانتهاء ما اذن
بانتهاء الكلام كقوله اى المعزى بقيت بقاء الدهر ياكهف اهله
هذا دعاء للبرية شاملا لان بقاء سبب لكون البرية فى امن
ونعمة وصلاح حالى او المعنى وهذا دعاء لا يحصنى بل يشاركنى فيه
جمع ووجه الايذان انه تعارف الايذان بالدعاء فى الاخر
وقد قلت عن سبة المتقدمين بهذا النوع والمتاخرون يجهرون
فى رعاية وليسموه حسن المقطع وبراعة المقطع وجميع فواتح السور
وخواتمها واردة على حسن الوجوه يقال هذا انما يمشى على مذهب
ابى حنيفة رحمه الله تعالى من ان التسمية ليست جزا من السور
والا لتفاوتت بين الفواتح ونحن نقول المراد بفاتحة السورة
الفاتحة ولو على بعض المذاهب واكملها من البلاغة يظهر ذلك
بالتامل فى تلك المواقع جملها ومفرداتها والتنبيه لرموزها
واشاراتها لا فى بادى النظر بك ربما يكون اول السورة دعاء
على شخص واخرى مدح طايفة او تهديد ووعيد لكل لتامل
مع التذكر لما تقدم من الفنون الثلثه يفصح عن وجوه مزاياه
بحيث لا يتصور مزيد عليه وليس مدى بلاغتها ما يدخل تحت

النثر بل هو شرذمة مما
هذا اخر ما القينا اليك من البدايع من افضال الصنايع
ولو تاملت فيها وجدت سوى ما برزت دقايق من البدايع
فلتنظر فيها نظر الاعتبار لتطالع على ما لا يحصى من الاسرار فاحذر من
النقص والانكار فانه يحرمك عن مشاهدة رياض امثلات من
الانهار وعن ان تجنى لطائف الثمار ربنا اللهم بارك
رزقت ولا تضيع اشجارا اورقت ومتع
بطلابها الطالبين وارزق من حلاوة ثمارها
الحاضرين والغائبين





